مختصر
صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

للحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري الدمشقي

تحقيق
محمد ناصر الدين الألباني

المكتب الإسلامي

الطبعة السادسة

١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

المكتب الإسلامي

بيروت: ص.ب ١١/٣٧٧١ - هاتف ٤٥٠٦٣٨ - برقياً: اسلاميا

دمشق: ص.ب ٨٠٠ - هاتف ١١١٦٣٧ - برقياً: اسلامي

مقدمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمدلله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

أما بعد؛

فهذه الطبعة الثانية من هذا الكتاب القيم «مختصر صحيح الامام مسلم بن الحجاج» الذي يعتبر مع صحيح الإمام البخاري، أصح كتب السنة المطهرة الشريفة، التي أمرنا الله باتباعها وقرنَها بكتابه الكريم في أكثر من موضع.

وقد اختصره الإمام المحدث الشيخ عبدالعظيم المنذري. وقام بتحقيقه أُستاذنا المحدث الشيخ ناصر الدين الألباني. وقدر الله لهذا الكتاب أن طبع مع شرحه «السراج الوهاج في كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج» للعلامة صديق حسن خان القنوجي ملك بهو بال في الهند سنة (١٣٠٢ هـ).

ثم طبع مفرداً سنة (١٣٨٩) في بيروت لحساب وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية. وجددت هذه الطبعة بطريقة الأوفست سنة (١٣٩١).

واليوم وقد اشتد الطلب على الكتاب من العلماء والكتاب وكل مهتم بأمر دينه ومعرفة ما صح عن رسوله صلى الله عليه وسلم ليكون له النور في جميع أمور حياته.

لذلك كانت الرغبة بإعادة طبعه. وقد تكرم أستاذنا المحقق بإعادة النظر فيه، وأجرى بعض التعديلات عليه وإصلاح الأخطاء المطبعية التي ندت. وأهم ذلك ما كان في الصفحة (٣٠٨) في الطبعة السابقة وهو في طبعتنا هذه في الصفحة (٥٤٨).

وكان الاقتصار في التعليق على ما رآه المحقق كافياً، غير أن ذوي الأغراض استغلوا ذاك التعليق أسوأ استغلال. وحجة المحقق فيه هي الرد على المتعصبة الذين ضاهوا بكلامهم وتعصبهم لإمامهم ومذهبهم قول الضالين الذين زعموا بأن سيدنا رسول الله عيسى بن مريم عليه السلام يجيءُ مؤيداً لما هم عليه من كفر بالله وبعيسى وأمه البتول.

والواقع أن قول المحقق كان رداً على ما جاء من رسائل وفتاوى وأقوال تزعم بأن سيدنا (عيسى عليه السلام، سوف يحكم بالمذهب الحنفي عندما ينزل في آخر الزمن، مستدلين على ذلك بقصة حُلم سخيف رواها مجهول يقول ببقاء أقوال مذهبه محفوظة في صندوق في نهر جيحون وفيه ما علمَّه أبو حنيفة للخضر. وقبل أن ينزل عيسى يُرفع القرآن والعلم، فيذهب عيسى إلى النهر حائراً ويطلب العلم من النهر فتخرج له يدٌ فيها صندوق العلم الذي أودعه الخضرُ النهرَ مما تعلمه من الامام أبي حنيفة عليه رحمة الله).

هذا الذي رد عليه المحقق بسطر واحد موجز يعرف مدلوله أهل العلم، ظناً منه بأن هذا الرد يكون عوناً لهم على الاستدلال بحديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم:

«كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم منكم» يعني: فأمكم بكتاب ربكم وسنة نبيكم.

فقال المعلق:

هذا صريح في أن عيسى عليه السلام يحكم بشرعنا، ويقضي بالكتاب والسنة لا بغيرهما من الأنجيل أو الفقه الحنفي ونحوه!

وممن روى قصة النهر والخضر وأبي حنيفة الأمام الحصكفي[1] وهو من كبار رجال مذهب الامام أبي حنيفة عليه رحمة الله في مقدمة كتابه المشهور (الدرالمختار) الذي جعلت عليه حاشية ابن عابدين أعظم كتب الاحناف في العصور المتأخرة؛ بل هي من أهم المراجع للفقه الإسلامي كله.

وقد تجنب المحقق ذكر القصة بالتفصيل لأن تتبع سقطات العلماء مما نُهينا عنه. واكتفى برد الفرية عند من كان يعرفها. وبذلك حال بين إشاعة ما يدل على الاعتماد بالعقائد والأحكام على الأحلام والأقوال غير الصحيحة، مما يفعله البعض.

فلو أدرك ذلك الذين استغلوا التعليق وعملوا بموجبه لكان خيراً لهم!!

والله نسأل أن ينفع المسلمين بهذا الكتاب كما نفع بباقي كتب الإسلام التي شرفنا الله بطبعها.

وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين.

زهير

---

(١) العلاّمة محمد بن علي الحصكفي صاحب المؤلفات الكثيرة في الأصول والفقه والتصوف. أصله من حصن كيفا على نهر دجلة وتوفي في دمشق سنة (١٠٨٨ هـ).

مقدمة المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمدلله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حقّ تُقاته ولا تموتنَّ إلاَّ وأنتم مسلمون﴾ ، ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدة وخلق منها زوجها ، وبَثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إنَّ الله كان عليكم رقيبا﴾ ، ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً . يُصلحْ لكم أعمالكم ويغفرْ ذنوبكم ومن يطعِ الله ورسولَه فقد فاز فوزاً عظيماً﴾[1] .

أما بعد : فإنه ليس يخفى على العاقل أنه يجب على من أوتي نصيباً من المعرفة في علم من العلوم أن يسعى إلى تيسير السبيل للناس إلى الانتفاع به ، والاغتراف منه ، بأقل ما يمكن من الوقت ، وأغزر ما يكون من الفائدة ، دون أن يشغل عامتهم بالوسيلة عن الغاية ، ولا شك أن من أحق العلوم بذلك حديث النبي ﷺ وسنته ، التي كاد أن ينصرف عنها أكثر الناس ، تعلماً وتطبيقا .

من أجل ذلك ، كنت قد وضعت لنفسي منذ نحو عشرين سنة مشروعاً سميته :

« تقريب السنة بين يدي الأمة »

الغاية منه تحقيق ما يمكن من كتب السنة ، وحذف أسانيدها ، بعد تحقيق الكلام عليها لمعرفة ما

(١) هذه الخطبة التي كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه في كل شأن . وانظر طبعتها المفردة بتحقيقي .

يثبت من متونها مما لا يثبت، وذلك من غير « الصحيحين » لتلقي العلماء لهما بالقبول وسلامتهما من الأحاديث الضعيفة والمنكرة التي كثرت في كتب السنة الأخرى، كالسنن الأربعة وغيرها. وكنت بدأت في ذلك الحين في تحقيق الكتاب الأول منها، ألا وهو « سنن أبي داود »، فجعلت منه كتابين: « صحيح سنن أبي داود » و« ضعيف سنن أبي داود »، وكلاً منهما على قسمين: أعلى. وأدنى. أوردت في الأول منهما متن الحديث، معقباً إياه ببيان مرتبته في الصحة أو الضعف. ونزلت بالإسناد إلى القسم الأدنى، وتكلمت عليه بشيء من البسط على ما تقتضيه قواعد علم الحديث، مع تخريج الحديث وبيان مَنْ رواه من أصحاب الكتب الستة الأخرى وغيرها.

ومن يومئذ، والنفس تحدثني بضرورة اختصار « صحيح مسلم » وتيسير الانتفاع به للناس، لأن أكثرهم لم يبقَ عنده من الرغبة في العلم ما يحمله على قراءة السند - وهو الوسيلة - حتى يصل إلى المتن وهو الغاية، لاسيما الشباب المثقف منهم الذين لم يدرسوا العلوم الشرعية، والذين عوّدوا بحكم دراستهم العصرية على أخذ علومهم بصورة مبسطة لا تعقيد فيها ولا غموض.

ولكن انشغالي بـ« السنن » وغيره مما هو أهم عندي وألصق بتخصصي، كان يحول بيني وبين اختصاره. فكنت أتمنى أن يتاح لي الوقوف على من قام بذلك من العلماء المتقدمين لأقوم بنشره، وأنا أعلم أن للإمام النووي كتاباً في ذلك، محفوظاً في المكتبة الظاهرية بدمشق، ولكن الجزء الأول منه غير موجود.

ثم وقفت على كتاب « السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم بن الحجاج » - المطبوع في الهند سنة ١٣٠٢ هـ للعلامة المحقق أبي الطيب صديق حسن خان القنوجي رحمه الله تعالى، فإذا هو شرح لـ « مختصر مسلم » للحافظ المنذري رحمه الله تعالى، ففرحت بذلك فرحاً شديداً.

ثم إنني بعد استنساخ « مختصر مسلم » تفرغت له، وأقبلت على تحقيقه، فقابلته بأصله المنسوخ عنه، ثم بأصل أصله، ألا وهو « صحيح مسلم »، وعزوت كل حديث إليه بذكر محله منه جزءاً وصفحة[1]. وعلّقت عليه تعليقات مفيدة مختصرة، في شرح غريبه، وتوضيح بعض جمله، استفدت غالبه من شرحه « السراج الوهاج » وهو المراد من قولي « كذا في الشرح » عند الاطلاق. وتكلمت أحياناً على بعض متونه، ورواته أحياناً، بما يقتضيه علم الحديث وقواعده، تأدية للأمانة العلمية، ونصحاً للأمة.

★ ★ ★

ثم رغبت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت أن يصدر الكتاب باسمها، حيث كان الكتاب مدرجاً في خطتها لإحياء التراث الإسلامي، فلم أُمانع في ذلك، بل شكرت لها رغبتها، وحرصها على نشر مثل هذه الكتب.

ومع أن الكتاب كنت قد حققته على « صحيح مسلم » كما سبق بيانه، فقد تبين أن من شرط

---

(١) وهذه صورة العزو: (م ٥ / ٦٤) (م) ترمز لصحيح مسلم. والرقم الأول (٥) يشير الى الجزء والرقم الثاني (٦٤) يشير إلى الصفحة. وذلك من طبعة استنبول.

الوزارة أن يكون تحقيقه على نسخة مخطوطة من « المختصر »، وبعد الاطلاع على شريط مصور عن نسخة مخطوطة محفوظة في دار الكتب المصرية برقم (١٧٩ ـ حديث)، تبين لي أنها نسخة سيئة لا تصلح للمقابلة، ويبدو أن ناسخها ـ ولم أعرف هويته ـ قد تصرف في بعض المواطن من الكتاب دون أن ينبه على ذلك، فهو مثلاً قد حذف لفظة « باب » من كل أبواب الكتاب، فهو يقول: « الحياء من الإيمان » بدل « باب الحياء من الإيمان » و« الشرك أكبر الكبائر » مكان « باب الشرك أكبر الكبائر » وهكذا إلى آخر الكتاب. وهو إلى ذلك جعل هذه العناوين على هامش الكتاب، وهي في جميع النسخ التي وقفنا عليها في صلب الكتاب. وأيضاً فقد كتب في أوله بجانب كل حديث عدده التسلسلي: الحديث الأول، الحديث الثاني. وهكذا إلى الحديث السابع عشر. ثم أخذ يكتب ذلك بالأرقام: الحديث ١٨ وهكذا إلى الحديث (٦٠) ثم أمسك فلم يكتب بعده شيئاً! وكذلك كتب بجانب بعض الكتب عدد أحاديث الكتاب، فقال مثلاً: « كتاب النفقات » أحاديثها ٢٨. ولم يكتب مثله في عامة كتب الكتاب! وقابلت عشرة أحاديث من أولها بأصلنا الهندي المصحح على « مسلم » فظهر الاختلاف في عشرين موضعاً منها، ما بين زيادة ونقص، واختلاف في اللفظ. من أجل ذلك لم تحصل الثقة بهذه النسخة، لا سيما وهي حديثة العهد، فقد كتبت سنة (١١٧٤)، فلم يجز الاعتماد عليها في المقابلة، فسافرت الى القاهرة، وبعد دراسة النسخ الموجودة بدار الكتب، وقع اختياري على النسخة المحفوظة في الخزانة التيمورية تحت الرقم (٥٢٣ ـ حديث)، ووجدت نسخة أخرى في معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية مصورة من مكتبة الرباط في المغرب، وأصلها مشرقي كما يدل عليه خطها، وهاتان النسختان هما أصح النسخ التي وقفت عليها، ولذلك اعتمدتها في المقابلة. وقد كُتبت نسخة المعهد سنة إحدى وستين وسبعمائة. ولم أجد عليها ما يدل على اسم كاتبها. وأما النسخة التيمورية، فقد كتبها عبدالقادر بن عبدالباقي البعلي الحنبلي سنة ثمان عشرة وتسعمائة، وهي نسخة مقابلة ومصححة، ولكنها مشوشة الترتيب في أوراقها من قبل المجلد لها، ولذلك فقد لاقينا بعض التعب في المقابلة بها.

وقد كشفت المقابلة أن لا اختلاف يذكر بين المخطوطتين وبين الأصل. مما دعانا إلى أن نجعل المقابلة على الخطة التالية:

١ ـ اعتبرنا الأصل النسخة الهندية التي كنت استنسختها من « السراج الوهاج »، وذلك لسببين:

الأول: أنها نسخة جيدة، وحسبك دليلاً على ذلك أنها منسوخة عن نسخة كتبت في عصر المؤلف المنذري. وذلك سنة ثمان وسبعين وستمائة، أي بعد وفاته باثنين وعشرين سنة، فالظاهر أنها نسخت عن نسخة المصنف رحمه الله تعالى، ولذلك اعتمدها العلامة صديق حسن خان، فبنى عليها شرحه.

والآخر: أنني قابلتها على أصل الأصل، وهو « صحيح مسلم » طبع استنبول، وهي طبعة جيدة محققة تحقيقاً دقيقاً، قام به طائفة من أهل العلم والفضل، فكل خلاف لفظي أو نحوي وجدناه بين أصلنا هذا وبين النسختين لم نلتفت إليه لما ذكرنا. ومن الأمثلة على ذلك الحديث (١٨١٠) فقد وقع في الأصل: « بايعن النبي ». وكذا في « مسلم » وأما المخطوطتان ففيهما « بايعن رسول الله ».

وفي حالة عدم إمكان الاعتماد على « مسلم » في بعض الاختلاف، اعتمدنا على ما اتفقت عليه نسختان من النسخ الثلاث: الهندية، والمغربية، والتيمورية، فقد وقع في هذه الأخيرة مثلاً « كتاب الفرائض » قبل « كتاب الوصايا والصدقة ».

٢ - إذا اختلف الأصل عن المخطوطتين أو إحداهما في إثبات شيء أو نفيه، فقد جرينا على تثبيت الزيادة حيثما وجدت لأن القاعدة الحديثية تقول: « زيادة الثقة مقبولة » ولأنها ثابتة أيضاً في أصل الأصل (صحيح مسلم) فلا وجه لعدم تثبيتها كما هو ظاهر.

وقد تبين لنا بعد المقابلة أن في الأصل ثلاثة عشر حديثاً لم ترد في المخطوطتين فأبقيناها. وأن فيهما معاً ستة أحاديث زائدة عليه فاستدركناها وألحقناها بمواطنها من مطبوعتنا، وعزونا كل حديث منها إلى مكانه في صحيح مسلم. ووجدنا فيهما زيادة عقب الحديث ١٢٨٩ نصها: وفي رواية: « إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة والذهب » فاستدركناها أيضاً وألحقناها به.

٣ - ووجدنا أحياناً اختلافاً يسيراً بين الهندية من جهة، وبين « صحيح مسلم » والمصورتين من جهة أخرى، فمن البدهي في هذه الحالة أن نعتمد على « الصحيح »، مثاله: الحديث (١٨١٣) « قال الله عز وجل »، ففي الهندية: « قال الله تبارك وتعالى ». فأثبتنا الأولى، لاسيما وفي هامش الهندية أنه نسخة.

٤ - ولاحظنا أن الهندية تزيد على « مسلم » بصفة غالبة في الأمور الآتية:

- الترضي على رواة الحديث من الصحابة.
- ذكر « عز وجل » بعد لفظة الجلالة.
- ذكر « الصديق » بعد « أبي بكر ».

فرأينا أن نثبت ذلك كله محافظة على الأصل.

تلك هي خطتنا في تحقيق الكتاب. فنرجو أن نكون قد وفقنا لإخراجه للناس وهو أقرب ما يكون إلى الوضع الذي تركه المصنف عليه.

بيد أن مطبوعتنا هذه تختلف عن الأصول كلها في شيء واحد فقط، فهي خلو من عنوان « باب منه » الذي كان ثابتاً فيها فوق الأحاديث، على كل حديث منها « باب منه »! فكل حديث سيمر بك بعد الحديث الأول في الباب. فهو في الأصل تحت هذا العنوان: « باب منه »! مثاله (١/٥٧) « باب احفوا الشوارب واعفوا اللحى » ذكر تحته حديث ابن عمر: « خالفوا المشركين احفوا الشوارب واعفوا اللحى ». ثم قال: « باب منه »، ثم ذكر تحته حديث أنس قال: « وُقِّت لنا في قص الشارب ... ». ولكنك في المطبوعة لا ترى قوله « باب منه » لا في هذا المكان، ولا في أي مكان آخر منها، فقد رأى المشرفون على الطبع حذف هذا العنوان لكثرة تردده وقلة غنائه. وأنا وإن كنت أشاركهم في هذا الرأي، غير أنه كان الأحب إليَّ الإبقاء عليه، محافظة على الأصل. لا سيما والكتاب يطبع لأول مرة، فالأولى أن يراه الناس على الصورة التي تركه المصنف عليها، ولكن هكذا قدر الله تبارك وتعالى، وما شاء فعل.

واعلم أن المؤلف رحمه الله تعالى، قد جرى في تأليفه لكتابه هذا «المختصر» وترتيب أحاديثه وأبوابه على غير تأليفها وترتيبها في أصله «صحيح مسلم»، وقد أشار إلى ذلك بقوله في المقدمة:

«اختصرته من «صحيح الإمام مسلم»... إختصاراً يسهله على حافظيه، ويقرِّبه للناظر فيه، ورتبته ترتيباً يسرع بالطالب إلى وجود مطلبه في مظنته، وقد تضمن مع صغر حجمه جل مقصود الأصل...».

وقد أفادنا بهذه الكلمة أموراً يهمنا في هذه المقدمة اثنان.

الأول: أنه رتبه ترتيباً غير ترتيب الأصل. ويظهر ذلك في الكتب والأبواب والأحاديث.

١ ـ أما الكتب، فالكتاب الثاني في الأصل إنما هو «كتاب الطهارة» ثم «كتاب الحيض»، ثم «كتاب الصلاة». أما المنذري فقد جعل من الكتاب الثاني كتابين: «كتاب الوضوء» (١/٣٨) مما هنا و«كتاب الغسل» (١/٤٩) هنا. وعقد بعد كتاب الطلاق عدة كتب لم ترد في الأصل كعناوين. فقال: «كتاب العدة» (١/٢٢٤)، و«كتاب النفقات» (١/٢٣٣)، و«كتاب الوقف» (٢/٢٤)، و«كتاب تحريم الدماء وذكر القصاص والدية» (٢/٣٠)، و«كتاب الضيافة» (٢/٤٣)، و«كتاب الهجرة والمغازي» (٢/٦٩)، وغيرها من الكتب التي يمكنك أن تتتبَّعها من الفهرس في آخر الكتاب.

٢ ـ وأما الأبواب، فلا غرابة أن تختلف عن أبواب «الصحيح» لأنها في الواقع ليست منه، بل ليس فيه أبواب أصلاً. وإنما هي من وضع النووي رحمه الله تعالى كما هو مشهور، وكما يدل عليه صنيعه في شرحه عليه، فإنك لا تجد في نسخة متنه أي باب، وإنما هي في شرحه فقط.

٣ ـ وأما أحاديثه، فهي تختلف عن ترتيبها في الأصل اختلافاً بيناً، كما يتضح لك ذلك بتتبع الأجزاء والصفحات التي أشرنا إليها في آخر كل حديث، والحديث (٧٥) مثلاً من «كتاب الإيمان» هو عند مسلم في آخر كتابه (٨/٢٣٨). والحديثان (٢٠٣ و٢٠٤) من «كتاب الصلاة» هما عنده في أول الكتاب: «كتاب الإيمان»، والحديث (١٠٢٦) من «كتاب تحريم الدماء» هو عنده في «الإيمان» أيضاً (١/٧٢). وآخر كتاب عنده «كتاب التفسير»، وهو كذلك في «المختصر» وقد أورد فيه أحاديث هي في الأصل في الجزء الأول والثاني والخامس، فانظر مثلاً الأحاديث (٢١٢٦ و٢١٣٧ ـ ٢١٣٩ و٢١٤٦ و٢١٤٧ و٢١٥٥ و٢١٦٥ و٢١٦٦ و٢١٧٢ و٢١٧٦ و٢١٧٧).

الثاني: أنه لم يضمنه جميع أحاديث الأصل، وإنما جلّها.

ولهذا وغيره مما سبق بيانه يمكن القول بأن هذا «المختصر»، هو كتاب خاص بطريقته وأسلوبه، لا يشاركه في ذلك غيره من المختصرات التي يلتزم مختصروها عادة ترتيب أصولها، ونهج مؤلفيها.

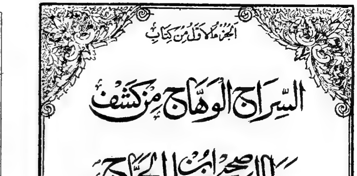
وفي الختام فإني أرجو أن أكون قد وفقت لخدمة السنة النبوية بتحقيق هذا الكتاب، وإخراجه للناس. ويسَّرت لهم سبيل الانتفاع بما فيه من الهدى والنور، وصدق الله العظيم القائل: ﴿قد جاءكم من

الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور باذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم﴾.

والله تعالى أسأل أن ينفع به مؤلفه ومحققه وقارئه، وكل من شارك في نشره انه خير مسؤول.

دمشق: المحرم ١٣٨٩ هـ

محمد ناصر الدين الألباني



الجزء الاول من كتاب

السراج الوهاج من كشف مطالب صحيح مسلم ابن الحجاج

للسيد الامام العلامة المؤيد من الله تعالى ابى الطيب صديق بن حسن بن على الحسيني القنوجي البخاري نعمه الله في مدته وبارك في علومه وعلته أمين وهو شرح كتاب مختصر صحيح مسلم للحافظ الامام العلامة عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى رحمه الله تعالى رحمة سعة

طبع في المطبع الصديقى الكائن في بلدة بهوبال المحمية

سنة ١٣٠٢هـ

بادارة العبد الضعيف كرامة الله غفر الله ذنوبه

صفحة الغلاف للنسخة الهندية

١٩٤

اطول من ذلك وفي حديث ابي برزة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ في صلوة الغداة من الستين الى المائة وفى لفظ ما بين الستين الى المائة قال العلماء كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تختلف في الاطالة والتخفيف باختلاف الاحوال فاذا كان المامومون يؤثرون التطويل ولا شغل هناك له ولا لهم طول واذا لم يكن كذلك خفف وقد يريد الاطالة ثم يعرض ما يقتضي التخفيف لبكاء الصبي ونحوه وينضم الى هذا انه قد يدخل في الصلوة في اثناء الوقت فيخفف وقيل انما طول في بعض الاوقات وهو الاقل وخفف في معظمها فالاطالة لبيان جوازها والتخفيف لانه افضل وقد امر بالتخفيف وقال ان منكم منفرين فايكم صلى بالناس فليخفف وقيل طول في وقت وخفف في وقت ليبين ان القراءة فيما زاد على الفاتحة لا تقدير فيها من حيث الاشتراط بل يجوز قليلها وكثيرها وانما المشترط الفاتحة ولهذا اتفقت الروايات عليها واختلف فيما زاد وعلى الجملة السنة التخفيف كما امر للعلة التي بينها وانما طول في بعض الاوقات لتحققه انتفاء العلة فان تحقق احد انتفاء العلة طول وفي احاديث اخر في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اخف الناس صلاة في تمام وانه صلى الله عليه وآله وسلم قال اني لادخل في الصلوة اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلاتي مخافة ان تفتتن امه وفي حديث الباب هذا دليل على ان قراءة سورة ق والقرآن ونحوها في صلوة الصبح من التخفيف لا من التطويل

باب القراءة في الظهر والعصر

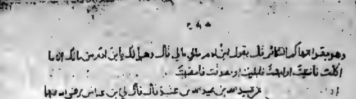
وسئله قال النووي عن ابي قتادة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الاوليين بفاتحة الكتاب وسورتين قال في السيل وهذا هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثبوتا متواترا لا يكاد ان يقع فيه اختلاف انه كان يقرأ في كل واحدة من الركعتين الاوليين الفاتحة وسورة وقد يقرأ بعض سورة طويلة ولكن قد عرفت ان الادلة قد دلت على وجوب الفاتحة في كل ركعة دلالة بينة واضحة ظاهرة ويسمعنا الآية احيانا وفيه جواز هذا الاسماع احيانا وفيه اعلام المأموم بما يقرأ الامام وتعليم له وقال النووي هذا محمول على انه اراد به بيان جواز الجهر في القراءة السرية وان الاسرار ليس بشرط لصحة الصلاة بل هو سنة ويحتمل ان الجهر بالآية كان يحصل بسبق اللسان للاستغراق في التدبر انتهى والاول اصح قال في السيل الجرار كون القراءة تكون سرا في العصرين وجهرا في غيرها هو الثابت عنه صلى الله عليه وآله وسلم ثبوتا لا شك فيه ولا شبهة قال النووي وفي الحديث دليل على ان قراءة سورة قصيرة بكمالها افضل من قراءة قدرها من طويلة وكان يطول الركعة الاولى من الظهر ويقصر الثانية وكذلك في الصبح وفيه استحباب تطويل الاولى وتقصير الثانية وهذا مما اختلف اهل العلم في العمل بظاهره والظاهر هو الصحيح المختار الموافق لظاهر السنة وفي رواية ويقرأ في الركعتين الاخريين بفاتحة الكتاب وفيه دليل على انه لا بد من قراءة الفاتحة في جميع الركعات قال النووي ومن قال بقراءة السورة في الاخريين اتفقوا على انها اخف منها في الاوليين واختلف في تطويل الثالثة على الرابعة اذا قلنا بتطويل الاولى على الثانية انتهى وهذا يحتاج الى دليل فان في هذا الحديث الاقتصار على الفاتحة فقط في الاخريين

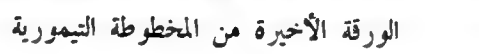
باب منه

وذكر النووي في الباب المتقدم عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ في صلوة الظهر في الركعتين الاوليين في كل ركعة قدر ثلثين آية وفي الاخريين قدر خمس عشرة آية او قال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الاوليين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية وفي الاخريين قدر نصف ذلك اختلاف قدر القراءة في الصلوات عند اهل العلم على ظاهر ما قالوا

إحدى صفحات الطبعة الهندية ، ويلاحظ ان كلمات مختصر المنذري وضع فوقها خط – بدلا من تحتها – على عادة القدماء

الورقة الأولى من المخطوطة التيمورية





الورقة الأخيرة من المخطوطة التيمورية

الورقة الأولى من المخطوطة لمغربية

الورقة الأخيرة من المخطوطة المغربية

ترجمة الحافظ المنذري

مولده:

هو الحافظ الكبير زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي بن عبدالله بن سلامة أبو محمد المنذري الدمشقي الأصل، المصري المولد والدار والوفاة.

ولد سنة إحدى وثمانين وخمسمائة.

شيوخه:

قرأ القرآن وتأدب وتفقه. ثم طلب علم الحديث وبرع فيه. وسمع من جماعة من المحدثين، منهم الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي، ولزمه مدة وتخرج به، وسمع بالمدينة النبوية من الحافظ جعفر بن أموسان، وبدمشق من عمر بن طبرزد، وبنجران، والاسكندرية، والرها، وبيت المقدس، وكان أول سماعه سنة إحدى وتسعين وخمسمائة، وهو ابن عشر سنين.

أشهر مؤلفاته:

١ ـ الترغيب والترهيب(١).
٢ ـ مختصر صحيح مسلم.
٣ ـ مختصر سنن أبي داود.
٤ ـ شرح التنبيه لأبي اسحاق الشيرازي في الفقه الشافعي.
٥ ـ أربعون حديثاً في فضل اصطناع المعروف.
٦ ـ الإعلام بأخبار شيخ البخاري محمد بن سلام.

---

(١) وقد قام أستاذنا الشيخ محمد ناصر الدين الألباني بتحقيق هذا الكتاب المفيد وتقسيمه إلى:
١ - صحيح الترغيب والترهيب في مجلدين وقد صدر عن مكتبنا جزؤه الأول.
٢ - ضعيف الترغيب والترهيب في مجلد واحد وهو تحت الطبع.

٧ ـ معجم شيوخه .
٨ ـ عمل اليوم والليلة .

تلاميذه:

حدَّث عنه جماعة منهم الحافظ الدمياطي وقد تخرج به، والعلامة تقي الدين ابن دقيق العيد واليونيني أبو الحسين وإسماعيل بن عساكر والشريف عزالدين.

درّس بالجامع الظافري بالقاهرة، ثم ولي مشيخة الدار الكاملية، وانقطع بها ينشر العلم عشرين سنة.

فضله:

قال الشريف عزالدين الحافظ:

« كان شيخنا زكي الدين عديم النظير في علم الحديث على اختلاف فنونه، عالماً بصحيحه وسقيمه ومعلوله وطرقه، متبحراً في معرفة أحكامه ومعانيه ومشكله، قيماً بمعرفة غريبه وإعرابه واختلاف ألفاظه، ماهراً في معرفة رواته وجرحهم وتعديلهم ووفياتهم ومواليدهم وأخبارهم، إماماً حجة ثبتاً ورعاً، متجرداً فيما يقوله، متثبّتاً فيما يرويه».

وقال الذهبي:

«لم يكن في زمانه أحفظ منه».

ومن أخباره:

أنه أفتى في الديار المصرية، ثم انقطع عن الإفتاء. ولانقطاعه هذا سبب طريف ينبىء عن إنصافه وسماحة نفسه وعرفانه الفضل لذويه. وقد أشار إلى ذلك التاج السبكي قائلاً: سمعت أبي (أي التقي السبكي) يحكي أن الشيخ عزالدين بن عبدالسلام كان يُسمِع الحديث قليلاً بدمشق، فلما دخل القاهرة بطّل ذلك وصار يحضر مجلس الشيخ زكي الدين ـ أي المنذري ـ ويَسمع عليه في جملة من يَسمَع، ولا يسمع. وإن الشيخ زكي الدين أيضاً ترك الفتيا وقال: حيث دخل الشيخ عزالدين لا حاجة بالناس إلي!

وفاته:

توفي ـ رحمه الله تعالى ـ في رابع ذي القعدة سنة ست وخمسين وستمائة.


مختصر
صحيح مسلم

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله الرحيم الغفار، الكريم القهار، مقلِّب القلوب والأبصار، عالم الجهر والإسرار، أحمده حمداً دائماً بالعشي والإبكار. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تنجي قائلها من عذاب النار، وأشهد أن محمداً نبيه المختار، ورسوله المجتبي من أشرف نِجار،[1] صلى الله عليه وعلى أهله وأزواجه وأصحابه الجدراء بالتعظيم والإكبار، صلاة دائمة باقية بقاء الليل والنهار.

وبعد فهذا كتاب اختصرته من «صحيح» الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النّيسابوري رضي الله عنه اختصاراً يُسهله على حافظيه، ويقرِّبه للناظر فيه، ورتبته ترتيباً يسرع بالطالب إلى وجود مطلبه في مظِنَّته، وقد تضمن مع صغر حجمه جُلَّ مقصود الأصل.

وإلى الله سبحانه أرغب في أن ينفعني به وقارئه وكاتبه والناظر فيه، إنه قريب مجيب.

(١) بكسر النون وضمها: الأصل والحسب.

كتاب الإيمان

باب : أول الإيمان قول لا إله إلا الله

١ ـ عن أبي جَمْرَةَ قال : كنتُ أترجِمُ بين يديْ عبدِ اللهِ بنِ عبّاس وبين الناس ، فأتته امرأة تسأله عن نبيذِ الجرّ[١] فقال : إنَّ وفدَ عبدِ القيسِ أتَوا رسولَ اللهِ ﷺ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « مَنِ الوفدُ ؟ أو مَنِ القوم ؟ » قالوا : ربيعةُ ، قال : « مرحباً بالقوم أو بالوفدِ غيرَ خزايا ولا ندامى » فقالوا : يا رسولَ اللهِ إنا نأتيك من شُقّةٍ بعيدةٍ وإنَّ بيننا وبينك هذا الحيَّ من كفّارِ مُضَر ، وإنا لا نستطيعُ أن نأتيَك إلا في شهر الحرام ، فمُرْنا بأمرٍ فصلٍ نُخبِر به مَن وراءنا ، وندخل به الجنة ، قال : فأمرهم بأربع ، ونهاهم عن أربع ، قال : أمرهم بالإيمانِ بالله وحدَه ، وقال : « هل تدرون ما الإيمانُ بالله وحدَه ؟ » قالوا : اللهُ ورسولُه أعلمُ ، قال : « شهادةُ أن لا إلهَ إلا اللهُ ، وأن محمداً رسولُ الله ، وإقامُ الصلاة ، وإيتاءُ الزكاة ، وصومُ رمضان ، وأن تؤدوا خُمساً من المغنم » ، ونهاهم عن الدُّبّاءِ[٢] والحَنْتَمِ والمزفّتِ ، قال شعبةُ وربما قال : (النقير) وقال : « احفظوه وأخبروا مَن وراءكم » . وزاد ابن مُعاذ في حديثه عن أبيه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ ، للأشجِّ أشجِّ عبدِ القيس : « إن فيك لَخصلتين يحبُّهما اللهُ : الحلمُ والأناةُ » . (م١/٣٥ ـ ٣٦)

٢ ـ عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كان رسولُ الله ﷺ يوماً بارزاً للناس ، فأتاه رجلٌ فقال : يا رسولَ اللهِ ما الإيمانُ ؟ قال : « أن تؤمنَ باللهِ ، وملائكتِه ، وكتابِه ولقائه ورسله ، وتؤمنَ بالبعث الآخِرِ » ، قال: يا رسولَ اللهِ ما الإسلامُ ؟ قال : « الإسلامُ أن تعبدَ اللهَ ولا تُشرِكَ به شيئاً ، وتقيمَ الصلاةَ المكتوبةَ ، وتؤدّيَ الزكاةَ المفروضةَ ، وتصومَ رمضانَ ، » . قال : يا رسولَ اللهِ ما الإحسانُ ؟ قال : « أن تعبدَ اللهَ كأنك تراهُ ، فإنكَ إن لا تراهُ ، فإنه يراك » . قال : يا رسولَ اللهِ متى الساعة ؟ قال : « ما المسؤولُ عنها بأعلمَ من السائل ، ولكن سأحدِّثُكَ عن أشراطِها : إذا وَلَدتِ الأَمَةُ

---

(١) هو الفخار المعروف .

(٢) هو القرع اليابس اي الوعاء منه . و (الحنتم) بفتح المهملة ، وهي الجرار الخضر على أصح الأقوال . و (المزفت) المطلي بالقار ، وهو (المقير) . و (النقير) هو جذع ينقر وسطه ، وقد جاء مفسراً من كلامه صلى الله عليه وسلم في حديث أبي سعيد الآتي برقم (١٥) .

ربَّها(١) فذاك من أشراطها ، وإذا كانت العراةُ الحفاةُ رؤوسَ الناسِ(٢) فذاك من أشراطها ، وإذا تطاول (رِعاءُ البَهْم(٣)) في البُنيان فذاك من أشراطها ، في خمسٍ لا يعلمهن إلا الله ، » ، ثم تلا ﷺ : (إنَّ اللهَ عِندَهُ عِلمُ الساعةِ ويُنَزِّلُ الغيثَ ويَعلمُ ما في الأرحام) إلى قوله : (إنَّ اللهَ عليمٌ خبيرٌ) ثمَّ أدبرَ الرجلُ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « رُدُّوا عليَّ الرجلَ ، فأخذوا لِيردُّوه فلم يروا شيئاً ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « هذا جبريلُ جاء ليعلِّمَ الناسَ دينَهم » . (م١/٣٠)

٣ ـ عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ عن أبيه قال : « لمّا حضرتْ أبا طالبٍ الوفاةُ ، جاءه رسولُ اللهِ ﷺ ، فوجد عندَه أبا جهلٍ وعبدَالله بن أبي أُمَيَّةَ بن المُغيرة ، فقال رسولُ الله ﷺ : « يا عمِّ قُلْ لا إله إلا اللهُ ، كلمة أَشهدُ لك بها عندَ الله » ، فقال أبو جهلٍ وعبدُ الله بنُ أبي أُميَّة : يا أبا طالبٍ أترغبُ عن مِلَّةِ عبدِ المطَّلب ؟ فلم يزل رسولُ الله ﷺ يَعرِضُها عليه ويُعيدُ له تلك المقالة ، حتى قال أبوطالب آخرَ ما كلَّمهم : هو على مِلَّةِ عبدِ المطَّلب ، وأبى أن يقول : لا إلَه إلا اللهُ ، فقال رسولُ الله ﷺ : « أما والله لأستغفرَنَّ لك مالم أُنهَ عنك » . فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ : (ما كان للنبيِّ والذين آمنوا أن يَستغفروا للمشركين ولوكانوا أُولي قُربى مِن بعدِ ما تبيَّنَ لهم أنهم أصحابُ الجحيم) ، وأنزل الله تعالى في أبي طالبٍ فقال لرسولِ اللهِ ﷺ : (إنك لا تَهدي من أحببتَ ولكنَّ اللهَ يهدي من يشاءُ وهو أعلمُ بالمهتدين) . (م١/٤٠)

باب : أُمرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتى يقولوا لا إلهَ إلا اللهُ

٤ ـ عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال : لمّا تُوفِّي رسولُ اللهِ ﷺ ، واستُخلِفَ أبوبكرٍ بعدَه ، وكفرَ مَن كفرَ من العرب ، قال عمرُ بنُ الخطّاب رضيَ اللهُ عنه لأبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنه : كيف تُقاتلُ الناسَ وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ : « أُمرتُ أَن أُقاتلَ الناسَ حتى يقولوا لا إلهَ إلا اللهُ ، فمَن قال لا إلهَ إلا اللهُ فقد عَصَمَ منّي مالَهُ ونفسَهُ إلا بحقِّه وحسابُه على الله » ؟! فقال أبوبكرٍ رضي اللهُ عنه : والله لأُقاتلنَّ من فرَّق بين الصلاةِ والزكاة ، فإن الزكاةَ حقُّ المال ، والله لو منعوني عِقالاً كانوا يؤدُّونه إلى رسولِ الله ﷺ لقاتلتُهم على منعه ، فقال عمرُ بنُ الخطّاب رضيَ الله عنه : فوالله ما هو إلا أن رأيتُ اللهَ قد شرح صدرَ أبي بكرٍ للقتال فعرفتُ أنه الحقُّ . (م١/٣٨)

٥ ـ عن ابنِ عمرَ بنِ الخطّاب رضيَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « أُمرتُ أنْ

---

(١) أي سيدها ، وفي معناه أقوال ، والأكثرون على أنه إخبار عن كثرة السراري وأولادهن ، فان ولدها من سيدها بمنزلة سيدها .

(٢) أي ملوك الأرض . وهو رواية لمسلم .

(٣) بكسر الراء وبالمد ، ويقال : (رعاة) بضم الراء وزيادة الهاء بلا مد . و (البهم) بفتح الباء هي الصغار من أولاد الغنم الضأن والمعز جميعاً .

أُقاتلَ الناسَ حتى يشهدوا أن لا إلهَ إلا اللهُ ، وأن محمداً رسولُ الله ، ويقيموا الصلاةَ ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقِّها وحسابُهم على الله » . (م ١/٣٩)

باب : من قتل رجلاً من الكفار بعد أن قال لا إله إلا الله

٦ ــ عن المقداد بن الأسود أنه قال : يا رسولَ الله أرأيتَ إنْ لقيتُ رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يديَّ بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة[1] فقال : أسلمتُ لله ، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ قال رسولُ الله ﷺ : « لا تقتله ، » ، قال : فقلت : يا رسولَ الله إنه قد قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها أفأقتله ؟ قال رسولُ الله ﷺ : « لا تقتله ، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله ، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال » .

أما الأوزاعي وابن جُرَيج ففي حديثهما قال : « أسلمتُ لله » ، وأما معْمر[2] ففي حديثه : « فلمّا أهويتُ لأقتلَه قال لا إلهَ إلا الله » . (م ١/٦٦ ــ ٦٧)

٧ ــ عن أسامةَ بن زيد رضيَ اللهُ عنهما قال : بعثنا رسولُ الله ﷺ في سَرية فصبحنا الحُرُقات من جُهينة ، فأدركتُ رجلاً فقال : لا إلهَ إلا الله ، فطعنتهُ ، فوقع في نفسي من ذلك ، فذكرتُه للنبيِّ ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ : « قال لا إله إلا اللهُ وقتلته » ؟! قال : قلتُ يا رسولَ الله إنما قالها خوفاً من السلاح ! قال : « أفلا شققت عن قلبه حتى تعلمَ أقالها أم لا » ؟! فما زال يكررها عليَّ حتى تمنيتُ أني أسلمتُ يومئذ[3] قال فقال سعد : وأنا والله لا أقتلُ مسلماً حتى يقتلَه ذو البُطين يعني أسامة ، قال : قال رجل : ألم يقل اللهُ تعالى : (وقاتلوهم حتى لا تكونَ فتنةٌ ويكونَ الدِّينُ كلُّه لله) ؟ فقال سعد : قد قاتلْنا حتى لا تكونَ فتنةٌ ، وأنتَ وأصحابُك تريدون أن تقاتلوا حتى تكونَ فتنة ! » (م ١/٦٧ ــ ٦٨)

٨ ــ عن صَفوانَ بن مُحرِز : « أن جُنْدَبَ بنَ عبدالله البَجَليَّ بعث إلى عسعس بن سَلامة زمنَ فتنة ابن الزبير فقال : اجمعْ لي نفراً من إخوانك حتى أُحدثهم ، فبعث رسولاً إليهم ، فلمّا اجتمعوا جاء جُندبُ وعليه بُرنُس[4] أصفرُ فقال : تحدثوا بما كنتم تحدثون به ، حتى دار الحديثُ ، فلمّا دار الحديثُ إليه حسَرَ البرنُسَ عن رأسه فقال : إني أتيتكم ولا أُريدُ أن أُخبركم إلا عن نبيِّكم ﷺ . إن رسولَ الله ﷺ بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين ، وإنهم التقوا ، فكان رجلٌ من المشركين إذا شاء أن يقصدَ إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله ، وإن رجلاً من المسلمين قصد غفلته ، قال : وكنا نُحدَّث أنه أسامةُ بنُ زيد ، فلمّا رفع عليه السيف ، قال : لا إلهَ إلا اللهُ ، فقتله ، فجاء البشيرُ إلى النبيِّ ﷺ فسأله فأخبره خبرَ الرجل كيف صنع ، فدعاه فسأله فقال : « لم قتَلتَه ؟ »

---

(١) أي التجأ إليها معتصماً مني .

(٢) قلت : يعني كما قال الليث في روايته والسياق له .

(٣) أي لم يكن تقدم إسلامي ، بل ابتدأت الآن الإسلام ليمحو عني ما تقدم .

(٤) هو كل ثوب رأسه ملتصق به دراعة كانت أو جبة أو غيرهما .

فقال : يا رسولَ اللهِ أَوْجَعَ في المسلمين فقتل فلاناً وفلاناً ، وسمى له نفراً . وإني حَمَلْتُ عليه . فلمّا رأى السيفَ قال : لا إلَهَ إلاّ اللهُ ، قال رسولُ اللهِ ﷺ : « أقتلته ؟ » قال : نعم ، قال : « فكيف تصنعُ بلا إلهَ إلا اللهُ إذا جاءت يومَ القيامة ؟! » قال : يا رسولَ اللهِ استغفر لي ، قال : « فكيف تصنعُ بلا إلَه إلا اللهُ إذا جاءت يومَ القيامة ؟! » قال : فجعل لا يزيده على أن يقول : « فكيف تصنعُ بلا إلَه إلا اللهُ إذا جاءت يومَ القيامة ؟ » .
(م١/ ٦٨ — ٦٩)

باب : من لقي الله تعالى بالإيمان غير شاكٍّ فيه دخل الجنة

٩ — عن عثمانَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « من مات وهو يعلمُ أنه لا إلهَ إلا اللهُ دخلَ الجنّة » .
(م١/ ٤١)

١٠ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أو عن أبي سعد رضيَ اللهُ عنه (شكَّ الأعمشُ) قال : لما كان يومُ غزوةِ تَبوكَ ، أصاب الناسَ مجاعةٌ فقالوا : يا رسول الله لو أذنتَ لنا فنحرنا (نواضحنا) (١) فأكلنا وادَّهنَّا (٢) . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « افعلوا ، » قال: فجاء عمرُ فقال : يا رسولَ اللهِ إن فعلتَ قَلَّ الظَّهرُ (٣) ، ولكن ادْعُهم وبفضل أزوادهم (٤) ثم ادعُ اللهَ لهم بالبركة لعلَّ اللهَ أن يجعل في ذلك (٥) . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « نعم » ، فدعا بنطع (٦) فبسطه ثم دعا بفضل أزوادهم ، قال : فجعل الرجلُ يجيء بكفِّ ذُرةٍ ، قال : ويجيء الآخرُ بكفٍّ تمرٍ ، قال : ويجيء الآخرُ بِكسرةٍ حتى اجتمع على النِّطَع من ذلك شيء يسير ، قال : فدعا رسولُ اللهِ ﷺ بالبركة ، ثم قال : خذوا في أوعيتِكم ، قال : فأخذوا في أوعيتِهم ، حتى ما تركوا في العسكر وعاءً إلا ملأوه ، قال : فأكلوا حتى شبعوا وفَضَلَتْ فَضْلَة ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ ، لا يَلقى اللهَ بهما عبدٌ غير شاكٍّ فيُحْجَبَ عن الجنَّة » .
(م١/ ٤٢)

١١ — عن الصُّنابحي عن عُبادةَ بنِ الصامتِ رضيَ اللهُ عنه قال : دخلتُ عليه وهو في الموت ، فبكيتُ ، فقال : مهلاً ، لم تبكي ؟ فواللهِ لئن استُشْهدتُ لأشْهدَنَّ لك ، ولئن شُفِّعتُ لأشْفَعَن لك ، ولئن استَطَعْتُ لأنفَعَنَّكَ ، ثم قال : واللهِ ما من حديثٍ سمعتُه من رسولِ اللهِ ﷺ لكم فيه خيرٌ إلا حدثتكموه ، إلا حديثاً واحداً وسوف أحدثكموه اليومَ ، فقد أُحيط بنفسي ، سمعت رسول اللهِ ﷺ يقول : « من شهد أن لا إلَه إلا اللهُ وأن محمداً رسولُ اللهِ حرَّم اللهُ عليه النَّار» .
(م١/ ٤٣)

---

(١) هي الإبل التي يستقى عليها .
(٢) اي واتخذنا دهناً من شحومها .
(٣) أي الدواب .
(٤) الأصل (بأزوادهم) ، وعلى الهامش (نسخة بفضل أزوادهم) . فأثبتنا هذه لموافقتها « صحيح مسلم » .
(٥) أي بركة .
(٦) بوزن (ضلع) بساط يتخذ من أديم .

١٢ ـ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كنّا قُعوداً حولَ رسولِ اللهِ ﷺ معنا أبوبكر وعمرُ رضيَ اللهُ عنهما في نفر ، فقام رسولُ اللهِ ﷺ من بين أظهُرنا ، فأبطأ علينا ، وخشينا أن يُقْتَطعَ دوننا . وفزِعنا ، فقُمنا ، فكنتُ أولَ من فزِع . فخرجتُ أبتغي رسولَ اللهِ ﷺ ، حتى أتيتُ حائطاً للأنصار لبني النّجار فدرتُ به هل أجد له باباً فلم أجد ، فإذا رَبيعٌ يدخل في جوفِ حائط من بئرٍ خارجةٍ (والربيع الجدول) فاحتفزْتُ (١) فدخلتُ على رسولِ الله ﷺ ، فقال : « أبوهُريرة ؟ » فقلتُ : نعم يا رسولَ الله ، قال : « ما شأنُك » ؟ قلت : كنتَ بين أظهُرنا فقمتَ فأبطأتَ علينا فخشينا أن تُقتطع . دوننا . ففزعنا ، فكنتُ أولَ من فزع ، فأتيتُ هذا الحائطَ فاحتفزتُ كما يحتفز الثعلبُ ، وهؤلاء الناسُ ورائي . فقال : « يا أبا هُريرةَ ! » وأعطاني نعليه وقال: « اذهب بنعليَّ هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ مُستيقناً بها قلبُه فبشِّره بالجنّة . فكان أول من لقيتُ عمرَ فقال : ما هاتان النعلان يا أبا هُريرة ؟ فقلت (هاتان) (٢) نعلا رسولِ اللهِ ﷺ بعثني بهما من لقيت يشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ مستيقناً بها قلبه بشّرته بالجنّة ، قال : فضرب عمرُ بيده بين ثديي فخررت لإستي (٣) فقال : ارجع يا أبا هُريرة ، فرجعت إلى رسولِ اللهِ ﷺ فأجهشتُ بكاءً ، وركبني عمر فإذا هو على أثري ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « مالكَ يا أبا هُريرةَ ؟ » فقلت : لقيتُ عمرَ ، فأخبرتُه بالذي بَعثْتَني به ، فضربَ بينَ ثدَييَّ ضربةً خرَرْتُ لاستي ، فقال : ارجعْ ، فقال له رسولُ الله ﷺ : « يا عمرُ ما حَمَلَكَ على ما صنعتَ ؟ » قال : يا رسولَ الله بأبي أنتَ وأُمّي أبَعثتَ أبا هُريرةَ بنعلَيك من لقيَ يَشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ مُسْتَيْقناً بها قلبُه بشرَّه بالجنّة ؟ قال: «نعم» ،قال: فلا تفعلْ، فإني أخشى أن يتّكلَ النّاسُ عليها ، فَخَلّهم يعملون ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ « فخلّهم ». (م ١ / ٤٤ـ٤٥)

١٣ ـ عن مُعاذِ بن جبَل رضيَ اللهُ عنه قال : كنتُ رِدْفَ (٤) النبيِّ ﷺ ليس بيني وبينَه إلا مُؤخرةُ الرَّحْلِ (٥) فقال: « يا مُعاذُ بنَ جبَل » قلتُ : لبّيكَ يا رسولَ اللهِ وسَعْدَيك ، ثمّ سار ساعةً . ثمّ قال : « يا مُعاذُ بنَ جبَلٍ » ، قلتُ : لبّيكَ يا رسولَ اللهِ وسَعْدَيْكَ ، ثمّ سار ساعةً ، ثمّ قال : يا « مُعاذُ بن جبَلٍ » ، قلتُ : لبّيكَ يا رسولَ اللهِ وسَعْدَيكَ ، قال : « هل تدري ما حقّ اللهِ على العبادِ ؟ » قال . قلتُ : اللهُ ورسولُه أعلم ، قال: « فإنّ حقّ اللهِ على العبادِ أن يَعبُدوه ولا يُشرِكوا به شيئاً . ثمّ سار ساعةً ، ثم قال : « يا مُعاذُ بنَ جبَل » ، قلتُ : لبّيكَ يا رسولَ اللهِ وسَعْدَيْك قال : « هل تدري ما حقُّ العبادِ على الله إذا فعلوا ذلك ؟ » قلتُ : اللهُ ورسولُه أعلمُ ، قال : « أن لا يُعذّبهم » . (م١ / ٤٣)

---

(١) أي تضامت ليسعني المدخل .
(٢) الأصل (هاتين) والتصحيح من « صحيح مسلم » .
(٣) هو اسم من أسماء الدبر .
(٤) هو الراكب خلف الراكب .
(٥) هو العود الذي يكون خلف الراكب ، ولا يكون إلا في رحال الإبل .

١٤ – عن محمودِ بن الرَّبيع عن عِتبانَ بنِ مالكٍ قال : قدمتُ المدينةَ فلقيتُ عِتبانَ ، فقلتُ : حديثٌ بلغني عنك ، قال : أصابني في بصري بعضُ الشيء فبعثت إلى رسول اللهِ ﷺ إني أُحبُّ أن تأتيَني فتصلِّي في منزلي فأتّخذه مُصلّى ، قال : فأتاني النبيُّ ﷺ ومن شاءَ اللهُ من أصحابه ، فدخل ، وهو يُصلِّي في منزلي ، ويتحدَّثون بينهم ، ثمَّ أسندوا عُظْمَ ذلك وكِبْرَه إلى مالكِ بن دُخْشُم قال : ودُّوا أنه دعا عليه فهلك وودُّوا أنه أصابه شرٌّ ، فقضى رسولُ اللهِ ﷺ الصلاةَ ، وقال : « أليس يَشهد أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ ؟! قالوا : إنه يقولُ ذلك ، وما هو في قلبه ! قال : لا يَشهدُ أحدٌ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأني رسولُ اللهِ فيدخلَ النّارَ أو تطعَمَه ، » قال : أنسٌ : فأعجبَني هذا الحديثُ فقلتُ لابني : اكتُبه ، فكتَبَه .

(م ١ / ٤٥ – ٤٦)

باب الايمان ما هو ؟ وبيان خصاله

١٥ – عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ أُناساً من عبدِ القَيْسِ قدموا على رسول اللهِ ﷺ فقالوا : يا نبيَّ اللهِ إنّا حَيٌّ من ربيعةَ ، وبينَنا وبينَكَ كُفّارُ مُضَرَ ، ولا نقدرُ عليكَ إلا في أشهُرِ الحُرُم ، فمُرْنا بأمرٍ نأمُرُ به مَن وراءَنا ، وندخلُ به الجنّةَ إذا نحنُ أخذنا به ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « آمُرُكم بأربعٍ ، وأنهاكم عن أربعٍ ، اعبُدُوا اللهَ ولا تُشركوا به شيئاً ، وأقيموا الصَّلاةَ ، وآتُوا الزَّكاةَ ، وصوموا رمَضانَ ، وأعطوا الخُمسَ من الغنائم ، وأنهاكم عن أربعٍ : عن (الدُّبّاءِ – والحَنْتَمِ – والمُزَفَّتِ – والنَّقيرِ)[1] قالوا : يا نبيَّ اللهِ ما عِلمُكَ بالنَّقير ؟ قال : « بلى جِذعٌ تنقُرونَه فتقذفون فيه من (القُطَيعاءِ)[2]. قال سعيدٌ : أو قال من التمر ثم تصُبّون فيه من الماء ، حتى إذا سكَنَ غَلَيانُه شربتموه حتى إن أحدَكم أو إن أحدَهم ليَضربُ ابنَ عمِّه بالسَّيفِ ! قال : وفي القوم رجلٌ أصابته جِراحةٌ كذلك ، قال : وكنتُ أخبَؤُها حياءً من رسولِ اللهِ ﷺ ، فقلتُ : ففيمَ نشربُ يا رسولَ اللهِ ، قال : « في (أسقِيَةِ الأدَمِ)[3] التي يُلاثُ[4] على أفواهِها . قالوا : يا رسولَ اللهِ إن أرضَنا كثيرةُ الجرذانِ ، ولا تَبقَى بها أسقيةُ لأدَمٍ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « وإن أكلتها الجُرذانُ وإن أكلتها الجرذانُ ، وإن أكلتها الجرذانُ ، » قال : وقال نبيُّ اللهِ ﷺ لأشجِّ عبدِ القَيسِ : « إنَّ فيك لخصلتينِ يُحبُّهما اللهُ ، الحلم والأناة » .

(١ / ٣٦–٣٧)

---

(١) تقدم شرح هذه الكلمات في التعليق على الحديث رقم(١) .

(٢) نوع من التمر صغار .

(٣) (الأدم بفتح الهمزة والدال ، جمع أديم وهو الجلد الذي تم دباغه) والأسقية جمع سقاء ككساء وهو وعاء من جلد السخلة يكون للماء واللبن) .

(٤) (أي يلف الخيط على أفواهها ويربط به) .

باب : الايمان بالله أفضل الأعمال

١٦ – عن أبي ذَرٍّ رضيَ اللهُ عنه قال : قلتُ يا رسولَ الله : أيُّ الأعمالِ أفضل ؟ قال : « الإيمان بالله والجهادُ في سبيله ، » قال ، قلتُ : أيُّ الرِّقاب أفضل ؟ قال : « أنْفَسُها عندَ أهلِها وأكثرُها ثمناً » ، قال ، قلتُ : فإن لم أفعل ؟ قال : « تُعينُ صانعاً أو تَصْنَعُ لأخْرَقَ[1] » ، قال : ، قلت : يا رسول الله أرأيت إن ضَعُفْتُ عن بعضِ العملِ ؟ قال : « تكفُّ شرَّكَ عن الناسِ فإنها صَدَقَةٌ منكَ على نفسِكَ » . (م ١/٦٢)

باب : في الأمر بالايمان والاستعاذة بالله[2] عند وسوسة الشيطان

١٧ – عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « لا يزالُ الناسُ يسألونكم عن العلمِ حتى يقولوا : هذا اللهُ ، فَمَنْ خلَقَ اللهَ ؟ » . قال : فبينا أنا في المسجدِ إذ جاءني ناسٌ من الأعراب ، فقالوا : يا أبا هُريرةَ هذا اللهُ خلَقَنا فمَنْ خلَقَ اللهَ ؟ قال : فأخذ حصى بكفِّه فرماهم به ، ثم قال : قوموا قوموا ، صَدَقَ خليلي صلى الله عليه وسلم . (م ١/٨٤ – ٨٥)

١٧ ب – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا هذا اللهُ خلَقَنَا فمن خلَقَ الله ؟ » قال : وهو آخذٌ بيد رجلٍ . فقال :«صدق الله ورسوله قد سألني واحد . وهذا الثاني». (م ١/٨٤)

باب : في الايمان بالله والاستقامة

١٨ – عن سُفيانَ بنِ عبد الله الثَّقَفِيِّ قال ، قلت : يا رسولَ اللهِ قُلْ لي في الإسلام قولاً لاأسأل عنه أحداً بَعْدَكَ (وفي حديثِ أبي أسامةَ غيرَكَ) قال : « قُلْ آمنتُ باللهِ ثمَّ استقِمْ » . (م ١/٤٧)

باب : في آيات النبي صلى الله عليه وسلم والايمان به

١٩ – عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « ما من الأنبياء مِنْ نبيّ إلا قد أُعطيَ من الآياتِ ما مثلُه آمَنَ عليه البَشرُ ، وإنما كان الذي أُوتيتُ وحياً أوحى اللهُ إلي ، فأرجو أن أكون أكثرَهم تابعاً يومَ القيامةِ » . (م ١/٩٢ – ٩٣)

٢٠ – عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « والذي نفسُ محمدٍ بيده ، لا يَسمعُ بي أحدٌ من هذه الأمَّةِ ، يهودي ، ولا نصرانيّ ، ثمَّ يموتُ ولم يؤمِنْ بالذي أُرسلتُ إلا كان من أصحابِ النّارِ » . (م ١/٩٣)

---

(١) هو الذي ليس بصانع ، يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء لمن لا صنعة له .

(٢) ليس في الحديث الذي ترجم له ذكر للاستعاذة ولا الايمان ، وإنما جاء ذلك في روايات أخرى عند « مسلم » ففي رواية : « فمن وجد من ذلك شيئاً ، فليقل آمنت بالله » ، وفي أخرى : « فاذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته » .

٢١ ـ عن صالح بن صالح الهمداني عن الشعبي قال : رأيتُ رجلاً من أهل خُراسانَ ، سأل الشعبيَّ فقال : يا أبا عمرو ، إن مَنْ قِبَلَنا من أهلِ خُراسانَ يقولون في الرجلِ إذا أعتقَ أمتَه ثم تزوجها ، فهو كالراكب بدَنتَه . فقال الشعبيُّ : حدَّثني أبو بُردةَ بنُ أبي موسى عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « ثلاثةٌ يؤتَون أجرَهم مرَّتين : رجلٌ من أهلِ الكتاب آمَنَ بنبيِّه وأدركَ النبيَّ ﷺ فآمن به واتَّبعه وصدَّقه فله أجران ، وعبدٌ مملوكٌ أدَّى حقَّ الله عزَّ وجلَّ عليه ، وحقَّ سيِّده فله أجرانِ ، ورجلٌ كانت له أمَة فغَذاها فأحسَنَ غذاءها ثم أدَّبها فأحسَنَ أدَبها ، ثمَّ أعتقَها وتزوَّجَها فله أجران » ثم قال الشعبيُّ للخُراساني : خذ هذا الحديث بغير شيء فقد كان الرجلُ يرحلُ فيما دونَ هذا إلى المدينةِ . (م ١/٩٣)

باب : ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان

٢٢ ـ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « ثلاثٌ من كُنَّ فيه وَجَدَ بهِنَّ حلاوة الإيمان ؛ من كان اللهُ ورسولُه أحبَّ إليه ممَّا سواهما ، وأن يُحبَّ المرء لا يُحبُّه إلا لله ، وأن يكرهَ أن يعودَ في الكفرِ بعدَ أن أنقذَه اللهُ منه كما يكرهُ أن يُقذَفَ في النّارِ » . (م ١/٤٨)

٢٣ ـ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لا يؤمنُ أحدُكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من ولده ووالدِه والنّاسِ أجمعينَ » . (م ١/٤٩)

٢٤ ـ عن أنَسٍ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : والذي « نفسي بيدِه ، لا يؤمن عبدٌ حتى يُحب لجارِه أو قال لأخيه ما يُحبُّ لنفسِه » . (م١/٤٩)

باب : ذاق طعم الايمان من رضي بالله رباً

٢٥ ـ عن العبّاسِ بن عبدِ المطَّلبِ رضيَ اللهُ عنه أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول : « ذاق طعمَ الإيمانِ مَنْ رضيَ باللهِ ربّاً ، وبالإسلامِ ديناً ، وبمحمدٍ رسولاً » . (م١/٤٦)

باب : أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً

٢٦ ـ عن عبدِ اللهِ بن عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ : « أربعٌ من كُنَّ فيه كان مُنافقاً خالصاً ، ومن كان فيه خلّةٌ منهنَّ كان فيه خلّةٌ من نفاقٍ . حتى يدعَها : إذا حدَّثَ كذَبَ ، وإذا عاهَدَ غدَرَ ، وإذا وعَدَ أخلَفَ ، وإذا خاصَمَ فجَرَ » غير أن في حديثِ سُفيانَ و « إن كانت فيه خَصلةٌ منهنَّ كانت فيه خَصلةٌ من النِّفاقِ » . (م ١/٥٦)

٢٧ ــ عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « آيةُ المنافقِ ثلاثٌ : إذا حَدَّثَ كَذَبَ ، وإذا وعَدَ أخْلَفَ ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ » . (م١/ ٥٦)

باب : مَثَلُ المؤمن كالزرع ، ومثل المنافق والكافر كالأرزة

٢٨ ــ عن كعب بن مالك قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « مثل المؤمن كَمَثَلِ الخامَةِ [1] من الزَّرعِ تُفيئُها [2] الريحُ تصرَعُها مرّةً وتعدلُها أخرى حتى تَهيجَ ، ومَثَلُ الكافرِ كَمَثَلِ الأرْزَةِ المجذيةِ [3] على أصلِها لا يُفيئُها شيءٌ حتى يكون (انجعافها) مرّةً واحدةً » وفي رواية « وتعدلُها مرّةً حتى يأتيَهُ أجلُه . ومَثَلُ المنافقِ مَثَلُ الأرْزَةِ المجذيةِ التي لا يُصيبُها شيءٌ » . (م ٨/ ١٣٦)

٢٩ ــ عن عبد الله بن عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : كنّا عندَ رسولِ الله ﷺ فقال : « أخبِروني بشجرةٍ شبهِ أو كالرَّجلِ المسلم لا يتَحاتُّ [4] ورقُها ، توْتي أُكُلَهَا كُلَّ حينٍ ، قال ابنُ عمَر فوقع في نفسي أنها النّخلةُ ، ورأيتُ أبا بكرٍ وعمرَ لا يتكلّمانِ ، فكرهتُ أن أتكلّمَ ، وأقول ، شيئاً ، فقال عمرُ : لأن تكونَ قلتَها أحبُّ إليَّ من كذا وكذا » . (م٨/ ١٣٨)

باب : الحياء من الايمان

٣٠ ــ عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال ، قال رسول اللهِ ﷺ : « الإيمان بِضْعٌ وسَبعونَ أو بِضْعٌ وستُّونَ شُعْبةً ، فأفضلُها قولُ لا إلَه إلا اللهُ ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق ، والحياءُ شُعْبةٌ من الإيمانِ » . (م١/ ٤٦)

٣١ ــ عن أبي قَتادةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كُنّا عندَ عِمرانَ بن حُصَيْنٍ في رَهْطٍ ، وفينا بُشَيْرُ ابنُ كعب ، فحدَّثنا عمرانُ يومئذ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « الحياءُ خيرٌ كُلُّهُ ، أو قال الحياءُ كُلُّه خيرٌ » ، فقال بُشَيْرُ بنُ كعبٍ : إنّا لنَجدُ في بعضِ الكُتُبِ أو الحكمة أنَّ منه سكينة ووقاراً لله تعالى ، ومنه ضَعْفٌ ، فغضِبَ عِمرانُ حتى احْمَرَّتا عيناه ، وقال : ألا أراني [5] أُحدثُكَ عن رسولَ الله ﷺ وتُعارِضُ فيه ؟! قال : فأعاد عِمرانُ الحديثَ ، قال فأعاد بُشيْرٌ ، فغضِبَ عِمرانُ ، فما زلنا نقولُ إنه منّا أبا نُجَيْدٍ ، إنه لا بأسَ به . (م١/ ٤٧)

---

(١) هي الساقة والقصبة اللينة .

(٢) أي تقلبها يميناً ويساراً . و (تهيج) أي تيبس .

(٣) الثابتة المنتصبة المستقرة . و (انجعافها) أي اقتلاعها .

(٤) أي لا يتساقط .

(٥) في « مسلم » : « ألا أرى » .

باب : من الايمان حسن الجوار وإكرام الضيف

٣٢ – عن أبي شُرَيحٍ الخُزاعي أن النبيَّ ﷺ قال : « من كان يؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ فليُحسِنْ إلى جارِه ، ومن كان يؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فليُكرِمْ ضيفَه ، ومن كان يؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فليقُلْ خيراً أو ليسكتْ » . (م ١/٥٠)

باب : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه

٣٣ – عن أبي هُريرةَ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « لا يدخلُ الجنَّةَ من لا يأمن جارُه بوائقَه » [1] (م ١/٤٩)

باب : من الايمان تغيير المنكر باليد واللسان والقلب

٣٤ – عن طارقِ بنِ شِهابٍ قال : أوّلُ من بدأ بالخطبةِ يومَ العيدِ قبلَ الصّلاةِ مَروانُ ، فقام إليه رجلٌ فقال : الصلاةُ قبلَ الخطبةِ ، فقال : قد تُرِك ما هنالك ، فقال أبوسعيد : أمّا هذا فقد قضى ما عليه ، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : « من رأى منكم مُنكراً فليغيرْه بيدِه ، فإن لم يستطعْ فبلسانِه ، فإن لم يستطعْ فبقلبه وذلك أضعفُ الإيمانِ » . (م ١/٥٠)

٣٥ – عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « ما من نبيٍّ بعثَه اللهُ في أمّةٍ قبلي ، إلا كان له من أمّتِه حَواريُّونَ وأصحابٌ ، يأخذونَ بسُنَّتِه ويقتدونَ بأمرِه ، ثمّ إنها تخلُفُ من بعدِهم خُلُوفٌ يقولونَ ما لا يفعلونَ ، ويفعلونَ ما لا يؤمَرون ، فمَنْ جاهدَهم بيدِه فهو مؤمنٌ ، ومن جاهدَهم بلسانِه ، فهو مؤمنٌ ، ومَنْ جاهدَهم بقلبه فهو مؤمنٌ ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبّةُ خردَلٍ » . قال أبو رافع : فحدّثت عبدالله بن عمرَ فأنكره عليَّ ، فقَدم ابنُ مسعودٍ فنزل (بقناة)[2] فاستتبعني إليه عبدُالله بنُ عمر يعوده ، فحدّثت عبد الله بن عمر فانطلقتُ معه ، فلمّا جلسنا سألتُ ابنَ مسعودٍ عن هذا الحديثِ فحدّثنيه كما حدّثتُ ابن عمر . (م ١/٥٠ – ٥١)

باب : لا يحب علياً إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق

٣٦ – عن زرِّ بن حُبَيش قال : قال عليٌّ بن أبي طالب رضيَ اللهُ عنه : والذي فلق الحبَّةَ وبرأ النَسمةَ إنّه لَعهدُ النبيِّ الأُميِّ ﷺ إليَّ أنّه لا يُحبُّني إلا مؤمنٌ ولا يُبغضُني إلا منافقٌ . (م ١/٦١)

---

(١) : جمع بائقة وهي الغائلة والداهية والفتك .

(٢) واد من أودية المدينة .

باب : آية الايمان حب الأنصار وبغضهم آية النفاق

٣٧ ــ عن عَدِيِّ بن ثابت، سمعتُ البراءَ رضيَ اللهُ عنه عن النبي ﷺ أنّه قال في الأنصار : «لا يُحبُّهم إلا مؤمنٌ . ولا يُبغضُهم إلا منافقٌ ، من أحبَّهم أحبَّه اللهُ ، ومن أبغضَهم أبغضَه اللهُ» .
(م ١/٦٠)

باب : إن الايمان ليأرز إلى المدينة

٣٨ ــ عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : «إن الإيمانَ ليأرِزُ [١] إلى المدينةِ كما تأرِزُ الحيةُ إلى جُحرها» .
(م ١/٩٠ — ٩١)

باب : الإيمان يمان والحكمة يمانية

٣٩ ــ عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : «جاءَ أهلُ اليمنِ ، هم أرقُّ أفئدةً ، وأضعفُ قلوباً ، الايمانُ يمانٍ ، والحكمةُ يمانيَةٌ ، السكينةُ [٢] في أهلِ الغَنَمِ والفَخرُ والخُيَلاء في الفَدّادينَ [٣] أهلِ الوَبَرِ قِبَلَ مَطْلعِ الشّمسِ» .
(م ١/٥٢ — ٥٣)

٤٠ ــ عن جابرِ بن عبدِالله رضيَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : «غِلَظُ القلوبِ والجفاءُ في المشرقِ ، والإيمانُ في أهلِ الحجازِ» .
(م ١/٥٣)

باب : من لم يؤمن لم ينفعه عمل صالح

٤١ ــ عن عائشة رضيَ اللهُ عنها قالت : قلتُ : يا رسولَ اللهِ : ابنُ جُدْعانَ كان في الجاهليّةِ يَصِلُ الرَّحمَ ، ويُطعِمُ المسكينَ ، فهل ذلك نافعُه ؟ قال : لا ينفعه ، إنه لم يَقُلْ يوماً : رَبِّ اغفرْ لي خطيئتي يومَ الدِّينِ» .
(م ١/١٣٦)

---

(١) ليأرز أي ينضم ويجتمع
(٢) أي الطمأنينة والسكون .
(٣) الفدادين : جمع فداد . من الفديد ، وهو الصوت الشديد ، فهم الذين تعلو أصواتهم في إبلهم وخيلهم وحروثهم ونحو ذلك .

باب : لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا

٤٢ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنّه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لا تَدخلُونَ الجنّةَ حتى تُؤمنوا ، ولا تُؤمنوا حتى تحابّوا ، أولا أدُلكم على شيءٍ إذا فعلتُموه تحاببتم ؟ أفشُوا السّلامَ بينَكم » .
(م ١ /٥٣)

باب : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن

٤٣ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : « لا يزني الزّاني حينَ يزني وهو مؤمنٌ ، ولا يَسرِقُ السارقُ حين يَسرِقُ وهو مؤمنٌ ، ولا يشربُ الخمرَ حين يشربُها وهو مؤمنٌ » . وكان أبو هُريرةَ يُلحِقُ معهنَّ : « ولا ينتهبُ نُهبةً ذاتَ شرف يرفعُ النّاسُ إليه فيها أبصارَهم حين ينتهبُها وهو مؤمنٌ » . وفي حديث همّامٍ : « يرفعُ إليه المؤمنونَ أعيُنَهم فيها وهو حين ينتهبُها مؤمنٌ » وزاد : « ولا يَغُلُّ أحدُكم حين يَغُلُّ وهو مؤمنٌ فإيّاكم إيّاكم » .
(م ١ /٥٤ — ٥٥)

باب : لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين

٤٤ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « لا يُلدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ واحدٍ مرّتَينِ » .
(م ٨ / ٢٢٧)

باب : في الوسوسة من الايمان

٤٥ — عن أبي هُريرةَ قال : جاء ناسٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ فسألوه : إننا نجدُ في أنفُسنا ما يتعاظَمُ أحدُنا أن يتكلّم به . قال : « وقد وجدتموه » ؟ قالوا : نعم ، قال : « ذاك صريحُ الإيمان » .
(م ١ /٨٣)

باب : أكبر الكبائر الشرك بالله

٤٦ — عن عبدِ الرحمن بن أبي بَكْرَةَ عن أبيه قال : كُنَّا عندَ رسول الله ﷺ فقال : « ألا أُنبّئُكم بأكبرِ الكبائرِ ثلاثاً : الإشراكُ بالله ، وعُقوقُ الوالدَيْن ، وشهادةُ الزُّورِ ، أو قولُ الزُّورِ » . وكان رسولُ الله ﷺ مُتّكِئاً فجلس ، فما زال يُكَرِّرُها حتى قُلنا : ليتَه سكَتَ .
(م ١ /٦٤)

٤٧ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : « اجتنبوا السّبعَ الموبقاتِ ، قيل : يا

رسولَ الله وما هُنَّ؟ قال: الشِّركُ بالله، والسِّحْرُ، وقتلُ النَّفسِ الَّتي حرَّم اللهُ إلا بالحقِّ، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مالِ اليتيمِ، والتَّوَلِّي يومَ الزَّحفِ، وقذفُ المُحْصَناتِ الغافِلاتِ المؤمِناتِ». (م ١/ ٦٤)

باب: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض

٤٨ — عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما عن النبيِّ ﷺ أنه قال في حَجَّةِ الوَداعِ: «ويحَكُم، أو قال ويلَكُم، لا تَرجِعوا بعْدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعضُكُم رِقابَ بعضٍ». (م ١/ ٥٨)

باب: من رغب عن أبيه فهو كفر

٤٩ — عن أبي عُثمانَ قال: لمَّا ادُّعِيَ زيادٌ لقيتُ أبا بَكْرَةَ، فقلتُ له: ما هذا الذي صَنَعْتُم؟ إني سمعتُ سعدَ بنَ أبي وقَّاصٍ يقولُ: سَمِعَ أُذُنايَ من رسولِ الله ﷺ وهو يقولُ: «من ادَّعى أباً في الإسلامِ غيرَ أبيه يعلمُ أنهُ غيرُ أبيه فالجنَّةُ عليه حرامٌ»؛ وقال أبو بَكْرَةَ أنا سمعتهُ من رسولِ الله ﷺ. (م ١/ ٥٧)

باب: من قال لأخيه كافر

٥٠ — عن أبي ذَرٍّ رضيَ اللهُ عنه أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليس من رجلٍ ادَّعى لغيرِ أبيه وهو يعلمهُ إلا كَفَرَ، ومن ادَّعى ما ليس له فليس منَّا، وليتبوَّأ مَقعدَهُ من النَّارِ، ومن دعا رجلاً بالكفرِ أو قال: عدوَّ اللهِ، وليس كذلك، إلاَّ حارَ عليه [1]». (م ١/ ٥٧)

باب: أي الذنب أكبر

٥١ — عن عبد الله بنِ مسعود رضيَ اللهُ عنه قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله أيُّ الذنبِ أكبرُ عندَ الله؟ قال: «أن تدعوَ لله نِدّاً وهو خلَقَكَ»، قال: ثمَّ أيّ؟ قال: أن تقتلَ ولدَكَ مخافةَ أن يطعمَ معك، قال: ثمَّ أيّ؟ قال: أن تُزانِيَ حَليلةَ جارِكَ»، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجل تصديقَها (والَّذينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إلهاً آخرَ ولاَ يَقتُلونَ النَّفْسَ الَّتي حَرَّمَ اللهُ إلاَّ بالحَقِّ ولا يَزْنونَ ومَنْ يَفْعَلْ ذلك يَلْقَ أثاماً). (م ١/ ٦٣–٦٤)

---

(١) أي رجع عليه الكفر.

باب : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة

٥٢ — عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما قال : أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال : يا رسولَ الله ما الموجبتانِ؟ قال : « من ماتَ لا يُشرِكُ باللهِ شيئاً دَخَلَ الجنَّةَ ، ومن ماتَ يُشرِكُ باللهِ شيئاً دَخَلَ النَّارَ » . (م ١/٦٥ — ٦٦)

٥٣ — عن أبي الأسْوَدِ الدِّيلِيِّ أنَّ أبا ذَرٍّ حدَّثه أنه قال : أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو نائمٌ ، عليه ثوبٌ أبيضُ ، ثم أتيتُهُ فإذا هو نائمٌ ، ثم أتيتُه وقد استيقظ ، فجلستُ إليه ، فقال : « ما مِنْ عبدٍ قال لا إلهَ إلا اللهُ ، ثم ماتَ على ذلك إلا دَخَلَ الجنَّةَ » قلتُ : وإن زنى وإن سرق؟ قال : «وإن زنى وإن سرق» ، قلتُ : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : « وإن زنى وإن سرق » ، ثلاثاً ، ثم قال في الرابعة : « على رَغْمِ أنفِ أبي ذَرٍّ ، » قال : فخرج أبو ذَرٍّ وهو يقولُ : وإن رَغِمَ أنفُ أبي ذرٍّ » . (م ١/٦٦)

باب : لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر

٥٤ — عن عبدِ اللهِ بن مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « لا يدخلُ الجنَّةَ من كان في قلبِه مِثقالُ ذَرَّةٍ من كِبْرٍ ، قالَ رجلٌ : إن الرجلَ يُحبُّ أن يكونَ ثوبُه حسناً ، ونعلُهُ حسنةً ، قال : إن اللهَ جميلٌ يُحِبُّ الجمالَ ، الكِبْرُ بَطَرُ الحقِّ وغَمْطُ[1] الناسِ » . (م ١/٦٥)

باب : الطعن في النسب والنياحة من الكفر

٥٥ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « اثنتانِ في النَّاسِ هما بهم كفرٌ : الطعنُ في النَّسبِ والنِّياحةُ على الميتِ » . (م ١/٥٨)

باب : من قال مُطِرْنا بالأنواء فهو كافر

٥٦ — عن زيد بنِ خالد الجُهَنِيِّ رضيَ اللهُ عنه قال : « صلىَّ بنا رسولُ اللهِ ﷺ صلاةَ الصُّبحِ بالحُدَيْبِيَةِ في إثْرِ سماءٍ[2] كانت من الليلِ ، فلمَّا انصرفَ ، أقبلَ على النَّاسِ فقال : « هل تدرون ماذا قالَ ربُّكم »؟ قالوا : اللهُ ورسولُه أعلمُ ، قال : « أصبح من عبادي مؤمن بي وكافرٌ ، فأمَّا من قالَ مُطِرْنا بفضلِ اللهِ ورحمته ، فذلك مؤمنٌ بي كافرٌ بالكوكبِ ، وأمَّا من قال مُطِرْنا بِنَوْءِ[3] كذا وكذا ، فذلك كافرٌ بي مؤمنٌ بالكوكبِ » . (م ١/٥٩)

---

(١) أي احتقارهم .

(٢) أي مطر .

(٣) النوء هنا سقوط النجم في المغرب مع الفجر ، وطلوع آخر يقابله من ساعته بالمشرق . وكانت العرب تضيف الأمطار والرياح والحر والبرد إلى النوء .

باب : إذا أبق العبد فهو كُفــر

٥٧ — عن الشَّعبيِّ عن جَرير أنه سمعه يقول : « أيُّما عبدٍ أبق من مواليهِ فقد كَفَرَ حتى يَرجِعَ إليهم ». فقال منصورٌ : قد واللهِ رواه[1] عن النبيِّ ﷺ ولكني أكره أن يروى عني هاهنا بالبَصرة .
(م ١ /٥٩)

٥٨ — عن جَريرٍ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « إذا أبقَ العبدُ لم تُقبَلْ له صلاةٌ » .
(م ١ /٥٩)

باب : إنما وَليي اللهُ وصالح المؤمنين

٥٩ — عن عمرو بن العاصِ رضيَ اللهُ عنه قال : سمعت رسولَ اللهِ ﷺ جهاراً غيرَ سِرٍّ يقول : « ألا إن آل أبي .. (يعني فلاناً) ليسوا لي بأولياء ، إنما وليي اللهُ وصالحُ المؤمنين » . (م ١ /١٣٦)

باب : جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا

٦٠ — عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « إن اللهَ لا يَظلِمُ مؤمناً حسنةً يُعطى بها في الدنيا ، ويُجزَى بها في الآخرة ، وأمَّا الكافر فَيُطْعَمُ بحسنات ما عمل بها لله في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرةِ لم تكنْ له حسنةٌ يُجزى بها » . (م ٨ /١٣٥)

باب : الإسلام ما هو ؟ وبيان خصاله

٦١ — عن طلحةَ بنِ عُبَيْدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه قال : جاء رجلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ من أهل نجد ثائرَ الرأسِ نسمعُ دويَّ صوته ولا نفقه ما يقولُ ، حتى دنا من رسولِ اللهِ ﷺ ، فإذا هو يسألُ عن الإسلام ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « خمسُ صلواتٍ في اليوم والليلة ، فقال : هل عليَّ غيرُهنَّ ؟ قال : لا إلا أن تَطَوَّعَ ، وصيامُ شهرِ رمَضانَ ، فقالَ : هل عليَّ غيرُه ؟ قال : لا إلا أن تَطَوَّعَ ، وذكرَ له رسولُ اللهِ ﷺ الزكاةَ ، فقال : هل عليَّ غيرُها ؟ قال : لا إلا أن تَطَوَّعَ ، قال : فأدبرَ الرجلُ وهو يقولُ : واللهِ لا أزيدُ على هذا ولا أنقصُ منه ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : أفْلَحَ إنْ صَدَقَ » . وفي روايةٍ قال : فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « أفْلَحَ وأبيه إن صَدَق ، أو دخَلَ الجنَّةَ وأبيه[2] إن صَدَق » .
(م ١ /٣١ — ٣٢)

---

(١) كذا الأصل ، وفي « مسلم » (روي) بالبناء للمجهول .
(٢) الأرجح عندي أن هذا كان قبل النهي عن الحلف بغير الله عز وجل . وليس هذا مجال بيان ذلك .

باب : بني الاسلام على خمس

٦٢ — عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما عن النبيِّ ﷺ قال : « بُني الإسلامُ على خمسٍ على أنْ يُوَحَّدَ اللهُ ، وإقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاة وصيامِ رمَضانَ والحجِّ ». فقال رجلٌ : الحجِّ وصيامِ رمَضانَ ؟ فقال : لا ، صيامِ رمَضانَ والحجِّ ، هكذا سمعتُه من رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم . (م ١ / ٣٤)

باب : أيُّ الإسلام خير

٦٣ — عن عبدِ اللهِ بن عمرو رضيَ اللهُ عنهما: أن رجلاً سألَ رسولَ اللهِ ﷺ : أيُّ الإسلامِ خيرٌ ؟ قال : « تُطْعِمُ الطَّعامَ ، وتقرأُ السَّلامَ على من عَرَفْتَ ومن لم تَعرِفْ » . (م ١ /٤٧)

باب : الإسلام يهدم ما قبله، والحج والهجـرة

٦٤ — عن ابن شُمَاسَةَ المَهْرِيِّ قال : « حَضَرْنا عمرو بنَ العاصِ وهو في سياقة الموت ، فبكى طويلاً ، وحَوَّلَ وَجْهَهُ إلى الجدار ، فجعلَ ابنُهُ يقولُ : يا أبتاه أما بشَّرك رسولُ اللهِ ﷺ بكذا ؟ أما بشَّرك رسولُ الله ﷺ بكذا ؟ قال : فأقبلَ بوجهِه ، فقال : إن أفضلَ ما نُعِدُّ شهادةُ أنْ لا إله إلا اللهُ وأنَّ محمّداً رسولُ اللهِ ، إني قد كنتُ على أطْباقٍ ثلاث ، لقد رأيتُني وما أحدٌ أشدَّ بُغضاً لرسول الله ﷺ مني ، ولا أحَبَّ إليَّ أن أكونَ قد استَمْكَنْتُ منه فقَتَلْتُهُ ، فلو متُّ على تلك الحال لكنتُ من أهلِ النّارِ ، فلمّا جعلَ اللهُ الاسلامَ في قلبي ، أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ : ابسُطْ يمينَكَ فلأُبايِعْكَ ، فبسطَ يمينَه ، فقبضتُ يدي ، قال : مالكَ يا عمرُو ؟ قال : قلتُ أردتُ أن أشترطَ . قال : تشترط بماذا ؟ قلتُ : أن يُغْفَرَ لي . قال : أما علمتَ يا عمرُو أن الإسلامَ يهدِمُ[1] ما كان قَبْلَه . وأن الهجرةَ تهدِمُ ما كان قَبْلَها ، وأن الحجَّ يهدِمُ ما كان قَبْله ؟ وما كان أحدٌ أحبَّ إليَّ من رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ولا أجلَّ في عيني منه ، وما كنتُ أُطيقُ أن أملأَ عينيَّ منه إجلالاً له ، ولو سُئلتُ أن أصفَهُ ما أطَقْتُ ؛ لأني لم أكن أملأُ عينيَّ منه ، ولو متُّ على تلك الحال لرجوتُ أن أكونَ من أهلِ الجنَّة ، ثم وَلِينا أشياءَ ما أدري ما حالي فيها ، فاذا أنا متُّ فلا تَصْحَبْني نائحةٌ ولا نارٌ ، فإذا دفنتُموني فسُنُّوا عليَّ الترابَ سَنّاً[2] ثم أقيموا حَوْلَ قبري قَدْرَ ما تُنحر جَزورٌ ، ويُقْسَمُ لحمُها ، حتى أستأنِسَ بكم ، وأنظرَ ماذا أراجع به رُسُلَ ربّي » . (م ١ /٧٨ — ٧٩)

---

(١) وفي رواية أحمد « يجب » وإسنادها صحيح ولم يقف عليها السيوطي فعزاها في الجامع الصغير لا بن سعد عن غير عمرو !

(٢) بالسين المهملة أي صبوا، ووقع في « مسلم » بالشين المعجمة ، وقد ضبط فيه بالوجهين ، والمعنى على الوجه الآخر ، فرقوا علي التراب . وبذلك يزول التعارض

باب : من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية

٦٥ – عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه قال : قال أناسٌ لرسولِ اللهِ ﷺ : يا رسولَ اللهِ أنؤاخَذُ بما عَمِلْنا في الجاهليَّةِ ؟ قال : « أمَّا مَنْ أحسنَ منكم في الإسلامِ فلا يُؤاخَذُ بها ، ومن أساءَ أُخذ بعمله في الجاهليَّة والإسلامِ » . (م ١/٧٧)

باب : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

٦٦ – عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « سبابُ المسلمِ فُسوق ، وقتالُه كفرٌ » . (م ١/٥٨)

باب : إذا أحسن أحدُكم إسلامَه فكلّ حسنةٍ يعملها تكتب بعشر أمثالها

٦٧ – عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ إذا تحدَّثَ عبدي بأن يعملَ حسنةً فأنا أكتُبها له حسنةً ما لم يَعْمَلْهَا ، فإذا عَمِلَها فأنا أكتُبها بعشرِ أمثالها وإذا تحدَّثَ بأن يعمل سيئةً فأنا أغفرُها له ما لم يَعْمَلْها، فإذا عَمِلَها فأنا اكتُبها له بمثلها»، وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « قالت الملائكةُ : رَبِّ ذاك عبدُكَ يُريدُ أن يعملَ سَيِّئَةً - وهو أبصرُ به - فقال : ارقُبُوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركَها فاكتبوها له حسنةً، إنَّما تركَها من جرَّائي»[1]. وقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا أحسنَ أحدُكم إسلامَه فكلُّ حسنةٍ يَعملُها تُكتَبُ بعشرِ أمثالها إلى سبعمائة ضِعْفٍ، وكلُّ سيِّئةٍ يَعملُها تُكتَبُ له بمثلها حتى يلقى اللهَ عزَّ وجلَّ » . (م ١/٨٢)

٦٨ – عن أبي هُريرَةَ رضيَ اللهُ عنهُ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إن اللهَ تباركَ وتعالى تجاوز لأمَّتي ما حدَّثتْ به هنا أنفُسَها ما لم يتكلموا أو يعملوا به » . (م ١/٨١)

باب : المسلم من سلم المسلمون منه

٦٩ – عن عبدِ اللهِ بنِ عمروِ بنِ العاصِ رضيَ اللهُ عنهما أن رجلاً سألَ رسولَ اللهِ ﷺ : أيُّ المسلمينَ خيرٌ ؟ قال : « مَنْ سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده » . (م ١/٤٨)

باب : من عمل برّاً في الجاهليّة ثم أسلم

٧٠ – عن عُروةَ بنِ الزُّبير أن حكيمَ بنَ حِزَامٍ أخبره أنه قال لرسولِ اللهِ ﷺ : « أرأيْتَ أُموراً

---

(١) بفتح الجيم وتشديد الراء ، وبالمد والقصر ، لغتان ، معناه:من أجلي .

كنتُ أتحنَّثُ (١) بها في الجاهليّة من صدقةٍ أو عتاقةٍ أو صلةِ رحمٍ ، أفيها أجرٌ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ : « أسلمتَ على ما أسلمتَ من خيرٍ » . (م ١/٧٩)

باب : التحذير من الابتلاء

٧١ — عن حُذيفةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كنّا مع رسولِ الله ﷺ فقال : احصوا لي كم يلفظُ الإسلامَ (٢) ، قال : فقلنا : يا رسولَ الله أتخافُ علينا ونحنُ ما بين الست مائة إلى السبع مائة ، قال : « إنكم لا تدرون لعلّكم أن تُبتلوا » ، قال : فابتُلينا حتى جعل الرجلُ منا لا يُصلّي إلاّ سرّاً » . (م ١/٩١)

باب : بدأ الاسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ وهو يأرز بين المسجدين

٧٢ — عن ابن عُمرَ رضيَ اللهُ عنهما عن النبي ﷺ قال : « إن الاسلامَ بدأ غريباً وسيعودُ غريباً كما بدأ وهو يأرزُ (٣) بين المسجدين كما تأرزُ الحيّة في جُحرها » . (م ١/٩٠) .

باب : ما بُدىء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي

٧٣ — عن عُروةَ بن الزُّبير أن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرتهُ أنها قالت : كان أولُ ما بُدىءَ به رسولُ الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقةَ في النّوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثلَ فلَق الصُّبح ، ثم حُبِّبَ إليه الخلاءُ ، فكان يخلو بغارِ حراءٍ يتحنَّثُ فيه (وهو التعبُّدُ) الليالي أُولاتِ العَدَدِ قبلَ أن يرجعَ إلى أهله . ويتزوّدُ لذلك ، ثم يرجعُ إلى خديجةَ فيتزوّدُ لمثلها . حتى فجئهُ الحقُّ وهو في غارِ حراءٍ ، فجاءه الملَكُ فقال : اقرأ ، قال : « ما أنا بقارئٍ » ، قال : « فأخذني فغطّني حتى بلغ مني الجَهْدَ ، ثم أرسلني فقال : اقرأ ، قلتُ : « ما أنا بقارئٍ » ، فأخذني فغطّني الثانيةَ ، حتى بلغ مني الجَهْدَ ، ثم أرسلني ، فقال : اقرأ ، فقلت : « ما أنا بقارئٍ » ، قال : « فأخذني فغطني الثالثة ، حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني ، فقال : (اقرأ باسم ربِّكَ الّذي خلَقَ . خلَقَ الإنسانَ من علَق . اقرأ وربُّكَ الأكرمُ . الّذي علّمَ بالقلَم . علّمَ الإنسانَ ما لم يعلَم) . » فرجعَ بها رسولُ الله ﷺ ترجُفُ بوادرُه (٤) ، حتى دخل على خديجة فقال : « زمّلوني زمّلوني ، » ، فزمّلوه حتى ذهب عنه الرّوْعُ ثمَّ قال لخديجةَ : « أيْ خديجةُ مالي ؟ » وأخبرها الخبر ، قال : « لقد خشيتُ على نفسي » ،

---

(١) اي أتعبد بها .

(٢) أي كم عدد من يتلفظ بكلمة الإسلام . وهذا الحديث أصل لما يعرف اليوم بقيد النفوس .

(٣) أي ينضم ويجتمع .

(٤) أي ترعد وتضطرب . قال أبوعبيد وغيره : البوادر هي اللحمة التي بين المنكب والعنق تضطرب عند فزع الإنسان .

فقالت له خديجةُ : كلاّ ، أبشرْ ، فوالله لا يُخزيكَ اللهُ أبداً ، إنك لَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وتَصْدُقُ الحديثَ ، وتحملُ الكَلَّ[1] وتكسبُ المعدومَ[2] ، وتقري الضَّيفَ ، وتُعينُ على نوائب الحقِّ . فانطلقتْ به خديجةُ حتى أتت به ورَقةَ بنَ نوفلَ بن أسد بنِ عبد العُزَّى وهو ابنُ عمِّ خديجة أخي أبيها وكان امرأً تنصَّرَ في الجاهليّة ، وكان يكتُبُ الكتابَ العربيَّ ويكتُبُ في الانجيل بالعربية ما شاء الله تعالى أن يكتُبَ ، وكان شيخاً كبيراً قد عمي ، فقالت له خديجةُ : أي عم[3] . اسمعْ من ابن أخيك . قال ورَقةُ : يا ابن أخي ماذا ترَى ؟ فأخبره رسولُ الله ﷺ خبرَ ما رأى ، فقال له : هذا النّاموسُ الذي أُنزلَ على موسى بن عمرانَ ﷺ ، يا ليتني فيها جذَعاً[4] يا ليتني أكونُ حياً حين يُخرجك قومك . قال رسول الله ﷺ : « أوَمُخرجيَّ هم ؟ » . قال ورقة : نعم لم يأت رجلٌ قطُّ بما جئتَ به إلا عُوديَ ، وإنْ يُدركْني يومُكَ أنصرْكَ نصراً مؤزَّراً[5] .

(م ١ /٩٧ — ٩٨)

٧٤ — عن يحيى قال : سألتُ أبا سلَمةَ : أيُّ القرآن أُنزلَ قبْلُ ؟ قال : (يا أيُّها المُدَّثّر) ؛ فقلت أَو (اقرأ) ؟ فقال : سألتُ جابرَ بنَ عبد الله : أيُّ القرآن أُنزلَ قبْلُ ؟ قال : (يا أيُّها المُدَّثّر) ، فقلت : أو (اقرأ) ، قال جابرٌ : أُحدِّثُكم ما حدَّثَنا رسولُ الله ﷺ ، قال : « جاورت بحراءٍ شهراً ، فلمّا قضيتُ جواري نزلتُ فاستبطنتُ بطنَ الوادي[6] فنوديتُ ، فنظرتُ أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم أرَ أحداً ، ثمّ نوديتُ ، فلم أرَ أحداً ، ثم نوديتُ ، فرفعتُ رأسي فإذا هو على العرشِ في الهواء . يعني جبريلَ عليه السّلام ، فأخذتني منه رَجفَةٌ شديدةٌ ، فأتيتُ خديجةَ فقلتُ : دثّروني ، فدثّروني ، فصبُّوا عليَّ ماءً فأنزلَ اللهُ (يا أيُّها المُدَّثّرُ. قُم فأنذِرْ. وربَّكَ فكبِّر. وثيابَكَ فطهِّرْ والرُّجزَ فاهْجُرْ[7]) .

(م ١ /٩٩)

باب : في كثرة الوحي وتتابعه

٧٥ — عن أنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه أن اللهَ عزَّ وجلَّ تابعَ الوحيَ على رسولِ اللهِ ﷺ قبلَ وفاته حتى توُفّيَ ، وأكثرُ ما كان الوحيُ يومَ توُفّيَ رسولُ اللهِ ﷺ » .

(م ٨ /٢٣٨)

---

(١) بفتح الكاف ، وأصله الثقل ، ويدخل فيه الانفاق على الضيف واليتيم والعيال ؛ وهو من (الكلال) وهو الاعياء .

(٢) اي تكسب المال العظيم الذي يعجز عنه غيرك ، وتجود به في وجوه الخير وأبواب المكارم .

(٣) سمته عماً للاحترام ، وفي رواية للمصنف « أي ابن عم » .

(٤) يعني شاباً قوياً .

(٥) أي قوياً بالغاً .

(٦) أي صرت في باطنه .

(٧) لم ترد في صحيح مسلم (والرجز) كما أنه لم يذكر في الأصل تمام الآية (فاهجر) فأتممناها من المصحف .

باب : الإسراء بالنبي ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات

٧٦ — عن أنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ أن رسولَ الله ﷺ قال : « أُتيتُ بالبُراقِ وهو دابّةٌ أبيضُ طويلٌ فوقَ الحمارِ ،ودونَ البغل . يَضَعُ حافرَه عند منتهى طَرْفِه ، قال : فركبتُهُ حتى أتيتُ بيتَ المَقْدِسِ فَرَبَطْتُهُ بالحلقةِالتي يَرْبطُ بهاالأنبياءُ. قال: ثمّدخلتُ المسجدَ،فصلّيتُ فيه ركعَتَيْنِ ،ثمخرجتُ فجاءني جبريلُ عليهِ السّلامُ بإناءٍ من خمرٍ . وإناءٍ من لَبَنٍ ، فاخترتُ اللّبَنَ ، فقال جبريلُ عليه السّلامُ : اخترتَ الفطرةَ . قال : ثم عَرَجَ بنا إلى السّماءِ فاستفتح جبريلُ . فقيل له : من أنت ؟ قال : جبريلُ ، قيل : ومن معك ؟ قال : محمدٌ ، قيل : وقد بَعثَ إليه ؟ قال : قد بُعثَ إليه ، فَفُتح لنا فإذا أنا بآدَمَ فَرَحّبَ بي ودعا لي بخيرٍ ، ثم عَرَجَ بنا إلى السّماءِ الثانيةِ ، فاستفتح جبريلُ عليه السّلام فقيل : من أنت ؟ قال : جبريلُ . قيل : ومن معك ؟ قال : محمدٌ . قيل: وقد بُعثَ إليه ؟ قال:قد بُعثَ إليه، قال: ففُتحَ لنا . فإذا أنا بابْنَيْ الخالةِ عيسى بنِ مريمَ ويحيى بنِ زكريّا ، فرَحّبا بي ودَعَوا لي بخيرٍ ، ثم عَرَجَ بنا إلى السّماءِ الثالثةِ . فاستفتح جبريلُ ، فقيل : من أنتَ ؟ قال : جبريلُ . قيل : ومن معكَ ؟ قال : محمدٌ ، قيل : وقد بُعثَ إليه ؟ قال : قد بُعثَ إليه . ففُتح لنا فإذا أنا بيوسُفَ ، فإذا هو قد أُعْطِيَ شطرَ الحُسْنِ ، قال : فرَحّبَ بي . ودعا لي بخيرٍ . ثم عَرَجَ بنا إلى السّماءِ الرابعة . فاستفتح جبريلُ . فقيل : من هذا ؟ قال : جبريلُ . قيل : ومن معكَ ؟ قال : محمدٌ . قيل : وقد بُعثَ إليه ؟ قال : قد بُعثَ إليه ، ففُتح لنا فإذا أنا بإدريسَ فرحّبَ بي ودعا لي بخيرٍ . قال اللهُ عزَّ وجلَّ : (ورفعناهُ مكاناً عليّاً) ، ثم عَرَجَ بنا إلى السّماءِ الخامسةِ فاستفتح جبريلُ ، قيل : من هذا ؟ فقال : جبريلُ . قيل : ومن معكَ ؟ قال : محمدٌ ، قيل : وقد بُعثَ إليه ؟ قال : قد بُعثَ إليه ، فَفُتحَ لنا ، فإذا أنا بهارونَ ، فرَحّبَ ودعا لي بخيرٍ ، ثم عَرَجَ بنا إلى السّماءِ السادسة ، فاستفتح جبريلُ ، قيل : من هذا ؟ قال : جبريلُ قيل : ومن معكَ ؟ قال : محمدٌ ، قيل : وقد بُعثَ إليه ؟ قال : قد بُعثَ إليه . ففُتح لنا فإذا أنا بموسى ، فرحّبَ بي ، ودعا لي بخيرٍ ، ثم عَرَجَ بنا إلى السّماءِ السابعةِ ، فاستفتح جبريلُ ، فقيل : من هذا ؟ قال : جبريلُ ، قيل : ومن معكَ ؟ قال : محمدٌ ، قيل : وقد بُعثَ إليه ؟ قال : قد بُعثَ إليه ، ففُتحَ لنا ، فإذا أنا بإبراهيمَ مُسنداً ظهرَه إلى البيتِ المعمورِ ، وإذا هو يدخلُه كلَّ يومٍ سبعونَ ألفَ مَلَكٍ ، لا يعودون إليه ، ثم ذَهَبَ بي إلى السِّدرةِ المنتهى [1] وإذا ورقُها كآذانِ الفيَلَةِ ، وإذا ثمرُها كالقِلال [2] قال : فلمّا غَشِيَها من أمرِ اللهِ ما غَشِيَ تَغَيّرَتْ ، فما أحدٌ من خَلْقِ اللهِ يستطيعُ أن يَنْعَتَها من حُسْنِها . فأوحى اللهُ إليَّ ما أوحى ، ففَرَضَ عليَّ خمسين صلاةً في كلِّ يومٍ وليلة ، فنزلتُ إلى موسى صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما فرض ربك على أُمّتكَ ؟ قلتُ : خمسين صلاةً ، قال : ارجع إلى ربِّكَ فاسأله التخفيفَ ، فإن أُمّتكَ لا يُطيقون ذلك ، فإني قد بَلَوْتُ بني إسرائيلَ وخَبَرْتُهُمْ ، قال : فرجعتُ إلى ربّي فقلتُ :

---

(١) كذا الروايات بتعريف (السدرة) ، وفي الأحاديث الأخرى بتنكيرها مثل الآتي(٨١)وفيه ما يمكن أن يعتبر تفسيراً ل « سدرة المنتهى » .

(٢) بكسر القاف : جمع قلة وبضمها وهي جرة عظيمة تسع قربتين أو أكثر .

يا رَبِّ خَفِّفْ على أُمَّتي ، فَحَطَّ عني خمساً ، فرجعتُ إلى موسى فقلتُ : حَطَّ عني خمساً ، قال : إنَّ أُمَّتَك لا يُطيقون ذلك ، فارجع إلى ربِّكَ فاسأله التخفيفَ ، قال : فلم أَزَلْ أَرجِعُ بينَ ربي وبينَ موسى عليه السَّلامُ حتى قال : يا محمدُ انهنَّ خمسُ صلوات كلَّ يوم وليلة ، لكلِّ صلاة عَشْرٌ ، فذلك خمسون صلاةً ، ومن همَّ بحسنة فلم يَعملْها كُتبتْ له حَسَنَةً فإن عَمِلها كُتبتْ له عَشراً ، ومن همَّ بسيئة فلم يَعْمَلْها لم تُكتبْ شيئاً ، فإن عملها كُتبتْ سيِّئَةً واحدةً ، قال : فنزلتُ حتى انتهيتُ إلى موسى فأخبرتُه ، فقال : ارجع إلى ربِّكَ فاسأله التخفيف ، فقال رسولُ الله ﷺ : فقلتُ قد رجعتُ إلى ربّي حتى استحييتُ منه » . (م ١/٩٩ — ١٠١)

باب : ذكر النبي ﷺ الأنبياء عليهم السلام

٧٧ — عن ابن عبَّاس رضيَ اللهُ عنهما قال : سرنا مع رسول الله ﷺ بين مكَّةَ والمدينة ، فمررنا بوادٍ فقال : أيُّ وادٍ هذا ؟ فقالوا : وادي الأزرق ، فقال : كأني أنظرُ إلى موسى عليه السلام (فذكر من لونه وشَعره شيئاً لم يحفظْه داودُ) واضعاً إصبعيَه في أُذنيه له جُؤارٌ[1] إلى الله تعالى بالتلبية ماراً بهذا الوادي ، قال : ثم سرنا حتى أتينا على ثَنيَّة فقال : أيُّ ثَنيَّة هذه ؟ قالوا : هَرْشَى[2] أو لَفْتٌ : فقال : كأني أنظرُ إلى يونسَ على ناقةٍ حمراءَ عليه جُبَّةُ صوفٍ ، خِطامُ ناقته ليفٌ (خُلْبَةٌ)[3] ماراً بهذا الوادي ملبِّياً » . (م ١/١٠٦)

٧٨ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « حينَ أُسريَ بي لقيتُ موسى عليه السَّلامُ ، فَنَعَتَهُ النبيُّ ﷺ ، فإذا هو رجلٌ حسبتُه قال : مُضْطَرِبٌ[4] ، رَجِلُ الرأس ، كأنه من رجال شَنوءةَ ، قال : ولقيتُ عيسى ، فَنَعَتَه النبيُّ ﷺ فإذا هو رَبْعَة أحمرُ[5] كأنه خرَجَ من ديماس ، يعني حمّاماً ، قال : ورأيتُ إبراهيمَ عليه السَّلامُ ، وأنا أشبهُ ولده به ، قال : فأُتيتُ بإناءين في أحدهما لبَنٌ وفي الآخر خمرٌ ، فقيلَ لي : خُذْ أيَّهما شئتَ ، فأخذتُ اللَّبَنَ فشربتُهُ ، فقال : هُديتَ الفِطرةَ ، أو أَصَبتَ الفِطرةَ ، أما إنَّكَ لو أخذتَ الخمرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ » . (م ١/١٠٦ — ١٠٧)

باب : في ذكر النبي ﷺ المسيح عليه السلام والدَّجَّال

٧٩ — عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : ذكر رسولُ الله ﷺ يوماً بين ظهراني النَّاسَ

---

(١) بضم الجيم وبالهمزة وهو رفع الصوت .

(٢) بفتح الهاء وإسكان الراء وبالشين المعجمة مقصورة الألف ، جبل على طريق الشام والمدينة قريب من (الجحفة) و (لفت) بكسر اللام وإسكان الفاء وقيل بفتح اللام واسكان الفاء .

(٣) بضم الخاء المعجمة واللام فيها لغتان مشهورتان في الضم والإسكان وهو الليف ، روي بتنوين ليف وباضافته إلى خلبة .

(٤) هو مفتعل من (الضرب) الآتي في الحديث (٨٠)

(٥) أي بين الطويل والقصير . و (أحمر) أي أشقر . وفي الحديث الآتي « آدم » يعني أسمر ، وهذا تناقض . فلعله ليس المراد حقيقة الأدمة والحمرة ، بل ما قاربها .

المسيحَ الدَّجَّالَ فقال : إنَّ اللهَ تباركَ وتعالى ليس بأعورَ . ألا إنَّ المسيحَ الدَّجَّال ، أعورُ عينِ اليمنى كأنَّ عينَه عِنَبَةٌ طافيةٌ [١] ، قال : وقالَ رسولُ الله ﷺ : « أراني الليلةَ في المنامِ عندَ الكعبةِ فإذا رجلٌ آدمُ [٢] كأحسنِ ما ترى من أُدْمِ الرِّجالِ تضربُ لِمَّتُهُ [٣] بين مَنْكِبَيه ، رجِلُ الشَّعرِ ، يقطرُ رأسُه ماءً ، واضعاً يديه على مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ ، وهو بينَهما يطوفُ بالبيتِ ، فقلتُ : من هذا ؟ فقالوا : المسيحُ ابنُ مَريمَ ، ورأيتُ وراءَه رَجُلاً جَعْداً قَطَطاً [٤] أعورَ العينِ اليمنى كأشبهِ من رأيتُ من النَّاسِ بابن قَطَنٍ ، واضعاً يده على مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ ، يطوفُ بالبيتِ ، فقلتُ : من هذا ؟ قالوا : هذا المسيحُ الدَّجَّال» . (م ١/١٠٧)

باب : صلى النبي ﷺ بالأنبياء عليهم السلام

٨٠ — عن أبي هُريرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « لقد رَأَيْتُني في الحِجْرِ ، وقريشٌ تسألُني عن مسرايَ ، فسألتْني عن أشياءَ من بيتِ المَقْدِسِ لم أُثْبِتْها فكُرِبْتُ كُرْبَةً ما كُرِبْتُ مثلَهُ قَطُّ ، فرفعَه اللهُ لي أنظرُ إليه ، ما يسألوني عن شيءٍ إلا أنبأتُهم به ، وقد رأيْتُني في جماعةٍ من الأنبياء فإذا موسى عليه السلامُ قائمٌ يصلّي فإذا رجلٌ ضَرْبٌ [٥] جَعْدٌ كأنّه من رجالِ شَنوءَةَ ، وإذا عيسى ابنُ مريمَ قائمٌ يصلي ، أقربُ النَّاسِ بهِ شَبَهاً عُروةُ بنُ مسعود الثَّقَفيُّ ، وإذا إبراهيمُ عليه السَّلامُ قائمٌ يصلّي ، أشبهُ النَّاسِ به صاحبُكم ، يعني نفسَه ، فحانت الصَّلاةُ ، فأَمَمْتُهم فلمَّا فرغتُ من الصَّلاةِ قال لي قائلٌ : يا محمدُ هذا مالكٌ صاحبُ النَّارِ ، فسلِّمْ عليه فالتفتُّ إليه فبدأني بالسَّلامِ » . (م ١/١٠٨ — ١٠٩)

باب : انتهاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى سدرة المنتهى في الإسراء

٨١ — عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه قال : لمَّا أُسريَ برسولِ الله ﷺ انتُهيَ به إلى سِدْرَةِ المُنتهى ، وهي في السَّماءِ السَّادسةِ ، إليها ينتهي ما يُعْرَجُ به من الأرضِ فيُقبَضُ منها ، وإليها يَنتهي ما يُهبَطُ به من فوقِها فيُقبَضُ منها ، قال : (إذ يَغْشَى السِّدْرَةَ ما يَغْشى) ، قال : فَراشٌ من ذهبٍ ، قال فأُعطيَ رسولُ الله ﷺ ثلاثاً : أُعطيَ الصلواتِ الخمس ، وأُعطيَ خواتيمَ سُورةِ البَقَرةِ ، وغُفِر لمن لم يُشرك باللهِ من أمته شيئاً المُقْحِماتُ [٦] . (م ١/١٠٩)

---

(١) أي ناتئة .

(٢) أي أسمر . وانظر التعليق على الحديث رقم (٧٨) .

(٣) اللمة ما يلم بالمنكبين من الشعر ، والوفرة أقل من اللمة وهي ما لا يجاوز الأذنين .

(٤) بفتح الطاء الأولى وبكسرها . وهو شديد الجعودة .

(٥) الضرب من الرجال الخفيف اللحم الممشوق المستدق .

(٦) بكسر الحاء المهملة أي الذنوب الكبائر التي تقحم أصحابها وتوردهم النار .

باب : في قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى

٨٢ — عن الشَّيباني قال: سألتُ زِرَّ بنَ حُبَيْش عن قول الله عزَّ وجلَّ: (فكان قابَ قوسينِ أو أدنى) فقال: أخبرني ابنُ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه أن النبيَّ ﷺ رأى جبريلَ عليه السَّلامُ له ستمائةِ جَناحٍ». (م ١/١٠٩)

٨٣ — عن ابن عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال (ما كذَبَ الفُؤادُ ما رأى) (ولقَدْ رآهُ نَزْلَةً أُخْرى)، قال: رآه بفؤادِه مرَّتينِ[١]. (م ١/١٠٩ — ١١٠)

باب : في رؤية الله جل جلاله

٨٤ — عن مسروق قال: كنتُ متَّكئاً عند عائشةَ فقالت: يا أبا عائشةَ[٢]: ثلاثٌ من تكلَّم بواحدةٍ منهنَّ فقد أعْظَمَ على الله الفريةَ، قلتُ: ما هُنَّ؟ قالت: مَنْ زَعَمَ أنَّ محمداً رأى ربَّه فقد أعْظَمَ الفرية، قال: وقد كنتُ: متَّكئاً فجلستُ، فقلتُ: يا أمَّ المؤمنينَ أنْظِريني ولا تعْجَليني، ألَمْ يقل اللهُ تعالى: (ولقَدْ رآهُ بالأفُقِ المُبينِ) (ولقَدْ رآهُ نَزْلَةً أُخْرى)؟ فقالتْ عائشةُ: أنا أوَّلُ هذه الأمَّة سأل عن ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: إنما هو جبريلُ عليه السَّلامُ، لم أرَهُ على صورته التي خُلِقَ عليها غيرَ هاتين المرَّتين، رأيتُه مُنْهَبِطاً من السَّماء ساداً عِظَمُ خَلْقه ما بينَ السَّماءِ إلى الأرضِ، فقالت: أوَلَمْ تَسْمَعْ أنَّ اللهَ تعالى يقولُ: (لا تُدْرِكُهُ الأبْصارُ وهُوَ يُدْرِكُ الأبْصارَ وهُوَ اللَّطيفُ الخَبيرُ) أوَلَمْ تسمعْ أنَّ اللهَ يقولُ: (وما كانَ لِبَشَرٍ أنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إلاَّ وَحْياً أو مِنْ وراءِ حِجابٍ أوْ يُرْسِلَ رَسُولاً) إلى قولِه (عَلِيٌّ حَكيمٌ)؟ قالت: ومن زعم أن رسولَ الله ﷺ كتم شيئاً من كتابِ الله فقد أعْظَمَ الفريَةَ، واللهُ يقولُ: (يا أيُّها الرَّسولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وإنْ لمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ). قالت: ومن زعم أنه يخبرُ بما يكونُ في غدٍ فقد أعْظَمَ الفريةَ، واللهُ يقولُ: (قُلْ لا يَعْلَمُ مَنْ في السَّمواتِ والأرضِ الغَيْبَ إلا اللهُ). وزاد داود[٣] قالت: ولو كان محمدٌ ﷺ كاتماً شيئاً مما أُنزلَ عليه لكتم هذه الآية (وإذْ تَقُولُ لِلَّذي أنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وأنْعَمْتَ عَلَيْهِ أمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ واتَّقِ اللهَ وتُخْفي في نَفْسِكَ ما اللهُ مُبْديهِ وتَخْشى النَّاسَ واللهُ أحَقُّ أنْ تَخْشاهُ). (م ١/١١٠)

---

(١) قلت: هذا مع كونه موقوفاً، فان مفهومه أنه لم يره بعينه. فلا يخالف حديث عائشة في الباب الآتي الذي صرحت فيه بنفيها للرؤية، لأنها تعني رؤية العين، ومثله حديث أبي ذر قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك؟ قال: نور، أنى أراه. رواه مسلم ولم يذكره المصنف! نعم هذا الحديث يخالف حديث عائشة من جهة أخرى، فان فيها أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى: (ولقد رآه نزلة أخرى)؟ فقال: إنما هو جبريل عليه السلام... ومما لا شك فيه أن المرفوع مقدم على الموقوف.

(٢) كنية مسروق، وهو تابعي جليل، سمي مسروقاً لأنه سرقه إنسان في صغره ثم وجد، مات سنة (٦٣).

(٣) قلت: داود هو ابن أبي هند، وكان الأولى بالمصنف أن يقول وزاد عبد الوهاب لأن داود هذا هو الذي روى أصل الحديث كما روى هذه الزيادة، وإنما رواها عنه عبد الوهاب وهو ابن عبد المجيد الثقفي البصري دون غيره. وأما الحديث بدونها فرواه عنه إسماعيل بن إبراهيم وهو ابن علية.

٨٥ — عن أبي موسى رضيَ اللهُ عنه قال : قام فينا رسولُ اللهِ ﷺ بخمس كلماتٍ فقال : « إن الله لا ينامُ ، ولا ينبغي له أن ينامَ ، يَخْفِضُ القِسْطَ ويرفعُه ، يُرفَعُ إليه عَمَلُ الليلِ قبلَ عملِ النهارِ ، وعَمَلُ النهارِ قبلَ عَمَلِ الليلِ ، حجابُهُ النُّورُ (وفي رواية النَّارُ) لو كشفَه لأحرقتْ سُبُحاتُ وجهه ما انتهى إليه بصرُه من خلقِه » . (م ١ / ١١١)

٨٦ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه : أن أُناساً قالوا لرسولِ اللهِ ﷺ : هل نرى ربَّنا يومَ القيامة ؟ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ ، هل تُضارُّون في القمرِ ليلةَ البدرِ ؟ قالوا : لا يا رسولَ الله ، قال : هل تُضارُّون في الشمسِ ليس دونَها سَحابٌ ؟ قالوا : لا ، قال : إنكم ترونه كذلك ، يَجْمَعُ اللهُ الناسَ يومَ القيامة ، فيقولُ : من كان يعبُدُ شيئاً فَلْيَتَّبِعْهُ ، فيَتَّبِعُ من كان يعبُدُ الشمسَ الشمسَ ويتَّبِعُ من كان يعبُدُ القمرَ القمرَ ، ويتَّبِعُ من كانَ يعبُدُ الطَّواغيتَ الطَّواغيتَ ، وتبقى هذه الأمةُ فيها مُنافقوها ، فيأتيهم اللهُ تعالى في صورةٍ غيرَ صورتِه التي يَعرفونَ . فيقولُ : أنا ربُّكم ، فيقولونَ : نعوذُ باللهِ منكَ ، هذا مكانُنا حتى يأتيَنا ربُّنا فإذا جاءَ ربُّنا عرَفناه . فيأتيهم اللهُ في صورتِه التي يَعرفونَ ، فيقولُ أنا ربُّكم ، فيقولونَ : أنت ربُّنا ، فيَتَّبِعُونه ، ويُضْرَبُ الصِّراطُ بين ظَهْرَيْ جهنَّمَ ، فأكونُ أنا وأُمَّتي أولَ من يُجيزُ ، ولا يتكلَّمُ يومئذٍ إلاَّ الرُّسُلُ ، ودعوى الرُّسُلِ يومئذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ، وفي جهنَّمَ كلاليبُ [١] مثلُ شَوكِ السَّعْدانِ [٢] هل رأيتم السَّعدانَ ؟ قالوا : نعم يا رسولَ الله ، قال : فإنها مثلُ شَوكِ السَّعدانِ غير أنه لا يَعلمُ ما قَدْرُ عِظَمِها إلا اللهُ ، تَخْطَفُ النَّاسَ بأعمالِهم ، فمنهم المؤمنُ بَقِيَ بعملِه . ومنهم المجازى حتى يُنَجَّى . حتى إذا فَرَغَ اللهُ من القضاءِ بينَ العباد ، وأرادَ أن يُخرِجَ برحمتِه من أرادَ من أهلِ النَّارِ أمرَ الملائكةَ أن يُخرجوا من النَّارِ من كان لا يُشرِكُ باللهِ شيئاً ممن أراد أن يرحمَه . ممن يقولُ لا إله إلا اللهُ فيعرفونهم في النار ، يعرفونهم بأثرِ السُّجود ، تأكلُ النَّارُ من ابنِ آدمَ ، إلا أثرَ السُّجودِ . حرَّمَ اللهُ على النَّارِ أن تأكلَ أثرَ السُّجودِ . فيُخرَجونَ من النارِ وقد امتَحَشوا [٣] فيُصبُّ عليهم ماءُ الحياة فيَنبتُونَ منه كما تَنبُتُ الحِبَّةُ في حَميلِ السَّيلِ ، ثمَّ يَفرُغُ اللهُ تعالى من القضاءِ بينَ العبادِ ، ويبقى رجلٌ مُقبلٌ بوجهِه على النَّارِ ، وهو آخرُ أهلِ الجنَّةِ دخولاً الجنَّةَ ، فيقولُ : أيْ رَبِّ اصرِفْ وجهي عن النَّارِ فإنه قد قَشَبَني [٤] ريحُها وأحرقني ذَكاؤُها [٥] فيَدعو اللهَ ما شاءَ اللهُ أن يدعُوَه ثم يقولُ اللهُ تبارك وتعالى : هل عَسَيْتَ إن فعلتُ ذلك بك أن تسألَ غيرَه ؟ فيقولُ : لا أسألُك غيرَه ، ويُعطي ربَّه من عهودٍ ومواثيقَ ما شاءَ اللهُ فيَصرفُ اللهُ وجهَه عن النَّارِ ، فإذا أقبل على الجنَّةِ ورآها ، سكتَ ما شاءَ اللهُ أن يسكتَ ، ثم يقولُ : أيْ رَبِّ قدِّمني إلى بابِ الجنَّةِ ، فيقولُ اللهُ له : أليس قد أعطيْتَ عهودَك ومواثيقَك لا تسألُني غيرَ الذي أعطيتُكَ

---

(١) جمع (كلوب) بفتح الكاف وضم اللام المشددة ، وهو حديدة معطوفة الرأس ، يعلق فيها اللحم ، وترسل في التنور .
(٢) بفتح السين المهملة ، وإسكان العين ، نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل جانب .
(٣) أي احترقوا .
(٤) أي سمني وآذاني وأهلكني .
(٥) أي لهبها واشتعالها وشدة وهجها .

ويلَكَ ياابنَ آدمَ ما أغدَرَكَ ! فيقولُ : أيْ رَبِّ ! ويدعو اللهَ ، حتى يقولَ له : فهل عَسَيْتَ إن أعطَيْتُكَ ذلك أن تسألَ غيره ؟ فيقولُ : لا وعزَّتِكَ ، فيُعطي ربَّهُ ما شاءَ الله من عهودٍ ومواثيقَ فيُقدِّمُه إلى بابِ الجنَّة ، فإذا قام على بابِ الجنَّة انفَهَقَتْ [١] له الجنَّةُ فرأى ما فيهــا من الخيرِ والسُّرورِ ، فيسكتُ ما شاءَ اللهُ أن يسكتَ ، ثم يقولُ : أيْ رَبِّ أدخلني الجنَّةَ . فيقولُ اللهُ له : ألستَ قد أعطَيتَ عهودَكَ ومواثيقَكَ أن لا تسألَ غيرَ ما أُعطيتَ ؟ ويلَكَ يا ابنَ آدمَ ما أغدَرَكَ ! فيقولُ : أي رَبِّ لا أكونُ أشقى خَلْقِكَ ، فلا يزالُ يدعو اللهَ حتى يَضحكَ اللهُ عزَّ وجلَّ منه ، فإذا ضحك اللهُ تعالى منه ، قال : ادخُلِ الجنَّةَ ، فإذا دخلها قال اللهُ له : تمنَّهْ ، فيسألُ ربَّهُ ويتمنَّى ، حتى إن اللهَ ليُذكِّرُه من كذا وكذا ، حتى إذا انقطعت به الأمانيُّ قال اللهُ تعالى : ذلك لك ومثلُه معه . قال عطاءُ ابنُ يزيدَ وأبو سعيد الخُدْريُّ مع أبي هُريرةَ لا يردُّ عليه من حديثه شيئاً ، حتى إذا حدَّث أبو هُريرةَ أنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قال لذلك الرَّجلِ : « ومثلُه معه » . قال أبو سعيد : وعَشَرةُ أمثاله معه يا أبا هُريرةَ ، قال أبو هُريرةَ : ما حفظتُ إلا قولَه « ذلك لك » « ومثلهُ معه » . قال أبو سعيد : أشهدُ أني حفظتُ من رسول الله ﷺ قوله « ذلك لك وعشَرَةُ أمثالهِ » ، قال أبو هُريرةَ : وذلك الرَّجُلُ آخرُ أهلِ الجنَّةِ دخولاً الجنَّةَ . (م ١ /١١٢ — ١١٤)

باب : خروج الموحدين من النار

٨٧ — عن أبي سعيد الخُدْريِّ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ الله ﷺ : « أمَّا أهلُ النَّارِ الَّذينَ هم أهلُها ، فإنهم لا يموتونَ فيها ولا يَحيَونَ ، ولكنْ ناسٌ منكم أصابتهم النَّارُ بذُنوبِهم أو قال بخطاياهم ، فأماتَهم اللهُ تعالى إماتَةً ، حتى إذا كانوا فَحْماً أُذِنَ بالشَّفاعةِ فجيءَ بهم ضَبائرَ ضَبائرَ [٢] فبُثُّوا على أنهارِ الجنَّةِ ، ثم قيل : يا أهلَ الجنَّةِ أفيضوا عليهم ، فيَنبُتونَ نباتَ الحِبَّةِ [٣] تكونُ في حَميلِ السَّيل » ، فقال رجلٌ من القوم : كأنَّ رسولَ الله ﷺ قدكان بالبادية . (م ١ /١١٨)

٨٨ — عن أنَسٍ عن ابنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « آخرُ من يَدخلُ الجنَّةَ رجلٌ ، يمشي مرَّةً ويكبو مرَّةً ، وتَسفعُه النَّارُ مرَّةً ، فإذا ما جاوزها التفتَ إليها فقال : تبارك الذي نجَّاني منك ، لقد أعطاني اللهُ شيئاً ما أعطاه أحداً من الأوَّلينَ والآخرينَ ، فتُرفَعُ له شجرةٌ فيقول : أيْ رَبِّ أدنِني من هذه الشَّجرةِ لأَستَظِلَّ بظلِّها ، وأشْرَبَ من مائها ، فيقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ : يا ابنَ آدمَ لعلِّي إن أعطيتُكها سألْتَني غيرَها ؟ فيقولُ : لا يا رَبِّ ، ويعاهدُه أن لا يسأله غيرَها ورَبُّه تعالى يَعذِره لأنه يرى ما لا صَبْرَ له عليه ، فيُدْنيه منها فيستظلُّ بظلِّها ، ويشربُ من مائها ، ثم تُرفَعُ له شجرةٌ

---

(١) أي انفتحت واتسعت .

(٢) أي جماعات في تفرقة .

(٣) بكسر الحاء المهملة .

أحسنُ من الأولى ، فيقولُ : أيْ رَبِّ أَدْنِني من هذه لأشربَ من مائها ، وأستظلَّ بظلِّها ، لا أسألُكَ غيرَها ، فيقولُ : ياابنَ آدمَ : ألم تعاهدْني أن لا تسألَني غيرَها ؟ قال : فيعاهده أن لا يسأله غيرها ، فيقولُ : لعلِّي إن أدنيتُكَ منها تسألُني غيرَها ؟ فيعاهدُه أن لا يسألَه غيرَها ، وربُّه تعالى يَعذرُه لأنه يرى ما لا صبرَ له عليه ، فيُدْنيه منها فيستظلُّ بظلِّها ويشربُ من مائها ، ثم تُرفَعُ له شجرةٌ عند باب الجنَّةِ ، هي أحسنُ من الأُولَيَيْن ، فيقولُ : أيْ رَبِّ أدْنِني من هذه الشَّجرة لأَسْتَظِلَّ بظلِّها ، وأشربَ من مائها ، لا أسألُكَ غيرَها . فيقولُ : ياابنَ آدمَ ألم تَعاهدْني أن لا تسألَني غيرَها ؟ قال : بلى يا رَبِّ هذه لا أسألُكَ غيرَها ، وربُّه تعالى يعذرُه لأنه يرى ما لا صبرَ له عليها ، فَيُدْنيه منها ، فإذا أدناه منها فيسمعَ أَصواتَ أهلِ الجنَّةِ ، فيقولُ : أَيْ رَبِّ أَدْخِلْنيها ، فيقولُ : ياابن آدم ما يَصْريني منك[1] أيُرضيكَ أن أُعطيكَ الدُّنيا ومثلَها معها ؟ قال : يا رَبِّ : أتستهزئُ منّي وأنْتَ رَبُّ العالمينَ ؟ فضحكَ ابنُ مسعودٍ ، فقال : ألا تسألوني ممَّ أضحكُ ؟ فقالوا : ممَّ تضحكُ ؟ قال : هكذا ضحكَ رسولُ اللهِ ﷺ ، فقالوا : ممَّ تضحكُ يا رسولَ الله ؟ قال : مِن ضحكِ رَبِّ العالمينَ حين قال : أتستهزئُ منّي وأنتَ رَبُّ العالمينَ ؟ فيقولُ : إني لا أستهزئُ منك ، ولكنّي على ما أشاءُ قادرٌ » .

(م ١/١١٩ — ١٢٠)

٨٩ — عن أبي الزُّبيرِ أنه سَمع جابرَ بنَ عبدالله رضي الله عنهما يُسألُ عن الورود ؟ فقال : نجيءُ نحن يومَ القيامةِ عن كذا وكذا انظرْ أيْ ذلك[2] فوقَ النَّاسِ . قال : فَتُدْعى الأُممُ بأوثانها وما كانتْ تَعْبُدُ ، الأوَّلُ فالأوَّلُ ، ثم يأتينا ربُّنَا بعدَ ذلك فيقولُ : من تنظرون ؟ فيقولون : ننظر ربَّنا ، فيقولُ : أنا ربُّكم ، فيقولون : حتى ننظرَ إليكَ ، فيتجلى لهم يضحكُ ، قال : فينطلقُ بهم ويتَّبعونَه ، ويُعطى كلُّ إنسانٍ منهم ، منافقٍ ، أو مؤمنٍ ، نوراً ، ثم يتَّبعونَه . وعلى جسرِ جهنَّمَ كلاليبُ وحَسَكٌ تأخذُ من شاءَ اللهُ تعالى ثم يُطْفَأُ نورُ المنافقينَ ، ثم ينجو المؤمنونَ ، فتنجو أوَّلُ زُمرةٍ وجوهُهم كالقمرِ ليلةَ البدرِ . سبعونَ ألفاً لا يحاسَبونَ ، ثم الذينَ يلونَهم كأضوءِ نجمٍ في السَّماءِ ، ثم كذلك ثم تحِلُّ الشفاعةُ ، ويَشفعونَ حتى يخرُجَ من النارِ مَنْ قال لا إله إلاَّ اللهُ ، وكانَ في قلبه من الخيرِ ما يزنُ شُعَيْرَةً ، فيُجعلونَ بفناءِ الجنَّةِ ويَجْعَلُ أهلُ الجنَّةِ يرُشُّونَ عليهم الماءَ حتى يَنبتُوا نباتَ الشَّيءِ في السَّيْلِ ويذهب حُرَاقُهُ[3] ثم يَسألُ حتى تُجعلَ له الدُّنيا وعَشَرَةُ أمثالِها معها .

(م ١/١٢٢)

٩٠ — عن يزيدَ الفَقيرِ قال : «كنتُ قد شَغَفَني رأيٌ من رأي الخوارج فخرجْنا في عِصابةٍ ذوي عَدَدٍ نُريدُ أن نحجَّ ثم نخرُجَ على النَّاسِ . قال فمررنا على المدينة فإذا جابرُ بنُ عبد الله يُحدِّثُ القومَ ، جالسٌ على ساريةٍ ، عن رسول الله ﷺ قال : فإذا هو قد ذكر الجَهَنَّمِيِّينَ قال : فقلتُ له : يا صاحبَ رسولِ الله ﷺ ما هذا الذي تُحدِّثُون ؟ والله يقولُ : (إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ)

---

(١) أي يقطع مسألتك مني .

(٢) قوله عن كذا وكذا الخ.. قال الشراح فيه تغيير . صوابه : نجيء يوم القيامة على كوم فوق الناس اه. والكوم : بفتح الكاف على ما ذكره ابن الأثير — المواضع المشرفة ، واحدها كومة . قالوا : فكأن الراوي أظلم عليه هذا الحرف فعبر عنه بكذا وكذا وفسره بقوله (أنظر) ، فجمع النقلة الكل ونسقوه على أنه من متن الحديث كما تراه . اه.

(٣) أي أثر ناره .

و (كُلَّما أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجوا مِنْها أُعِيدوا فيها) فما هذا الذي تقولونَ؟ قال: فقال أتقرأُ القرآن؟ قلتُ: نعم، قال: فهل سمعتَ بمقام محمدٍ عليه السلام، يعني الذي يبعثُه الله فيه؟ قلتُ: نعم، قال: فإنه مقام محمد ﷺ المحمودُ الذي يُخرِجُ اللهُ به من يُخرِجُ، قال: ثم نعتَ وضعَ الصِّراط ومرَّ النَّاسِ عليه، قال: وأخافُ أن لا أكونَ أحفظُ ذاك قال غيرَ أنّه[1] قد زعمَ أنَّ قوماً يَخرُجونَ من النَّارِ بعدَ أن يكونوا فيها، قال: يعني فيَخرُجون كأنهم عيدانُ السَّماسِمِ [2] قال فيدخلون نَهراً من أنهار الجنّة، فيغتسلونَ فيه فيَخرُجون كأنهم القَراطيسُ [3] فرجَعْنا، قلنا: ويْحَكم أتَرونَ الشَّيخَ يَكذبُ على رسولِ اللهِ ﷺ؟ فرجعنا، فلا واللهِ ما خرج منا غيرُ رَجلٍ واحدٍ، أو كما قال أبو نُعَيْم [4].
(م ١/١٢٣)

٩١ — عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «يَخرُجُ من النَّارِ أربعةٌ، فيُعْرَضُونَ على اللهِ تعالى، فيلتفتُ أحدُهم فيقول: أيْ رَبِّ إذْ أخرَجتَني منها فلا تُعِدْني فيها، فيُنْجيه اللهُ منها». (م ١/١٢٣)

باب: الشفاعة

٩٢ — عن أبي هُرَيرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال: «أُتِيَ رسولُ اللهِ ﷺ يوماً بلحمٍ، فرُفِعَ إليه الذِّراعُ، وكانت تُعجِبُه، فنَهَسَ منها نَهْسَةً[5] فقال: «أنا سيِّدُ النَّاسِ يومَ القيامةِ، وهل تدرونَ بِمَ ذاك؟ يجمع اللهُ يومَ القيامة الأوَّلينَ والآخرينَ في صعيدٍ واحد، فيُسْمِعُهُمُ الداعي، ويَنْفُذُهم البصرُ، وتدنو الشَّمسُ، فيبلغُ النَّاسَ من الغَمِّ والكَرْبِ ما لا يُطيقونَ، وما لا يَحْتَمِلونَ، فيقولُ بعضُ النَّاسِ لبعضٍ: ألا ترونَ مَا أنتم فيه؟ ألا ترونَ ما قد بلغكم؟ ألا تنظرونَ من يشفعُ لكم، إلى ربِّكُم؟ فيقولُ بعضُ النَّاسِ لبعضٍ: ائْتُوا آدمَ، فيأتونَ آدمَ، فيقولونَ: يا آدمُ أنتَ أبو البَشَرِ، خلَقَكَ اللهُ بيدهِ، ونفخَ فيكَ من روحهِ، وأمر الملائكةَ فسجدوا لك، اشْفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى إلى ما نحنُ فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بَلَغَنا؟ فيقولُ آدمُ: إنَّ ربِّي غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغضبْ قبلَه مثلَه، ولن يَغضبَ بعدَه مثلَه، وإنه نهاني عن الشَّجَرةِ فعَصَيْتُه، نَفْسي نَفْسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نُوحٍ، فيأتونَ نُوحاً عليه السَّلامُ فيقولون: يا نُوحُ أنتَ أوَّلُ الرُّسُلِ إلى الأرضِ، وسمَّاك اللهُ (عَبداً شَكوراً)، اشْفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا ترى ما نحنُ فيه؟ ألا ترى مَا

---

(١) الأصل «غير أنه قال». والتصحيح من «مسلم».

(٢) جمع سمسم، وهو الحب الذي يستخرج منه الشيرج. قال ابن الأثير: معناه، والله أعلم أن السماسم جمع سمسم، وعيدانه تراها إذا قلعت وتركت في الشمس ليؤخذ حبها دقاقاً سوداً كأنها محترقة، فشبه بها هؤلاء.

(٣) أي الصحائف.

(٤) هو الفضل بن دكين شيخ شيخ مسلم في هذا الحديث.

(٥) بالسين المهملة أي أخذ بأطراف أسنانه.

قد بلَغَنا ؟ فيقولُ لهم : إنَّ ربّي قد غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يغْضَبْ قبلَه مثلَه ، ولن يَغضبَ بعدَه مثلَه ، وإنه قد كانت لي دعوةٌ دعوتُها على قومي ، نَفْسي نَفْسي ، اذهبوا إلى ابراهيمَ ﷺ ، فيأتونَ إبراهيمَ فيقولونَ أنت نبيُّ الله تعالى وخليلُه من أهلِ الأرضِ ، اشْفَعْ لنا إلى ربِّك ، ألا ترى إلى ما نحنُ فيه ؟ ألا ترى إلى ما قد بلَغَنا ؟ فيقولُ لهم إبراهيم : إنَّ ربّي قد غضبَ اليومَ غَضباً لم يغْضَبْ قبلَه مثلَه ، ولا يَغْضبُ بعدَه مثلَه ، وذكر كذباته ، نَفْسي نَفْسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى موسى ، فيأتونَ موسى عليه السَّلامُ ، فيقولونَ : يا موسى أنت رسولُ الله فَضَّلكَ اللهُ تعالى برسالاته وبتكليمه على النَّاسِ ، اشْفَعْ لنا إلى ربِّك ، ألا ترى ما نحنُ فيه ؟ ألا ترى ما قَدْ بلغَنا ؟ فيقولُ لهم موسى : إنَّ ربّي قد غضبَ اليومَ غَضَباً لم يَغضبْ قبلَه مثلَه ، ولن يَغضبَ بعدَه مثلَه ، وإني قتلتُ نفساً لم أُومر بقتلِها ، نَفْسي نَفْسي ، اذهبوا إلى عيسى ، فيأتون عيسى عليه السَّلامُ ، فيقولونَ : يا عيسى أنتَ رسولُ الله ، وكَلَّمْتَ النَّاسَ في المهد (وكلمةٌ منه ألقاها إلى مريمَ وروحٌ منه) فاشْفَعْ لنا إلى ربِّك ، ألا ترى ما نحنُ فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغَنا ؟ فيقولُ لهم عيسى : إنَّ ربّي قد غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغضبْ قبلَه مثلَه ، ولن يَغضبَ بعدَه مثلَه ، ولم يذكر له ذنباً ، نَفْسي نَفْسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى محمدٍ ﷺ ، فيأتوني ، فيقولونَ : يا محمدُ أنتَ رسولُ الله وخاتَمُ الأنبياءِ ، وغَفَرَ اللهُ لك ما تقدَّمَ من ذنبِك وما تأخَّرَ ، اشْفَعْ لنا إلى ربِّك ، ألا ترى ما نحنُ فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغَنا ؟ فأنطَلِقُ فآتي تحتَ العرشِ ، فأقعُ ساجداً لربّي ، ثم يفتحُ اللهُ تعالى عليَّ ويُلهِمُني من محامده وحُسْنِ الثَّناءِ عليه شيئاً لم يَفتحْه لأحدٍ قبلي ، ثم قال : يا محمدُ ارْفَعْ رأسَكَ ، سَلْ تُعْطَه ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ ، فأرْفَعُ رأسي فأقولُ : يا رَبِّ أمتي أمتي ! فيقالُ : يا محمدُ أدخلِ الجنَّةَ مِنْ أُمتِكَ مَنْ لا حسابَ عليه من البابِ الأيمنِ من أبوابِ الجنَّةِ ، وهم شركاءُ النَّاسِ فيما سوى ذلك من الأبواب ، والذي نَفْسُ محمدٍ بيده إنَّما بينَ المِصراعين من مصاريعِ الجنَّةِ لكما بينَ مَكَّةَ وهَجَرٍ أو كما بينَ مَكَّةَ وبُصرى » .

(م ١ / ١٢٧ — ١٢٩)

باب : قول النبي ﷺ أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعاً

٩٣ — عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « أنا أوَّلُ شفيعٍ في الجنَّةِ ، لم يُصَدَّقْ نبيٌّ من الأنبياءِ ما صُدِّقْتُ ، وإنَّ من الأنبياءِ نبيّاً ما يصدِّقُه من أُمتِه إلاَّ رَجُلٌ واحدٌ » .

(م ١ / ١٣٠)

باب : استفتاح النبي صلى الله عليه وسلم باب الجنة

٩٤ — عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ الله ﷺ : « آتي بابَ الجنَّةِ يومَ القيامة ، فأستفتِحُ ، فيقولُ الخازنُ : مَنْ أنت ؟ فأقول : « محمدٌ » ، فيقول : بك أُمرتُ لا أفتحُ لأحدٍ قبلَك » .

(م ١ / ١٣٠)

باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم « لكل نبيّ دعوةٌ مستجابة »

٩٥ — عن أَبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « لكل نبيّ دعوةٌ مُستجابَةٌ ، فتَعَجَّلَ كلُّ نبيّ دعوتَه ، وإني اختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي يومَ القيامةِ ، فهيَ نائلةٌ إن شاء اللهُ مَنْ مَاتَ مِن أُمتي لا يُشركُ باللهِ شيئاً » . (م ١/١٣١)

باب : دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأمته

٩٦ — عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ رضيَ اللهُ عنهما : « أن النبيَّ ﷺ تلاَ قولَ اللهِ تعالى في إبراهيمَ عليه السَّلام (رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كثيراً مِنَ الناسِ ، فَمَنْ تَبِعَني فَإِنَّهُ مِنّي ومَنْ عصاني) الآيةَ ، وقال عيسى عليه السَّلامُ (إنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبادُكَ وإنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ العَزيزُ الحَكيمُ) ، فرفع يديه وقال : اللَّهُمَّ أُمتي أُمتي ، وبكى ، فقالَ اللهُ : يا جبريلُ اذهبْ إلى محمدٍ وربُّكَ أعلمُ فَسَلْهُ ما يُبكيكَ ؟ فأتاهُ جبريلُ عليه السَّلامُ فسأله فأخبره النبيُّ ﷺ بما قال ، وهو أعلم فقال تعالى : يا جبريلُ إذهب إلى محمدٍ فقلْ : إنّا سنُرضيكَ في أُمتكَ ولا نسوءُكَ » . (م ١/١٣٢)

٩٧ — عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه أنَّ الطُّفَيْلَ بنَ عمرو الدَّوسيَّ أتى النبيَّ ﷺ فقال : يا رسولَ اللهِ هل لكَ في حِصنٍ حَصينٍ ومَنَعَةٍ ؟ قال : حِصنٌ كان لدوسٍ في الجاهليّة ، فأبى ذلك النبيُّ ﷺ للذي ذَخَرَ اللهُ للأنصار ، فلمّا هاجر النبيَّ ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطُّفَيْلُ بنُ عمروٍ ، وهاجر معه رجلٌ من قومه فاجْتَوَوا (١) المدينةَ فمرض فجزع ، فأخذ مَشَاقِصَ (٢) له فقطع بها . براجِمَه (٣) فرآهُ الطُّفَيْلُ بنُ عمروٍ في منامه فرآهُ وهيئتُهُ حسنةٌ ، ورآه مُغَطِّياً يديه ، فقال له : ما صَنَعَ بكَ ربُّكَ ؟ فقال : غفر لي بهجرتي إلى نبيِّه ﷺ ، فقال : مالي أراك مُغَطِّياً يديك ؟ قال : قيل لي : لن نُصلحَ منك ما أفسدتَ فقصّها الطُّفَيْلُ على رسولِ اللهِ ﷺ . فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : اللَّهُمَّ وليَدَيْهِ فاغفِرْ » (م ١/٧٦)

---

(١) أي كرهوا الإقامة بها لضجر ونوع من سقم .
(٢) جمع (مشقص) بكسر الميم وفتح القاف سهم فيه نصل عريض .
(٣) هي مفاصل الأصابع ، واحدتها (برجمة) .
والحديث من رواية أبي الزبير عن جابر : وأبو الزبير مدلس ، وقد عنعنه ، وقد تقرر عند أهل المعرفة بهذا العلم الشريف ترك الاحتجاج بحديثه المعنعن ، إلا ما كان من رواية الليث بن سعد عنه ، فانه لم يأخذ عنه إلا ما ذكر له السماع فيه ، ولهذا قال الذهبي في ترجمته من « الميزان » :
وفي « صحيح مسلم » أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر ، ولا هي من طريق الليث عنه ، ففي القلب منها شيء .

باب : في قوله عز وجل (وأنذر عشيرتك الأقربين)

٩٨ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : « لما أُنزلتْ هذه الآيةُ (وأنْذرْ عَشيرتَكَ الأقْرَبينَ) . دعا رسولُ الله ﷺ قُريشاً فاجتمعوا فَعَمَّ وخَصَّ ، فقال : يا بَني كعبِ بنِ لُؤيٍّ أنْقذوا أنفُسَكم من النّارِ ، يا بَني مُرَّةَ بن كعبٍ أنقذوا أنفُسَكُم من النّارِ ، يا بني عبد شمسٍ أنقذوا أنفُسكم من النّارِ ، يا بني عبدِ مناف أنقذوا أنفُسكم من النّارِ ، يا بَني هاشمٍ أنقذوا أنفُسكم من النّارِ ، يا بني عبدِ المطّلبِ أنقذوا أنفُسَكم من النّارِ ، يا فاطمةُ أنقذي نفسَكِ من النّارِ ، فإنّي لا أملِكُ لكم من اللهِ شيئاً ، غيرَ أنّ لكم رَحِماً سأبُلُّها بِبَلالِها [(١)] .
(م ١/١٣٣)

باب : ما نفع النبي صلى الله عليه وآله وسلم أبا طالب

٩٩ — عن العبّاسِ بنِ عبدِ المطّلبِ أنه قال : يا رسولَ اللهِ هل نفعتَ أبا طالبٍ بشيءٍ فإنه كان يحوطُكَ ويغضبُ لك ؟ قال : « نعم هو في ضَحْضَاحٍ [(٢)] من نارٍ ولولا أنا لكانَ في الدَّرْكِ الأسفَلِ من النّارِ » .
(م ١/١٣٥)

١٠٠ — عن ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « أهْوَنُ أهلِ النّارِ عذاباً أبو طالبٍ ، وهو مُنتَعِلٌ بِنَعْلَينِ من نارٍ يَغلي منهما دماغُه » .
(م ١/١٣٥)

باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من أمّتي سبعون ألفاً بغير حساب

١٠١ — عن حُصَيْنِ بنِ عبد الرحمن قال : كنتُ عندَ سعيد بن جُبَيْرٍ فقال : أيُّكم رأى الكوكبَ الذي انقَضَّ البارحةَ ؟ قُلْتُ : أنا . ثم قُلتُ : أمَا إنّي لم أكنْ في صلاةٍ ولكنّي لُدغتُ قال : فماذا صنعتَ ؟ قلتُ : استرقيتُ [(٣)] قال : فما حَمَلَكَ على ذلك ؟ قلت : حديثٌ حدَّثَناه الشّعبيُّ ، قال : وما حدَّثَكم الشّعبيُّ ؟ قلتُ : حدَّثنا عن بُرَيْدَةَ بنِ حُصَيْبٍ الأسلميّ أنه قال : لا رُقيةَ إلا من عينٍ أو حُمَةٍ [(٤)] ، فقال : قد أحسنَ من انتهى إلى ما سمع ، ولكنْ حدّثنا ابنُ عبّاسٍ عن النبيّ ﷺ قال : عُرِضَتْ عليَّ الأُمَمُ ، فرأيتُ النبيَّ ومعه الرُّهَيْطُ [(٥)] ، والنبيَّ ومعه الرجلُ والرجلانِ ، والنبيَّ ليس معه أحدٌ ، إذ رُفِع لي سوادٌ عظيمٌ فظننتُ أنهم أُمّتي فَقيل لي : هذا موسى وقومُه ، ولكنْ

---

(١) أي سأصلها بصلتها . ومنه « بلوا أرحامكم » أي صلوها . استعاروا البلل لمعنى الوصل كما استعاروا اليبس لمعنى القطيعة .
(٢) أي في غير قعيرها . وأصل (الضحضاح) الماء اليسير إلى نحو الكعبين ، فاستعير في النار .
(٣) أي طلبت الرقية ، وهي مداواة المريض بالنفث بنحو قراءة .
(٤) بضم المهملة وتخفيف الميم ، وهي سم العقرب وشبهها .
(٥) تصغير (الرهط) وهي الجماعة دون العشرة .

انظرْ إلى الأفُقِ ، فنظرتُ فإذا سوادٌ عظيمٌ فقيل لي : انظُرْ إلى الأفُقِ الآخَرِ ، فنظرتُ فإذا سوادٌ عظيمٌ فقيل لي : هذه أُمّتُك ، ومنهم سبعون ألفاً يدخلونَ الجنّةَ بغيرِ حساب ولا عذاب ، ثم نهض ، فدخل منزلَه ، فخاض النّاسُ في أولئكَ الذين يدخلونَ الجنّةَ بغيرِ حساب ولا عذاب ، فقال بعضُهم : فلعلّهم الذين صحبوا رسولَ الله ﷺ ، وقال بعضُهم : فلَعلّهم الذين وُلِدوا في الإسلامِ ولم يُشركوا بالله شيئاً ، وذكروا أشياءَ فخرج عليهم رسولُ الله ﷺ فقال: ما الذي تخوضونَ فيه ؟ فأخبروه، فقال: هم الذين لا يَرقُون[1] ولا يَسترقُونَ ، ولا يتطيّرونَ ، وعلى ربّهم يتوكّلونَ ، فقامَ عُكّاشَةُ بنُ مِحْصَنٍ ، فقال : ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم ، فقال : أنتَ منهم ، ثم قام رجلٌ آخَرُ فقال : ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم ، فقال : سبَقَك بها عُكّاشَةُ » . (م ١ /١٣٧ — ١٣٨)

باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم « إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة »

١٠٢ — عن عبد الله بن مسعود رضيَ اللهُ عنه قال : كنّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قُبّة نحواً من أربعينَ رجلاً ، فقال رسولُ الله ﷺ : أترضَونَ أن تكونوا رُبُعَ أهلِ الجنّةِ ؟ قال: قلنا: نعم، فقال: أترضَونَ أن تكونوا ثُلُثَ أهلِ الجنّة ؟ فقلنا : نعم ، فقال : والذي نَفْسُ محمد بيده إنّي لأرجو أن تكونوا نِصفَ أهلِ الجنّة ، وذاكَ أنّ الجنّةَ لا يَدخُلُها إلاّ نَفْسٌ مُسْلمةٌ ، وما أنتم في أهلِ الشّركِ إلا كالشّعرةِ البيضاءِ في جِلدِ الثّورِ الأسْوَدِ ، أو كالشّعرةِ السّوداءِ في جِلدِ الثّورِ الأحمر » .
(م ١ /١٣٩)

باب : في قوله عز وجل لآدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين

١٠٣ — عن أبي سعيدٍ رضيَ اللهُ عنهُ قال : قالَ رسولُ الله ﷺ : « يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ : يا آدمُ ، فيقولُ : لبّيْكَ وسعدَيْكَ ، والخيرُ في يدَيْكَ قال : يقول : أخرج بَعْثَ النّارِ ، قال : وما بَعْثُ النّارِ ؟ قال : مِنْ كُلِّ ألفٍ تسعمائةٍ وتسعةً وتسعينَ ، قال : فذاكَ حينَ يشيبُ الصّغيرُ ، (وتَضَعُ كُلُّ ذاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وتَرى النّاسَ سُكارى وما هُمْ بِسُكارى ولكِنَّ عَذابَ الله شَديدٌ) قال : فاشتدَّ ذلكَ عليهم ، قالوا : يا رسولَ الله وأيُّنا ذاك الرَّجُلُ ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : أَبشِروا فإنَّ من يأجوجَ ومأجوجَ ألفاً ومنكم رجُلٌ ، قال : والذي نَفْسُ محمد بيده إني لأطْمَعُ أن تكونوا رُبعَ أهلِ الجنّةِ ، فحمدنا اللهَ تعالى وكبَّرنا ، ثم قال : والذي نَفسي بيده إنّي لأطمعُ أن تكونوا ثُلُثَ أهلِ الجنّةِ ، فحمدنا اللهَ وكبَّرنا ، ثم قال : والذي نَفْسي بيده إنّي لأطمعُ أن تكونوا شَطْرَ أهلِ الجنّةِ ، إنَّ مَثَلَكم في الأُمَمِ كَمَثَلِ الشّعرةِ البيضاءِ في جِلدِ الثّورِ الأسْودِ أو كالرقمة[2] في ذراع الحمارِ » .
(م ١ /١٣٩ — ١٤٠)

---

(١) قلت : قوله « لا يرقون » شاذة تفرد بها شيخ مسلم سعيد بن منصور ، والحديث في « صحيح البخاري » ، وتفصيل ذلك في موضع آخر إن شاء الله تعالى .

(٢) هي هنا الهنة الناتئة في ذراع الدابة من داخل ، وهما رقمتان في ذراعها .

كتاب الوضوء

باب : لا يقبل الله صلاة بغير طهور

١٠٤ – عن مُصْعَبِ بنِ سعد قال : دخلَ عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ على ابنِ عامرٍ يعودُه وهو مريضٌ فقال : ألا تدعو اللهَ لي ياابنَ عُمَرَ ؟ قال : إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « لا يقبلُ اللهُ صلاةً[1] بغيرِ طُهورٍ ولا صدقةً من غُلُولٍ » . وكنتَ على البصرةِ[2] .
(م ١ / ١٤٠)

باب : غسل اليد عند القيام من النوم قبل إدخالها في الانـــاء

١٠٥ – عن أبي هُرَيرَةَ رضيَ اللهُ عنه أن النبيَّ ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدُكم من نومه فلا يغمسْ يدَه في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يدُه » .
(م ١ / ١٦٠)

باب : النهي عن التخلي في الطريق والظلال

١٠٦ – عن أبي هُرَيرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ صلىَّ اللهُ عليه وسلَّم قال : « اتَّقوا اللّعانَيْن ، قالوا : وما اللعانان يا رسولَ الله ؟ قال : الذي يتخلى[3] في طريق الناس أو في ظِلِّهم » .
(م ١ / ١٥٦)

باب : ما يستتر به لقضاء الحاجة

١٠٧ – عن عبدِ اللهِ بنِ جعفرٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : أردفني رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يومٍ خلفَه ،

---

(١) في « مسلم » : « لا تقبل صلاة » .

(٢) يعني لست بسالم من الغلول فقد كنت والياً على البصرة ، وتعلقت بك تبعات ، من حقوق الله وحقوق العباد ، ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته ، كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون .

(٣) من (التخلي) وهو التفرد لقضاء الحاجة غائطاً أو بولا .

فأسرَّ إليَّ حديثاً لا أُحدِّثُ به أحداً من الناس ، وكان أحبَّ ما استتر به رسولُ اللهِ ﷺ لحاجته هدف (١) أو حائشُ نخلٍ(٢) (قال ابن أسماء في حديثه)(٣) : يعني حائطَ نخل . (م١/١٨٤)

باب : ماذا يقول إذا دخل الخلاء

١٠٨ — عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنهُ قال : «كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا دخلَ الخلاءَ قال : اللّهُمَّ إني أعوذُ بك من الخُبُثِ والخبائث »(٤). (م ١/١٩٥)

باب : لا تستقبل القبلة بغائط ولا بول

١٠٩ — عن أبي أيّوبَ رضيَ اللهُ عنه أن النبيّ ﷺ قال : « إذا أتيتم الغائطَ فلا تستقبلوا القِبلَةَ ، ولا تستدبروها ، ببولٍ ولا غائط ، ولكن شرِّقوا أو غرِّبوا » قال أيوبُ : فقدِمنا الشامَ فوجدنا مراحيض قد بُنِيَتْ قِبَلَ القِبلةِ فَنَنْحرِفُ عنها ، ونستغفرُ اللهَ . (م ١/١٥٤)

باب : الرخصة في ذلك بالأبنية

١١٠ — عن واسعِ بنِ حَبَّانَ قال : كنتُ أُصلي في المسجدِ ، وعبدُ اللهِ بنُ عمرَ مسندٌ ظهرُه إلى القِبلة ، فلمَّا قضيتُ صلاتي انصرفتُ إليه من شِقِّي فقالَ عبدُ الله : يقولُ أُناسٌ : إذا قعدت ، للحاجةِ فلا تقعدْ مُستقبلَ القِبلة ولا بيتَ المقدسِ ، قالَ عبدُ اللهِ : ولقد رقيتُ على ظهرِ بيتٍ فرأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ قاعداً على لَبِنَتَيْنِ مُستقبلاً بيتَ المقدسِ لحاجتهِ » . (م ١/١٥٥)

باب : النهي أن يبال في الماء ثم يغتسل منه

١١١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن رسولِ اللهِ ﷺ قال : « لا يبولنَّ أحدُكم في الماءِ الدائمِ ثم يَغتسِلُ منه » . (م ١/١٦٢)

١١٢ — عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « لا تَبُلْ في الماءِ الدائمِ الذي لا يجري ثم تَغتسِلُ منه » . (م ١/١٦٢)

---

(١) هو ما ارتفع من الأرض . (٢) فسره الراوي كما يأتي بـ (حائط نخل) وهو البستان .
(٣) هو عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي أحد شيخي مسلم في هذا الحديث .
(٤) يريد ذكور الشياطين وإناثهم . و (الخبث) بضمتين ، وخفف باسكان وسطه . و (الخبائث) جمع الخبيثة .

باب : في الاستبراء والاستتار من البول

١١٣ — عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : « مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ على قبرينِ فقال : أمَا إنهما لَيعذَّبان ، وما يعذَّبان في كبيرٍ ، أمَّا أحدُهما فكان يمشي بالنميمةِ ، وأمَّا الآخرُ فكانَ لا يستترُ من بوله قال : فدعا بعسيبٍ [١] رَطبٍ فَشقَّهُ باثْنَينِ ، ثم غرَسَ على هذا واحداً ، وعلى هذا واحداً ، ثم قال : « لعلّه أن يخفّفَ عنهما ما لم ييْبَسا » . (م ١/١٦٦)

باب : النهي عن الاستنجاء باليمين

١١٤ — عن عبدِ اللهِ بنِ أبي قتَادةَ عن أبيه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « لا يُمْسِكَنَّ أحدُكم ذَكرَهُ بيمينه وهو يبولُ ، ولا يَتَمَسَّحْ من الخلاء بيمينهِ ، ولا يتنفَّسْ في الإناء » . (م ١/١٥٥)

باب : الاستنجاء بالماء من التبرز

١١٥ — عن أنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه : أن رسولَ اللهِ ﷺ دخلَ حائطاً وتبعَه غلامٌ معه (مِيضأةٌ)[٢] ، هو أصغرُنا ، فوضعها عِنْدَ سِدْرَةٍ[٣] فقضى رسولُ اللهِ ﷺ حاجتَه فخرجَ علينا وقد استنجى بالماء » . (م ١/١٥٦)

باب : الاستجمار وتر

١١٥ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه يبلغُ به النبيَّ ﷺ قال : « إذا استجمر أحدُكم فليستجمرْ وِتراً ، وإذا توضَّأ أحدُكم فليجعلْ في أنفهِ ماءً ثم لِيَنْتَثِر » . (م ١/١٤٦)

باب : الاستجمار بالأحجار والمنع من الروث والعظم

١١٦ — عن سلمانَ رضيَ اللهُ عنه قال : قيل له : قد علَّمكم نبيُّكم ﷺ كلَّ شيءٍ حتى الخِراءَةَ قال فقال : أجل نهانا أن نستقبلَ القِبلَةَ بغائطٍ أو بولٍ وأن نستنجيَ باليمينِ وأن نستنجيَ بأقلَّ من ثلاثةِ أحجارٍ أو أن نستنجيَ برجيعٍ أو بعظم . (م ١/١٥٤)

---

(١) أي جريد ، وهو الغصن من النخل .

(٢) هي الإداوة والمطهرة يتوضأ منها .

(٣) السدرة : شجرة النبق .

باب : الانتفاع بأهب الميتة

١١٧ — عن ابن عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : تُصُدِّقَ على مولاةٍ لميمونةَ بشاةٍ فماتت فمرَّ بها رسولُ الله ﷺ فقال : « هلاَّ أخذتم (إهابها)[1] فدبغتموه فانتفعتم به . فقالوا : إنَّها ميتةٌ . فقالَ : إنما حُرِّمَ أكلُها ». (م ١/١٩٠)

باب : إذا دبغ الإهاب فقد طهر

١١٨ — عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ أن أبا الخيرِ حدَّثه قال : رأيتُ على ابنِ وَعلةَ السَّبَئِيِّ فَرْواً ، فَمَسِسْتُه فقال : مالك تَمَسُّه ؟ قد سألتُ عبدَ الله بنَ عبَّاسٍ قلتُ : إنَّا نكونُ بالمغرب ، ومعنا البَرْبَرُ والمجوسُ نؤتَى بالكبشِ قد ذبحوه ونحن لا نأكلُ ذبائحَهم ويأتوننا بالسِّقاءِ[2] يجعلون فيه الوَدَكَ[3] فقالَ ابنُ عبَّاسٍ : قد سألنا رسولَ الله ﷺ عن ذلك فقال : « دباغُه طهورُه ». (م ١/١٩١)

باب : إذا ولغَ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً

١١٩ — عن عبدِ الله بنِ المغفَّلِ قال : أمرَ رسولُ الله ﷺ بقتلِ الكلابِ ثم قال : « ما بالُهم وبال الكلاب ؟» ثم رخَّص في كلبِ الصَّيْدِ وكلبِ الغَنَمِ ، وقال : إذا وَلَغَ الكلبُ في الإناءِ ، فاغسلوه سبعَ مرَّاتٍ ، وعفِّروه الثامنةَ في التُّراب » . وفي رواية يحيى بنِ سعيدٍ « ورخَّص في كلبِ الغنَمِ والصَّيْدِ والزَّرعِ » . (م ١/١٦٢)

باب : فضل الوضوء

١٢٠ — عن أبي مالكٍ الأشعريِّ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « الطُّهورُ شطرُ الإيمانِ ، والحمدُ لله تملأُ الميزانَ ، وسبحانَ الله ، والحمدُ لله تملآن ، أو تملأُ ، ما بينَ السموات والأرضِ ، والصَّلاةُ نورٌ والصَّدَقَةُ بُرهانٌ والصَّبْرُ ضياءٌ والقرآنُ حُجَّةٌ لك أو عليك . كلُّ الناسِ يغدو فبائعٌ نفسَه فمُعتقُها أو موبقُها » . (م ١/١٤٠)

---

(١) الإهاب : الجلد قبل الدبغ .
(٢) هو واحد الأسقية ، وهو وعاء من جلد السخلة يكون للماء واللبن .
(٣) هو ما يكون من سمن اللحم ، وشحم الكلي والكرش والأمعاء .

باب : خروج الخطايا مع الوضوء

١٢١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « إذا توضأ العبدُ المسلمُ ،أو المؤمنُ، فغسل وجهَه خرج من وجههِ كلُّ خطيئةٍ نظر إليها بعينيهِ مع الماءِ أو مع آخرِ قطرِ الماءِ ، فإذا غسل يديه خرج من يديه كلُّ خطيئةٍ كان بطشتها يداه مع الماءِ أو مع آخرِ قَطْرِ الماءِ، فإذا غسل رجليه خرجت كلُّ خطيئةٍ مشتها رجلاه مع الماءِ أو مع آخرِ قَطْرِ الماءِ حتى يخرجَ نقيّاً من الذُّنوب » . (م ١/ ١٤٨)

باب : في السواك عند الوضوء

١٢٢ — عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنه بات عند نبيِّ اللهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ فقام نبيُّ اللهِ ﷺ ، من آخرِ الليلِ فخرج فنظر إلى السماءِ ثم تلا هذه الآيةَ في آل عِمرانَ (إنَّ في خَلْقِ السموات والأرضِ واختلافِ اللَّيلِ والنَّهارِ) حتى بلغ (فَقِنا عذابَ النَّارِ) ثم رجع إلى البيتِ ، فتسوَّك فتوضَّأ[1] ثم قام فصلى ثم اضطجع ثم قام فخرج فنظر إلى السماءِ فتلا هذه الآية ، ثم رجع فتسوَّك فتوضَّأ ثم قام فصلى » . (م ١/ ١٥٢)

١٢٣ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أن النبيَّ ﷺ كان إذا دخل بيتَه بدأ بالسِّواك . (م ١/ ١٥٢)

باب : التيمن في الطهور وغيره

١٢٤ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : إن كان رسولُ اللهِ ﷺ ليحبُّ التَّيَمُّنَ في طُهورِه إذا تطهَّر ، وفي ترَجُّلِه إذا ترَجَّلَ[2]، وفي انتعالِه إذا انتعل . (م ١/ ١٥٥-١٥٦)

باب : صفة وضوء رسول الله صلى الله عهيه وسلم

١٢٥ — عن عبدِ اللهِ بنِ زيدِ بنِ عاصمٍ الأنصاريِّ رضيَ اللهُ عنه وكانت له صُحبةٌ قال : قيل له: توضَّأ لنا وضوءَ رسولِ اللهِ ﷺ ، فدعا بإناءٍ فأكفأ[3] منها على يديه فغسلهما ثلاثاً ، ثم أدخلَ يدَه فاستخرجها ، فمضمض واستنشق من كفٍّ واحدة ، ففعل ذلك ثلاثاً ، ثم أدخل يدَه فاستخرجها ، فغسل وجهَه ثلاثاً ، ثم أدخَل يدَه فاستخرجها ، فغسل يديه إلى المِرفقين مرَّتين ،مرتين ، ثم أدخل يده فاستخرجها فمَسَحَ

---

(١) في « مسلم » (وتوضأ) .

(٢) الترجل والترجيل : تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه .

(٣) أي أمال وصب .

برأسه فأقبَلَ بيديه وأدبر ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ، ثم قال : هكذا كان وضوءُ رسولِ الله ﷺ .
(م ١ /١٤٥)

باب : الاستنثار

١٢٦ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا توضَّأ أحدُكم فليستنشقْ بِمنخريه من الماءِ ثم لينتثر » .
(م ١ /١٤٦)

١٢٧ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن النبيَّ ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدُكم من منامِه ، فَلْيَسْتَنْثِرْ ثلاثَ مرَّاتٍ ، فإن الشيطانَ يَبيتُ على خياشيمِهِ »[1]
(م ١ /١٤٦–١٤٧)

باب : الغُرّ المحجّلين من إسباغ الوضوء

١٢٨ — عن نُعَيْم بنِ عبدِ اللهِ المُجْمِرِ قال : رأيتُ أبا هُريرةَ يتوضَّأ ، فغسل وجهَهُ ، فأسبغ الوضوء ، ثم غسل يدَه اليمنى حتى أشرع[2] في العَضُدِ ، ثم يدَه اليسرى ، حتى أشرع في العَضُدِ ، ثم مسح برأسِهِ ، ثم غسل رجلَه اليمنى ، حتى أشرع في الساق ، ثم غسل رجلَه اليُسرى ، حتى أشرع في الساق ، ثم قال لي : هكذا رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يتوضَّأ ، وقال: قال رسولُ الله ﷺ : « أنتم الغُرُّ المُحَجَّلون يومَ القيامةِ ، من إسباغ الوضوءِ ، فمن استطاع منكم فليُطِلْ غُرَّتَه وتحجيلَه »[3] .
(م ١ /١٤٩)

١٢٩ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه : أن رسولَ اللهِ ﷺ أتى المقبرةَ فقال : « السلامُ عليكم دارَ قومٍ مؤمنين ، وإنّا إنْ شاء اللهُ بكم لاحقون ، وَدِدْتُ أنّا قد رأينا إخوانَنا ، قالوا : أوَلسنا إخوانَكَ يا رسولَ الله ؟ قال : بل[4] أنتم أصحابي ، وإخوانُنا الذين لم يأتوا بعد ، فقالوا : كيفَ تعرفُ من لم يأتِ بعدُ من أُمَّتِكَ يا رسولَ الله ؟ قال: أرأيتَ لو أن رجلاً له خيلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بين ظَهْرَيْ خيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ[5] ، ألا يعرفُ خيلَه ؟ قالوا: بلى يا رسولَ اللهِ ، قال : فإنهم يأتون يوم القيامة[4] غُرّاً محجَّلين من الوضوء، وأنا فَرَطُهم على الحوضِ ، ألا ليُذَادنَّ رجالٌ عن حوضي كما يُذادُ البعيرُ الضَّالُّ ، أُناديهم : ألا هَلُمَّ ، فيقالُ : إنهم قد بدّلوا بعدَكَ ، فأقولُ : سُحقاً سُحقاً » .
(م ١ /١٥٠)

---

(١) جمع خيشوم ، وهو أقصى الأنف .

(٢) أي أدخل الغسل فيها .

(٣) رجح الحافظ ابن حجر وغيره أن قوله : « فمن استطاع ... » الخ مدرج في الحديث من قول أبي هريرة .

(٤) ليس في « مسلم » : « بل » . ولا « يوم القيامة » .

(٥) أي سود لم يخالط لونها لون آخر .

باب : من توضأ فأحسن الوضوء

١٣٠ — عن حُمرانَ مولى عثمانَ بن عفّانَ رضيَ اللهُ عنه : أن عُثمانَ بنَ عفّانَ دعا بوَضوءٍ[١] فتوضّأ ، فغسل كفّيه ثلاثَ مرّات ، ثم تمضمض[٢] واستنثر ، ثم غسل وجهَه ثلاثَ مرّاتٍ ، ثم غسل يدَه اليمنى إلى المِرفقِ ثلاثَ مرّاتٍ ، ثم غسل يدَه اليسرى مثلَ ذلك ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجلَه اليمنى إلى الكعبين ثلاثَ مرّاتٍ ، ثم غسل اليسرى مثلَ ذلك ، ثم قال : رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ توضّأ نحوَ وضوئي هذا ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ : « من توضّأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدّثُ فيهما نفسَه غُفرَ له ما تقدّمَ من ذنبِهِ » . قال ابنُ شهابٍ : وكان علماؤنا يقولون هذا الوضوءُ أسبغُ ما يتوضّأُ به أحدٌ للصلاة .
(م ١/١٤١)

١٣١ — عن حُمرانَ أن عثمانَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « من أتم الوضوءَ كما أمره اللهُ تعالى ، فالصلواتُ المكتوباتُ كفّاراتٌ لما بينَهنَّ » .
(م ١/١٤٣)

١٣٢ — عن عُثمانَ رضيَ اللهُ عنه قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « من توضّأ للصلاة ، فأسبغَ الوضوءَ ، ثم مشى إلى الصلاةِ المكتوبةِ فصلاّها مع الناس ، أو معَ الجماعةِ أو في المسجدِ غفر اللهُ له ذنوبَه » .
(م ١/١٤٤)

باب : إسباغ الوضوء على المكاره

١٣٣ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « ألا أدلُّكم على ما يمحو اللهُ به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله ، قال : إسباغُ الوضوءِ على المكارهِ ، وكثرةُ الخُطا إلى المساجدِ ، وانتظارُ الصلاةِ بعدَ الصلاةِ ، فذلِكُمُ الرباط » .
(م ١/١٥١)

باب : تبلغ الحلية حيث يبلغ الوَضوء

١٣٤ — عن أبي حازم قال : كنت خلفَ أبي هُريرةَ ، وهو يتوضّأُ للصّلاة ، فكان يمدُّ يدَه حتى تبلُغَ إبطَه ، فقلتُ له : يا أبا هُريرةَ ما هذا الوضوءُ ؟ فقال : يابني فرّوخَ[٣] أنتم ههنا ؟! لو علمتُ

---

(١) أي بماء يتوضأ به ، ونظيره من اللغة (السَّحور) وهو ما يتسحر به ، و (الفَطور) ما يفطر عليه ، والسَّعوط ما يستعط به . وأما (الوضوء) بالضم ، فمصدر سمي به الفعل الشرعي المعلوم ومثله (الطهور) فتحاً وضماً .

(٢) في « مسلم » (مضمض) .

(٣) هو من ولد ابراهيم عليه السلام .

أنكم ههنا ما توضَّأتُ هذا الوُضوءَ! سمعتُ خليلي يقول : « تبلغُ الحِلْيَةُ من المؤمنِ حيثُ يبلغُ الوَضوءُ[1] »
(م ١/١٥١)

باب : من ترك من مواضع الوضوء شيئاً غسله وأعاد الوضوء

١٣٥ — عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه قال : أخبرني عمرُ بنُ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه أن رجلاً توضّأ ، فترَكَ موضعَ ظُفُرٍ على قدَمِهِ ، فأبْصَرَه النبيُّ ﷺ ، فقال : « ارْجِعْ فأحسِنْ وضوءَك ، فرجع ، ثم صلَّى » . (م ١/١٤٨)

باب : ما يكفي من الماء في الغُسل والوُضوء

١٣٦ — عن أنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : كان النبيُّ ﷺ يتوضّأُ بالمُدِّ ويغتسلُ بالصَّاعِ ، إلى خمسةِ أمداد » . (م ١/١٧٧)

باب : المسح على الخفين

١٣٦ ب — عن همامٍ قال : بال جَريرٌ ، ثم توضّأ ومسح على خُفَّيه ، فقيل : أتفعل هذا ؟ فقال : نعم ، رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ بال ثم توضأ ومسح على خُفَّيه ، قال الأعمش قال إبراهيمُ : كان يُعجِبُهم هذا الحديث لإن إسلامَ جريرٍ كان بعدَ نُزولِ المائدة . (م ١/١٥٦)

١٣٧ — عن أبي وائلٍ قال : كان أبو موسى يُشَدِّدُ في البَوْلِ ويبولُ في قارورةٍ ويقولُ : إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جِلْدَ أحدهم بولٌ قرضهُ بالمقاريضِ ، فقال حُذيفةُ : لَوَددْتُ أن صاحبَكم لا يشدِّدُ هذا التشديدَ ، فلقد رأيتُني أنا ورسولَ اللهِ ﷺ نتماشى ، فأتى سُباطةَ قومٍ[2] خلفَ حائطٍ ، فقام كما يقومُ أحدُكم ، فبالَ ، فانْتَبَذْتُ منه ، فأشار إليَّ ، فجئتُ فقمتُ عند عَقِبِه حتى فرغ » زاد في رواية « فتوضّأ فمسح على خُفَّيه » . (م ١/١٥٧)

١٣٨ — عن المغيرةِ بنِ شُعبةَ قال : كُنْتُ معَ النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ في مسيرٍ ، فقال لي : أمعكَ ماءٌ : فقلتُ : نعم ، فنزل عن راحلتهِ فمشى حتى توارى في سوادِ اللّيلِ ، ثم جاء ، فأفرَغْتُ عليه من الإداوةِ ، فغسل وجهَه ، وعليه جُبَّةٌ من صوفٍ ، فلم يستطع أن يُخرجَ ذراعيه منها حتى أخرجهما في

---

(١) انظر التعليق رقم ١ في الصفحة السابقة .

(٢) ليس في « مسلم » : « قوم » في هذه الرواية ، وإنما هي عنده في رواية أخرى قبل هذه ، وهي التي فيها الزيادة الآتية في الكتاب .

أسفلِ الجُبَّةِ ، فغسل ذراعيه ، ومسح برأسِهِ ، ثم أهْويتُ لأنزِعَ خُفَّيه ، فقال : دَعْهُما فإنّي أدْخَلْتُهما طاهرتين » ، ومسح عليهما . (م ١/ ١٥٨)

باب : التوقيت في المسح على الخفين

١٣٩ — عن شُرَيح بنِ هانئٍ قال : أتيتُ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أسألُها عن المسحِ على الخُفَّين ؟ فقالت : عليكَ بابنِ أبي طالبٍ فسَلْه ، فإنه كان يسافر مع رسولِ الله ﷺ ، فسألناه : فقال : جعل رسولُ اللهِ ﷺ ثلاثةَ أيّامٍ ولياليهنَّ للمسافرِ ويوماً وليلةً للمقيمِ . (م ١/ ١٦٠)

باب : المسح على الناصية والعمامة

١٤٠ — عن المُغيرةِ بنِ شُعبةَ قال : تخلَّفَ رسولُ الله ﷺ وتخلَّفتُ معه ، فلمّا قضى حاجته قال : أمعكَ ماءٌ ؟ فأتيتُه بِمِطْهَرَةٍ ، فَغَسَلَ كفَّيه ووجهَه ، ثم ذهب يَحْسِرُ عن ذراعيه ، فضاق كُمُّ الجُبَّةِ ، فأخرج يدَه من تحتَ الجُبَّةِ ، وألقى الجُبَّةَ[1] على مَنْكِبَيْه ، وغسل ذراعيه ، ومسح بناصيتِهِ[2] وعلى العِمامة ، وعلى خُفَّيه ، ثم ركب وركبتُ ، فانْتَهَيْنا إلى القومِ ، وقد قاموا في الصَّلاةِ ، يصلِّي بهم عبدُ الرحمن بنُ عَوفٍ ، وقد ركع بهم ركعةً ، فلمّا أحسَّ بالنبيِّ صلّى اللهُ عليه وسلَّم ذهب يتأخَّرُ ، فأومأ إليه فصلى بهم ، فلمّا سلَّم ، قام صلّى اللهُ عليه وسلَّم ، وقمتُ ، فركعنا الرَّكعةَ التي سَبَقَتْنا . (م ١/ ١٥٩)

باب : المسح على الخمار

١٤١ — عن بِلالٍ رضيَ اللهُ عنهُ : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مسح على الخُفَّين والخِمار . (م ١/ ١٥٩)

باب : في الصلوات بوضوء واحد

١٤٢ — عن بُريدةَ رضيَ اللهُ عنه : أن النبيَّ ﷺ صلى الصلوات يومَ الفتحِ بوضوءٍ واحد ، ومسح على خُفَّيْه ، فقال له عُمَرُ رضيَ اللهُ عنه : لقد صنعتَ اليومَ شيئاً لم تكن تصنعُهُ فقال : «عمداً صنعتُه يا عُمَرُ » . (م ١/ ١٦٠)

---

(١) يعني ذيلها .

(٢) الناصية : مقدمة الرأس .

باب : القول بعد الوضـوء

١٤٣ ــ عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ رضيَ اللهُ عنه قال : كانت علينا رِعايَةُ الإبِلِ ، فجاءت نَوْبَتِي فرَوَّحْتُها[1] بعَشِيٍّ ، فأدركتُ رسولَ اللهِ ﷺ قائماً يُحدِّثُ النَّاسَ فأدركت من قولِه : « ما مِنْ مسلمٍ يتوضَّأ فيحسنُ وُضوءَه ثم يقومُ فيصلِّي ركعتينِ مُقبلٌ عليهما بقلبِه ووجهِه ، إلاَّ وجبتْ له الجنَّةُ » ، قال : فقلتُ ما أجودَ هذه ، فإذا قائلٌ بين يدَيَّ يقولُ : التي قبلَها أجودُ ، فنظرتُ فإذا عُمَرُ رضيَ اللهُ عنهُ قال : إنِّي قدْ رأيتُك حين جئتَ[2] آنفاً ، قال : ما منكم من أحدٍ يتوضَّأ فيُبلِغُ أو فيُسبِغُ الوضوءَ ، ثم يقولُ : أشهدُ أنْ لا إلَه إلاَّ اللهُ وأشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه ، إلاَّ فُتِحَتْ له أبوابُ الجنَّةِ الثمانيةُ يدخلُ من أيِّها شاءَ ». (م ١/١٤٤)

باب : في غسل المذي والوضوء منه

١٤٤ ــ عن عليٍّ رضيَ اللهُ عنه قال : كُنْتُ رجلاً مَذّاءً ، فكنتُ أستَحْيِي أن أسأَلَ النبيَّ ﷺ لمكانِ ابنتِه ، فأمَرْتُ المِقدادَ بنَ الأسْوَدِ ، فسأله : فقال : « يَغسِلُ ذَكَرَهُ ويتوضَّأ » . (م ١/١٦٩)

باب : نوم الجالس لا ينقض الوضوء

١٤٥ ــ عن أنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : أُقيمتِ الصَّلاةُ ، ورسولُ اللهِ ﷺ نَجِيٌّ لرَجلٍ (وفي حديثِ عبدِ الوارثِ : ونَبيُّ اللهِ ﷺ يناجي الرَّجُلَ) فما قامَ إلى الصَّلاةِ حتى نامَ القومُ ، (وفي حديثِ شُعبةَ فلم يزلْ يناجيه حتى نامَ الصَّحابَةُ ، ثم جاء فصلَّى بهم). (م ١/١٩٥ــ١٩٦) .

باب : الوضوء من لحوم الإبـل

١٤٦ ــ عن جابرِ بنِ سمرةَ رضيَ اللهُ عنه : أن رجلاً سألَ رسولَ اللهِ ﷺ : أأتوضأُ من لحومِ الغَنَمِ ؟ قال : « إن شئتَ فتوضَّأ ، وإنْ شئتَ فلا تَتَوضَّأ» ، قال : أتوضَّأُ من لحومِ الإبِلِ ؟ قال : «نعم» ، فتوضَّأْ من لحومِ الإبِلِ ، قال : أُصلِّي في مَرابِضِ الغَنَمِ ؟ قال : «نعم» ، قال : أُصلِّي في مَبارِكِ الإبِلِ ؟ قال : « لا » . (م ١/١٨٩)

---

(١) أي رددتها إلى (المراح) ، وهو بالضم : الموضع الذي تأوي إليه ليلاً.

(٢) ليس في « مسلم » « حين » .

باب : الوضوء مما مست النار

١٤٧ – عن عُمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ أن عبدَ الله بنَ إبراهيمَ بنِ قارظٍ أخبره أنه وجد أبا هُريرةَ يتوضّأ على المسجد ، فقال : إنما أتوضّأ من أثْوارِ أقِطٍ أكلتُها ، لأني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « توضَّؤوا ممّا مسَّتِ النارُ » . (م ١/ ١٨٧)

باب : نسخ الوضوء مما مست النار

١٤٨ – عن جعفرِ بنِ عمرو بنِ أُميَّةَ الضَّمريَّ عن أبيه أنه رأى رسولَ الله ﷺ يحتَزُّ[1] من كَتِفِ شاةٍ ، فأكل منها ، فدُعيَ إلى الصَّلاةِ ، فقام ، وطرح السِّكّينَ ، وصلَّى ، ولم يتوضَّأ .
(م ١/ ١٨٨)

١٤٩ – عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما أن النبيَّ ﷺ شرب لبناً ثم دعا بماءٍ فمضمض وقال : « إنَّ له دَسَماً » . (م ١/ ١٨٨)

باب : الذي يخيل اليه أنه يجد الشيء في الصــلاة

١٥٠ – عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ الله ﷺ : « إذا وجد أحدُكم في بَطْنِه شيئاً فأشكلَ عليه أخَرَجَ منه شيءٌ أم لا ؟ فلا يخرجَنَّ من المسجدِ حتى يَسمع صوتاً ، أو يجدَ ريحاً » .
(م ١/ ١٩٠)

---

(١) أي يقطع بالسكين .

كتاب الغسل

باب : إنما الماء من الماء

١٥١ — عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدْري عن أبيه قال : خرجتُ معَ رسول الله ﷺ يومَ الاثنين إلى قُباءٍ ، حتى إذا كنَّا في بني سالمٍ ، وقفَ رسولُ الله ﷺ على باب عِتبانَ فصرخ به ، فخرجَ يجرُّ إزارَه . فقال رسولُ الله ﷺ : « أعْجَلْنا الرجلَ » ، فقال عِتبانُ : يا رسولَ الله أرأيتَ الرجلَ يُعْجَل عن امرأته ولم يُمْنِ ماذا عليه ؟ قال رسولُ الله ﷺ : « إنما الماءُ من الماء » . (م ١/ ١٨٥)

باب : نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين

١٥٢ — عن أبي موسى رضيَ اللهُ عنه قال : اخْتَلَفَ في ذلك رَهْطٌ منَ المهاجرينَ والأنصار ، فقال الأنصاريُّون : لا يجب الغُسلُ إلا من الدَّفق أو من الماء ، وقال المهاجرون : بل إذا خالَطَ فقد وَجَبَ الغُسْلُ قال : فقال أبو موسى : فأنا أشْفيكُم من ذلك ، فقمتُ فاستأذنت على عائشة ، فأُذِنَ لي ، فقلتُ لها : يا أمَّاه،أو يا أُمَّ المؤمنين،إني أريدُ أنَ أسألَك عن شيءٍ وإني أستَحْييك ، فقالت : لاَ تستحي أن تسألَني عمَّا كنتَ سائلاً عنه أُمَّكَ التي وَلَدَتْكَ ، فإنما أنا أُمُّكَ ، قلتُ: فما يوجبُ الغسلَ ؟ قالت : على الخبير سَقَطْتَ ، قالَ رسولُ الله ﷺ : « إذا جلس بين شُعَبِها الأربعِ ، ومسَّ الخِتَانُ الختَانَ ، فقد وَجَبَ الغُسْلُ » . (م ١/ ١٨٧)

١٥٣ — عن جابرِ بنِ عبدِ الله عن أم كُلثُوم عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت : إن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الرجلِ يجامع أهلَه ثم يُكسلُ[١] هل عليهما الغُسلُ ؟ وعائشةُ جالسةٌ ، فقال رسول الله ﷺ : « إني لأفعلُ ذلك أنا وهذه ثم نغتسلُ » . (م ١/ ١٨٧)

---

(١) يقال : أكسل الرجل في جماعه إذا ضعف عن الإنزال .
وهذا الحديث من رواية أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، وقد عرفت ما فيها من الكلام فيما تقدم من التعليق (بالحاشية رقم ٣ ص ٣٥) ثم هو من رواية عياض بن عبد الله عنه ، وهو ابن عبد الله بن عبدالرحمن الفهري المدني نزيل مصر ، قال الحافظ : « فيه لين » . قلت : وقد رواه غيره فأوقفه على عائشة ، وهو الصواب كما بينته في « سلسلة الأحاديث الضعيفة » .

باب : في المرأة ترى في النوم مثل ما يرى الرجل وتغتسل

١٥٤ — عن إسحق بن أبي طلحة عن أنَسٍ قال: جاءتْ أمُّ سُلَيْم وهي جَدَّةُ إسحقَ إلى رسولِ الله ﷺ ، فقالت له وعائشة عندَه : يا رسولَ الله المرأةُ ترى ما يرى الرجلُ في المنامِ فترى من نفسها ما يرى الرجلُ من نفسه ؟ فقالت عائشةُ : يا أمَّ سُلَيْم فضحت النساءَ تَرِبَتْ يمينُك ، فقال لعائشةَ : « بل أنتِ فتَرِبَتْ يمينُك ، نعم فلْتَغْتَسِلْ يا أمَّ سُلَيْمٍ إذا رأتْ ذلك » . (م ١ /١٧١)

باب : صفة الغسل من الجنابة

١٥٥ — عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت : أدْنَيْتُ لرسولِ الله ﷺ غُسْلَه من الجنَابة ، فغسل كفَّيْه مرَّتين أو ثلاثاً ثم أدخَلَ يدَه في الإناء ، ثم أفرغ به على فَرجه ، وغسَله بشماله ، ثم ضَربَ بشماله الأرضَ فدَلَكَها دَلْكاً شديداً ، ثم توضَّأ وُضوءَه للصَّلاة ، ثم أفرغ على رأسه ثلاثَ حفَنَاتٍ كلُّ حَفْنَةٍ ملءُ كَفِّه ، ثم غسَلَ سائرَ جسدِه ، ثم تنحَّى عن مَقامِه ذلك فغَسَل رِجْلَيْه . ثمَّ أتيتُه بالمنديل ، فرَدَّه . (م ١ /١٧٥)

باب : قدر الماء الذي يغتسل به من الجنابة

١٥٦ — عن أبي سَلَمَةَ بن عبدِ الرحمن[١] قال : دخلتُ على عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أنا وأخوها من الرَّضاعة ، فسألها عن غُسْلِ رسولِ الله ﷺ من الجَنَابَة ؟ فدَعَتْ بإناءٍ قَدْرِ الصَّاع ، فاغتسلتْ ، وبيننا وبينَها سِتْرٌ ، فأفرَغَتْ على رَأسِها ثلاثاً قال : وكان أزواجُ النبيِّ ﷺ يأخُذنَ من رؤوسهنَّ حتى تكونَ كالوَفرةِ [٢] . (م ١ /١٧٦)

باب : تستر المغتسل بالثوب

١٥٧ — عن أمِّ هانيءٍ بنتِ أبي طالب رضيَ اللهُ عنها أنها [٣] لمَّا كان عامُ الفتح أتَتْ رسولَ الله ﷺ وهو بأعلى مكَّةَ ، قام رسولُ الله ﷺ إلى غُسلِه ، فسَتَرَتْ عليه فاطمةُ ، ثم أخَذَ ثوبَه فالتَحَفَ به ، ثم صلَّى ثمانيَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى . (م ١ /١٨٣)

---

(١) هو ابن أخت عائشة رضي الله عنها من الرضاعة ، أرضعته أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه . ذكره النووي .

(٢) قوله يأخذن من رؤوسهن أي من شعر رؤوسهن ويخففن من شعورهن حتى تكون كالوفرة، وهي من الشعر ما كان الى الاذنين ، ولا يجاوزهما، ولعلهن فعلن ذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم لتركهن التزين ، ولا يظن بهن فعله في حياته .

(٣) وفي « مسلم » : « أنه » .

باب : غسل الرجل وحده من الجنابة والتستّر

١٥٨ — عن أبي هُريرَةَ رضيَ اللهُ عنه عن محمد رسول اللهِ ﷺ (فذكر أحاديث منها) وقال رسولُ اللهِ ﷺ : «كانت بنو إسرائيلَ يغتسلون عُراةً ينظرُ بعضُهم إلى سَوأَةِ بعضٍ ، وكان موسى عليه السلامُ يغتسِلُ وحدَه ، فقالوا : واللهِ ما يمنعُ موسى أن يغتسلَ مَعَنَا إلا أنه آدَرُ [1] قال : فذهب مرَّةً يغتسِلُ ، فوضعَ ثوبه على حجرٍ ، ففرَّ الحجرُ بثوبه ، قال : فجمع موسى عليه السلام بأثرِه يقول : ثوبي حَجَرُ ! ثوبي حَجَرُ ! حتى نظرتْ بنو إسرائيل إلى سَوأَةِ موسى ، وقالوا : واللهِ ما بموسى مِن بأس . فقام الحجر حتى نظر إليه ، قال : فأخذَ ثوبه . فَطَفِقَ بالحجرِ ضرباً ، قال أبو هُريرَةَ : واللهِ إنه بالحجر نَدَبٌ ستةٌ [2] أو سبعةٌ ضَرْبُ موسى بالحجر . (م ١ /١٨٣)

باب : النهي عن النظر إلى عورة الرجل والمرأة

١٥٩ — عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللهُ عنهُ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « لا ينظرُ الرجلُ إلى عَورةِ الرجلِ ، ولا المرأةُ إلى عَورة المرأةِ ، ولا يُفضي الرجلُ إلى الرجلِ في الثوبِ الواحدِ [3] ، ولا تُفْضي المرأةُ إلى المرأةِ في الثوبِ الواحدِ » . (م ١ /١٨٣)

باب : التستّر ولا يُرى الإنسان عرياناً

١٦٠ — عن جابرِ بن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ كان ينقُلُ معهم الحجارةَ إلى الكعبةِ ، وعليه إزارُهُ ، فقال له العبَّاسُ عَمُّهُ : ياابنَ أخي لو حَلَلْتَ إزارَكَ فجعلتَه على مَنْكِبيكَ دونَ الحجارةِ ، قال : فحلَّه فجعلَه على مَنْكِبيه . فسقط مغشياً عليه . قال : فما رُؤيَ بعدَ ذلك اليومِ عُرياناً » . (م ١ /١٨٤)

باب : غسل الرجل والمرأة من الإناء الواحد من الجنابة

١٦١ — عن مُعاذَةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنهما قالت : كنتُ أغتسِلُ أنا ورسولُ اللهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ بيني وبينه فيُبادرني حتى أقول : دَعْ لي دَعْ لي ، قالت: وهما جُنُبان . (م ١ /١٧٦)

---

(١) الأدرة بوزن (الغرفة) انتفاخ الخصية ، يقال : أدر يأدر ، من باب تعب ، فهو آدر . ومعنى (جمع) أي جرى أشد الجري .

(٢) أي أثر من ضربه إياه .

(٣) في « مسلم » : (ثوب واحد) .

باب : وضوء الجنب إذا أراد النوم والأكل

١٦٢ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ إذا كان جُنُباً فأرادَ أن يأكلَ أو ينامَ تَوضَّأ وُضوءَه للصَّلاةِ . (م ١/١٧٠)

باب : نوم الجنب قبل أن يغتسل

١٦٣ — عن عبدِ اللهِ بنِ أبي قيسٍ قال : سألتُ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها عن وِتْرِ رسولِ اللهِ ﷺ (فذكر الحديث) قلتُ : كيف كان يصنعُ في الجنابةِ ، أكان يغتسلُ قبلَ أن ينامَ أم ينامُ قبلَ أن يغتسلَ ؟ قالت : كلَّ ذلك كان يفعلُ ، ربما اغتسل فنام ، وربما توضَّأ فنام ، قُلْتُ : الحمدُ للهِ الذي جعلَ في الأمرِ سَعَةً . (م ١/١٧١)

باب : من أتى أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ

١٦٤ — عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ رضيَ اللهُ عنهُ قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا أتى أحدُكم أهلَه ثم أراد أن يعود فلْيَتَوَضَّأْ » . (م ١/١٧١)

باب : التيمم وما جاء فيــه

١٦٥ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أنها قالت : خرجنا مع رسولِ اللهِ ﷺ في بعضِ أسفارِه ، حتى إذا كُنَّا بالبيداءِ أو بذاتِ الجيشِ انقطع عِقْدٌ لي ، فأقامَ رسولُ اللهِ ﷺ على التِماسه . وأقامَ النَّاسُ معه ، وليسوا على ماءٍ ، وليس معهم ماءٌ ، فأتى النَّاسُ أبا بكرٍ ، فقالوا : ألا ترى ما صنَعَتْ عائشةُ ؟ أقامتْ برسولِ اللهِ ﷺ وبالنَّاسِ معه وليسوا على ماءٍ وليس معهم ماءٌ ؟ فجاء أبو بكرٍ ورسولُ اللهِ ﷺ واضعٌ رأسَه على فَخِذي قد نام ، فقال : حَبَسْتِ رسولَ اللهِ ﷺ والناسَ ، وليسوا على ماءٍ ، وليس معهم ماءٌ ، قالت عائشةُ : فعاتبني أبو بكرٍ ، وقال ما شاء اللهُ أن يقولَ ، وجعلَ يَطْعُنُ بيدِه في خاصرتي ، فلا يمنعُني من التحرُّكِ إلا مكانُ رسولِ اللهِ ﷺ على فَخِذي ، فنام رسولُ اللهِ ﷺ حتى أصبح على غير ماءٍ ، فأنزلَ اللهُ آيةَ التيمُّمِ . فتيمّمُوا ، فقال أُسَيْدُ بنُ الحُضَيْرِ وهو أحدُ النُّقَبَاءِ : ما هيَ بأوّلِ بَرَكَتِكم يا آلَ أبي بكرٍ ؛ فقالت عائشةُ رضيَ اللهُ عنها : فَبَعَثْنَا البعيرَ الذي كنتُ عليه ، فوجدنا العِقْدَ تَحتَه ! » . (م ١/١٩٢)

باب : تيمم الجنب

١٦٦ — عن شقيق قال : كنتُ جالساً مع عبدِ اللهِ وأبي موسى ، فقال أبو موسى : يا أبا عبدِ الرحمنِ أرأيْتَ لو أن رجلاً أجْنَبَ فلم يجد الماءَ شهراً كيف يصنعُ بالصَّلاةِ ؟ فقال عبدُ الله لا يتيَمَّمُ وإن لم يجد الماءَ شهراً ، فقال أبو موسى : فكيف بهذه الآية في سورة المائدةِ : (فلمْ تجِدُوا ماءً فتيَمَّمُوا صَعيداً طيِّباً) فقال عبدُ الله : لو رخصَ لهم في هذه الآية لأوشَكَ إذا بَرَدَ عليهم الماءُ أنْ يتيَمَّمُوا بالصَّعيد ! فقال أبو موسى لعبدِ الله : ألَمْ تَسْمَعْ قولَ عمَّارٍ : بعثني رسولُ اللهِ ﷺ في حاجةٍ فأجْنبت فلم أجد الماءَ فتمرَّغتُ في الصَّعيد كما تَمرَّغُ الدَّابَّةُ ، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ فذكرتُ ذلك له ، فقال : « إنما يكفيك أن تقولَ بيدِك هكذا ، ثم ضرب بيديه الأرضَ ضربةً واحدةً ثم مَسحَ الشمالَ على اليمينِ ، وظاهرَ كفَّيه ووجهه. فقال عبدُ اللهِ : أوَلم ترَ عُمَرَ لم يَقْنَعْ بقولِ عمَّارٍ رضيَ اللهُ عنهما ؟ .
(م ١/١٩٢ — ١٩٣)

باب : التيمم لرد السلام

١٦٧ — عن عُمَيْرٍ مولى ابنِ عبَّاسٍ أنه سمعه يقولُ : أقبلتُ أنا وعبدُ الرحمنِ بنُ يسار مولى ميمونة زَوجِ النبيِّ ﷺ ، حتى دخلنا على أبي الجَهْمِ بنِ الحارثِ بنِ الصِّمَّة الأنصاريِّ فقال أبو الجَهْمِ : أقبلَ رسولُ اللهِ ﷺ من نحو بئرِ جَمَلٍ ، فلقِيَه رجلٌ فسلَّمَ عليه فلم يَرُدَّ رسولُ اللهِ ﷺ عليه ، حتى أقبل على الجدارِ فمسح وجهَه ويديه ثم ردَّ عليه السلامَ .
(م ١/١٩٤)

باب : المؤمن لا ينجس

١٦٨ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه : أنه لقي النبيَّ ﷺ في طريقٍ من طُرُقِ المدينةِ وهو جُنُبٌ ، فانسَلَّ فذهب فاغتسلَ ، فتفقَّدَهُ النبيُّ ﷺ ، فلما جاء قال : أينَ كنتَ يا أباهُريرةَ ؟ قال : يا رسولَ اللهِ لقيتَني وأنا جُنُبٌ ، فكرِهتُ أن أجالِسَكَ حتى أغتَسِلَ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « سبحانَ اللهِ إن المؤمنَ لا ينْجَسُ » .
(م ١/١٩٤)

باب : ذكر الله عز وجل على كل الأحيان

١٦٩ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كان النبيَّ ﷺ يذكرُ اللهَ على كلِّ أحيانه .
(م ١/١٩٤)

باب : أكل المُحْدِث وإن لم يتوضأ

١٧٠ — عن ابن عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلَّم خرج من الخلاءِ فأُتيَ بطعامٍ ، فذكروا له الوضوءَ فقال : « أُريدُ أن أُصلي فأتوضَّأَ ؟! »
(م ١/١٩٥)

كتاب الحيض

باب : في قوله تعالى (ويسألونك عن المحيض) الآيـة

١٧١ – عن أَنَسٍ رضيَ اللهُ عنه : أن اليهودَ كانوا إذا حاضَت المرأةُ فيهم لم يؤاكلوها ، ولم يجامعوهُنَّ في البيوت ، فسألَ أصحابُ النبيِّ ﷺ النبيَّ ﷺ ، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ (ويسألونَكَ عن المَحيضِ قُلْ هُوَ أذىً فاعتزلوا النِّساء في المَحيضِ) إلى آخرِ الآيةِ ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « اصنعُوا كلَّ شيءٍ إلاَّ النِّكَاحَ » . فبَلَغَ ذلك اليهودَ فقالوا : ما يُريدُ هذا الرجلُ أن يَدَعَ من أمرنا شيئاً إلا خالفَنا فيه ، فجاءَ أُسَيْدُ بنُ الحُضَيْرِ وعَبَّادُ بنُ بِشْرٍ فقالا : يا رسولَ اللهِ إن اليهودَ تقولُ كذا وكذا أفلا نُجامعُهنَّ ؟ فتغيَّر وجهُ رسول اللهِ ﷺ حتى ظنَنَّا أنْ قَدْ وَجَدَ عليهما ، فخرجا ، فاستقبلهُما هَدِيَّةٌ من لَبَنٍ إلى رسولِ اللهِ ﷺ . فأرسلَ في آثارِهما فسقاهما ، فعرفا أنْ لَمْ يَجِدْ عليهما .

(م ١/١٦٩)

باب : صفة غسل المرأة من الحيضة والجنابة

١٧٢ – عن عائشةَ أن أسماءَ رضيَ اللهَ عنهما سألت النبيَّ ﷺ عن غُسْلِ المحيضِ ؟ فقال : « تأخُذُ إحداكُنَّ ماءَها وسِدْرَتَهَا فتَطَهَّرُ وتُحْسِنُ الطُّهُورَ ، ثم تَصُبُّ على رأسِها فتدلكه دلكاً شديداً حتى تبلغ شؤون رأسِها . ثم تصبُّ عليها الماءَ ، ثم تأخُذُ فِرصَةً[(١)] ممسكةً فتَطَهَّرُ بها ، فقالت أسماءُ : كيف أتَطَهَّرُ بها ؟ فقال : سبحانَ اللهِ تَطَهَّرِينَ بها ، فقالت عائشة (كأنها تُخفي ذلك)[(٢)] تَتَبَّعِينَ أثَرَ الدَّمِ ، وسألتْهُ عن غُسْلِ الجنَابَةِ ؟ فقال : تأخُذُ ماءً فتَطَهَّرُ فتُحْسِنُ الطُّهورَ أو تُبلِغُ الطُّهورَ ، ثم تصبُّ على رأسِها فتدلُكُه حتى تبلُغَ شؤونَ رأسِها ، ثم تُفيضُ عليها الماءَ ، فقالت عائشة : نِعْمَ النِّساءُ نِساءُ الأنصارِ لم يكن لِيَمْنَعَهُنَّ الحياءُ أن يَتَفَقَّهْنَ في الدين .

(م ١/١٧٩ – ١٨٠)

---

(١) بكسر الفاء قطعة من صوف أو قطن أو خرقة

(٢) معناه : قالت لها عائشة كلاماً خفياً تسمعه المخاطبة ، لا يسمعه الحاضرون .

باب : مناولة الحائض الخُمرة والثوب

١٧٣ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : بينما رسولُ اللهِ ﷺ في المسجدِ ، فقال : « يا عائشةُ ناوليني الثَّوبَ » ، فقالت : إني حائِضٌ ، فقال : « إنَّ حيضَتَكِ ليست في يدِكِ » ، فناولتْه . (م ١/١٦٨)

باب : ترجيل الحائض وغسلها رأس الرجل

١٧٤ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : إن كنتُ لأدْخُلُ البيتَ للحاجةِ ، والمريضُ فيه ، فما أسألُ عنه إلا وأنا مارَّةٌ ، وإنْ كان رسولُ اللهِ ﷺ ليُدخِلُ عليَّ رأسَه وهو في المسجدِ (فأُرَجِّلُه) . وكان لا يدخل البيتَ إلاَّ لحاجةٍ ، إذا كانَ مُعْتَكِفاً . (م ١/١٦٧)

باب : الاتكاء في حجر الحائض والقراءة

١٧٥ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أنها قالت : كانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يتكيء في حَجْري وأنا حائضٌ فيقرأُ القُرآنَ . (م ١/١٦٩)

باب : النوم مع الحائض في لحاف

١٧٦ — عن أمِّ سَلَمَةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : بينما كنتُ [١] أنا مُضطجعةٌ مع رسولِ اللهِ ﷺ في الخَميلة [٢] إذ حِضْتُ فانسللتُ [٣] فأخذتُ ثيابَ حيْضَتي ، فقالَ لي رسولُ اللهِ ﷺ : « أنَفِسْتِ » قلتُ : نعم ، فدعاني فاضطجعتُ معه في الخَميلةِ . قالت : وكانت هي ورسول الله ﷺ يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة .

(م ١/١٦٧)

باب : مباشرة الحائض فوق الإزار

١٧٧ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كان إحدانا إذا كانت حائضاً ، أمرَها رسولُ اللهِ ﷺ

---

(١) ليس في « مسلم » : (كنت) .
(٢) هي القطيفة .
(٣) الانسلال معناه الذهاب في خفية .

أن تأتزرَ في فَورِ[1] حَيضتِها ، ثم يُباشرُها ، وأيُّكم يَملِكُ إرْبَه[2] كما كان رسولُ الله ﷺ يَمْلِكُ إربَه . (م ١/١٦٧)

باب : الشرب مع الحائض من الإناء الواحد

١٧٨ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كنتُ أشربُ وأنا حائضٌ ، ثم أناولُهُ النبيَّ ﷺ فيضعُ فاه على موضِعِ فِيَّ ، فيشربُ ، وأتعرَّقُ[3] العَرقَ وأنا حائضٌ ، ثم أناولُه النبيَّ ﷺ ، فيضعُ فاه على موضِعِ فِيَّ . (م ١/١٦٨)

باب : في المستحاضة وصلاتها

١٧٩ — عن عائشة رضيَ اللهُ عنها قالت : استفتتْ أمُّ حبيبةَ بنتُ جَحشٍ رضيَ اللهُ عنها رسولَ الله ﷺ ، فقالت : إني أُسْتَحاضُ ؟ فقال : « إنما ذلك عِرقٌ فاغتسلي ثم صلّي ، فكانت تغتسلُ عند كل صلاةٍ . قالَ الليثُ بنُ سعدٍ : ولم يَذكر ابنُ شهابٍ أن رسولَ الله ﷺ أمرَ أمَّ حبيبةَ بنتَ جحش رضي الله عنها أن تغتسلَ عندَ كُلِّ صلاةٍ ، ولكنَّهُ شيءٌ فعلتْه هي . (م ١/١٨١)

باب : الحائض لا تقضي الصلاة وتقضي الصوم

١٨٠ — عن معاذة قالت : سألتُ عائشة فقلت : ما بالُ الحائضِ تقضي الصومَ ولا تقضي الصلاةَ ؟ فقالت : احَروريَّةٌ أنت ؟! [4] قلتُ : لستُ بحروريَّةٍ ، ولكني أسألُ ، قالت : كانَ يُصيبُنا ذلك ، فنؤمَرُ بقضاءِ الصوم ، ولا نؤمَرُ بقضاءِ الصلاة . (م ١/١٨٢)

باب : خمس من الفطــرة

١٨١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « الفطرةُ خَمْسٌ ، أو خَمْسٌ مـــن

(١) أي في معظمها ووقت كثرتها .

(٢) في اللغة أصل معنى (المباشرة) الملامسة؛ وهي ترد بمعنى الوطء في الفرج، وخارجاً منه،وهو المراد هنا،بقرينة ذكر الإزار فيه . وقد غفل أو تغافل بعض الكتاب المعاصرين عن هذه القرينة الصريحة ، فجعل هذا الحديث مثلا للأحاديث الموضوعة — بزعمه — في « الصحيحين » ، واستدل على ذلك بأنه مخالف للقرآن في قوله تعالى « فاعتزلوا النساء في المحيض » وهل يعقل أن يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن ؟! فاذن الحديث موضوع !! مرحى للكاتب الكبير الذي يخجل طالب صغير أن يقع في مثل فهمه هذا !!.

(٣) أي عضوه .

(٤) أي وكنت أتعرق (العرق) بفتح العين وسكون الراء ، أي آخذ اللحم من العرق بأسناني ، وهو عظم أخذ معظم اللحم منه وبقيت عليه بقية .

(٥) الحرورية طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض إذا طهرت قضاء الصلاة التي فاتتها في زمن حيضها .

الفِطرةِ : الخِتانُ والاستحدادُ [1] وتقليمُ الأظفار ونتفُ الإبط وقصُّ الشاربِ » .
(م ١/١٥٣)

باب : عشر من الفطرة

١٨٢ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « عشرٌ منَ الفِطرةِ : قصُّ الشاربِ وإعفاءُ اللحية والسواكُ واستنشاقُ الماءِ وقصُّ الأظفارِ وغسلُ (البراجِمِ) ونتفُ الإبط وحلقُ العانــةِ [2] وانتقاصُ الماءِ» ، قال زكريا قال مصعبٌ : ونسيتُ العاشرةَ إلاأن تكون المضمضة . زاد قُتَيْبَةُ قال وكيعٌ : انتقاصُ الماءِ يعني الاستنجاءَ .
(م ١/١٥٣)

باب : مناولة الأكبر السواك

١٨٣ — عن عبدِالله بن عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : « أراني في المنامِ أتسوَّكُ بِسواكٍ ، فجذبني رجلانِ أحدُهما أكبرُ من الآخرِ فناولتُ السِّواكَ الأصغرَ منهما . فقيل لي : كبر . فدفعتُه إلى الأكبر » .
(م ٧/٥٧)

باب : أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى

١٨٤ — عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « خالِفوا المشركينَ أَحْفُوا الشّواربَ ، وَأَعْفُوا اللِّحى » .
(م ١/١٥٣)

١٨٥ — عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : وُقِّتَ لنا في قَصِّ الشَّاربِ . وتقليمِ الأظفارِ ، ونتفِ الإبط ، وحلقِ العانةِ أن لا نَتْرُكَ أكثرَ من أربعينَ ليلةً » .
(م ١/١٥٣)

باب : غسل البول في المسجد

١٨٦ — عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : بينما نحنُ في المسجدِ مع رسولِ اللهِ ﷺ إذ جاء أعرابيّ فقام يبولُ في المسجد ، فقال أصحابُ رسولِ اللهِ ﷺ : مَهْ مَهْ [3] ، قال : قالَ رسولُ

---

(١) هو استعمال الحديدة أي الموسى لحلق العانة ، وفي الحديث الذي بعده التصريح بالحلق .

(٢) العانة : هي الشعر النابت على عورة الرجل والمرأة .

(٣) اسم فعل بمعنى اكفف . وقد تقع بمعنى ماذا للاستفهام بابدال الألف هاء .

الله ﷺ : لا تُزرِموه دعوه، فتركوه[1] حتى بال، ثم إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له : إن هذه المساجد لا تصلحُ لشيءٍ من هذا البول ولا القذر ، وإنما هي لذكرِ الله عزَّ وجلَّ والصلاة وقراءةِ القرآنِ ، أو كما قالَ رسولُ اللهِ ﷺ ، قال : فأمر رجلاً من القومِ فجاء بدلوٍ من ماءٍ فشنه عليه[2] .
(م ١ /١٦٣)

باب : نضح بول الصبي من الثوب

١٨٧ — عن أمِّ قيسٍ بنت مِحصَنٍ رضيَ اللهُ عنها ، أنها أتتْ رسولَ الله ﷺ بابنٍ لها لم يبلُغْ أن يأكلَ الطَّعامَ ، قال عبيدُ الله ، أخبرتني أن ابنَها ذاك بالَ في حِجرِ رسولِ اللهِ ﷺ ، فدعا رسولُ اللهِ ﷺ بماءٍ فنَضحه على ثوبِه ولم يغسلْه غَسْلاً .
(م ١ /١٦٤)

باب : غسل المني من الثوب

١٨٨ — عن عبدِ الله بنِ شِهابٍ الخَوْلانيِّ قال : كنت نازلاً على عائشةَ رضيَ اللهُ عنها ، فاحتلَمْتُ في ثَوبيَّ فَغَمَسْتُهما في الماء ، فرأتني جاريةٌ لعائشةَ ، فأخبرتْها ، فبعثتْ إليَّ عائشةُ فقالت : ما حَمَلَكَ على ما صنعتَ بثوبَيْك ؟ قال : قُلتُ : رأيتُ ما يرى النائمُ في منامه ، قالت : هل رأيتَ فيهما شيئاً ؟ قلتُ : لا ، قالت : فلو رأيتَ شيئاً غَسلتَه ؟! لقد رأيتُني وإني لأحكُّه من ثوبِ رسولِ الله ﷺ يابساً بظُفري .
(م ١ /١٦٥)

باب : غسل دم الحيضة من الثوب

١٨٩ — عن أسماءَ بنت أبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنهُما قالت ؛ جاءت امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالت : إحدانا يُصيبُ ثوبَها من دم الحَيْضَةِ كيف تصنعُ به ؟ قال : « تَحتُّهُ ، ثم تَقرُصُه[3] بالماء ، ثم تَنْضَحُهُ ، ثم تصلّي فيه » .
(م ١ /١٦٦)

---

(١) أي اتركوه . ولا تقطعوا عليه بوله .
(٢) أي رشه عليه رشاً متفرقاً .
(٣) أي تقطعه بأطراف الأصابع (بالماء) ليتحلل .

كتاب الصلاة

باب : بدء الأذان

١٩٠ — عن عبدِ الله بنُ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما أنه قال : كان المسلمون حينَ قَدِموا المدينةَ يجتمعون فيَتَحَيَّنُونَ الصلواتَ[١] ، وليس ينادي بها أحدٌ ، فتكلَّموا يوماً في ذلك ، فقال بعضُهم : اتَّخذوا ناقوساً مثلَ ناقوسِ النَّصارى ، وقال بعضُهم : قَرْناً مثلَ قَرنِ اليهودِ ، فقال عُمَرُ رضيَ اللهُ عنه : أَوَلاَ تَبعثون رجلاً ينادي بالصلاة ؟ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « يا بِلالُ قُمْ فناد بالصلاةِ » . (م ٢/٢)

باب : صفة الأذان

١٩١ — عن أبي مَحذورةَ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ نبيَّ الله ﷺ علَّمهُ هذا الأذانَ : اللهُ أكبَرُ ، اللهُ أكبَرُ[٢] أشهَدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ ، أشْهَدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ ، أشهَدُ أنَّ محمداً رسولُ الله ، أشهَدُ أن محمداً رسولُ الله ، ثم يعودُ فيقولُ[٣] : أشْهَدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ مرَّتين ، أشْهَدُ أنَّ محمداً رسُولُ الله مرَّتين ، حيَّ علَى الصلاةِ مرَّتين ، حيَّ على الفلاحِ مرَّتين ، (زاد إسحق يعني ابن إبراهيمَ) اللهُ أكبَرُ ، اللهُ أكبَرُ ، لا إله إلاَّ اللهُ » . (م ٢/٣)

باب : يشفع الأذان ويوتر الإقامة

١٩٢ — عن أنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : أُمِرَ بِلالٌ أنْ يَشْفَعَ الأذانَ ، ويُوتِرَ الإقامةَ — زاد يحيى في حديثه عن ابنِ عُلَيَّةَ : فحدثتُ به أيُّوبَ ، فقال إلا الأقامةَ . (م ٢/٢ — ٣)

---

(١) أي يقدرون حينها ليأتوا إليها فيه ، والحين الوقت من الزمان .

(٢) هكذا وقع في « مسلم » في أكثر الأصول « الله أكبر » مرتين ، ووقع في بعض الطرق عند أبي داود وغيره أربع مرات ، وهو الصواب رواية كما بينته في « صحيح أبي داود » .

(٣) يعني رافعاً صوته ، وهذا هو الترجيع المعروف عند الفقهاء وقد أنكره الحنفية بدون حجة ، بل اتهموا أبا محذورة أو على الأقل أحد رواته بالغباوة وقلة الفهم ، فقالوا : « وهو تعليم ظُنَّ ترجيعاً » !

باب : اتخاذ مؤذنين

١٩٣ — عن ابنِ عُمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : كانَ لرسولِ اللهِ ﷺ مُؤَذِّنانِ ، بِلالٌ . وابنُ أمِّ مكتومٍ الأعمى . (م ٢/٣)

باب : اتخاذ المؤذن أعمى

١٩٤ — عن عائشةَ رضي اللهُ عنها قالت : كان ابنُ أمِّ مكتومٍ يُؤَذِّنُ لرسولِ اللهِ ﷺ وهــو أعمى . (م ٢/٣)

باب : فضل الأذان

١٩٥ — عن أنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ قال : كان رسولُ اللهِ ﷺ يُغيرُ إذا طلَعَ الفجرُ ، وكان يَستَمِعُ الأذانَ ، فإنْ سَمِعَ أذاناً أمْسَكَ ، وإلاَّ أغار ، فَسمِعَ رجلاً يقول : اللهُ أكبَرُ . اللهُ أكبَرُ ؛ فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : على الفِطْرةِ ، ثم قال : أشهدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « خرجتَ من النّارِ » . فنظروا . فإذا هو راعي مِعزى . (م ٢/٣)

١٩٦ — عن أبي هُريرةَ رضيَ الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال : « إذا نوديَ للصَّلاةِ أدبَرَ الشَّيطانُ له ضُراطٌ حتى لا يَسْمَعَ التَّأذينَ ، فإذا قُضِيَ التَّأذينُ أقْبَلَ حتى إذا ثُوِّبَ[1] بالصلاة أدبر ، حتى إذا قُضِي التثويبُ أقْبلَ ، حتى يَخْطُرَ بين المرءِ ونفسِه يقول له : اذْكُرْ كذا . واذْكرْ كذا لما لم يكن يذكرُ من قبلُ . حتى يظلَّ الرجلُ ما يدري كم صلَّى » . (م ٢/٦)

باب : فضل المؤذنين

١٩٧ — عن عيسى بن طَلْحةَ قال : كنتُ عندَ معاوية بن أبي سُفيانَ رضيَ الله عنه فجاءه المؤذِّنُ يدعوه إلى الصلاة ، فقال معاويةُ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « المؤذِّنونَ أطْولُ النّاسِ أعناقاً يومَ القيامة » . (م ٢/٥)

---

(١) المراد بالتثويب الإقامة ، وأصله من ثاب إذا رجع ، ومقيم الصلاة راجع إلى الدعاء إليها ، فان الأذان دعاء إلى الصلاة ، والاقامة دعاء إليها .

باب : القول مثل ما يقول المؤذن

١٩٨ — عن عبدِ اللهِ بن عمرو بن العاص رضيَ اللهُ عنهما أنه سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « إذا سمعتم المؤذِّنَ فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا عليَّ ، فإنه من صلى عليَّ صلاةً صلّى اللهُ عليه بها عشراً . ثم سلوا الله لي الوسيلةِ ، فإنها منزلةٌ في الجنة ، لا تنبغي إلا لعبدٍ من عبادِ الله . وأرجو أن أكونَ أنا هو ، فمن سأل اللهَ لي الوسيلة حلّتْ له الشفاعةُ » . (م ٢/٤)

باب : فضل من قال مثل ما يقول المؤذن

١٩٩ — عن عُمَرَ بن الخطّاب رضيَ اللهُ عنه قال . قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا قال المؤذِّنُ : اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ ، فقال أحدُكم : اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ ، ثم قال : أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ . قال : أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ ، ثم قال : أشهدُ أن محمداً رسولُ الله ، قال : أشهدُ أن محمداً رسولُ الله . ثم قال : حيَّ على الصلاة ، قال : لا حولَ ولا قوة إلا بالله ، ثم قال : حيَّ على الفلاحِ ، قال : لا حولَ ولا قوَّة إلا بالله ، ثم قال : اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ ، قال : اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ ، ثم قال : لا إلهَ إلا اللهُ . قال : لا إلهَ إلا اللهُ ، من قلبه دخل الجنَّة » . (م ٢/٤)

٢٠٠ — عن سعد بن أبي وقّاص رضيَ اللهُ عنه عن رسولِ الله ﷺ أنه قال : « من قال حين يسمعُ المؤذِّنَ أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له . وأن محمداً عبدُه ورسُولُه . رضيتُ باللهِ ربّاً ، وبمحمد رسولاً ، وبالإسلامِ ديناً . غُفرَ له ذنبُهُ » . (م ٢/٥)

باب : فرض الصلاة

٢٠١ — عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : نُهينا أن نسألَ رسولَ اللهِ ﷺ عن شيء . فكان يُعجبُنا أن يجيءَ الرجلُ من أهلِ البادية العاقلُ ، فيسألَهُ ونحنُ نسمعُ ، فجاء رجلٌ من أهل البادية ، فقال : يا محمدُ ! أتانا رسولُكَ فزعم لنا أنك تزعُمُ أنَّ الله أرسلك ، قال : صدق ، قال : فمن خلق السماء ؟ قال : اللهُ ، قال : فمن خلق الأرضَ ؟ قال : اللهُ ، قال : فمن نَصَبَ هذه الجبالَ ، وجَعَلَ فيها ما جعل ؟ قال : اللهُ ، قال : فبالذي خَلَقَ السماء وخلق الأرضَ ونصبَ هذه الجبالَ آللهُ أرسلك ؟ قال : نعم ، قال : وزعم رسولُكَ أنَّ علينا خمسَ صلوات في يومنا وليلتنا . قال : صدق ، قال : فبالذي أرسلكَ آللهُ أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قال : وزعم رسولُكَ أن علينا زكاةً في أموالنا ، قال : صدق ، قال : فبالذي أرسلك آللهُ أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قال : وزعم رسولك أن علينا حجَّ البيت مَن استطاع إليه سبيلاً ، قال : صدق ، ثم ولّى . قال : والذي بعثكَ بالحقِّ لا أزيدُ عليهن ولا أنقصُ منهنَّ ، فقال النبيُّ ﷺ : « لئن صدق ليدخلنَّ الجنَّةَ » . (م ١/٣٢)

باب : فرض الصلاة ركعتين ركعتين

٢٠٢ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها : أن الصلاةَ أوّلَ ما فُرِضتْ رَكعتين ، فأُقِرّتْ صلاةُ السَّفَرِ ، وأُتمتْ صلاةُ الحَضَرِ . قال الزُّهريُّ : فقلتُ لعُروة : ما بالُ عائشة تُتِمُّ في السَّفَرِ ؟ قال : إنها تأوّلتْ كما تأوّلَ عثمان . (م ٢ / ١٤٣)

باب : الصلوات الخمس كفارة لما بينهن

٢٠٣ — عن أبي هُريرة رضيَ الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : « الصلواتُ الخمسُ ، والجمعة إلى الجُمعة ، كفّارةٌ لما بينهنَّ ، ما لم تُغْشَ الكبائرُ ، ورمضانُ إلى رمضانَ مكفِّراتٌ لما بينهنَّ إذا اجْتُنِبَ الكبائر » . (م ١ / ١٤٤)

باب : ترك الصلاة كفر

٢٠٤ — عن جابرٍ رضيَ الله عنه قال : سمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « بين الرجلِ وبين الشركِ والكفرِ تركُ الصلاة » . (م ١ / ٦٢)

باب : جامع المواقيت

٢٠٥ — عن عبدالله بنِ عمرو رضيَ الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « وقتُ الظُّهر إذا زالت الشمسُ ، وكان ظلُّ الرجل كطوله ما لم يحضر العصرُ ، ووقت العصر ما لم تَصْفَرَّ الشمس ، ووقتُ صلاة المغرب ما لم يَغِبِ الشَّفَقُ ، ووقتُ صلاةِ العشاءِ إلى نصف الليل الأوسط ، ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمسُ ، فإذا طلعتَ الشمس فأمسِكْ عن الصلاةِ ، فإنها تطلع بين قرني الشيطان » . (م ٢ / ١٠٥)

٢٠٦ — عن أبي موسى الأشعري رضي اللهُ عنه عن رسول الله ﷺ : « أنه أتاه سائلٌ يسأله عن مواقيت الصلاةِ ، فلم يَرُدَّ عليه شيئاً ، قال : فأمرَ بِلالاً[1] فأقام الفجر حين انشقَّ الفجر ، والناسُ لا يكادُ يعرفُ بعضهم بعضاً ، ثم أمرَه فأقام الظهرَ حين زالت الشمسُ ، والقائلُ يقول : قد انتصف النهارُ ، وهو كان أعلم منهم ، ثم أمرَه فأقام بالعصرِ والشمسُ مرتفعةٌ ، ثم أمره فأقام بالمغربِ حين

---

(١) ليس في « مسلم » : « فأمر بلالا » .

وقعت الشمسُ ، ثم أمره فأقام العشاءَ حين غاب الشفقُ ، ثم أخَّرَ الفجرَ مِنَ الغد حتى انصرف منها والقائل يقولُ : قد طلعت الشمس أوكادت ، ثم أخَّرَ الظهر حتى كان قريباً من وقت العصرِ بالأمسِ ، ثم أخَّرَ العصر حتى انصرف منها والقائلُ يقولُ : قد احمرَّتِ الشمس ، ثم أخَّرَ المغرب حتى كان عند سقوط الشَّفقِ ، ثم أخَّرَ العِشاءَ حتى كان ثلثُ الليل الأول ، ثم أصبح ، فدعا السائل ، فقال : الوقتُ بين هذين . (م ٢/١٠٦)

باب : التغليس في صلاة الصبح

٢٠٧ — عن محمد بن عمرو[١] قال: لما قدم الحجاج المدينة ، فسألنا جابر بن عبد الله فقال : كان رسولُ الله ﷺ يصلي الظُّهرَ بالهاجرة ، والعصر والشمسُ نقيةٌ ، والمغربَ إذا وجبتْ[٢] ، والعشاءَ أحياناً يؤخِّرها وأحياناً يعجلُ كان إذا رآهم قد اجتمعوا عجَّل وإذا رآهم قد أبطؤوا أخَّرَ ، والصبح كانوا أو قال كان النبيُّ ﷺ يصليها بغَلَس » . (م ٢/١١٩)

باب : المحافظة على صلاة الصبح والعصر

٢٠٨ — عن أبي بكر بن عُمارة بن رؤيبة عن أبيه قال سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « لن يلج النارَ أحدٌ صلى قبلَ طلوع الشمس ، وقبلَ غروبها » يعني الفجر والعصر ، فقال له رجلٌ من أهل البصرة : آنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، قال الرجل : وأنا أشهدُ أني سمعتُه من رسول الله ﷺ ، سمعته أُذناي ، ووعاه قلبي . (م ٢/١١٤)

٢٠٩ — عن أبي بكرِ بن أبي موسى الأشعريِّ عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ قال: « من صلى البَرْدَيْنِ دخل الجنة » . (م ٢/١١٤)

باب : النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها

٢١٠ — عن عائشةَ رضيَ الله عنها قالت : لم يَدَعْ رسولُ الله ﷺ الركعتين بعد العصرِ ، قال : فقالت عائشةُ: قال رسولُ الله ﷺ : « لا تتحروا بصلاتِكم طلوعَ الشمس ولا غروبها فتصلوا عند ذلك » . (م ٢/٢١٠)

---

(١) هو محمد بن عمرو بن الحسن بن علي كما في « مسلم » .

(٢) أي غابت ، وأصل الوجوب السقوط ، وفاعل « وجبت » مستتر وهو الشمس .

باب : صلاة الظهر أول الوقت

٢١١ — عن خبَّاب رضي الله عنه قال : أتينا رسولَ الله ﷺ ، فشكونا إليه حرَّ الرَّمضاء ، فلم يُشكنا[1] ، قال زهيرٌ : قلت لأبي إسحاقَ : أفي الظُّهر ؟ قال : نعم ، قلتُ : أفي تعجيلها ؟ قال نعم .
(م ٢/١٠٩)

باب : الإبراد بالصلاة في شدة الحر

٢١٢ — عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال : اذَّنَ مؤَذِّنُ رسولِ الله ﷺ بالظهر ، فقال النبيُّ ﷺ « أبرِدْ أبرِدْ ، أو قال : انتظر ، انتظر ، وقال : إن شدةَ الحَرِّ من فيْحِ جهنَّمَ ، فإذا اشتدَّ الحرُّ ، فأبردوا عن الصلاةِ » ، قال أبو ذَرٍّ : حتى رأينا فَيْءَ التُّلول .
(م ٢/١٠٨)

باب : أول وقت صلاة العصر

٢١٣ — عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يصلِّي العصرَ والشمس مرتفعةٌ حيَّةٌ ، فيذهبُ الذاهب إلى العوالي فيأتي العوالي والشمسُ مرتفعةٌ .
(م ٢/١٠٩)

٢١٤ — عن العلاءِ بن عبدِ الرحمن أنهُ دخل على أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه في دارِه بالبصرةِ ، حينَ انصرف من الظُّهرِ ، ودارُه بجنبِ المسجد ، فلمّا دخلنا عليه ، قال : أصلَّيتم العصرَ ؟ فقلنا له : إنما انصرفنا الساعةَ من الظُّهرِ ، قال : فصلّوا العصرَ ، فقُمنا فصلَّينا ، فلمّا انصرفنا قال سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « تلك صلاةُ المنافقِ يجلسُ يرْقُبُ الشمسَ ، حتى إذا كانت بينَ قَرْنَي الشيطانِ قام فنقرها أربعاً لا يذكُرُ اللهَ فيها إلاّ قليلاً » .
(م ٢/١١٠)

باب : المحافظة على العصر والنهي عن الصلاة بعدها

٢١٥ — عن أبي بصرةَ الغِفاريِّ رضيَ اللهُ عنه قال : صلَّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ العصرَ بـ(المُخَمَّصِ)[2] فقال : « إن هذه الصلاةَ عُرِضَتْ على مَنْ كان قبلكُم فضيَّعوها ، فمن حافظ عليها ، كان له أجره مرَّتين ، ولا صلاةَ بعدها حتى يطلُعَ الشاهدُ » والشاهدُ النَّجمُ .
(م ٢/٢٠٨)

---

(١) أي لم يزل شكوانا .
(٢) موضع معروف .

باب : التشديد في الذي تفوته صلاة العصر

٢١٦ — عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « الذي تفوتُه صلاةُ العصرِ كأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه » . (م ٢/١١١)

باب : ما جاء في الصلاة الوسطى

٢١٧ — عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه قال : حبَسَ المشركون رسولَ اللهِ ﷺ عن صلاةِ العصرِ ، حتى احمرَّتِ الشمسُ أو اصفرَّتْ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « شغلونا عن الصلاةِ الوُسطى صلاةِ العصرِ ، ملأَ اللهُ أجوافَهم وقبورَهم ناراً ، أو قال : حشا اللهُ أجوافهم وقبورَهم ناراً » . (م ٢/١١٢)

باب : النهي عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح

٢١٨ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عن الصلاةِ بعدَ العصرِ ، حتى تغرُبَ الشمسُ ، وعن الصلاةِ بعدَ الصُّبحِ ، حتى تطلُعَ الشمسُ . (م ٢/٢٠٧)

باب : ثلاث ساعات لا يصلى فيهن ولا يقبر

٢١٩ — عن عُلَيِّ بنِ رباحٍ قال : سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ الجُهَنِيَّ يقولُ : ثلاثُ ساعاتٍ كانَ رسولُ اللهِ ﷺ ينهانا أن نُصَلِّيَ فيهنَّ أو أن نقبُرَ فيهنَّ موتانا : حينَ تطلُعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفعَ وحينَ يقومُ قائمُ الظهيرةِ حتى تميلَ الشمسُ ، وحينَ تَضَيَّفُ[1] الشمسُ للغروبِ حتى تغرُبَ . (م ٢/٢٠٨)

باب : في الركعتين بعد العصر

٢٢٠ — عن أبي سَلَمَةَ أنه سألَ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها عن السَّجدتين اللتين كان رسولُ اللهِ ﷺ يصلِّيهما بعدَ العصرِ ؟ فقالت : كان يصلِّيهما قبل العصرِ ثم إنه شُغِلَ عنهما ، أو نسيَهما ، فصلاَّهما بعد العصرِ ، ثم أثبتَهما ، وكان إذا صلَّى صلاةً أثْبَتَهَا ، قال إسماعيلُ بنُ جعفرٍ : تعني داوم عليها . (م ٢/٢١١)

---

(١) أي تميل .

باب : قضاء صلاة العصر بعد الغروب

٢٢١ — عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهُ : أن عُمَرَ بنَ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه يومَ الخندقِ جعل يَسُبُّ كُفَّارَ قريشٍ ، وقال : يا رسولَ اللهِ واللهِ ما كدتُ أن أُصلِّيَ العصرَ حتى كادتْ أن تغرُبَ الشمسُ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « فواللهِ إنْ صلَّيْتُها(١) » ، فنزلنا إلى بُطْحَانَ فتوضَّأ رسولُ اللهِ ﷺ ، وتوضَّأنا ، فصلى رسولُ اللهِ ﷺ العصرَ بعد ما غربت الشمسُ ، ثم صلى بعدَها المغربَ . (م ٢/١١٣)

باب : في الركعتين قبل المغرب بعد الغروب

٢٢٢ — عن مختارِ بنِ فُلْفُلٍ قال : سألتُ أَنَسَ بنَ مالكٍ عن التَّطوُّعِ بعدَ العصرِ ، فقال : كان عُمَرُ يضربُ الأيديَ على صلاةٍ بعدَ العصرِ ، وكُنَّا نُصلِّي على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ركعتين بعدَ غروبِ الشمسِ قبلَ صلاةِ المغرِبِ ، فقلتُ : أكانَ رسولُ اللهِ ﷺ صلاّهما ؟ قال : كان يرانا نصلِّيهما ، فلم يأمُرْنا ولم ينهَنَا . (م ٢/٢١١)

باب : وقت المغرب إذا غَرَبَتِ الشمس

٢٢٣ — عن سَلَمَةَ بنِ الأكْوَعِ أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يصلّي المغربَ إذا غابَتِ الشَّمسُ وتوارتْ بالحجابِ . (م ٢/١١٥)

باب : وقت صلاة العشاء وتأخيرها

٢٢٤ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : أَعْتَمَ النبيُّ ﷺ ذاتَ ليلة ، حتى ذهب عامّةُ اللَّيلِ ، وحتى نامَ أهلُ المسجدِ ، ثم خرج فصلّى فقال : « إنَّه لَوَقْتُها ، لولا أنْ أَشُقَّ على أُمَّتي » . (م ٢/١١٦)

باب : في اسم صلاة العشـاء

٢٢٥ — عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « لا تَغْلِبنَّكم الأعرابُ على اسْمِ صَلاتِكم العِشاءِ ، فإنّها في كتابِ اللهِ العِشاءُ ، وإنها تُعْتِمُ بحِلابِ الإبِلِ » . (م ٢/١١٨)

---

(١) أي ما صليتها . و (بطحان) موضع بالمدينة .

باب : النهي عن تأخير الصلاة عن وقتها

٢٢٦ — عن أبي ذَرٍّ قال : قال لي رسولُ الله ﷺ : «كيف أنتَ إذا كانت عليك أُمراءُ يؤخِّرون الصَّلاةَ عن وقتها ، أو يميتون الصَّلاةَ عن وقتها ؟ قال : قلتُ : فما تأمرني ؟ قال : صلِّ الصَّلاةَ لوقتها ، فإن أدركتَهَا معهم فصلِّ فإنها لك نافلةٌ » . (م ٢ / ١٢٠)

باب : أفضل العمل الصلاة لوقتها

٢٢٧ — عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ قال : سألتُ رسولَ الله ﷺ : أيُّ الأعمالِ أفضلُ ؟ قال : « الصَّلاةُ لوقتها ، قال : قلتُ : ثم أيٌّ ؟ قال : بِرُّ الوالدَيْنِ ، قال: قلتُ : ثم أيٌّ ، قال : الجهادُ في سبيلِ الله . فما تَرَكْتُ أَسْتَزِيدُه إلا إرْعاءً عليه » . (م ١ / ٦٣)

باب : من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة

٢٢٨ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : « من أدركَ رَكْعَةً من الصَّلاةِ فقد أدركَ الصَّلاةَ » . (م ٢ / ١٠٢)

باب : من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها

٢٢٩ — عن أبي قَتَادَةَ قال : خطبَنا رسولُ الله ﷺ فقال : « إنكم تَسيرون عَشيَّتَكُم وليلتكم وتأتونَ الماءَ إن شاء اللهُ تعالى غداً ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ لا يَلْوِي أحدٌ على أَحَدٍ ، قالَ أبو قَتَادَةَ : فبينما رسولُ الله ﷺ يَسيرُ حتى ابْهارَّ اللَّيلُ[1] وأنا إلى جانبه[2] ، قال : فنَعَسَ رسولُ الله ﷺ فمال عن راحلته ، فأتيتُهُ ، فَدَعَمْتُه من غير أن أوقظَه ، حتى اعتدَلَ على راحلته ، قال : ثم سار حتى تَهَوَّرَ اللَّيلُ[3] مالَ عن راحلته ، قال : فَدَعَمْتُه من غيرِ أن أوقظَهُ حتى اعتدَلَ على راحلته ، قال : ثم سارَ حتى إذا كانَ من آخر السَّحَرِ مال مَيْلَةً هي أشدُّ من المَيْلَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ حتى كادَ يَنْجَفِلُ[4] ، فأتيتُهُ فَدَعَمْتُهُ ، فرفعَ رأسَه فقال : من هذا ؟ فقلتُ : أبو قَتَادَةَ ، قال : متى كانَ هذا مَسيرَكَ منّي ؟ قلتُ : ما زالَ هذا مسيري منذُ اللَّيْلَةِ ، قال : حَفِظَكَ اللهُ بما حَفِظْتَ

---

(١) أي انتصف .

(٢) في « مسلم » : « جنبه » .

(٣) أي ذهب أكثره ، مأخوذ من تهور البناء وهو انهدامه .

(٤) أي يسقط . وهو مطاوع جفله ، إذا طرحه وألقاه .

به نبيّه ، ثم قال : « هل ترانا نخفى على النّاس » ؟ ثم قال : « هل ترى من أحد » ؟ قلتُ : هذا راكبٌ ، ثم قلتُ : هذا راكبٌ آخرُ ، حتى اجتمعنا فكنّا سبعة ركْب ، قال : فمالَ رسولُ الله ﷺ عن الطّريقِ فوضعَ رأسَهُ ، ثم قال : احفظوا علينا صلاتنا ، فكان أوّلَ من استيقظَ رسولُ الله ﷺ والشّمسُ في ظهره ، قال : فقمْنا فزعينَ ، ثم قال : اركبوا ، فركبنا فسرنا[1] ، حتى إذا ارتفعت الشّمسُ نزل ، ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيءٌ من الماءِ ، قال : فتوضّأ منها وضوءاً دونَ وضوءٍ ، قال : وبقيَ فيها شيءٌ من ماءٍ ، ثم قالَ لأبي قتادةَ : احفَظْ علينا ميضأتكَ فسيكون لها نبأ ، ثم أذّنَ بلالٌ بالصّلاة فصلّى رسولُ الله ﷺ ركعتين ، ثم صلّى الغداةَ ، فصنع كما كان يصنعُ كلَّ يوم ، قال : وركبَ رسولُ الله ﷺ وركبْنا معه ، قال : فجعل بعضُنا يهمسُ إلى بعض : ما كفّارةُ ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا ؟ ثم قال : « أما لكُمْ فيّ أسوةٌ » ؟ ثم قال : أما إنه ليس في النّوم تفريطٌ ، إنما التفريطُ على مَنْ لم يُصلِّ الصّلاةَ حتى يجيءَ وقتُ الصّلاة الأخرى ، فمن فعلَ ذلك فليُصلّها حين ينتبهُ لها ، فإذا كانَ من الغد فليُصلّها عندَ وقتها ، ثم قالَ : ما ترونَ النّاسَ صنعوا ؟ ، قال : ثم قال : « أصبحَ النّاسُ ، فنقدوا نبيّهم ، فقال أبو بكرٍ وعُمَرُ رضيَ اللهُ عنهما : رسولُ الله ﷺ بعدَكم ، لم يكن ليُخلّفكُمْ وقال النّاسُ : إنّ رسولَ الله ﷺ بين أيديكم ، فإن يُطيعوا أبا بكْرٍ وعُمَرَ يرشُدُوا ، قال : فانتهينا إلى النّاس حينَ[2] امتدّ النّهارُ وحميَ كلُّ شيءٍ ، وهم يقولونَ : يا رسولَ الله هلَكْنَا ، عَطِشْنَا ، فقال : لا هُلْكَ عليكم ، ثم قال : أطْلقُوا لي غُمَري[3] ، ودعا بالميضأة ، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يصُبُّ ، وأبو قتادةَ يسقيهم ، فلم يعْدُ أن رأى النّاسُ ماءً[4] في الميضأة تكابُّوا عليها ، فقال رسولُ الله ﷺ : « أحسنوا الملأَ كلُّكُمْ سيَرْوى » ، قال : ففعلوا ، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يصبُّ وأسقيهم حتى ما بقيَ غيري وغيرُ رسول الله ﷺ ، قال : ثم صبَّ رسولُ الله ﷺ فقال لي : اشْربْ ، فقلتُ : لا أشربُ حتى تشْربَ يا رسولَ الله ! قال : إنّ ساقيَ القوم آخرُهم شُرباً ، قال : فشربتُ ، وشربَ رسولُ الله ﷺ ، قال : فأتى النّاسُ الماءَ جامّين[5] رواءً ، قال : فقال[6] عبدُ الله بنُ رباح : إنّي لأحدّثُ النّاسَ هذا الحديثَ في مسجد الجامع ، إذ قالَ عمرانُ بنُ حُصَيْنٍ : انظرْ أيُّها الفتى كيف تحدّثُ ، فإني أحدُ الرّكْبِ تلك الليلةَ ، قال : قلتُ : فأنتَ أعلمُ بالحديث ، فقال : ممن أنتَ ؟ قلتُ : من الأنصار ، قال : حدّثْ فأنتم أعلمُ بحديثكم . قال : فحدّثتُ القومَ ، فقال عمرانُ : لقد شهدتُ تلكَ الليلةَ وما شعَرْتُ أن أحداً حفِظَهُ كما حفظته .

---

(١) قلت : إنما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبادر إلى الصلاة لوجود مانع شرعي وهو ما أخبرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة من حديث أبي هريرة بلفظ : « فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ليأخذ كل رجل برأس راحلته ، فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان . قال : ففعلنا ، ثم دعا بالميضأة فتوضأ... » الحديث ، رواه مسلم. وكان من الواجب في رأيي أن يورد المصنف رحمه الله هذه الرواية ولا يختصرها لما فيها من الفائدة .

(٢) في الأصل « حتى » والتصحيح من « مسلم » .

(٣) أي ايتوني به . و (الغمر) القدح الصغير .

(٤) الأصل (ما) .

(٥) أي مستريحين قد رووا من الماء .

(٦) يعني ثابت البناني ، الراوي للحديث عن عبد الله بن رباح .

باب : الصلاة في الثوب الواحد

٢٣٠ ــ عن أَبي هُرَيرةَ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ سائلاً سأل رسولَ اللهِ ﷺ عن الصلاةِ في الثَّوبِ الواحدِ ؟ فقال : « أَوَلِكُلِّكُمْ ثوبانِ ؟ » (م ٢/٦١)

٢٣١ ــ عن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَةَ رضيَ اللهُ عنهما قال : رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يصلِّي في ثوبٍ واحدٍ مشتملاً به في بيتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، واضعاً طرفَيه على عاتقَيه . (م ٢/٦١)

باب : الصلاة في الثوب المعلم

٢٣٢ ــ عن عائشةَ قالت : قامَ رسولُ اللهِ ﷺ يصلّي في خميصة ذات أعلامٍ ، فنظر إلى عَلَمِها فلمّا قضى صلاته ، قال : « اذهبوا بهذه الخميصةِ إلى أبي جَهْمِ بنِ حُذَيْفَةَ وأتوني بأنْبِجَانِيِّه [١] ، فإنها ألهتني آنِفاً في صَلاتي » . (م ٢/٧٨)

باب : الصلاة على الحصير

٢٣٣ ــ عن إسحقَ بنِ عبدِ الله بنِ أبي طَلْحَةَ عن أَنَسِ بنِ مالكٍ : أنَّ جدَّتَه مُلَيْكَةَ دعتْ رسولَ اللهِ ﷺ لطعامٍ صَنَعَتْهُ ، فأكلَ منه، ثم قال :« قوموا فأُصَلِّيَ لكم»، قال أَنَسُ بنُ مالكٍ : فقمتُ إلى حصيرٍ لنا قد اسْوَدَّ من طول ما لُبِسَ ، فنَضَحْتُه بماءٍ ، فقامَ عليه رسولُ اللهِ ﷺ ، وصففتُ أنا واليتيمُ وراءَه ، والعجوزُ من ورائنا ، فصلّى لنا رسولُ اللهِ ﷺ ركعتين ثم انصرف . (م ٢/١٢٧)

باب : الصلاة في النعلين

٢٣٤ ــ عن سعيدِ بنِ يزيدَ قال : قلتُ لأنَسِ بنِ مالِكٍ : أكانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصلي في النَّعلين ؟ قال : نعم . (م ٢/٧٧)

باب : أول مسجد وضع في الأرض

٢٣٥ ــ عن أبي ذَرٍّ رضيَ اللهُ عنهُ قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ أيُّ مسجدٍ وُضِعَ في الأرضِ أولُ [٢]

---

(١) كساء ليس له أعلام – خطوط مستطيلة – ، فاذا كان له أعلام ، فهو خميصة .

(٢) وفي بعض النسخ من « مسلم » « أولا » .

قال : المسجدُ الحرامُ ، قلتُ : ثم أيٌّ ، قال : المسجدُ الأقصى ، قلتُ : كم بَينَهما ؟ قال : أربعونَ سنةً ، وأينما أدركتك الصَّلاةُ فَصَلِّ فهو مسجدٌ » . (م ٢/٦٣)

باب : ابتناء مسجد النبي صلى الله عليه وآله وسـلم

٢٣٦ — عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : انَّ رسولَ الله ﷺ قَدِمَ المدينةَ فنزل في عُلْوِ[1] المدينةِ في حيٍّ يقالُ لهم : بنو عَمرِو بنِ عَوْف ، فأقام فيهم أربعَ عَشْرَةَ ليلةً ، ثم إنه أرسل إلى ملأِ بني النجار ، فجاءُوا مُتقلدينَ بسيوفِهم ، قال : فكأني أنظرُ إلى رسولِ الله ﷺ على راحلته ، وأبو بكرٍ رِدْفُه ، وملأُ بني النجّار حولَه حتى ألْقى بفِناءِ أبي أيُّوبَ ، قال : فكان رسولُ الله ﷺ يصلّي حيثُ أدركتْهُ الصَّلاةُ ، ويصلي في مَرابِضِ الغَنَمِ ، ثم إنه أمَرَ بالمسجدِ ، قال فأرسل إلى ملأ بني النجّار فجاءوا فقال : يا بَني النجّار ثامنوني بحائطكم هذا ، قالوا : لا واللهِ ما نطلبُ ثمنَه إلاَّ إلى الله ، قال أَنَسٌ : فكان فيه ما أقولُ : كان فيه نخلٌ ، وقبورُ المشركين وخِرَبٌ ، فأمرَ رسولُ الله ﷺ بالنَّخلِ فقُطعت . وبقبورِ المشركين فَنُبِشَتْ ، وبالخِرَبِ فَسُوِّيَتْ ، قال : فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبلَةَ وجَعَلُوا عِضادَتَيْهِ حجارةً ، قال : فكانوا يرتجزونَ ، ورسولُ الله ﷺ معهم ، وهم يقولون : اللَّهُمَّ لا خيرَ إلاَّ خيرُ الآخِره . . . فانصُرِ الأنصارَ والمهاجِره » . (م ٢/٦٥)

باب : في المسجد الذي أُسس على التقوى

٢٣٧ — عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرحمنِ قال : مَرَّ بي عبدُ الرَّحمنِ بنُ أبي سعيدٍ الخُدْريّ رضي اللهُ عنهم ، قال : قلتُ له : كيف سمعتَ أباكَ يذكرُ في المسجدِ الذي أُسِّسَ على التقوى ؟ قال : قال أبي : دخلتُ على رسولِ الله ﷺ في بيتِ بعضِ نسائه ، فقلت : يا رسولَ الله أيُّ المسجدين الذي أُسس على التَّقْوى ؟ قال : فأخذ كفّاً من حَصْبَاءَ فضرب به الأرضَ ثم قال : هو مسجدُكم هذا ، (لِمَسجدِ المدينة) . قال : فقلتُ : أشهدُ بأني سمعتُ أباكَ هكذا يذكرُه . (م ٤/١٢٦)

باب : فضل الصلاة في مسجد المدينة ومكة

٢٣٨ — عن ابن عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما : : أن امرأةً اشتكت شكوى ، فقالت : إن شفاني اللهُ لأخرُجَنَّ فَلأُصَلِّيَنَّ في بيتِ المَقْدِسِ ، فَبَرَأَتْ ، ثم تَجَهَّزَتْ تريدُ الخروجَ ، فجاءت ميمونةُ زوجُ النبيِّ ﷺ تُسَلِّمُ عليها ، فأخبرَتها ذلك ، فقالت : اجلسي فَكُلِي ما صنعتِ ، وَصَلِّي في مسجد

---

(١) بضم العين وكسرها لغتان مشهورتان : خلاف السفل .

الرَّسول ﷺ فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : « صلاةٌ فيه أفضلُ من ألفِ صَلاةٍ فيما سواه من المساجدِ إلاّ مسجدَ الكعبةِ » . (م ٤/١٢٦)

باب : إتيان مسجد قباء والصلاة فيه

٢٣٩ — عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يأتي مسجدَ قُباء راكباً ، أو ماشياً ، فيصلّي فيه ركعتين . (م ٤/١٢٧)

باب : فضل من بنى لله مسجداً

٢٤٠ — عن محمود بن لَبيدٍ : أنَّ عُثمانَ بنَ عَفّانَ رضيَ اللهُ عنه أراد بناءَ المسجدِ فكَرِهَ النّاسُ ذلك ، فأحبُّوا أن يَدَعَهُ على هيئتهِ ، فقال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : « من بنى مسجداً للهِ بنى اللهُ له بيتاً في الجنَّةِ » . (م ٢/٦٨)

باب : فضل المساجد

٢٤١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « أَحَبُّ البلادِ إلى اللهِ تعالى مساجدُها وأبغضُ البلادِ إلى اللهِ تعالى أسواقُها » . (م ٢/١٣٢)

باب : فضل كثرة الخطا إلى المساجد

٢٤٢ — عن أُبيِّ بنِ كعبٍ قال : كانَ رجلٌ من الأنصارِ بيتُهُ أقصى بيتٍ في المدينةِ ، فكان لا تخطئُهُ الصَّلاةُ مع رسولِ اللهِ ﷺ ، قال : فتوجَّعْنا له ، فقلتُ له : يا فلانُ لو أنَّكَ اشتريتَ حماراً يقيكَ من الرَّمْضاءِ، ويقيكَ من هوامِ الأرضِ ، قال : أم واللهِ ما أُحبُّ أنَّ بيتيَ مطنَّبٌ[1] ببيتِ رسولِ اللهِ ﷺ ، قال : فحَمَلْتُ به حملا[2] حتى أتيتُ نبيَّ اللهِ ﷺ ، فأخبرتُه ، قال : فدعاه ، فقال له مثلَ ذلك وذكرَ له أنه يرجو في أثَرِه الأجرَ ، فقال له النبيُّ ﷺ : « إنَّ لكَ ما احتسبتَ » . (م ٢/١٣٠)

باب : المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات

٢٤٣ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « من تطهَّرَ في بيتِهِ ثم مشى

---

(١) أي مشدود بالأطناب وهي حبال الخيمة . يعني ما أحب أن يكون بيتي إلى جنب بيته ، لأني أحتسب عند الله كثرة خطاي .
(٢) يعني عظم علي وثقل ، واستعظمته لبشاعة لفظه ، وهمني ذلك ، وليس المراد به الحمل على الظهر.

إلى بيتٍ من بيوتِ الله ، ليَقضيَ فريضةً من فرائضِ اللهِ ، كانت خُطُواتُه[1] إحداها تَحُطُّ خطيئةً ، والأُخرى ترفعُ درجةً » . (م ٢/١٣١)

باب : إتيان الصلاة بالسكينة وترك السعي

٢٤٤ — عن أبي قَتَادةَ رضيَ اللهُ عنه قال : بينما نحنُ نصلّي مع رسولِ الله ﷺ فسمع جَلَبة فقال : « ما شأنُكم » ؟ قالوا : استعجَلْنا إلى الصَّلاةِ ، قال : « فلا تفعلوا ، إذا أتيتم الصَّلاةَ فعليكم السكينة ، فما أدركتم فصلّوا ، وما سبَقَكُم فأتِمّوا » . (م ٢/١٠٠ — ١٠١)

باب : خروج النساء إلى المساجد

٢٤٥ — عن زينبَ الثَّقَفيَّةِ رضيَ اللهُ عنها قالت : قال لنا رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا شَهِدَتْ إحداكُنَّ المسجدَ فلا تَمَسَّ طيباً » . (م ٢/٣٣)

باب : منع النساء الخروج

٢٤٦ — عن عَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرحمنِ أنَّها سمعتْ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ ﷺ تقول : « لو أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى ما أَحدَثَ النِّساءُ لَمَنَعَهُنَّ المسجدَ كما مُنِعَتْ نساءُ بني إسرائيلَ قال : فقلتُ لِعَمْرَةَ : أنساءُ بني إسرائيلَ مُنِعنَ من المسجدِ ؟ قالت : نعم . (م ٢/٣٤)

باب : ما يقول إذا دخل المسجد

٢٤٧ — عن أبي حُمَيْد — أو عن أبي أُسَيْد — قال رسولُ الله ﷺ : « إذا دخل أحدُكم المسجدَ فليقُل : « اللّهُمَّ افتحْ لي أبوابَ رحمتِكَ » ، وإذا خرج فليقُل : « اللّهُمَّ إنّي أسألُكَ من فَضلِكَ » . (م ٢/١٥٥)

باب : إذا دخل المسجد فليركع ركعتين

٢٤٨ — عن أبي قَتَادةَ رضيَ اللهُ عنه قال : « دخلتُ المسجدَ ورسولُ اللهِ ﷺ جالسٌ بين ظَهرَاني

---

(١) وفي بعض نسخ مسلم « خطوتاه » .

النَّاسِ ، قال: فجلستُ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : « ما منعَكَ أن تركعَ ركعتينِ قبل أن تجلسَ » ؟ قال : فقلتُ : يا رسولَ اللهِ رأيتُكَ جالساً والنَّاسُ جلوسٌ، قال: « فإذا دخلَ أحدُكم المسجدَ فلا يجلس حتى يَركعَ ركعتينِ » . (م ٢/١٥٥)

باب : النهي أن يخرج من المسجد بعد الأذان

٢٤٩ — عن أبي الشَّعْثَاءِ قال : كنَّا قعوداً في المسجدِ مع أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ ، فأذَّنَ المؤذِّنُ فقامَ رجلٌ من المسجدِ يمشي ، فَأَتْبَعَه أبو هُريرةَ بَصَرَه ، حتى خرج من المسجدِ ، فقال أبو هُريرة : أمَّا هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ . (م ٢/١٢٥)

باب : كفّارة البزاق في المسجد

٢٥٠ — عن أَنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « البُزاقُ في المسجدِ خطيئةٌ ، وكفّارتُها دفنُها » . (م ٢/٧٧)

باب : كراهية أكل الثوم وإتيان المساجد

٢٥١ — عن ابن عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال في غزْوَةِ خيْبَرَ : « مَنْ أكَلَ من هذهِ الشَّجرة (يعني الثُّومَ) فلا يأتينَّ المساجدَ » . (م ٢/٧٩)

باب : اعتزال المسجد من أكل البصل والكراث والثوم

٢٥٢ — عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « مَنْ أكَلَ ثُوماً أو بَصَلاً فليعتزِلْنا ، أو ليعتزِلْ مَسْجِدَنا ، وليقعُدْ في بيتِه » ، وأنَّه أُتيَ بِقِدْرٍ فيه خَضِراتٌ من بُقولٍ ، فوجدَ لها ريحاً ، فسأل فأُخبرَ بما فيها من البُقولِ ، فقال قرِّبوها إلى بعضِ أصحابهِ ، فلمَّا رآه كرِهَ أكلها قال : « كُلْ فإني أُناجي من لا تُناجي » . (م ٢/٨٠)

باب : إخراج من وجد منه ريح البصل والثوم من المسجد

٢٥٣ — عن مَعْدَانَ بنِ أبي طَلْحَةَ أنَّ عُمَرَ بنَ الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه خطبَ يومَ الجُمُعةِ

فذكرَ نبيَّ اللهِ ﷺ وذكرَ أبا بكرٍ رضيَ اللهُ عنه قال : إنّي رأيتُ كأنَّ ديكاً نقرني ثلاثَ نقَرات وإنّي لا أُراهُ إلاَّ حضورَ أجَلي ، وإنَّ أقواماً يأمُرونني أن أستخلفَ ، وإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لم يكُنْ ليُضَيِّعَ دينَه ، ولا خلافتَه ، ولا الذي بعَثَ به نبيَّهُ ﷺ ، فإنْ عَجِلَ بي أمرٌ فالخلافةُ شُورى بينَ هؤلاءِ السِّتَّة الذين تُوفّيَ رسولُ اللهِ ﷺ وهو عنهم راضٍ ، وإنّي قد علمتُ أنَّ أقواماً يطْعنونَ في هذا الأمر ، أنا ضَرَبْتُهم بيدي هذه على الإسلام ، فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداءُ اللهِ الكفَرَةُ الضُلاَّلُ ، ثم إنّي لا أدَعُ بعدي شيئاً أهَمَّ عندي من الكَلاَلَة ، ما راجعتُ رسولَ اللهِ ﷺ في شيءٍ ما راجعتُه في الكَلالَة ، وما أغلَظَ لي في شيءٍ ما أغْلَظَ لي فيه ، حتى طعَنَ بإصْبَعيْه[1] في صدري ، فقال : يا عُمَرُ ألا تكفيكَ آيةُ الصَّيفِ التي في آخرِ سورةِ النِّساء ؟! وإنّي إنْ أعشْ أقضِ فيها بقضيَّة يقضي بها من يقرأُ القرآنَ ومَنْ لا يقرأُ القُرآنَ ، ثم قال : اللَّهُمَّ إنّي أُشهِدُكَ على أُمَراءِ الأمصارِ فإنّي[2] إنما بعثتُهم عليهم ليَعدلوا عليهم ، وليُعلِّموا النَّاسَ دينَهم ، وسُنَّةَ نبيِّهم ، ويقسموا فيهم فيئَهم ، ويرفعوا إليَّ ما أشكَلَ عليهم من أمرِهم ، ثم إنكم أيها النَّاسُ تأكُلونَ شجرتين ، لا أراهُما إلاَّ خبيثتينِ ، هذا البَصَلَ والثُّومَ : لقد رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ إذا وجدَ ريحَها[3] من الرَّجُلِ في المسجدِ أمرَ بـه فأُخرجَ إلى البَقيع ، فمن أكَلَهُما فليُمِتْهما طبخاً . (م ٢ / ٨١)

باب : النهي عن ان تُنشد الضالّة في المسجد

٢٥٤ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « من سمع رجلاً يَنشدُ ضالَّةً في المسجدِ فليقُلْ لا ردَّها اللهُ عليك ، فإنَّ المساجدَ لم تُبْنَ لهذا » . (م ٢ / ٨٢)

باب : النهي أن تتخذ القبور مساجد

٢٥٥ — عن عائشة وعبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قالا : لما نُزِلَ برسول اللهِ ﷺ طفِقَ[4] يَطرحُ خَميصةً[5] له على وجهِه فإذا اغتَمَّ كشفَها عن وجهه ، فقال ، وهو كذلك : « لَعْنَةُ اللهِ على اليهودِ والنَّصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجدَ » ، يحذِّرُ مثلَ ما صنعوا . (م ٢ / ٦٧)

باب : النهي عن بناء المساجد على القبور

٢٥٦ — عن عائشةَ أنَّ أمَّ حَبيبةَ وأمَّ سَلَمَةَ رضيَ اللهُ عنهنَّ ذكرتا كنيسةً رأيْنها بالحَبَشَة

---

(١) في « مسلم » : « بإصبعه » .
(٢) وفي نسخة « وإني » ، وكذا في « مسلم » .
(٣) في مسلم « ريحهما » .
(٤) أي جعل ، والكسر في الفاء أفصح وأشهر ، وبه جاء القرآن . (٥) الخميصة : كساء له أعلام كما تقدم في حديث /٢٣٢

فيها تصاويرُ لرسول الله ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ : « إنَّ أولئك إذا كان فيهم الرجلُ الصَّالحُ فمات بَنَوْا على قبرهِ مسجداً وصوَّروا فيه تلك الصورَ ، أولئكَ شِرارُ الخلْقِ عندَ الله عزَّ وجلَّ يومَ القيامَةِ » .
(م ٢/٦٦)

باب : جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً

٢٥٧ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : « فُضِّلْتُ على الأنبياء بستٍّ : أُعطيتُ جَوامعَ الكَلِمِ ونُصرتُ بالرُّعبِ وأُحِلَّتْ ليَ الغنائمُ وجُعِلَتْ ليَ الأرضُ طَهوراً ومسجداً وأُرسلتُ إلى الخلقِ كافةً وخُتِمَ بيَ النَّبيُّون » . (م ٢/٦٤)

باب : قدر ما يستر المصلي

٢٥٨ — عن أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إذا قامَ أحدُكم يصلِّي فإنّه يستُره إذا كانَ بين يديه مِثلُ آخِرةِ الرَّحلِ ، فإذا لم يكنْ بينَ يديه مثلُ آخِرةِ الرَّحلِ ، فإنّه يقطعُ صلاتَه الحمارُ ، والمرأةُ ، والكلبُ الأسودُ » ، قلت : يا أبا ذرّ ! ما بالُ الكلبِ الأسْودِ من الكلبِ الأحمرِ من الكلبِ الأصفرِ ؟ قال : ياابنَ أخي سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتني ، فقال : « الكلبُ الأسودُ شيطانٌ » . (م ٢/٥٩)

باب : الدنو من السترة

٢٥٩ — عن سهلِ بنِ سعدٍ السَّاعديِّ رضيَ اللهُ عنهما قال : كان بينَ مُصلَّى رسولِ الله ﷺ وبينَ الجِدارِ ممرُّ الشاة . (م ٢/٥٩)

باب : الإعتراض بين يدي المصلي

٢٦٠ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها (وذُكِرَ عندَها ما يَقطعُ الصَّلاةَ: الكلبُ والحمارُ والمرأةُ) فقالت عائشةُ : قد شبَّهتمونا بالحمير والكلاب ، والله لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي وأنا[1] على السَّرير بينَه وبينَ القِبلةِ مضطجعةً ، فتبدو لي الحاجةُ فأكرهُ أن أجلسَ فأُوْذيَ رسولَ الله ﷺ فأنْسَلُّ من عندِ رجليْهِ . (م ٢/٦٠)

---

(١) في « مسلم » : « وإني » .

باب : الأمر باستقبال القبلة

٢٦١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ رجلاً دخلَ المسجدَ فصلّى ورسولُ اللهِ ﷺ في ناحية ... وفيه : « إذا قمتَ إلى الصّلاةِ فأسبغِ الوضوءَ ثم استقبِلِ القِبلَةَ فكبِّرْ »[1] . (م ٢/١١)

باب : في تحويل القبلة عن الشام إلى الكعبة

٢٦٢ — عن البَراء بنِ عازبٍ رضيَ اللهُ عنه قال : صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ إلى بيت المَقْدِسِ ستَّة عَشَرَ شهراً حتى نزلتِ الآيةُ التي في البَقَرَةِ (وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وجوهَكُمْ شَطْرَهُ) فنزلتْ بعدما صلى النبيُّ ﷺ ، فانْطَلَقَ رجلٌ من القومِ ، فمرَّ بناسٍ من الأنصارِ وهم يصلُّون ، فحدَّثهم بالحديثِ[2] فولّوا وجوهَهم قِبَلَ البيتِ . (م ٢/٦٥)

باب : إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

٢٦٣ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « إذا أُقيمتِ الصَّلاةُ فلا صلاةَ إلا المكتوبةُ » . (م ٢/١٥٤)

باب : متى يقوم الناس للصلاة إذا أقيمت

٢٦٤ — عن أبي قتَادةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا أُقيمتِ الصَّلاةُ فلا تقوموا حتى تَرَوني » . (م ٢/١٠١)

باب : إقامة الصلاة إذا خرج الإمام

٢٦٥ — عن جابرِ بنِ سَمُرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كان بِلالٌ يؤذِّنُ إذا دَحَضَتْ[3] فلا يُقيم حتى يخرجَ النبيُّ ﷺ ، فإذا خرج أقام الصَّلاةَ حين يراهُ . (م ٢/١٠٢)

---

(١) سيأتي بتمامه برقم (٢٨٢) .

(٢) لم ترد في بعض النسخ من « مسلم » هذه اللفظة « بالحديث » .

(٣) أي زالت ، يعني الشمس . وقد جاءت في « ابن ماجه » مصرحاً بها « اذا دحضت الشمس » .

باب: خروج الإمام بعد الإقامة للغسل

٢٦٦ — عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبد الرحمن بن عَوْف سمع أبا هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه يقول: أُقيمتِ الصَّلاةُ، فقمنا فعدَّلنا الصُّفوفَ قبلَ أن يَخرُجَ إلينا رسولُ اللهِ ﷺ، فأتى رسولُ اللهِ ﷺ حتى إذا قام في مصلاَّهُ قبل أن يُكبِّرَ، ذَكَرَ[1]، فانصرَفَ، وقال لنا: مكانكم، فلم نَزَلْ قياماً ننتظرُه حتى خرج إلينا وقد اغتسلَ ينطُفُ رأسُهُ ماءً، فكبَّرَ فصلَّى بنا». (م ٢/١٠١)

باب: في تسوية الصفوف

٢٦٧ — عن أبي مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يمسحُ مناكبَنا في الصَّلاةِ ويقولُ: «استوُوا ولا تختلفوا فتختلفَ قلوبُكم، ليلني منكم أُولو الأحلامِ والنُّهى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم». قال أبو مسعودٍ: فأنتم اليومَ أشدُّ اختلافاً. (م ٢/٣٠)

باب: فضل الصف المقدم

٢٦٨ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لو يعلمُ النَّاسُ ما في النِّداءِ والصَّفِّ الأوَّلِ، ثم لم يجدوا إلاَّ أن يستهموا[2] عليه لاستهموا، ولو يعلمونَ ما في التَّهجيرِ لاستبقوا إليه، ولو يعلمونَ ما في العَتَمَةِ والصُّبحِ لأتوهما ولو حَبْواً»[2]. (م ٢/٣١)

٢٦٩ — عن أبي هُريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «خيرُ صُفوفِ الرِّجالِ أوَّلُها، وشرُّها آخرُها، وخيرُ صُفوفِ النِّساءِ آخرُها، وشرُّها أوَّلُها»[3]. (م ٢/٣٢)

باب: السواك عند كل صلاة

٢٧٠ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال: «لولا أنْ أشُقَّ على المؤمنينَ (وفي حديثِ زُهَيرٍ: على أُمَّتي)، لأمرتُهم بالسِّواكِ عند كلِّ صلاةٍ». (م ١/١٥١)

---

(١) أي تذكر شيئاً، وهو لزوم الاغتسال.
واعلم أن هذه القصة هي غير ما روى أبوبكرة الثقفي أنه صلى الله عليه وسلم تذكر بعدما كبر. كما رواه أبو داود وغيره، وقد بينت ذلك في «صحيح أبي داود».

(٢) يستهموا: يقترعوا. و (التهجير) التبكير إلى أي صلاة كان، و (العتمة) العشاء، و (حبواً) أي زاحفين على أستاههم، أو ماشين على أيديهم وركبهم.

باب : فضل الذكر عند دخول الصلاة

٢٧١ — عن أنَسٍ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ رجلاً جاء فدخل الصَّفَّ وقد حَفَزَه النَّفَسُ (١) ، فقال : الحمدُ لله حمداً كثيراً طيِّباً مباركاً فيه ، فلمَّا قضى رسولُ الله ﷺ صلاتَه قال : أيُّكم المتكلِّمُ بالكلمات ؟ فأرَمَّ القومُ (٢) ، فقال : أيُّكمُ المتكلِّمُ بها فإنه لم يقلْ بأساً ؟ فقال رجلٌ : جئتُ وقد حَفَزَني النَّفَسُ ، فقلتُها . فقال : « لقد رأيتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يبتدرونها أيُّهم يرفعُها » . (م ٢/٩٩)

باب : رفع اليدين في الصلاة

٢٧٢ — عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا قامَ للصَّلاةِ رفع يديهِ حتى تكونا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، ثم كبَّر ، فإذا أرادَ أن يركعَ فعل مثلَ ذلك ، وإذا رفعَ من الرُّكوعِ فعلَ مثلَ ذلك ولا يفعلُه حينَ يرفعُ رأسَه من السُّجودِ . (م ٢/٦)

باب : ما يُفتَتَح به الصلاة و يُختَتَمُ

٢٧٣ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يستفتحُ الصَّلاةَ بالتَّكبيرِ ، والقراءةِ بالحمدُ لله ربِّ العالمينَ ، وكان إذا ركع لم يُشْخِصْ رأسَه ولم يُصَوِّبْهُ (٣) ولكن بينَ ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الرُّكوعِ لم يَسْجُدْ حتى يستويَ قائماً ، وكان إذا رفع رأسَه من السَّجدةِ لم يسجُدْ حتى يستويَ جالساً ، وكانَ يقولُ في كل رَكعتينِ التَّحيَّةَ ، وكان يَفْرُشُ رجلَهُ اليسرى ، ويَنْصِبُ رجلَه اليمنى ، وكان ينهى عن عُقْبَةِ الشَّيطانِ ، وينهى أن يفترشَ الرَّجلُ ذِراعيهِ افتراشَ السَّبُعِ ، وكان يختِمُ الصَّلاةَ بالتَّسليمِ . (م ٢/٥٤)

باب : التكبير في الصلاة

٢٧٤ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ يكبِّرُ حينَ يقومُ ، ثم يكبِّرُ حينَ يركَعُ ، ثم يقولُ : سَمِعَ اللهُ لمن حمده حينَ يرفَعُ صُلْبَهُ من الرُّكوعِ ، ثم يقول وهو قائمٌ : ربَّنا ولك الحمدُ ، ثم يكبِّرُ حينَ يهوي ساجداً ، ثم يكبِّرُ حينَ يرفعُ رأسَه ، ثم يكبِّرُ حينَ

---

(١) أي ضغطه لسرعته ليدرك الصلاة .

(٢) أي سكتوا .

(٣) الإشخاص هو الرفع ، والتصويب هو الخفض .

يسجدُ ، ثم يُكبِّرُ حينَ يرفعُ رأسه ، ثم يفعلُ مثل ذلك في الصَّلاة كلِّها حتى يقضيَها ، ويكبِّرُ حينَ يقومُ من المَثْنى بعدَ الجلوسِ ، ثم يقولُ أبو هُريرةَ : إنِّي لأشْبَهُكم صلاةً برسولِ اللهِ ﷺ .
(م ٢ / ٧)

باب : النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره

٢٧٥ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُعلِّمنا ، يقولُ : « لا تُبادروا الإمامَ ، إذا كبَّر فكبِّروا ، وإذا قال : (ولا الضَّالينَ) فقولوا : آمين ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا قال : سمع اللهُ لمن حمِدَه ، فقولوا : ربَّنا لك الحمدُ » .
(م ٢ / ٢٠)

باب : ائتمام المأموم بالإمام

٢٧٦ — عن أنَسِ بنِ مالِكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : سقط النبيُّ ﷺ عن فَرَسٍ فجُحِشَ[1] شِقُّهُ الأيمنُ ، فدخلنا عليه نعودُه ، فحضَرَتِ الصَّلاةُ ، فصلَّى بنا قاعداً فصلَّينا وراءه قعوداً ، فلمَّا قضى الصَّلاةَ قال : إنما جُعِلَ الإمامُ ليؤتمَّ به ، فإذا كبَّر فكبِّروا ، وإذا سجد فاسجُدوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا قال : سمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه ، فقولوا : ربَّنا ولك الحمدُ ، وإذا صلَّى قاعداً فصلُّوا قعوداً أجمعين »[2] .
(م ٢ / ١٨)

باب : وضع اليدين احداهما على الأخرى في الصلاة

٢٧٧ — عن وائِلِ بنِ حُجْرٍ رضيَ اللهُ عنه : أنه رأى النبيَّ ﷺ رفع يديه حينَ دخلَ في الصَّلاةِ كبَّرَ (وَصَف هَمَّامٌ حِيالَ أُذُنيه) ثم التَحَفَ بثوبِهِ ، ثم وضع يَدَه اليمنى على اليسرى ، فلمَّا أراد أن يركعَ أخرج يديه من الثَّوبِ ثم رفعهما ، ثم كبَّر فركع ، فلمَّا قال : سمع اللهُ لمن حَمِدَه ، رفع يديه ، فلمَّا سجد سجد بين كفَّيه .
(م ٢ / ١٣)

باب : ما يقال بين التكبير والقراءة

٢٧٨ — عن عليٍّ بن أبي طالبٍ رضيَ اللهُ عنه عن رسولِ اللهِ ﷺ : أنه كان إذا قامَ إلى الصَّلاةِ قال : « وجَّهتُ وجهيَ للذي فَطَرَ السَّماواتِ والأرضَ حَنيفاً وما أنا مِنَ المُشركينَ، إنَّ صَلاتي ونُسكي

---

(١) أي انخدش جلد شقه الأيمن .
(٢) في « مسلم » : « أجمعون » .

ومحيايَ ومماتي لله رَبِّ العالَمينَ ، لا شَريكَ لَهُ ، وبذلكَ أُمِرْتُ ، وأنا مِنَ المُسْلمينَ . اللَّهُمَّ أنتَ الملكُ ، لا إلهَ ، إلا أنت ، أنت رَبّي ، وأنا عبدُك ، ظلمتُ نَفْسي ، واعترفتُ بذنْبي ، فاغفِرْ لي ذُنوبي جميعاً ، إنه لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أنتَ ، واهْدِني لأحسَنِ الأخلاق ، لا يَهدي لأحسَنِها إلا أنت ، واصْرِفْ عنّي سيِّئَها ، لا يَصْرِفُ عنّي سَيِّئَها إلا أنت، لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ، والخيرُ كلُّه في يديك ، والشَّرُّ ليس إليك . أنا بك وإليك ، تباركتَ وتعاليتَ . أَسْتَغْفِرُكَ وأتوبُ إليك » وإذا ركع قال : « اللَّهُمَّ لك ركعتُ ، وبك آمنتُ ، ولك أسلمتُ ، خَشَعَ لك سمعي وبصري ، ومُخّي وعظمي وعصَبي» . وإذا رفع قال : « اللَّهُمَّ رَبَّنا لك الحمدُ ، مِلْءَ السماوات ومِلْءَ الأرضِ ، ومِلْءَ ما بَينهما ، ومِلْءَ ما شئتَ من شيءٍ بَعْدُ» ، وإذا سجد قال : « اللَّهُمَّ لك سجدتُ ، وبك آمنتُ ، ولك أسلمتُ ، سجد وجهي للذي خلَقَه وصَوَّره ، وشَقَّ سَمْعه وبَصَرَه ، تبارك اللهُ أحسنُ الخالقين » . ثم يكونُ من آخِرِ ما يقول بينَ التشهُّد والتَّسليم : « اللَّهُمَّ اغفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أخَّرْتُ ، وما أسررتُ وما أعلنتُ ، وما أسرفتُ ، وما أنت أعلمُ به منّي ، أنت المقدِّمُ ، وأنتَ المؤخِّرُ لا إله إلا أنت » . وفي رواية : كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا استفتحَ الصَّلاةَ[1] كبَّر ثم قال : « وجَّهتُ وجهي إلى آخره » .

(م ٢/١٨٥ — ١٨٦)

باب : ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

٢٧٩ — عن أَنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : صلَّيْتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ وأبي بكرٍ وعُمَرَ وعثمانَ ، فلَمْ أسمعْ أحداً منهم يقرأُ (بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ) . (م ٢/١٢)

باب : في بسم الله الرحمن الرحيم

٢٨٠ — عن أَنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : بينما[2] رسولُ اللهِ ﷺ ذاتَ يومٍ بينَ أَظْهُرِنا إذ أغفى إغفاءةً ، ثم رفعَ رأسَهُ مُتبَسِّماً ، فقُلنا : ما أضحككَ يا رسولَ الله ؟ قال : « أُنزِلَتْ عليَّ آنفاً سورةٌ ، فقرأ : (بسمِ الله الرحمنِ الرحيمِ ، إنا أعطيناكَ الكَوْثَرَ ، فَصَلِّ لِرَبِّكَ وانْحَرْ ، إنَّ شانِئَكَ هُوَ الأبْتَرُ) . ثم قال : أتدرونَ ما الكوثرُ ؟» فقلنا : اللهُ ورسولُه أعلمُ ، قال: «فإنّه نَهرٌ وَعَدَنيه ربّي عزَّ وجَلَّ ، عليه خيرٌ كثيرٌ ، وهو حوضٌ تَرِدُ عليه أُمَّتي يومَ القيامة ، آنيتُهُ عَدَدُ النُّجومِ ، فيُخْتَلَجُ العبدُ منهم ، فأقولُ : رَبِّ إنّه من أُمَّتي ، فيقولُ : ما تدري ما أحدثوا بعدَك » .

(م ٢/١٢)

---

(١) الصلاة في هذه الرواية مطلقة ، وكذلك هي الرواية السابقة ، نعم جاء تقييد ذلك بالمكتوبة في « سنن الدارقطني » وغيرها ، وأما قول الحافظ ابن حجر في « بلوغ المرام » بعد أن ساق الرواية الأولى من طريق مسلم : « وفي رواية له أن ذلك في صلاة الليل » ، فوهم ، خفي على جمع، منهم : الصنعاني والشوكاني وغيرهم ، فوجب التنبيه عليه .

(٢) في مسلم « بينا » .

باب : وجوب القراءة بأُمّ القرآن في الصلاة

٢٨١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال : «من صلّى صَلاةً لم يقرأ فيها بأُمِّ القرآنِ فهي خِداجٌ ، (ثلاثاً) غيرُ تمامٍ ، فقيل لأبي هُريرةَ : إنّا نكونُ وراءَ الإمامِ ؟ فقال : اقرأ بها في نفسكَ ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : «قال اللهُ تعالى : قَسمتُ الصَّلاةَ بيني وبينَ عبدي نصْفَيْنِ ، ولعبدي ما سأل ، فإذا قال العبدُ : (الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمينَ) قالَ اللهُ تعالى : حَمدني عبدي . وإذا قال : (الرَّحمنِ الرَّحيمِ) قال الله تعالى : أثنى عليَّ عَبْدي ، فإذا قال : (مالكِ يَوْمِ الدِّيْنِ) قال اللهُ : مجَّدني عبدي . (وقال مرة : فَوَّض إليَّ عبدي) . وإذا قال : (إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعينُ) قال : هذا بيني وبينَ عبدي، ولعَبْدي ما سأل . وإذا قال: (اهْدِنا الصِّراطَ المُسْتَقِيم . صراطَ الَّذينَ أنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولاالضَّالِّينَ) قال : هذا لعبدي ، ولعبدي ما سأل .
(م ٢/ ٩)

باب : القراءة مما تيسر

٢٨٢ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ المسجدَ ، فدخلَ رجلٌ فصلَّى ، ثم جاء فسلَّم على رسولِ الله ﷺ ، فردَّ رسولُ الله ﷺ عليه السَّلامَ ، قال : «ارْجعْ فَصَلِّ فإنَّك لم تُصلِّ» ، فرجعَ الرَّجُلُ فصلَّى كما كان صلى ، ثم جاء إلى النبيِّ ﷺ فسلَّم عليه ، فقالَ رسولُ الله ﷺ : «وعليك السَّلامُ ، ثم قال : ارْجِعْ فَصَلِّ فإنَّك لم تُصَلِّ» ، حتى فعل ذلك ثلاثَ مرَّات فقال الرَّجُل : والذي بَعَثَكَ بالحقِّ ما أُحْسِنُ غيرَ هذا ، علّمني . قال: «إذا قُمْتَ إلى الصَّلاة فكبِّر ، ثم اقْرَأْ ما تيسَّر معك من القرآنِ ، ثم اركع حتى تطمئنَّ راكعاً ، ثم ارفعْ حتى تعتدلَ قائماً ، ثم اسجُد حتى تطمئنَّ ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئنَّ جالساً ، ثم افعل ذلك في صلواتِكَ كُلِّها» . (م ٢/ ١١)

باب : القراءة خلف الإمام

٢٨٣ — عن عِمرانَ بنِ حُصَيْنٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : صلى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظُّهرِ أو العصرِ ، فقال: «أيُّكُم قرأ خلفي بِ(سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأعلى) ؟ فقال رجلٌ : أنا ، ولم أُرِدْ بها إلاَّ الخَيْرَ ، قال : قَدْ عَلِمْتُ أنَّ بَعْضَكُم خالجَنيها» . (م ٢/ ١١)

باب : التحميد والتأمين

٢٨٤ — عن أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال : «إذا أَمَّنَ الإمامُ فأمِّنوا ،

فإنه مَنْ وافق تأمينُه تأمينَ الملائكةِ ، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه » . قال ابنُ شِهابٍ : وكان رسول الله ﷺ يقولُ : « آمين » . (م ٢/١٧)

باب : القراءة في صلاة الصبح

٢٨٥ — عن سِماكِ بنِ حَرْبٍ قال : سألتُ جابرَ بنَ سَمُرَةَ رضيَ اللهُ عنه عن صلاة النبيِّ ﷺ فقال : كان يخفِّفُ الصَّلاةَ ، ولا يصلِّي صلاةَ هؤلاء . قال : وأنبأني أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يقرأ في الفجرِ بـ (قٓ والقرآنِ المجيدِ) ونحوها . (م ٢/٤٠)

باب : في القراءةِ في الظهر والعصر

٢٨٦ — عن أبي قَتادةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يصلِّي بنا فيقرأُ في الظُّهرِ والعصرِ في الرَّكعتين الأُولَيَيْنِ بـ (فاتحةِ الكتابِ) وسورةٍ ، ويُسمِعُنا الآيةَ أحياناً ، ويقرأُ في الرَّكعتين الأُخْرَيَيْنِ بـ (فاتحةِ الكتابِ) . (م ٢/٣٧)

٢٨٧ — عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في صلاة الظُّهرِ في الرَّكعتين الأُولَيَيْنِ في كلِّ ركعةٍ قدْرَ ثلاثين آيةً وفي الأُخْرَيَيْنِ قدْرَ خمْسَ عشْرةَ آيةً ، أو قال : نصفَ ذلك ، وفي العصر في الرَّكعتينِ ، في كل ركعةٍ قدْرَ قراءةِ خمْسَ عشْرَةَ آيةً ، وفي الأُخْرَيَيْنِ قدْرَ نِصفِ ذلك » . (م ٢/٣٨)

باب : في القراءة في صلاة المغرب

٢٨٨ — عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : إنَّ أُمَّ الفضلِ بنتَ الحارث سمعتْه وهو يقرأُ (والمُرسلات عُرفاً) فقالت : يا بُنَيَّ ! لقد ذكَّرْتَني بقراءتِكَ هذه السُّورةَ ، إنَّها لآخِرُ ما سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقرأُ بها في المغرب . (م ٢/٤٠ — ٤١)

باب : القراءة في العشاء الآخرة

٢٨٩ — عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه قال : كان مُعاذٌ يُصلِّي مع النبيِّ ﷺ ، ثم يأتي فيؤُمُّ قومَه ، فصلى ليلةً مع النبيِّ ﷺ العِشاءَ ، ثم أتى قومَه فأمَّهم ، فافتتح بسورةِ البَقَرَةِ ، فانحرف رجُلٌ فسلَّم ، ثم صلى وحدَه وانصرف . فقالوا له : نافقتَ يا فُلانُ . قال : لا والله ، ولآتينَّ رسولَ اللهِ ﷺ فلأُخبِرَنَّهُ ، فأتى رسولَ اللهِ ﷺ فقال : يا رسولَ اللهِ إنَّا أصحابُ نَواضِحَ ، نعمل بالنَّهارِ ، وإن

معاذاً صلَّى معك العشاء ، ثم أتى فافتتح بـ(سورة البَقَرة) ، فأقبل رسولُ الله ﷺ على مُعاذ ، فقال : « يا مُعاذُ أفتَّانٌ أنت ؟! اقرأ بكذا واقرأ بكذا ، (قال سُفيانُ : قلتُ لعمرو : إنَّ أبا الزُّبير حدَّثنا عن جابرٍ أنَّه قال : اقرأ : (والشَّمسِ وضُحاها) (والضُّحى) (واللَّيلِ إذا يغشى) و (سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأعلى) عَمرٌو نحوَ هذا) . (م ٢/٤١)

باب : النهي عن سبق الإمام بالركوع والسجود

٢٩٠ — عن أنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : صلى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ . فلمَّا قضى الصَّلاةَ أقبَلَ علينا بوجهِه فقال : « أيُّهَا النَّاسُ إنِّي إمامُكم ، فلا تَسبقوني بالرُّكوعِ . ولا بالسُّجودِ ، ولا بالقيامِ ، ولا بالانْصرافِ ، فإنِّي أراكم من[١] أمامي ومن خَلفي». ثم قال :«والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه ، لو رأيتُمْ ما رأيتُ لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»، قالوا : وما رأيتَ يا رسولَ الله ؟ قال : « رأيتُ الجنَّةَ والنَّارَ » . (م ٢/٢٨)

باب : النهي عن رفع الرأس قبل الإمام

٢٩١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « ما يأمنُ الذي يرفعُ رأسَه في صلاتِه قبلَ الإمامِ ، أن يُحوِّلَ اللهُ صورته في صورةِ حِمارٍ » . (م ٢/٢٨)

باب : التطبيق في الركوع

٢٩٢ — عن الأسْود وعَلْقَمَةَ قالا : أتَينا عبدَ الله بنَ مسعود رضيَ اللهُ عنه في دارِه . فقال : أصلَّى هؤلاءِ خَلْفَكُم ؟ فقلنا : لا . قال : فقوموا فصلُّوا ، فلم يأمُرْنا بأذان ولا إقامة . قال : وذهبنا لنقومَ خلفَه فأخذ بأيدينا فجعل أحدَنا عن يمينه والآخرَ عن شماله ، قال : فلَمَّا ركَع وضعنا أيديَنا على رُكَبِنا . قال : فضرب أيديَنا وطبَّق بينَ كفَّيه ثم أدخلهما بينَ فَخذَيه ، قال : فلمَّا صلى قال : إنَّه سيكونُ عليكم أُمراءُ يؤخِّرونَ الصَّلاةَ عن ميقاتِها ويخنُقونَها إلى شَرَقِ الموتى[٢] ، فإذا رأيتموهم فعلوا

---

(١) ليس في « مسلم » « من » .

(٢) اي إلى أن دنت الشمس للغروب ، والاضافة إلى الموتى لكون ضوئها عند ذلك ساقطاً على المقابر ، أو أراد أنهم يصلونها . ولم يبق من النهار إلا بقدر ما يبقى من نفس المحتضر إذا شرق بريقه أي غص .

واعلم أن في هذا الحديث أموراً لم يستمر عمل النبي صلى الله عليه وسلم عليها ، فوجب بيانها :

(الأول) : وقوف الاثنين عن يمين الإمام ويساره ، والسنة أن يقفا خلفه ، لحديث جابر الآتي في « كتاب الفضائل » (١٥٣٧) ٣/١١٦

(الثاني) : التطبيق ، والسنة الأخذ بالركب كما في الباب الآتي . (الثالث) : الأذان والإقامة لمن سمع النداء . فقد بينت في بعض طرق حديث المسيء صلاته أنه أمره صلى الله عليه وسلم بهما .

ذلك ، فصلُّوا الصَّلاةَ لميقاتِها ، واجعلوا صلاتَكم معهم سُبْحَةً ، وإذا كنتم ثلاثةً فصلُّوا جميعاً ، وإذا كنتم أكثرَ من ذلك فليؤمَّكم أحدُكم وإذا ركع أحدكم فَلْيَفْرِشْ ذِراعيه على فَخِذَيْه وليجنأ[1] ولْيُطَبِّقْ بينَ كفَّيهِ ، فلكأنِّي أنظرُ إلى اختلافِ أصابعِ رسولِ الله ﷺ ، فأراهم . (م ٢/٦٨)

باب : وضع اليدين على الركب ونسخ التطبيق

٢٩٣ — عن مُصْعَبِ بنِ سعد قال : صلَّيْتُ إلى جَنْبِ أَبي ، قال : وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بينَ رُكْبَتَيَّ ، فقال لي أبي : اضْرِبْ بكفَّيْك على رُكْبَتيكَ ، قال : ثم فعلتُ ذلك مرَّةً أُخرى فضرب يَدَيَّ ، وقال : إنّا نُهينا عن هذا ، وأُمِرْنا بأن نضربَ بالأكُفِّ على الرُّكَبِ . (م ٢/٦٩)

باب : ما يقال في الركوع والسجود

٢٩٤ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يكثرُ أن يقولَ في رُكوعِهِ وسُجودِه : « سبحانَكَ اللَّهُمَّ ربَّنا وبحمدِك ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي » ، يتأول القرآن[2] . (م ٢/٥٠)

باب : النهي عن القراءة في الركوع والسجود

٢٩٥ — عن ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : كَشَفَ رسولَ الله ﷺ السِّتارَةَ والنّاسُ صُفوفٌ خلْفَ أبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنهُ فقال : « أَيُّها النّاسُ إنَّه لم يبقَ من مُبَشِّراتِ النُّبوَّةِ إلا الرؤيا الصالحةُ يراها المسلمُ ، أو تُرى له ، ألا وإني نُهيتُ أن أقرأَ القرآنَ راكعاً أو ساجداً ، فأمّا الرُّكوعُ فعظِّموا فيه الرَّبَّ ، وأمّا السُّجودُ فاجتهدوا في الدُّعاءِ فَقَمِنٌ[3] أن يُستجابَ لكم » . (م ٢/٤٨)

باب : ما يقول اذا رفع من الركوع

٢٩٦ — عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ رضيَ اللهُ عنه قال : كانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا رفع رأسَه من الرُّكوعِ قال : « ربَّنا لك الحمدُ ملءَ السماواتِ والأرضِ وما بينهما[4] وملءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ ، أهلَ الثَّناءِ والمجدِ ، أحقُّ ما قال العبدُ ، وكلُّنا لك عبدٌ ، لا مانعَ لما أعطيتَ ، ولا مُعْطيَ لما منعتَ ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ » . (م ٢/٤٧)

(١) وليجنأ ، وروي : (وليحنِ) ومعناهما : الانعطاف والانحناء في الركوع .

(٢) أي يفعل ما أمر به في قول الله تعالى (فسبح بحمد ربك واستغفره) .

(٣) اي خليق وجدير .

(٤) ليس في مسلم « وما بينهما » من رواية أبي سعيد هذه ، وإنما هي عنده من حديث عبدالله بن عباس مرفوعاً ، وفيه أيضاً « اللهم ربنا لك الحمد » .

باب : فضل السجود والترغيب في الإكثار منه

٢٩٧ — عن مَعْدَانَ بنِ أبي طَلْحَةَ اليَعْمَرِيِّ قال : لَقِيتُ ثَوبانَ مولى رسولِ اللهِ ﷺ فقلتُ : أخبِرني بعَمَلٍ أعملُه يُدخِلُني اللهُ به الجنَّةَ ، أو قال قلتُ : بأحَبِّ الأعمالِ إلى الله ، فسكتَ، ثم سألتُهُ فسكت ، ثم سألتُهُ الثالثةَ فقال : سألتُ عن ذلك رسولَ اللهِ ﷺ فقال : « عليكَ بكَثْرةِ السُّجود لله فإنّكَ لا تسجُدُ لله سجدةً إلا رَفَعَكَ اللهُ بها دَرَجَةً ، وحَطَّ عنك بها خطيئةً »، قال مَعْدَانُ : ثم لقيتُ أبا الدَّرداء ، فسألتُهُ ، فقال لي مثلَ ما قال ثوبانُ . (م ٢ /٥١—٥٢)

باب : الدعاء في السجود

٢٩٨ — عن أبي هُرَيرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « أقربُ ما يكونُ العبدُ من ربِّهِ وهو ساجدٌ ، فأكثِروا الدُّعاءَ » . (م ٢ /٤٩—٥٠)

باب : على كم يسجد

٢٩٩ — عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « أُمِرْتُ أن أَسْجُدَ على سبعةِ أعظمٍ : الجبهةِ (وأشارَ بيدهِ على أنفِه)واليدينِ والرِّجلينِ ، وأطرافِ القدمين ، ولا نَكْفِتَ الثِّيابَ ولا الشَّعْرَ [1] » . (م ٢ /٥٢)

باب : الاعتدال في السجود ورفع المرفقين

٣٠٠ — عن أَنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « اعتَدِلوا في السُّجودِ ، ولا يَبْسُطْ أحدُكُمْ ذِراعيه انْبِساطَ الكلْبِ » . (م ٢ /٥٣)

باب : التجنيح في السجود

٣٠١ — عن عبدِ اللهِ بنِ مالكٍ بنِ بُحَيْنَةَ : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا صلَّى[2] فرَّج يديه حتى يبدوَ بياضُ إبطيه . (م ٢ /٥٣)

---

(١) اي لا نضمها ولا نجمعها .
(٢) الأصل « سجد » والتصويب من « مسلم » و « البخاري » . وفي رواية لمسلم بلفظ : « كان إذا سجد فرج يديه عن إبطيه حتى إني لأرى بياض إبطيه » .

باب : صفة الجلوس في الصلاة

٣٠٢ — عن عبدِ اللهِ بنِ الزُّبيرِ رضيَ اللهُ عنهما قال : كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا قعد في الصَّلاة جعل قدمَه اليُسرى بين فَخذِهِ وساقِه وفرَشَ قدمَه اليمنى ، ووَضَع يدَه اليسرى على رُكبته اليسرى ، ووضع يدَه اليمنى على فَخذِهِ اليمنى ، وأشار بإصبَعِهِ . (م ٢ / ٩٠)

باب : الإقعاء على القدمين

٣٠٣ — عن طاووس قال : قلنا لابنِ عبَّاسٍ في الإقعاء على القدمين ؟ فقال : هي السُّنَّةُ ، فقلنا له : إنَّا لنراه جَفاءً بالرجلِ ! فقال ابنُ عبَّاسٍ : بَلْ هي سُنَّةُ نبيِّكَ ﷺ . (م ٢ / ٧٠)

باب : التشهد في الصلاة

٣٠٤ — عن حِطَّانَ بنِ عبدِ اللهِ الرَّقاشيِّ قال : صلَّيتُ مع أبي موسى رضيَ اللهُ عنه صَلاةً ، فلمَّا كانَ عندَ القَعْدة قال رجل من القوم : أُقِرَّت الصَّلاةُ بالبِرِّ والزَّكاة ، قال : فلمَّا قضى أبو موسى الصَّلاةَ وسلَّم ، انصرف ، فقال : أيُّكُمُ القائلُ كلمةَ كذا وكذا قال : فأَرَمَّ القومُ ، ثم قال : أيُّكُمُ القائلُ كلمةَ كذا وكذا ؟ فأرمَّ القومُ ، فقال : لعلَّكَ يا حِطَّانُ قُلتَها ؟ قال : ما قلتُها ، ولقد رَهِبْتُ أنْ تَبْكَعَني بها[1] ، فقال رجُلٌ من القومِ : أنا قلتُها ، ولم أُرِدْ بها إلاَّ الخيرَ ، فقال أبو موسى : ما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ خَطَبَنا ، فبيَّن لنا سُنَّتَنَا ، وعلَّمنا صلاتَنَا ، فقال : « إذا صلَّيتم فأقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمَّكم أحدُكم ، فإذا كبَّر فكبِّروا ، وإذا قال : (غَيرِ المغْضوبِ عَلَيْهِمْ ولا الضَّالينَ) فقولوا : آمينَ يُجِبْكُمُ اللهُ ، فإذا كبَّر وركع ، فكبِّروا واركعوا ، فإنَّ الإمامَ يركعُ قبْلَكم ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : فتلك بتلك ، وإذا قال: سمِعَ اللهُ لمن حمِده ، فقولوا : اللَّهُمَّ ربَّنا لك الحمدُ ، يَسْمَعَ اللهُ لكم ، فإنَّ اللهَ تبارك وتعالى قال على لسان نبيِّه ﷺ : سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه ، فإذا كبَّر وسجد فكبِّروا واسجدُوا ، فإنَّ الإمامَ يسجدُ قبْلَكُم ، ويرفعُ قبْلَكم ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : فتلك بتلك ، وإذا كانَ عند القَعدة فليكن من أوَّل قول أحدِكم : التَّحيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَواتُ لله ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه ، السَّلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصَّالحينَ ، أشهدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه » .

(م ٢ / ١٤ — ١٥)

---

(١) أي تبكتني بهــا وتوبخني .

٣٠٥ — عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّه قال : كان رسولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنا التَّشَهُّدَ كما يُعَلِّمُنا السُّورةَ من القرآنِ . فكان يقولُ : « التحياتُ المباركاتُ الصلواتُ الطيِّباتُ للهِ ، السَّلامُ عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه ، السَّلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصَّالحينَ ، أَشهدُ أنْ لا إله إلاَّ اللهُ وأشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللهِ » . وفي روايةِ ابنِ رُمْحٍ : كما يُعَلِّمُنَا القرآنَ . (م ٢/١٤)

باب : ما يُستَعاذ منه في الصلاة

٣٠٦ — عن عروة بن الزبير أنَّ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجِ النبي ﷺ أخبرته : أن النبيَّ ﷺ كان يدعو في الصَّلاةِ « اللَّهُمَّ إني أعوذُ بك من عذابِ القبرِ وأعوذُ بكَ من فتنةِ المسيحِ الدَّجَّالِ ، وأعوذُ بك من فتنةِ المَحْيا والمماتِ ، اللَّهُمَّ إني أعوذُ بك من المأثمِ والمَغْرمِ[1] » . قالت : فقال له قائلٌ : ما أكثَرَ ما تستعيذُ من المَغْرمِ يا رسولَ اللهِ ! فقال : « إن الرجُلَ إذا غَرِمَ حدَّثَ فكَذَبَ ، وَوَعَدَ ، فأخْلَفَ » . (م ٢/٩٣)

باب : الدعاء في الصلاة

٣٠٧ — عن أبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنه أنه قال لرسولِ اللهِ ﷺ : علِّمني دعاءً أدعو به في صلاتي [وفي بيتي][2] ، قال : « قل : اللَّهُمَّ إني ظلمتُ نفسي ظُلماً كبيراً [وفي رواية : كثيراً][2] ولا يغفرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ فاغْفِرْ لي مغفرةً من عندك ، وارحمني ، إنك أنت الغَفورُ الرَّحيمُ » . (م ٨/٧٤ — ٧٥)

باب : لعن الشيطان في الصلاة والتعوذ منه

٣٠٨ — عن أبي الدَّرْداءِ رضيَ اللهُ عنه قال : قام رسولُ اللهِ ﷺ فسمعناه يقولُ : « أعوذُ باللهِ منك » ، ثم قال : « ألْعَنُكَ بلعنةِ اللهِ » ، ثلاثاً ، وبسط يده كأنه يتناولُ شيئاً ، فلمَّا فَرَغَ من الصَّلاةِ ، قلنا : يا رسولَ اللهِ قد سمعناك تقولُ في الصَّلاةِ شيئاً لم نسمعْك تقولُه قبلَ ذلك ؟ ورأيناكَ بسطتَ يدَك ، قال : « إن عَدُوَّ اللهِ إبليسَ جاء بشهابٍ من نارٍ ليجعله في وجهي ، فقلتُ : أعوذُ باللهِ منك ،

---

(١) هو الدين بدليل ما بعده . وفسره ابن الاثير في « النهاية » فقال : « يريد به مغرم الذنوب والمعاصي » وقيل : المغرم كالغرم وهو الدين ... » فأشار إلى تضعيف التفسير الثاني وكنت اغتررت به في كتابي « صفة الصلاة » ففسرته به ، ولم أتنبه لجواب الرسول صلى الله عليه وسلم لقول القائل : « ما اكثر ما تستعيذ من المغرم » الذي يعتبر نصاً في تفسيره بالدين فقد رجعت إليه ، وصححت ما في « صفة الصلاة » للطبعة الرابعة إن شاء الله .

(٢) زيادتان من « مسلم » وضعتها بين معقوفين .

(ثلاثَ مرّاتٍ) ثم قلتُ : أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ الله التَّامَّةِ فلم يستأخرْ (ثلاثَ مرّاتٍ) ثم أردتُ أَخْذَهُ ، والله لولا دعوةُ أخينا سليمانَ لأصبح مُوثَقاً يلعبُ به ولدانُ أهلِ المدينة » . (م ٢ / ٧٣)

باب : الصلاة على النبي ﷺ

٣٠٩ — عن أبي مسعودٍ الأنصاريّ قال : أتانا رسولُ الله ﷺ ونحنُ في مجلسِ سعد بن عُبادَةَ ، فقال له بشيرُ بنِ سعد : أَمَرَنا اللهُ [عزَّ وجلَّ][1] أن نُصلّيَ عليك يا رسولَ الله فكيف نصلّي عليك ؟ قال : فسكتَ رسولُ الله ﷺ حتى تَمَنَّيْنا أنه لم يسأله، ثم قال رسولُ الله ﷺ : « قولوا : اللّهُمَّ صلِّ على محمد ، وعلى آلِ محمد ، كما صلّيتَ على آلِ إبراهيمَ ، وباركْ على محمد ، وعلى آلِ محمدٍ ، كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ في العالَمينَ إنك حميدٌ مَجيدٌ ، والسّلامُ كما قد عَلِمْتُمْ » . (م ٢ / ١٦)

باب : التسليم في الصلاة

٣١٠ — عن عامرِ بنِ سعدٍ عن أبيه قال : كنتُ أرى رسولَ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عن يمينهِ وعن يَسارهِ حتى أرى بياضَ خَدِّهِ . (م ٢ / ٩١)

باب : كراهية أن يشير بيده إذا سلَّم من الصلاة

٣١١ — عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال : كنّا إذا صلّينا مع رسولِ اللهِ ﷺ قلنا : السّلامُ عليكُم ورحمةُ الله[2] ، السّلامُ عليكم ورحمةُ الله ، وأشار بيدهِ إلى الجانبينِ ، فقال رسولُ الله ﷺ : « علامَ تُومِئون بأيديكم » ؟ وفي رواية : « مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنابُ خيلٍ شُمُسٍ ؟[3] وإنما يكفي أحَدَكم أن يضع يَدَه على فخذهِ ، ثم يُسَلِّمُ على أخيه من على يمينه وشمالِه » . (م ٢ / ٢٩ — ٣٠)

---

(١) زيادة في نسخة كما في هامش الأصل . وفي « مسلم » : « تعالى » .

(٢) صح زيادة « وبركاته » في التسليمة الأولى من حديث وائل بن حجر عند أبي داود ، وابنِ مسعود عند الطيالسي وغيره . فلا تغتر بما في « الشرح » تبعاً للنووي ، فقد صححها الحافظ ابن حجر .

(٣) بإسكان الميم وضمها ، وهي التي لا تستقر ، بل تضطرب وتتحرك بأذنابها وأرجلها . والمراد بالرفع المذكور ، إنما هو رفع أيديهم عند السلام مشيرين بالسلام من الجانبين كما هو صريح السياق ، فمن المصائب أن تحتج به بعض الحنفية على رد رفع اليدين عند الركوع والرفع منه الثابت عنه صلى الله عليه وسلم متواتراً ، فإلى الله المشتكى ! ثم إن في هذه الرواية زيادة « اسكنوا في الصلاة » فكان الأولى ذكرها ، لكن المصنف قد أورد الرواية بتمامها في باب خاص يأتي برقم (٣٣١) .

باب : ما يقال بعد التسليم من الصلاة

٣١٢ — عن ورّادٍ مولى المُغيرة بن شُعْبَةَ قال : كَتَبَ المُغيرةُ بنُ شُعْبَةَ إلى معاوية أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا فرغَ من الصَّلاة وسلَّم قال : « لا إله إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له ، له المُلكُ وله الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ ، اللّهُمَّ لا مانعَ لما أعطيتَ ، ولا مُعطي لما منعتَ ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ » . (م ٢/ ٩٥)

باب : التكبير بعد الصلاة

٣١٣ — عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : كنّا نعرفُ انقضاءَ صلاةِ رسولِ اللهِ بالتَّكبير . (م ٢/ ٩١)

باب : التسبيح والتحميد والتكبير في دبر الصلاة

٣١٤ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن رسولِ اللهِ ﷺ قال : « من سبَّحَ اللهَ دبرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ ، وحَمِدَ اللهَ ثلاثاً وثلاثينَ ، وكبَّر اللهَ ثلاثاً وثلاثينَ ، فتلك تسعةٌ وتسعونَ ، وقال تمامَ المائة : لا إله إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له ، له الملكُ ، وله الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ ، غُفِرَتْ خطاياه . ولو كانت مثلَ زَبَدِ البحرِ » . (م ٢/ ٩٨)

باب : الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال

٣١٥ — عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه قال : لا يَجْعَلَنَّ أحدُكم للشيطانِ من نفسِه جزءاً لا يرى إلا أنَّ حقّاً عليه أن لا ينصرفَ إلا عن يمينِه ، أكثرُ ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ينصرفُ عن شمالِه . (م ٢/ ١٥٣)

باب : من أحق بالإمامة

٣١٦ — عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « يؤمُّ القومَ أقرؤهم لكتابِ اللهِ ، فإن كانوا في القراءة سواءً ، فأعلمُهم بالسُّنَّةِ ، فإن كانوا في السُّنَّةِ سواءً ، فأقدمُهم

هجرةً ، فإن كانوا في الهجرة سواءً ، فَأَقْدَمُهم سِلْماً[1] . ولا يَؤُمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه ، ولا يقعدْ في بيته على تَكرِمَتِه إلاَّ بإذنه » . (م ٢/١٣٣)

باب : اتِّباع الإمام والعمل بعده

٣١٧ — عن البَرَاءِ رضيَ اللهُ عنه : أنهم كانوا يصلُّونَ مع رسول الله ﷺ ، فإذا ركع ركعوا ، وإذا رفع رأسَه من الرُّكوعِ فقال : سَمِعَ اللهُ لمن حمِده ، لم نزَلْ قياماً حتى نراه قد وضع وَجْهَهُ في الأرض ثم نَتَّبِعُهُ . (م ٢/٤٦)

باب : أمر الأئمة بالتخفيف في تمام

٣١٨ — عن أبي مسعود الأنصاريِّ رضيَ اللهُ عنه قال : جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال : إني لأتأخرُ عن صلاةِ الصُّبْحِ من أجلِ فُلان ممَّا يطيلُ بنا ، فما رأيتُ النبيَّ ﷺ غَضِبَ في موعظة قَطُّ أشدَّ ممَّا غضبَ يومَئذ ، فقال : « يا أيُّهاَ النَّاسُ إنَّ منكم مُنَفِّرين ،فأيُّكُم أمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ ، فإنَّ مِنْ ورائه الكبيرَ والضَّعيفَ وذا الحاجةِ » . (م ٢/٤٢ — ٤٣)

باب : استخلاف الامام إذا مرض وصلاته بالناس

٣١٩ — عن عُبيدِ الله بنِ عبدِ الله قال : دخلتُ على عائشةَ رضيَ اللهُ عنها فقلتُ لها : ألا تحدثيني عن مرضِ رسولِ الله ﷺ ؟ قالت : بلى ، ثَقُلَ النبيُّ ﷺ فقال : أصلَّى النَّاسُ ؟ قلنا : لا ، هم ينتظرونَك يا رسولَ الله ، قال : ضَعوا لي ماءً في المِخْضَبِ[2] ، ففعلنا ، فاغتسل ، ثم ذهب لينوءَ فأُغْمِيَ عليه ، ثم أفاقَ ، فقال : أصلَّى النَّاسُ ؟ قلنا : لا ، وهم ينتظرونَك يا رسولَ الله ، فقال : ضَعوا لي ماءً في المِخْضَبِ ، ففعلنا ، فاغتسل ، ثم ذهب لينوءَ ، فأُغْمِيَ عليه ، ثم أفاقَ ، فقال : أصلى النَّاسُ ؟ قلنا : لا ، وهم ينتظرونَك يا رسولَ الله ، فقال : ضَعوا لي ماءً في المِخْضَبِ ، ففعلنا ، فاغتسل ، ثم ذهب لينوءَ ، فأُغمِيَ عليه ، ثم أفاقَ ، فقال : أصلَّى النَّاسُ ؟ قلنا : لا ، وهم ينتظرونَك يا رسولَ الله . قالت : والنَّاسُ عُكُوفٌ في المسجد ، ينتظرون رسولَ الله ﷺ لصلاة العشاءِ الآخرة ، قالت : فأرسل رسولُ الله ﷺ إلى أبي بكرٍ أن يَصلّي بالنَّاسِ ، فأتاهُ الرَّسولُ فقال : إنَّ رسولَ الله ﷺ يأمُرُك أن تُصليَ بالنَّاسِ ، فقال أبو بكرٍ وكان رجلاً رقيقاً : يا عُمَرُ صَلِّ بالنَّاسِ ، فقال عُمَرُ : أنت أحقُّ بذلك . قالت : فصلّى بهم أبو بكرٍ تلك الأيَّامَ ، ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ وجد من نفسه خِفَّةً ،

---

(١) أي اسلاماً . وفي رواية للمصنف « سناً » مكان « سلماً » .

(٢) إناء نحو المركن الذي يغسل فيه .

فخرج بين رُجلين ، أحدُهما العبّاسُ ، لصلاة الظُّهر ، وأبو بكرٍ يصلّي بالنّاس ، فلمّا رآه أبو بكرٍ ذهب ليتأخّرَ . فأومأ إليه النبيُّ ﷺ أن لا يتأخّرَ ، وقال لهما : أجلِسانِي إلى جنبه ، فأجلَساه إلى جنب أبي بكرٍ ، وكان أبو بكرٍ يصلّي وهو قائمٌ بصلاة النبيِّ ﷺ والنّاسُ يصلُّون بصلاة أبي بكرٍ ، والنبيُّ ﷺ قاعدٌ . قال عُبيدُ الله : فدخلْتُ على عبد الله بن عبّاسٍ فقلت له : ألا أعرِضُ عليك ما حدّثتْني عائشةُ عن مرضِ النبيِّ ﷺ ؟ قال : هاتِ . فعرَضْتُ حديثَها عليه فما أنكر منه شيئاً ، غير أنه ، قال : أسمّتْ لك الرّجُلَ الآخرَ[1] الذي كان مع العبّاسِ ؟ قلت : لا ، قال : هو عليّ رضيَ اللهُ عنه .
(م ٢ / ٢٠ — ٢١)

باب : إذا تخلّفَ الإمامُ تقدّم غيره

٣٢٠ — عن المُغيرة بن شُعْبَةَ رضيَ اللهُ عنه : أنه غزا مع رسولِ الله ﷺ تبوكَ . قال المُغيرةُ : فتبرّزَ رسولُ الله ﷺ قبَلَ الغائط[2] ، فحملتُ معه إداوةً قبْلَ صلاة الفجرِ ، فلمّا رجعَ رسولُ الله ﷺ إليَّ أخذتُ أُهْرِيقُ على يديه من الإداوةِ ، وغسَل يديه ثلاثَ مرّاتٍ ، ثم غسَل وجْهَهُ ، ثم ذهب يُخرجُ جُبّتَه عن ذراعيه ، فضاقَ كُمّا جُبّتِه ، فأدخل يديه في الجُبّةِ ، حتى أخرج ذراعيه من أسفلِ الجُبّة ، وغسَلَ ذراعيه إلى المرفقين ، ثم توَضّأَ على خُفّيْه ثم أقْبَلَ ، قال المُغيرةُ : فأقبَلْتُ معه حتى نَجِدُ النّاسَ قد قدّموا عبدَ الرّحمن بنَ عوْف فصلّى بهم ، فأدركَ رسولُ الله ﷺ إحدى الرّكعتين ، فصلى مع النّاسِ الرّكعةَ الآخرةَ ، فلمّا سلّم عبدُ الرّحمنِ بنُ عوْف قام رسولُ الله ﷺ يُتمُّ صلاتَه ، فأفزَعَ ذلكَ المسلمينَ ، فأكثروا التّسبيحَ ، فلمّا قضى النبيُّ ﷺ صلاتَه أقْبلَ عليهم ، ثم قال : أحسنتم ، أو قال : قد أصبتم ، يَغْبِطُهُم أن صلّوا الصّلاةَ لوقْتِها .
(م ٢ / ٢٦)

باب : ما يجب في إتيان المسجد على من سمع النداء

٣٢١ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ أعمى فقال : يا رسولَ الله إنه ليس لي قائدٌ يقودُني إلى المسجدِ ، فسأل رسولَ الله ﷺ أن يُرَخِّصَ له ، فيُصلّي في بيتِه ، فرَخّص له ، فلمّا ولّى دعاه فقال : « هل تسمعُ النداء بالصّلاةَ » ؟ فقال : نعم . قال : « أجِبْ » . (م ٢ / ١٢٤)

باب : في فضل الجماعة

٣٢٢ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسول الله ﷺ قال : « صلاةُ الجماعةِ أفضلُ من صلاةِ أحدِكم وحدَه بخمسةٍ وعشرينَ جُزْءاً » . (م ٢ / ١٢٢)

---

(١) ليس في « مسلم » : « الآخر » . ولا قوله « رضي الله عنهم » .
(٢) أي خرج وذهب إلى جهة (الغائط) وهو المكان المنخفض من الأرض يقضي فيه الحاجة .

باب : صلاة الجماعة من سنن الهُدى

٣٢٣ — عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه : لقد رأيتُنا وما يتخلّفُ عن الصّلاةِ إلا منافقٌ قد عُلِمَ نفاقُه ، أو مريضٌ ، إنْ كان المريضُ ليَمْشي بينَ رَجُلَين حتى يأتيَ الصّلاةَ . وقال : إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ علّمنا سننَ الهدى ، وإنَّ من سننِ الهدى الصّلاةَ في المسجدِ الذي يؤذّنُ فيه .
(م ٢/١٢٤)

باب : في انتظار الصلاة وفضل الجماعة

٣٢٣ب — عن أبي هريرة رضيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ : « صلاةُ الرَّجُلِ في جماعة تزيدُ على صلاته في بيته ، وصلاته في سُوقه بضعاً وعشرينَ درجةً ، وذلك أنَّ أحدَهم إذا توضّأ فأحْسَنَ الوضوءَ ، ثم أتى المسجدَ لا يَنْهَزُهُ[1] إلاّ الصّلاةُ ، لا يريدُ إلاّ الصّلاةَ ، فلم يَخْطُ خُطوةً إلا رُفِعَ له بها درجةٌ ، وحُطَّ عنه بها خطيئةٌ ، حتى يدخلَ المسجدَ ، فإذا دخل المسجدَ ، كان في صلاة ما كانت الصّلاةُ هي تحبسُه ، والملائكةُ يصلّونَ على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه ، يقولونَ : اللّهُمّ ارحَمْهُ ، اللّهُمَّ اغفِرْ له ، اللّهمَّ تُبْ عليه ، ما لم يؤذِ فيه ، ما لم يُحدِثْ فيه[2] » . (م٢/١٢٨—١٢٩)

باب : فضل العِشاء والصّبح في جماعة

٣٢٤ — عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي عَمْرَةَ قال : دخل عُثْمَانُ بنُ عَفّانَ رضيَ اللهُ عنه المسجدَ بعدَ صلاةِ المغرب ، فقعد وحدَه ، فقعدْتُ إليه . فقال : ياابنَ أخي سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : « من صلّى صلاةَ العِشاءِ في جماعةٍ ، فكأنّما قام نِصفَ اللّيلِ ، ومن صلّى الصُّبحَ في جماعة ، فكأنما صلّى اللّيلَ كلّه » .
(م ٢/١٢٥)

باب : التشديد في التخلف عن صلاة العِشاء والصّبح في جماعة

٣٢٥ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ أثقلَ صلاة على المنافقينَ صلاةُ العشاءِ وصلاةُ الفجرِ ، ولو يعلمونَ ما فيهما لأتوهما ولو حَبْواً ، ولقد هممتُ أن آمُرَ بالصّلاة فتُقامَ ثم آمُرَ رجُلاً فيصلّي بالنّاسِ ، ثم أَنْطَلِقَ معي برجالٍ معهم حُزَمٌ من حطبٍ إلى قومٍ لا يَشهدونَ

---

(١) أي لا ينهضه ولا يقيمه ، وهو بمعنى قوله بعده « لا يريد إلا الصلاة » .
(٢) أي ما لم يصر فيه ذا حدث ، ففي رواية للمصنف : « قلت : ما (يُحدِث) ؟ قال : يفسو ، أو يضرط » .

الصَّلاةَ فأُحَرِّقَ عليهم بيوتَهم بالنَّارِ » . زاد في رواية : « ولو علِمَ أحدُهم أنّه يجدُ عظماً سميناً لشهدها»[يعني صلاةُ العشاءِ] [١] . (م ٢ /١٢٣)

٣٢٦ ــ عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لقومٍ يتخلّفونَ عن الجُمعة : « لقد هممتُ أن آمُرَ رجُلاً يصلّي بالنَّاسِ ثم أُحرِّق على رجالٍ يتخلّفونَ عن الجُمعةِ بيوتَهم » [٢] . (م ٢ /١٢٣ — ١٢٤)

باب : الرخصة في التخلف عن الجماعة للعذر

فيه حديثُ عِتبانَ بنِ مالِكٍ . وقد تقدَّمَ في «كتاب الإيمان»[٣] .

باب : الأمر بتحسين الصلاة

٣٢٧ ــ عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : صلى بنا[٤] رسولُ اللهِ ﷺ يوماً ثم انصرف فقال : « يا فُلانُ ألا تحسنُ صلاتَك ؟ ألا ينْظُرُ المصلّي إذا صلّى كيف يصلّي ؟ فإنّما يصلّي لنفسِه ، إني واللهِ لأُبْصِرُ مَنْ ورائي كما أبصِرُ مَنْ بين يَدَيّ » . (م ٢ /٢٧)

باب : في اعتدال الصلاة وإتمامها

٣٢٨ ــ عن البَرَاءِ بنِ عازبٍ رضيَ اللهُ عنه قال : "رَمَقْتُ الصَّلاةَ مع محمدٍ ﷺ فوجدتُ قيامَه ، فرَكْعتَه ، فاعتدالَه بعدَ رُكوعِه ، فسَجْدَتَه ، فجَلْسَتَه بينَ السَّجْدَتين ، فسَجْدَتَه ، فجَلْسَتَه ما بينَ التَّسليمِ والانصرافِ ، قريباً من السَّواءِ . (م ٢ /٤٤ — ٤٥)

٣٢٩ ــ عن أَنَسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : إني لا آلو أن أُصلّيَ بكم كما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يصلّي بنا . قال : فكان أَنَسٌ يصنعُ شيئاً لا أراكم تصنعونَه ، كان إذا رفع رأسَه من الرُّكوعِ انتصب قائماً حتى يقولَ القائلُ قد نسيَ ، وإذا رفع رأسَه من السَّجدة مكثَ حتى يقولَ القائلُ قد نسيَ . (م ٢ /٤٥)

---

(١) زيادة من « مسلم » .

(٢) هذا الحديث ، وضعه هنا في « صلاة الجماعة » غير لائق ، ومحله في « أبواب الجمعة » .

(٣) رقم (١٤)

(٤) ليس في « مسلم » « بنا » .

باب : أفضل الصلاة طول القنوت

٣٣٠ — عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه قال : سُئل رسولُ اللهِ ﷺ أيُّ الصَّلاةِ أفضلُ؟ قال : « طولُ القُنُوت » .
(م ٢/١٧٥)

باب : الأمر بالسكون في الصلاة

٣٣١ — عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رضيَ اللهُ عنه قال: خرج علينا رسولُ اللهِ ﷺ فقال : « ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنَّها أذنابُ خيلِ شُمُسٍ ؟ اسكنُوا في الصَّلاة » قال : ثم خرج علينا فرآنا حَلَقاً، فقال : « مالي أراكم عِزِينَ ؟ »[1] قال : ثم خرج علينا فقال : « ألا تَصُفُّونَ كما تَصُفُّ الملائكةُ عندَ ربِّها ؟» فقلنا : يا رسولَ اللهِ وكيفَ تَصُفُّ الملائكةُ عندَ ربِّها ؟ قال : « يُتِمُّونَ الصُّفوفَ الأُوَلَ ، ويتراصُّون في الصَّفِّ » .
(م ٢/٢٩)

باب : الإشارة برد السّلام في الصلاة

٣٣٢ — عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه أنه قال: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بعثني لحاجة ثم أدركتُه وهو يسيرُ (قال قُتَيْبَةُ يُصلّي) ، فسلَّمْتُ عليه فأشار إليَّ[2] ، فلمّا فرغ دعاني، فقال: « إنكَ سلَّمتَ آنفاً وأنا أُصلِّي» ، وهو مُوجِّهٌ حينئذٍ قِبَلَ المشرقِ .
(م ٢/٧١)

باب : نسخ الكلام في الصلاة

٣٣٣ — عن معاويةَ بنِ الحَكَمِ رضيَ اللهُ عنه قال : بينا أنا أُصلِّي مع رسول الله ﷺ إذ عَطَسَ رجُلٌ من القومِ ، فقُلْتُ : يرحمُكَ اللهُ، فرماني القومُ بأبصارِهم ، فقلتُ : واثُكْلَ أُمِّياهْ[3] ما شأنُكم تَنظرونَ إليَّ ؟! فجعلوا يضربونَ بأيديهم على أفخاذِهم، فلمَّا رأيتُهم يُصَمِّتُونَنِي[4]، لكني سكتُّ، فلمَّا صلّى رسولُ الله ﷺ — فبأبي هو وأُمّي، ما رأيتُ معلِّماً قبلَهُ ولا بَعْدَهُ أحسنَ تعليماً منه ، فواللهِ ما كَهَرني، ولا ضَرَبَني ، ولا شَتَمني — ثم قال : « إنَّ هذهِ الصَّلاةَ لا يصلحُ فيها شيءٌ

---

(١) أي متفرقين جماعة ، جماعة ، الواحدة عزة . معناه النهي عن التفرق والأمر بالاجتماع . وقد مضى الحديث برواية أخرى رقم (٣١١) .
(٢) يعني برأسه كما في بعض رويات الحديث .
(٣) أي وَافْقَدَ أمّي إيايَ فاني هلكت .
(٤) اي يسكّتونني ، يعني غضبت وتغيرت .

من كلام النّاس ، إنّما هو التّسبيحُ والتّكبيرُ وقراءةُ القرآن » ، أو كما قال رسولُ الله ﷺ ، قلتُ : يا رسولَ الله إنّي حديثُ عهدٍ بجاهليّة ، وقد جاء اللهُ بالإسلام ، وإنّ منّا رجالاً يأتون الكهّانَ. قال : « فلا تأتهم » ، قال : قلتُ : ومنّا رجالٌ يتطيّرونَ. قال : « ذلك شيءٌ يجدونه في صدورهم فلا يصدّنّهم[1] » ، (قال ابنُ الصّبّاح : فلا يصدّنّكم). قال : قلتُ : ومنّا رجالٌ يخطّونَ. قال : «كان نبيٌّ منَ الأنبياء يخطُّ ، فمن وافق خطّه فذاك »[2] قال : وكانت لي جاريةٌ ترعى غنماً لي قِبَلَ أُحُد والجوّانيّة[3] ، فاطّلعتُ ذاتَ يوم ، فإذا الذئبُ قد ذهب بشاةٍ من غنمها ، وأنا رجلٌ من بني آدمَ آسفُ كما يأسفونَ ، لكني صككتُها صكّةً[4] ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فعظّمَ ذلك عليَّ ، قلتُ : يا رسولَ الله أفلا أعتقُها ؟ قال : « ائتني بها »فأتيتُه بها ، فقال لها :«أينَ اللهُ»؟ قالت : في السّماءِ، قال : «مَن أنا» ؟ قالت : أنتَ رسولُ الله. قال :«أعتقْها فإنّها مؤمنةٌ» . (م ٢/٧٠—٧١)

٣٣٤ — عن زيدِ بنِ أرقمَ رضيَ اللهُ عنه قال : كنّا نتكلّمُ في الصّلاة ، يكلّمُ الرّجُلُ صاحبَه ، وهو إلى جنْبِه في الصّلاةِ ، حتى نزلتْ : (وقُوموا لله قانتينَ) ، فأُمرْنا بالسّكوتِ ، ونُهينا عنِ الكلامِ . (م ٢/٧١)

باب : التسبيح للحاجة في الصلاة

٣٣٥ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « التّسبيحُ للرّجالِ ، والتّصفيقُ للنّساء» (وفي رواية : «في الصّلاةِ » . (م ٢/٢٧)

باب : النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

٣٣٦ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنّ رسولَ الله ﷺ قال : « ليَنتهينّ أقوامٌ عن رفْعِهم أبْصارَهُمْ عندَ الدُّعاءِ في الصّلاةِ إلى السّماءِ ، أو لتُخطَفَنّ أبصارُهم » . (م ٢/٢٩)

باب : التغليظ في المرور بين يدي المصلي

٣٣٧ — عن بُسْرِ بنِ سعيد : أنّ زيدَ بنَ خالدٍ الجُهَنيّ أرسلَهُ إلى أبي جُهَيْمٍ يسأله : ماذا سمع من رسولِ الله ﷺ في المارِّ بينَ يدَي المصلّي ؟ قال أبو جُهَيْمٍ ، قال رسولُ الله ﷺ : « لو

(١) الأصل « يصدهم » والتصحيح من مسلم .
(٢) يعني فهو المصيب ، وهو كالتعليق بالمحال ، لأنه لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح .
(٣) موضع في شمال المدينة بقرب أحد .
(٤) أي ضربت وجهها بيدي مبسوطة .

يعلمُ المارُّ بينَ يدَيِ المصلّي ماذا عليه، لكان أن يقفَ أربعينَ خيراً له من أن يمرَّ بينَ يديه» . قال أبو النَّضرِ: لا أدري قال: أربعينَ يوماً ، أو شهراً ، أو سنةً .
(م ٢/ ٥٨)

باب : منع المارّ بين يدي المصلي

٣٣٨ — عن أبي صالحٍ السَّمَّان قال : بينما أنا مع أبي سعيدٍ الخُدْريّ رضيَ اللهُ عنه يصلّي يومَ الجُمعة إلى شيءٍ يَستُره من النَّاسِ ، إذ جاء رجُلٌ شابٌّ من بني أبي مُعَيطٍ ، أراد أن يَجتَازَ بينَ يديه ، فَدَفَعَ في نَحْرِه ، فنظر فلم يجدْ مَساغاً إلا بين يدَيْ أبي سعيدٍ ، فعادَ ، فَدَفَعَ في نَحرِه أشدَّ من الدَّفْعَةِ الأولى ، فَمَثَلَ قائماً ، فنال من أبي سعيدٍ [1]، ثم زاحمَ النَّاسَ فَخَرَجَ ، فَدَخل على مَروانَ ، فشكا إليه ما لقي ، قال : ودخل أبو سعيدٍ على مَروانَ ، فقال له مَروانُ : مالك ولابنِ أخيكَ ؟ جاء يشكوك . فقال أبو سعيدٍ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : «إذا صلَّى أحدُكم إلى شيءٍ يَستُرُهُ من النَّاسِ ، فأراد أحدٌ أن يجتازَ بينَ يديه فليدفَعْ في نَحرِه ، فإنْ أبى فليقاتِلْه ، فإنَّما هو شيطانٌ» .
(م ٢/ ٥٧–٥٨)

باب : ما يستر المصلي

٣٣٩ — عن طلحةَ بنِ عبيدِ الله رضيَ اللهُ عنه قال : كنَّا نصلّي والدَّوابُّ تمرُّ بينَ أيدينا ، فذكرنا ذلك لرسولِ اللهِ ﷺ فقال : «مِثلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ ، تكونُ بينَ يدَيْ أحدِكم ، ثم لا يَضُرُّه ما مرَّ بينَ يديه» .
(م ٢/ ٥٥)

باب : الصلاة إلى حربة

٣٤٠ — عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا خرجَ يومَ العيدِ أمر بالحربة فتوضعُ بينَ يديه فيصلّي إليها والنَّاسُ وراءه ، وكان يفعلُ ذلك في السَّفَرِ فمِن ثَمَّ اتخذها الأمراء .
(م ٢/ ٥٥)

باب : الصلاة إلى الراحلة

٣٤١ — عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما : أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَعرِضُ [2] راحلته ، وهو يصلّي إليها .
(م ٢/ ٥٥)

---

(١) أي بلغ منه ما أراده من الشتم .

(٢) بفتح الياء وكسر الراء ، وروي بضم الياء وتشديد الراء ، ومعناه يجعلها معترضة بينه وبين القبلة .

باب: المرور بين يدي المصلي من وراء الستر

٣٤٢ — عن عون بن أبي جُحَيْفَةَ: أنَّ أباه رأى رسولَ الله ﷺ في قُبَّةٍ حمراءَ من أَدَمٍ ورأيتُ بلالاً أخرَجَ وَضوءاً فرأيتُ النَّاسَ يبتَدِرونَ ذلك الوَضوءَ، فمن أصاب منه شيئاً تمسَّح به، ومن لم يُصِبْ منه أخذ من بَلَلِ يد صاحبه، ثم رأيتُ بلالاً أخرج عَنَزَةً فرَكَزَها، وخرج رسولُ الله ﷺ في حُلَّةٍ حمراءَ مُشَمِّراً، فصلى إلى العنَزَةِ بالنَّاسِ رَكعتين، ورأيتُ النَّاسَ والدَّوابَّ يمرُّونَ بين يدَيِ العَنَزَةِ. (م ٢/٥٦)

باب: النهي عن الاختصار في الصلاة

٣٤٣ — عن أبي هُرَيرةَ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ: أنه نهى أن يُصلِّيَ الرَّجُلُ مختصِراً[1]. (م ٢/٧٤)

باب: النهي أن يبزق الرجل أمامه في الصلاة

٣٤٤ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه: أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى نُخَامةً في قِبلَةِ المسجد. فأقبَلَ على النَّاسِ فقال: ما بالُ أحدِكم يقومُ مُستَقبِلَ ربِّهِ، فيَتَنَخَّعُ أمامه؟! أيُحبُّ أحدُكم أن يُستَقبَلَ فيُتَنَخَّعَ في وجهِهِ؟! فإذا تَنَخَّعَ أحدُكم فليتنخَّعْ عن يسارِهِ تحت قدمِه، فإن لم يجد فلْيَقُلْ هكذا (ووصف القاسمُ فتَفَلَ في ثوبِهِ ثم مسَح بعضَه على بعضٍ). (م ٢/٧٦)

باب: في التثاؤب في الصلاة وكظمه

٣٤٥ — عن أبي سعيد الخُدْريِّ رضيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تثاءَبَ أحدُكم في الصَّلاةِ فلْيَكْظِمْ ما استطاع، فإنَّ الشيطانَ يَدخلُ». وفي رواية «فليُمْسِكْ بيده على فيه فإنَّ الشَّيطانَ يَدخلُ». (م ٨/٢٢٦)

باب: حمل الصّبيان في الصلاة

٣٤٦ — عن أبي قَتَادَةَ الأنصاريِّ رضيَ اللهُ عنه قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يؤمُّ النَّاسَ وأُمامةُ بنتُ أبي العاص وهي ابنةُ زَيْنَبَ بنتِ رسولِ الله ﷺ على عاتِقِهِ، فإذا ركع وضَعَها، وإذا رفَعَ من السُّجُودِ أعادَها. (م ٢/٧٣)

---

(١) الاختصار في الصلاة، وضع اليد في الخاصرة.

باب: مسح الحصى في الصلاة

٣٤٧ — عن مُعَيْقِيبٍ رضيَ اللهُ عنه قال: ذُكِرَ للنبيِّ[1] ﷺ المسحُ في المسجدِ، يعني الحَصى. قال: «إن كنتَ لا بُدَّ فاعلاً فواحدةً». (م ٢/٧٥)

باب: دلك النخاعة بالنعل

٣٤٨ — عن عبدِ اللهِ بنِ الشِّخِّيرِ رضيَ اللهُ عنه قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ فرأيتُه تَنَخَّعَ فَدَلَكَهَا بنعلِه. (م ٢/٧٧)

باب: عقص الرأس في الصلاة

٣٤٩ — عن عبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما أنه: رأى عبدَ اللهِ بنَ الحارثِ يصلِّي ورأسُه مَعْقوصٌ من ورائه، فقام فجعل يَحُلُّه، فلمَّا انصرف أقبل إلى ابنِ عبَّاسٍ فقال: مالَكَ ورأسي؟ فقال: إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّما مَثَلُ هذا مَثَلُ الذي يصلِّي وهو مكتوفٌ». (م ٢/٥٣)

باب: الصلاة بحضرة الطعام

٣٥٠ — عن أنَسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا قُرِّبَ العَشاءُ وحَضَرَتِ الصَّلاةُ فابدؤوا به قبلَ أن تُصلُّوا صلاةَ المغربِ ولا تَعْجَلوا عن عَشائكم». (م ٢/٧٨)

باب: السهو في الصلاة والأمر بالسجود فيه

٣٥١ — عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا شَكَّ أحدُكم في صلاتِه فلم يَدْرِكم صلَّى ثلاثاً أم أربعاً فليطرحِ الشَّكَّ وليَبْنِ على ما استَيْقَنَ، ثم يَسْجُدُ سَجدتينِ قبلَ أن يُسَلِّمَ، فإن كان صلى خمساً شَفَعْنَ له صلاتَه، وإن كان صلَّى إتماماً لأربعٍ كانتا ترغيماً للشَّيطانِ». (م ٢/٨٤)

٣٥٢ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: صلَّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ إحدى صلاتَي العَشِيِّ

---

(١) في «مسلم»: «ذكر النبي».

إمَّا الظُّهرَ وإمَّا العَصْرَ، فسلَّم في رَكعتينِ، ثم أتى جذْعاً في قبلةِ المسجد فاستند إليها[1] مُغضباً. وفي القوم أبو بكرٍ وعُمَرُ رضيَ اللهُ عنهما، فهابا أن يتكلَّما، وخرج سَرَعانُ النَّاسِ: قُصرتِ الصَّلاةُ[2]، فقام ذو اليدينِ فقال: يا رسولَ الله أقَصُرَتِ الصَّلاةُ أم نَسِيتَ؟ فنظر النبيُّ ﷺ يميناً وشمالاً فقال: «ما يقولُ ذو اليدينِ»؟ قالوا: صَدَقَ، لَمْ تُصَلِّ إلاَّ رَكعتينِ، فصلَّى رَكعتين وسلَّم. ثم كَبَّرَ ثم سَجَدَ، ثم كبَّرَ فرفع، ثم كبَّر وسَجَد، ثم كبَّر ورفع، قال[3]: وأُخْبِرْتُ عن عِمرانَ ابنِ حُصَينٍ أنه قال: وَسَلَّم. (م ٢/٨٦)

باب: في سجود القرآن

٣٥٣ — عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ القُرآنَ فيقرأ سورةً فيها سجدةٌ فيسجُدُ ونسجُدُ معه حتى ما يجدُ بعضُنا موضعاً لمكانِ جَبْهَتِهِ. (م ٢/٨٨)

٣٥٤ — عن أبي رافع قال: صلَّيتُ مع أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه صلاةَ العَتَمَةِ فقرأ: (إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ) فسجد فيها، فقلتُ له: ما هذه السَّجدةُ؟ قال: سجدتُ بها خلفَ أبي القاسمِ ﷺ فلا أزالُ أسجُدُ بها، حتى ألقاهُ. (م ٢/٨٩)

باب: القنوت في صلاة الصبح

٣٥٥ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ حينَ يَفْرُغُ من صلاةِ الفجر من القراءةِ ويكبِّرُ، ويرفعُ رأسه: «سمع اللهُ لمن حَمِده ربَّنا ولك الحمدُ، ثم يقولُ وهو قائمٌ: اللَّهُمَّ أنْجِ الوليدَ بن الوليد وسَلَمَةَ بنَ هشامٍ وعيَّاشَ بنَ أبي ربيعةَ، والمستضعَفينَ من المؤمنينَ، اللَّهُمَّ اشدُدْ وطأتَكَ على مُضَر، واجعَلْها عليهم كسِني يوسُفَ، اللَّهُمَّ العَنْ لِحيْانَ ورِعْلاً وذَكْوَانَ، وعُصَيَّةَ، عَصَتَ اللهَ ورسولَه»، ثم بلغَنَا أنه ترك ذلك لمَّا أُنْزِلَ: (لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ). (م ٢/١٣٤)

باب: القنوت في الظهر وغيرها

٣٥٦ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: واللهِ لأُقَرِّبَنَّ بكم صلاةَ رسولِ اللهِ ﷺ، فكان

---

(١) يعني خشبة الجذع.

(٢) أي خرجوا قائلين ذلك.

(٣) القائل هو محمد بن سيرين الراوي للحديث عن أبي هريرة. وقد أخرجه مسلم من طريق أخرى عن عمران بهذه الزيادة في قصة أخرى بلفظ: «ثم سلم، ثم سجد سجدتين ثم سلم».

أبو هُريرةَ يَقْنُتُ في الظُّهرِ والعشاءِ الآخرةِ ، وصلاةِ الصُّبحِ ، ويدعو للمؤمنينَ ، ويَلعَنُ الكُفَّارَ .
(م ٢/ ١٣٥)

باب : القنوت في المغرب

٣٥٧ — عن البَراءِ بنِ عازبٍ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يَقْنُتُ في الصُّبْحِ والمغربِ .
(م ٢/ ١٣٧)

باب : في ركعتي الفجر

٣٥٨ — عن حفصةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا طَلَعَ الفجرُ لا يصلّي إلاَّ ركعتينِ خفيفتَينِ .
(م ٢/ ١٥٩)

باب : فضل ركعتي الفجر

٣٥٩ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها عن النبيِّ ﷺ قال : « ركعتا الفجرِ خيرٌ من الدُّنيا وما فيها » .
(م ٢/ ١٦٠)

باب : القراءة في ركعتي الفجر

٣٦٠ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه : أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قرأ في ركعتَي الفَجرِ : (قُلْ يَا أيُّها الكافرُونَ) و (قُلْ هُوَ اللهُ أحدٌ) .
(م ٢/ ١٦١)

باب : الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

٣٦١ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كان النبيُّ ﷺ إذا صلَّى ركعتَي الفجر فإن كنتُ مُسْتَيْقظةً حدَّثني ، وإلا اضطجَعَ .
(م ٢/ ١٦٨)

باب : الجلوس في المصلّى بعد صلاة الصبح

٣٦٢ — عن سماكِ بنِ حَرْبٍ قال : قلتُ لجابرِ بنِ سَمُرَةَ رضيَ اللهُ عنه : أكنتَ تُجالسُ

رسولَ الله ﷺ قال : نَعَمْ كثيراً . كان لا يقومُ من مصلاَّهُ الذي يصلي فيه الصبحَ أو الغداةَ حتى تطلُعَ الشَّمْسُ ، فإذا طَلَعتِ الشَّمْسُ قام ، وكانوا يتحدَّثونَ ، فيأخذونَ في أمر الجاهليَّةِ فيضحكون وتَتَبَسَّمُ . (م ٢/١٣٢)

باب : في صلاة الضحى

٣٦٣ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يصلّي سُبْحَةَ الضُّحى قَطُّ وإني لأسَبِّحُها ، وإن كانَ رسولُ اللهِ ليَدَعُ العَمَلَ وهو يحبُّ أن يعملَ به ، خشية أن يعملَ به النَّاسُ فيُفْرَضَ عليهم . (م ٢/١٥٦)

باب : صلاة الضحى ركعتان

٣٦٤ — عن أبي ذَرٍّ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ أنه قال : « يُصْبِحُ على كلِّ سُلامى[1] من أحدِكم صدقةٌ فكلُّ تَسْبيحةٍ صدقةٌ ، وكلُّ تحميدةٍ صدقةٌ . وكلُّ تهليلةٍ صدقةٌ ، وكلُّ تكبيرةٍ صدقةٌ ، وأمرٌ بالمعروفِ صدقةٌ ، ونهيٌ عن المنكرِ صدقةٌ ، ويجزىءُ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى » . (م ٢/١٥٨)

باب : صلاة الضحى أربع ركعات

٣٦٥ — عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كان رسولُ اللهِ ﷺ يصلِّي الضُّحى أربعاً ، ويزيد ما شاءَ اللهُ . (م ٢/١٥٧)

باب : صلاة الضحى ثماني ركعات

٣٦٦ — عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال : سألت وحرَصتُ على أن أجدَ أحداً من النَّاسِ يخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ سبَّحَ سُبحةَ الضُّحى ، فلم أجد أحداً يحدِّثُني عن ذلك ، غيرَ أنَّ أمَّ هانئٍ بنتَ أبي طالب أخبرتْني أنَّ رسولَ الله ﷺ بعدما ارتفعَ النَّهارُ يومَ الفتح ، فأُتيَ بثوبٍ فسُتِرَ عليه ، فاغتسلَ ، ثم قام ، فركع ثماني ركعات ، لا أدري أقيامُه فيها أطولُ أم ركوعُه أم سجودُه ، كلُّ ذلك منه متقاربٌ ، قالت : فلم أرَه سبَّحها قبلُ ولا بعدُ . (م ٢/١٥٧)

---

(١) هي عظام الأصابع ، وهي التي بين كل مفصلين من أصابع الانسان ، ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله .

باب : الوصية بصلاة الضحى

٣٦٧ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ : بصيامِ ثلاثةِ أيّامٍ من كلِّ شهرٍ ، وركعتَي الضُّحى ، وأن أُوترَ قبلَ أن أرْقُدَ . (م ٢/١٥٨)

باب : صلاة الأوّابين

٣٦٨ — عن القاسمِ الشَّيْبانيِّ أنَّ زيدَ بنَ أرقمَ رضيَ اللهُ عنه رأى قوماً يصلُّون من الضُّحى فقال : أما لقد علموا أنَّ الصَّلاةَ في غيرِ هذه السَّاعةِ أفضلُ ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : « صلاةُ الأوّابينَ حينَ ترمَضُ الفِصالُ »[1] . (م ٢/١٧١)

باب : من سجد لله فله الجنة

٣٦٩ — عن أبي هُريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « إذا قرأ ابنُ آدمَ السَّجدةَ فسجدَ اعتزَلَ الشَّيطانُ يبكي يقولُ : يا ويلَهُ (وفي رواية أبي كُريْبٍ : يا ويلي) : أُمِرَ ابنُ آدمَ بالسُّجودِ فسجدَ فلهُ الجنَّةُ ، وأُمِرْتُ بالسُّجودِ فأبَيْتُ فليَ النَّارُ » .

باب : فضل من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة

٣٧٠ — عن أمِّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنّها سمعتْ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : « ما مِنْ عبدٍ مسلمٍ يصلِّي لله كلَّ يومٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ ركعةً تطوُّعاً غيرَ فريضةٍ إلا بنى اللهُ له بيتاً في الجنَّة» أو«إلا بُنِيَ له بيتٌ في الجنة » . قالت أمُّ حبيبةَ : فما بَرِحْتُ أُصلِّيهنَّ بعدُ ، وقال عمرٌو(يعني ابنَ أوسٍ): ما بَرِحْتُ أُصلِّيهنَّ بعدُ ، وقال النُّعْمانُ ،(يعني ابنَ سالمٍ)، مثلَ ذلك . وفي روايةٍ :«في يومٍ وليلةٍ». (م ٢/١٦٢)

باب : بين كل أذانين صلاة

٣٧١ — عنْ عبدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ المُزَنيِّ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ : « بينَ كلِّ أذانينِ صلاةٌ » ، قالها ثلاثاً ، قال في الثالثةِ : « لمن شاءَ » . (م ٢/٢١٢)

---

(١) أي حين يحترق أخفاف الفصال من شدة حر الرمل . و (الفصال) جمع فصيل وهو ولد الناقة .
قلت : في الحديث أن صلاة الضحى هي التي تسمى شرعاً بـ « صلاة الأوابين » ، وأما تسمية الصلاة بعد المغرب بذلك فمما لا أصل له في السنة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم في علمي .

باب : التنفل قبل الصلاة وبعدها

٣٧٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : صليتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ قبلَ الظهرِ سجْدَتينِ ، وبعدها سجْدَتينِ . وبعد المَغربِ سجْدَتينِ ، وبعدَ العشاءِ سجدَتين، وبعد الجمعة سجدتين ، فأما المغرب والعشاء والجمعة ، فصليت مع النبي ﷺ في بيته . (م ٢/١٦٢)

باب : في التنفل بالليل والنهار

٣٧٣ - عن عبد الله بن شقيق رضي الله عنه قال : سألتُ عائشةَ رضيَ الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ،عن تطوعهِ . فقالت :كان يُصلي في بيتي قبلَ الظهرِ أربعاً ، ثم يخرج ، فيصلي بالناس ، ثم يدخل ، فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ، ثم يدخل فيصلي ركعتين . ويصلي بالناس العشاء، ويدخل بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر . وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً ، وكان إذا قرأ وهو قائم ؛ ركع وسجد وهو قائم ، وإذا قرأ قاعداً ؛ ركع وسجد وهو قاعد، وكان إذا طلع الفجر ، صلى ركعتين . (م ٢/١٦٢)

باب : صلاة النافلة في المسجد

٣٧٤ - عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : احْتَجَرَ رسولُ الله ﷺ حُجَيْرَةً بِخَصَفَةٍ[1] أو حصير ، فخرج رسول الله ﷺ يصلي فيها ، قال : فتتبع إليه رجالٌ ، وجاؤوا يصلون بصلاته ، قال : ثم جاؤوا ليلةً ، فحضروا فأبطأ رسولُ الله ﷺ عنهم ، قال : فلم يخرج إليهم ، فرفعوا أصواتَهم ، وحَصَبُوا البابَ ، فخرج إليهم رسول الله ﷺ مُغْضَباً ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « ما زال بكم صنيعُكم حتى ظننت أنه سيكتَبُ عليكم ، فعليكم بالصلاةِ في بيوتكم ، فإن خَيْرَ صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة » . وفي رواية أن النبي ﷺ اتخذ حُجرة في المسجد من حصير . (م ٢/١٨٨)

باب : صلاة النافلة في البيوت

٣٧٥ - عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قضى أحدكم الصلاةَ في مسجده ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نصيباً من صلاتِهِ ، فان الله جاعلٌ في بيته من صلاته خيراً » . (م ٢/١٨٧)

---

(١) واحدة الخصف وهو والحصير بمعنى ، والشك من بعض الرواة . والمعنى احتجر حجرة ، أي : حوّط موضعاً من المسجد بحصير ليستره ليصلي فيه ، ولا يمر بين يديه مارّ .

باب : ليصل أحدكم نشاطه ، فاذا فتر فليقعد

٣٧٦ — عن أنس رضي الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ المسجدَ ، وحبلٌ ممدودٌ بين ساريتين ، فقال : « ما هذا ! ؟ » قالوا : لزينب تُصلي ، فإذا كَسِلَتْ أو فترت امسكت به . فقال : « حُلُّوه ، لِيُصَلِّ أحدُكم نشاطَه ، فإذا كَسِلَ أو فَتَرَ قَعَدَ » .
(م ٢/١٨٩)

باب : أحب الأعمال إلى الله أدومها

٣٧٧ — عن علقمة قال : سألت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، قال : قلت : يا أم المؤمنين ، كيف كان عمل رسول الله ﷺ ؟ هل كان يَخُصّ شيئاً من الأيام ؟ قالت : لا . كان عمله دِيمَةً ، وأيكم يستطيع ما كان رسول الله ﷺ يستطيع ؟ !
(م ٢/١٨٩)

باب : خذوا من العمل ما تطيقون

٣٧٨ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : أن الحَوْلاء بنت تُوَيْت بن حبيب بن أسد بن عبد العُزّى مرت بها وعندها رسول الله ﷺ ، فقلت : هذه الحولاء بنت تُوَيْتٍ ! ، وزعموا أنها لا تنام الليل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لا تنام الليل ؟! خذوا من العمل ما تطيقون ، فوالله لا يسأمُ اللهُ حتى تَسْأموا » .
(م ٢/١٨٩)

باب : في صلاة النبي ﷺ ودعائه

٣٧٩ — عن ابن عبّاس رضي الله عنه قال : بتُّ ليلةً عند خالتي ميمونة ، فقام النبي ﷺ من الليل ، فأتى حاجتَهُ ، ثم غسل وجهه ويديه ، ثم نام ، ثم قام ، فأتى القِرْبَةَ ، فأطلَقَ شِنَاقَها[1] ، ثم توضأ وضوءاً بين الوضوءين ، ولم يكثر ، وقد أبلغ ، ثم قام فصلّى ، فقمتُ فتَمَطَّيْتُ كراهيةَ أن يرى أني كنت أنْتَبِهُ إليه ، فتوضأتُ ، فقام فصلى ، فقمتُ عن يساره ، فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه ، فتَتامَّتْ صلاةُ رسولِ الله ﷺ من الليل ثلاث عشرة ركعة ، ثم اضطجع فنام حتى نفخ ، وكان إذا نام نفخ ، فأتاه بلال ، فآذنَهُ بالصلاة ، فقام فصلى ولم يتَوضأ ، وكان في دعائه : « اللهم اجعل في قلبي نوراً ، وفي بصري نوراً ، وفي سمعي نوراً ، وعن يميني نوراً ، وعن يساري نوراً ، وفوقي نوراً ، وتحتي نوراً ، وأمامي نوراً ،

---

(١) بكسر المعجمة خيط يشد به فم القربة .

وخلفي نوراً ، وعظِّمْ لي نوراً » . قال كُريبٌ : وسبعاً في التابوت[١] ، فَلَقِيتُ[٢] بعضَ ولدِ العباس ، فحدَّثني بهن فذكر : عَصَبي ولحمي ودمي وشَعري وبَشَري ، وذكر خَصْلَتَيْنِ . (م٢/١٧٨–١٧٩)

٣٨٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل ليصلي ، افتتح صلاته بركعتين خفيفتين . (م ٢/١٨٤)

باب : دعاء النبي ﷺ إذا قام من الليل

٣٨١ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل : « اللهم لك الحمد، أنت نورُ السماوات والأرض، ولك الحمد، أنت قَيّامُ السماوات والأرض، ولك الحمد، أنت ربُّ السماوات والأرض ومن فيهن ، أنت الحقُّ ، ووعدُك الحق ، وقولُكَ الحق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمتُ ، وبك آمنتُ ، وعليكَ توكلتُ ، وإليك أنَبْتُ ، وبك خاصمت ، وإليك حاكَمْتُ . فاغفر لي ما قدَّمتُ وأخَّرتُ ، وما أسررتُ وأعْلَنْتُ ، أنت إلهي ، لا إله إلا أنت » . (م ٢/١٨٤)

باب : كيفية صلاة الليل وعدد ركوعها

٣٨٢ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاثَ عشرةَ ركعة ، يوتر من ذلك بخمس ، لا يجلس في شيء إلا في آخرها . (م ٢/١٦٦)

باب : صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل

٣٨٣ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خَشِيَ أحدُكم الصبحَ صلَّى ركعة واحدة تُوتِر له ما قد صلى» . (م ٢/١٧٢)

باب : صلاة الليل قائماً وقاعداً

٣٨٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيتُ رسول الله ﷺ يقرأ في شيء من صلاة الليل جالساً حتى إذا كبِرَ قرأ جالساً ، حتى إذا بقي عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية قام فقرأهن ، ثم ركع . (م ٢/١٦٣)

---

(١) اي : ذكر في الدعاء سبع كلمات نسيتها ، قالوا : والمراد بـ (التابوت) الاضلاع وما يحويه من القلب وغيره ، تشبيهاً بالتابوت الذي كالصندوق يحرز فيه المتاع . أي : وسبعاً في قلبي ولكن نسيتها .

(٢) قائل: (لقيت) هو سلمة بن كهيل راوي الحديث عن كريب الراوي عن ابن عباس .

باب : كراهية أن ينام الرجل الليل كله لا يصلي فيه

٣٨٥ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : ذُكر عند رسولَ الله ﷺ رجلٌ نام ليلة حتى أصبحَ ، قال : « ذاك رجلٌ بال الشيطان في أُذُنه » أو قال : « في أذنيه » . (م ٢/١٨٧)

باب : إذا نعس في الصلاة فليرقد

٣٨٦ — عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « إذا نَعَسَ أحدكم في الصلاةِ فليرقُدْ حتى يذهب عنه النوم ، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس ، لعله يذهب يَسْتَغْفِر فَيَسُبَّ نَفْسه » . (م ٢/١٩٠)

باب : ما يحلّ عُقَد الشيطان

٣٨٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال[1] : « يعقِدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدِكُمْ ثلاثَ عُقَدَ إذا نامَ ، بكلٍّ عقدة يَضْرِبُ عليكَ ليلاً طويلاً ، فإذا استيقظ فَذَكَرَ الله عز وجل انحلتْ عُقْدَةٌ ، وإذا توضَّأ انحلتْ عنه عُقْدتانِ ، فإذا صلى انحلَّتِ العُقَدُ ، فأصبحَ نشيطاً طيِّبَ النفس ، وإلا أصبحَ خبيثَ النفس كسلانَ » . (م ٢/١٨٧)

باب : في الليلة ساعة يستجاب فيها

٣٨٨ — عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن من الليل ساعةً ، لا يوافقُها عبدٌ مسلم يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه ، وذلك كل ليلةٍ » . (م ٢/١٧٥)

باب : الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه

٣٨٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ينزلُ الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا كلَّ ليلة ، حين يمضي ثُلُثُ الليل الأولُ ، فيقول : أنا الملكُ أنا الملكُ . من ذا الذي يدعوني فأستجيب له ؟ من ذا الذي يسألني فأعطيَه ؟ من ذا الذي يستغفرني فأغفرَ له ، فلا يزال كذلك حتى يضيءَ الفجرُ » . (م ٢/١٧٥)

باب : جامعُ صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض

٣٩٠ — عن قتادة عن زُرارة : أنّ سعد بن هشام بن عامر أراد أن يغزو في سبيل الله ، فقدِمَ المدينةَ

(١) ليس في مسلم (قال) .

فأراد أن يبيعَ عَقَاراً له بها ، فيجعله في السلاح والكُراع[1] ، ويجاهِدَ الرومَ حتى يموتَ ، فلما قدمَ المدينةَ ، لَقِيَ أناساً من أهلِ المدينةِ ، فنهوه عن ذلك ، وأخبرُوه : أن رهطاً ستّةً أرادوا ذلك في حياة نبيِّ الله ﷺ ، فنهاهم نبيُّ الله ﷺ وقال : « أليْسَ لكم فيَّ أُسْوَةٌ » ، فلما حدّثوهُ بذلك ، راجع امرأتَهُ وقد كان طلّقها ، وأشهَدَ على رَجْعَتِها ، فأتى ابنَ عباسٍ فسأله عن وِتْرِ رسول الله ﷺ ؟ فقال ابن عباس : ألا أدلك على أعلَم أهل الأرض بوترِ رسول الله ﷺ ؟ قال : من ؟ قال : عائشة ، فَأْتِهَا فاسألها ، ثم ائتني فأخبِرني بِردِّها عليك ، فانطلقتُ إليها ، فأتيت على حَكيمِ بن أفلَحَ ، فاستلحقتُه إليها ، فقال : ما أنا بقاربها لأني نهيتها أن تقول في هاتين الشِّيعَتَين شيئاً ، فأبَتْ فيهما إلا مُضيّا . قال : فأقسَمْتُ عليه فجاء ، فانطلقنا إلى عائشة فاستأذنا عليها ، فأذِنَتْ لنا ، فدخلنا عليها ، فقالت : أحكيم ؟(فعرفته) ، فقال : نعم . فقالت : من معك ؟ قال : سعد بن هشام ، قالت : ابن هشام ؟ قال : ابن عامر ، فترحمت عليه وقالتْ خيراً ؟ قال قتادة — وكان أُصيب يوم أُحد — فقلت : يا أم المؤمنين أنبئيني عن خُلُقِ رسول الله ﷺ ، قالت : ألسْتَ تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى ، قالت : فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن ، قال فهممتُ أن أقوم ولا أسأل أحداً عن شيء[2] حتى أموت ، ثم بدا لي فقلت : انبئيني عن قيام رسول الله ﷺ فقالت : ألست تقرأ (يا أيها المزمل) ؟ قلت : بلى ، قالت : فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة فقام نبي الله ﷺ وأصحابُه حولاً ، وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهراً في السماء حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة . قال : قلت : يا أم المؤمنين انبئيني عن وِترِ رسول الله ﷺ فقالت : كنا نُعِدُّ له سواكه وطهوره ، فيبعثُهُ اللهُ ما شاء أن يبعثَه من الليل . فيتسوَّك ويتوضأ ويصلي تسعَ ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة ، فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلِّم ، ثم يقوم فيصلي التاسعة ، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ، ثم يسلم تسليماً يسمعنا ، ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم وهو قاعد ، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني ، فلما سَنَّ[3] نبي الله ﷺ وأخذه اللحمُ[4] أوتر بسبع . وصَنَعَ في الركعتين مثل صَنيعهِ الأول ، فتلك تسع يا بني ، وكان نبي الله ﷺ إذا صلى صلاةً أحب أن يداوم عليها ، وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة ، ولا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة ولا صلّى ليلة إلى الصبح ، ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان . قال : فانطلَقْتُ إلى ابن عباسٍ فحدّثته بحديثها ، فقال : صَدَقَتْ ، ولو كُنْتُ أقْرَبُها ، أو أدخل عليها لأتيتها حتى تشافهني به . قال : قلت : لو علمتُ أنك لا تدخل عليها ما حدثتك حديثها . (م ٢ /١٦٨—١٧٠)

---

(١) اسم الخيل .

(٢) الأصل : « عن أحد شيئاً » . والتصحيح من « مسلم » .

(٣) كذا الأصل ، وكذلك وقع في معظم أصول « مسلم » ، وفي بعضها « أسن » . وهو المشهور في اللغة ، والمعنى كبر سنه .

(٤) قوله أخذه اللحم : أي كثر لحمه .

باب : في صلاة الوتر

٣٩١ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : مِن كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ ، مِن أول الليل ، وأوسطه ، وآخره . فانتهى وتره إلى السحر . (م ٢ /١٦٨)

باب : في الوتر وركعتي الفجر

٣٩٢ — عن أنس بن سيرين رضي الله عنه قال : سألت ابن عمر ، قلت : أرأيت الركعتين قبل صلاة الغداة أأطيل فيهما القراءة ؟ قال : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ، قال : قلت : إني لست عن هذا أسألك . قال : إنك لضخم [1] ألا تدعني أستقرئ [2] لك الحديث : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى ، ويوتر بركعة ، ويصلي ركعتين قبل الغداة ، كأن الأذان[3] بأذنيه . (م ٢ / ١٧٤)

باب : من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

٣٩٣ — عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من خاف أن لا يقوم من آخر الليل ، فليوتر أوله . ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل ، فإن صلاة آخر الليل مشهودة . وذلك أفضل » . (م ٢ / ١٧٤)

باب : أوتروا قبل أن تصبحوا

٣٩٤ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أوتروا قبل أن تصبحوا » . (م٢ / ١٧٤)

باب : فضل قراءة القرآن في الصلاة

٣٩٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيحبُّ أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خَلِفات[4] عِظامٍ سمانٍ ؟ قلنا : نعم . قال : فثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته خير له من ثلاث خَلِفاتٍ عظامٍ سمانٍ » . (م ٢ /١٩٦)

---

(١) يشير إلى غباوته وبلادته وقلة أدبه لعجلته وقطعه عليه كلامه بقوله : « لست عن هذا أسألك » .

(٢) هو بالهمزة من القراءة ، ومعناه : اذكره وآتي به على وجهه بكماله .

(٣) يعني الإقامة ، وهو إشارة الى شدة تخفيفها بالنسبة الى باقي صلاته صلى الله عليه وسلم .

(٤) بفتح الخاء وكسر اللام : الحوامل من الإبل الى أن يمضي عليها نصف أمدها ثم هي عشار ، والواحدة (خلفة) و (عشراء) .

باب : في النظائر التي يقرأ سورتين في ركعة

٣٩٦ — عن أبي وائل رضي الله عنه قال : غدونا على عبد الله بن مسعود يوماً بعدما صلينا الغداة ، فسلمنا بالباب فأذن لنا ، قال : فمكثنا بالباب هُنَيَّةً[1] . قال : فخرجت الجارية فقالت : ألا تدخلون ؟ فدخلنا فإذا هو جالس يسبِّح ، فقال : ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم ؟ فقلنا : لا ، إلا أنا ظننا أن بعض أهل البيت نائم . قال : اظننتم بآل ابن ام عبد غفلة ؟ قال : ثم أقبل يسبح حتى ظَنَّ أن الشمس قد طلعت ، فقال : يا جاريةُ انظري هل طَلَعَتْ ؟ قال : فنَظَرَتْ فإذا هي لم تطلع ، فأقبل يسبح ، حتى إذا ظن أن الشمس قد طلعت . فقال ، يا جاريةُ انظري هل طلعت ؟ فنظرَتْ فإذا هي قد طَلَعَتْ . فقال : الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا[2] (فقال مهدي وأحسبه قال : ولم يهلكنا بذنوبنا). قال : فقال رجل من القوم : قرأت المفصل البارحة كله ، قال : فقال عبدالله : هَذّاً[3] كهَذّ الشِعر[4] أما لقد[5] سمعنا القراءة، وإني لأحفظ القرائن التي كان يقرأهن رسول الله ﷺ ثمانيةَ عشر من المفصل ، وسورتين من آل (حَمَ) .

(م ٢/٢٠٥)

باب : ما جاء في صلاة رمضان

٣٩٧ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ خرج من جوف الليل ، فصلى في المسجد ، فصلى رجالٌ بصلاته ، فأصبح الناسُ يتحدثون بذلك ، فاجتمع أكثرُ منهم ، فخرج رسول الله ﷺ في الليلة الثانية ، فصلوا بصلاته ، فأصبح الناسُ يذكرون ذلك ، فكثر أهلُ المسجد من الليلة الثالثة . فخرج فصلوا بصلاته ، فلما كانت الليلة الرابعة ، عجز المسجد عن أهله ، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ ، فطفِق رجال منهم يقولون: الصلاة ، فلَمْ يخرج إليهم رسول الله ﷺ حتى خرج لصلاة الفجر ، فلما قضى صلاةَ الفجر ، أقبل على الناس ثم تشهَّد، فقال : « أما بعد ، فإنه لم يخف عليَّ شأنكم الليلةَ ، ولكني خَشيتُ أن تُفرض عليكم صلاةُ الليل فتعجزوا عنها » . (وفي رواية) : وذلك في رمضان .

(م ٢/١٧٨)

باب : في قيام رمضان والترغيب فيه

٣٩٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يُرَغِّبُ في قيام رمضان مِنْ غير أن يأمرهم

---

(١) أي قليلاً من الزمن ، وهو تصغير (هنة) ، ويعبر بها عن كل شيء .
(٢) أي أقال عثرتنا ولم يؤاخذنا بسيئاتنا هذا اليوم حتى أطلع علينا الشمس من مطلعها .
(٣) بتشديد الذال ، شدة الاسراع والافراط في العجلة .
(٤) معناه في تحفظه وروايته ، لا في انشاده وترنمه ، لأنه يرتل في الانشاد والترنم في العادة .
(٥) في « مسلم » (إنا) .

فيه بعزيمة ، فيقول : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه » ، فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك ، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر ، وصدراً من خلافة عمر على ذلك .
(م ٢/٧٧)

أبواب الجمعة

باب : هداية هذه الأمة ليوم الجمعة

٣٩٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « نحن الآخِرون الأولون يوم القيامة ، ونحن أول من يدخل الجنة ، بيد أنهم أُوتوا الكتاب مِنْ قَبْلِنا ، وأُوتيناه من بعدهم ، فاختلفوا ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق ، فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه هدانا الله له ، قال : يوم الجمعة ، فاليوم لنا ، وغداً لليهود وبعد غدٍ للنصارى » . (م ٣/٧)

باب : فضل يوم الجمعة

٤٠٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « خيرُ يومٍ طلعت عليه الشمس يومُ الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أُدخل الجنَّة ، وفيه أُخرج منها ، ولا تقوم الساعة إلاَّ في يوم الجمعة » . (م ٣/٦)

باب : في الساعة التي في يوم الجمعة

٤٠١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال أبو القاسم ﷺ : « إن في الجمعة لساعةً لا يوافقها مسلم قائم يصلي ، يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه » ، وقال بيده : يقللها ، يُزَهِّدُها . (م ٣/٥)

٤٠٢ — عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما قال : قال لي عبد الله بن عمر : أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة ؟ قال : قلت : نعم سمعته يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة »[1] . (م ٣/٦)

---

(١) هذا من الأحاديث التي انتقدها الامام الدارقطني على « صحيح مسلم » ورجح أن الصواب أنه موقوف على أبي بردة ، ويؤيده أنه جاء من حديث جابر وغيره مرفوعاً : أن ساعة الإجابة في آخر ساعة من يوم الجمعة .

باب : ما يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة

٤٠٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة : (الٓمٓ تنزيل السجدة) ، و (هل أتى على الانسان حين من الدهر) ، وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة (سورة الجمعة) و (المنافقين) . (م ١٦/٢)

باب : في غسل الجمعة

٤٠٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه يخطب الناسَ يومَ الجمعة ، إذ دخل عثمان بن عفان ، فعَرَّضَ به عمر ، فقال : ما بال رجال يتأخرون بعد النداء ؟! فقال عثمان : يا أمير المؤمنين ما زدتُ حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبَلْتُ . فقال عمر : والوضوءَ أيضاً ؟ ألم تسمعوا رسول الله ﷺ يقول : « إذا جاء أحدكم الجمعةَ فليغتسل » . (م ٣/٣)

باب : الطيب والسواك يوم الجمعة

٤٠٥ — عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « غُسْلُ يوم الجمعة على كل محتلم ، وسواكٌ ، ويَمَسُّ من الطيب ما قَدَرَ عليه » . (م ٤/٣)

باب : فضل التهجير يوم الجمعة

٤٠٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يومُ الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأولَ ، فإذا جلَسَ الإمــام طَوَوْا الصحف ، وجاؤوا يَستمعون الذكرَ ، ومَثَلُ المُهجِّرِ[1] كمَثَلِ الذي يهدي البَدَنَةَ ، ثم كالذي يهدي بَقَرَةً ، ثم كالذي يهدي الكَبْشَ ، ثم كالذي يهدي الدَّجَاجَةَ ، ثم كالذي يهدي البَيْضَةَ » . (م ٨/٣)

باب : صلاة الجمعة حين تزول الشمس

٤٠٧ — عن سَلَمَةَ بن الأكوع رضي الله عنه قال : كنا نُجَمِّعُ[2] مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس ، ثم نرجع نَتَتَبَّعُ[3] الفيء » . (م ٩/٣)

---

(١) أي المبكر إلى الجمعة .

(٢) بتشديد الميم المكسورة أي نصلي الجمعة .

(٣) في « مسلم » : « نتتبع » .

باب : في اتخاذ منبر رسول الله ﷺ والقيام عليه في الصلاة

٤٠٨ — عن أبي حازم رضي الله عنه : أن نفراً جاؤوا إلى سهل بن سعد رضي الله عنه قد تماروا في المنبر من أي عود هو ؟ فقال : أما والله ، إني لأعرفُ من أي عود هو ؟ ومَنْ عَمِلَه ؟ ورأيت رسول الله ﷺ أولَ يوم جلَسَ عليه ، قال : فقلت : يا أبا العباس فحدِّثنا ، قال : أرسل رسول الله ﷺ إلى امرأة ، (قال أبو حازم : إنه ليسميها يومئذ) : « انْظُري غلامَكِ النجار يعملْ لي أعْوَاداً أُكلم الناسَ عليها » ، فعمل هذه الثلاثَ دَرَجاتٍ[1] ، ثم أمر بها رسول الله ﷺ فوضعت هذا الموضع ، فهي من طَرْفاء الغابة[2] ، ولقد رأيت رسول الله ﷺ قام عليه فكَبَّرَ ، وكبَّر الناس وراءه ، وهو على المنبر ، ثم رفع ، فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر ، ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاتِه ، ثم أقْبَلَ على الناس فقال : « يا أيها النَّاسُ إنّي إنما صَنَعْتُ هذا لِتأْتَمُّوا بي ولِتَعلَّمُوا صلاتي » . (م ٢ / ٧٤)

باب : ما يقال في الخطبة

٤٠٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن ضِمَاداً قدم مكة ، وكان من أزد شَنُوءَةَ ، وكان يَرقي من هذه الريح[3] فسمع سفهاءَ من أهل مكة يقولون : إن محمداً مجنون ، فقال : لو أني رأيت هذا الرجل ، لعلَّ الله يشفيه على يَدَيّ ! قال : فلَقِيَهُ ، فقال : يا محمد إني أرْقي من هذه الريح ، وإن الله يَشفي على يدِي من شاء ،فهل لك ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إنَّ الحمدَ لله، نَحمدُه ونَستَعينه ، من يهده اللهُ فلا مُضِلَّ له ، ومن يُضْلِلْ فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد » . قال : فقال : أعِدْ عليَّ كلماتِكَ هؤلاء ، فأعادَهُنَّ عليه رسولُ الله ﷺ ثلاث مرات ، قال : فقال : لقد سمعت قولَ الكَهَنَةِ ، وقولَ السَّحَرَةِ ، وقول الشعراء،فما سمعتُ مثلَ كلماتك هؤلاء ، ولقد بَلَغْنَ ناعوس البحر[4] . قال : فقال : هاتِ يدَكَ أبايعْكَ على الإسلام ، قال : فَبَايَعَهُ ،فقال رسول الله ﷺ : « وعلى قومِكَ » ؟ قال : وعلى قومي ،قال : فبعث رسول الله ﷺ سَرِيَّةً فمرُّوا بقومه . فقال صاحب السرية للجيش : هل أصبتم من هؤلاء شيئاً ؟ فقال رجل من القوم : أصبت منهم مِطْهَرَةً ، فقال : ردُّوها فإن هؤلاء قومُ ضِمادٍ . (م ٣ / ١٢)

---

(١) هذا مما ينكره أهل العربية ، والمعروف عندهم أن يقال : الثلاث الدرجات ، أو الدرجات الثلاث . قال صديق خان في شرحه : « وهذا الحديث دليل لكونه لغةً قليلة » .

(٢) الطرفاء شجر ، و (الغابة) : غيضة ذات شجر كثير من عوالي المدينة .

(٣) المراد بـ (الريح) هنا : الجنون ومس الجن .

(٤) كذا وقع في « مسلم » في جميع النسخ ، ومال ابن الأثير إلى أنه تصحيف من بعضهم . وأن الصواب « قاموس البحر » كما في سائر الروايات في غير « مسلم » أي وسط البحر ولجته .

باب : رفع الصوت بالخُطبة وما يقول فيها

٤١٠ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا خطب احْمَرَّتْ عيناه وعلا صوته ، واشْتَدَّ غَضَبُهُ ، حتى كأنه منذر جيش ، يقول : صبَّحكم ومسَّاكم ، ويقول : بُعثتُ أنا والساعة كهاتين ، ويقرُنُ بين إصبَعيه : السبابة والوسطى ، ويقول : « أما بعد ، فإن خيرَ الحديث كتاب الله ، وخيرُ الهَدْي هَدْيُ محمد وشرُّ الأمور محدَثاتها ، وكلُّ بدعة ضلالة ، ثم يقول : « أنا أولى بكل[1] مؤمن مِن نفسه ، من ترك مالاً فلأهله ، ومن ترك دَيْناً أو ضَياعاً[2] فإليَّ وعليَّ » . (م ٣/١١)

باب : الايجاز في الخطبة

٤١١ — عن أبي وائلٍ رضيَ اللهُ عنه قال : خطبنا عمار رضي الله عنه فأوجز وأبلغ ، فلما نزل قلنا : يا أبا اليَقْظان ، لقد أبلغتَ وأوجزت ، فلو كنت تنفست[3] فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن طولَ صلاةِ الرَّجُلِ وقِصَرَ خُطبَتِه مَئِنَّةٌ[4] من فِقهه ، فأطيلوا الصلاةَ ، واقْصُروا الخُطْبَةَ ، وإن من البيان سحراً » . (م ٣/١٢)

باب : ما لا يجوز حذفه من الخطبة

٤١٢ — عن عدي بن حاتم رضي الله عنه : أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال : من يطع الله ورسوله فقد رَشَدَ . ومن يعصهما فقدْ غوى . فقال رسول الله ﷺ : « بئس الخطيب أنت ، قل : ومن يعص الله ورسوله » . قال ابن نُمَيْر : فقد غَوِيَ . (م ٣/١٢)

باب : قراءة القرآن على المنبر في الخطبة

٤١٣ — عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت : لقد كان تنورُنا وتنورُ رسولِ الله ﷺ واحداً سنتَيْن أو سنة وبعض سنة ، ما أخذتُ (ق والقرآن المجيد) إلا عن لسانِ رسولِ الله ﷺ يقرؤها كل جمعة على المنبر إذا خَطَبَ الناسَ . (م ٣/١٣)

---

(١) هذا على عمومه ، لم يطرأ عليه تخصيص اطلاقاً ، خلافاً لما يظن الجماهير اليوم ، وما وجد بعده صلى الله عليه وسلم من أمور قام الدليل الشرعي على شرعيته ووجوبه فليس من البدعة في شيء ، وتفصيل هذا البحث الهام في كتاب « الاعتصام » للامام الشاطبي رحمه الله تعالى ، وفي شرح الكتاب أيضاً لصدّيق حسن خان .

(٢) الضياع بفتح الضاد العيال .

(٣) أي أطلت قليلا . (٤) علامة .

باب : الاشارة بالاصبع في الخطبة

٤١٤ — عن حُصَين عن عُمارة بن رُؤيبَة قال[١] : رأى بِشْرَ بنَ مروان على المنبر رافعاً يديه ، فقال : قبّح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أنْ يقول بيدِه هكذا ، وأشار بإصبعه المسبِّحة . (م ١٣/٣)

باب : التعليم للعلم في الخطبة

٤١٥ — عن أبي رفاعة رضي الله عنه قال : انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب : قال : فقلت يا رسول الله : رجلٌ غريب جاء يسأل عن دينه ، لا يدري ما دينه ، قال : فأقبل عليَّ رسول الله ﷺ وترك خُطبتَه . حتى انتهى إلي ، فَأُتيَ بكرسي حَسِبت قوائمه حديداً ، قال : فقعد عليه رسول الله ﷺ وجَعَلَ يعلمني مما علمه الله ، ثم أتى خُطبته فأتمَّ آخرها . (م ١٥/٣)

باب : في الجلسة بين الخطبتين في الجمعة

٤١٦ — عن جابر بن سمرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائماً ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب قائماً . فمن نبأك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب ، فقد والله صليتُ معه أكْثَرَ من ألفي صلاة . (م ٩/٣)

باب : تخفيف الصلاة والخطبة

٤١٧ — عن جابر بن سَمُرَة رضي الله عنه قال : كنت أصلي مع رسول الله ﷺ فكانت صلاته قَصْداً وخطبته قَصْداً[٢] . (م ١١/٣)

باب : إذا دخل والإمام يخطب يوم الجمعة يركع

٤١٨ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : جاء سُلَيْكٌ الغَطَفَاني يومَ الجمعة ، ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ على المنبر ، فقعَد سليك قبل أن يصلي ، فقال له النبي ﷺ : أركعت ركعتين ؟ قال : لا ، قال : « قم فارْكَعْهُما » . (م ١٤/٣)

---

(١) وفي « المسند » (٤ / ٢٦١) : « أنه رأى بشر بن مروان ... » وفي رواية له (٤ / ١٣٦) « ... عن حصين بن عبدالرحمن السلمي ، قال : كنت إلى جنب عمارة بن رؤيبة ، وبشر يخطبنا ، فلما دعا رفع يديه ، فقال عمارة ... ».

(٢) أي بين الطول الظاهر ، والتخفيف الماحق .

باب : في الإنصات للخطبة

٤١٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قلت لصاحبك أنْصِتْ يومَ الجُمعة والامام يخطب فقد لَغَوْتَ » . (م ٣/٥)

باب : فضل من استمع وأنصت يوم الجمعة

٤٢٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قُدِّرَ له ، ثم أنصَتَ حتى يَفْرُغَ من خطبته ، ثم يصلي معه ، غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ، وفَضْلُ ثلاثة أيام » . (م ٣/٨)

باب : في قوله تعالى : (وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً)

٤٢١ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان يخطب قائماً يوم الجمعة ، فجاءت عِيرٌ[1] من الشام ، فانفتل الناس إليها ، حتى لم يبقَ إلا اثنا عشرَ رجلاً ، فأُنْزِلَتْ هذه الآية التي في الجمعة (وإذا رأوا تجارةً أو لهواً انْفَضُّوا إليها وتركوكَ قائماً) الآية . (م ٣/١٠)

باب : ما يقرأ في صلاة الجمعة

٤٢٢ — عن النعمان بن بَشير رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ (سبح اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الغاشية) ، قال : وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم يقرأ بهما أيضاً في الصلاتين . (م ٣/١٥)

باب : الصلاة بعد الجمعة في المسجد

٤٢٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً » . وفي رواية : قال سهيل : « فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد ، وركعتين إذا رجعت » . (م ٣/١٧)

باب : الصلاة بعد الجمعة في البيت

٤٢٤ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجدَ سَجْدَتَيْنِ في بيته ، ثم قال : كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك . (م ٣/١٧)

---

(١) العير بالكسر : الإبل تحمل الميرة ، ثم غلب على كل قافلة .

باب : لا يصلي بعد الجمعة حتى يتكلم أو يخرج

٤٢٥ — عن عمر بن عطاء : أن نافع بنَ جُبَيْر أرسله إلى السائب بن أخت نَمِر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة فقال : نعم صليت من الجمعة في المَقْصُورَة[1] ، فلما سلم الإمام قُمتُ في مقامي فصليت ، فلما دخل أرسل إليّ ، فقال : لا تَعُدْ لما فَعَلْتَ . إذا صليت الجمعةَ فلا تَصلْها بصلاة حتى تَكَلَّمَ أو تخرج ، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك : أن لا نوصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج .
(م ٣/ ١٧)

باب : التغليظ في ترك الجمعة

٤٢٦ — عن الحكم بن ميناء أن عبدالله بن عُمر ، وأبا هريرة حدّثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره : « لَيَنْتَهِيَنَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ ، أو لَيَخْتِمَنَّ اللهُ على قُلُوبِهم ، ثم لَيَكُونُنَّ من الغافلين »[2] .
(م ٣/ ١٠)

العيدان

باب : ترك الأذان والإقامة في العيدين

٤٢٧ — عن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال : صليتُ مع رسول الله ﷺ العيدين غيْرَ مرةٍ ولا مرتين ، بغير أذان ولا إقامة .
(م ٣/ ١٩)

باب : صلاة العيدين قبل الخطبة

٤٢٨ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : شهدتُ صلاةَ الفطرِ مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب ، قال : فنَزَلَ نَبيُّ الله ﷺ كأني أنظر إليه حين يُجَلِّسُ الرجالَ بيدِه ، ثم أقبلَ يَشُقُّهُمْ حتى جاءَ النساءَ ومعه بلال ، فقال : (يا أيها النبيُّ إذا

---

(١) هي الحجرة المبنية في المسجد ، أحدثها معاوية بعدما ضربه الخارجي .

(٢) قلت : وفي الباب عن ابن مسعود رضي الله عنه، وقد سها المؤلف رحمه الله تعالى فذكره في « صلاة الجماعة » ، ومحله هنا كما سبق التنبيه عليه في التعليق على الحديث رقم ٣٢٦ (ص ٩٣) .

جاءَكَ المؤمناتُ يبايِعْنَكَ على أن لا يُشْرِكْنَ بالله شيئاً) فتلا هذه الآية حتى فرغ منها ، ثم قال حين فرغ منها : « أنْتُنَّ على ذلك »؟ فقالت امرأة واحدة لم يُجِبْهُ غيرُها منهن : نَعم يا نبي الله ، لا يُدْرَى حينئذ من هي ؟ قال: « فتَصَدَّقْنَ »، فبسط بلال ثوبه ، ثم قال: هَلُمَّ فدىً لكُنَّ أبي وأمي ، فجعلن يُلْقينَ الفتَخَ [1] والخواتيم في ثوب بلال . (م ٣/١٨)

باب : ما يقرأ في صلاة العيدين

٤٢٩ — عن عبيدالله بن عبدالله : أن عمرَ بنَ الخطاب رضي الله عنه سأل أبا واقدٍ الليثي : ما كان يقرأ رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر ؟ فقال : كان يقرأ فيهما بـ (قٓ والقرآن المجيد) و (اقتربت الساعة وانشق القمر) . (م ٣/٢١)

باب : ترك الصلاة قبل العيد وبعده في المصلى

٤٣٠ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ خرج يوم أضحى أو فطر ، فصلى ركعتين ، لم يصل قبلها ولا بعدها . ثم أتى النساء ومعه بلال ، فأمرهن بالصدقة ، فجعلت المرأة تُلقي خُرصَها وتُلقي سِخابها [2] . (م ٣/٢١)

باب : في خروج النساء إلى العيدين

٤٣١ — عن أم عطية رضي الله عنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ أن نُخرِجَهُنَّ في الفطر والأضحى : العواتق والحُيَّضَ وذوات الخدور . فأما الحُيَّضُ فيعتزلن الصلاة ، ويشهدن الخيرَ ودعوة المسلمين ، قُلْتُ: يا رسول الله: إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال: « لِتُلْبِسها أُختُها من جِلبابها » . (م ٣/٢٠—٢١)

باب : ما يقول الجواري في العيد

٤٣٢ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعاثَ فاضطجع على الفراش وحَوَّلَ وجهه ، فدخل أبو بكر رضي الله عنه فانتهرني ، وقال : مِزمارُ الشيطان عند رسول الله ﷺ ؟ فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال : «دعهما» ، فلما غَفَلَ ، غمزتهما فخرجتا ، وكان

---

(١) هي الخواتيم العظام .

(٢) الخرص بالضم وبكسر : حلقة الذهب والفضة ، او حلقة القرط ، أو الحلقة الصغيرة من الحلي . و(السخاب) بالكسر نوع من قلائد النساء .

يومَ عيد، يلعب السودان بالدَّرَق[1] والحِراب، فإما سألتُ رسولَ الله ﷺ وإما قال: «تشتهين تنظرين؟» فقلت: نعم، فأقامني وراءه، خدي على خده، وهو يقول: «دونكم يا بني أَرْفِدَة»[2] حتى إذا مللت قال: «حَسْبُكِ»! قلت: نعم، قال: «فاذهبي». (م ٣/٢٢)

صَلاة المُسَافِر

باب: قَصر صلاة المسافر في الأمن

٤٣٣ — عن يعلى بن أمية قال: قُلْتُ لعمر بن الخطاب: (ليس عليكم جناحٌ أن تَقصروا من الصلاة إن خِفْتُم أن يَفْتِنَكُمُ الذين كفروا). فقد أمن الناسُ؟ فقال: عَجِبتُ مما عَجِبْتَ منه، فسألت رسولَ الله ﷺ فقال: «صدقةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بها عليكم فاقبلوا صَدَقَتَهُ». (م ٢/١٤٣)

٤٣٤ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فرض اللهُ الصلاةَ على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين، وفي الخوفِ رَكْعَة. (م ٣/١٤٣)

باب: ما تقصر فيه الصلاة من السفر

٤٣٥ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صليتُ مع رسول الله ﷺ الظهرَ بالمدينة أربعاً، وصَلَّيْتُ معه العصرَ في ذي الحليفة ركعتين. (م ٢/١٤٤)

باب: قصر الصلاة في الحج

٤٣٦ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فصلى ركعتين ركعتين حتى رجع، قلت: كم أقام بمكة؟ قال: عشراً. وفي رواية: خرجنا من المدينة إلى الحج. (م ٢/١٤٥)

باب: قصر الصلاة بمنى

٤٣٧ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: صلى النبي ﷺ بمنى صلاة المسافر وأبو بكر وعمر وعثمان

---

(١) اي الحجف، وهي التروس من جلود.

(٢) بفتح الفاء وكسرها، والكسر أشهر، وهو لقب للحبشة.

ثماني سنين أو قال ست سنين . قال حفص (يعني ابن عاصم) : وكان ابن عمر يصلي بمنى ركعتين ثم يأتي فراشه ، فقلت : أيْ عَمِّ لو صليت بعدها ركعتين ؟ قال : لو فعلت لأتْمَمْتُ الصلاةَ . (م ٢/١٤٦)

باب : الجمع بين الصلاتين في السفر

٤٣٨ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « إذا عَجِلَ عليه السير يؤخرُ الظهرَ إلى أوّل وقتِ العصر ، فيجمع بينهما ، ويؤخرُ المغرب حتى يجمع بينها وبين العِشاء ، حين يغيب الشَّفَقُ » . (م ٢/١٥١)

باب : الجمع بين الصلاتين في الحضر

٤٣٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، بالمدينة في غير خوف ولا مطر (في حديث وكيعٍ قال : قلت لابن عباس : لِمَ فَعَلَ ذلك ؟ قال : كيلا يُحْرِجَ أمته . وفي حديث أبي معاوية : قيل لابن عباسٍ : ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا يحرج أمته). (م ٢/١٥٢)

باب : الصلاةُ في الرحال في المطر

٤٤٠ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه نادى بالصلاة في ليلة ذاتِ بَرْدٍ وريحٍ ومطر ، فقال في آخر ندائه : ألا صلوا في رحالكم ، ألا صلوا في الرحال ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلةٌ باردة أو ذاتُ مطرٍ في السفر أن يقول : « ألا صلوا في رحالكم » . (م ٢/١٤٧)

باب : ترك التنفل في السفر

٤٤١ — عن حفص بن عاصم قال : صَحِبْتُ ابنَ عمر رضي الله عنهما في طريق مكة قال : فصلى لنا الظهرَ ركعتين ثم أقْبَلَ وأقْبَلْنا معه ، حتى جاء رَحْلَه ، وجلس وجلسنا معه ،فحانت منه التفاتةٌ نَحْوَ حيثُ صلى ، فرأى ناساً قياماً فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : يسبحون ، قال : لو كنت مُسَبِّحاً لأتْمَمْتُ صلاتي ، يا ابن أخي إني صحبت رسول الله ﷺ في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحبت أبا بكر رضي الله عنه فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، ثم صحبت عثمان ، فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله، وقد قال الله تعالى : (لقد كان لكم في رسول الله أسْوَةٌ حسنة) . (م ٢/١٤٤)

باب : التنفل بالصلاة على الراحلة في السفر

٤٤٢ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يسبح على الراحلة قِبَلَ أي وَجْهٍ تَوَجَّهَ ، ويوتر عليها ، غَيْرَ أنه لا يصلي عليها المكتوبةَ .
(م ٢/١٥٠)

باب : إذا قدم من سفر صلى في المسجد ركعتين

٤٤٣ — عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في غزاةٍ ، فأبطأ بي جملي ، وأعيي ، ثم قدم رسول الله ﷺ قبلي ، وقدمت بالغداة ، فجئت المسجد ، فوجدته على باب المسجد ، فقال : « الآن حين قدمت » ؟ قلت : نعم . قال : « فدع جَمَلَكَ ، وادْخُلْ فَصَلِّ ركعتين » ، قال : فدخلت فصليت ثم رجعت .
(م ٢/١٥٦)

باب : ما جاء في صلاة الخوف

٤٤٤ — عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال : غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة ، فقاتلونا قتالاً شديداً ، فلما صلينا الظهرَ ، قال المشركون : لو مِلْنا عليهم مَيْلَةً لاقْتَطَعْنَاهم[١] فأخْبَرَ جبريلُ رسول الله ﷺ ذلك ، فذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ ، قال : وقالوا إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد . فلما حضرت العصر ، صَفَّنا صَفَّين ، والمشركون بيننا وبين القِبلة . قال : فكبَّر رسول الله ﷺ وكبَّرنا ، وركع ، وركعنا ، ثم سجد ، وسجد معه الصفُّ الأول ، فلما قاموا سجد الصف الثاني ، ثم تأخر الصف الأول ، وتقدم الصف الثاني فقاموا مقامَ الأول ، فكبّر رسول الله ﷺ ، وكبّرنا ، وركع ، فرَكَعْنا . ثم سجد ، وسجد معه الصف الأول ، وقام الثاني ، فلما سجد الصف الثاني ، ثم جلسوا جميعاً سلَّم عليهم رسول الله ﷺ . قال أبو الزبير : ثم خص جابر أن قال : كما يصلي أمراؤكم هؤلاء .
(م ٢/٢١٣)

باب : صلاة الكسوف

٤٤٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : خسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ ، فقام رسول الله ﷺ يصلي ، فأطال القيام جداً ، ثم ركع فأطال الركوع جداً ، ثم رفع رأسه فأطال القيام جداً ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع فأطال الركوع جداً ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ، ثم قام فأطال القيام ،

---

(١) أي لأجبناهم منفردين واستأصلناهم .

وهو دون القيام الأول ، ثم ركع فأطال الركوع ، وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع رأسه . فقام ، فأطال القيام ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع فأطال الركوع ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ، ثم انصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس ، فخطب الناسَ ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال: « إن الشمس والقمر من آيات الله ، وإنهما لا يَنْخسفان لموت أحدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتموهما فكبِّروا، وادعوا الله وصلُّوا وتصدَّقوا ، يا أُمَّةَ محمد إنْ مِنْ أحدٍ أغيرُ من الله أن يزني عبده، أو تزني أَمَتُهُ، يا أُمَّةَ محمد والله لو تعلمون ما أعلم ، لَبَكَيْتُمْ كثيراً ، ولضحكتم قليلاً ، ألا هل بَلَّغْتُ » ؟ . (م ٣/٢٧–٢٨)

٤٤٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : صلى رسول الله ﷺ حين كسفت الشمس ثمانيَ ركعات [١] في أربع سجدات . (م ٣/٣٤)

باب : في صلاة الاستسقاء

٤٤٧ — عن عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ خرج إلى المصلى يستسقي ، وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القِبْلَةَ وحَوَّلَ رداءه . وفي روايةٍ : فجعل إلى الناس ظهره يدعو الله ، واستقبل القبلة . وحَوَّلَ رداءه ثم صلى ركعتين . (م ٣/٢٤)

٤٤٨ — عن أنس رضي الله عنه قال : أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر . قال : فَحَسَرَ رسول الله ﷺ ثوبَه ، حتى أصابه من المطر ، فقلنا : يا رسولَ الله لِمَ صَنَعْتَ هذا ؟ قال : « لأنه حديثُ عَهْدٍ بربه » . (م ٣/٢٦)

باب : في التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر

٤٤٩ — عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان النبي ﷺ إذا عَصَفَتِ الريحُ قال : « اللهم إني أسألك خيرَها ، وخيرَ ما فيها ، وخيرَ ما أُرْسِلَتْ به ، وأعوذ بك من شرِّها ، وشرِّ ما فيها ، وشرِّ ما أُرْسِلَتْ به » قالت : وإذا تَخَيَّلَتِ [٢] السماء تَغَيَّرَ لَوْنُه ، وخرج ودخل ، وأَقْبَلَ وأدبر ، فإذا مَطَرَتْ سُرِّيَ

---

(١) أي ركوعات . يعني أربع ركوعات في كل من الركعتين . والحديث شاذ والصواب ركوعان في كل ركعة كما في حديث عائشة قبله . وقد حققت هذه المسألة في رسالة خاصة عندي فيهـا .

(٢) أي تغيمت وتهيأت للمطر .

عنه[١] فَعَرَفْتُ ذلك في وَجْهِه ، قالت عائشة : فسألته ، فقال: « لعله يا عائشة كما قال قوم عاد (فلما رأوه عارضاً مستقبلَ أودِيَتِهِم قالوا : هذا عارض ممطرنا) [٢] » . (م ٣/ ٢٦)

باب : في ريح الصبا والدبور

٤٥٠ — عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ انه قال : « نُصِرْتُ بالصَّبا ، وأُهْلِكَتْ عادٌ بالدَّبُور » . (م ٢/ ٢٧)

---

(١) أي انكشف الهم عنه .
(٢) أي سحاب عرض في أفق السماء يأتينا بالمطر .

كتاب الجنائز

باب : في عيادة المرضى

٤٥١ ــ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال : كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من الأنصار ، فسلَّم عليه ثم أدبر الأنصاري، فقال رسول الله ﷺ : « يا أخا الأنصار كيف أخي سعدُ بن عبادة ؟ » فقال : صالح : فقال رسول الله ﷺ : « من يعوده منكم » ؟ فقام وقمنا معه ونحن بضعةَ عشر ما علينا نعالٌ ولا خفافٌ ولا قلانس ولا قُمُص ، نَمْشي في تلك السِباخِ[1] حتى جِئناه . فاستأخَرَ قومُه من حولِه ، حتى دنا رسول الله ﷺ وأصحابه الذين معه . (م ٣ / ٤٠)

باب : ما يقال عند المريض والميت

٤٥٢ ــ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا حَضَرْتُم المريضَ أو الميتَ فقولوا خيراً ، فإن الملائكةَ يؤمِّنُون على ما تقولون»، قالت : فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله : إن أبا سلمة قد مات ، قال :« قولي : اللهم اغفر لي وله ، وأعقبني منه عقبى حَسَنَةً »، قالت : فقلت ، فأعقبني الله مَنْ هو خير لي منه محمداً ﷺ . (م ٣ / ٣٨)

باب : تلقين الموتى لا إله إلا الله

٤٥٣ ــ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لقِّنوا مَوتاكم لا إله إلا الله » . (م ٣ / ٣٧)

---

(١) جمع (سبخة) ، وهي الأرض التي تعلوها الملوحة ، ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر .

باب : من أحبَّ لقاءَ اللهِ أحبَّ اللهُ لقاءه

٤٥٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من أحب لقاءَ الله ، أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاءَ الله ، كره اللهُ لقاءه » ، فقلت : يا نبي الله ، أكراهية الموت ؟ فكلنا يكره الموت ، قال : « ليس كذلك ، ولكن المؤمن إذا بُشِّرَ برحمةِ الله ورِضْوانه وجَنَّتِه أحب لقاءَ الله ، فأحبَّ الله لقاءه ، وإن الكافر إذا بُشِّر بعذابِ اللهِ وسخطِه ، كره لقاءَ الله وكره الله لقاءه » .

وفي رواية عن شريح بن هاني عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «من أحبَّ لقاءَ الله أحبَّ الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه » ، قال : فأتيت عائشة . فقلت : يا أم المؤمنين سمعتَ أبا هريرة يذكر عن رسول الله ﷺ حديثاً إن كان كذلك فقد هلكنا . فقالت : إن الهالك من هلك بقول رسول الله ﷺ ، وما ذاك ؟ قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحبَّ لقاء الله أحبَّ اللهُ لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » ، وليس منا أحد ، إلا وهو يكره الموت ، فقالت : قد قاله رسول الله ﷺ ، وليس بالذي تذهب إليه ، ولكن إذا شخصَ البصرُ ، وحَشْرَجَ الصدرُ ، واقشَعَرَّ الجلدُ ، وتشنجت الأصابعُ ، فعند ذلك من أحبَّ لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه . (م ٨/٦٥-٦٦)

باب : في حسن الظن بالله تعالى عند الموت

٤٥٥ — عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ قبل وفاته بثلاث يقول : « لا يَموتَنَّ أحدكم إلا وهو مُحْسِنٌ بالله الظَّنَّ » . (م ٨/١٦٥)

باب : اغماض الميت والدعاء له إذا حضر

٤٥٦ — عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شَقَّ بَصَرُه فأغمضه . ثم قال : « إن الروحَ إذا قُبِضَ تَبِعَهُ البصرُ » ، فضجَّ ناس من أهله ، فقال : « لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير ، فإن الملائكةَ يُؤَمِّنون على ما تقولون ، ثم قال : اللهم اغفر لأبي سلَمَةَ ، وارْفع دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّين ، واخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الغابرين ، واغفرْ لنا وله يا ربَّ العالَمين ، وافْسَحْ له في قبره ، ونوِّر له فيه » . (م ٣/٣٨)

باب : في تسجية الميت

٤٥٧ — عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : سُجِّيَ رسولُ الله ﷺ حين مات بثوب حِبَرَةٍ . (م ٣/٥٠)

باب : في أرواح المؤمنين وأرواح الكافرين

٤٥٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : إذا خَرَجَتْ روحُ المؤمن، تَلقَّاها مَلَكان يُصعدانها، قال حماد : فذكر من طيب ريحها وذكر المِسْكَ، قال : ويقول أهلُ السماء: روحٌ طيِّبة، جاءت من قِبَلِ الأرض، صلى الله عليكِ وعلى جسدٍ كنت تَعْمُرينَهُ، فيَنْطَلِقُ به إلى ربه ، ثم يقول : انطلقوا به إلى آخرِ الأجل ، قال : وإن الكافر إذا خَرَجَتْ روحُه ، قال حماد : وذكر من نَتْنِها وذكر لَعْناً، ويقول أهل السماء : روح خبيثة جاءت من قِبَلِ الأرض ، قال : فيقال : انطلقوا به إلى آخرِ الأجل، قال أبو هريرة : فردَّ رسول الله ﷺ رَيْطَةً[1] كانت عليه على أنفه هكذا . (م ٨/١٦٢–١٦٣)

باب : في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة

٤٥٩ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أتى على امرأةٍ تبكي على صبيٍ لها ، فقال لها : « اتَّقي الله واصْبِري » ، فقالت : وما تُبالي بمصيبتي ، فلما ذهب، قيل لها : إنه رسول الله ﷺ ، فأخذها مثلُ الموتِ، فأتت بابَهُ، فلم تجد على بابه بوابين ، فقالت: يا رسول الله لم أعرِفْكَ ، فقال : « إنما الصبر عند أولَ صَدْمة » أو قال :« عند أول الصدمة » . (م ٣/ ٤٠)

باب : ثواب من يموت له الولد فيحتسبه

٤٦٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال لنسوةٍ من الأنصار : « لا يموت لإحداكن ثلاثةٌ من الوَلَدِ فتَحْتَسِبَهُ ، إلا دَخَلَتِ الجنَّةَ ، فقالت امرأة منهن : أو اثنان يا رسول الله ؟ قال : « أو اثنان » . (م ٨/ ٣٩)

وباسناد آخر عنه مرفوعاً : « لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسَّه النـار إلاَّ تَحِلَّةَ القَسَم » . (م ٨/ ٣٩)

باب : ما يقال عند المصيبة

٤٦١ — عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبدٍ تُصيبُه مصيبةٌ فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أْجُرْني في مصيبتي ، واخْلِفْ لي خيراً منها ، إلاَّ آجَرَهُ الله في مصيبته وأخْلَفَ له خيراً منها» . قالت : فلما توفي أبو سلمة، قلت كما أمرني رسول الله ﷺ فأخلف الله لي خيراً منه رسول الله ﷺ . (م ٣/ ٣٧–٣٨)

---

(١) بفتح الراء واسكان الياء ، ثوب رقيق .

باب : البكاء على الميت

٤٦٢ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : اشتكى سعدُ بنُ عُبادة شكوى له فأتى رسولُ الله ﷺ يعودُه مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود ، فلما دخل عليه وجده في غَشِيَّة ، فقال: «أقد قَضَى» ؟ قالوا : لا يا رسول الله، فبكى رسول الله ﷺ ، فلما رأى القومُ بكاءَ رسولِ اللهِ ﷺ بَكَوْا ، فقال : « ألا تسمعون ؟ إن الله لا يعذِّب بدمع العين، ولا بحزْن القلب ، ولكن يعذِّب بهذا – وأشار إلى لسانه – أو يرحم » . (م ٣/٤٠)

باب : التشديد في النياحة

٤٦٣ – عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أربعٌ في أمتي من أمر الجاهلية ، لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنياحة . وقال : النائحةُ إذا لم تتُب قبْلَ موتها ، تُقام يوم القيامةِ ، وعليها سِرْبال من قَطِران[١] ودِرْعٌ من جَرَبٍ » . (م ٣/٤٥)

باب : ليس منا من ضرب الخدود وشقَّ الجيوب

٤٦٤ – عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من ضرب الخدود ، أو شق الجيوب ، أو دعا بدعوى الجاهلية » . وفي لفظ : « وشق ودعا » . (م ١/٦٩ – ٧٠)

باب : الميت يعذب ببكاء الحي

٤٦٥ – عن عَمرةَ بنت عبد الرحمن رضي الله عنهما : أنها سمعت عائشة رضي الله عنها – وذكر لها ان عبد الله بن عمر يقول : إن الميتَ ليعذب ببكاء الحي[٢] – فقالت عائشة : يغفر الله لأبي عبدالرحمن ، أما إنه لم يكذب ، ولكنه نسي أو أخطأ ، إنما مرَّ رسول الله ﷺ على يهودية يُبكى عليها فقال: « إنهم ليبكون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها » . (م ٣/٤٥)

---

(١) لأنها كانت تلبس الثياب السود في المآتم . و (السربال) : القميص .

(٢) قلت : قد جاء هذا عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن ابن عمر ، والمغيرة بن شعبة ، رضي الله عنهم ، في « الصحيحين » وغيرهما ، ولهذا فلا مجال إلى تخطئة ابن عمر ، بل الصواب ان ما رواه هو صحيح ، وما روته السيدة عائشة صحيح أيضاً ، ولا منافاة بين الروايتين كما هو ظاهر .
ثم إن المراد بـ (البكاء) فيه النياحة ، بدليل حديث المغيرة بلفظ « من نيح عليه فإنه يعذّب بما نيح عليه يوم القيامة » . رواه مسلم . واختصره المؤلف رحمه الله ، وهذا اللفظ يرجح قول الجمهور في تفسير (يعذب) أنه بمعنى (يعاقب) وليس بمعنى « يتألم ويحزن » كما قال ابن جرير الطبري ونصره ابن تيمية . والله أعلم .

باب : ما جاء في مستريح ومستراح منه

٤٦٦ — عن أبي قتادة بن ربعي رضي الله عنه أنه كان يحدث : أنَّ رسول الله ﷺ مُرَّ عليه بجنازة ، فقال: « مستريح ومستراح منه »، قالوا: يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه ؟. فقال: « العبد المؤمن يَسْتَريح من نَصَبِ الدنيا ، والعبد الفاجر ، يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب » . (م ٣/٥٤)

باب : في غسل الميت

٤٦٧ — عن أم عطية رضي الله عنها قالت : لما ماتَتْ زينبُ بنتُ رسول الله ﷺ قال لنا رسول الله ﷺ : « اغسلنها وِتراً ، ثلاثاً ، أو خمساً ، واجْعَلْنَ في الخامسة كافوراً ، أو شيئاً من كافور ، فإذا غَسَلْتُنَّها فأعْلِمْنَنِي » ، قالت : فأعْلَمناه ، فأعطانا حَقْوَهُ وقال : « أشعرنها إياه »[1] . (م ٣/٤٨)

باب : في كفن الميت

٤٦٨ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كُفِّنَ رسولُ الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سَحُولِيَّة من كُرسُف[2] ليس فيها قميص، ولا عمامة، أما الحُلَّة[3] فإنما شُبِّهَ على الناس فيها أنها اشتُرِيَتْ له ليكفن فيها ، فتُركت الحُلَّةُ ، وكفِّن في ثلاثة أثواب بيض سَحولية ، فأخذها عبدالله بن أبي بكر ، فقال : لأحْبِسَنَّها حتى أُكَفَّنَ فيها نفسي ، ثم قال : لو رضيها الله لنبيه لكفنه فيها ، فباعها وتَصَدَّق بثمنها . (م ٣/٤٩)

باب : في تحسين كفن الميت

٤٦٩ — عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ خَطَبَ يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قُبِضَ فكُفِّنَ في كفن غير طائل[4] ، وقُبِرَ ليلاً ، فزَجَرَ النبي ﷺ أن يُقبر الرجل بالليل ، حتى يصلىٰ عليه ، إلا أن يُضطرّ إنسان إلى ذلك ، وقال النبي ﷺ : « إذا كَفَّنَ أحدكم أخاه فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ » . (م ٣/٥٠)

---

(١) اي اجعلن (الحقو) وهو الازار شعاراً لها ، وهو الثوب الذي يلي الجسد ، سمي شعاراً لأنه يلي شعر الجسد .
(٢) الكرسف القطن ، و (سحولية) اي ثياب بيض نقية .
(٣) هي واحدة (الحلل) وهي برود اليمن ، ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين ، إزار ورداء من جنس واحد .
(٤) اي حقير غير كامل الستر .

باب : الاسراع بالجنازة

٤٧٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « أسرعوا بالجنازة فان تَكُ صالحةً فخير (لعله قال) تُقَدِّمُونها إليه ، وإن تَكُ غَيْرَ ذلك فشرٌ تَضَعُونَه عن رقابكم » . (م ٣/ ٥٠)

باب : نهي النساء عن اتباع الجنائز

٤٧١ — عن أم عطية رضي الله عنها قالت : كنا نُنْهى عن اتّباع الجنائز ، ولم يُعزَمْ علينا . (م ٣/ ٤٧)

باب : القيام للجنازة

٤٧٢ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : مرَّت جنازة ، فقام لها رسول الله ﷺ وقُمنا معه ، فقلنا : يا رسول الله ، إنها يهودية ! فقال : « إن الموت فزَع ، فإذا رأيتُم الجنازةَ فقوموا لها » . (م ٣/ ٥٧)

باب : نسخ القيام للجنازة

٤٧٣ — عن علي رضي الله عنه قال : رأينا رسول الله ﷺ قام فقمنا ، وقَعَدَ فقَعَدْنا ، يعني في الجنازة . (م ٣/ ٥٩)

باب : أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه

٤٧٤ — عن سَمُرَةَ بن جُنْدَب رضي الله عنه قال : صلَّيت خلف النبي ﷺ وصلى على أم كعب ، ماتَتْ وهي نفساءُ ، فقام رسول الله ﷺ للصلاة عليها وَسْطها . (م ٣/ ٦٠)

باب : في التكبير على الجنازة

٤٧٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نَعَىٰ للناس النجاشِيَ[(١)] في اليوم الذي مات فيه ، فخرج بهم إلى المصلى ، وكبَّر أربع تكبيرات . (م ٣/ ٥٤)

---

(١) نَعَى : أخبرهم بموته . و (النجاشي) : لقب ملك الحبشة ، وكان صالحاً مؤمناً به صلى الله عليه وسلم واسمه (أصحمة) .

باب : في التكبير خمساً

٤٧٦ – عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان زيد يكبر على جنائزنا أربعاً ، وإنه كبر على جنازة خمساً ، فسألته ؟ فقال : كان رسول الله ﷺ يكبرها . (م ٣/٥٦)

باب : الدعاء للميت

٤٧٧ – عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : صلى رسول الله ﷺ على جنازة . فحفظت من دعائه وهو يقول : « اللهم اغفر له وارحَمْهُ ، وعافه واعْفُ عنه ، وأكرِمْ نُزُلَهُ وَوسع مُدْخَلَه ، واغسله بالماء والثلج والبَرَد ، ونقِّه من الخطايا ، كما نَقَّيتَ الثوبَ الأبيض من الدنس . وأبدِلْهُ داراً خيراً من داره . وأهلاً خيراً من أهله ، وزوجاً خيراً من زوجه ، وأدخله الجنة وأعذه من عذاب القبر ـ أو من عذاب النار[١] » ، حتى تَمَنَّيْتُ أن أكون ذلك الميت . (م ٣/٥٩)

باب : الصلاة على الميت بالمسجد

٤٧٨ – عن عائشة رضي الله عنها : أنها لما توفي سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . أرسل أزواج النبي ﷺ أن يَمُرُّوا بجنازته في المسجد، فَيُصَلِّين عليه ، ففعلوا . فَوُقِفَ به على حُجَرِهِنَّ ، يُصَلِّين عليه ، أُخْرِجَ به من باب الجنائز الذي كان إلى المقاعد ، فَبَلَغَهُنَّ أن الناس عابوا ذلك ، وقالوا : ما كانت الجنائز يُدْخَلُ بها المسجد! فبلغ ذلك عائشة، فقالت: ما أسرعَ الناسَ إلى أن يَعيبوا ما لا علم لهم به ؟! عابوا علينا أن يُمَرَّ بجنازة في المسجد وما صلى رسول الله ﷺ على سُهيل[٢] بن بيضاء إلا في جَوْف المسجد . (م ٣/٦٣)

باب : الصلاة على القبر

٤٧٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن امرأة سوداء كانت تَقُمُّ المسجد[٣] ـ أو شاباً ـ ففقدها رسول الله ﷺ فسأل عنها، أو عنه، فقالوا: مات، (ماتت) قال: « أفلا كنتم آذنتموني ؟» قال : فكأنهم صَغَّروا

---

(١) وفي نسخة « ومن عذاب النار » كما في هامش الأصل . وكذا على هامش « مسلم » .

(٢) الأصل « سهل » وعلى الهامش « سهيل » فاثبتنا هذا ، لموافقته لما في « مسلم » . وفي رواية له : « والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد : سهيل وأخيه » .

(٣) أي تكنس ، والقمامة الكناسة ، والمقمة المكنسة .

أمرها أو أمره ، فقال : « دلوني على قبرها » ، (قبره) فدلوه فصلى عليها ، ثم قال : « إن هذه القبور مملوءةٌ ظلمة على أهلها ، وإن اللهَ يُنَوِّرُها لهم ، بصلاتي عليهم » . (م ٣/٥٦)

باب : في من قتل نفسه

٤٨٠ — عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : أُتِيَ النبيُ ﷺ برجلٍ قَتَلَ نفسه بمَشَاقِص[1] ، فلم يصل عليه . (م ٣/٦٦)

باب : فضل الصلاة على الجنازة واتباعها

٤٨١ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ شَهِدَ الجنازة حتى يُصلَّى عليها ، فله قيراطٌ ، ومن شَهِدَها حتى تُدفَنَ فله قيراطان » ، قيل : وما القيراطان ؟ قال : « مثلُ الجبلين العظيمين » . (م ٣/٥١)

باب : من صلّى عليه مائة شفعوا فيه

٤٨٢ — عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : « ما من ميت تُصَلِّي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائةً كلهم يَشْفَعُونَ له[2] ، إلا شُفِّعوا فيه »[3] . (م ٣/٥٣)

باب : من صلى عليه أربعون شفعوا فيه

٤٨٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه مات له ابن بِـ (قُدَيد) أو بِـ (عُسفانَ)[4] فقال : يا كُرَيْبُ انْظر ما اجْتَمَعَ له من الناس قال : فخرجتُ ، فإذا ناسٌ قد اجتمعوا له ، فأخبرته . فقال : تقول هم أربعون ؟ قال : نعم ، قال : أخرجوه ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « ما من رجلٍ مسلم يموت ، فيقوم على جنازتِهِ أربعونَ رجلاً ، لا يشركون بالله شيئاً ، إلاَّ شَفَّعَهُمُ اللهُ فيه » . (م ٣/٥٣)

---

(١) سهام عراض ، واحدها مشقص بكسر الميم وفتح القاف .

(٢) أي يدعون له . (٣) أي قبلت شفاعتهم في حقه .

(٤) شك من بعض الرواة ، و (قديد) و (عسفان) موضعان بين الحرمين .

باب : فيمن يثنى عليه بخير أو شر من الموتى *

٤٨٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : مُرَّ بجنازة ، فأُثنيَ عليها خيراً ، فقال نبي الله ﷺ : « وَجبَتْ وَجبَتْ وَجبَتْ » ، ومر بجنازة فأُثنيَ عليها شراً ، فقال نبي الله ﷺ : « وَجبَتْ وَجبَتْ وَجبَتْ » ، فقال عمر : فِدى لك أبي وأمي ، مُرَّ بجنازة فأُثنيَ عليها خيراً ، فقلتَ : وَجبَتْ وَجبَتْ وَجبَتْ ، ومر بجنازة فأُثنيَ عليها شراً ، فقلتَ : وَجبَتْ ، وَجبَتْ وَجبَتْ ، فقال رسول الله ﷺ : « من أثنيتُم عليه خيراً وجبت له الجنة ، ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض ، أنتم شهداء الله في الأرض ، أنتم شهداء الله في الأرض » . (م ٣/٥٣)

باب : ركوب المصلي على الجنازة اذا انصرف

٤٨٥ ـ عن جابر بن سَمُرَة قال : صلى رسول الله ﷺ على ابن الدحداح ، ثم أُتيَ بفرس عُرْيٍ ، فعَقَلَهُ رَجُلٌ ، فركبه ، فجعل يتوقّصُ به[1] ونحن نتَّبِعُهُ نسعى خلفَه ، قال : فقال رجل من القوم : إن النبي ﷺ قال : « كم من عِذْقٍ معلق[2] أو مدلّى في الجنة لابن الدحداح » . (م ٣/٦٠–٦١)

باب : جعل القطيفة في القبر

٤٨٦ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جُعِلَ في قبرِ رسولِ الله ﷺ قطيفةٌ حمراءُ . (م ٣/٦١)

باب : في اللحد ونصب اللبن على الميت

٤٨٧ ـ عن عامر بن سعد : أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال في مرضه الذي هلك فيه : الحَدُوا لي لَحْداً ، وانْصِبوا علَيَّ اللَّبِن نَصْباً ، كما صُنِعَ برسول الله ﷺ . (م ٣/٦١)

باب : الأمر بتسوية القبور

٤٨٨ ـ عن أبي الهَيَّاج الأسدي قال : قال لي علي بن أبي طالب : ألاّ[3] أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أنْ لا تَدَعَ تِمْثالاً إلا طَمَسْتَهُ ، ولا قبراً مشرِفاً إلا سَوَّيْتَهُ . (م ٣/٦١)

---

* انظر الحديث (٥٠٠) .

(١) عقله: أمسكه له . و (يتوقص به) أي ينزو ويثب ويقارب الخطا .

(٢) بكسر العين العرجون بما فيه من الشماريخ

(٣) بتشديد اللام للتحضيض ، وقيل بخفتها للتنبيه ، أي هلا أجعلك على ذلك كما أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم .

باب : كراهية البناء والتجصيص على القبور

٤٨٩ — عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يُجَصَّص القبر[١]، وأن يقعد عليه ، وأن يُبْنَى عليه . (م ٣/٦٢)

باب : إذا مات المرء عُرِض عليه مقعده بالغداة والعشي

٤٩٠ — عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال : « إن أحدكم إذا مات عُرِضَ عليه مَقْعَدُه بالغَدَاةِ والعشيّ ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، وإن كان من أهل النار ، فمن أهل النار ، يقال : هذا مَقْعَدُكَ حتى يبعثَكَ اللهُ إليه يومَ القِيامة » . (م ٨/١٦٠)

باب : سؤال الملكين للعبد اذا وضع في قبره

٤٩١ — عن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن العبد إذا وُضِعَ في قبره، وتَوَلَّى عنه أصحابه ، إنه ليسمع قرع نعالهم ، (زاد في رواية : إذا انصرفوا) قال : يأتيه ملكان فَيُقْعِدانه ، فيقولان له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ قال : فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبدُ الله ورسولُه . قالَ : فيقال له : انْظُرْ إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من الجنة ، قال نبي الله ﷺ : فيراهما جميعاً» ، قال قتادة : وذُكِرَ لنا [٢] أنه يفسح له في قبره سبعون ذراعاً ، ويملأ عليه خَضِراً إلى يوم يبعثون . (م ٨/١٦١—١٦٢)

باب : في قوله تعالى : يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وانه في القبر

٤٩٢ — عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « (يُثَبِّتُ اللهُ الذين آمنوا بالقولِ الثابت) قال : نزلت في عذاب القبر ، يقال له : من رَبُّكَ ؟ فيقول : ربي الله، ونبيِّي محمد ﷺ ، فَذلك قوله عز وجل : (يثبت الله الذين آمنوا بالقولِ الثابتِ في الحياة الدنيا وفي الآخرة) » . (م ٨/١٦٢)

---

(١) أي يطلى بالجص ، وهو (الكلس) .

(٢) قلت : الحديث دون الفسح في القبر من رواية قتادة عن أنس رضي الله عنه ، وأما الفسح فهو من روايته مرسلا ، وكذلك وقع في « البخاري » وأحمد (٣/١٢٦) وعندهما زيادة بلفظ : « ... ثم رجع الى حديث أنس قال : وأما المنافق أو الكافر ، فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدري كنت أقول ما يقول الناس ، فيقال : لا دريت ولا تليت ، ويضرب بمطراق من حديد ضربة فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين » . وزاد أحمد : « وقال بعضهم : يضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه » . وذكر الحافظ في « الفتح » (٣/١٨٩) أنه لم يقف على هذه الزيادة المرسلة موصولة من حديث قتادة . ولكنه ذكر لها شواهد عن جماعة من الصحابة دون قوله « ويمد عليه خضراً ... » فراجعه .

باب : في عذاب القبر والتعوذ منه

٤٩٣ — عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : بينما النبي ﷺ في حائط لبني النجار ، على بغلة له ، ونحن معه ، إذ حادت به ، فكادت تلقيه ، وإذا أقبر ستة أو خمسة أو أربعة (قال : كذا كان يقول الجريري) فقال : « من يعرف أصحاب هذه الأقبر ؟» فقال رجل : أنا ، قال : « فمتى مات هؤلاء »؟ قال : ماتوا في الإشراك[1] ، فقال : « إن هذه الأمة تبتلى في قبورها ، فلولا أن لا تدافنوا[2] لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه » ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : « تعوذوا بالله من عذاب النار » ، فقالوا : نعوذ بالله من عذاب النار . قال : « تعوذوا بالله من عذاب القبر » ، فقالوا : نعوذ بالله من عذاب القبر ، قال : « تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن » ، قالوا : نعوذ بالله من الفتن ، ما ظهر منها وما بطن ، قال : « تعوذوا بالله من فتنة الدجال » ، قالوا : نعوذ بالله من فتنة الدجال . (م ٨/١٦٠ — ١٦١)

باب : تعذيب يهود في قبرها

٤٩٤ — عن أبي أيوب رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ بعدما غربت الشمس ، فسمع صوتاً فقال : « يهود تعذب في قبرها » . (م ٨/١٦١)

باب : في زيارة القبور والاستغفار لهم

٤٩٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : زار النبي ﷺ قبر أمه ، فبكى ، وأبكى من حوله ، فقال ﷺ : « استأذنت ربي في أن أستغفر لها ، فلم يأذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور ، فإنها تذكر الموت » . (م ٣/٦٥)

٤٩٦ — عن بريدة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم ، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء ، فاشربوا في الأسقية كلها ، ولا تشربوا مسكراً » . (م ٣/٦٥)

باب : التسليم على أهل القبور والترحم عليهم والدعاء لهم

٤٩٧ — عن محمد بن قيس : أنه قال يوماً : ألا أحدثكم عني وعن أمي ؟ قال : فظننا أنه يريد أمه

---

(١) أي زمن الاشراك ، يعني في الجاهلية . ففيه دليل على أن الذين ماتوا في الجاهلية ليسوا من أهل الفترة والأحاديث في ذلك كثيرة .

(٢) أصله (تتدافنوا) فحذف ، إحدى التاءين ، وفي الكلام حذف ، يعني لولا مخافة أن لا تدافنوا .

التي وَلَدَتْه ، قال : قالت عائشة : ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ ؟ قلنا : بلى ، قال : قالت : لما كانت ليلتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي انْقَلَبَ فوضع رداءه ، وخلع نعليْه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف إزاره على فِراشِه ، فاضطجع ، فلم يَلْبَثْ إلا ريثما ظن أن قد رَقَدْتُ ، فأخذ رداءه رُوَيْداً ، وانْتَعَلَ رُوَيداً ، وفتح الباب رُوَيداً ، فخرج ، ثم أجافه[1] رويداً ، فجعلت دِرعي في[2] رأسي ، واختمرتُ ، وتَقَنَّعْتُ إزاري ، ثم انطلقت على إثْرِه ، حتى جاء البقيع ، فقام ، فأطال القيام ، ثم رفع يديه ثلاث مرات ، ثم انْحَرَفَ ، فانحرفتُ ، فأسرعَ فأسرعت ، فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ ، فأحضر فأحضرتُ[3] فسبقته ، فَدَخَلْتُ ، فليس إلا أن اضْطَجَعْتُ ، فدخلها فقال : « مالكِ يا عائشةُ حَشْيا[4] رابيةً » ؟ قالت : قلت : لا شيء ، قال : « لَتُخْبِرِنّي أو لَيُخْبِرَنّي اللطيف الخبير » ، قالت : قلت : يا رسول الله بأبي أنت وأمي ، فأخبرته ، قال : « فأنت السواد الذي رأيته أمامي ؟» قلت : نعم ، فَلَهَدَني[5] في صدري لَهْدَةً أوجعتني ، ثم قال : « أظَنَنْتِ أن يحيفَ اللهُ عليك ورسولُه[6] » ، قالت : مهما يكتُم الناسُ يعلم الله ، نعم[7] ، قال : « فإن جبريل عليه السلام أتاني حين رأيتِ ، فناداني ، فأخفاه منك ، فأجَبْتُهُ ، فأخفيته منك ، ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابَكِ ، وما ظَنَنْتُ أن قد رقدتِ ، فكرهت أن أوقظك ، وَخَشِيتُ أن تستوحشي ، فقال : إن رَبَّكَ يأمُرُكَ أن تأتِيَ أهلَ البَقيعِ ، فتستغفرَ لهم » ، قالت : قلت : كيف أقول لهم يا رسول الله ؟ قال : « السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويَرْحَمُ الله المستَقدمين منّا والمستأخِرين ، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون » . (م ٣/٦٤)

باب : الجلوس على القبور والصلاة عليها

٤٩٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لأن يجلس أحدكم على جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثيابه ، فَتَخْلُصَ إلى جِلْدِهِ خيرٌ له من أن يَجْلِسَ على قبرٍ » . (م ٣/٦٢)

---

(١) أي رد الباب عليها .

(٢) درع المرأة قميصها .

(٣) أي فعدا فعدوت ، فهو فوق الهرولة .

(٤) بفتح الحاء وإسكان الشين مقصور معناه وقد وقع عليك الحشا وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه ، والمحتد في كلامه من ارتفاع النفس وتواتره (رابية) أي مرتفعة البطن .

(٥) أي دفعه .

(٦) الحيف الجور . أي أظننت أني ظلمتك بجعل بويتك لغيرك ؟ وذكر (الله) تمهيد .

(٧) هكذا في الأصول وهو صحيح ، وكأنها لما قالت : « مهما يكتم الناس يعلمه الله » صدقت نفسها فقالت : « نعم » .

٤٩٩ — عن أبي مَرْثَدٍ الغَنَوِيّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تجلسوا على القبور ، ولا تصلوا إليها » . (م ٣/٦٢)

باب : في الرجل الصالح يثنى عليه *

٥٠٠ — عن أبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال : قيل لرسول الله ﷺ : أرأيت الرجل يعمل العملَ من الخير ويَحْمَدُهُ الناس عليه ؟ قال : « تلك عاجلُ بشرى المؤمنِ » . (م ٨/٤٤)

(*) أنظر الحديث (٤٨٤) .

كتاب الزكاة

باب : وجوب الزكاة

٥٠١ – عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن معاذاً قال : بعثني رسول الله ﷺ فقال : « إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، فان هم أطاعوا لذلك ، فأعلمْهم أن اللهَ افترض عليهم خمسَ صلوات في كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقةً تؤخذُ من اغنيائهم فترد في فقرائهم ، فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم : واتقِ دعوة المظلوم . فإنه ليس بينها وبين الله حجاب » . (م ١ /٣٧ – ٣٨)

باب : ما فيه الزكاة من الأموال العين والحرث والماشية

٥٠٢ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « ليس في حبٍّ ولا تمرٍ صدقةٌ حتى تَبْلُغَ خمسةَ أوسق[١] ، ولا فيما دون خمس ذَوْدٍ[٢] صدقة ولا فيما دون خمس أواقي[٣] صدقة » . (م ٣ /٦٦–٦٧)

باب : ما فيه العشر أو نصف العشر

٥٠٣ – عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ قال : « فيما سقت الأنهارُ والغَيْمُ العشورُ ، وفيما سقي بالسانية[٤] نصف العُشْرِ » . (م ٣ /٦٧)

---

(١) جمع وسق ، وهو ستون صاعاً ، أو حمل بعير .

(٢) الذود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر . والمراد هنا خمس إبل من الذود ، لا خمس أذواد .

(٣) كذا الأصل باثبات الياء وفي « مسلم » « أواق » بحذفها وكلاهما صحيح في اللغة .

(٤) السانية البعير الذي يسقى به الماء من البئر ، ويقال له الناضح .

باب : لا زكاة على مسلم في عبده ولا فرسه

٥٠٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقةٌ » . (م ٣ / ٦٧)

باب : في تقديم الصدقة ومنعها

٥٠٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة فقيل : منع ابنُ جميل ، وخالدُ بنُ الوليد والعباسُ عَمّ رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما يَنقِمُ ابنُ جَميلٍ إلا أن كان فقيراً فأغناه الله[1] ، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً وقد احتبَس أدراعه وأعتاده في سبيل الله[2] ، وأما العباس فهي عليَّ ، ومثلها معها[3] » ثم قال : « يا عمر أما شَعَرْتَ أن عَمَّ الرجل صنوُ أبيه » [4] . (م ٣ / ٦٨)

باب : فيمن لا يؤدي الزكاة

٥٠٦ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال : انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة ، فلما رآني قال : « الأخسرون وَرَبِّ الكعبة » ، قال : فجئت حتى جلست ، فلم أتقارَّ أن قمت[5] فقلت : يا رسول الله ، فِداك أبي وأمي من هم ؟ قال : « هم الأكثرون أموالاً ، إلاّ من قال هكذا وهكذا وهكذا (من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله) وقليلٌ ما هم ، ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم ، لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظمَ ما كانت وأسمنه ، تَنْطِحهُ بقرونها وتَطَؤُهُ بأظلافها كلما نَفِدَتْ أُخراها عادت عليه أُولاها حتى يُقْضَى بين الناس » . (م ٣ / ٧٤–٧٥)

---

(١) يعني ما يُغضب ابن جميل على طالب الصدقة إلا كفران هذه النعمة ، وهي أنه كان فقيراً فأغناه الله ، وهذه ليست بمانعة عن الزكاة ، فعلم أن لا مانع أصلا فيكون المراد به المبالغة على حد قول الشاعر :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم .....البيت .

(٢) أي تصفونه بصفة من يمنع الزكاة ، مع أنه قد أوقف أمواله في سبيل الله ، والمراد أن من بلغ في التقرب إلى الله تعالى الى هذا الحد ، يبعد كل البعد أن يمتنع من تأدية ما أوجبه الله عليه من الزكاة ، مع كونه قد تقرب بما لا يجب عليه .

(٣) معناه أني تسلفت منه زكاة عامين .

(٤) أي مثله ونظيره .

(٥) أي لم يمكني القرار والثبات حتى قمت .

٥٠٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال ﷺ (١) : « ما من صاحب ذهبٍ ولا فضةٍ لا يؤدي منها حقها ، إلا إذا كان يوم القيامة صُفِّحَتْ له صفائحُ من نار فأُحمِيَ عليها في نار جهنم ، فيكوى بها جَنْبُه وجَبِينه وظهره ، كلما بَرَدَتْ أُعيدتْ له ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يُقضى بين العباد فيُرى سَبيلُهُ ، إما إلى الجنة ، وإما إلى النار » ، قيل يا رسول الله فالإبل ؟ قال : « ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقَّها ، ومن حقِّها حَلْبُها يوم ورودها(٢) ، الا إذا كان يوم القيامة بُطِحَ لها بقاعٍ(٣) قَرقَرٍ ، أوفرَ ما كانت ، لا يَفْقِدُ منها فصيلاً واحداً ، تطؤه بأخفافها ، وتَعضُّه بأفواهها ، كلما مر عليه أُولاها ، رُدَّ عليه أُخراها ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يُقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار » ، قيل يا رسول الله : فالبقر والغنم ؟ قال : « ولا صاحب بقر(٤) ولا غنم لا يؤدي منها حقها ، إلا إذا كان يومُ القيامة بُطِحَ لها بقاعٍ قَرقَرٍ ، لا يفقد منها شيئاً ليس فيها عقصاء(٥) ، ولا جَلْحاء ولا عَضْباء ، تنطحه بقُرونها وتَطؤه بأظلافها ، كلما مر عليه أُولاها رد عليه أُخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سَنَةٍ ، حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار » . قيل يا رسول الله : فالخيل ؟ قال : « الخيل ثلاثة : هي لرجل وِزْرٌ ، وهي لرجل سِتر ، وهي لرجل أجرٌ ، فأما التي هي له وزر ، فرجل ربطها رياءً وفخراً ونواءً(٦) على أهل الإسلام ، فهي له وزر ، وأما التي هي له سِتْرٌ ، فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينسَ حقَّ الله في ظهورها ولا رقابها ، فهي له سِتْر ، وأما التي هي له أجر ، فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام في مَرْجٍ ورَوْضَةٍ فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء إلاَّ كُتِبَ له عَدَدَ ما أكلَتْ حسناتٌ ، وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات ولا تَقْطَعُ(٧) طِوَلَها فاستَنَّتْ(٨) شرفاً أو شرفين ، إلا كتب الله له عدد آثارها وأرواثها حسنات ، ولا مرَّ بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يَسْقِيَها إلاَّ كتب الله له عدد ما شربت حسناتٍ » ، قيل يا رسول الله : فالحمر ؟ قال : « ما أُنزل عليَّ في الحُمُرِ شيء إلا هذه الآية الفاذةُ(٩) الجامعةُ : (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره . ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) » . (م ٣ / ٧٠-٧١)

---

(١) وفي « مسلم » : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

(٢) وفي « مسلم » : « وردها » .

(٣) أي ألقي ذلك الصاحب على وجهه أو على ظهره (بقاع قرقر) القاع المستوي الواسع من الأرض يعلوه ماء السماء فيمسكه . و (القرقر) المستوي أيضاً من الأرض الواسع .

(٤) الأصل « بقرة » والتصحيح من « مسلم » .

(٥) أي ملتوية القرنين . (ولا جلحاء) أي لا قرن لها . (ولا عضباء) أي مكسورة القرن .

(٦) أي مناوأة ومعاداة .

(٧) أي الخيل . وكان الأصل : « يقطع » فصححته من « مسلم » . (طولها) بكسر الطاء وفتح الواو أي حبلها الطويل الذي شُدَّ أحد طرفيه في يد الفرس ، والآخر في وتد أو غيره ، لتدور فيه وترعى من جوانبها ولا تذهب لوجهها .

(٨) أي جرت (شرفاً أو شرفين) أي شوطاً أو شوطين .

(٩) أي القليلة النظير (الجامعة) أي العامة المتناولة لكل خير ومعروف .

باب : في الكانزين والتغليظ عليهم

٥٠٨ — عن الأحنف بن قيس قال : كنت في نفرٍ من قريش فَمَرَّ أبو ذر رضي الله عنه وهو يقول : بشِّر الكانزين بكيٍّ في ظهورهم، يَخْرُجُ من جُنُوبِهم، وبِكَيٍّ من قِبَلِ أَقْفَائِهم يخرج من جِباههم، قال : ثم تنحى فقعد ، قال : قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا أبو ذر . قال : فقمت إليه فقلت : ما شيء سمعتك تقول قُبيلُ ؟ قال : ما قلت إلا شيئاً سمعته من نبيهم ﷺ ، قال : قلت : ما تقول في هذا العطاء قال : خذه فان فيه اليوم معونَةً ، فإذا كان ثمناً لِدِينك فَدَعْهُ . (م ٣/٧٧)

باب : الأمر بإرضاء المُصَدِّقين

٥٠٩ — عن جَرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ فقالوا : إنّ أناساً من المُصَدِّقينَ يأتوننا فيظلموننا، قال : فقال رسول الله ﷺ : « ارْضُوا مُصَدِّقيكم » . قال جرير : ما صدر عني مُصَدِّق منذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ إلا وهو عني راضٍ . (م ٣/٧٤)

باب : الدعاء لمن أتى بصدقته

٥١٠ — عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بِصَدَقَتِهِمْ قال : « اللهم صلِّ عليهم » ، فأتاه : أبي أبو أوفى بِصَدَقَتِهِ فقال : « اللهم صلِّ على آل أبي أوفى » . (م ٣/١٢١)

باب : إعطاء من يخاف على إيمانه

٥١١ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قسم رسول الله ﷺ قَسْماً . فقلت : يا رسول الله أعط فلاناً فإنه مؤمن ، فقال النبي ﷺ : « أَوْمُسلمٌ »، أقولها ثلاثاً ويرددها[1] عليَّ ثلاثاً : « أَوْمسلم » ، ثم قال : « إني لأعطي الرجُلَ ، وغيره أحب إلي منه ، مَخَافَةَ أن يكبَّهُ الله في النار » . (م ١/٩١)

باب : إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتَصَبّر من قوي إيمانه

٥١٢ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لما كان يوم حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هوازنُ وغَطَفَانُ وغيرُهم

---

(١) الأصل « يردها » ، وعلى الهامش « نسخة يرددها » فأثبتنا هذه لموافقتها لما في « مسلم » .

بذراريهم ونَعَمِهم ، ومع النبي ﷺ يومئذ عَشَرَةُ آلاف ومعه الطلقاءُ ، فأدبروا عنه ، حتى بقي وحده ، قال : فنادى يومئذ نداءين لم يَخْلِطْ بينهما شيئاً ، قال : فالتَفَتَ(١) عن يمينه فقال : « يا معشرالأنصار » ، فقالوا : لبيك يا رسولَ الله أبْشِر نحن معك ، قال : ثم التفت عن يساره فقال : « يا معشر الأنصار » ! قالوا : لبيك يا رسول الله أبْشِرْ نحن معك ، قال : وهو على بغلة بيضاءَ ، فنزل ، فقال : « أنا عبد الله ورسولُه » ، فانهزم المشركون ، وأصاب رسولُ الله ﷺ غنائمَ كثيرةً ، فقسم في المهاجرين والطلقاء ، ولم يعط الأنصار شيئاً ، فقالت الأنصار : إذا كانت الشدة فنحن نُدعى ، ويُعطى(٢) الغنائمُ غيرَنا ، فبلغه ذلك فجمعهم في قُبَّةٍ ، فقال : « يا معشر الأنصار ، ما حديث بلغني عنكم » ؟ فسكتوا ، فقال : « يا معشر الأنصار ! أما ترضون أن يذهب الناسُ بالدُّنيا ، وتذهبون بمحمد تَحُوزُونَه إلى بيوتكم » ؟ قالوا : بلى يا رسول الله رضينا قال : فقال : « لو سلك الناس وادياً ، وسلك الأنصار شِعْباً لأخذتُ شِعبَ الأنصار » قال هشام — يعني ابن زيد بن أنس بن مالك — فقلت : يا أبا حمزة أنت شاهد ذاك ؟ قال : وأين أغيب عنه . (م٣/١٠٦–١٠٧)

٥١٣ — عن رافع بن خَدِيجٍ رضي الله عنه قال : أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب وصفوان ابن أمية وعيينةَ بنَ حِصن والأقرع بن حابس، كلَّ إنسانٍ منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بنَ مرداس دون ذلك ، فقال عباس بن مرداس :

أتَجعَلُ نَهْبي ونَهْبَ العُبَيْـدِ ... بين عُيَيْنَةَ والأقرعِ
فما كانَ بَدرٌ ولا حابسٌ ... يفوقانِ مرداسَ في المجمعِ
وما كنتُ دون امرىءٍ منهما ! ... ومَنْ تخفِضِ(٣) اليومَ لايُرفَعِ

قال : فأتم له رسول الله ﷺ مائة . (م ٣/١٠٨)

٥١٤ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنهما إلى رسول الله ﷺ من اليمن بِذَهَبَةٍ في أديم مقروظ ، لم تُحَصَّل من ترابها ، قال : فقسمها بين أربعة نفرٍ بين عيينة بن حصن(٤) والأقرع بن حابسٍ ، وزيْدِ الخيل، والرابعُ إما علقمة بن عُلاثَة، وإما عامر بنَ الطفيل، فقال رجل من أصحابه : كنا نحن أحقَّ بهذا من هؤلاء ، قال : فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : « ألا تأمنوني وأنا أمين في السماء، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساء ؟! » قال: فقام رجل غائر العينين، مُشْرِفُ الوجنتين، ناشزُ الجبهة ، كَثُّ اللِّحية ، محلوق الرأس ، مشمر الإزار ، فقال: يا رسول الله اتَّقِ الله !. فقال: « ويلك أولستُ أحقَّ أهلِ الأرض أن يتَّقِيَ الله » ؟ قال : ثم ولى الرجل ، فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله ألا أضربُ عُنُقَهُ ؟ فقال: « لا، لعله أن يكون يصلي » ، قال خالد : وكم من مصلٍ يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، فقال رسول الله ﷺ : « إني لم أُومر أن أنْقُبَ عن قلوب الناسِ ، ولا أشُقَّ بطونهم » . قال :

---

(١) الأصل « التفت » والتصويب من « مسلم » .
(٢) في « مسلم » : « وتعطى » .
(٣) الأصل « يخفض » .
(٤) الأصل « بن بدر » والتصحيح من « مسلم » . نعم في رواية أخرى عنده « بن بدر » كما في الأصل ، وكلاهما صحيح فحصن أبوه ، وبدر جد أبيه ، فنسب تارة الى أبيه ، وتارة إلى جد أبيه لشهرته ، وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو الفزاري .

ثم نظر إليه وهو مُقَفٍّ، فقال« : إنه يخرج من ضِئْضِئ هذا قومٌ يتلون كتاب الله رَطْباً، لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمِيَّة » . قال أظن قال : « لئن أدركتهم لأقتلنَّهم قَتْلَ ثمودَ » .
(م ٣/١١١)

باب : لا تحل الصدقة لرسول الله ﷺ وأهل بيته

٥١٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تَمرةً من تَمرِ الصدقة ، فجعلها في فيه ، فقال رسول الله ﷺ : «كَخْ كَخْ ارمِ بها ، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة ؟! » .
(م ٣/١١٧)

باب : كراهية استعمال آل النبي ﷺ

٥١٦ — عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث قال : اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا : والله لو بعثنا هذين الغلامين (قال لي وللفضل بن عباس) إلى رسول الله ﷺ فكَلَّماه ، فأمَّرَهما على هذه الصدقات، فأدَّيا ما يؤدي الناسُ وأصابا مما يصيبُ الناس ، قال : فبينما هما في ذلك جاء علي ابن أبي طالب فوقف عليهما فذكرا له ذلك فقال علي : لا تفعلا ، فوالله ما هو بفاعل. فانتحاه[1] ربيعةُ ابنُ الحارث فقال : والله ما تصنع هذا الا نَفاسَةً[2] منك علينا، فوالله لقد نِلْتَ صهر رسول الله ﷺ فما نَفِسناه عليك ، قال علي : أرسلوهما ، فانطلقنا[3] ، واضطجع علي ، قال : فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر سبقناه إلى الحُجرة، فقمنا عندها حتى جاء ، فأخذ بآذاننا ، ثم قال :« أخرِجا ما تُصَرِّران[4] » ، ثم دخل ، ودخلنا عليه ، وهو يومئذ عند زينب بنت جحش . قال : فتواكلنا الكلام ، ثم تكلم أحدنا ، فقال: يا رسول الله أنت أبَرُّ الناسِ ، وأوصلُ الناس وقد بلغنا النكاح، فجئنا لِتُؤَمِّرَنا على بعض هذه الصدقات، فنؤدي إليك كما يؤدي الناس ، ونصيب كما يصيبون، قال: فسكت طويلاً حتى أردنا أن نُكَلِّمَهُ ، قال: وجعلتْ زينب تُلمع[5] إلينا من وراء الحجاب أن لا تكلماه ، قال: ثم قال :« إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد . إنما هي أوساخ الناس، ادْعُوا لي مَحْمِيَةَ (وكان على الخمس) ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب » ، قال: فجاآه، فقال لمحمية: « أنكِح هذا الغلام ابنتك » (للفضل بن عباس) فأنْكَحَهُ ، وقال لنوفل بن الحارث : « أنكِحْ هذا الغلام ابنتك » (لي) فأنكحني ، وقال لمحمية: « أصْدِقْ عنهما من الخمس كذا وكذا». قال الزهري : ولم يسمه لي .
(م ٣/١١٨)

---

(١) أي عرض له وقصده .
(٢) أي حسداً .
(٣) في « مسلم » ، « فانطلقا » .
(٤) أي ما يجمعانه في صدوركما من الكلام .
(٥) يقال : ألمع يلمع إذا أشار بثوبه أو يده .

باب : إباحة ما أهدي من الصدقة لآل النبي ﷺ

٥١٧ – عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : أَهْدَتْ بَرِيرَةُ إلى النبي ﷺ لحماً تُصُدِّقَ به عليها فقال : « هو لها صدقة ولنا هدية » . (م ٣/١٢٠)

٥١٨ – عن أم عطية رضي الله عنها قالت : بَعَثَ إليَّ رسولُ الله ﷺ بشاة من الصدقة ، فبعثتُ إلى عائشة منها بشيء ، فلما جاء رسول الله ﷺ إلى عائشة قال : « هل عندكم شيء » ؟ قالت : لا إلاَّ أن نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ إلينا من الشاة التي بعثتم بها إليها ، قال : « إنها قد بلغت مَحِلَّها » . (م ٢/١٢٠)

باب : قبول النبي ﷺ الهدية ورد الصدقة

٥١٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ان النبي ﷺ كان إذا أُتِيَ بطعامٍ ، سأل عنه ، فان قيل : هدية ، أكل منها ، وإن قيل : صدقة ، لم يأكل منها . (م ٣/١٢٠–١٢١)

باب : في زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

٥٢٠ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ فرضَ زكاةَ الفطرِ من رمضان على الناس : صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، على كل حرٍ أو عبدٍ ، ذكرٍ أو أنثى من المسلمين .
(م ٣/٦٨)

باب : زكاة الفطر من الطعام والأقِط والزبيب

٥٢١ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كنا نُخْرِجُ إذا كان فينا رسول الله ﷺ زكاة الفطر عن كل صغير وكبير ، حرّ أو مملوك ، صاعاً من طعام ، أو صاعاً من أقط ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من زبيب ، فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن أبي سفيان حاجّاً أو معتمراً ، فكلَّم الناس على المنبر فكان فيما كلَّم فيه الناس أن قال : إني أرى أن مُدَّيْنِ من سمراء الشام ، تعدلُ صاعاً من تمر ، فأخذ الناس بذلك . قال أبو سعيد : فأما أنا فلا أزال أُخرجه كما كنت أُخْرِجُهُ أبداً ما عشتُ .
(م ٣/٦٩)

باب : الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

٥٢٢ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أمر بإخراج زكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة . (م ٣/٧٠)

باب : الترغيب في الصدقة

٥٢٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « ما يسرني أن لي أُحُداً ذهباً تأتي علي ثالثة وعندي منه دينار ، إلا ديناراً ، أرصِدُه لِدَيْنٍ علي » . (م ٣/ ٧٥)

٥٢٤ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : « يا معشر النساء ، تَصَدَّقْنَ وأكثِرنَ الاستغفارَ ، فإني رأيتكُنَّ أكثَرَ أهل النار » ، فقالت امرأة منهن جزْلة[1] : وما لنا يا رسول الله أكثَرَ أهلِ النار؟ قال : « تُكثِرنَ اللَّعْنَ وتَكْفُرْنَ العَشير[2] ، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغْلَبَ لذي لبٍّ منكن » ، قالت : يا رسول الله : وما نقصان العقل والدين ؟ قال : « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدِل شهادة رجل ، فهذا نقصان العقل ، وتمكث الليالي لا تصلي ، وتفطر في رمضان ، فهذا نقصان الدين » . (م ١/ ٦١)

باب : في الحث على النفقة

٥٢٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال : « قال الله تبارك وتعالى : ياابن آدم ! أَنْفِقْ أُنْفِقْ عليك » وقال : « يمين الله ملأى (وقال ابن نمير : ملآنُ) سَحَّاء[3] لا يَغيضُها شيء ، الليل والنهارَ » . (م ٣/ ٧٧)

باب : الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

٥٢٦ — عن حارثة بن وَهْب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تصدقوا ، فيوشكُ الرجلُ يمشي بِصَدَقَتِهِ فيقول الذي أُعْطِيَها : لو جئتنا بها بالأمس قبلتها ، فأما الآن فلا حاجة لي بها ، فلا يجد من يقبلها » . (م ٣/ ٨٤)

٥٢٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تقيءُ الأرضُ أفلاذ كَبِدِها أمثال الأسطوان[4] من الذهب والفضة ، فيجيء القاتل فيقول : في هذا قَتَلْتُ ، ويجيء القاطع فيقول : في هذا

---

(١) أي ذات عقل ورأي .

(٢) هو في الأصل المعاشر مطلقاً ، والمراد هنا الزوج .

(٣) صيغة مبالغة من (السح) وهو الصب الدائم .

(٤) تقيء: تخرج كنوزها وتطرحها على ظهرها ، وهو استعارة ، و (الافلاذ) جمع فلذ ، ككتف ، والفلذ جمع فلذة بكسر الفاء وهي قطعة من الكبد مقطوعة طولا ، وخص الكبد لأنها من أطايب الجذور ، (الاسطوان) : جمع اسطوانة وهي السارية والعمود ، وشبهه بالاسطوان لعظمه وكثرته .

قطعتُ رَحِمي ، ويجيء السارق فيقول : في هذا قُطِعَتْ يَدي ثم يدَعونه ، فلا يأخذون منه شيئاً » .
(م ٣/ ٨٤–٨٥)

باب : الصدقة على الزوج والولد

٥٢٨ — عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالت : قال رسول الله ﷺ : « تَصَدَّقْنَ يا معشر النساء ولو من حُلِيِّكُنَّ » ، قالت : فرَجعتُ إلى عبد الله فقلت : إنك رجل خفيف ذات اليد ، وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة : ، فأتِه فاسأله ، فإن كان ذلك يجزي عني ، وإلا صرفتها إلى غيركم ، قالت : فقال لي عبد الله : بل ائتِه أنتِ ، قالت : فانطلقتُ فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ حاجتي حاجتها . قالت : وكان رسولَ الله ﷺ قد أُلقِيَتْ عليه المهابةُ ، قالت : فخرج علينا بلال ، فقلنا له : ائت رسول الله ﷺ فاخبره أن امرأتين بالباب تسألانك : أتُجزىء الصدقة عنهما إلى أزواجهما وعلى أيتَامٍ في حجورهما ؟ ولا تخبره من نحن ، قالت : فدخل بلال على رسول الله ﷺ فسأله ، فقال له رسول الله ﷺ : « من هما ؟ » فقال : امرأة من الأنصار وزينب ، فقال رسول الله ﷺ : « أي الزيانب ؟ » قال : امرأة عبد الله بن مسعود ، فقال له رسول الله ﷺ : « لهما أجران : أجر القرابة ، وأجر الصدقة » .
(م ٣/ ٨٠)

باب : الصدقة على الأقربين

٥٢٩ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان أبو طلحة أكثرَ أنصاريٍ بالمدينة مالاً ، وكان أحب أمواله إليه بَيْرَحى(١) وكانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله ﷺ يدخلها ، ويشرب من ماءٍ فيها طيب ، قال أنس : فلما نزلت هذه الآية (لن تنالوا البرَّ حتى تُنْفِقُوا مما تُحِبُّون) قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال : إن الله عز وجل يقول في كتابه : (لن تنالوا البرَّ حتى تنفقوا مما تُحِبُّون) وإنَّ أحب أموالي إلي بَيْرَحى ، وإنها صدقة لله ، أرجو بِرَّها وذُخْرَها عند الله ، فضعها يا رسول الله حيث شئت ، قال رسول الله ﷺ : « بَخْ ذلك مال رابحٌ ، ذلك مالٌ رابحٌ ، قد سمعتُ ما قلتَ فيها ، وإني أرى أن تجعلَها في الأقربين » . فقسمها أبو طلحة في أقاربه ، وبني عمه . (م ٣/ ٧٩)

باب : الصدقة على الأخوال

٥٣٠ — عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها : أنها اعتقت وليدةً في زمان رسول الله ﷺ ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « لو أعْطَيْتِها أخوالكِ كان أعظم لأجرِك » . (م ٣/ ٨٠)

---

(١) بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء وبالحاء المهملة ، وقيل في ضبطه أوجه أخرى ، وهو حائط أي بستان يسمى بهذا الاسم ، وليس اسم بئر . والحديث يدل عليه ، ووقع في الأصل « بئر حاد » وهو تصحيف ، والتصحيح من « مسلم » .

باب : صلة الأم المشركة

٥٣١ — عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : قلت : يا رسول الله إن أمي قَدِمَتْ عليَّ ، وهي راغبةٌ أو راهبةٌ ، أفأصِلُها ؟ قال : « نعم » . (م ٣/٨١)

باب : الصدقة عن الأم الميتة

٥٣٢ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن أمّي افتُلِتَتْ نفسُها[١] ولم توص ، وأظنها لو تكلمت تَصَدَّقَتْ ، أفَلَها أجرٌ إن تَصَدَّقْتُ عنها ؟ قال : « نعم » . (م ٣/٨١)

باب : الحث على الصدقة على ذوي الحاجة ، وأجر من سنّ فيها سنة حسنة

٥٣٣ — عن جَرير بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا عند رسول الله ﷺ في صدرِ النهار ، قال : فجاء[٢] قومٌ حُفاةٌ عُراةٌ مُجتابي النِّمار[٣] ، أو العباء ، مُتقلدي السيوفِ ، عامَّتُهم من مُضَر ، بل كلّهم من مضر ، فتمعَّر[٤] وجهُ رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة ، فدخل ثم خرج ، فأمر بلالاً فأذّن وأقام ، فصلى ، ثم خطب فقال : « (يا أيها الناسُ اتقوا ربَّكُمُ الذي خلَقَكُمْ مِن نفسٍ واحدة) إلى آخر الآية (إنّ الله كان عليكم رقيبا) . والآيةَ التي في الحشر (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ) ، تصدَّقَ رجل من دينارِه ، من درهَمِه ، من ثوبِه ، من صاعِ بُرِّه ، من صاعِ تَمْرِه ، حتى قال : « ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ » ، قال : فجاء رجلٌ من الأنصارِ بِصُرَّةٍ كادت كَفُّهُ تَعجِزُ عنها بل قَدْ عَجَزَتْ ، قال : ثم تتابعَ الناسُ ، حتى رأيت كَوْمَيْنِ من طعامٍ وثيابٍ حتى رأيت وَجْهَ رسولِ الله ﷺ يتَهلّلُ كأنه مُذْهَبَةٌ[٥] ، فقال رسول الله ﷺ : « من سَنَّ في الإسلام[٦] سُنَّةً حَسَنَةً

---

(١) أي ماتت فجأة ولم تقدر على الكلام .

(٢) في « مسلم » : « فجاءه » . و (صدر النهار) أوله .

(٣) أي خرقوها وقوروا وسطها . (النمار) جمع (نمرة) بفتح النون : ثياب صوف فيها تنمير .

(٤) أي تغير .

(٥) أي فضة مموهة بالذهب، في إشراقه.

(٦) يعني فتح طريق في المسلمين ، أدى بهم إلى أن يفعلوا (سنة حسنة) ورد بها الدين . هذا هو المعنى الصحيح الذي تقتضيه اللغة وسياق الحديث . وأما تفسيره بـ « من ابتدع في الاسلام بدعة حسنة » كما شاع عند المتأخرين ، وعليه خصصوا به عموم قوله صلى الله عليه وسلم المتقدم (٤١٠) : « وكل ضلالة في النار » ، فهو من أقبح ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم من المعنى ، فإن كل ما فعله الانصاري في هذا الحديث انما هو ابتداؤه الصدقة ، وهي مشروعة من قبل بالنص ، وتلاه الرسول صلى الله عليه وسلم في نفس القصة ، فأين البدعة في فعل الأنصاري ، حتى يقال إنه فعل بدعة حسنة ويحمل عليها الحديث ؟!

فله أجرها وأجر من عمل بها بعده ، من غير أن يَنْقُصَ من أجورهم شيء ، ومن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سيِّئَةً كان عليه وِزرها ، ووِزرُ من عمل بها من بعده من غير أن يَنْقُصَ من أوزارِهم شيء » .
(م ٣/ ٨٦–٨٧)

باب : الصدقة في المساكين وابن السبيل

٥٣٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « بَيْنا رجل بفلاة من الأرض ، فسمع صوتاً في سَحَابة : اسق حديقَةَ فلان فتَنَحَّى ذلك السحابُ فأفرغ ماءه في حَرَّة[1] فإذا شَرْجَةٌ من تلك الشراج[2] قد استَوْعَبَتْ ذلك الماء كله ، فتَتَبَّعَ الماءَ ، فإذا رجل قائم في حديقته يُحَوِّلُ الماء بمِسْحاته[3] ، فقال له : يا عبد الله ما اسمك ، قال : فلان ، للاسم الذي سمع في السحابة ، فقال له يا عبدالله : لم سألتني عن اسمي ؟ قال : إني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول : اسق حديقَةَ فلان ، لاسمك ، فما تَصْنَعُ فيها ؟ قال : أمَّا إذ قُلْتَ هذا فإني أنْظُرُ إلى ما يخرج منها فأتَصَدَّقُ بثلثه ، وآكل أنا وعيالي ثُلُثاً . وأرُدُّ فيها ثلثه » . وفي رواية . « وأجْعَلُ ثلثه في المساكين والسائلين وابن السبيل » .
(م ٨/ ٢٢٢ – ٢٢٣)

باب : اتقوا النار ولو بشق تمرة

٥٣٥ — عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : ذكر رسول الله ﷺ النارَ ، فأعْرَضَ وأشاح ، ثم قال : « اتقوا النار » ، ثم أعرض وأشاح ، حتى ظننا أنه كأنما ينظر إليها ، ثم قال : « اتقوا النار ولو بشق تَمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة » .
(م ٣/ ٨٦)

باب : الترغيب في صدقة المنيحة

٥٣٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به إلى النبي ﷺ : « ألا رجلٌ يمنح[4] أهل بيتٍ ناقةً تغدو بعُسٍّ وتروح بعُسٍّ[5] إنَّ أجرَها لَعظيم » .
(م ٣/ ٨٨)

---

(١) بفتح الحاء وهي أرض ملبسة حجارة سوداء .
(٢) بكسر الشين جمع (شرجة) وهي سائل الماء في الحرار .
(٣) هي اسم آلة عريضة من الحديد .
(٤) أي يعطيهم ناقة ليأكلوا لبنها مدة ثم يردونها إليه . وقد تكون المنيحة عطية للرقبة ، بمنافعها مؤبدة مثل الهبة .
(٥) هو القدح الكبير ، و (القدح) : آنية تروي الرجلين .

باب : فضل اخفاء الصدقة

٥٣٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « سبعة يظلهم الله في ظله[١] يوم لا ظِلَّ إلا ظِلُّه : الامامُ العادلُ . وشابٌ نشأ بعبادة الله ، ورجل قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ في المساجد ، ورجلان تحابَّا في الله ، اجتمعا عليه وتفرَّقا عليه . ورجل دعتْهُ امرأةٌ ذاتُ منصبٍ وجمالٍ فقال : إني أخافُ اللهَ ، ورجل تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فأخفاها ، حتى لا تعلمَ يمينه ما تُنْفِقُ شماله[٢] ، ورجلٌ ذَكَرَ اللهَ خالياً ففاضت عيناه » . (م ٣/٩٣)

باب : فضل صدقة الصحيح الشحيح

٥٣٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ فقال : يا رسول الله ، أي الصدقة أعظم ؟ فقال : « أن تَصَدَّقَ وأنت صحيحٌ شحيح ، تخشى الفقر وتأمُلُ الغنى ، ولا تُمْهِلْ حتى إذا بلغت الحُلْقومَ قُلْتَ : لفلان كذا ، ولفلان كذا ، ألا وقد كان لفلانٍ » . (م ٣/٩٣)

باب : قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

٥٣٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يتصدق أحد بتَمرةٍ من كسب طيِّبٍ إلا أخذها الله بيمينه فيربيها كما يُرَبِّي أحدكم فَلُوَّهُ[٣] أو قَلُوصَهُ[٤] ، حتى تكون مثل الجبل أو أعظمَ » . (م ٣/٨٥)

٥٤٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيها الناس إنَّ الله طيِّب ، لا يقبل إلا طيِّبا ، وإنَّ اللهَ أمرَ المؤمنين بما أمر به المرسلين ، فقال : (يا أيها الرُّسُلُ[٥] كلوا مِنَ الطيبات واعملوا صالحاً إنّي بما تعملون عليمٌ) . وقال : (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) . ثم ذكر الرجلَ يطيل السَّفرَ أشعثَ أغبر يَمُدُّ يديه إلى السماء : يا ربِّ يا ربِّ ، ومطعَمُهُ حرامٌ ، ومَشْرَبُهُ حرامٌ ، وملبسه حرام ، وغُذِيَ بالحرامِ ، فأنَّى يُستجاب لذلك . (م ٣/٨٥-٨٦)

---

(١) أي ظل عرشه .

(٢) هذا مما انقلب على بعض الرواة . والصحيح الثابت عند « البخاري » وغيره من الأئمة : « حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » . راجع إن شئت النووي وغيره .

(٣) الفلو : المهر ، سمي بذلك لأنه فلي عن أمه ، أي فصل وعزل . (٤) القلوص : الناقة الشابة .

(٥) الأصل (الناس) وهي الخطيئة الفاحشة والوحيدة التي رأيتها فيه .

باب : ترك احتقار قليل الصدقة

٥٤١ — عن أبي هُريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول : « يا نساء المسلمات لا تَحقِرَنَّ جارة لجارَتِها ، ولو فِرْسِنَ[1] شاةٍ » . (م ٣/٩٣)

باب : في قوله تعالى : يلمزون المطَّوِّعين

٥٤٢ — عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : أُمِرْنا بالصدقة ، قال : كنا نحامل[2] ، قال : فتصدَّق أبو عَقيلٍ من نصف[3] صاع . قال : وجاء إنسان بشيء أكثرَ منه ، فقال المنافقون : إن الله لغني عن صدقة هذا ، وما فعل هذا الآخر إلا رياءً ، فنزلت : (الذين يَلْمِزُونَ المطَّوِّعين مِنَ المؤمنين في الصدقاتِ ، والذين لا يجدون إلاَّ جُهدَهُم) . (م ٣/٨٨)

باب : من جمع الصدقة وأعمال البر

٥٤٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « من أصبح منكم اليومَ صائماً ؟ » قال أبو بكر: أنا ، قال: « فمن تبع منكم اليوم جنازة ؟ » قال أبو بكر: أنا، قال : « فمن أطعم منكم اليوم مسكينا ؟ » قال أبو بكر : أنا ، قال: « فمن عاد منكم اليوم مريضاً ؟ » ، قال أبو بكر: أنا، فقال رسول الله ﷺ : « ما اجتَمَعْنَ في امرىءٍ إلا دخل الجنَّةَ » . (م ٣/٩٢)

٥٤٣ ب — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من أنفق زَوْجَيْنِ في سبيل الله نُودي في الجنّةِ : يا عبد الله هذا خيرٌ ، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريّان » . قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : ما على أحدٍ يُدعى من تلك الأبواب من ضرورةٍ . فهل يُدعى أحدٌ من تلك الأبواب كلها ؟ قال رسول الله ﷺ : « نعم ، وأرجو أن تكون منهم » . (م ٣/٩١)

باب : كل معروف صدقة

٥٤٤ — عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « كل معروف صدقة » . (م ٣/٨٢)

باب : التسبيح والتهليل وأعمال البر صدقة

٥٤٥ — عن أبي ذر رضي الله عنه : أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ : يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلُّون كما نُصَلي، ويصومون كما نَصوم ، ويتصدَّقون بفضول أموالهم ،

---

(١) وهو الظلف ، وأصله في الإبل ، وهو فيها مثل القدم للإنسان ، ويطلق على الغنم استعارة .
(٢) زاد مسلم في رواية : « على ظهورنا » أي نحمل الحمل على ظهورنا بالأجرة ونتصدق من تلك الأجرة ، أو نتصدق بها كلها .
(٣) في مسلم « بنصف » .

قال : « أو ليس قد جعَلَ اللهُ لكم ما تصدَّقون ؟ إن بكل تسبيحة صدقة ، وكلُّ تكبيرة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكلّ تهليلة صدقة ، وأمرٌ بالمعروف صدقة ، ونهيٌ عن منكرٍ صدقةٌ ، وفي بُضعِ أحدِكم صدقةٌ ، قالوا : يا رسولَ الله ، أيأتي أحدنا شهوتَه ، ويكونُ له فيها أجرٌ ؟ قال : أرأيتُم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجرٌ » . (م ٣/٨٢)

باب : الصدقة ووجوبها على السُلامَى

٥٤٦ - عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « إنه خُلِقَ كلُّ إنسانٍ من بني آدم على ستين وثلاثمائة مَفْصِلٍ ، فمن كبَّر الله ، وحمد الله ، وهلَّل الله ، وسبَّح الله ، واستغفر الله ، وعزَلَ حَجَراً عن طريق الناس أو شوكةً أو عظماً عن طريق الناس ، وأمَرَ بمعروف ، أو نهى عن منكر عَدَدَ تِلْكَ الستين والثلاثمائة السلامى[١] ، فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار[٢] » . قال أبو توبة : وربما قال : يُمسي . (م ٣/٨٢)

باب : في قبول الصدقة تقع في غير أهلها

٥٤٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « قال رجلٌ لأتصدَّقَنَّ الليلةَ بصدقة ، فخرج بصدقتِه ، فوضعها في يد زانية ، فأصبحوا يتحدثون : تُصُدِّقَ الليلة على زانية ! قال : اللهم لك الحمد على زانيةٍ ، لأتصدَّقَنَّ بِصَدَقَة ، فخرج بصدَقَتِه فوضعها في يد غني ، فأصبحوا يَتَحدَّثون : تُصُدِّقَ على غنيٍّ . قال : اللهم لك الحمدُ على غني ، لأتصدَّقَنَّ بِصدقَةٍ ، فخرج بِصَدَقَتِه ، فوَضَعَها في يد سارق ، فأصبحوا يتحدَّثون : تُصُدِّقَ على سارق ! فقال : اللهم لكَ الحمد على زانية ، وعلى غني ، وعلى سارقٍ ، فأُتِيَ ، فقيل له : أمّا صدقتُكَ فقد قُبِلَتْ ، أما الزانية فلعلَّها تَستَعِفُّ بها عن زناها ، ولعل الغنيَّ يَعتَبِرُ فيُنفقُ مما أعطاه الله ، ولعلَّ السارق يَستَعِفُّ بها عن سَرِقَتِهِ » . (م ٣/٨٩-٩٠)

باب : في المتصدق والبخيل

٥٤٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل البخيلِ والمتَصدِّقِ مَثَلُ رَجُلين عليهما جُنَّتان من حَديد إذا هم المتَصَدِّقُ بصدقة ، اتَّسَعَتْ عليه حتى تُعَفِّيَ أثَرَهُ[٣] ، وإذا همَّ البخيل بصدقة تقلَّصَتْ عليه وانضمَّت يداه إلى تراقيه ، وانْقَبَضَتْ كلُّ حلقة إلى صاحبتها ، قال : فَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول : « فَيَجْهَدُ أن يوسِّعها فلا يستطيع » . (م ٣/٨٩)

---

(١) بضم السين وتخفيف اللام ، وهو المفصل ، وجمعه سلاميات .

(٢) زيادة من « مسلم » .

(٣) أي تمحي أثر مشيه باتساعها وكمالها وسبوغها . والجنة : الدرع .

باب : في المنفق والممسك

٥٤٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « ما مِنْ يومٍ يُصبِحُ العبادُ فيه ، إلا ملَكَانِ يَنْزِلانِ فيقول أحدهما : اللهم أعْطِ منفقاً خلَفاً ، ويقولُ الآخرُ : اللهـم أعْطِ ممسكاً تلَفاً » . (م ٣/٨٣-٨٤)

باب : الخازن الأمين أحد المتصدقين

٥٥٠ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إنّ الخازن المسلم الأمين ، الذي يُنْفِذُ (وربما قال يُعطي) ما أُمِرَ به فيُعْطِيهِ كاملاً ، مُوَفَّراً طيِّبةً به نَفْسُهُ ، فيدفعه إلى الذي أُمِرَ له به ، أحَدُ المتَصدِّقَيْنِ » . (م ٣/٩٠)

باب : أنفقي ولا تحصي ولا توعي

٥٥١ — عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما : انها جاءت النبيَّ ﷺ فقالت : يا نبي الله ليس لي من شيء إلاما أدْخَلَ عليَّ الزُّبَيْرُ ، فهل علي جُنَاحٌ أن أرْضَخَ[١] مما يُدْخِلُ عليَّ فقال: « ارْضخي ما استطعتِ ، ولا تُوعي فيُوعيَ اللهُ عليك » . (م ٣/٩٢-٩٣)

باب : إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها

٥٥٢ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إذا أنْفَقَتِ المرأة من طعام بيتها ، غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لها أجرُها بما أنفقت ، ولزوجها أجرُهُ بما كسب ، وللخازنِ مِثْـلُ ذلكُ لا يَنقُصُ بعضهم أجْرَ بعضٍ شيئاً » . (م ٣/٩٠)

باب : ما أنفق العبد من مال مولاه

٥٥٣ — عن عُمَيرٍ مولى آبي اللحم قال : أمرني مولاي أن أُقَدِّدَ له لحماً ، فجاءني مسكين ، فأطْعَمْتُه منه ، فعَلِمَ بذلكَ مَوْلاي ، فضربني ، فأتَيْتُ رسولَ الله ﷺ فذكرت ذلك له ، فَدَعاه ، فقال : « لِمَ ضَرَبْتَه ؟ » ، فقال : يُعْطي طعامي بغير أن آمره ، فقال : « الأجر بينكما » . (م ٣/٩١)

---

(١) من (الرضخ) وهو إعطاء شيء ليس بالكثير .

٥٥٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَصُم المرأة وبَعْلُها شاهدٌ إلا بإذنه ، ولا تأذَنْ في بيْتِه وهو شاهد إلا بإذنه ، وما أنفقَتْ مِنْ كَسْبِه من غير أمره فإنَّ نصف أجرِه له » . (م ٣/٩١)

باب : التعفّف والصبر

٥٥٥ — عن أبي سعيد الخدري : أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ ، فأعطاهم ، ثم سألوه فأعطاهم ، حتى إذا نَفِدَ ما عنده ، قال : « ما يكنْ عندي من خيرٍ فلن أدَّخِرَهُ عنكم ، ومن يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ الله ، ومن يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ ، ومن يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ ، وما أُعْطِيَ أحد من عطاءٍ خيْراً وأوْسَعَ من الصبر » . (م ٣/١٠٢)

باب : في الكفاف والقناعة

٥٥٦ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان رسول الله ﷺ قال : « قد أفلح من أسلم ورُزِقَ كفافاً ، وقَنَّعَهُ اللهُ بما آتاه » . (م ٣/١٠٢)

باب : التعفف عن المسألة

٥٥٧ — عن معاوية قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تُلحفوا في المسألة ، فوالله لا يَسْألني أحدٌ منكم شيئاً فَتُخْرِجُ له مسألتُهُ مني شيئاً وأنا له كارهٌ فيبارَكَ له فيما أعْطَيْتُهُ » . (م ٣/٩٥)

باب : كراهية المسألة للناس

٥٥٨ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « لا تزال المسألة بأحدكم ، حتى يَلْقَى اللهَ وليس في وجهِهِ مُزْعَةُ لحمٍ[1] » . (م ٣/٩٦)

٥٥٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لأن يغدو أحَدُكُمْ فيَحْطِبَ على ظَهْرِهِ فيَتَصَدَّقَ به ، ويستغني به من الناس خيرٌ له من أن يسألَ رجلاً أعطاهُ أو منعه ذلك ، فإن اليَدَ العليا أفْضَلُ من اليد السفلى ، وابدأ بمن تَعُولُ » . (م ٣/٩٦)

---

(١) أي قطعة .

باب : اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى

٥٦٠ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة : « اليَدُ العليا خيرٌ من اليد السُّفلى ، واليَدُ العليا المُنفِقَةُ والسفلى السائلةُ » .
(م ٣/٩٤)

٥٦١ — عن حكيم بن حِزامٍ رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ فأعطاني، ثم سألتُهُ فأعطاني ، ثم سألته فأعطاني ، ثم قال : « إن هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أخذه بِطيبِ نَفْسٍ بُورِكَ له فيه ، ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يباركْ له فيه ، وكان كالذي يأكلُ ولا يشبعُ ، واليَدُ العُليا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفلى » .
(م ٣/٩٤)

باب : المسكين الذي لا يجد غنىً ولا يسأل الناس

٥٦٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ليس المسكينُ بهذا الطوّاف الذي يَطُوفُ على الناسِ ، فتَرُدُّهُ اللُّقمَةُ واللُّقْمَتَانِ ، والتَّمْرَةُ والتَّمْرَتانِ »، قالوا: فما المسكينُ يا رسول الله ؟ قال: « الذي لا يَجِدُ غنىً يُغنيه، ولا يُفْطَنُ له فيَتَصَدَّقَ عليه ، ولا يسألُ الناس شيئاً » .
(م ٣/٩٥)

باب : ليس الغنى عن كثرة العرض

٥٦٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « ليس الغنى عن كثرة العَرَضِ[١] ، ولكنَّ الغنى غِنى النفس » .
(م ٣/١٠٠)

باب : كراهية الحرص على الدنيا

٥٦٤ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يَهْرَمُ ابنُ آدم ، وتَشِبُّ منه اثنتان : الحِرْصُ على المال ، والحرصُ على العُمُرِ » .
(م ٣/٩٩)

باب : لو كان لابن آدم واديان من مالٍ لابتغى وادياً ثالثاً

٥٦٥ — عن أبي الأسود قال : بَعَثَ أبو موسى الأشعري إلى قُرّاء أهل البصرة ، فدخل عليه ثلاثمائة

---

(١) هو متاع الدنيا .

رجل قد قرؤوا القرآن ، فقال : أنتم خيارُ أهل البصرة وقرّاؤهم ، فاتلوه، ولا يطولَنّ عليكم الأمد ، فتَقسُوَ قلوبُكُم ، كما قَسَتْ قلُوبُ من كان قبلكم ، وإنّا كنا نقرأ سورةً كنا نُشَبِّهُها في الطول والشدّة بـ(براءة) فأُنسيتُها ، غير أني قد حفظت منها : لو كان لابن آدمَ واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ، ولا يملأُ جوْفَ ابنِ آدمَ إلا الترابُ، وكنا نقرأ سورةً كنا نشبِّهها بإحدى المُسَبِّحاتِ فأُنسيتُها، غير أني قد حفظت منها: (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون، فتُكتَبُ شهادةً في أعناقكم فتُسألون عنها يوم القيامة) . (م ٣/١٠٠)

باب : ما يخرج من زهرة الدنيا

٥٦٦ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ فخطب الناس فقال : « لا والله ما أخشى عليكم أيها الناس إلا ما يُخرِجُ اللهُ لكم من زهرة الدنيا » فقال رجل: يا رسول الله أيأتي الخيرُ بالشرّ؟ فَصَمَتَ رسول الله ﷺ ساعةً ثم قال: « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قال: قلت: يا رسول الله أيأتي الخيرُ بالشرّ؟ فقال له رسول الله ﷺ : « إن الخير لا يأتي إلاّ بخير. ثم قال: أوَخَيْرٌ هو ؟ إن كلّ ما يُنْبِتُ الربيعُ يَقْتُلُ حَبَطاً[1] أو يُلِمّ[2] إلا آكِلَةَ الخَضِرِ، أكَلَتْ حتى امتلأت خاصرتاها استقبلتِ الشمسَ ثلطت[3] أو بالت ثم اجترّت[4] فعادت فأكلت ، فمن يأخذْ مالاً بحقّه يُبَارَكْ له فيه ، ومن يأخذْ مالاً بغير حقّه فمَثَلُه كمَثَلِ الذي يأكل ولا يشبع » . (م ٣/١٠١)

باب : إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف

٥٦٧ — عن ابن عمرَ رضي الله عنهما : أن رسولَ الله ﷺ كان يُعطي عُمَرَ بنَ الخطاب العطاء فيقول له عُمَرُ : أعطِه يا رسولَ الله أفقرَ اليه مني ، فقال له رسولُ الله ﷺ : « خُذْهُ فتموّلْهُ أو تَصَدَّقْ به ، وما جاءك من هذا المال وأنتَ غيرُ مشرف ولا سائلٍ فخُذه ، وما لا فلا تُتْبِعه نَفْسَك » . قال سالم : فمن أجلِ ذلكَ كان ابنُ عمر لا يسأل أحداً شيئاً ، ولا يرد شيئاً أُعْطِيَه . (م ٣/٩٨)

باب : من تحلّ له المسألة

٥٦٨ — عن قَبيصَةَ بنِ مُخارِق الهلالي، قال: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فأتَيْتُ رسولَ الله ﷺ أسأله

---

(١) أي تخمة ، وهي امتلاء البطن ، وانتفاخه من الافراط في الأكل. (٢) أي يقارب الاهلاك .
(٣) أي ألقت الثلط ، وهو الرجيع الرقيق . (٤) أي مضغت جرتها . قال أهل اللغة : (الجرة) بكسر الجيم ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه .

فيها، فقال: «أقِمْ حتى تأتينا الصدقةُ فنأمُرَ لك بها» ثم قال: «يا قَبيصَةُ إنَّ المسألةَ لا تَحِلُّ إلا لأحد ثلاثة: رجلٌ تَحَمَّلَ حَمَالَةً. فَحَلَّت له المسألةُ حتى يُصيبها ثم يُمْسِكُ، ورجلٌ أصابته جائحةٌ اجتاحَتْ مالَهُ فَحَلَّتْ له المسألةُ حتى يُصيبَ قِواماً من عَيْشٍ، أو قال: سِداداً من عيش، ورجلٌ أصابَتْهُ فاقةٌ حتى يقولَ ثلاثةٌ من ذوي الحِجا[1] من قَومِه: لقد أصابتْ فلاناً فاقةٌ، فَحَلَّتْ له المسألةُ حتى يصيب قِواماً من عيش، أو قال: سِداداً من عيش، فما سِواهن من المسألة يا قَبيصَةُ سُحْتاً يأكُلها صاحبُها سحتاً». (م ٣/٩٧–٩٨)

باب: إعطاء من يسأل بغلظة

٥٦٩ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداء نَجْرَانيٌّ[2] غَليظُ الحاشية، فأدركَهُ أعرابيٌّ فَجَبَذَهُ[3] بردائه جَبْذَةً شديدةً، نظرتُ إلى صفحة عُنُقِ رسولِ الله ﷺ وقد أثَّرَتْ بها حاشيةُ الرِّداءِ من شدَّة جَبْذَتِه، ثم قال: يا محمد مُرْ لي من مال الله الذي عندَكَ، فالتفت إليه رسول الله ﷺ فَضَحِكَ، ثم أمَرَ له بعطاء. (م ٣/١٠٣)

٥٧٠ — عن المِسْوَر بن مخرمة رضي الله عنهما أنه قال: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ أقْبِيَةً[4] ولم يعط مَخْرَمَةَ شيئاً، فقال مَخْرَمَةُ: يا بُنَيَّ انطلقْ بنا إلى رسول الله ﷺ، فانطلقتُ معه، قال: ادْخُلْ فادعه لي، قال: فدعوته له. فخرج إليه وعليه قَبَاءٌ منها، فقال: «خَبَأْتُ هذا لك». قال: فنظر إليه، فقال: رضي مَخْرَمَةُ. (م ٣/١٠٣–١٠٤)

---

(١) أي العقل والفطنة.
(٢) منسوب إلى (نجران) موضع بين الحجاز واليمن.
(٣) جبذ وجذب لغتان مشهورتان، وكلاهما صحيح
(٤) جمع (قباء) كساء، وهو الذي يلبس.

كتاب الصيام

باب : فضل الصيام

٥٧١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله عزّ وجل : كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ له، إلا الصيامَ ، فإنه لي ، وأنا أجزي به ، والصيام جُنَّة[1] ، فإذا كان يومُ صومِ أحدكم، فلا يرفُث يومئذ ، ولا يَسْخَبْ[2] ، فان سابَّه أحدٌ ، أو قاتَلَهُ ، فليقلْ : إني امرُؤٌ صائمٌ ، والذي نَفْسُ محمدٍ بيده لخُلُوفُ فَمِ الصائمِ ، أطيبُ عندَ اللهِ يومَ القيامَةِ ، من ريحِ المسكِ ، وللصائم فرحتان يفرحهما ، إذا أفطر فَرِحَ بِفِطْرِه ، وإذا لقي ربَّه ، فرح بصومه » . (م ٣/١٥٨)

باب : فضل شهر رمضان

٥٧٢ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال : « إذا جاء رمضانُ فُتِّحَتْ أبوابُ الجنَّةِ . وغُلِّقَتْ أبوابُ النيران . وصُفِّدَتْ الشياطين » . (م ٣/١٢٢)

باب : لا تقدَّموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

٥٧٣ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تَقَدَّموا رَمَضَانَ بصوم يومٍ ولا يومين ، إلا رجلٌ كان يصوم صوماً فليصمه » . (م ٣/١٢٥)

---

(١) بضم الجيم ، معناه سترة ومانع من الرفث والآثام ، وأيضاً من النار ، ومنه (المجن) ، وهو الترس . ومنه (الجن) لاستتارهم .

(٢) هكذا هو بالسين ، ويقال بالصاد ، وهو الصياح ، وهو بمعنى الرواية الأخرى « ولا يجهل ولا يرفث » .

باب : الصوم لرؤية الهلال

٥٧٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ذكر رسولُ الله ﷺ الهلالَ فقال : « إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فَأَفْطِروا ، فإن أُغْمِيَ عليكم فَعُدُّوا ثلاثين » . (م ٣/١٢٤)

باب : الشهر تسع وعشرون

٥٧٥ — عن أمِّ سلمة رضي الله عنها : أن النبيَّ ﷺ حَلَفَ أنْ لا يدخلَ على بعض أهله شهراً ، فلما مضى تسعٌ وعشرون يوماً غدا عليهم ، أو راح ، فقيل له : حَلَفْتَ يا نبيَّ الله أن لا تدخل علينا شهراً ، قال : « إن الشهر يكون تِسْعةً وعشرين يوماً » . (م ٣/١٢٦)

٥٧٦ — عن ابن عمرَ رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « إنَّا أمةٌ أُمِّيَّةٌ ، لا نَكْتُبُ ولا نَحْسُبُ ، الشَّهْرُ هكذا وهكذا وهكذا ، وعقد الإبهام في الثالثة ، والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين » . (م ٣/١٢٤)

باب : إن الله مَدَّه أي مد الهلال لرؤيته

٥٧٧ — عن أبي البَخْتَرِيِّ قال : خرجنا للعُمْرة ، فلما نزلنا[1] بَطْنَ نَخْلَةَ ، قال : تراءينا الهلال فقال بعض القوم : هو ابنُ ثلاثٍ ، وقال بعضُ القوم : هو ابنُ ليلتين . قال : فلقينا ابن عباس فقلنا : انا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث وقال بعض القوم هو ابن ليلتين[2] . فقال : أيَّ ليلةٍ رأيتموه ؟ قال : قلنا ليلة كذا وكذا ، فقال ابن عباس : إن رسول الله ﷺ قال : « إن الله مَدَّه[3] للرؤية فهو لليلةٍ رأيتُموه » . (م ٣/١٢٧)

باب : لكل بلد رؤيتهم

٥٧٨ — عن كُرَيْبٍ : أنَّ أمَّ الفضل بنتَ الحارث بعثته إلى معاوية رضي الله عنهم بالشام . قال : فَقَدِمْتُ الشام فقضيتُ حاجَتَها واسْتُهِلَّ عليَّ رمضانُ وأنا بالشام ، فرأيت الهلالَ ليلةَ الجمعة ، ثم قدمت

---

(١) الأصل (نزل) والتصويب من « مسلم » .

(٢) قالوا ذلك حين رأوه كبيراً ، فأجابهم ابن عباس بأنه لا عبرة بكبره ، وإنما هو ابن ليلته واستدل على ذلك بالحديث .

(٣) أي جعل مدة رمضان رؤية هلال (فهو) أي رمضان (لليلة رأيتموه) أي هو حاصل لأجل رؤية هلاله في تلك الليلة ، ولا عبرة بكبره .

المدينة في آخر الشهر ، فسألني عبد الله بن عباس ، ثم ذكر الهلال فقال : متى رأيتم الهلال ؟ فقلت : رأيناه ليلة الجمعة . فقال : أنتَ رأيته ؟ فقلت : نعم ، ورآه الناس ، وصاموا وصام معه معاوية ، فقال : لكنّا رأيناه ليلةَ السَّبتِ ، فلا نزالُ نصومُ حتى نُكْمِلَ ثلاثين ، أو نراه . فقلت : أولا تكتَفي برؤية معاوية وصيامِه ؟ فقال : لا ، هكذا أمرنا رسولُ الله ﷺ .(وشكَّ يحي بن يحي في نكتفي أو تكتفي .) (م ٣/١٢٦–١٢٧)

باب : شهرا عيدٍ لا ينقصان

٥٧٩ — عن أبي بَكْرَةَ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « شهرا عيدٍ لا ينقصان، رمضان وذو الحجة » . (م ٣/١٢٧)

باب : في السحور في الصوم

٥٨٠ — عن أنسٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تَسَحَّروا فإنَّ في السُّحور بَرَكَةً » . (م ٣/١٣٠)

باب : تأخير السحور

٥٨١ — عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال : تَسَحَّرْنا مع رسولِ الله ﷺ ثم قُمنا إلى الصلاة . قلت : كم كان قَدْرُ ما بينهما ؟ قال : خمسين آية . (م ٣/١٣١)

باب : صفة الفجر الذي يحرم الأكل على الصائم

٥٨٢ — عن سمرة بن جُنْدَب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَغُرَّنَّكُم من سحوركم أذان بلال، ولا بَياضُ الأفق المستطيل هكذا »، حتى يستطير هكذا ، وحكاه حَمَّاد بيديه ، قال : يعني معتَرِضاً . (م ٣/١٣٠)

باب : في قوله تعالى : (حتى يتبين لكم الخَيْط الأبيض من الخيط الأسود)

٥٨٣ — عن سهل بن سعد رضي الله عنهما قال : لما نزلت هذه الآية : (وكُلُوا واشربُوا حتى يَتَبَيَّنَ لكمُ الخيطُ الأبيض من الخيط الأسود) ، قال : فكان الرجلُ إذا أرادَ الصومَ ، ربط أحدهم في رجليه الخيطَ الأسودَ ، والخيط الأبيض ، فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رِئْيُهُما ، فأنزل اللهُ بعد ذلك : (مِن الفَجْرِ) فَعَلِمُوا أنما يعني بذلك الليل والنهار . (م ٣/١٢٨)

باب : إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا

٥٨٤ — عن عبد الله بن عمرَ رضي الله عنهما قال : كان لرسول الله مؤذنان : بلال ، وابن ام مكتوم الأعمى ، فقال رسول الله ﷺ : « إن بلالاً يؤذِّن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابنُ ام مكتوم » ، قال : ولم يكن بينهما . إلا أن ينزل هذا ، ويرقَى هذا . (م ٣/١٢٩)

باب : صوم من أدركه الفجر وهو جنب

٥٨٥ — عن عائشة وأم سلمة زوجيِ النبي ﷺ أنهما قالتا: إنْ كان رسولُ الله ﷺ ليُصبِحُ جُنُباً من جِماعٍ غير احتلام في رمضان ، ثم يصوم . (م ٣/١٣٨)

٥٨٦ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه وهي تَسْمَعُ من وراء الباب . فقال : يا رسول الله تُدركني الصلاة وأنا جنبٌ أفأصوم ؟ فقال رسول الله ﷺ : « وأنا تدركني الصلاة وأنا جُنُبٌ فأصوم » ، فقال: لَسْتَ مثلَنا يا رسول الله، قد غفرَ اللهُ لك ما تَقَدَّمَ من ذنبك وما تأخر . فقال : « والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله ، وأعلمكم بما أتَّقي » . (م ٣/١٣٨)

باب : في الصائم يأكل أو يشرب ناسياً

٥٨٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من نَسِيَ وهو صائم ، فأَكَلَ أو شَرِبَ ، فلْيُتِمَّ صومَهُ ، فإنما أطعمه الله وسقاه » . (م ٣/١٦٠)

باب : في الصائم يُدعى لطعامٍ فليقل إني صائم

٥٨٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام ، وهو صائم ، فلْيَقُلْ : إني صائم » . (م ٣/١٥٧)

باب : كفارة من وقع على امرأته في رمضان

٥٨٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكتُ يا رسول الله ، قال: « وما أهلَكَكَ ؟ » قال: وَقَعْتُ على امرأتي في رمضان، قال: « هل تَجِدُ ما تُعتِقُ رقَبَةً ؟ » قال : لا. قال: « فهل تستطيع أن تَصُومَ شهرين مُتتابِعَيْن؟ » قال: لا. قال: « فهل تَجِدُ ما تُطعم ستِّين مسكينا؟ »

قال : لا . قال : ثم جلَسَ ، فأُتي النبي ﷺ بعرَق[١] فيه تمر ، فقال : « تَصَدَّق بهذا » . قال : أفقرَ منا[٢] ؟ فما بين لابتَيْها[٣] أهلُ بيتٍ أحوجُ إليه منا . فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ، ثم قال : « اذهَب فأطعِمْهُ أهلَكَ » . (م ٣/١٣٩)

٥٩٠ — عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال : احترَقْتُ . قال رسول الله ﷺ : « لِمَ ؟ » قال : وَطِئْتُ امرأتي في رمضانَ نهاراً ، قال : « تَصَدَّقْ تَصَدَّق » . قال : ما عندي شيء . فأمره أن يجلسَ فجاءه عرَقانِ فيهما طعام ، فأمره رسول الله ﷺ أن يَتصَدَّق به . (م ٣/١٤٠)

باب : في القبلة للصائم

٥٩١ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم ، ويباشر[٤] وهو صائم ولكنه أملكُكُم لإربه[٥] . (م ٣/١٣٥)

باب : إذا أقبَلَ الليلُ وغرَبَتْ الشمس أفطر الصائم

٥٩٢ — عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر في شهر رمضان . فلما غابت الشمس قال : « يا فلان انزِلْ فاجدح لنا »[٦] . قال : يا رسول الله إن عليك نهاراً قال : « انزِل فاجدح لنا » . قال : فنزل فَجَدَحَ ، فأتاه به فشرب النبي ﷺ ثم قال بيده[٧] : « إذا غابت الشمسُ من ها هنا ، وجاء الليلُ من ها هنا فقد أفطر الصائم » . (م ٣/١٣٢)

باب : في تعجيل الفطر

٥٩٣ — عن سهلِ بن سعدٍ رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزال الناس بخير ما عَجَّلُوا الفطرَ » . (م ٣/١٣١)

---

(١) بفتح العين والراء ، وقد جاء في تفسيره في رواية لمسلم « وهو الزنبيل » .
(٢) بالنصب ، على اضمار فعل تقديره : أتجد أفقر منا ، أو أتعطي .
(٣) هما الحرتان ، والمدينة بين حرتين ، والحرة الأرض الملبسة حجارة سوداء .
(٤) المباشرة هنا بمعنى مباشرة الحائض في الحديث المتقدم (رقم ١٧٧) ، بل قد جاء هذا صريحاً في رواية عن عائشة في حديث الباب «كان يباشر وهو صائم ، ثم يجعل بينه وبينها ثوباً يقي الفرج » . وسندها جيد . وصح عنها أنها سئلت ما يحل للرجل من امرأته صائماً ؟ قالت : «كل شيء إلا الجماع » . وفي رواية «إلا فرجها» أخرجه عبد الرزاق والطحاوي . وراجع بسط الكلام في المسألة في « الأحاديث الصحيحة » (٢٢٠ — ٢٢١) .
(٥) أي عضوه .
(٦) الجدح هنا : خلط السويق بالماء وتحريكه حتى يستوي .
(٧) أي مشيراً بها إلى جانبي الشرق والغرب .

٥٩٤ — عن أبي عَطِيَّةَ قال : دخلت أنا ومسروق على عائشة ، فقال لها مسروق: رجلان من أصحاب محمد ﷺ كلاهما لا يألو عن الخير ، أحدهما يعجل المغرب والإفطار ، والآخر يؤخر المغرب والإفطار ؟ فقالت : من يعجِّل المغرب والإفطار ؟ قال : قلنا عبد الله ، فقالت : هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع . (م ٣/١٣١–١٣٢)

باب : النهي عن الوصال في الصوم

٥٩٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ، فقال رجل من المسلمين : فإنك يا رسول الله تواصل ؟. قال رسول الله ﷺ : « وأيكم مثلي إني أبيتُ يُطعمني ربي ويَسْقيني » ، فلما أبَوْا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً ، ثم رَأَوُا الهلال ، فقال: « لو تأخر الهلال لزدتكم » ، كالمُنَكِّلِ لهم حين أبَوْا أن يَنْتَهُوا . (م ٣/١٣٣)

باب : الصوم والفطر في سفر

٥٩٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سافر رسول الله ﷺ في رمضان فصام حتى بلغ عُسْفَانَ[١] ثم دعا بإناء فيه شرابٌ فشربه نهاراً ، ليراه الناسُ ، ثم أفْطَرَ حتى دخل مكةَ ، قال ابن عباس : فصَام رسول الله ﷺ وأفطر ، من شاء صام ، ومن شاء أفطر . (م ٣/١٤١)

٥٩٧ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكةَ في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم[٢] فصام الناس[٣] ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب ، فقيل له بعد ذلك : إنَّ بعضَ الناسِ قد صام فقال : « أولئك العصاة أولئك العصاة[٤] » . (م٣/١٤١–١٤٢)

باب : ليس من البر الصيام في السفر

٥٩٨ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ في سفر ، فرأى رجلاً قد اجتمع الناس عليه ، وقد ظُلِّلَ عليه[٥] . فقال : « ماله ؟ » قالوا : رجلٌ صائم ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس البرَّ أن تصوموا في السفر » . (م ٣/١٤٢)

---

(١) قرية جامعة بها منبر على ستة وثلاثين ميلا من مكة .

(٢) بفتح الغين ، وهو واد أمام (عسفان) بثمانية أميال يضاف إليه هذا الكراع ، وهو جبل أسود متصل به . والكراع كل أنف سال من جبل أو حرة .

(٣) زاد مسلم في رواية : « فقيل له : إن الناس قد شق عليهم الصيام ، وإنما ينظرون فيما فعلت ، فدعا بقدح من ماء بعد العصر » .

(٤) هذا محمول على من شق عليه الصيام وتضرر به بدليل الزيادة التي ذكرتها آنفاً ، فهو في الدلالة مثل الحديث الذي بعده .

(٥) أي حجبوه من حر الشمس بشيء من الساتر ، أو ستروه منها بالقيام على رأسه من جوانبه .

باب : ترك العيب على الصائم والمفطر

٥٩٩ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : غزونا مع رسول الله ﷺ لستَّ عَشْرَةَ مَضَتْ من رمضانَ ، فمنا من صام ، ومنا من أفطر ، فلم يَعِبِ الصائمُ على المفطرِ ، ولا المفطرُ على الصائمِ .
(م ٣/١٤٢)

باب : أجر المفطر في السفر إذا تولّى العمل

٦٠٠ — عن أنسٍ رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في السفر ، فمنا الصائم ، ومنا المفطر ، قال فنزلنا منزلاً في يوم حارّ ، أكثرنا ظلاً صاحبُ الكساء ، ومنا من يتقي الشمسَ بيده ، قال : فسقط الصُّوَّامُ وقام المفطرون ، فضربوا الأبْنِيَةَ[1] وسقوا الرِّكابَ[2] ، فقال رسول الله ﷺ : « ذهب المُفْطِرون اليومَ بالأجْرِ » .
(م ٣/١٤٤)

باب : الفطر للقوة للقاء العدو

٦٠١ — عن قَزَعَةَ قال : أتيتُ أبا سعيد الخدري وهو مَكْثُورٌ عليه ، فلما تفرّق الناسُ عنه قُلْتُ : إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه ، سألته عن الصوم في السفر فقال : سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيامٌ ، قال : فنزلنا منزلاً ، فقال رسول الله ﷺ : « إنكم قد دَنَوتُم من عَدُوِّكُم ، والفطرُ أقوى لكم » ، فكانت رُخصَةً ، فمنا من صام ومنا من أفطر ، ثم نزلنا منزلاً آخر ، فقال : « إنكم مُصَبِّحُو عدوِّكم والفطرُ أقوى لكم ، فأفْطِروا » . وكانت عَزْمَةً فأفطرنا ، ثم قال : لقد رأيتُنا نصُومُ مع رسول الله ﷺ بعد ذلك في السفر .
(م ٣/١٤٤)

باب : التخيير في الصوم والفطر في السفر

٦٠٢ — عن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله ، أجد بي قوةً على الصيام في السفر فهل علي جُناح ؟ فقال رسول الله ﷺ : « هي رُخْصَةٌ من اللهِ ، فَمَنْ أخذ بها فَحَسَنٌ ، ومن أحبَّ أن يصوم فلا جُناح عليه[3] » .
(م ٣/١٤٥)

---

(١) أي نصبوا الأخبية ، وأقاموها على أوتاد مضروبة في الأرض .

(٢) أي الرواحل ، وهي الإبل التي يسار عليها .

(٣) ليس في الحديث دلالة على تفضيل الفطر على الصوم ، كما ادعى البعض ، وقد بينت ذلك في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » رقم (١٩١) . وإنما يدل على التخيير ، كما ترجم له المصنف ، ونبه عليه النووي .

٦٠٣ — عن أبي الدَّرْداءِ رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله في شهر رمضان، في حرٍّ شديد ، حتى إنْ كان أحدُنا ليَضَعُ يده على رأسه من شدة الحر ، وما فينا صائمٌ إلا رسولُ الله ﷺ وعبدُ الله بن رواحة . (م ٣/١٤٥)

باب : قضاء رمضان في شعبان

٦٠٤ — عن أبي سلمة قال : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان يكون عليَّ الصومُ من رمضانَ فما أستَطيعُ أن أقْضِيَهُ إلاَّ في شعبان، الشُّغْلُ من رسول الله ﷺ أو برسول الله ﷺ [١]. (م ٣/١٥٤)

باب : قضاء الصيام عن الميت

٦٠٥ — عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « من ماتَ وعليه صيامٌ صام عنه وليه » . (م ٣/١٥٥)

٦٠٦ — عن بُرَيدة رضي الله عنه قال : بينا أنا جالسٌ عند رسولِ الله ﷺ إذ أتته امرأة فقالت : إني تصدَّقتُ على أمي بجارية ، وإنها ماتت ، قال : فقال : « وَجَبَ أجرُكِ ، ورَدَّها عليكِ الميراثُ» . قالت: يا رسول الله إنه كان عليها صومُ شهرٍ أفأصوم عنها ؟ قال:« صومي عنها ». قالت: إنها لم تحجَّ قط ، أفأحجُّ عنها ؟ قال : «حُجِّي عنها » . (م ٣/١٥٦)

باب : في قوله تعالى : (وعلى الذين يطيقونه فدية)

٦٠٧ — عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية : (وعلى الذين يُطيقُونَهُ فِدْيَةٌ طعامُ مِسكين) كان من أراد أن يُفطِرَ ويفتدي[٢] ، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها . (م ٣/١٥٤)

باب : الصوم والفطر في الشهور

٦٠٨ — عن عبد الله بن شقيق قال: قلت لعائشة : أكان النبي ﷺ يصوم شهراً كُلَّه ؟ قالت: ما علمته صام شهراً كلَّهُ إلا رمضان ، ولا أفطره كلَّهُ ، حتى يصوم منه ، حتى مضى لسبيله ﷺ . (م ٣/١٦٠)

---

(١) تعني أنها كانت لا تستطيع قضاء ما فاتها من رمضان بسبب ما كتبه الله تعالى على بنات آدم إلا في أيام شعبان ، لاحتمال أن يريدها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكانت تؤخر القضاء إلى أن يأتي شعبان لتكون فارغة من شغله صلى الله عليه وسلم لكثرة صيامه فيه . و (الشغل) بالضم ، على أنه فاعل لفعل مقدر ، أي يمنعني الشغل .

(٢) في العبارة حذف ، والتقدير : كان من أراد أن يفطر ويفتدي ، فعل .

باب : فضل الصوم في سبيل الله

٦٠٩ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من عبدٍ يصوم يوماً في سبيل الله ، إلا باعدَ اللهُ بذلك اليوم وَجْهَهُ عن النار سبعين خريفاً » . (م ٣/١٥٩)

باب : فضل صيام المحرم

٦١٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضل الصيام بعد رمضان شهرُ الله المحرم ، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل » . (م ٣/١٦٩)

باب : صيام يوم عاشوراء

٦١١ — عن عائشة رضي الله عنها : أن قريشاً كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ، ثم أمرَ رسولُ الله ﷺ بصيامه حتى فُرِضَ رمضان، فقال رسول الله ﷺ : « من شاء فليصمه ، ومن شاء فَلْيُفْطِرْهُ » . (م ٣/١٤٧)

باب : اي يوم يصوم في عاشوراء

٦١٢ — عن الحكم بن الأعرج قال : انتهيت إلى ابن عباس وهو متوسد رداءه في زمزم ، فقلت له : أخبرني عن صوم عاشوراء ، فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدُدْ وأصبح يوم التاسع صائماً . قلت : هكذا كان محمد ﷺ يصومه ؟ قال : نعم [1] . (م ٣/١٥١)

باب : فَضْل صيام يوم عاشوراء

٦١٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قَدِمَ المَدينةَ ، فوجد اليهودَ صِياماً

---

(١) قلت : ظاهره أن يوم عاشوراء هو التاسع ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم صام التاسع ، وكلاهما غير مراد ، بدليل الأحاديث الأخرى بعضها عن ابن عباس نفسه قال : « حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله ، إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فاذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع ، قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم ، وهو من الأحاديث التي تركها المصنف ولم يوردها في هذا المختصر . فهذا صريح بأن عاشوراء ليس هو التاسع ، وأنه صلى الله عليه وسلم مات ولم يصمه ، ولذلك فلا بد من تأويل حديث الباب ، وأحسن ما رأيت فيه قول البيهقي في « السنن » (٤/٢٨٧) : « وكأنه رضي الله عنه أراد صومه مع العاشر ، وأراد بقوله : في الجواب « نعم » ما روي عن عزمه صلى الله عليه وسلم على صومه . والذي يبين هذا ، ثم ذكر بسنده الصحيح عن ابن عباس قال : « صوموا التاسع والعاشر ، وخالفوا اليهود » .

يومَ عاشوراء، فقال لهم رسولُ الله ﷺ : « ما هذا اليوم الذي تَصُومُونَه ؟ ». قالوا: هذا يومٌ عظيم أنجى الله فيه موسى وقومَه ، وغرَّق فرعون وقومه فصامه موسى شكراً ، فنحن نصومه ، فقال رسول الله ﷺ : « فنحن أحقُّ وأولى بموسى منكم » فصامه رسول الله ﷺ ، وأمر بصيامه . (م ٣/١٥٠)

٦١٤ — عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس رضي الله عنه وسئل عن صيام يوم عاشوراء ، فقال : ما علمت أن رسولَ الله ﷺ صام يوماً يطلبُ فضلَهُ على الأيامِ ، إلا هذا اليوم، ولا شهراً إلاَّ هذا الشهر . يعني رمضان . (م ٣/١٥٠)

باب : من أكل يوم عاشوراء فليكفَّ بقية يومه

٦١٥ — عن الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذِ بن عَفْراءَ قالت : أرسلَ رسولُ الله ﷺ غَداةَ عاشوراء إلى قُرى الأنصار التي حولَ المدينة : « من كان أصبح صائماً فليتم صومه ، ومن كان أصبح مفطراً فليتم بقية يومه ». فكنا بعد ذلك نصومه ونُصَوِّمُ صبياننا الصغار منهم ان شاء الله تعالى ونذهب إلى المسجد فنَجْعَلُ لهم اللُّعْبَةَ من العِهْنِ[1] ، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناها إياه عند الإفطار[2] . (م ٣/١٥٢)

باب : صيام شعبان

٦١٦ — عن أبي سَلَمَةَ رضي الله عنه قال : سألت عائشة عن صيام رسول الله ﷺ فقالت : كان يصوم حتى نقول : قد صام ، ويفطر حتى نقول : قد أفطر ، ولم أره صائماً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان ، كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلاَّ قليلا . (م ٣/١٦١)

باب : في صوم سرر شعبان

٦١٧ — عن عمران بن حصين رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال له أو لآخر : « أصُمْتَ من سُرَرِ[3] شعبان ؟ » . قال : لا . قال : « فاذا أفْطَرْتَ فصم يومين » . (م ٣/١٦٨)

باب : إتباع رمضان بصيام ستة أيام من شوال

٦١٨ — عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من صام رمضان ثم أتْبَعَهُ ستاً من شوال كان كصيام الدهر » . (م ٣/١٦٩)

---

(١) هي التي يقال لها (لعب البنات) و (العهن) الصوف .

(٢) فيه حذف ، وتقديره « حتى يكون عند الافطار » وفي معناه رواية أخرى عند مسلم بلفظ : « فاذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم ، حتى يتموا صومهم » . وفي الأصل « على طعام » والتصحيح من « مسلم » .

(٣) أي وسطه وفي رواية لمسلم : « سُرَّة » وسرة الوادي وسطه وخياره .

باب : ترك صيام عشر ذي الحجة

٦١٩ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قطُّ . (م ٣/١٧٦)

باب : صوم يوم عرفة

٦٢٠ — عن أبي قتادة رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : كيف تصوم ؟ فغضب رسول الله ﷺ من قوله . فلما رأى عمر غضبه قال : رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً . نعوذ بالله من غضب الله ، وغضب رسوله ، فجعل عمرُ يُرَدِّدُ هذا الكلام حتى سكن غَضَبُهُ ، فقال عمر : يا رسول الله : كيف بمن يصومُ الدهر كُلَّهُ ؟ قال : « لا صام ولا أفطر » أو قال : « لم يَصُمْ ولم يُفْطِرْ ». قال : كيف من يصوم يومين ويفطر يوماً ؟ قال : « ويطيق ذلك أحد ؟ » قال : كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً ؟ قال : « ذاك صوم داود (عليه السلام) » ، قال : كيف من يصوم يوماً ويفطر يومين ؟ قال : « وددتُ أني طُوِّقْتُ ذاك[1] » . ثم قال رسول الله ﷺ : « ثلاثٌ من كل شهرٍ ورمضانُ إلى رمضان ، فهذا صيام الدهر كلِّه ، وصيامُ يومِ عرفة أحتَسِبُ على الله أن يكفِّر السَّنة الَّتي قبلَهُ والسَّنة الَّتي بعده ، وصيام يوم عاشوراء احتَسِبُ على الله أن يكفِّر السنة الَّتي قبله » . (م ٣/١٦٧)

باب : ترك صوم يوم عرفة للحاج

٦٢١ — عن أم الفضل بنتِ الحارث : أن ناساً تماروْا عندها يومَ عَرَفَة في صيام رسول الله ﷺ . فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ، فأرْسَلَتْ إليه بِقَدَحِ لَبَنٍ وهو واقف على بعيره بِعَرَفَةَ فشربَهُ . (م ٣/١٤٦)

باب : النهي عن صيام يوم الأضحى والفطر

٦٢٢ — عن أبي عبيد مولى ابن أزْهَرَ قال : شهــدت العيد مع عمرَ بنِ الخطاب ، فجاء فصلَّى ، ثم انصرف ، فَخَطَبَ الناس فقال : إن هذين يومان نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن صِيامهما : يومُ فطركم من صيامِكم ، والآخرُ يومٌ تأكلون فيه من نُسُكِكُمْ . (م ٣/١٥٢)

---

(١) في مسلم « ذلك » .

باب : كراهية صيام أيام التشريق

٦٢٣ — عن نُبَيْشَةَ الهُذَلي قال : قال رسول الله ﷺ : « أيَّامُ التشريق أيامُ أكلٍ وشُرْبٍ (وفي رواية) وذِكرٍ لله » .
(م ٣/١٥٣)

باب : صيام يوم الإثنين

٦٢٤ — عن أبي قتادة : أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم الإثنين ؟ فقال : « فيه وُلِدْتُ ، وفيه أُنْزِلَ عليَّ » .
(م ٣/١٦٨)

باب : كراهية صيام يوم الجمعة منفرداً

٦٢٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يصومُ[١] أحدكم يومَ الجمعة إلا أن يصومَ قَبْلَهُ أو يصومَ بعده » .
(م ٣/١٥٤)

٦٢٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا تختصُّوا ليلةَ الجُمعةِ بقيامٍ من بين الليالي، ولا تخصُّوا يوم الجمعة بصيامٍ من بين الأيام ، إلا أن يكون في صومٍ يصومُهُ أحدكم » .
(م ٣/١٥٤)

باب : صوم ثلاثة أيام من كل شهر

٦٢٧ — عن معاذةَ العَدَوِيَّة أنها قالت : سألتُ عائشةَ زوجَ النبي ﷺ : أكانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ من كلِّ شهرٍ ثلاثة أيام؟ قالت : نعم . فقلت لها : من أيِّ أيام الشهرِ كان يصوم؟ قالت : لم يكن يُبَالِي[٢] من أيِّ أيام الشهرِ يصومُ .
(م ٣/١٦٦)

باب : كراهية سَرْدِ الصيام

٦٢٨ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : بلغ النبيَّ ﷺ أني أسرُدُ الصوم[٣] وأصلي الليلَ . فإما أرسلَ إليَّ ، وإما لَقيتُهُ ، فقال : « ألم أُخْبَرْ أنك تَصومُ ولا تُفْطِر وتصلي الليلَ ؟ فلا تفعل ، فإن

---

(١) في مسلم « لا يصم » .
(٢) في مسلم « يبالي »
(٣) في مسلم « أني أصوم أسرد »

لعَيْنكَ حظاً ، ولنَفْسكَ حَظاً ، ولأهلك حظاً ، فَصُمْ وأفطر ، وصَلِّ ونمْ ، وصُمْ من كل عَشْرةِ أيام يوماً، ولك أجرُ تِسعة »، قال: إني أجدني أقوى من ذلك يا نبي الله ! قال:« فصُم صيامَ داود عليه السلام »، قال: وكيف كان داود يصوم يا نبي الله ؟! قال :«كان يصومُ يوماً ويفطر يوماً، ولا يَفِرُّ إذا لاقى »، قال : من لي بهذه يا نبي الله[1] ؟ قال عطاء : فلا أدري كيف ذكر صيامَ الأبد ، فقال النبي ﷺ : « لا صام من صام إلى الأبد . لا صام من صام الأبد » [2] . (م ٣/١٦٤)

باب : أفضل الصيام صيام داوود ، صوم يوم وإفطار يوم

٦٢٩ — عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحبَّ الصيامِ إلى الله صيامُ داوود ، وأحبَّ الصلاة إلى الله صلاةُ داود عليه السلام ، كان ينام نِصْفَ الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه ، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً » . (م ٣/١٦٥)

باب : من يصبح صائماً متطوعاً ثم يفطر

٦٣٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ النبي ﷺ ذات يوم فقال: « هل عندكم شيءٌ؟» فقلنا: لا. قال: « فإني إذاً صائم »، ثم أتانا يوماً آخرَ، فقلنا: يا رسول الله أُهدي لنا حَيْسٌ[3] فقال:« أرينيه، فلقد أصْبَحْتُ صائماً » ، فأكل . (م ٣/١٦٠)

---

(١) أي من يضمن ويتكفل لي بهذه الخصلة التي لداود عليه السلام .
(٢) قال في « الشرح » : هكذا هو في نسخة المختصر ، وفي اكثر نسخ « مسلم » مكرر ثلاث مرات .
(٣) هو التمر مع السمن والاقط .

كتاب الاعتكاف

باب : متى يدخل من أراد الاعتكاف معتكَفَهُ ؟

٦٣١ – عن عائشة رضيَ الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكفَ صلّى الفجر ثم دخل مُعْتَكَفَهُ . وإنه أمر بِخِبائه فَضُرِبَ ، أرادَ الاعتكافَ في العشر الأواخر من رمضان ، فأمَرَتْ زينب بِخِبائها فَضُرِبَ ، وأمَرَ غيرُها من أزواج النبي ﷺ بخبائها فضرب ، فلما صلى رسول الله ﷺ الفجرَ ، نظر فإذا الأخْبِيَةُ ، فقال : « آلبِرَّ يُرِدْنَ[1] ؟ » فأمر بِخِبائه فقوّض ، وتَرَكَ الإعتكاف في شهر رمضان ، حتى اعتكف في العشر الأول من شوال . (م ٣/١٧٥)

باب : اعتكاف العشر الأول ، والعشر الأوسط

٦٣٢ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ اعتكفَ العشرَ الأول من رمضان ، ثم اعتكفَ العشرَ الأوسط في قُبةٍ تُرْكِيَّةٍ على سُدَّتِها[2] حصير . قال : فأخذ الحصير بيده فنحّاها في ناحية القُبَّةِ ، ثم أطْلَعَ رأسَهُ ، فكلّم الناس ، فَدَنَوْا منه ، فقال : « إني اعتكفتُ العشر الأول ، ألْتَمِسُ هذه الليلة ، ثم اعتكفتُ العشرَ الأوسط ، ثم أُتيْتُ فقيل لي : إنها في العشر الأواخر ، فمن أحبَّ منكم أن يَعْتَكِفَ ، فَلْيَعْتَكِفْ » ، فاعْتَكَفَ الناسُ معه ، قال : « وإني أُريتها ليلةَ وِترٍ ، وأني أسجدُ صَبيحتَها في طين وماء » . فأصبح من ليلة إحدى وعشرين ، وقد قام إلى الصبح ، فَمَطَرَت السماءُ ، فَوَكَفَ المسجدُ[3] ، فأبصرت الطين والماء ، فخرجَ حين فرغَ من صلاةِ الصبح ، وجَبينهُ ورَوْثَةُ[4] أنفه فيهما الطين والماءُ ، وإذا هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر . (م ٣/١٧١–١٧٢)

---

(١) في مسلم « تردن »

(٢) أي بابها . في « النهاية » : « السدة كالظلة على الباب ، لتقي الباب من المطر ، وقيل : هي الباب نفسه ، وقيل هي الساحة بين يديه »

(٣) أي قطر ماء المطر من سقفه . (٤) طرف أنفه .

باب : اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

٦٣٣ — عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يعتكف العشرَ الأواخرَ من رمضان حتى توفَّاه الله عز وجل ، ثم اعتكف أزواجُه مِنْ بعده . (م ٣/١٧٥)

باب : الاجتهاد في العشر الأواخر

٦٣٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل العَشْرُ ، أحيا الليلَ [١] وأيقظَ أهلَه ، وَجَدَّ ، وشَدَّ المئزر [٢] . (م ٣/١٧٦)

باب : في ليلة القدر وتحرِّيها في العشر الأواخر من رمضان

٦٣٥ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « التمسوها في العشر الأواخر — يعني ليلة القدر — ، فان ضعف أحدكم أو عجز فلا يُغلَبَنَّ على السبع البواقي » . (م ٣/١٧٠)

باب : ليلة القدر ليلة إحدى وعشرين

قد تقدم حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في ذلك[رقم (٦٣٢)] .

باب : ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين

٦٣٦ — عن عبد الله بن أُنيْس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أُريتُ ليلةَ القدر ثم أُنْسيتُها ، وأراني صَبيحتها أسجد في ماء وطين » ، قال : فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين ، فصلى بنا رسول الله ﷺ فانصرف وإنَّ أثر الماء والطين على جبهته وأنفه . قال : وكان عبد الله بن أُنَيْس يقول: ثلاثٍ وعشرين . (م ٣/١٧٣)

باب : التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة

٦٣٧ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان

---

(١) أي غالبه لقولها في حديثها المتقدم رقم (٣٩٠) : « ولا أعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى ليلة الى الصبح » .
(٢) كناية عن اعتزال النساء ، للاشتغال بالعبادات .

يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان له ، فلما انقضين أمَرَ بالبناء فَقُوِّض ، ثم أبينَتْ له أنها في العشر الأواخر ، فأمَرَ بالبناء فأُعيد ، ثم خرج على الناس فقال : « يا أيها الناس إنها كانت أبينَتْ لي ليلةُ القدرِ ، وإني خرجت لأُخبركم بها ، فجاء رجلان يَحْتَقّان[1] معهما الشيطان فَنُسِّيتُها ، فالتمسوها في العشر الأواخر من رمضان ، التمسوها في التاسعة ، والسابعة ، والخامسة » . قال : قُلتُ : يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا ، قال : أجل نحن أحق بذلك منكم ، قال : قلت : ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ قال : إذا مَضَتْ واحدة وعشرون ، فالتي تَليها ثنتين وعشرين[2] ، فهي التاسعة . فاذا مضت ثلاث وعشرون فالتي تليها السابعة ، فإذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة . (م ٣/١٧٣)

باب : ليلة القدر ليلة سبع وعشرين

٦٣٨ — عن زرِّ بن حُبَيْش قال : سألت أُبيَّ بنَ كعب رضي الله عنه فقلت : إن أخاك ابنَ مسعود يقول : من يَقُم الحولَ يُصِبْ لَيلَةَ القَدْر ، فقال : رحمه الله ، أراد أن لا يتّكل الناس ، أمّا إنه قد علم أنّها في رمضان ، وأنها في العشر الأواخر ، وأنها ليلة سبع وعشرين ثم حلف لا يستثني أنها ليلة سبع وعشرين ، فقلت : بأيّ شيء تقول ذلك يا أبا المنذر ؟ قال : بالعلامة-أو بالآية[3] التي أخبرنا رسول الله ﷺ أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها[4] . (م ٣/١٧٤)

---

(١) معناه يطلب كل واحد منهما حقه ، ويدعي أنه المحق . وقال ابن خلاد (أحد شيخي مسلم في هذا الحديث) : « يختصمان » .
(٢) الأصوب (ثنتان وعشرون) كما هو في بعض النسخ؛عن شرح النووي .
(٣) في الأصل « وبالآية » والتصحيح من مسلم
(٤) يعني الشمس ، حذفت للعلم بها .

كتاب الحج

باب : فرض الحج مرة في العمر

٦٣٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: « أيها الناس قد فُرِض[1] عليكم الحج ، فحجوا » ، فقال رجل : أكلَّ عام يا رسولَ الله ؟ فسكت ، حتى قالها ثلاثاً ، فقال رسول الله ﷺ : « لو قلتُ : نعم ، لوَجَبَتْ ، ولما استطعتم » ، ثم قال : « ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرةِ سؤالهم ، واختلافِهم على أنبيائهم ، فاذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه » . (م ٤/١٠٢)

باب : ثواب الحج والعمرة

٦٤٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « العمرةُ إلى العمرةِ كفارةٌ لما بينهما ، والحجُّ المبرورُ[2] ليس له جزاء إلاَّ الجنة . » (م ٤/١٠٧)

٦٤١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أتَى هذا البيت، فلم يرفُثْ[3] ولم يفسق ، رجع كما ولدته أمُّهُ » . (م ٤/١٠٧)

باب : في يوم الحج الأكبر

٦٤٢ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعثني أبو بكر الصديق في الحجة التي أمَّرَهُ عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع في رهط يؤذّنون في الناس يوم النحر : لا يحجّ بعد العام مشرك ، و لا يطوف

---

(١) في « مسلم » (فرض الله) بالبناء للمعلوم .
(٢) أي المقبول ، وهو على الأصح الذي لا يخالطه إثم .
(٣) الرفث : الجماع ، و (الفسوق) : المعصية .

بالبيت عُريان ، قال ابن شهاب : وكان(١) حميد بن عبد الرحمن يقول : يوم النحر يوم الحج الأكبر من أجل حديث أبي هريرة .
(م ٤/١٠٦-١٠٧)

باب : فضل يوم عرفة

٦٤٣ – عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: « ما من يوم أكثرَ من أن يُعْتِقَ الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة ، وإنه ليدنو(٢) ثم يباهي بهم الملائكة فيقول : ما أراد هؤلاء » ؟ (م ٤/١٠٧)

باب : ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره

٦٤٤ – عن علي الأزدي رضي الله عنه أن ابن عمر رضي الله عنه علَّمهم : أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بَعيره خارجاً إلى سفرٍ ، كَبَّر ثلاثاً ، ثم قال: « سبحان الذي سخَّر لنا هذا وما كنا له مُقْرِنين(٣). وإنا إلى ربنا لمنقلبون. اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البرَّ والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هَوِّن علينا سفرنا هذا واطْوِ عنا بُعده ، اللهم أنت الصاحبُ في السفر ، والخليفةُ في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنظر(٤) وسوء المنقَلَب في المال والأهل » . وإذا رجع قالهن وزاد فيهن : « آيبون(٥) تائبون عابدون لربنا حامدون » .
(م ٤/١٠٤)

باب : سفر المرأة الى الحج مع ذي محرم

٦٤٥ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً يكون ثلاثةَ أيام فصاعداً ، إلا ومعها أبوها ، أو ابنُها ، أو زوجها ، أو أخوها ، أو ذو محرم منها » .
(م ٤/١٠٤)

٦٤٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُسافرُ مسيرةَ يوم إلا مع ذي محرم » .
(م ٤/١٠٣)

---

(١) في مسلم « فكان »

(٢) القول في دنوه تعالى كالقول في نزوله وسائر صفاته ، يجب الايمان بها وتصديقها بدون تشبيه ، ولا تعطيل أو تأويل ، كما جرى عليه السلف رضي الله عنهم .

(٣) أي مطيقين .

(٤) الوعثاء : هي المشقة والشدة . (وكآبة المنظر) هي تغير النفس من خوف وغيره .

(٥) أي راجعون .

٦٤٧ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت النبي ﷺ يخطب يقول : « لا يَخْلُوَنَّ رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم » . فقام رجل فقال : يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجَّة ، وإني اكتُتِبْتُ[1] في غزوةِ كذا وكذا ، قال : « انطلق فَحُجَّ مع امرأتِك » . (م ٤/١٠٤)

باب : حج الصبي وأجر من حجَّ به

٦٤٨ — عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : لقي ركباً بالروحاء[2] فقال : « مَنِ القومُ » ؟ قالوا : المسلمون . فقالوا : مَنْ أنت ؟ قال : « رسولُ الله » ، فرفعت إليه امرأةٌ صبياً فقالت : ألِهذا حَجٌّ ؟ قال : « نعم ، ولَكِ أجْرٌ » . (م ٤/١٠١)

باب : الحج عمن لا يستطيع الركوب

٦٤٩ — عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال : كان الفضل بن عباس رَديفَ رسولِ الله ﷺ فجاءته امرأةٌ من خَثْعَمَ تستفتيه ، فجعل الفضل يَنْظُرُ إليها ، وتنظر إليه ، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشِّقِّ الآخر ، قالت : يا رسول الله إن فريضةَ اللهِ على عباده في الحج أدْرَكَتْ أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة . أفأحجُّ عنه ؟ . قال : « نعم » ، وذلك في حجة الوَداع . (م ٤/١٠١)

باب : في الحائض والنفساء إذا أرادتا الإحرام

٦٥٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : نُفِسَتْ أسماءُ بنت عُمَيْس بمحمد بن أبي بكر بالشجرة[3] فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر يأمرها أن تَغْتَسِلَ وتُهِلَّ . (م ٤/٢٧)

باب : في المواقيت في الحج والعمرة

٦٥١ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : وَقَّتَ رسولَ الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحُلَيْفَةِ[4]

---

(١) أي أثبت اسمي فيمن يخرج فيها .
(٢) الركب : أصحاب الإبل خاصة ، وأصله أن يستعمل في عشرة فما دونها . و(الروحاء) : مكان على ستة وثلاثين ميلا من المدينة .
(٣) وفي رواية : (بذي الحليفة) ، وفي أخرى (بالبيداء) ، وهي مواضع متقاربة ، فالشجرة بذي الحليفة ، والبيداء بطرفها .
(٤) موضع معروف جنوب المدينة ، وهي أبعد المواقيت من مكة بينهما مائتا ميل غير ميلين ، وبهـا مسجد يعرف بـ (مسجد الشجرة) خراب ، وفيها بئر يقال لها بئر علي . و (الجحفة) وهي ميقات لأهل الشام ومصر ويقال لها (مهيعة) ، وهي على اثنين وثمانين ميلا من مكة بها غدير خم . و (قرن المنازل) على نحو مرحلتين من مكة ، وهو أقرب المواقيت الى مكة . و (يلملم) جبل من جبال تهامة على مرحلتين من مكة بينهما ثلاثون ميلا .

ولأهل الشام الجُحْفَة ، ولأهل نجد : قَرْنَ المنازلِ ، ولأهل اليمن : يَلَمْلَمَ ، قال : فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ، ممن أراد الحج والعمرة ، فمن كان دونهن فمن أهله ، وكذا فكذلك[١] حتى أهلُ مكةَ يُهِلُّونَ منها[١]. (م ٤/٥)

٦٥٢ — عن أبي الزبير : أنه سمع جابرَ بنَ عبد الله رضي الله عنهما يُسأل عن المُهَلِّ ؟ فقال : سمعت (أحسبه رفع إلى النبي ﷺ) فقال : مُهَلُّ أهلِ المدينة من ذي الحليفة ، والطريق الآخر الجُحْفَة ، ومُهَلُّ أهل العراق من ذاتِ عِرْقٍ[٢] ، ومُهَلُّ أهل نجد من قَرْنٍ ، ومهل أهل اليمن من يَلَمْلَمَ . (م ٤/٧)

باب : الطيب للمحرم قبل أن يحرم

٦٥٣ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيدي لِحُرْمِهِ حين أحرم ، ولِحِلِّه حين حلَّ ، قبل أن يطوف بالبيت . (م ٤/١٠)

٦٥٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كأني أنظر إلى وبيصِ المسك في مفرقِ رسول الله ﷺ وهو محرم . (م ٤/١٢)

باب : المسك أطيب الطيب

٦٥٥ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ ذكر امرأة من بني إسرائيلَ حشت خاتمها مسكاً . والمسك أطيب الطيب . (م ٧/٤٨)

باب : الألُوة والكافور

٦٥٦ — عن نافع قال : كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا استجمر استجمر بالألُوَّة[٣] غير مطرَّاة[٣] ، وبكافورٍ يطرحه مع الألوة ثم قال : هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ . (م ٧/٤٨)

---

(١) أي وكذا من كان أقرب من هذا الأقرب فميقاته من أهله (حتى أهل مكة يحرمون منها) . وهذا نص على أن ميقات المكي للعمرة إنما هو مكة نفسها لا التنعيم ، وإنما التنعيم لعائشة خاصة . راجع الشوكاني .

(٢) مكان بالبادية وهو الحد الفاصل بين نجد وتهامة ، بينه وبين مكة اثنان وأربعون ميلا . وهذا الحديث ، وإن شك الراوي في رفعه ، فقد روي بدون شك ، وله شواهد عن غير جابر ، مخرجة في كتابنا الكبير « حجةُ الوداع » .

(٣) الألوة : العود يتبخر به . (غير مطراة) اي غير مخلوطة بغيرها من الطيب .

باب : في الريحان

٦٥٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من عُرِض عليه رَيْحانٌ فلا يرده، فإنه خفيف المحمل طيِّب الريح » . (م ٧/٤٨)

باب : الاحرام من عند مسجد ذي الحليفة

٦٥٨ — عن سالم بن عبد الله أنه سمع أباه يقول : بَيْداؤُكُمْ هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها ! ما أهلَّ رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد ، يعني ذا الحليفة . (م ٤/٨)

باب : الإهلال حين تنبعث الراحلة

٦٥٩ — عن عُبَيْد بن جُريج انه قال لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أرَ أحداً من أصحابك يصنعها . قال : ما هُنَّ يا ابن جريج ؟ قال : رأيتك لا تَمَسُّ من الأركان إلا اليمانِيَّيْن . ورأيتك تَلْبَسُ النعال السِّبْتِيَّة[1] ، ورأيتُكَ تصْبُغ بالصُّفْرة[2] ، ورأيتك إذا كنت بمكة أهَلَّ الناسُ إذا رأوا الهلال ، ولم تَهِل أنت حتى يكون يوم التروية ، فقال عبد الله بن عمر : أما الأركان فاني لم أرَ رسول الله ﷺ يَمَسُّ إلا اليمانيين . وأما النعال السِّبتية فإني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَلْبَس النعال التي ليس فيها شعر ، ويتوضأ فيها[3] ، فأنا أحب أن ألبَسَها . وأما الصُّفرةُ فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها فأنا أحبُّ أن أَصْبُغَ بها ، وأما الإهلال ، فإني لم أرَ رسولَ الله ﷺ يُهِلُّ حتى تنبعث به راحلتُه . (م ٤/٩)

باب : في الإهلال بالحج من مكة

٦٦٠ — عن جابر رضي الله عنه أنه قال : أقبلنا مُهِلِّين مع رسول الله ﷺ بحج مُفْرَد ، وأقْبَلَتْ عائشة بعمرة ، حتى إذا كنا بسَرِفَ عَرَكَتْ[4] عائشة حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة والصفا والمروة

---

(١) هي مفسرة في جواب ابن عمر الآتي بقوله « النعال التي ليس فيها شعر » . وهي مشتقة (السبت) بفتح السين وهو الحلق والازالة .

(٢) يعني صبغ الثياب على الأظهر عند العلماء .

(٣) قيل : معناه يتوضأ ويلبسها ورجلاه رطبتان .

قلت : وهذا مع بعده مع ظاهر اللفظ ، فانه قد جاء مفسراً من حديث علي في صفة وضوئه صلى الله عليه وسلم قال : « ثم مسح رأسه وظهور أذنيه ، ثم أدخل يديه جميعاً ، فأخذ حفنة من ماء فضرب بها على رجليه وفيها النعل ، ففتلها بها ، ثم الأخرى مثل ذلك ، قال (ابن عباس) : قلت : وفي النعلين ؟ قال: وفي النعلين، قال : وفي النعلين ؟ قال:وفي النعلين ، قال : وفي النعلين ؟ قال:وفي النعلين . أخرجه أحمد وغيره بسند حسن ، وقد حققت القول فيه في « صحيح أبي داود » رقم (١٠٦)

(٤) أي حاضت .

فأمرنا رسول الله ﷺ أن يَحِلَّ منا مَنْ لم يكن معه هدْي، قال: فقلنا: حِلُّ ماذا؟ قال: الحِلُّ كُلُّه، قال: فواقعنا النساء، وتطيبنا بالطيب، ولبسنا ثيابنا، وليس بيننا وبين عرفة إلاّ أربعُ ليال، ثم أهْلَلْنَا يوم التروية، ثم دخل رسول الله ﷺ على عائشة، فوجدها تبكي، فقال: «ما شأنك؟» قالت: شأني أني قد حِضتُ وقد حَلَّ الناسُ ولم أحْلِلْ، ولم أطفْ بالبيت، والناس يذهبون إلى الحج الآن، فقال: «إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلي ثم أهِلّي بالحج»، فَفَعَلَتْ، وَوَقَفَتْ المواقفَ حتى إذا طهرَتْ طافت بالكعبة، وبالصفا والمروة، ثم قال: «قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً»، فقالت: يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حتى حججت، قال: «فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعْمِرْها من التنعيم» وذلك ليلةَ الحَصْبَةِ (١).
(م ٤/٣٥)

باب: التَلْبِيَة

٦٦١ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان إذا استوت به راحلته قائمةً عند مسجد ذي الحليفة أهَلَّ فقال: «لبيك اللّهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك». قالوا: وكان عبد الله بن عمر يقول: هذه تلبية رسول الله ﷺ. قال: قال نافع: كان عبد الله، يزيد مع هذا: لبيك لبيك لبيك (٢) وسعديك والخير بيديك، لبيكَ والرَّغْباءُ إليك والعملُ.
(م ٤/٧)

باب: في التلبية بالعمرة والحج

٦٦٢ – عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ أهَلَّ بهما جميعاً: «لبيك عمرة وحجاً، لبيك عمرة وحجاً».
(م ٤/٥٩)

٦٦٣ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لَيُهِلَّنَّ ابنُ مريم بِفَجِّ الرَّوْحاء (٣) حاجّاً أو معتمراً أو لَيَثْنِيَنَّهُما».
(م ٤/٦٠)

باب: في إفراد الحج

٦٦٤ – عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أهْلَلْنا مع رسول الله ﷺ بالحج مُفْرَداً (وفي رواية): أن رسول الله ﷺ أهلَّ بالحج مفرداً.
(م ٤/٥٢)

---

(١) أي في ليلة نزولهم المحصب.
(٢) كذا الأصل: «لبيك ...» وفي «مسلم»: مرتين.
(٣) هو بين مكة والمدينة، وهو مكان طريقه صلى الله عليه وسلم إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وعام حجة الوداع. وقوله (أو) إما شك من الراوي، وإما ابهام من النبي صلى الله عليه وسلم. ولعل الأول أولى.

٦٦٥ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ أفردَ الحج . (م ٤/٣١)

باب : القران بين الحج والعمرة

٦٦٦ — عن بكر بن عبدالله عن أنسٍ رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يُلَبِّي بالحجِّ والعمرة جميعاً، [قال بكر] (١) : فحدَّثتُ بذلك ابن عمر فقال : لبّى بالحجِّ وحده ، فلقيت أنساً ، فحدثته بقول ابن عمر فقال أنس : ما تَعُدُّوننا إلا صِبيانا ! سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لبيك عُمرةً وحجاً » . (م ٤/٥٢)

باب : في مُتْعَةِ الحجِّ

٦٦٧ — عن عمران بن حصين قال : تَمَتَّعْنا مع رسول الله ﷺ ، ولم ينزلْ فيه القرآن ، قال رجل برأيه(٢) ، ما شاء . (م ٤/٤٨)

٦٦٨ — عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : تمتع نبي الله ﷺ ، وتمتعنا معه . (م ٤/٤٨)

٦٦٩ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نقول : لبَّيك بالحجِّ، فأمرنا رسول الله ﷺ ان نجعلها عمرة . (م ٤/٣٨)

باب : من أحرم بالحج ومعه الهدي

٦٧٠ — عن موسى بن نافع قال: قَدِمتُ مكة متمتعاً بعمرة قبل التروية بأربعة أيام، فقال الناس : تصير حَجَّتُكَ الآن مكية ، فدخلت على عطاء بن أبي رباح فاستَفْتَيْتُهُ ؟ فقال عطاء: حدثني جابر بن عبدالله الأنصاري أنه حجَّ مع رسول الله ﷺ عام ساقَ الهدي معه، وقد أهلُّوا بالحج مفرَداً، فقال رسول الله ﷺ : « أحلُّوا مِنْ إحرامِكم ، فطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة، وقَصِّروا وأقيموا حلالاً حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج ، واجعلوا التي قدمتم بها متعة » ، قالوا : كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحجَّ ؟ قال: « افعلوا ما آمركم به، فإني لولا اني سقت الهديَ ، لَفَعَلْتُ مثلَ الذي أمرتكم به، ولكن لا يحلُّ مني حَرامٌ حتى يبلغ الهديُ مَحِلَّه » ، فَفَعلوا . (م ٤/٣٧—٣٨)

---

(١) زيادة من « مسلم » .

(٢) يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وقد سمى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه (٤/٤٨) رأي عمر هذا إحداثاً ، فانظر حديثه الآتي برقم (٦٧١) . والتمتع في هذا الحديث يراد به القرن الذي معه الهدي من الحل ، والتمتع بالعمرة إلى الحج، في مسلم روايتان أخريان تدلان على ذلك . وأما القرن والإفراد الذي ليس معه سوى الهدي فقد نهى عنه أصحابه في حجة الوداع وأمرهم بالفسخ كما هو معروف ، ومشروح في كتابي « حجة النبي صلى الله عليه وسلم » الطبعة الثالثة المزيدة — طبع كتب الاسلامي ، كما رواها جابر ، وانظر الحديث (٦٦٩،٦٧٠،٦٧١،٦٧٤،٦٧٥) .

باب : نسخ التحلل من الاحرام والأمر بالتمام

٦٧١ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ[١] بالبطحاء فقال: « بما أهللت ؟». قال: قلت أهْلَلْتُ بإهلال النبي ﷺ ، قال: « هل سقت من هدي ؟» قلت: لا. قال: « فَطُفْ بالبيت، وبالصفا والمروة ثم حِلَّ »، فطفتُ بالبيت وبالصفا وبالمروة ، ثم أتيتُ امرأة من قومي[٢] فَمَشَّطَتْنِي وغَسَلَتْ رأسي ، فكنت أُفْتِي الناسَ بذلك في إمارة أبي بكر ، وإمارة عمر رضي الله عنهما ، فإني لقائم بالموسم ، إذ جاءني رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك ، فقلت: أيها الناس من كنا أفتيناه بشيء فَلْيَتَّئِدْ ، فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم ، فَبِه فائتموا ، فلما قَدِمَ ، قلت: يا أمير المؤمنين ما هذا الذي أحدثت في شأن النسك ؟ قال: إن نأخذ بكتاب الله، فإن الله عز وجل قال: (وأتمُّوا الحجَّ والعمرة لله)[٣] وإن نأخذ بسنة نبينا محمد ﷺ فإن النبي ﷺ لم يَحِلَّ حتى نحر الهدي. (م ٤/٤٥)

٦٧٢ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة[٤].
(م٤/٤٦)

باب : الهدي في القران بين الحج والعمرة

٦٧٣ — عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خرج في الفتنة[٥] معتمراً ، وقال: إن صُدِدْتُ عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ ، فخرج فأهلَّ بعمرة ، وسار حتى إذا ظهر على البيداء التفتَ إلى أصحابه فقال: « ما أمرهما الا واحد. أشهدكم أني أوجبت الحج مع العمرة »، فخرج حتى إذا جاء البيت طاف به سبعاً وبين الصفا والمروة سبعاً ، لم يزد عليه ورأى أنه مجزئ عنه ، وأهدى. (م ٤/٥٠–٥١)

---

(١) لأصل ينيخ والتصحيح من «مسلم» .

(٢) لعلها كانت محرماً له .

(٣) وجه استدلال عمر رضي الله عنه بالآية أنها قد أمرت باتمام الحج أمراً مطلقاً ، فيدخل عنده فسخ الحج الى العمرة ، والجواب أن الفسخ قد ثبت الأمر به منه صلى الله عليه وسلم عن جماعة من الصحابة منهم أبو موسى رضي الله عنه . ولا يعقل أن يأمر صلى الله عليه وسلم بخلاف القرآن، فدل ذلك على أن الفسخ لا تشمله الآية، وهو المراد . وأما احتجاجه رضي الله عنه بأنه صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدي ، فقد تقدم في الحديث الذي قبله سبب ذلك وهو قوله : « فاني لولا أني سقت الهدي لفعلت مثل الذي أمرتكم به » وهذا دليل على أن سنة الفسخ قد خفيت عليه رضي الله عنه .

(٤) هذا حديث موقوف ، وقد عارضته نصوص مرفوعة أصرحها قوله صلى الله عليه وسلم لسراقة لما سأله : « ألعامنا هـذا أم لأبد ؟ » فأجابه صلى الله عليه وسلم فقال (وشبك بين أصابعه) : دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة ، لأبد ، لأبد لأبد » وكان ذلك بعد أن أمرهم بالفسخ . أنظر حديث جابر الآتي رقم(٧٠٧) والفقرة (٣٢،٣٣) من « حجة النبي صلى الله عليه وسلم » لنا ، والحديث الآتي رقم (٧٤٤) .

(٥) أي فتنة نزول الحجاج الثقفي لقتال عبد الله بن الزبير كما في رواية أخرى لمسلم .

باب : الهدي في المتعة

٦٧٤ — عن سالم بن عبدالله ، أن عبدالله بن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع بالعُمْرَةِ إلى الحجِّ وأهدى، وساق[1] معه الهدي من ذي الحليفة، وبدأ رسول الله ﷺ فأهلَّ بالعُمْرَةِ، ثم أهلَّ بالحجِّ، وتَمَتَّعَ الناسُ مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحجِّ، فكان من الناس من أهدى فساق الهدي، ومنهم من لم يهد، فلما قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس: «مَنْ كان منكم أهدى، فإنه لا يَحِلُّ من شيء حرم منه حتى يقضي حَجَّهُ. ومن لم يكن منكم أهدى فَلْيَطُفْ بالبيت وبالصفا والمروة، ولْيُقَصِّر وليَحْلِلْ، ثم لِيُهِلَّ بالحجِّ. ولْيُهْدِ، فمن لم يجد هدياً فليصُم ثلاثة أيام في الحج، وسبعةً إذا رجع إلى أهله». وطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيء، ثم خَبَّ[2] ثلاثة أطواف من السبع، ومشى أربعةَ أطوافٍ، ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين، ثم سلَّم فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصَّفا والمروة سبعة أطوافٍ، ثم لم يَحْلِلْ مِنْ شيءٍ حَرُمَ منه حتى قضى حَجَّهُ. ونَحَرَ هديه يوم النَّحر، وأفاض فطاف بالبيت، ثم حلَّ من كل شيء حَرُمَ منه، وفَعَل مثل ما فعل رسول الله ﷺ مَنْ أهدى وساق الهدي من الناس. (م ٤/٤٩)

باب : في إرداف الحج على العمرة

٦٧٥ — عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في عام حَجَّةِ الوداع، فمنا من أهلَّ بعُمْرَةٍ، ومنا من أهلَّ بحجٍّ، حتى قدمنا مكة، فقال رسول الله ﷺ: «من أحرم بعمرةٍ ولم يُهْدِ فليحلل، ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحل حتى ينحر هديه، ومن أهلَّ بحج فَلْيُتِمَّ حَجَّهُ»، قالت عائشة: فَحِضْتُ فلم أزل حائضاً حتى كان يوم عرفة ولم أُهْلِلْ إلا بعُمْرَةٍ، فأمرني رسول الله ﷺ أن أنْقُضَ رأسي، وأمْتَشِطَ، وأُهلَّ بحجٍّ، وأترك العمرة، قالت: ففعلتُ ذلك، حتى إذا قَضَيْتُ حَجَّتي. بعث معي رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر وأمرني أن أعْتَمِرَ مِن التنعيم[3] مكان عمرتي التي أدركني الحجُّ ولم أحلل منها. (م ٤/٢٧ — ٢٨)

باب : الاشتراط في الحج والعمرة

٦٧٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن ضُباعةَ بِنْتَ الزُّبير بن عبد المطلب أتتْ رسول الله ﷺ فقالتْ: إني امرأةٌ ثقيلةٌ، وإني أريدُ الحجَّ، فما تأمرني؟ قال: «أهِلِّي بالحجِّ واشترطي أنَّ مَحِلِّي حيث تَحبِسُني»، قال: فأدْرَكَتْ[4]. (م ٤/٢٦)

---

(١) في «مسلم»: فساق.

(٢) من (الخبب) وهو الرمل، وهو أسرع المشي مع تقارب الخطا.

(٣) هو موضع قريب من مكة بينه وبينها فرسخ، وهو نحو (٥٠٤٠) متراً.

(٤) يعني الحج، ولم تحبس.

باب : من أحرم وعليه جبة وأثر الخلوق

٦٧٧ — عن يَعْلَى بن مُنْيَةَ[١] رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ وهو بالجعرانة[٢] عليه جُبَّةٌ وعليها خَلُوقٌ[٣] ، أو أثر صُفْرَةٍ فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي ؟. قال: وأُنزل على النبي ﷺ الوحيُ ، فَسُتِرَ بثوب ، وكان يعلى يقول : وَدِدْتُ أن[٤] أرى النبي ﷺ وقد نزل عليه الوحي ، قال : فقال[٥] : أَيَسُرُّكَ أَنْ تَنْظُرَ إلى النبيِّ ﷺ وَقَدْ أُنْزِلَ عليه الوحيُ؟ قال : فَرَفَعَ عُمَرُ طرفَ الثَّوبِ فنظرتُ إليه له غَطِيطٌ (قال وأحْسِبُهُ قال) كغطيط البَكْرِ[٦] . قال : فلما سُرِّيَ عنه : قال : « أين السائل عن العمرة ؟ اغسل عنك أثرَ الصفرة — أوقال — : أثرالخلوق ، واخلعْ عَنْكَ جُبَّتَكَ[٧] ، واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حَجِّكَ » . (م ٤/٣ — ٤)

باب : ما يجتنب المحرم من اللباس

٦٧٨ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رجلاً سألَ رسولَ الله ﷺ :[٨] ما يَلْبَسُ المُحْرِمُ من الثِّياب ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لا تَلْبَسُوا القُمُصَ[٩] ، ولا العمائم ، ولا السراويلات ، ولا البرانِس ولا الخِفاف ، إلا أحداً لا يجد النَّعلين ، فليلبس الخُفَّين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين ، ولا تَلْبَسُوا من الثِّياب شيئاً مسَّه الزَّعْفَرانُ ولا الوَرْسُ »[١٠] . (م ٤/٢)

٦٧٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب[١١] يقول: « السراويل لمن لم يجد الازار ، والخُفَّانِ لمن لم يجد النَّعلين » . يعني المُحْرِم . (م ٤/٣)

باب : في الصيد للمحرم

٦٨٠ — عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة الليثي رضي الله عنه : أنه أهدى لرسول الله ﷺ حماراً وحشياً ،

---

(١) بضم الميم وسكون النون بعدها تحتانية، وهي أمه، واسم أبيه أمية بن أبي عبيدة، ووقع في الأصل « منبه » بالموحدة بعد النون وهو تصحيف ، وفي نسخة لمسلم « يعلى بن أمية » .
(٢) موضع قريب من مكة .
(٣) نوع من الطيب مركب من الزعفران وغيره .
(٤) في « مسلم » أني .
(٥) لم يذكر القائل في هذه الرواية ، وهو عمر بن الخطاب كما في رواية أخرى لمسلم .
(٦) هو الفتي من الابل .
(٧) ليس في الأصل : « واخلع عنك جبتك » . وهي زيادة من مسلم .
(٨) كان السؤال ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في مسجده قبل خروجه للحج .
(٩) الأصل (القميص) والتصحيح من « مسلم » .
(١٠) هو نبت أصفر طيب الريح يصبغ به .
(١١) زاد مسلم في رواية « بعرفات » ، ويلاحظ انه ليس في الحديث الأمر بالقطع المذكور في الحديث الذي قبله . وينبغي أن يكون العمل عليه لأنه آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهو بالأبْواءِ أو بوَدَّانَ[١] ، فردَّهُ عليه رسول الله ﷺ . قال : فلما أن رأى رسولُ اللهِ ﷺ ما في وجهي ، قال : « إنا لم نَرُدَّه عليكَ إلا أنَّا حُرُمٌ » . (م ٤/١٣)

٦٨١ — عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم زيدُ بنُ أرقَمَ فقال له عبدالله بنُ عباسٍ يستذكره : كيف أخبرتني عن لحم صيد أُهْديَ إلى رسول الله ﷺ وهو حرامٌ ؟. قال : قال : أُهديَ له عُضوٌ من لحمِ صيدٍ ، فرَدَّهُ فقال : « إنَّا لا نأكلُهُ ، إنَّا حُرُمٌ » . (م ٤/١٤)

باب : في لحم الصيد للمحرم يصيده الحلال

٦٨٢ — عن أبي قتَادة رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ حاجاً ، وخرجنا معه ، قال : فصَرَفَ من أصحابه فيهم أبو قتَادة فقال : خذوا ساحل البحر حتى تلقوني ، فأخذوا ساحل البحر ، فلما انصرفوا قِبَلَ رسولِ الله ﷺ أحرَمُوا كلهم إلا أبا قتادة فانه لم يُحرم ، فبينما هم يسيرون إذ رأوا حُمُرَ وَحْشٍ ، فحمل عليها أبو قتادة ، فعَقَرَ منها أتاناً ، فنزلوا فأكلوا من لحمها ، قال : فقالوا : أكلنا لحماً ونحن مُحْرِمون ؟ قال : فحملوا ما بقيَ من لحم الأتان ، فلما أتَوْا رسولَ الله ﷺ قالوا : يا رسول الله إنا كنا أحْرَمنا ، وكان أبو قتادةَ لم يُحرِمْ ، فرأينا حُمُرَ وحشٍ ، فحَمَلَ عليها أبو قتادةَ ، فعقرَ منها أتاناً ، فنزلنا فأكلنا من لحمها ، فقُلنا : نأكل لحمَ صيدٍ ونحنُ مُحْرِمُون ، فحملنا ما بقي مِنْ لحمها ، فقال : « هل منكم أحدٌ أمَرَهُ أو أشار إليه بشيءٍ ؟» قال : قالوا : لا . قال : « فكلوا ما بقيَ من لحمها » . (م٤/١٦)

باب : ما يقتل المحرم من الدواب

٦٨٣ — عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : « خَمْسٌ فواسقُ يُقْتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَمِ : الحيَّةُ والغرابُ الأبقعُ[٢] والفأرةُ ، والكلْبُ العَقُورُ ، والحُدَيَّا » . (م ٤/١٧—١٨)

٦٨٤ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « خمسٌ لا جُنَاحَ على مَنْ قَتَلهُنَّ في الحَرَمِ والإحْرامِ : الفأرةُ ، والعَقْرَبُ ، والغُرابُ ، والحِدَأةُ ، والكلبُ العَقُورُ »[٣] . (م ٤/١٨)

باب : الحجامة للمحرم

٦٨٥ — عن ابن بُحَيْنَةَ رضي الله عنه : أن النبي ﷺ احتَجَمَ بطريق مكة وهو مُحْرِمٌ ، وَسَطَ رأسِهِ . (م ٤/٢٢)

---

(١) مكانان بين مكة والمدينة .

(٢) هو الذي في ظهره وبطنه بياض .

(٣) زاد في رواية : قال : « وفي الصلاة أيضاً » .

باب : مداواة المحرم عينيه

٦٨٦ – عن نُبَيْهِ بن وهب قال: خرجنا مع أبان بن عثمان حتى إذا كنا بِمَلَل [١] اشتكى عمر بن عبيدالله عينيه. فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه، فأرسل إلى أبان بن عثمان يسأله؟ فأرسل إليه أن اضمدهما بالصَّبِر [٢] فإن عثمان رضي الله عنه حدث عن رسول الله ﷺ في الرجل إذا اشتكى عينيه وهو مُحْرِم ضمدهما بالصبر. (م ٤/٢٢)

باب : غسل المحرم رأسه

٦٨٧ – عن عبد الله بن حُنَيْن عن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة رضي الله عنهم: أنهما اختلفا بالأبواء فقال عبد الله بن عباس: يغسل المحرم رأسه، وقال المسور: لا يغسل المحرم رأسه، فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أسأله عن ذلك، فوجدته يغتسل بين القرنين [٣] وهو يستتر بثوب قال: فسلمت عليه فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبد الله بن حنين، أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه، ثم قال لإنسان يصب: اصبب. فصب على رأسه، ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال: هكذا رأيته ﷺ يفعل [٤]. (م ٤/٢٣)

باب : في الفدية على المحرم

٦٨٨ – عن عبد الله بن معقل قال: قعدت إلى كعب وهو في المسجد، فسألته عن هذه الآية: (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك). فقال كعب: نزلت فيَّ، كان بي أذى من رأسي، فحملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي، فقال: «ما كنت أُرى [٥] أن الجهد بلغ منك ما أرى، أتجد شاة؟» فقلت: لا، فنزلت هذه الآية: (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك)، قال: «صوم ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين، نصف صاع طعاماً لكل مسكين»، قال: فنزلت فيَّ خاصة، وهي لكم عامة. (م ٤/٢١-٢٢)

---

(١) اسم منزل على طريق مكة على ثمانية وعشرين ميلا من المدينة.

(٢) أي ضع عليها (الصبر) وهو دواء مر، وأصل الضمد الشد.

(٣) هما الخشبتان القائمتان على رأس البئر وشبههما من البناء، وتمد بينهما خشبة يجر عليها الحبل المستقى به، وتعلق عليها البكرة.

(٤) زاد مسلم في رواية: فقال المسور لابن عباس: لا أماريك أبداً.

(٥) أي أظن. (الجهد) أي المشقة.

باب : في المحرم يموت ، ما يفعل به

٦٨٩ — عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ : خرَّ رجل مِن بعيره ، فوُقِصَ [١] ، فمات . فقال : « اغسلوه بماءٍ وسِدْرٍ ، وكفِّنُوه في ثوبيه ، ولا تُخمِّروا رأسه [٢] فإن الله يبعثه يومَ القيامة مُلبِّياً » . (م ٤/ ٢٣)

باب : المبيت بذي طوى ، والاغتسال قبل دخول مكة

٦٩٠ — عن نافع : أن ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يقْدَمُ مكَّةَ إلا باتَ بذي طوىً [٣] حتى يُصبِحَ ويغتسلَ ، ثم يدخلُ مكَّةَ نهاراً ، ويذكُرُ عن النبي ﷺ أنه فعله . (م ٤/ ٦٢)

باب : دخول مكة والمدينة من طريق والخروج من طريق

٦٩١ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المُعَرَّسِ [٤] وإذا دخل مكة دخل من الثَّنيَّة العليا [٥] ويخرج من الثَّنيَّة السفلى [٦] . (م ٤/ ٦٢)

باب : في النزول بمكة للحاج

٦٩٢ — عن أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما أنه قال : يا رسول الله أتنزل في دارك بمكة ؟ قال : « وهل ترك لنا عقيلٌ من رِباعٍ [٧] أو دورٍ؟ » . وكان عقيلٌ ورث أبا طالبٍ هو وطالبٌ ، ولم يرثه جعفر ولا عليٌّ شيئاً لأنهما كانا مسلمين ، وكان عقيل وطالبٌ كافرين » . (م ٤/ ١٠٨)

باب : الرَّمَل في الطواف والسعي

٦٩٣ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف في الحج والعمرة أوَّلَ ما

---

(١) أي دقت عنقه .

(٢) زاد في رواية : « ولا وجهه » .

(٣) موضع بقرب مكة .

(٤) موضع معروف بقرب المدينة على ستة أميال منها . و (الشجرة) : يعني التي عند مسجد ذي الحليفة .

(٥) الثنية هي كل عقبة في طريق أو جبل ، وهذه الثنية العليا هي التي يقال لها (الحجون) بفتح المهملة وضم الجيم، وكانت صعبة المرتقى ، ثم سهلت بعد في أزمان مختلفة ، لا سيما في زماننا هذا .

(٦) هي عند باب الشبيكة بقرب شعب الشاميين من ناحية قعيقعان أسفل مكة .

(٧) بوزن (سهام) جمع (ربع) كسهم ، وهو محلة القوم ومنزلهم .

يَقْدَمُ ، فإنه يسعى ثلاثة أطوافٍ بالبيت ، ثم يمشي أربعةً ، ثم يصلي سجدتين ، ثم يطوف بين الصفا والمروة .
(م ٤/ ٦٣)

٦٩٤ — عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنه قال : رأيت رسول الله ﷺ رَمَلَ من الحجر الأسود ، حتى انتهى إليه ثلاثةَ أطوافٍ .
(م ٤/ ٦٤)

٦٩٥ — عن أبي الطفيل قال : قلت لابن عباس رضي الله عنهما : أرأيت هذا الرَّمَلَ بالبيت ثلاثة أطواف ومَشْيَ أربعةِ أطواف أَسُنَّةٌ هو؟ فإنَّ قومك يزعُمون أنه سُنَّة ، قال: فقال: صَدَقوا وكَذَبوا ، قال : قلتُ : وما قولك صدَقواْ وكذَبوا ؟ قال: إن رسول الله ﷺ قدم مكة فقال المشركون : إن محمداً وأصحابه لا يستطيعون أن يطوفوا بالبيت من الهزال ، وكانوا يحسدونه ، قال : فأمرهم رسول الله ﷺ أن يرمُلُوا ثلاثاً ويمشوا أربعاً ؛ قال: قلت له: أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكباً ؛ أَسُنَّةٌ هو ؟ فإنَّ قومَكَ يزعمون أنه سُنَّةٌ ، فقال : صدقوا وكذبوا ، قال : قلت : وما قولك صدقوا وكذبوا ؟ قال : إن رسولَ الله ﷺ كَثُرَ عليه الناسُ ، يقولون : هذا محمدٌ ، هذا محمدٌ ، حتى خرج العواتق[1] من البيوت ، قال : وكان رسول الله ﷺ لا يُضْرَبُ الناسُ بين يديه ، فلما كَثُرَ عليه رَكِبَ ، والمشي والسعي أفضل .
(م ٤/ ٦٤)

باب : تقبيل الحجر الأسود في الطواف

٦٩٦ — عن عبد الله بن سَرْجِسَ قال : رأيت الأصْلَعَ [2] يقبِّل الحجر الأسود ، ويقول : والله إني لأقبِّلك وإني أعلم أنك حجرٌ ، وأنك لا تضرُّ ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبَّلك ما قبَّلتك .
(م ٤/ ٦٦ — ٦٧)

باب : استلام الركنين اليمانيين في الطواف

٦٩٧ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : ما تركت استلام هذين الركنين اليمانيَ والحَجَرَ مذ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلمهما في شدةٍ ولا رخاء .
(م ٤/ ٦٦)

٦٩٨ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم أرَ رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانِيَيْن .
(م ٤/ ٦٦)

---

(١) جمع عاتق ، وهي البكر البالغة ، أو المقاربة للبلوغ .
(٢) يعني به عمر .

باب : الطواف على الراحلة

٦٩٩ — عن جابر رضي الله عنه قال : طاف رسول الله ﷺ بالبيت في حجَّة الوَداع على راحلته يستلم الحجر بمحجنه[1] لأن يراه الناس وليُشرِفَ ليسألوه ، فإن الناس غَشُوه . (م ٤/ ٦٧)

باب : الطواف راكباً لعذر

٧٠٠ — عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : شكوت إلى النبي ﷺ أني اشتكي ، فقال : « طوفي من وراء الناس وأنت راكبة » قالت : فطفت ورسول الله ﷺ حينئذ يصلي إلى جنب البيت ، وهو يقرأ بـ (الطور وكتاب مسطور) . (م ٤/ ٦٨)

باب : الطواف بين الصفا والمروة وقوله تعالى : (إن الصفا والمروة من شعائر الله)

٧٠١ — عن عروة قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : ما أرى علي جناحاً أن لا أتَطَوَّفَ بين الصفا والمروة ، قالت : لم ؟ قلت : لأن الله عز وجل يقول : (إن الصفا والمروة من شعائر الله) الآية . فقالت : لو كان كما تقول لكان : « فلا جناح عليه أن لا يطَّوَّف بهما » . إنما أُنزل هذا في أُناس من الأنصار كانوا إذا أهلّوا ، أهلّوا لِمَنَاةَ في الجاهلية ، فلا يحل لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، فلما قَدِموا مع النبي ﷺ للحج ذكروا ذلك له ، فأنزل الله عز وجل هذه الآية ، فلعمري ما أتم الله حجَّ من لم يطف بين الصفا والمروة (وفي رواية) : ما أتم الله حج امرىء ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة . (م ٤/ ٦٩)

باب : الطواف بالصفا والمروة سبعاً واحداً

٧٠٢ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابُه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً . (م ٤/ ٧٠)

باب : ما يلزم من أحرم الحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي

٧٠٣ — عن وَبَرَةَ قال : كنت جالساً عند ابن عمر فجاءه رجل فقال : أيصلح لي أن أطوف بالبيت

---

(١) المحجن : عصا معوجة الرأس ، يتناول بها الراكب ما سقط له .

قبل أن آتي الموقفَ ، فقال : نعم ، فقال : فإن ابن عباس يقول : لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف . فقال ابن عمر : فقد حج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف . فبقول رسول الله ﷺ أحقُّ أن تأخذ أو بقول ابن عباس ان كنت صادقاً ؟. وفي رواية قال: رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة . (م ٤/٥٣)

٧٠٤ — عن عمرو بن دينار قال : سألنا ابن عمر رضي الله عنهما عن رجل قدم بعمرة فطاف بالبيت ولم يطف بين الصفا والمروة أيأتي امرأته ؟ فقال : قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعاً وصلى خلف المقام ركعتين وبين الصفا والمروة سبعاً وقد كان لكم في رسول الله أسوةٌ حسنة . (م ٤/٥٣)

باب : في دخول الكعبة والصلاة فيها والدعاء

٧٠٥ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قدم رسول الله ﷺ يوم الفتح فنزلَ بفناء الكعبة ، وأرسل إلى عثمان بن طلحة فجاءه بالمِفْتَح ففتح الباب ، قال: ثم دخل النبي ﷺ وبلال وأُسامة بن زيد وعثمان ابن طلحة ، وأمر بالباب فأُغلِقَ ، فلبثوا فيه ملياً ، ثم فتَحَ البابَ ، قال عبد الله : فبادرت الناسَ فتَلَقَّيْتُ رسولَ الله ﷺ خارجاً ، وبلال على إثرِه ، فقلتُ لبلال : هل صلى فيه رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، قلت : أين ؟ قال : بين العمودين تِلْقَاءَ وجهه ، قال : ونَسيتُ أن أسأله كم صلّى . (م ٤/٩٥)

٧٠٦ — عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أسمعت ابنَ عباس يقول : إنما أُمِرتُم بالطواف ، ولم تؤمروا بدخوله ؟ قال : لم يكن ينهى عن دخوله ، ولكني سمعته يقول : أخبرني أسامة بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ لمَّا دخلَ البيتَ دعا في نواحيه كلها ، ولم يصل فيه حتى خرج ، فلما خرج ركع في قُبُلِ البيت ركعتين ، وقال : هذه القبلة ، قلت له : ما نواحيها أفي زواياها ؟ قال : بل في كل قِبْلَةٍ من البيت . (م ٤/٩٨)

باب : في حجة النبي ﷺ

٧٠٧ — عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : دخلنا على جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، فسأله عن القوم حتى انتهى إليَّ فقلت : أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زرِّي الأعلى ، ثم نزع زرِّي الأسفل ، ثم وضع كفه بين ثدييَّ ، وأنا يومئذ غلام شاب فقال : مرحباً بك يا ابن أخي سل عما شئت ، فسألته وهو أعمى ، وحضر وقتُ الصلاة فقام في نساجة[1] ملتحفاً بها ، كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها إليه من صغرها ، ورداؤه إلى جنبه على المشجب[2] فصلى بنا . فقلتُ : أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ ،

---

(١) هي ضرب من الملاحف منسوجة .

(٢) هو عيدان تضم رؤوسها ويفرج بين قوائمها توضع عليها الثياب .

فقال بيده ، فعقد تسعاً . فقال : إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذّن في الناس في العاشرة أن رسول الله ﷺ حاجٌّ فقدم المدينةَ بشرٌ كثير ، كلهم يلتمسُ أن يأتمَّ برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله ، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحُليفة فولَدَتْ أسماءُ بنتُ عُمَيْس محمدَ بن أبي بكر رضي الله عنه ، فأرسلتْ إلى رسول الله ﷺ : كيف أصنع ؟ قال : « اغتسلي واستثفري بثوب[1] وأحرمي » ، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين في المسجد ثم ركب القَصواء ، حتى إذا استوت به ناقتُهُ على البيداء نظرتُ إلى مَدِّ بصري بين يديه منْ راكب وماش ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عَمِلَ به من شيء عملنا به ، فأهَلّ بالتوحيد : « لبّيك اللهم لبّيك ، لبّيك لا شريك لك لبّيك ، إنّ الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » وأهلَّ الناس بهذا الذي يهلون به ، فلم ير رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه ولزم رسول الله ﷺ تلبيته . قال جابر رضي الله عنه : لسنا ننوي إلاّ الحجَّ ، لسنا نعرف العمرةَ ، حتى إذا أتينا البيتَ معه ، استلم الركنَ ، فرَمَلَ ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم نَفَذَ إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ : (واتّخذوا من مقام ابراهيم مصلّى) فجعل المقامَ بينه وبين البيت . (فكان أبي يقول ، ولا أعلمه ذكره الا عن النبي ﷺ) كان يقرأ في الركعتين (قل هو الله أحد) و (قل يا أيها الكافرون) ، ثم رجع إلى الركن فاستلَمَهُ ، ثم خرج من الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ : (إن الصفا والمروة من شعائر الله) أبْدَأُ[2] بما بدأ الله به ، فبدأ بالصفا فرقِيَ عليه ، حتى رأى البيت ، فاستقبل القبلَة ، فوحّد الله وكبّره ، قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلاّ الله وحده ، أنْجزَ وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ثم دعا بين ذلك فقال مثل هذا ثلاث مرات . ثم نزل إلى المَرْوَة حتى إذا انصبّت قدماه في بطن الوادي سعى حتى إذا صَعِدنا مشى حتى أتى المروة ، ففعل على المروة كما فعل على الصفا ، حتى إذا كان آخر طواف[3] على المروة قال : لو أني استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لم أسُقِ الهدي ، وجعلتها عمرةً ، فمن كان منكم ليس معه هدي فلْيَحِلَّ ، وليجعلها عمرة ، فقام سراقة بن مالك بن جُعْشُم فقال : يا رسول الله ألِعامِنا هذا أم لأبد ؟ فشبّك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال : « دَخَلَتِ العمرة في الحج ، مرتين ، لا بل لأبد أبد » ، وقَدِم عليٌّ من اليمن بِبُدْن النبي ﷺ ، فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حلّ ولَبِسَتْ ثياباً صبيغاً ، واكتحلت ، فأنكر ذلك عليها ، فقالت : إن أبي أمرني بهذا ، قال : فكان عليٌّ يقول بالعراق : فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ مُحرِّشاً[4] على فاطمة للذي صنعت ، مُسْتَفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكَرَتْ عنه ، فأخبرته أني أنكرت ذلك عليها ، فقال : صَدَقَتْ صَدَقَتْ ، ماذا قلتَ حين فَرَضْتَ الحجَّ ؟ قال : قلت : اللهمَّ إني أُهِلُّ بما أهَلَّ به رسولك ، قال : فإنَّ معي الهدي ، فلا تَحِلُّ ، قال : فكان جماعةُ الهَدْي

---

(١) الاستثفار : أن تشد في وسطها شيئاً ، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم ، وتشد طرفيها من قدامها ومن ورائها في ذلك المشدود في وسطها ، وهو شبيه بثفر الدابة ، بفتح الفاء .

(٢) وفي روايته عند غير مسلم « ابدؤوا » وهي رواية شاذة ، والصحيح رواية مسلم هذه كما حققناه في « إرواء الغليل » .

(٣) وفي نسخة من « مسلم » : « طوافه » .

(٤) التحريش : الاغراء والمراد هنا أن يذكر له ما يقتضي عتابها .

الذي قدم به عليٌّ من اليمن ، والذي أتى به النبي ﷺ مائةً . قال: فحلَّ الناس كلهم وقصّروا ، إلاَّ النبي ﷺ ومن كان معه هدي . فلما كان يوم التروية توجّهوا إلى منىً، فأهلّوا بالحج وركب رسول الله ﷺ ، فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تُضْرَبُ[1] له بِنَمِرَةَ . فسار رسول الله ﷺ ولا تشكُّ قريشٌ إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة ، فوجد القبَّة قد ضربت له بنمرة ، فنزلَ بها ، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقَصْواء فَرُحِلَتْ له ، فأتى بطن الوادي ، فخطب الناس وقال : « إن دماءكم وأموالكم حرامٌ عليكم كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا كلُّ شيء من أمر الجاهلية تحت قدَميَّ موضوع ، ودماءُ الجاهلية موضوعة ، وإنَّ أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث —كان مسترضعاً في بني سعد فقتلَتْهُ هذيل— وربا الجاهلية موضوع [2] وأول رباً أضع ، ربانا ربا عباس بن عبد المطلب ، فإنه موضوع كلُّه ، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتُم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهنَّ أن لا يُوطئن فرشكم أحداً تكرهونه ، فإن فعلنَ ذلك فاضربوهنَّ ضرباً غير مُبَرِّح[3] ولهن عليكم رزقُهُنَّ وكسوتُهُنَّ بالمعروف ، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتُم به : كتابُ الله ، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلّغتَ وأدّيتَ ونصحتَ ، فقال[4] بإصبعه السبّابة يرفعها إلى السماء وينكُتُها إلى الناس : اللهم اشهد ، اللهم اشهد ثلاث مرات . ثم أذَّن ثم أقام ، فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئاً . ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقفَ فجعل بطن ناقته القَصْواء إلى الصخرات وجعل حَبْل المشاة[5] بين يديه ، واستقبل القِبلَةَ ، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس ، وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله ﷺ . وقد شَنَقَ[6] للقَصواء الزّمام حتى إن رأسها ليصيب مَوْرِكَ[7] رحله ويقول بيده اليمنى : أيها الناس السَّكينةَ السَّكينةَ ، كلما أتى حبلاً[8] من الحبال أرخي لها قليلاً حتى تَصْعَدَ حتى أتى المزدلفة ، فصلى بها المغرب والعشاء ، بأذان واحد وإقامتين ، ولم يُسبِّح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة . ثم ركب القَصْواء حتى أتى المشعرَ الحرامَ ، فاستقبل القِبلَةَ ، فدعاه ، وكبّره ، وهلّله ، ووحّده ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، فدفع قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضلَ بنَ عباس —وكان رجلاً حسن الشعر أبيضَ وسيماً—

---

(١) الأصل (فضربت) والتصحيح من « مسلم » . و(نمرة) اسم الجبل الذي عليه أنصاب الحرم بعرفات وليس نمرة من عرفات .

(٢) الأصل (موضوعة)

(٣) أي غير شديد ولا شاق .

(٤) يعني أشار . وفيه دلالة صريحة على أن الله فوق مخلوقاته وأنه يجوز الإشارة إليه تعالى بالاصبع ، وأنه ليس في ذلك شيء من التجسيم أو التحديد ، كيف وقد أشار إليه باصبعه أعرف الخلق بربه تبارك وتعالى .

(٥) أي مجتمعهم .

(٦) أي ضم وضيق .

(٧) هو الموضع الذي يثني الراكب رجله عليه قدام واسطة الرحل اذا مل الركوب .

(٨) هو المستطيل من الرمل .

فلما دَفعَ رسولُ الله ﷺ مرّتْ(١) به ظُعُنٌ(٢) يَجْرِينَ، فطَفِقَ الفضلُ ينظرُ إليهنَّ، فوضعَ رسولُ الله ﷺ يدَهُ على وجْهِ الفضلِ فحوّلَ الفضْلُ وجهَهُ إلى الشِّقِّ الآخرِ ينظر، فحوّل رسولُ الله ﷺ يده من الشِّقِّ الآخرِ على وجه الفضل يَصْرِفُ وجهَهُ من الشِّقِّ الآخرِ ينظر، حتى أتى بطن مُحَسِّرٍ(٣) فحرّكَ قليلاً، ثم سلك الطَّريق الوسطى، التي تخرج على الجَمْرَةِ الكبرى، حتى أتى الجَمْرَةَ التي عند الشَّجَرةِ فرماها بسبع حصيات، يكبِّرُ مع كلِّ حصاة منها، مثل حصى الخَذْفِ(٤). رمى من بطن الوادي. ثم انصرف إلى المَنْحَرِ فنحر ثلاثاً وستين بيده، ثم أعطى علياً فنحر ما غبَرَ(٥) وأشركه في هديه، ثم أمر من كلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فجُعِلَتْ في قِدرٍ فَطُبِخَتْ، فأكلا من لحمها، وشربا من مَرَقِها. ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكّةَ الظُّهْرَ فأتى بني عبد المطلب يَسْقُون على زمزم، فقال: «انزعوا بني عبدِ المطّلب، فلولا أن يغلِبَكُمُ الناسُ على سِقايَتِكُم لنزعتُ معكم»، فناولوه دَلْواً فشرب منه. (م ٤/٣٩–٤٣)

باب: التلبية والتكبير في الغدوِّ من منى إلى عرفة

٧٠٨ — عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: غدونا مع رسول الله ﷺ من مِنىً إلى عرفاتٍ، منّا الملبِّي ومنّا المكبِّرُ. (م ٤/٧٢)

٧٠٩ — عن محمد بن أبي بكر الثقفي رضي الله عنه انه: سأل أنسَ بن مالك وهما غاديان من منىً إلى عرَفَةَ، كيف كنتم تَصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ فقال: كان يُهِلُّ المُهِلُّ منا فلا يُنكَرُ عليه: ويُكَبِّرُ المُكَبِّرُ منّا فلا يُنكَرُ عليه. (م ٤/٧٢)

باب: في الوقوف بعرفة وقوله تعالى: (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس)

٧١٠ — عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: كانت قريش ومَنْ دانَ دينها، يقفون بالمزدَلِفَة، وكانوا يُسَمَّوْن الحُمْسَ، وكان سائر العرب يقفون بعرفَةَ، فلما جاء الإسلامُ، أمر الله عز وجل نبيه ﷺ أن يأتي عرفاتٍ، فيقفَ بها، ثم يُفيضَ منها، فذلك قوله عز وجل: (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناسُ). (م ٤/٤٣)

٧١١ — عن جُبيرِ بن مُطْعِمٍ رضي الله عنه قال: أضْلَلْتُ بعيراً لي، فذهبتُ أطلُبُهُ يوم عرفة،

---

(١) في الأصل (مر) والتصحيح من «مسلم».
(٢) أي نساء على الإبل، وهو جمع ظعينة. وأصل الظعينة البعير الذي عليه امرأة، ثم تسمى به المرأة مجازاً لملابستها البعير.
(٣) هو برزخ بين منى ومزدلفة، لا من هذه، ولا من هذه.
(٤) أي حصى صغار بحيث يمكن أن يرمى باصبعين. وراجع التعليق (٨٣) من كتابنا «حجة النبي صلى الله عليه وسلم» طبع المكتب الاسلامي (ص ٧٩).
(٥) أي نحر علي ما بقي من الابل المائة، وهي سبع وثلاثون بدنة.

فرأيت رسول الله ﷺ واقفاً مع الناس بعرفة فقلت : والله إن هذا لمن الحُمْسِ فما شأنه هَهُنا ؟ وكانت قريش تُعَدُّ من الحُمْسِ . (م ٤/٤٤)

باب : في الإفاضةِ من عرفة ، والصلاة بالمزدلفة

٧١٢ — عن كُرَيْبٍ : أنه سأل أسامة بن زيد رضي الله عنه : كيف صَنَعْتُمْ حين رَدِفْتَ رسول الله ﷺ عشيةَ عرفة ؟ فقال : جئنا الشِّعْبَ الذي يُنيخُ الناس فيه للمغرب ، فأناخ رسول الله ﷺ ناقتَهُ وبال — وما قال أهرَاقَ الماءَ — ثم دعا بالوَضوء فتَوَضَّأَ وضوءاً ليس بالبالغ ، فقلتُ : يا رسول الله الصلاة ؟ فقال : « الصلاة أمامك » ، فركب حتى جئنا المزدلفة فأقام المَغْرِبَ ، ثم أناخ الناس في منازلهم ولم يَحُلُّوا[1] حتى أقامَ العِشاء الآخرة فَصَلّى ، ثم حلّوا ، قلتُ : فكيف فعلتم حين أصْبَحْتُم ؟ قال : رَدِفَهُ الفضلُ ابن عباسٍ ، وانطلقت أنا في سُبّاق قريش على رِجْلَيَّ . (م ٤/٧٣—٧٤)

باب : صفة السير في الدفع من عرفة

٧١٣ — عن عروة قال : سئل أسامة ، وأنا شاهد (او قال سألت أُسامة بن زيد) رضي الله عنهما وكان رسول الله ﷺ أردَفَهُ من عرفات : كيف كان يسير رسول الله ﷺ حين أفاض من عرفة ؟ قال : كان يسير العَنَقَ[2] ، فاذا وجد فجوة نَصَّ[3] . (م ٤/٧٤)

باب : في صلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة

٧١٤ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء ، بجَمْعٍ[4] ليس بينهما سجدة[5] . وصلّى المغرب ثلاث ركعات ، وصلّى العِشاء ركعتين . فكان عبد الله يصلّي بجمعٍ كذلك حتى لحق بالله . (م ٤/٧٥)

باب : صلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة بإقامة واحدة

٧١٥ — عن سعيد بن جُبَيْرٍ قال : أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعاً فصلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة ، ثم انصرف فقال : هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان . (م ٤/٧٥)

---

(١) هو من الحل بمعنى الفك ، أو من الحلول بمعنى النزول ، أي لم يفكوا ما على الجمال ، أو ما نزلوا تمام النزول الذي يريده المسافر البالغ منزله ، ومثله قوله (ثم حلوا) .
(٢) أي سيراً سريعاً مع رفق فيه . و (نص) : أي زاد سرعة . (٣)
(٤) هي المزدلفة .
(٥) اي صلاة تطوع .

باب : التغليس بصلاة الصبح بالمزدلفة

٧١٦ — عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : ما رأيت رسول الله ﷺ صلّى صلاةً إلا لميقاتها إلا صلاتين ، صلاةَ المغرب والعشاء بجمعٍ ، وصلّى[1] الفجر يومئذ قبل ميقاتها[2] . (م ٤ / ٧٦)

باب : الإفاضة من جمع بليل للمرأة الثقيلة

٧١٧ — عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : استأذنتْ سودةُ رسولَ الله ﷺ ليلةَ المزدلفة تَدفعُ قَبْلَهُ ، وقبل حَطْمَةِ الناس — وكانت امرأة ثَبِطةً (يقول القاسم : والثَّبِطة الثقيلة) . قالت : فأذن لها ، فخرجت قبل دَفعه ، وحُبِسْنا حتى أصبحنا ، فدفعنا بدفعه ، ولأن أكون استأذنْتُ رسول الله ﷺ كما استأذنَتْهُ سودة فأكون أدفع بإذنه أحبُّ إليَّ من مفروحٍ به . (م ٤ / ٧٦)

باب : تقديم الظعن من مزدلفة

٧١٨ — عن عبدالله مولى أسماء قال : قالت لي أسماء وهي عند دارِ المزدلفة : هل غاب القَمَرُ ؟ قلت : لا ، فصلَّتْ ساعة ، ثم قالت : يا بنيَّ هل غاب القمر ؟ قلت : نعم ، قالت : إرْحَلْ بي ، فارتحلنا حتى رمت الجمرة ، ثم صلَّت في منزلها ، فقلت لها : أي هَنْتَاه[3] لقد غَلَّسْنا ، قالت : كلا أي بُنَيَّ إن النبيَّ ﷺ أذِنَ للظُّعُنِ . (م ٤ / ٧٧)

باب : تقديم الضَّعَفَة من مزدلفة

٧١٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بعثني رسول الله ﷺ في الثَّقَلِ[4] أو قال في الضَّعَفَةِ من جَمْعٍ بِليلٍ » . (م ٤ / ٧٧)

---

(١) في الأصل « صلاة » والتصحيح من « مسلم » .

(٢) يعني قبل وقتها المعتاد ، والا فصلاة الفجر قبل وقتها لا يجوز إجماعاً ، ووقتها المعتاد هو صلاتها في غلس ، ولكن مع تأخير يسير عن أول الوقت ، ربما يأتيه بلال يؤذنه بالصلاة ، وأما في هذا اليوم فصلى الصبح حين طلع الفجر كما في رواية عن ابن مسعود في « صحيح البخاري » يعني دون أي تأخير ، ففيه بيان أنه في غير هـذا اليوم كان يتأخر عن أول طلوع الفجر ولكن ليس فيه إطلاقاً أنه كان يتأخر إلى الاسفار ، كيف وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي الصبح في الغَلَس كما تقدم برقم (٢٠٧) من حديث جابر ، وفي الباب عن عائشة ، ولكن المصنف رحمه الله لم يورده.

وعند التحرير يتبين أنه لا تعارض بين حديث ابن مسعود هذا وأحاديث التغليس . والله ولي التوفيق .

(٣) هذا اللفظ كناية عن شيء لا يذكره باسمه ، وهو بمعنى يا هذه .

(٤) هو المتاع ونحوه .

٧٢٠ — عن سالم بن عبد الله : أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان يُقَدِّمُ ضَعَفَةَ أهله ، فيقفون عند المَشْعَرِ الحرام بالمزدلفة بالليل ، فيذكرون الله ما بدا لهم، ثم يَدْفعون قبل أن يقف الإمامُ ، وقبل أن يدفع ، فمنهم من يَقْدَمُ مِنىً لصلاة الفجر ومنهم من يَقْدَمُ بعد ذلك، فإذا قَدِموا رموا الجَمْرَةَ ، وكان ابن عمر يقول : رَخَّصَ (١) في أولئك رسول الله ﷺ . (م ٤/ ٧٨)

باب : تلبية الحاجّ حتى يرمي جَمْرة العقبة

٧٢١ — عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما : ان النبي ﷺ أردف الفضل من جَمْعٍ قال : فأخبرني ابنُ عباس أنّ الفضل أخبره أن النبي ﷺ لم يزل يلبّي حتى رمى جَمْرَةَ العقبة . (م ٤/ ٧١)

باب : رمي جمرة العقبة من بطن الوادي والتكبير مع كل حصاة

٧٢٢ — عن الأعمش قال : سمعت الحجّاج بن يوسف يقول وهو يخطب على المنبر : ألِّفُوا القرآن كما ألَّفَهُ جبريل، السُّورةُ التي يُذْكر فيها البقرة، والسورةُ التي يُذْكَر فيها النِّساءُ، والسورة التي يُذْكر فيها آل عمران(٢) ، قال: فلقيتُ إبراهيم فأخبرته بقوله ، فسبه ، وقال : حدثني عبدالرحمن بن يزيد أنه كان مع عبد الله بن مسعود فأتى جمرة العقبة فاستبطن الوادي ، فاستعرضها فرماها من بطن الوادي بسبع حصيات يُكبِّرُ مع كل حصاة ، قال : فقلت : يا أبا عبدالرحمن إنّ الناس يرمونها من فوقها ، فقال: هذا والذي لا إله غيره مقامُ الذي أُنزلتْ عليه سورةُ البقرة . (م ٤/ ٧٨ — ٧٩)

٧٢٣ — عن عبدالرحمن بن يزيد : أن عبد الله لبّى حين أفاض من جمعٍ فقيل : أعرابي هذا ؟ ! فقال عبد الله : أنَسِيَ الناس أم ضلوا ؟! سمعت الذي أُنزلتْ عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان: لبّيك اللهم لبّيك . (م ٤/ ٧٢)

باب : رمي جمرة العقبة يوم النحر على الراحلة

٧٢٤ — عن جابر رضي الله عنه قال: رأيت النبيَّ ﷺ يرمي على راحلته يومَ النحر . ويقول: « لِتَأخُذُوا مناسِككم ، فإني لا أدري لعلّي لا أحجُّ بعد حجّتي هذه » . (م ٤/ ٧٩)

---

(١) في « مسلم » أرخص .

(٢) قلت : الظاهر أن الحجاج أراد تأليف الآي، لا ترتيب السور ، بدليل أنه قدم ذكر (النساء) على (آل عمران) ، ولو أراد ترتيب السور لعكس ، وفقاً للمصحف العثماني . والحجاج إنما كان يتبع مصحف عثمان رضي الله عنه ، وتأليف الآيات في كل سورة من تأليفه صلى الله عليه وسلم، وأما السور ، فهي من ترتيب الأئمة باجتهادهم وليس بتوقيف ، على ما هو الراجح عند المحققين، وإنما سب إبراهيم وهو النخعي الحجاج لظلمه الذي عرف به ولأنه أشعر كلامه أنه لا يقال « سورة البقرة » بل « السورة التي يذكر فيها البقرة » فرد عليه ابراهيم بما رواه عن ابن مسعود من جواز ذلك .

باب : قدر حصى الجمار

٧٢٥ – عن جابر رضي الله عنه قال : رأيت رسولَ الله ﷺ رمى الجَمْرَةَ بمثل حصى الخَذْف .
(م ٤ / ٨٠)

باب : وقت الرمي

٧٢٦ – عن جابر رضي الله عنه قال : رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضُحىً ، وأما بعد ذلك ، فإذا زالت الشمس . (م ٤ / ٨٠)

باب : رمي الجمار توّ

٧٢٧ – عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الاستجمار تَوٌّ [١] ورمي الجمار تَو ، والسعي بين الصفا والمروة توٌّ ، والطواف توٌّ ، وإذا استجمرَ أحدُكم فليستجمر بتوٍّ » . (م ٤ / ٨٠)

باب : حلق النبي ﷺ في حجه

٧٢٨ – عن ابن عمر رضي الله عنهما : ان رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع . (م ٤ / ٨٢)

باب : في الحلق [٢] والتقصير

٧٢٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر للمحلقين » . قالوا يا رسول الله وللمقَصِّرين ، قال : « اللهم اغفر للمُحَلِّقين » . قالوا : يا رسول الله وللمقصرين . قال : « اللهم اغفر للمحلقين » . قالوا : يا رسول الله وللمقصرين . قال : « وللمقصرين » . (م ٤ / ٨١)

---

(١) أي فرد . وقد ذكر الاستجمار في أول الحديث وفي آخره ، وليس ذلك تكراراً ، كما بينه العلماء بل المراد بالأول الفعل ، وبالثاني عدد الاحجار . والتو في الجمار سبع سبع ، وفي الطواف سبع ، وفي السعى سبع ، وفي الاستنجاء ثلاث ، فان لم يحصل الانقاء بثلاث وجبت الزيادة .

والحديث من رواية أبي الزبير عن جابر ، وقد عنعنه !

(٢) الأصل (الحلاق) .

باب : الرمي ثم النحر ثم الحلق ، والبداية بالحلق بالجانب الأيمن

٧٣٠ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رمى جَمْرَةَ العَقَبَة ثم انصرف إلى البُدْن فنحرها ، والحجَّام جالس ، وقال بيده عن رأسه فحلق شِقَّهُ الأيمن فقسمه فيمن يليه ثم قال : « احلق الشِّقَّ الآخر » ، فقال : « أين أبو طلحة » ؟ فأعطاه إياه . (م ٤/٨٢)

باب : من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي

٧٣١ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : وقف رسول الله ﷺ على راحلته ، فطفق ناس يسألونه : فيقول القائل منهم : يا رسول الله إني لم أكن أشعرُ أن الرمي قبل النحر ، فنحرت قبل الرمي ، فقال رسول الله ﷺ : « فارم ولا حرَج ». قال وَطَفِقَ آخر يقول: إني لم أشعر أن النحر قبل الحلق ، فحلقتُ قبل أن أنحر ، فيقول: « انحر ولا حرج ». قال: فما سمعته يُسألُ يومئذ عن أمر مما ينسى المرء أو[1] يجهل من تقديم بعض الأمور قبل بعض وأشباهها إلا قال رسول الله ﷺ : « افعلوا ذلك ولا حرج ». (م ٤/٨٣)

٧٣٢ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ وأتاه رجل يوم النحر وهو واقف عند الجمرة فقال : يا رسول الله اني حلقت قبل ان أرمي قال[2] : « ارم ولا حرج ». وأتاه آخر ، فقال: إني ذبحت قبل أن أرمي ، قال : « ارمِ ولا حرج ». وأتاه آخر فقال : إني أفضت إلى البيت ، قبلَ أن أرمي ، قال: « ارمِ ولا حرج »، قال: فما رأيته سئل يومئذٍ عن شيء إلا قال: « افعلوا ولا حرج » . (م ٤/٨٤)

باب : تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام

٧٣٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة ، ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن وسلت الدم، وقلدها نعلين، ثم ركب راحلته ، فلما استوت به على البيداء أهلَّ بالحج . (م ٤/٥٧-٥٨)

باب : البعث بالهدي وتقليدها وهو حلال

٧٣٤ — عن عمرة بنت عبد الرحمن : أن ابنَ زياد كتب إلى عائشة أن عبد الله بن عباس قال : من أهدى

---

(١) وفي « مسلم » : (و) بدل (أو) .
(٢) في « مسلم » (فقال) .

هدياً حرم عليه ما يَحْرُمُ على الحاجِّ حتى ينحر الهدي ، وقد بعثتُ بهديي فاكتبي اليَّ بأمرك . قالت عمرة: قالت عائشة: ليس كما قال ابن عباس . انا فتلتُ قلائد هدْي رسول الله ﷺ بيديَّ ثم قلدها رسول الله ﷺ بيده ثم بعث بها مع أبي ، فلم يحرُمْ على رسول الله ﷺ شيءٌ أحلَّهُ الله له حتى نُحِرَ الهديُ. (م ٤/٩٠)

٧٣٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : أهدى رسول الله ﷺ مرّةً إلى البيت غنماً فقلّدَها .
(م ٤/٩٠)

باب : ركوب البدنة

٧٣٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بَدَنَةً فقال: ارْكَبْها، فقال : يا رسول الله ، إنها بدنة ، فقال : « اركبها ويلك » ، في الثانية أو في الثالثة . (م ٤/٩١)

٧٣٧ — عن أبي الزبير قال : سمعت جابرَ بنَ عبد الله رضي الله عنهما سئل عن ركوب الهدي فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اركبها بالمعروف إذا أُلْجِئْتَ إليها حتى تجِدَ ظَهراً » . (م ٤/٩٢)

باب : ما عطب من الهدي قبل محله

٧٣٨ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن ذؤيباً أبا قَبيصةَ حدّثه أن رسول الله ﷺ كان يبعث معه بالبُدْنِ ثم يقول : « إنْ عَطِبَ منها شيءٌ فخشيت عليها موتاً فانحرها ثم اغْمِسْ نَعْلَها[1] في دمها ثم اضرب به صفحتها[2] ، ولا تَطْعَمْها أنت ولا أحدٌ من أهل رُفقَتِك » . (م ٤/٩٢–٩٣)

باب : الاشتراك في الهدي

٧٣٩ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ مُهِلِّين بالحج فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر ، كلّ سبعة منا في بَدَنَةٍ . (م ٤/٨٨)

باب : الهدي من البقر

٧٤٠ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : ذبح رسول الله ﷺ عن عائشة بقرة يوم النحر (م ٤/٨٨) .

---

(١) أي النعل التي كانت معلقة بعنقها .

(٢) اي جانبها ، وإنما يفعل ذلك لأجل أن يعلم من مر به أنه هدي فيأكل منه إذا كان فقيراً .

باب : نحر البُدْن قياماً مقيّدَة

٧٤١ — عن زياد بن جُبَيْر : أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بدنته باركةً فقال : ابعثها قياماً مقيدةً سُنَّةَ نبيكم ﷺ . (م ٤/ ٨٩)

باب : الصدقة بلحوم الهدي وجلالها وجلودها

٧٤٢ — عن علي رضي الله عنه قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بُدْنه ، وأن أتصدق بلحومها وجلودها وأجِلَّتِهَا ، وأن لا أعطي الجزَّار منها ، وقال : « نحن نعطيه من عندنا » . (م ٤/ ٨٧)

باب : طواف الإفاضة يوم النحر

٧٤٣ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أفاض يوم النحر ، ثم رجع فصلى الظهر بمنىً . قال نافع : فكان ابن عمر يفيض يوم النحر ثم يرجع فيصلي الظهر بمنىً ، ويذكر أن النبي ﷺ فعله . (م ٤/ ٨٤)

باب : من طاف بالبيت فقد حَلّ

٧٤٤ — عن ابن جريج : أخبرني عطاء قال : كان ابن عباس يقول : لا يطوف بالبيت حاجٌ ، ولا غير حاجٍ ، إلا حلَّ ، قلت لعطاء : من أين يقول ذلك ؟ قال : من قول الله تعالى : (ثم مَحِلُّها إلى البيت العتيق) . قال : قلت : فإن ذلك بعد المُعَرَّف[١] ، قال : كان ابن عباس رضي الله عنه يقول : هو بعد المُعَرَّفِ وقَبْلَهُ ، وكان يأخذ ذلك من أمر النبي ﷺ حين أمرهم أن يحلُّوا في حجة الوداع[٢] . (م ٤/ ٥٨)

باب : يكفي القارن طوافٌ واحد للحج والعمرة

٧٤٥ — عن عائشة رضي الله عنها : أنها حاضَتْ بِسَرِفَ وتَطَهَّرَتْ بعرفة ، فقال لها رسول الله ﷺ : « يجزئ عنك طوافك بالصفا والمروة عن حجِّك وعُمرتِك » . (م ٤/ ٣٤)

---

(١) أي بعد الوقوف في عرفة .

(٢) استدلال ابن عباس رضي الله عنه على وجوب تحلل الحاج بمجرد الطواف بالآية فيه نظر ظاهر ، تجد بيانه عند النووي رحمه الله ، وأما استدلاله بأمره صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يحلوا ، فهو استدلال قوي لا مناص من قبوله ، ولم يجد النووي جواباً عليه سوى ادعاء أنه كان خاصاً بتلك السنة ! او يبطلها قوله صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن الفسخ : « دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة » كما سبق بحثه في التعليق (أنظر حديث ٦٧١) .

باب : متى يحل من أحرم بحجٍ وعمرة

٧٤٦ — عن عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ، فمنَّا من أهلَّ بعمرة ، ومنا من أهلَّ بحجٍ وعمرة ، ومنا من أهلَّ بحجٍ ، وأهلَّ رسول الله ﷺ بالحج ، فأما من أهلَّ بعمرة فحلَّ ، وأما من أهل بحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر . (م ٤/٢٩ — ٣٠)

باب : نزول المحصب[1] يوم النفر والصلاة به

٧٤٧ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا ينزلون الأبطح . (م ٤/٨٥)

٧٤٨ — عن عائشة رضي الله عنها قالت: نزول الأبطح ليس بسنَّة ، إنما نزله رسول الله ﷺ لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج . (م ٤/٨٥)

٧٤٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال لنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى : نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة[2] حيث تقاسموا على الكفر ، وذلك أن قريشاً وبني كنانة تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يُسلموا إليهم رسولَ الله ﷺ ، يعني بذلك المُحَصَّبَ . (م ٤/٨٦)

باب : في البيتوتة ليالي منى بمكة لأهل السقاية

٧٥٠ — عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه استأذن رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته ، فأذِنَ له . (م ٤/٨٦)

٧٥١ — عن بكر بن عبد الله المُزَني قال : كنت جالساً مع ابن عباس رضي الله عنهما عند الكعبة ، فأتاه أعرابيٌّ فقال: مالي أرى بني عمكم يسقون العَسَلَ واللَّبَنَ ، وأنتم تسقون النبيذ ؟[3] أمِنْ حاجة بكم ، أم من بُخلٍ ؟. فقال ابن عباس : الحمد لله ، ما بنا حاجةٌ ، ولا بخلٌ ، قَدِمَ النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامة ، فاستَسقَى فأتيناه بإناء من نبيذ ، فشرب . وسقى فضله أسامةَ وقال: « أحسنتم وأجملتم كذا فاصنعوا » ، فلا نريد تَغْييرَ ما أمر به رسولُ الله ﷺ . (م ٤/٨٦—٨٧)

---

(١) على وزن محمد، اسم لمكان متسع بين جبلين ، وهو إلى منى أقرب من مكة، سمي بذلك لكثرة ما به من الحصى من جر السيول ، ويسمى بالأبطح،وخيف بني كنانة ، والبطحاء،والحصبة . ويأتي بعدُ حديثُ ذكر الخيف والمحصب (رقم ٧٤٩) .

(٢) أنظر التعليق السابق .

(٣) هو ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل وغير ذلك بحيث يطيب طعمه ، ولا يكون مسكراً ، فأما إذا طال زمنه وصار مسكراً ، فهو حرام كثيره وقليله .

باب : إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء الحج والعمرة

٧٥٢ — عن عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يقول لجلسائه : ما سمعتم في سكنى مكة ؟ فقال السائب بن يزيد : سمعت العلاء ـ أو قال : العلاء بن الحضرمي ـ : قال رسول الله ﷺ : « يُقيمُ المهاجرُ بمكة بعد قضاء نُسُكِهِ ثلاثاً » . (م ٤ /١٠٨ — ١٠٩)

باب : لا ينفر أحد حتى يطوف بالبيت للوداع

٧٥٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان الناس يَنْصَرِفون في كل وجهٍ ، فقال رسول الله ﷺ : « لا يَنْفِرَنَّ أحد ، حتى يكون آخر عهده بالبيت » . (م ٤ /٩٣)

باب : المرأة تحيض قبل أن تُودِّع

٧٥٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : حاضت صفية بنت حُيَيٍّ بعدما أفاضت ، قالت عائشة : فذَكَرْتُ حيْضَتَها لرسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « أحابِسَتُنا هي ؟ » قالت : فقلت : يا رسول الله إنها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت ثم حاضت بعد الإفاضة ، فقال رسول الله ﷺ : « فَلْتَنْفِر » (م ٤ /٩٣)

٧٥٥ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أُمِرَ الناسُ أن يكون آخرُ عهدِهم بالبيت ، إلا أنه خُفِّفَ عن المرأة الحائض . (م ٤ /٩٣)

باب : في إباحة العمرة في شهور الحج

٧٥٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانوا يرون أن العُمرةَ في أشهر الحج ، من أفجر الفجور في الأرض ، ويجعلون المحرَّمَ صفراً ، ويقولون إذا برأ الدَّبَرْ ، وعفا الأثرْ[1] وانسلخ صفرْ ، حلَّت العمرةُ لمن اعتمر . فقدم النبي ﷺ وأصحابُه صبيحة رابعة مُهِلِّين بالحج ، فأمرهم أن يجعلوها عمرة ، فتعاظم ذلك عندهم ، فقالوا : يا رسول الله : أي الحِلِّ ؟ قال : « الحِلُّ كلُّهُ » . (م ٤ /٥٦)

---

(١) الدبَر : ما كان يحصل بظهور الابل من الحمل عليها ومشقة السفر ، فانه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج . (وعفا الأثر) اي اندرس أثر الإبل في سيرها لطول مرور الأيام .

باب : فضل العمرة في رمضان

٧٥٧ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال لامرأةٍ من الأنصار يقال لها أم سنان : « ما منعكِ أن تكوني حججت معنا »؟ قالت : ناضحان كانا لأبي فلان ــ زوجها ــ حجَّ هو وابنهُ على أحدهما ، وكان الآخرَ يَسقِي عليه غلامُنا ، قال : « فعمرةٌ في رمضان تَقْضي حَجَّةً ، أوحَجَّةً معي ». (م٤/٦١–٦٢)

باب : كم حجّ النبي ﷺ

٧٥٨ ــ عن أبي إسحاق قال : سألت زيد بن أرقم : كم غزوتَ مع رسول الله ﷺ ؟ قال : سَبْعَ عَشْرَةَ ، قال : وحدثني زيد بن أرقم أن رسول الله ﷺ غزا تِسْعَ عَشْرَةَ ، وأنه حجَّ بعدما هاجر حجةً واحدةً حجَّةَ الوَداع ، قال أبو إسحاق[1] : وبمكة أخرى . (م ٤/ ٦٠)

باب : كم اعتمر النبي ﷺ

٧٥٩ ــ عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ اعتَمَرَ أربع عُمَرٍ كُلُّهُن في ذي القَعْدَةِ ، إلا التي مع حَجَّتِهِ عُمْرَةً من الحُدَيْبِيَةِ ، أو زمن الحُدَيْبِيَةِ في ذي القَعدة ، وعمرةً من العام المُقْبِلِ في ذي القَعْدَةِ ، وعمرة من جِعرانَةَ حيث قَسَمَ غنائمَ حُنَيْنٍ في ذي القعدة ، وعمرةً مع حَجَّتِهِ . (م ٤/ ٦٠)

باب : في التقصير في العمرة

٧٦٠ ــ عن ابن عباس : أن معاوية بنَ أبي سفيان رضي الله عنهم أخبره قال : قَصَّرْتُ عن [رأس][2] رسول الله ﷺ بِمِشْقَصٍ[3] وهو على المروة . أو رأيته يُقَصِّرُ عنه بمشقصٍ وهو على المروة . (م٤/٥٨–٥٩)

باب : قضاء الحائض العمرة

٧٦١ ــ عن أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله : يَصْدُرُ الناسُ بِنُسُكَيْنِ ، وأصدرُ

---

(١) هو عمرو بن عبد الله السبيعي .
(٢) هذه اللفظ عند مسلم في رواية أخرى قبل هذه ، فجعلتها بين القوسين المعقوفين .
(٣) هو سهم فيه نصل عريض . وقيل المراد به المقص ، وهو الأشبه هنا .

بِنُسُكٍ واحد ؟ قال : « انتظري فإذا طَهَرْتِ ، فاخرُجي إلى التنعيم فأهلِّي منه ، ثم الْقَيْنا عند كذا وكذا ، (قال : أظنه قال : غداً) ، ولكنها على قَدْرِ نَصَبِكِ أو قال : نَفَقَتِكِ » .
(م ٤/٣٢ – ٣٣)

باب : ما يقول إذا قَفَلَ من سفر الحج وغيره

٧٦٢ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا قَفَلَ من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة إذا أوفى على ثَنِيَّةٍ أو فدفد[1] ، كبَّر ثلاثاً ، ثم قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير : آيبون[2] تائبون عابدون ساجدون، لربِّنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونَصَرَ عبده ، وهزم الأحزاب وحده » .
(م ٤/١٠٥)

باب : التعريس والصلاة بذي الحليفة إذا صدر من الحج والعمرة

٧٦٣ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلّى بها . قال : وكان ابن عمر يفعل ذلك .
(م ٤/١٠٦)

٧٦٤ – عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا صَدَرَ منَ الحج أو العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان يُنيخ بها رسول الله ﷺ .
(م ٤/١٠٦)

٧٦٥ – عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أُتِيَ وهو في مُعَرَّسِهِ[3] من ذي الحليفة في بطن الوادي، فقيل: إنك ببطحاء مباركة . قال موسى : وقد أناخ بنا سالم بالمناخ من المسجد الذي كان عبد الله ينيخ به يتحرى مُعَرَّسَ رسولِ الله ﷺ وهو أسفل من المسجد الذي ببطن الوادي ، بينه وبين القبلة وَسَطاً من ذلك .
(م ٤/١٠٦)

باب : في تحريم مكة وصيدها وشجرها ولقطتها

٧٦٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما فتح الله عز وجل على رسول الله ﷺ مكة ، قام في الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « إن الله حَبَسَ عن مكة الفيلَ وسلط عليهارسولَه والمؤمنين ،

---

(١) هو الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع . وقيل : هو الفلاة التي لا شيء فيها . وقيل : غليظ الأرض ذات الحصى ، وقيل : الجلد من الأرض في ارتفاع . وجمعه فدافد .

(٢) أي راجعون .

(٣) المعرس موضع النزول، ومعرسه صلى الله عليه وسلم على طريق من أراد الذهاب من المدينة إلى مكة، على ستة أميال من المدينة .

وإنها لم تحل لأحد كان قبلي ، وإنها أحلت لي ساعة من نهار ، وإنها لن تحل لأحد بعدي ، فلا ينفر صيدها ، ولا يختلى[1] شوكها ، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد ، ومن قتل له قتيل ، فهو بخير النظرين ، إما أن يفدى ، وإما أن يقتل»[2] ، فقال العباس : إلا الإذخر يا رسول الله ، فإنا نجعله في قبورنا وبيوتنا . فقال رسول الله ﷺ : إلا الإذخر ، فقام أبو شاه — رجل من أهل اليمن — فقال : اكتبوا لي يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « اكتبوا لأبي شاه » ، قال الوليد : فقلت للأوزاعي : ما قوله : اكتبوا لي يا رسول الله ؟ قال : هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ . (م ٤ / ١١٠)

٧٦٧ — عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح »[3] . (م ٤ / ١١١)

باب : دخول النبي ﷺ مكة غير محرم يوم الفتح

٧٦٨ — عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ دخل مكة ، (وقال قتيبة دخل يوم فتح مكة) وعليه عمامة سوداء بغير إحرام . (م ٤ / ١١١)

٧٦٩ — عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر[4] فلما نزعه ، جاءه رجل فقال : ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال : « اقتلوه » . (م ٤ / ١١١)

باب : في جدر الكعبة وبابها

٧٧٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الجدر[5] أمن البيت هو ؟ قال : نعم . قلت : فلم لم يدخلوه البيت ؟ قال : « إن قومك قصرت بهم النفقة ، قلت : فما شأن بابه مرتفعاً ؟ قال : فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا ، ولولا أن قومك حديث عهدهم في الجاهلية ، فأخاف أن تنكر قلوبهم لنظرت أن أدخل الجدر في البيت ، وأن ألزق بابه بالأرض » . (م ٤ / ١٠٠)

---

(١) أي لا يؤخذ ولا يقطع .
(٢) معناه ولي المقتول بالخيار إن شاء قتل القاتل ، وإن شاء أخذ فداءه ، وهي الدية .
(٣) هو من رواية أبي الزبير عن جابر ، مُعَنْعَناً ، وهو من الأحاديث التي قال الذهبي فيها : وفي « صحيح مسلم » عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر ، ولا هي من طريق الليث عنه ، ففي القلب منها شيء .
(٤) هو ما يلبس على الرأس من درع الحديد .
(٥) هو الحجر .

باب : في نقض الكعبة وبنائها

٧٧١ — عن عطاء قال : لما احترق البيتُ زمن يزيد بن معاوية حين غزاها أهل الشام ، فكان من أمره ما كان ، تركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسمَ يريد أن يُجرِّئهم ، أو يُحرِّبهم[١] على أهل الشام ، فلما صَدَرَ الناسُ قال : يا أيها الناس أشيروا عليَّ في الكعبة أنقضُها ثم أبني بناءها، أو أصلح ما وَهَى منها ؟. قال ابن عباس : فإني قد فُرِقَ لي[٢] رأي فيها ، أرى أن تُصْلِحَ ما وَهى منها، وتَدَعَ بيتاً أسلم الناس عليه ، وأحجاراً أسلم الناس عليها ، وبُعثَ عليها النبي ﷺ . فقال ابن الزبير : لو كان أحدكم احترق بيتُه ما رضي حتى يُجَدِّدَهُ[٣] فكيف بَيْتُ ربكم ؟ إني مستَخيرٌ ربي ثلاثاً ، ثم عازم على أمري فلما مضى الثلاث أجمع رأيَه على أن يَنْقُضَها ، فتحاماه الناس أن ينزل بأول الناس يصعد فيه أمر من السماء ، حتى صعِده رجل ، فألقى منه حجارة فلما لم يره الناسُ أصابه شيء تتَابَعوا فنَقَضُوه حتى بلغوا به الأرض ، فجعل ابن الزبير أعمدة فستّر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه . وقال ابن الزبير إني سمعت عائشة تقول إن النبي ﷺ قال : « لولا أن الناس حديثٌ عهدهم بكفر ، وليس عندي من النفقة ما يقويني[٤] ليومي على بنائه ، لكنتُ أدخلْتُ فيه من الحجر خمسَ أذرع[٥] . ولجعلتُ لها باباً يدخل الناس منه ، وباباً يخرجون منه »، قال: فأنا اليوم أجد ما أنفق ، ولست أخاف الناس . قال: فزاد فيه خمسَ[٥] أذرع من الحِجْر حتى أبدى أُسّاً نظر الناس إليه ، فبنى عليه البناء ، وكان طول الكعبة ثمانيَ عَشْرَةَ ذراعاً ، فلما زاد فيه استقصره ، فزاد في طوله عشر أذرع ، وجعل له بابين ، أحدهما يدخل منه ، والآخر يخرج منه ، فلما قُتِلَ ابن الزبير كَتَبَ الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره بذلك ، ويخبره أن ابنَ الزبير قد وضع البناء على أسٍّ نظر إليه العدول من أهل مكة، فكَتَبَ إليه عبد الملك : إنا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء[٦] أما ما زاد في طوله فأقِرَّهُ ، وأما ما زاد فيه من الحجر فَرُدَّه إلى بنائه وسد الباب الذي فَتَحه ، فنقضه وأعاده إلى بنائه[٧] .

(م ٤/٩٨-٩٩)

٧٧٢ — عن أبي قَزَعَةَ : أن عبد الملك بن مروان بينما هو يطوف بالبيت ، إذ قال : قاتل الله ابنَ الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين، يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله ﷺ : « يا عائشةُ لولا حِدْثَانُ

---

(١) أي يزيد في غضبهم على ما كان من إحراق البيت .

(٢) أي كشف وبين .

(٣) بدالين ، وهو نسخة من « مسلم » ، وفي أكثر النسخ « يجده » وهما بمعنى .

(٤) وفي « مسلم » (يقوي)

(٥) الأصل في الموضعين (خمسة) .

(٦) يعني إنا برءاء مما لوثه بما اعتمده من هدم الكعبة، يريد بذلك سبه وعيب فعله .

(٧) قلت ، ليته لم يفعل ، وما أعتقد أن ندمه على هدمه للكعبة كما صرح به في الحديث الآتي يفيده شيئاً لأنه كان من الواجب عليه أن يسأل أهل العلم قبل أن يقدم عليه ويضيق على الناس بإعادة الكعبة على ما كانت عليه في الجاهلية . وهي فيه سنة سيئة عليه وزرها .. وانظر تخريج هذا الحديث ورواته وبعض فوائده في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » رقم (٤٣) .

قومك بالكفر لنقضت البيت حتى أزيد فيه من الحجر ، فإن قومك قصروا في البناء » . فقال الحارث ابن عبد الله بن أبي ربيعة : لا تقل هذا يا أمير المؤمنين فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا . قال : لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى ابن الزبير . (م ٤/١٠٠)

باب : تحريم المدينة وصيدها وشجرها والدعاء لها

٧٧٣ — عن عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن إبراهيم حرم مكة ، ودعا لأهلها ، وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة ، وإني دعوت في صاعها ومدها بمثلي ما دعا به إبراهيم لأهل مكة » . (م ٤/١١٢)

٧٧٤ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني أحرم ما بين لابتي المدينة[١] أن يقطع عضاهها[٢] أو يقتل صيدها وقال : المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه ، ولا يثبت أحد على لأوائها[٣] وجهدها[٣] إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة » . (م ٤/١١٣)

٧٧٥ — عن عامر بن سعد : أن سعداً رضي الله عنه ركب إلى قصره بـ (العقيق) فوجد عبداً يقطع شجراً أو يخبطه ، فسلبه[٤] ، فلما رجع سعد جاءه أهل العبد فكلموه أن يرد على غلامهم أو عليهم ما أخذ من غلامهم ، فقال : معاذ الله أن أرد شيئاً نفلنيه رسول الله ﷺ وأبى أن يرد عليهم . (م ٤/١١٣)

٧٧٦ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة » . (م ٤/١١٥)

٧٧٧ — عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : خطبنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : من زعم أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة ،(قال وصحيفة معلقة في قراب[٥] سيفه) فقد كذب ، فيها أسنان الإبل[٦] وأشياء من الجراحات ، وفيها : قال النبي ﷺ : « المدينة حرم ما بين عير إلى ثور[٧] فمن أحدث فيها حدثاً ، أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة

---

(١) يعني حرتيها ، وهي شرقية وغربية ، والمراد تحريم المدينة ولابتيها . (٢) كل شجر فيه شوك ، واحدتها عضاهة وعضيهة .
(٣) الأواء:الشدة والجوع.(وجهدها) هو المشقة .
(٤) أي أخذ ما عليه مما عدا الساتر لعورته زجراً له عن العود لمثله .
(٥) القراب : هو الغلاف الذي يجعل فيه السيف بغمده .
(٦) أي في تلك الصحيفة بيان أسنان الابل التي تعطى دية .
(٧) هما جبلان على طرفي المدينة ، عير في جنوبها ، وثور خلف أحد من جهة شمالها ، فهذا الحديث وحديث اللابتين المتقدم (٧٧٤) بيان لحدود الحرمة من الجهات الأربع .

صَرفاً ولا عدلا . وذمة[1] المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، ومن ادَّعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناس أجمعين ، لا يَقْبَلُ اللهُ منه يومَ القيامة صَرفاً ولا عَدلاً [2]» .
(م ٤/١١٥)

٧٧٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بأول الثمر فيقول : « اللهم بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا ، وفي مُدِّنا ، وفي صاعِنا ، بَركَةً مع بَركَةٍ ، ثم يُعطيه أصْغرَ من يَحضُرُه من الولدان . (م ٤/١١٧)

باب : الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها

٧٧٩ — عن أبي سعيد مولى المهري : أنه جاء أبا سعيد الخدري رضي الله عنه ليالي الحَرَّة ، فاستشاره في الجلاء من المدينة وشكا إليه أسعارها وكثْرةَ عياله ، وأخبره أن لا صبرَ له على جَهد المدينة ولأوائها فقال له : ويحك لا آمرك بذلك، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يصبر أحد على لأوائها فيموت إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة إذا كان مسلماً » . (م ٤/١١٨)

٧٨٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدمنا المدينة وهي وبيئة ، فاشتكى [أبو بكر][3] واشتكى بلال ، فلما رأى رسول الله ﷺ شكوى أصحابه قال : « اللهم حَبِّبْ إلينا المدينة كما حَبَّبْتَ مكة أو أشد ، وصَحِّحْها ، وبارك لنا في صاعها ومدها وحَوِّل حُمَّاها إلى الجُحْفَة » . (م ٤/١١٩)

باب : لا يدخل المدينة الطاعون ولا الدجال

٧٨١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « على أنقاب المدينة[3] ملائكةٌ ، لا يدخلُها الطاعون ولا الدجال » . (م ٤/١٢٠)

باب : المدينة تنفي خبثها

٧٨٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يأتي على الناس زمان يدعو الرجلُ ابنَ عمه وقريبه : هَلُمَّ إلى الرخاء ، هلم إلى الرخاء ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، والذي نفسي بيده

---

(١) الذمة: ما يلم الرجل على اضاعته من عهد وأمان، أي عهدهم وأمانهم كالشيء الواحد ، لا يختلف باختلاف المراتب ولا يجوز نقضها لتفرد العاقد بها .
(٢) سقطت من الأصل .
(٣) أي طرقها وفجاجها .

لا يخرج منهم أحد رغبة عنها ، إلا أخلف الله فيها خيراً منه ، ألا إن المدينة كالكير تخرج الخبيث ، لا تقوم الساعة حتى تَنفِيَ المدينةُ شرارها كما ينفي الكير خَبَثَ الحديد » . (م ٤/١٢٠)

٧٨٣ – عن جابر بن سَمُرَةَ رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله سمّى المدينةَ طابةَ » . (م ٤/١٢١)

باب : من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

٧٨٤ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « من أراد أهلها بسوء – يريد المدينة – أذابه الله كما يذوب الملح في الماء » . (م ٤/١٢١)

باب : الترغيب في المقام بالمدينة عند فتح الأمصار

٧٨٥ – عن سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يُفتحُ اليمن ، فيأتي قوم يَبُسُّون(١) ، فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، ثم يفتح الشام، فيأتي قوم يَبُسُّون فيتحملون بأهليهم ، ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، ثم يُفتَحُ العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون » . (م ٤/١٢٢)

باب : في المدينة حين يتركها أهلها

٧٨٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العوافي – يريد عوافي السباع والطير – ، ثم يخرج راعيان من مزينة يريدان المدينة يَنْعِقان(٢) بغنمهما فيجدانها وحشاً(٣) ، حتى إذا بلغا ثَنِيَّةَ الوَداع خرّا على وُجُوهِهِما » . (م ٤/١٢٣)

باب : ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة

٧٨٧ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي » . (م ٤/١٢٣)

---

(١) أي حال كونهم يسيرون سيراً شديداً ، وأصل البس سوق الإبل .

(٢) أي يصيحان. (٣) أي يجدان المدينة ذات وحش خالية ليس بها أحد .

باب : أحد جبل يُحبنا ونُحبه

٧٨٨ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : نَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى أُحُدٍ فقال : « إن أُحُداً جَبَلٌ يحبنا ونحبه » . (م ٤/١٢٤)

باب : لا تشدّ الرّحال إلا إلى ثلاثة مساجد

٧٨٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ : « لا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا ، ومسجدِ الحرام ومسجدِ الأقصى » . (م ٤/١٢٦)

باب : فضل الصلاة بمسجدي الحرمين الشريفين

٧٩٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام » . (م ٤/١٢٤)

باب : بيان المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى

٧٩١ — عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري . قال : قلت له : كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى ؟ قال : قال لي أبي : دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه ، فقلت : يا رسول الله أيُّ المسجدين أُسِّسَ على التقوى ؟ قال : فأخذ كفاً من حصباءَ فضرب به الأرض ثم قال: « هو مسجدكم هذا — لمسجد المدينة — قال: فقلت : أشهدُ أني سمعت أباك هكذا يذكره »[1] . (م ٤/١٢٦)

باب : في مسجد قباء وفضله

٧٩٢ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ يأتي مسجد قُباءٍ ، راكباً وماشياً ، فيُصلي فيه ركعتين . (م ٤/١٢٧)

٧٩٣ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : كان يأتي قباءَ كل سبتٍ ، وكان يقول : رأيت رسول الله ﷺ يأتيه كل سبت . (م ٤/١٢٧)

---

(١) المعروف في كتب التفسير أن المسجد الذي اسس على التقوى هو مسجد قباء ، وهو الذي يدل عليه قوله تعالى (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) فكيف التوفيق بينه وبين هذا الحديث . اطلب الجواب في التعليق على الحديث الآتي في « الجزء الثاني كتاب فضائل الصحابة » ، « — باب في فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم » رقم الحديث (١٦٥٦).

كتاب النكاح

باب : الترغيب في النكاح

٧٩٤ – عن علقمة رضي الله عنه قال : كنت أمشي مع عبد الله بمنى فَلَقِيَه عثمان رضي الله عنهما ، فقام معه يحدثه فقال له عثمان : يا أبا عبد الرحمن : ألا نزوجك جارية شابة ؟ لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك ، قال : فقال عبد الله : لئن قلت ذاك ، لقد قال لنا ﷺ : « يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء » .
(م ٤/١٢٨)

٧٩٥ – عن أنس رضي الله عنه : أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السرّ ، فقال بعضهم : لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم : لا آكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فحمد الله وأثنى عليه فقال : « ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ؟! ولكني أصلي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنّتي فليس منّي » . (م ٤/١٢٩)

٧٩٦ – عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما قال : رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التبتُّل ، ولو أذن له لاخْتَصَيْنا . (م ٤/١٢٩)

باب : خير متاع الدنيا المرأة الصالحة

٧٩٧ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة » . (م ٤/١٧٨)

باب : في نكاح ذات الدين

٧٩٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك » . (م ٤/١٧٥)

باب : في نكاح البكر

٧٩٩ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن عبد الله هلك وترك تسع بنات أو قال : سبع بنات ، فتَزَوجتُ امرأةً ثيِّباً، فقال لي رسول الله ﷺ : « يا جابر تزوجتَ؟ » قال: قلت: نعم . قال : « فبكرٌ أم ثيب؟ » قال : قلت : بل ثيب يا رسول الله ، قال : « فهلا جاريةً تلاعبها وتلاعبك، أو قال : تضاحكها وتضاحكك ؟ » قال : قلت له : إن عبد الله هَلَكَ وترك تسع بنات أو سبع بنات ، وإني كرهت أن آتيَهُنَّ ، أو أجيئهنَّ بمثلهن ، فأحبَبْتُ أن أجيء بامرأةٍ تقوم عليهن وتصلحهن . قال : فبارك الله لك ، أو قال لي خيراً » .
(م ٤/ ١٧٦)

باب : لا يخطب على خطبة أخيه

٨٠٠ — عن عبد الرحمن بن شُماسة أنه سمع عقبة بن عامر رضي الله عنه على المنبر يقول إن رسول الله ﷺ قال : « المؤمن أخو المؤمن ، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه ، ولا يَخطُبَ على خِطبة[1] أخيه حتى يَذَرَ »[2] .
(م ٤/ ١٣٩)

باب : النظر إلى المرأة لمن يريد التزويج

٨٠١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني تزوجت امرأةً من الأنصار، فقال له النبي ﷺ : « هل نظرت إليها فان في عيون الأنصار شيئاً » ؟ قال: قد نظرت إليها، قال: « على كم تزوجتها ؟ » قال: على أربع أواق، فقال له النبي ﷺ : « على أربع أواق ؟! كأنما تَنْحتون الفضةَ من عُرْض[3] هذا الجبل ! ما عندنا ما نعطيك، ولكن عسى أن نبعثك في بَعْثٍ تُصيب منه »، قال: فبعث بعثاً إلى بني عَبْسٍ ، بعث ذلك الرجل فيهم .
(م ٤/ ١٤٢ — ١٤٣)

باب : استيمار الأيم والبكر في النكاح

٨٠٢ — عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تُنكحُ الأيمُ[4] حتى

---

(١) بكسر الخاء ، وأما الخطبة في الجمعة والعيد والحج وبين يدي النكاح وغير ذلك فبضمها .
(٢) أي يترك المشتري مسومه، والخاطب مخطوبته .
(٣) بضم العين هو الجانب والناحية .
(٤) هي المرأة لا زوج لها ، صغيرة كانت أو كبيرة بكراً كانت أو ثيباً ، هذا في الفتح المراد هنا الثيب بقرينة ذكرها في مقابلة البكر . ويؤيده أن في روايته من حديث ابن عباس الآتي بعده بلفظ « الثيب » مكان « الأيم » .

تُستَأمَرَ ، ولا تُنكح البِكرُ حتى تُستأذن » ، قالوا : يا رسول الله : وكيف إذنُها ؟ قال : « أن تَسكُتَ » . (م ٤/١٤٠)

٨٠٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « الأيِّمُ[1] أحق بِنفسِها من وليِّها ، والبكر تُستأذن في نفسها ، وإذنها صُماتُها » . (م ٤/١٤١)

باب : الشروط في النكاح

٨٠٤ — عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحقَّ الشروط أن يوفى به ما استحلَلْتُم به الفروج » . (م ٤/١٤٠)

باب : تزويج الصغيرة

٨٠٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : تزوجني رسول الله ﷺ لست سنين ، وبنى بي وأنا بنتُ تسع سنين . قالت : فقدمنا المدينةَ ، فَوُعِكتُ شهراً[2] فوفى شعري جُمَيْمَةً[2] ، فأتَتْني أم رُومان[3] وأنا على أرجوحة ، ومعي صواحبي فَصَرَخَتْ بي ، فأتيتُها وما أدري ما تريد بي ، فأخذتْ بيدي فأوقفتْني على الباب ، فقلت : هَهْ هَهْ[4] حتى ذهب نَفَسي[5] فأدخلَتْني بيتاً ، فإذا نِسْوَةٌ من الأنصار ، فقلن : على الخير والبَرَكَة ، وعلى خير طائر[6] ، فأسلَمَتْني إليهن ، فغَسَلْن رأسي ، وأصلَحْنَني ، فلم يَرُعْني إلا ورسولُ الله ﷺ ضحىً ، فأسلَمْنَني إليه . (م ٤/١٤١–١٤٢)

باب : عتق الأمَةِ وتزويجها

٨٠٦ — عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ غزا خيبر ، قال : فصلَّينا عندها صلاة الغداة

---

(١) وفي رواية لمسلم : « الثيب أحق من وليها ، والبكر تستأمر ... » .
(٢) أي أخذني ألم الحمى شهراً ، وفي الكلام حذف تقديره : فتساقط شعري بسبب الحمى ، فلما شفيت تربى شعري فكثر ، وهو معنى قولها (فوفى شعري) . وقولها (جميمة) تصغير جمة ، بضم الجيم ، وهي الشعر النازل إلى المنكبين ، أي صار الى هذا الحد . بعد أن كان ذهب بالمرض .
(٣) هي أم عائشة رضي الله عنها .
(٤) هذه كلمة يقولها المبهور حتى يتراجع إلى حال سكونه . والبهر بالضم انقطاع النفس وتتابعه من الاعياء ، كالانبهار .
(٥) أي زال عني ذلك النفس العالي الحاصل من الاعياء .
(٦) أي على أفضل حظ ونصيب ، وطائر الانسان نصيبه .

بِغَلَسٍ ، فركب نبيُّ الله ﷺ ، وركب أبو طلحة ، وأنا رديف أبي طلحة ، فأجرى نبي الله ﷺ (١) في زُقاق خيبر ، وإن ركبتي لتمس فَخِذَ نبيِّ الله ﷺ ، وانحسر الإزار عن فخذ نبي الله ﷺ فإني لأرى بياض فخذ نبي الله ﷺ ، فلما دخل القرية قال : « الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذَرين » ، قالها ثلاث مرات ، قال : وقد خرج القوم إلى أعمالهم فقالوا : محمد والله ! (قال عبدالعزيز : وقال بعض أصحابنا : محمد والخميس)(٢) . قال وأصبناها عَنْوَةً(٣) ، وجُمِعَ السَّبْيُ ، فجاءه دِحْيَةُ فقال : يا رسول الله : أعطني جارية مِن السبي؟ فقال : اذْهَبْ فخذ جارية ، فأخذ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ ، فجاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : يا نبي الله أعطيتَ دِحية صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سيِّد قريظة والنضير ؟ . ما تصلح إلا لك ، قال : « ادعوه بها » ، قال : فجاء بها ، فلما نظر إليها النبي ﷺ قال : خذ جارية من السَّبي غيرها ، قال : وأعْتَقَهَا وتزوجها ، فقال له ثابت(٤) يا أبا حمزة ما أصدقها ؟ قال : نَفْسَها ، اعْتَقَها وتزوجها ، حتى إذا كان بالطريق جَهَّزَتْها له أمُّ سُلَيْمٍ ، فأهْدَتها له من الليل ، فأصْبَحَ رسول الله ﷺ عَروساً ،(٥) فقال : « من كان عنده شيء فليجئني به » ، قال : وبَسَطَ نطعاً(٦) ، قال : فجعل الرجل يجيء بالأقِط ، وجعل الرجل يجيء بالتمر ، وجعل الرجل يجيء بالسمن فحاسُوا حَيْساً ، فكانَتْ وَليمة رسولِ الله ﷺ .
(م ٤/١٤٥–١٤٦)

٨٠٧ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ في الذي يُعْتِقُ جاريتَه ثم يتزوجها : « له أجران » .
(م ٤/١٤٦)

باب : نكاح الشغار

٨٠٨ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن الشِّغار . والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنتَه ، وليس بينهما صداق .
(م ٤/١٣٩)

باب : في نكاح المتعة

٨٠٩ — عن قَيس قال : سمعت عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنا نغزو مع رسول الله ﷺ

---

(١) أي حمل مطيته على الجري ، وهو العدْوُ ، والإسراع ، وفي الكلام حذف ، أي وأجرينا ، يدل عليه قوله : (وإنه ركبتي لتمس فخذ نبي الله) يعني للزحام الحاصل عند الجري .

(٢) أي الجيش المرتب على خمسة أقسام : مقدمة ، وساقة ، وميمنة ، وميسرة ، وقلب .

(٣) أي أخذناها قهراً لا صلحاً .

(٤) هو ثابت البناني ، وهو من المكثرين من الرواية عن أنس رضي الله عنه ، وهو من رواة هذا الحديث عنه ، لكن سياقه ليس له وإنما لعبد العزيز بن صهيب . وأبو حمزه كنية أنس رضي الله عنه .

(٥) أي بعد أن اعتدت في بيتها أي أم سليم كما في رواية لمسلم ، والمراد أن تستبرئ ، فإنها كانت مسبية يجب استبراؤها و (العروس) يطلق على الزوج والزوجة جميعاً .

(٦) هو بساط متخذ من أديم .

ليس لنا نساء ، فقلنا : ألا نَسْتَخْصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثم رخَّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ، ثم قرأ عبد الله : (يا أيها الذين آمنوا لا تحرِّموا طيبات ما أحلَّ الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) .
(م ٤/١٣٠)

٨١٠ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا نستمتع بالقُبضَة من التمر والدقيق الأيامَ ، على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر ، حتى نهى عنه عمر رضي الله عنه في شأن عمرو بن حُريث .
(م ٤/١٣١)

باب : نسخ نكاح المتعة وتحريمها

٨١١ - عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن مُتعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية .
(م ٤/١٣٤)

٨١٢ - عن الربيع بن سَبْرَة : أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتْحَ مكة قال : فأقمنا بها خمس عشرة (ثلاثين بين ليلةٍ ويوم) ، فأذِنَ لنا رسول الله ﷺ في مُتْعَةِ النساء ، فخرجت أنا ورجل من قومي ولي عليه فضلٌ في الجمال ، وهو قريب من الدَّمامة ، مع كل واحد منا بُرْدٌ ، فبردي خَلَقٌ ، وأما برد ابن عمي فبُرْدٌ جديدٌ غضٌّ ، حتى إذا كنا بأسفل مكة أو بأعلاها فتَلَقَّتنا فتاةٌ مثلُ البَكْرَةِ العَنَطْنَطَةِ[1] ، فقلنا لها : هل لكِ أن يَسْتَمْتِعَ منك أحدنا ؟ قالت : وماذا تَبْذُلان ؟ فنشر كل واحد منا بُرْدَهُ ، فجعلت تنظر إلى الرجلين ويراها صاحبي تنظر إلى عِطفها[2] . فقال إن برد هذا خَلَق ، وبردي جديد غَضّ ، فتقول : برد هذا لا بأس به ثلاث مرارٍ أو مرتين ثم استمتعتُ منها فلم اخرج حتى حرَّمها رسول الله ﷺ .
(م ٤/١٣٢)

٨١٣ - عن سَبْرَةَ الجهني رضي الله عنه : أنه كان مع رسول الله ﷺ فقال : « يا أيها الناس إني قد كنتُ أذِنْتُ لكم في الاستمتاع من النساء وإن الله قد حرَّم ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فلْيُخَلِّ سبيلها[3] ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً »[4] .
(م ٤/١٣٢)

---

(١) وفي رواية لمسلم « كأنها بكرة عيطاء » وهما بمعنى ، و (العيطاء) بفتح العين وهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام . وفي هذه الرواية أن ذلك كان في غزوة فتح مكة . وهو الصواب وأما رواية أبي داود « في حجة الوداع » فشاذة كما بينته في « الارواء » (١٩٥٩) .

(٢) أي جانبها . يعني ولا تنظر إليه كأنها لا يريده .

(٣) في « مسلم » (سبيله) .

(٤) هذا الحديث عند مسلم من طرق عن اسبرة الجهني ، ليس في شيء منها « إلى يوم القيامة » ، إلا في هذه الطريق ، وفيها عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، وهو صدوق يخطىء ، لكن تابعه عند مسلم (٤/١٣٤) ابوه عمر بن عبد العزيز ، وكفى به حجة ، وراجع « ارواء الغليل » (رقم ١٩٥٩) و « سلسلة الاحاديث الصحيحة » (٣٧٦) .

باب : النهي عن نكاح المُحْرِم وخطبته

٨١٤ – عن نُبَيْه بن وهب: أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوِّج طلحةَ بنَ عمر بنتَ شيبة بن جُبير، فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك، وهو أمير الحج، فقال ابانٌ: سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْكِح المُحْرِمُ، ولا يُنكح، ولا يَخْطُبُ». (م ٤/١٣٦)

٨١٥ – عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة[وهو[1]]محرم. (م ٤/١٣٧)

٨١٦ – عن يزيد بن الأصم رضي الله عنهما قال: حدَّثني ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ تزوَّجها وهو حلال، قال: وكانت خالتي وخالةَ ابن عباس. (م ٤/١٣٧–١٣٨)

باب : تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها

٨١٧ – عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهى عن أربع نسوة أن يُجْمَعَ بينهن: المرأةِ وعمتها والمرأةِ وخالتِها. (م ٤/١٣٥)

باب : صداق النبي ﷺ لأزواجه

٨١٨ – عن أبي سلمة بن عبد الرحمن انه قال: سألتُ عائشة زوج النبي ﷺ: كم كان صداقُ رسول الله ﷺ؟ قالت: كان صداقُه لأزواجه ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقية ونَشّاً، قالت: أتدري ما النَّشُّ؟ قال: قلت: لا. قالت: نصف أُوقيَّة، فتلك خمسمائة درهم، فهذا صداق رسول الله ﷺ لأزواجه. (م ٤/١٤٤)

باب : النكاح على وزن نواةٍ من ذهب

٨١٩ – عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ رأى على عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أثَر صُفْرة. قال: ما هذا؟ قال: يا رسول الله إني تزوجت امرأة على وزن نواةٍ من ذهب قال: «فبارك الله لك؛ أولِم ولو بِشاةٍ». (م ٤/١٤٤)

---

(١) سقطت من الأصل، فاستدركناها من «مسلم».

باب : التزويج على تعليم القرآن

٨٢٠ — عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ ، فقالت: يا رسول الله جئت أهَبُ لك نفسي ، فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعّد النظر فيها وصوّبه، ثم طأطأ رسولُ الله ﷺ رأسه . فلما رأت المرأةُ أنه لم يقضِ فيها شيئاً ، جَلَسَتْ، فقام رجل من أصحابه فقال : يا رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوّجنيها ، فقال : « فهل عندك من شيء » ؟ فقال : لا والله يا رسول الله، فقال: « اذْهبْ إلى أهلك فانظر هل تجدُ شيئاً »؟ فذهب، ثم رجع فقال: لا والله ما وجدت شيئاً، فقال رسول الله ﷺ : « انْظُرْ ولو خاتماً من حديد» ، فذهب ثم رجع فقال: لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد ، ولكن هذا إزاري . (قال سهل : ما له رداء) . فلها نصْفُهُ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما تَصنَعُ بازارك ؟ إن لَبِسْتَهُ لم يكن عليها منه شيء، وإن لَبِسَتْهُ لم يكن عليك منه شيء! »فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام ، فرآه رسول الله ﷺ مُوَلّياً ، فأمر به فَدُعيَ له ، فلما جاء، قال: « ماذا معك من القرآن »؟ قال: معي سورةُ كذا وسورةُ كذا (عَدَّدها) . فقال: « تقرأهن عن ظهر قلبك ؟» قال: نعم . قال : « اذهب فقد مَلَّكْتُكها بما معك من القرآن » . (م ٤/١٤٣)

باب : في قوله تعالى : (تُرجي من تشاء منهن) الآية

٨٢١ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أغار على اللاتي وَهَبْنَ أنفسهن لرسول الله ﷺ وأقول : أوَتَهَبُ المرأة نفسها ؟! فلما أنزل الله عز وجل : (تُرجي من تشاءُ منهن وتُؤْوي إليك من تشاءُ ومن ابْتَغَيْتَ ممن عزَلْتَ) . قالت : قلت : والله ما أرى ربّكَ إلا يُسارِع لك في هواك[1] . (م ٤/١٧٤)

باب : التزويج في شوال

٨٢٢ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : تزَوَّجني رسول الله ﷺ في شوال ، وبنى بي في شوال ، فأيُّ نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني ؟ قال : وكانت عائشة تَسْتَحِبُّ أن تُدخِلَ نساءها في شوال . (م ٤/١٤٢)

باب : الوليمة في النكاح

٨٢٣ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ما أولَمَ رسولُ الله ﷺ على امرأةٍ من نسائه أكثر

---

(١) تعني رضاك ، أي يخفف عنك ، ويوسع عليك في الأمور ولهذا خيرك .

وأفضَلَ مما أولَمَ على زينبَ[1] ، فقال ثابت البناني : بما أولم ؟ قال أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه .
(م ٤/١٤٩)

٨٢٤ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله فصَنَعَتْ أمي أمّ سُلَيْم حَيْساً ، فجعلته في تَوْر[2] فقالت : يا أنس إذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل : بَعَثَتْ بهذا إليك أمّي وهي تُقْرِئُكَ السلامَ ، وتقول : إن هذا لكَ منا قليل يا رسول الله ، قال : فذهبت بها إلى رسول الله ﷺ فقلت : إن أمي تُقْرِئُك السلامَ . وتقول : إن هذا لك منا قليل (يا رسول الله) ! فقال : «ضَعْهُ». ثم قال : « اذهب فادْعُ لي فلاناً وفلانا وفلانا ومن لقيتَ »، وسَمَّى رجالاً ، قال : فدعوت من سَمَّى ، ومن لَقِيتُ . قال : قلت لأنس : عَدَدَ كَمْ كانوا ؟ قال : زهاء ثلاثمائة ، وقال لي رسول الله ﷺ :«يا أنَسَ ! « هات التَوْرَ »، قال : فدخلوا حتى امتلأت الصُّفّةُ والحُجْرَةُ فقال رسول الله ﷺ : لِيتَحلّقْ عَشَرَةٌ عَشَرَةٌ ، وليأكلْ كل إنسان مما يليه ، قال : فأكلوا حتى شبعوا ، قال : فخرجتْ طائفةٌ ، ودخلت طائفةٌ حتى أكلوا كلُّهم ، فقال لي : يا أنسُ ارْفع ، قال : فرَفَعْتُ ، فما أدري حين وضَعْتُ كان أكثرَ أم حين رَفَعْتُ ؟ قال : وَجَلَسَ طوائفُ منهم يتَحدّثون في بَيْتِ رسول الله ﷺ ورسولُ الله ﷺ جالس ، وزوجته مُوَلِّيَة وَجْهَهَا إلى الحائط . فَثَقُلُوا على رسول الله ﷺ ، فخرج رسول الله ﷺ فسلَّم على نسائه ، ثم رجع فلما رأووا رسولَ الله ﷺ قد رجع ظنوا أنّهم قد ثَقلوا عليه ، قال : فابتَدروا الباب ، فخرجوا كلهم ، وجاء رسولُ الله ﷺ حتى أرخى السِّتْرَ ، ودخل وأنا جالس في الحُجْرَة ، فلم يلبث إلاّ يسيراً حتى خرج علي وأُنزلَتْ هذه الآية ، فخرج رسول الله ﷺ وقرأهن على الناس : (يا أيها الذين آمنوا لا تَدْخُلُوا بيوتَ النبي إلا أن يُؤْذَنَ لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دُعيتُمْ فادخلوا ، فإذا طَعِمْتُم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث . إنَّ ذلكم كان يؤذي النبي) إلى آخر الآية قال الجعد[3] : قال أنس : — انا أحْدَث الناس عهداً بهذه الآيات — وحُجِبْنَ نساءَ النبي ﷺ .
(م ٤/١٥٠—١٥١)

باب : في إجابة الدعوة في النكاح

٨٢٥ — عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول عن النبي ﷺ :«إذا دعا أحدُكم أخاه فليجب» عُرساً كان أو نحوه .
(م ٤/١٥٢)

٨٢٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دُعي أحدُكم فَلْيُجِبْ ، فإن كان صائماً فَلْيُصَلِّ[4] ، وإن كان مُفْطِراً فَلْيَطْعَمْ » .
(م ٤/١٥٣)

---

(١) زاد في رواية « فإنه أولم بشاة »
(٢) هو إناء معروف عند أهل الحجاز يكون من حجارة أو صُفْر .
(٣) هو الجعدأبو عثمان راوي هذا الحديث عن أنس رضي الله عنه .
(٤) أي ليدعُ لأهل الطعام بالخير والبركة .

٨٢٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : « شَرُّ الطعامِ طعامُ الوليمة ، يُمْنَعُها من يأتيها ، ويُدْعى إليها من يأباها ، ومن لم يُجِبْ الدعوة ، فَقَدْ عصى اللهَ ورسولَه » . (م ٤/١٥٤)

باب : ما يقول عند الجماع

٨٢٨ — عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لو أنَّ أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله ، قال : بِسمِ الله ، اللهم جَنِّبْنا الشيطانَ وجَنِّبِ الشيطانَ ما رزقْتَنَا ، فإنه إن يُقَدَّرْ بينهما ولدٌ في ذلك لم يضره الشيطان أبداً » . (م ٤/١٥٥)

باب : في قوله تعالى : (نساؤكم حرث لكم)

٨٢٩ — عن ابنِ المنكدرِ أنه سمع جابراً رضي الله عنه يقول : كانت اليهود تقول : إذا أتى الرجلُ امرأتَه من دُبُرِها في قُبُلِها كان الولد أحولَ : فنزلت : (نساؤكم حَرْثٌ لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم) . (م ٤/١٥٦)

باب : في المرأة تمتنع من فراش زوجها

٨٣٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ، فلم تأتِ فبات غضبانَ عليها ، لَعَنَتْها الملائكة حتى تُصبِحَ » . (م ٤/١٥٧)

باب : في نشر سر المرأة

٨٣١ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ من أَشَرِّ الناسِ عند الله منزلةً يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأتهِ وتفضي إليه ثم يَنْشُرُ سِرَّها »[١] . (م ٤/١٥٧)

باب : ستر الله العمل على العبد وكشفه عن نفسه

٨٣٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل أمتي معافاةٌ إلا

---

(١) قلت : هذا الحديث في اسناده عمر بن حمزة العمري ، ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال أحمد : « أحاديثه مناكير » ، كما في « الميزان » للذهبي ، وساق له هذا الحديث وقال : « فهذا مما استنكر لعمر » . قلت : وقد رواه بلفظ آخر عند مسلم « إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل ... » فكأنه كان يضطرب فيه ، وله حديث آخر مما يستنكر عليه في الشرب قائماً .

المجاهرين ، وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملاً ، ثم يُصبحُ قد ستره ربُّه عز وجل فيقول : يا فلان قد عَمِلْتُ البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ، فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ ربُّه ، ويُصْبِح يكشف سِتْر الله عنه » . (م ٤/٢٢٤)

باب : في العزل عن المرأة والأمة

٨٣٣ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : ذُكِرَ العَزْلُ عند النبي ﷺ فقال : وما ذاكم ؟ قالوا : الرجلُ تكون له المرأةُ تُرضِع ، فيصيب منها[1] ويكره أن تَحْمِلَ منه ، والرجلُ تكون له الأمةُ . فَيُصيبُ منها ، ويكره أن تحمل منه[2] ، قال : « فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم ، فانما هو القدر »[3] قال ابن عون : فحدَّثت به الحسن فقال : والله لكأن هذا زجْرٌ . (م ٤/١٥٩)

٨٣٤ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سأل رجل النبي ﷺ فقال : إن عندي جارية لي ، وأنا أعْزِلُ عنها . فقال رسول الله ﷺ : « إن ذلك لن يمنع شيئاً أراده الله » . قال فجاء الرجل فقال : يا رسول الله إن الجارية التي كنت ذكرتها لك حَمَلَتْ ، فقال رسول الله ﷺ : « أنا عبدُ الله ورسولُه » . (م ٤/١٦٠)

باب : في الغيلة

٨٣٥ — عن جُدامة بنت وهب الأسَديَّة أخت عُكَّاشة رضي الله عنهما قالت : حَضَرْتُ رسول الله ﷺ في أناسٍ وهو يقول : « لقد هممت أن أنهى عن الغيلة [4] فنظرت في الروم وفارس ، فإذا هم يُغيلون أولادَهم ، فلا يضر أولادَهم ذلك شيئاً » . ثم سألوه عن العزل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ذاك الوأد الخفي » . (م ٤/١٦١)

باب : وطء الحبالى من السبي

٨٣٦ — عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « أنه أتي بامرأة مُجِحٍّ[5] على باب فسطاط ،

---

(١) أي يطؤها ويكره أن تحمل منه ، أي من الوطء الواقع في الارضاع ، زعماً منهم أن الحمل في حال الارضاع مضر بالولد المحمول

(٢) أي لئلا يمتنع عليه بيعها .

(٣) وفي طريق أخرى عند مسلم بلفظ : « ولم يفعل ذلك أحدكم ؟ ولم يقل : فلا يفعل ذلك أحدكم ، فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها » ، فيفهم من مجموع اللفظين كراهة العزل ، لا التحريم ، ولا الإباحة المطلقة .

(٤) هي أن يجامع الرجل زوجته وهي مرضع . وسبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهي عنها خوف إصابة الضرر الولد ، لما اشتهر عند العرب أنه يضر بالولد ، وأن ذلك اللبن داء إذا شربه الولد ضوى واعتل .

(٥) يعني الحامل التي قربت ولادتها .

فقال : لعله يريد أن يُلم َّ[١] بها . فقالوا : نعم . فقال رسول الله ﷺ : « لقد هَمَمْتُ أن ألعنه لعناً يدخل معه قبره ، كيف يُوَرِّثُه وهو لا يحلّ له ؟! كيف يَسْتخدمه وهو لا يحل له ؟! »[٢] (م ٤/١٦١)

٨٣٧ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ يوم حُنَيْنٍ بعث جيشاً إلى أوطاسٍ فلقوا عدوّاً فقاتلوهم ، فظهروا عليهم ، فأصابوا لهم سبايا ، فكأن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ تحرجوا من غشْيانهنّ ، من أجل أزواجهم من المشركين ، فأنزل الله عز وجل في ذلك : (والمحصناتُ[٣] من النساء إلاّ ما مَلَكَتْ أيمانُكم) أي فَهُنّ لكم حلال إذا انْقَضَتْ عِدّتُهُنّ . (م ٤/١٧٠)

باب : في القَسم بين النساء

٨٣٨ — عن أنس رضي الله عنه قال : كان للنبي تِسْعُ نسوةٍ ، فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع ، وكنّ يجتمعن في كل ليلة في بيت التي يأتيها ، فكان في بيت عائشة ، فجاءت زينب ، فَمَدّ يدَه إليها[٤] ، فقالت : هذه زينب ، فكفّ النبي ﷺ يَدَه ، فتقاولتا حتى استَخَبَتا[٥] . وأُقيمت الصلاة ، فمرّ أبو بكر رضي الله عنه على ذلك ، فسمع أصواتهما ، فقال : اخْرُج يا رسول الله إلى الصلاة واحثُ في أفواههن التراب ، فخرج النبي ﷺ فقالت عائشة : الآن يقضي النبي ﷺ صلاته ، فيجيء أبو بكر ، فيفعل بي ويفعل ، فلما قضى النبيّ ﷺ صلاتَه ، أتاها أبو بكر ، فقال لها قولاً شديداً ، وقال : أتَصْنَعينَ هذا ؟! . (م ٤/١٧٣)

باب : المقام عند البكر والثيِّب

٨٣٩ — عن أم سلمة رضي الله عنها : أن رسولَ الله ﷺ لما تزوّج أمّ سلمة ، أقام عندها ثلاثاً ، وقال : « إنه ليس بك على أهلك هوان ، إن شئتِ سَبَّعْتُ لكِ ، وإن سَبَّعْتُ لكِ سَبَّعْتُ لنسائي » .
(م ٤/١٧٣)

---

(١) أي يطأها ، وكانت حاملا مسبية لا يحل جماعها حتى تضع .

(٢) معناه انه قد تتأخر ولادتها ستة اشهر حيث يحتمل أن يكون الولد من هذا السابي ، ويحتمل انه كان من قبله ، فعلى تقدير كونه من السابي يكون والداً له ، ويتوارثان ولا يحل له أن يستخدمه ويسترقه ، وعلى تقدير كونه من قبله ، فلا يحل له أن يورثه لأنه ليس منه .

(٣) المراد بالمحصنات هنا المزوجات ، أي أنهن حرام على غير أزواجهن إلا ما ملكتم بالسبي ، فانه ينفسخ نكاح زوجها الكافر ، وتحل لكم إذا انقضى استبراؤها . والمراد بالعدة في الحديث الاستبراء .

(٤) أي زينب ، يظنّ أنها عائشة صاحبة النوبة ، لأنه كان في الليل وليس في البيوت مصابيح .

(٥) أي رفعتا أصواتهما .

٨٤٠ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : إذا تَزَوَّجَ البِكرَ على الثَّيِّب أقام عندها سبعاً ، وإذا تزوج الثيبَ على البكر أقام عندها ثلاثاً . قال خالد : ولو قُلتُ أنه رفعه لصَدَقْتُ ، ولكنه قال: السُّنَّةُ كذلك . (م ٤ / ١٧٣)

باب : هبة المرأة يومها للأخرى

٨٤١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما رأيت امرأة أحبَّ إليَّ أن أكون في مِسْلاخها[1] من سَوْدة بنت زَمْعَةَ ، من امرأة فيها حِدَّةٌ ، قالت : فلما كَبِرَتْ جَعَلَتْ يومها من رسول الله ﷺ لعائشة ، قالت : يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة ، فكان رسول الله ﷺ يَقْسِمُ لعائشة يومين ، يومَها ويوم سودة . (م ٤ / ١٧٤)

باب : في ترك القَسْم لبعض النساء

٨٤٢ - عن عطاء قال : حَضَرنا مع ابن عباس رضي الله عنهما جنازةَ مَيْمونَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ بـ (سَرِف) فقال ابنُ عباس: هذه زوج النبي ﷺ، فإذا رفعتم نعشها فلا تُزَعْزِعوا ولا تُزَلْزِلوا وارْفُقُوا، فإنه كان عند رسول الله ﷺ تِسعٌ ، فكان يَقسم لثمان ولا يقسم لواحدة . قال عطاء : التي لا يَقْسِم لها صفية بنت حُيَيِّ بن أخطب[2] . (م ٤ / ١٧٥)

باب : من رأى امرأة فليأت أهله يرد ما في نفسه

٨٤٣ - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأتى امرأته زينبَ وهي تَمْعَسُ مَنيئَةً لها[3] فقضى حاجتَهُ ، ثم خرج إلى أصحابه فقال : « إن المرأة تُقْبِلُ في صورة شيطان ، وتُدبرُ في صورةِ شيطان . فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله ، فإن ذلك يرد ما في نفسه » . (م ٤ / ١٣٠)

باب : في مداراة النساء والوصية بهن

٨٤٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإذا شَهِد

---

(١) بكسر الميم هو الجلد ، أي أن أكون أنا هي .

(٢) قال العلماء: هذا وهم، والصواب سودة كما في الحديث الذي قبله، وصفية إنما اسقطت نوبتها من القسمة مرة واحدة ، كما بينه ابن القيم في أول كتابه « زاد المعاد » .

(٣) المعس : الدلك . و (المنيئة) على وزن صغيرة هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ . وللحديث شواهد ذكرت بعضها في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » رقم (٢١٥) .

أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت ، واستوصوا بالنساء خيراً[١] ، فإن المرأة خُلِقَتْ من ضِلع ، وإنّ أعوج شيء في الضلع أعلاه ، إن ذَهَبْتَ تُقيمُه كَسَرْتَه[٢] ، وإن تَركْتَهُ لم يزل أعوج ، استوصوا بالنساء خيراً » . (م ٤/ ١٧٨)

باب : لا يفرك مؤمن مؤمنة

٨٤٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَفْرَكْ مؤمنٌ مؤمنةً[٣] ، إنْ كره منها خُلُقاً رضي منها آخر » أو قال « غيرَه » . (م ٤/ ١٧٨)

باب : لولا حواء لم تخن أنثى زوجها

٨٤٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا بنو إسرائيل لم يَخْبُثُ الطعامُ ، ولم يَخْنَزَ اللحْمُ[٤] ، ولولا حواء لم تَخُنْ أُنثى زوجَها الدهر »[٥] . (م ٤/ ١٧٩)

باب : من قدم من سفر فلا يعجل بالدخول على أهله كي تَمْتَشِط الشعِثة

٨٤٧ — عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ، فلما أقْبَلْنا ، تَعَجَّلْتُ على بعير لي قَطُوف[٦] فلحقني راكب خلفي فَنَخَسَ بعيري بِعَنَزَةٍ كانت معه ، فانْطَلَق بعيري كأجودِ ما أنت راءٍ من الإبل ، فالتفتُّ فاذا أنا برسول الله ﷺ . فقال : « ما يُعجِلك يا جابر » ؟ قلت : يا رسولَ الله إني حديث عهد بِعُرسٍ ، فقال : « أبكراً تزوجتها أم ثَيِّباً » ؟ قال : قُلْتُ : بل ثيب ، قال : « فهلا جاريةً تلاعبها وتلاعبك ؟ » قال : فلما قدمنا المدينَةَ ، ذهبنا لندخل فقال : « أمْهِلوا حتى نَدْخُل ليلاً ، كي تمتشط الشَّعِثَةُ[٧] وتَسْتَحِدَّ المغيبةُ[٨] » ، قال : وقال : « فإذا قَدِمْتَ فالكَيْسَ الكَيْسَ[٩] » . (م ٤/ ١٧٦)

---

(١) أي اقبلوا الوصية ، والمعنى إني اوصيكم بهن خيراً فاقبلوا ، وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن .

(٢) زاد في رواية : « وكسرها طلاقها » .

(٣) أي لا يبغضها بغضاً يؤدي إلى تركها .

(٤) أي لم يتغير ، ولم ينتن ، قال العلماء : معناه أن بني اسرائيل لما أنزل الله عليهم المن والسلوى نهوا عن ادخارهما ، فادخروا ففسد وأنتن ، واستمر من ذلك الوقت .

(٥) أي لولا أن حواء خانت آدم في اغرائه وتحريضه على مخالفة الأمر بتناول الشجرة ، وسنت هذه السنة لما سلكتها أنثى مع زوجها ، وذلك منها خيانة له ، فنزع العرق في بناتها ، وليس المراد بالخيانة هنا الزنا .

(٦) أي بطيء السير .

(٧) هي المرأة المتفرقة شعر رأسها ، أي لتتزين هي لزوجها .

(٨) أي تزيل عانتها المرأة التي غاب عنها زوجها منذ أيام .

(٩) اي فباشر الكيس ، واستعمل العقل ، حتى لا تقع في ممنوع ، كالجماع في المحيض لطول العزوبة بامتداد الغربة .

كتاب الطلاق

باب : في الرجل يطلق امرأته وهي حائض

٨٤٨ – عن نافع : أن ابنَ عمر رضي الله عنهما طلق امرأته وهي حائض ، فسأل عمر النبيَّ ﷺ فأمره أن يَرجِعها ثم يُمهِلُها حتى تحيض حَيْضَةً أخرى، ثم يُمْهِلُها حتى تَطْهُرَ ثم يطلقها قَبْلَ أن يمسها . فتلك العِدة التي أمرَ الله عز وجل أن يُطَلَّقَ لها النساء . فكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض يقول : أمَّا أنتَ طلقْتَها واحدةً أو اثنتين ، إن رسول الله ﷺ أمره أن يُراجعها ثم يُمْهلها حتى تحيض حيضة أخرى ، ثم يمهلها حتى تَطهر ، ثم يطلقها قبل أن يمسّها ، وأما أنت طلقتها ثلاثاً فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك وبانت منك . (م ٤ / ١٨٠)

٨٤٩ – عن ابن سيرين قال : مكثتُ عشرين سنة يحدثني من لا أتهم أن ابن عمر رضي الله عنهما طلق امرأته ثلاثاً وهي حائض فأُمِر أن يراجعها، فجعلت لا أتَّهِمُهُمْ ولا أعرف الحديث، حتى لَقيتُ أبا غلاَّب يونس بن جُبيْرٍ الباهلي وكان ذا ثَبَت[1] فحدَّثني أنه سأل ابن عمر فحدثه أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض فأمرَ أن يُراجعها ، قال : قلت : أفَحُسِبَتْ عليه ؟ قال : فَمَهْ أو إن عَجَز واستَحْمَق ؟[2] . (م ٤ / ١٨١)

باب : الطلاق من الثلاث في عهد رسول الله

٨٥٠ – عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر رضي الله عنهما طلاق الثلاث واحدة ، فقال عمر بن الخطاب : إن الناس قد استعجلوا

---

(١) أي متثبتاً .

(٢) معناه أفيرتفع عنه الطلاق وإن عجز واستحمق ؟ وهو استفهام انكار ، وتقديره : نعم تحسب ولا يمتنع احتسابها لعجزه وحماقته . والقائل لهذا الكلام هو ابن عمر صاحب القصة ، وأعاد الضمير بلفظ الغيبة ، وقد بينه مسلم في رواية أخرى ..

في أمرٍ قد كانت لهم فيه أناة[1] فلو أمضيناه عليهم ، فأمضاه عليهم . (م ٤/١٨٣)

باب : في الرجل يطلق امرأته فتتزوج غيره ولا يدخل بها فليس لها أن ترجع إلى الأول

٨٥١ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رفاعة القُرَظِي طلق امرأته فبَتَّ طلاقها[2] ، فتزوجتْ بعده عبد الرحمن بن الزَبير ، فجاءت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إنها كانت تحت رفاعة . فطلقها آخرَ ثلاث تطليقات فتزوجتُ بعده عبدَ الرحمن بن الزَبير ، وإنه والله ما معه إلا مثل الهُدْبَة[3] . فأخذَتْ بِهُدْبَة من جلبابها ، قال : فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً ، فقال : « لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا حتى يذوقَ عُسَيْلَتَكِ ، وتَذُوقي عُسَيْلَتَهُ » ، وأبو بكر الصديق جالس عند رسول الله ﷺ ، وخالد بن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة لم يؤذن له ، قال : فطفق خالد ينادي : أبا بكر ألا تَزْجُرُ هذه عما تَجْهَرُ به عند رسول الله ﷺ ؟ (م ٤/١٥٤)

باب : في الحرام ، وقوله عز وجل : (يا أيها النبي لم تحرّم ما أحلَّ الله لك) والاختلاف فيه

٨٥٢ — عن ابن عباس رضي الله عنه قال : إذا حرَّم الرجل عليه امرأته فهو[4] يمين يكفِّرها . ولقد كان لكم في رسول الله ﷺ أُسْوَةٌ حسنة . (م ٤/١٨٤)

٨٥٣ — عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلاً ، قالت فتواطيتُ[5] أنا وحفصة ، أنَّ أيَّتَنا ما دخل عليها النبي ﷺ فلتقل : إني أجد منك ريح مغافير ، أكلت مغافير[6] ، فدخل على إحداهما فقالت ذلك له . فقال : « شربت عسلاً عند زينب بنتِ جَحْشٍ ، ولن أعود له » . فنزل : (لِمَ تُحَرِّمُ ما أحلَّ الله لك) إلى قوله تعالى : (إن تتوبا) — لعائشة وحفصة — ، (وإذْ أسَرَّ النبي إلى بعض أزواجه حديثاً) (لقوله : بل شربت عسلاً[7]) » . (م ٤/١٨٤)

٨٥٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل ، فكان إذا صلى العصر دار على نسائه فيدنو منهن ، فدخل عند حفصة فاحتَبَس عندها أكثر مما كان يَحْتَبِسُ ، فسألت عن ذلك فقيل لي : أهْدَتْ لها امرأةٌ من قومها عُكَّة[8] من عسل ، فسقت رسول الله ﷺ منه شَرْبَةً .

---

(١) أي مهلة وبقية استمتاع لانتظار الرجعة .
(٢) أي قطعه بجعله ثلاثة ، ولا يحتمل الجمع هنا لقولها فيما يأتي : « فطلقها آخر ثلاث تطليقات »
(٣) أي هدبة الثوب ، وهي طرفه الذي لم ينسج .
(٤) في مسلم « فهي » .
(٥) كذا الأصل ، قال النووي : « هكذا هو في النسخ (فتواطيت) وأصله «فتواطأت». ومعناه توافقت» وفي «مسلم» **(فتواطأت)**.
(٦) هو شيء حلو له ريح كريهة، وكان صلى الله عليه وسلم لا يحب الرائحة الكريهة، **فلذلك ثقل عليه ما قالتا ، وعزم على عدم العود.**
(٧) فيه اختصار ، وتمامه كما في تفسير صحيح البخاري : « **فلن اعود له ، وقد حلفت ان لا تخبري بذلك أحداً** » .
(٨) هي آنية العسل .

فقلت : أما والله لنحتالنَّ له ، فذكرتُ ذلك لسودةَ ، وقلت : إذا دخل عليك ، فانه سيدنو منك فقولي له : يا رسول الله : أكلت مغافير ؟ . فانه سيقول لك : لا ، فقولي له : ما هذه الريح ؟ — وكان رسول الله ﷺ يَشْتَدُّ عليه أن تُوجَدَ منه الريح — فإنه سيقول لك : سقتني حفصة شَرْبَةَ عسلٍ ، فقولي له : جَرَسَتْ نحلُهُ العُرْفُطَ[1] وسأقول ذلك له ، وقوليه أنت يا صفية ، فلما دخل على سودة قالت : تقول سودةُ : والذي لا إله إلا هو لقد كِدْتُ أن أباديه بالذي قلت لي وإنه لعلى الباب فَرَقاً منك [2] ، فلما دنا رسول الله ﷺ قالت : يا رسول الله أكلتَ مغافيرَ ، قال : «لا» . قالت : فَمَا هذه الريح ؟ قال : « سقتني حفصة شَرْبَةَ عسلٍ » ، قالت : جَرَسَتْ نحلُه العُرْفُط ، فلما دخل عليَّ ، قلت له مثل ذلكَ ، ثم دخل على صَفِيَّةَ ، فقالت بمثل ذلكَ ، فلما دخل على حفصةَ قالتْ : يا رسول الله ألا أسقيكَ منه ؟ قال : « لا حاجة لي به » ، قالت : تقول سودة : سبحان الله ، والله لقد حَرَمْنَاه[3] ، قالت : قُلتُ لها : اسكُتي . (م ٤ /١٨٥)

باب : تخيير الرجل امرأته

٨٥٥ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : دخل أبو بكر رضي الله عنه يَستأذن على رسول الله ﷺ فوجدَ الناسَ جلوساً ببابه ، لم يؤْذَنْ لأحدٍ منهم . قال : فأذِنَ لأبي بكر رضي الله عنه ، فدخل ، ثم أقْبَلَ عمر رضي الله عنه فاستأذن ، فأذن له ، فوجد النبي ﷺ جالساً حوله نساؤه واجماً[4] ساكتاً . قال : فقال : لأقولَنَّ شيئاً أُضحِكُ النبي ﷺ . فقال : يا رسول الله لو رأيت بنتَ خارجة سألتني النَّفَقَةَ ، فَقُمْتُ إليها ، فوجأتُ عُنُقَهَا ، فضحك رسول الله ﷺ وقال : « هُنَّ حولي كما ترى يسألنني النفقة » ، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عُنُقَهَا ، وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها ، كلاهما يقول : تَسْأَلْنَ رسول الله ﷺ ما ليس عنده ؟! قلنَ : والله لا نسأل رسول الله ﷺ شيئاً أبداً ليس عنده ، ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين ، ثم نزلت عليه هذه الآية : (يا أيها النبي قل لأزواجِكَ) حتى بلغ (للمحسنات منكن أجراً عظيماً) . قال : فبدأ بعائشة فقال : « يا عائشةُ إني أُريد أن أعرِضَ عليكِ أمراً أُحب أن لا تعجلي فيه حتى تَسْتَشيري أبَوَيْكِ » ، قالت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها هــذه الآية . قالت : أفيكَ يا رسول الله أَسْتَشير أبَوَيَّ ؟ بل أختارُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرة ، وأسألك أن لا تُخبِرَ امرأةً من نسائك بالذي قلت : قال : لا تسألني امرأةٌ منهن إلا أخبرتُها أن الله تعالى لم يبعثني مُعَنِّتاً ولا مُتَعَنِّتاً ، ولكن بعثني معلماً ميسِّراً » .
(م ٤ /١٨٧ — ١٨٨)

٨٥٦ — عن مسروق قال : ما أُبالي خَيَّرْتُ امرأتي واحدةً أو مائةً أو ألفاً ، بعد أن تَخْتارَني ، ولقد سألتُ عائشةَ رضي الله عنها ، فقالت : خَيَّرنا رسول الله ﷺ أفكان طلاقاً ؟ (م ٤ /١٨٦)

---

(١) أي رعت نحل هذا العسل الذي شربته (العرفط) وهو شجر ينضح الصمغ المعروف بالمغافير ، أي لكونها رعته وأخذت منه حصلت هذه الرائحة .
(٢) أي خوفاً من لومك .
(٣) أي منعناه منه .
(٤) أي حزيناً ممسكاً عن الكلام .

باب : في قوله تعالى : (وإن تظاهرا عليه)

٨٥٧ — عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : مكثتُ سَنَةً وأنا أريد أن أسألَ عمرَ بن الخطاب عن آية فما أستطيع ان اسأله هيبةً له ، حتى خرج حاجاً ، فخرجت معه ، فلما رجع فكنا ببعض الطريق ، عدل إلى الأراك لحاجة له ، فوقفت له حتى فرغ ، ثم سرت معه فقلتُ : يا أمير المؤمنين مَن اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ من أزواجه ؟ فقال : تلك حفصةُ وعائشةُ ، قال : فقلت له : والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة ، فما أستطيع هيبةً لك ، قال : فلا تفعل ما ظننْتَ أنَّ عندي من علمٍ فسلني عنه ، فإن كنت أعلمه أخبرتُكَ . قال : وقال عمر : والله إنا كنا في الجاهلية ما نَعُدُّ للنساء أمراً ، حتى أنزلَ الله تعالى فيهن ما أنزلَ ، وقسم لهن ما قسم،قال:فبينما أنا في أمرٍ أتَأمَّرُه[1]. إذ قالت لي امرأتي لو صنعتَ كذا وكذا ، فقلت لها : ومالك أنت ولِما ههنا ؟ وما تكلّفك في أمر أريده ؟ فقالت لي : عجباً لكَ يا ابن الخطاب ما تريد أن تراجع أنت ، وإنَّ ابنتك لتراجعُ رسولَ الله ﷺ حتى يَظَلَّ يومَه غضبانَ ، قال عُمَرُ : فآخذ ردائي ، ثم أخرج مكاني حتى أدخلَ على حفصة ، فقلت لها : يا بنية إنك لتراجعين رسولَ الله ﷺ حتى يظل يومَه غضبان ؟. فقالت حفصة : والله إنا لنراجعه ، فقلت : تعلمين أني أحذرك عقوبَةَ الله وغضبَ رسوله ، يا بنيَّةُ ! لا تَغُرَّنَّكِ هذه التي قد أعجبها حُسنُها ، وحُبُّ رسولِ الله ﷺ إياها . ثم خرجتُ حتى أدخلَ على أم سلمة لقرابتي منها ، فكلَّمتُها فقالت لي أم سلمة : عجباً لك يابن الخطاب قد دَخَلْتَ في كل شيء حتى تَبْتَغي أن تدخلَ بين رسولِ الله ﷺ وبين أزواجه ؟! قال : فأخذتْني أخذاً كَسَرَتْني عن بعض ما كنت أجد ، فخرجت من عندها ، وكان لي صاحب من الأنصار إذا غبت أتاني بالخبر ، وإذا غابَ كنتُ آتيه بالخبر ، ونحن حينئذ نَتَخَوَّفُ مَلِكاً من ملوك غسان ، ذُكِرَ لنا أنه يريد أن يسير إلينا ، فقد امتلأت صدورنا منه . فأتى صاحبي الأنصاري يَدُقُّ الباب . وقال : افتح افْتَحْ، فقلتُ : جاء الغسَّاني ؟ قال : أشد من ذلك ، اعتزلَ رسولُ الله ﷺ أزواجَه . فقلت : رَغِمَ أنفُ حفْصَةَ وعائشةَ ، ثم آخذ ثوبي فأخرجُ حتى جئتُ ، فإذا رسول الله ﷺ في مَشْرُبَة له يُرتقى إليها بعجلة[2] وغلام لرسول الله ﷺ أسودُ على رأس الدَّرَجَة ، فقلت : هذا عمر ، فأذنَ لي . قال عمر : فَقَصَصْتُ على رسول الله ﷺ هذا الحديث ، فلما بلغت حديث أمِّ سلَمَة تَبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء ، وتحت رأسه وسادةٌ من أدَم حشوها ليف ، وإن عند رجليه قَرَظاً مصْبوراً[3] وعند رأسه أُهُباً[4] معلقةً ، فرأيت أثرَ الحصير في جَنْبِ رسولِ الله ﷺ فبكيتُ ، فقال : ما يبكيك ؟ فقلت : يارسول الله إن كسرى وقيصر فيما هما فيه[5] ، وأنت رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « أما ترضى أن تكون لهما الدنيا ولَكَ الآخرة » .

---

(١) معناه : أشاور فيه نفسي وأفكر .

(٢) وفي « مسلم » : « بعجلة » ، وهي درجة من النخل ، ويروى بعجلتها ، بالاضافة الى ضمير المشربة . قال النووي : وكله صحيح ، وأجوده ما كان بالتاء من غير إضافة .

(٣) أي مجموعاً ، وهو بالصاد المهملة ، وفي بعض الأصول بالمعجمة ، والمعنى واحد .

(٤) جمع (إهاب) وهو الجلد قبل الدباغ .

(٥) يعني من الدنيا وزخرفها مع كفرها .

كتاب العدة

باب : في الحامل تضع بعد وفاة زوجها

٨٥٨ ـ عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ : أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزّهري يأمره أن يدخل على سُبَيْعَةَ بنت الحارث الاسلمية فيسألها عن حديثها وعما قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته ، فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله بن عُتبة يخبره أن سبيعة أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خَوْلَةَ وهو في بني عامر بن لؤي ، وكان ممن شهد بدراً فتوفي عنها في حَجَّة الوَداع وهي حامل فلم تَنْشَبْ أن وَضَعت حَملَها بعد وفاته ، فلما تَعَلَّتْ من نِفاسها[1] تَجَمَّلَتْ للخُطّاب ، فدخل عليها أبو السنابل بن بَعْكَك ـ رجلٌ من بني عبد الدار ـ فقال لها : مالي أراك متجمّلة لعلك تَرْجِينَ النكاح ؟ إنك والله ما أنت بناكح حتى يَمُرَّ عليك أربعة أشهرٍ وعشرٌ ، قالت سُبَيْعة : فلما قال لي ذلك ، جَمعتُ عليَّ ثيابي حين أمسَيْتُ ، فأتَيْتُ رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك ؟ فأفتاني بأني قد حَلَلْتُ حين وضعت حَملي ، وأمرني بالتزوج إن بدا لي ، قال ابن شهاب : فما[2] أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت ، وإن كانت في دمها غير أنه لا يَقْرَبُها زوجهـا حتى تَطْهُرَ . (م ٤/٢٠١)

باب : في المطلقة تخرج لجداد نخلها

٨٥٩ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : طُلِّقَتْ خالتي ، فأرادت ان تَجُدَّ نخلها[3] فزجرها رجل أن تخرج ، فأتت النبيَّ ﷺ فقال : « بلى ، فَجُدِّي نخلكِ ، فإنكِ عسى أن تَصَدَّقي أو تَفعلي معروفاً » . (م ٤/٢٠٠)

---

(١) أي خرجت من نفاسها وسلمت .

(٢) في « مسلم » « فلا »

(٣) الجداد بالفتح والكسر : صرام النخل ، وهو قطع ثمرتهـا .

باب : في خروج المطلقة من بيتها إذا خافت على نفسها

٨٦٠ — عن فاطمة بنت قيس قالت : قلت : يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثاً ، وأخاف أن يُقْتَحَمَ عَلَيَّ ، قال : فأمرها فَتَحَوَّلَتْ . (م ٤/٢٠٠)

٨٦١ — عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمن بن عوف أن فاطمة بنت قيس أخبرته : أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة ، فطلقها آخرَ ثلاث تطليقات ، فزعمت أنها جاءت رسولَ الله ﷺ تَسْتَفْتيه في خروجها من بيتها ، فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتومٍ الأعمى ، فأبى مروان أن يصدقه [1] في خروج المطلقة من بيتها ، وقال عروة : إنَّ عائشة أنْكَرَتْ ذلك على فاطمة بِنتِ قَيس . (م ٤/١٩٦ — ١٩٧)

باب : في تزويج المطلقة بعد عدتها

٨٦٢ — عن فاطمة بنت قيسٍ رضي الله عنها : أن زوجها طلقها ثلاثاً ، فلم يجعل لها رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة ، قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « إذا حَلَلْتِ فآذنيني ، فآذنتُه ، فخطبها معاويةُ ، وأبو جَهْم ، وأسامة بن زيد ، فقال رسول الله ﷺ : « أمَّا معاويةُ فرجل تَرِب [2] وأما أبو جَهْم فرجل ضرّاب للنساء ، ولكن أسامة بن زيد » ، فقالت بيدها : هكذا أسامة أسامة ! [3] ، فقال لها رسول الله ﷺ : « طاعةُ الله وطاعةُ رسوله خيرٌ لكِ » ، قالت : فتزوجتُه فاغْتَبَطْتُ . (م ٤/١٩٩)

باب : في الإحداد في العدة على الميت وترك الكحل

٨٦٣ — عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة : أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة ، قال : قالت زينب : دَخَلْتُ على أمِّ حَبِيبَةَ زوج النبي ﷺ حين توفي أبوها أبو سفيان ، فَدَعَتْ أم حبيبةَ بطيبٍ فيه صُفْرَةٌ ، خَلُوقٌ أو غيرُه [4] ، فَدَهَنَتْ منه جاريةً ، ثم مَسَّتْ بِعارضيها [5] ، ثم قالت : والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر : « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحدُّ على مَيِّتٍ فوق ثلاث ، إلا على زوجٍ أربعَةَ أشهرٍ وعشراً » . قالت زينب : ثم دخلت على

---

(١) أي أن يصدق خبرها في ذلك ، وانظر الحديث (٨٩٠) والتعليق عليه .
(٢) أي فقير .
(٣) قالت ذلك كراهية له لعدم كفاءته لها لأنها قرشية ، وهو من الموالي ، ثم رأت خيراً .
(٤) أي دعت بصفرة ، هي خلوق أو غيره ، و (الخلوق) بفتح الخاء هو طيب مخلوط .
(٥) هما جانبا الوجه ، فوق الذقن ، إلى ما دون الأذن .

زينب بنت جَحْشٍ حين توفي أخوها فَدَعَتْ بطيبٍ فَمَسَّتْ منه . قالت : والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر : «لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُحدُّ على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوجٍ أربعة أشهر وعشرا » . قالت زينب : سمعت أمي أم سلمة تقول : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها ، افنكحلها ؟ فقال رسول الله ﷺ : «لا » ، (مرتين أو ثلاثاً . كل ذلك يقول : لا)، ثم قال : « إنما هي أربعةُ أشهرٍ وعشرٌ . وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبَعَرَةِ على رأس الحول[1] » . قال حميد : فقلت لزينب : وما ترمي بالبَعَرَةِ على رأس الحول ؟ فقالت زينب : كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دَخَلَتْ حِفْشاً[2] ولَبِسَتْ شَرَّ ثيابها . ولم تمسّ طيباً ولا شيئاً حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابةٍ حمارٍ أو شاة أو طيْرٍ فتَفْتَضُّ به[3] ، فقلّما تَفتض بشيء إلا مات ، ثم تخرج ، فتُعطى بَعَرَةً فترْمي بها ، ثم تُراجِعُ بعدُ ما شاءت من طيبٍ أو غيره » . (م ٤/٢٠٢)

باب : ترك الطيب والصباغ للمرأة الحادّ

٨٦٤ – عن أمّ عطية رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « لا تُحِدُّ امرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوجٍ أربعة أشهر وعشراً ، ولا تَلْبَسُ ثوباً مصبوغاً إلاّ ثوب عَصْبٍ[4] ، ولا تَكْتَحِلُ ، ولا تَمسُّ طيباً ، إلاّ إذا طَهُرَتْ نُبْذَةً من قُسْطٍ أو أظْفارٍ »[5] . (م ٤/٢٠٤)

---

(١) وفي رواية لمسلم : قد كانت إحداكن تكون في شر بيتها في أحلاسها ، (أو في شر أحلاسها في بيتها) حولا ، فاذا مر كلب رمت ببعرة فخرجت ، أفلا أربعة أشهر وعشراً ؟

(٢) أي بيتاً صغيراً حقيراً .

(٣) قد ذكروا في تفسير هذه الكلمة أقوالا . ليس فيها ما يروي ، ولعل أقربها قول ابن قتيبة : «سألت الحجازيين عن معنى (الافتضاض) ؟ فذكروا أن المعتدة كانت لا تغتسل ولا تمس ماء ، ولا تقلم ظفراً ، ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر ، ثم تفتض ، أي تكسر ما هي فيه من العدة بطائر تمسح بيدها عليه ، أو على ظهره » وحينئذ ما علاقة موت ما تفتض به ، بـ (الافتضاض) ؟

(٤) هو برود اليمن ، يعصب غزلها ثم يصبغ معصوباً ثم تنسج فيخرج موشى لبقاء ما عصب منه أبيض لم ينصبغ .

(٥) النبذة بضم النون : القطعة والشيء اليسير . وأما (القسط) و (الأظفار) فنوعان من البخور ، وليسا من مقصود الطيب ، رخص فيه للمغتسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة تتبع به أثر الدم لا للتطيب .

كتاب اللعان

باب : في الذي يجد مع امرأته رجلاً

٨٦٥ – عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه : أن عُوَيْمِراً العَجْلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له : أرأيتَ يا عاصمُ لو أن رجلاً وجد مع امرأتِهِ رجلاً أيقتُلُهُ ، فتقتُلُونَه،أم كيف يفعل ؟ فَسَلْ لي عن ذلك يا عاصم رسولَ الله ﷺ ، فسأل عاصم رسول الله ﷺ ، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابَها حتى كَبُرَ على عاصم ما سَمِعَ من رسول الله ﷺ ، فلما رَجَعَ عاصم إلى أهله جاءه عُوَيْمِرٌ فقال : يا عاصم ماذا قال رسول الله ﷺ ؟ قال عاصم لعُوَيْمِرٍ : لَمْ تأتِني بخَيْرٍ ، قدكره رسول الله ﷺ المسألة التي سألتُهُ عنها ، قال عويمرٌ : والله لا أنتهي حتى أسألَه عنها . فأقبَلَ عُوَيْمِر حتى أتى رسولَ الله ﷺ وَسْطَ الناس فقال: يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتُلُهُ فتقتُلُونَهُ أم كيف يَفْعَلُ ؟ . فقال رسول الله ﷺ : « قد نَزَلَ فيك وفي صاحبَتِكَ، فاذهب فأتِ بها » . قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ ، فلما فرغا ، قال عُوَيْمِرٌ : كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتُها ، فطلقها ثلاثاً قبل أن يأمره رسول الله ﷺ . قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين .

(م ٤/ ٢٠٥)

٨٦٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: يا رسول الله: لو وَجَدْتُ مع أهلي رجلاً لم أمَسَّهُ حتى آتي بأربَعَةِ شهداء ؟!قال رسول الله ﷺ :« نعم » . قال : كلا والذي بعثك بالحق ، إن كنتُ لأعاجِلُهُ بالسيف قبل ذلك ، قال رسول الله ﷺ : « إسْمَعُوا إلى ما يقول سيدُكم ، إنه لغيور ، وأنا أغير منه ، والله أغْيَرُ مني » . (م ٤/ ٢١٠)

٨٦٧ – عن سعيد بن جُبَيْرٍ قال : سئلت عن المتلاعنين في إمْرَةِ مصعب : أيفرق بينهما ؟ قال : فما دَرَيْتُ ما أقول ، فَمَضَيْتُ إلى منزل ابن عمر رضي الله عنهما بمكة ، فقلت للغلام : اسْتَأذن لي ، قال : إنه قائلٌ ، فسمع صوتي ، فقال : ابنُ جُبَيْرٍ ؟ قُلْتُ : نعم ، قال : ادْخُل فوالله ما جاء

باك هذه الساعةَ إلا حاجةٌ ، فَدَخَلْتُ ، فإذا هو مُفْتَرِشٌ بَرْدَعَةً(١) ، مُتَوَسِّدٌ وسادةً حَشْوُها ليف ، قلت : المتلاعنان أيُفَرَّقُ بينهما ؟ قال : سبحان الله ! نَعم ، إنَّ أولَ من سأل عن ذلك فلان ابنُ فلان ، قال: يا رسول الله: أرأيتَ أن لو وجدَ أحدُنا امرأتَه على فاحشة كيف يَصْنَعُ؟ إن تكلم تكلم بأمر عظيم ، وإن سكت سكت على مثل ذلك . قال : فَسَكَتَ النبي ﷺ فلم يُجِبْهُ ؛ فلما كان بعد ذلك أتاه ، فقال : إن الذي سألتُكَ عنه قد ابْتُلِيتُ به ، فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور : (والذين يَرمُونَ أزواجَهُم) ، فتلاهنَّ عليه ، ووعظه وذكَّرَه وأخبره أن عذابَ الدنيا أهونُ من عذاب الآخرة ، قال : لا والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها. ثم دعاها فوعظها وذكَّرها وأخبرها أن عذابَ الدنيا أهون من عذاب الآخرة . قالت: لا والذي بعثك بالحق إنه لكاذب ، فبدأ بالرجل ، فشهد أربعَ شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، والخامسةُ أنَّ لعْنَةَ الله عليه إنْ كان من الكاذبين ، ثم ثَنَّى بالمرأة ، فَشَهِدَتْ أربعَ شهاداتٍ بالله إنه لمن الكاذبين. والخامسةُ أنَّ غَضَبَ الله عليها إن كان من الصادقين، ثمَّ فَرَّقَ بينهما.
(م ٤/٢٠٦)

٨٦٨ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ للمتلاعنين : « حسابكما على الله ، أحدكما كاذب . لا سبيل لك عليها » ، قال : يا رسول الله مالي ؟ قال : لا مالَ لَكَ ، إن كنتَ صَدَقْتَ عليها فهو بما اسْتَحْلَلْتَ من فرجِها ، وإن كنتَ كَذَبْتَ عليها فذاك أبعدُ لك منها » .
(م ٤/٢٠٧)

٨٦٩ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رجلاً لاعَنَ امرأته على عهد رسول الله ﷺ ، ففَرَّق رسول الله ﷺ بينهما وألحق الوَلَدَ بأمِّه . (م ٤/٢٠٨)

٨٧٠ — عن محمد — هو ابن سيرين — قال : سألت أنسَ بنَ مالكٍ رضي الله عنه وأنا أرى أن عنده منه علماً فقال : إن هلال بن أمية قَذَفَ امرأتَه بشريك بن سحماء ، وكان أخا البراء بن مالك لأمِّه ، وكان أوَّلَ رجل لاعن في الاسلام ، قال : فلاعنها ، فقال رسول الله ﷺ : « أبْصُروها ، فإن جاءت به أبيضَ سَبِطاً(٢) قضيء العينين(٣) فهو لهلال بن أمية ، وإن جاءت به أكْحَلَ جَعْداً حَمْش الساقين(٤) فهو لشريك بن سحماء ، قال : فأُنبئتُ أنها جاءت به أكْحَلَ جعداً ، حَمْشَ الساقين . (م ٤/٢٠٩)

باب : في إنكار الولد ونزع العرق

٨٧١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : ان أعرابياً أتى رسولَ الله ﷺ فقال : يا رسول الله إن امرأتي

---

(١) البردعة بالدال والذال : حلس يجعل تحت الرحل .
(٢) بكسر الباء وسكونها : المسترسل الشعر (٣) يعني فاسدهما .
(٤) أي رقيقهما . و (الحموشة) الدقة .

وَلَدَتْ غلاماً أسودَ، وإني أنكرته، فقال له النبي ﷺ :«هل لك من إبل »؟ قال: نعم، قال:« ما ألوانها »؟ قال: حُمْرٌ. قال:« فهل فيها من أورق[1]؟» قال: نعم، قال رسول الله ﷺ:« فأنّى هو ؟» قال: لعله يا رسول الله أن يكون نَزَعَهُ عِرْقٌ، فقال له رسول الله ﷺ : « وهذا لعله أن يكون نَزَعَهُ عِرق له » .
(م ٤/ ٢١٢)

باب : الولد للفراش

٨٧٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: اختصمَ سعد بن أبي وقاص، وعبدُ بنُ زَمْعَةَ في غلام، فقال سعد : هذا يا رسولُ الله ابنُ أخي عتبةَ بن أبي وقاص عَهِدَ إليَّ أنّه ابنُهُ ، انْظُر إلى شَبَهِهِ ، وقال عبد بن زَمْعَةَ : هذا أخي يا رسول الله وُلِدَ على فِراش أبي من وليدَتِهِ ، فنظر رسول الله ﷺ إلى شَبَهِهِ ، فرأى شَبَهاً بيِّناً بِعُتْبَة . فقال : هو لك يا عَبْدُ : الولدُ للفراش ، وللعاهر الحَجَرُ[2] ، واحتجِبي منه يا سودةُ بنتَ زمعة » ، قالت : فلم ير سودة قط[3].
(م ٤/ ١٧١)

باب : قبول قول القافة في الولد

٨٧٣ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخلَ عليَّ رسول ﷺ ذاتَ يومٍ مسروراً ، فقال : « يا عائشةُ : ألَمْ تَرَيْ أن مُجَزِّزاً المُدْلِجِيّ دخل عليّ ، فرأى أسامةَ وزيداً وعليهما قطيفةٌ قد غطّيا رؤوسَهما ، وبَدَتْ أقدامُهما ، فقال : إن هذه الأقدام بعضُها من بعض ؟ » .
(م ٤/ ١٧٢)

---

(١) هو الذي فيه سواد ليس بصاف ، ومنه قيل للرماد (أورق) ، وللحمامة (ورقاء) .
(٢) أي له الخيبة ، ولا حق له في الولد ، ولا يراد بالحجر هنا معنى الرجم ؛ لأنه ليس كل زان يرجم .
(٣) هذا من باب الاحتياط ، لأنه في ظاهر الشرع أخوها ، لأنه ألحق بأبيها ، لكن لما رأى الشبه البين بعتبة خشي أن يكون من مائه فيكون أجنبياً منها فأمرها بالاحتجاب منه احتياطاً » .

كتاب الرّضاع

باب : يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

٨٧٤ – عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان عندها ، وأنها سمعت صَوْتَ رَجُلٍ يستأذن في بيت حفصة، قالت عائشة: فقُلْتُ : يا رسول الله : هذا رجل يستأذن في بيتك، فقال رسول الله ﷺ : « أراهُ فلاناً » – لِعمِّ حفصة من الرضاعة – ، قالت عائشةُ: قلت : يا رسول الله ! لوكان فلانٌ حياً – لعمها من الرضاعة – دخل علي ؟ قال رسول الله ﷺ : « نَعَمْ إنَّ الرضاعةَ تُحَرِّمُ ما تُحَرِّمُ الوِلادة » . (م ٤/١٦٢)

باب : تحريم الرضاعة من ماء الفحل

٨٧٥ – عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاء عمي من الرضاعة يستأذن عليَّ ، فأبَيْتُ أن آذن له ، حتى اسْتَأمِرَ رسول الله ﷺ ، فلما جاء رسول الله ﷺ قلت : إن عمي من الرضَاعة استأذن عليَّ فأبيتُ أن آذن له، فقال رسول الله ﷺ : فَلْيَلِجْ عليك عمك »، قُلتُ : إنما أرضَعَتْنِي المرأةُ ولم يُرضِعْني الرجلُ ، قال: « إنه عمك فَلْيَلِجْ عليكِ » . (م ٤/١٦٣)

باب : تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

٨٧٦ – عن علي رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله : مالَكَ تَنَوَّقُ[١] في قريشٍ وتَدَعُنا ، فقال : « وعندكم شيء » ؟ قلت : نعم، بنتُ حَمزَةَ، فقال رسول الله ﷺ : « إنها لا تَحِلُّ لي ، إنها ابنة أخي من الرضاعة » . (م ٤/١٦٤)

---

(١) التنوق : المبالغة في اختيار الشيء ، يريد إنك لتبالغ في اختيار الزواج من قريش غيرنا ، وتدعنا .

باب : تحريم الربيبة وأخت المرأة

٨٧٧ — عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنهما قالت : دخل علي رسول الله ﷺ فقلت له : هل لك في أختي بنت أبي سفيان ؟ فقال : « أفعل ماذا » ؟ قلت : تَنكِحُها ، قال : « أوتُحبين ذلك ؟. » قلت : لست لك بمُخْلِيَةٍ [1] ، وأحبُّ من شَرِكَني في الخير أختي ، قال : « فإنها لا تحل لي » قلت : فإني أُخْبِرتُ أنك تَخْطُبُ دُرَّةَ بنت أبي سَلَمَةَ ، قال : « بنتَ أمِّ سلمة ؟ » قلت : نعم ، قال : « لو أنها لم تكن ربيبَتي في حَجري ما حلَّتْ لي إنها ابنة أخي من الرضاعة ، أرضعتْني وأباها ثُوَيْبَةُ ، فلا تَعرِضْنَ عليَّ بناتِكُنَّ ، ولا أخَواتِكُنَّ » . (م ٤/١٦٥)

باب : في المصة والمصتين

٨٧٨ — عن أم الفضل رضي الله عنها قالت : دخل أعرابي على رسول الله ﷺ وهو في بيتي ، فقال : يا نبي الله، إني كانت لي امرأة فتزوجتُ عليها أُخرى، فزعَمَتْ امرأتي الأولى أنها أرضَعَتْ امرأتي الحُدْثى رَضْعَةً أو رَضْعَتَين ، فقال نبي الله ﷺ : « لا تُحَرِّمُ الإملاجةُ ولا الإملاجتانِ » [2] .
(م ٤/١٦٧)

باب : في خمس رضعات

٨٧٩ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان فيما أُنزِلَ من القرآنِ : عَشْرُ رَضَعَاتٍ معلوماتٍ يُحَرِّمْنَ » ، ثم نُسِخْنَ بخمسٍ معلوماتٍ ، فتوفي رسول الله ﷺ وهي [3] فيما يقرأ من القرآنِ .
(م ٤/١٦٧)

باب : في رضاعة الكبير

٨٨٠ — عن عائشة رضي الله عنها : أن سالماً مولى أبي حُذَيْفَةَ كان مع أبي حذيفة وأهْلِهِ في بيتِهم ، فأتَتْ (تعني : سهلة بنت سهيل) النبيَّ ﷺ فقالت : إن سالماً قد بلَغَ ما يَبْلُغ الرجال وعقَلَ ما عقَلُوا ،

---

(١) اسم فاعل من الاخلاء ، أي لست بمنفردة بك ، ولا خالية من ضرة .
(٢) المص والرضع : فعل الصبي ، والارضاع والاملاج : فعل المرضع ، والارضاعة والاملاجة المرة منهما .
(٣) وفي « مسلم » : « وهن » ، يعني الخمس رضعات . والمراد أن النسخ بهن تأخر انزاله جداً حتى أنه صلى الله عليه وسلم توفي، وبعض الناس يقرأ خمس رضعات ويجعلها قرآناً متلواً ، لكونه لم يبلغه نسخ تلاوتها ، لقرب عهده ، فلما بلغهم النسخ بعد ذلك ، رجعوا عن ذلك ، وأجمعوا على أن هذا لا يتلى . أفاده النووي .

وإنه يدخل علينا ، وإني أظُنُّ أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئاً ، فقال لها النبي ﷺ : « أرضِعيه ، تَحْرُمي عليه ، ويَذْهَب الذي في نفس أبي حذيفة » . فَرَجَعَتْ إليه فقالت : إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة . (م ٤/ ١٦٨)

٨٨١ — عن زينب بنت أمِّ سلَمة : أن أمها أم سلَمَة زوج النبي ﷺ كانت تقول : أبى سائرُ أزواج النبي ﷺ أن يَدْخُلَ[1] عليهن أحدٌ[2] بتلك الرَّضاعة ، وقلن لعائشة : والله ما نَرَى هذا إلاَّ رُخْصَةً رَخَّصها رسول الله ﷺ لسالمٍ خاصة ، فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرَّضاعة ولا رائينا[3] .
(م ٤/ ١٦٩—١٧٠)

باب : انما الرضاعة من المجاعة

٨٨٢ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي رجلٌ قاعدٌ ، فاشتد ذلك عليه ، ورأيتُ الغَضَبَ في وجهه ، قالت : فقلت : يا رسول الله إنه أخي من الرَّضاعة ، قالت : فقال : انْظُرنَ إخوَتَكُنَّ من الرَّضاعة ، فإنما الرضاعة من المجاعَة » . (م ٤/ ١٧٠)

(١) في مسلم « يدخلن عليهن أحداً » .
(٢) يعني بمثلها .
(٣) الأصل (ولا رأينا) .

كتاب النفقات

باب : في الابتداء بالنفس والأهل وذي القرابة

٨٨٣ – عن جابر رضي الله عنه أنه قال : أعْتَقَ رجلٌ [زاد في رواية : من الأنصار يقال له أبو مذكور] [١] من بني عُذْرَةَ عبداً له عن دُبُرٍ [في الرواية الأخرى : يقال له يعقوب] فبلغ ذلك رسول الله ﷺ . فقال : « ألكَ مالٌ غيره ؟ » فقال : لا ، فقال : « من يشتريه مني ؟ » فاشتراه نُعَيْمُ بن عبدالله العَدَوي بثمانِمائة درهم ، فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه ، ثم قال : « ابْدأ بِنَفسِكَ فتصدَّقْ عليها فإن فَضَل شيء فلأهلكَ ، فإن فضل عن أهلك شيء فَلِذي قرابتك ، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء ، فهكذا وهكذا» يقول فَبَيْن يديك ، وعن يمينك ، وعن شمالك » . (م ٣/٧٨ – ٧٩)

باب : في نفقة المماليك وإثم من حبس عنهم قوتهم

٨٨٤ – عن خيثمة قال : كنا جلوساً مع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، إذ جاءه قهرمانٌ له [٢] ، فدخل فقال : أعْطَيْتَ الرَقيقَ قُوتَهم ؟ قال : لا ، قال : فانْطلق فأعْطِهِمْ ، قال : قال رسول الله ﷺ : «كفى بالمرءِ إثماً أن يحبس عن من يَملِكُ قُوتَهُ » . (م ٣/٧٨)

باب : فضل النفقة على العيال والأهل

٨٨٥ – عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضلُ دينارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دينارٌ

---

(١) زيادة من « صحيح مسلم » ، وكذا التي بعدها .

(٢) هو كالخازن والوكيل والحافظ لما تحت يده والقائم بأمور الرجل ، بلغة الفرس .

ينفقه على عِيالِه ، ودينارٌ ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ، ودينارٌ ينفقه على أصحابه في سبيل الله » ، قال أبو قِلابة : وبدأ بالعِيال . ثم قال أبو قِلابة : وأيُّ رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يُعِفُّهم ، أو يَنْفَعُهم الله به ، ويُغنيهم . (م ٣/ ٧٨)

٨٨٦ — عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن المسلم إذا أنفَقَ على أهله نَفَقَةً ، وهو يَحتَسِبُها كانت له صَدَقَةً » . (م ٣/ ٨١)

باب : للمرأة أن تنفق من مال زوجها بالمعروف على عياله

٨٨٧ — عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت هند إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، والله ما كان على ظهر الأرض أهلُ خِباءٍ أحبَّ إلي من أن يذلهم الله من أهل خِبائك، وما على ظهرِ الأرض أهلُ خِباء أحَبَّ إليَّ من أن يُعِزَّهُم اللهُ من أهلِ خِبائِكَ ، فقال النبي ﷺ : « وأيضاً ، والذي نفسي بيده[1] » ، ثم قالت : يا رسول الله إنَّ أبا سفيان رجلٌ ممسكٌ ، فهَلْ عليَّ حرجٌ أن أُنفِقَ على عِيالِهِ من ماله بغير إذنه ؟ فقال النبي ﷺ : « لا حرج عليكِ أن تنفقي عليهم بالمعروف » . (م ٥/ ١٣٠)

باب : في المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها

٨٨٨ — عن فاطمة بنت قيسٍ رضي الله عنها عن النبي ﷺ في المطلقة ثلاثاً قال : « ليس لها سكنى ، ولا نَفَقَةٌ » . (م ٤/ ١٩٨)

٨٨٩ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما لفاطمة خيرٌ أن تذكُر هذا . تعني قولها : لا سكنى ولا ولا نفقة . (م ٤/ ٢٠٠)

٨٩٠ — عن أبي إسحاق قال : كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم ، ومعنا الشعبيُّ فَحَدَّثَ الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقةً . ثم أخذ الأسود كفّاً من حصىً فحصبه به، فقال: ويلك تُحدِّثُ بمثل هذا ، قال عمر : لا نَتْرُكُ كتابَ الله وسنةَ نبينا ﷺ[2] لقول امرأة لا ندري لعلها حَفِظَتْ أو نَسِيَتْ ، لها السكنى والنفقة ، قال الله عز وجل : ﴿ لا تخرجوهُنَّ من بيوتِهِنَّ ولا يَخْرُجْنَ إلا أن يأتين بفاحشة مُبَيِّنَةٍ ﴾ . (م ٤/ ١٩٨)

---

(١) معناه ستزيدين منذلك ،ويتمكن الإيمان من قلبك ، ويزيد حبك لله ولرسوله ، ويقوى رجوعك عن بغضه .

(٢) قال الدارقطني : الذي في كتاب ربنا إنما اثبات السكنى ، وقوله « سنة نبينا » زيادة غير محفوظة ، لم يذكرها جماعة من الثقات ، والسنة بيد فاطمة قطعاً . قلت : يعني حديثها المتقدم : « ليس لها سكنى ولا نفقة » ولا تخالفه الآية التي احتج بها عمر رضي الله عنه لأنها في الرجعية لا البائنة، وقد قالت فاطمة بنت قيس رضي الله عنها حين بلغها امتناع مروان من الأخذ بحديثها كما تقدم برقم (٨٦١): « فبيني وبينكم القرآن (ثم ذكرت الآية نفسها) قالت: هذا لمن كانت له رجعة، فأي أمر يحدث بعد الثلاث ؟ » . وهذا من فقهها رضي الله عنها .

كتاب العتق

باب : فضل من أعتق رقبة مؤمنة

٨٩١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أعْتَقَ رقبة مؤْمنةً ، أعْتَقَ الله بكل عُضْوٍ منه عضواً من النار حتى يُعتِقَ فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ » . (م ٤/٢١٧)

باب : في عتق الولد الوالد

٨٩٢ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَجْزِي وَلَدٌ والداً . إلا أن يَجِدَهُ مملوكاً فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ » . (م ٤/٢١٨)

باب : من أعتق شركاً له في عبد

٨٩٣ – عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعتق شِركاً له في عبدٍ فكان له مالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ العَبْد قُوِّمَ عليه قيمةَ العَدْلِ ، فأُعْطِيَ شُركاؤه حِصَصَهُمْ ، وعَتَقَ عليه العبدُ ، وإلا فقد عَتَقَ منه ما عَتَقَ » . (م ٤/٢١٢)

بابٌ منه : وذكر السعاية

٨٩٤ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من أعتق شِقْصاً له [1] في عبدٍ فخلاصُهُ

---

(١) الشقص : بكسر الشين ، النصيب قليلا كان أو كثيراً ، ويقال له أيضاً (الشرك) بكسر الشين .

في ماله[1] إن كان له مال ، فإن لم يكُنْ له مالٌ استُسْعِيَ العَبْدُ غيرَ مَشْقُوقٍ عليه [2] » . (م ٤/٢١٣)

باب : القُرعة في العتق

٨٩٥ – عن عمران بن حصين رضي الله عنهما : أن رجلاً (زاد في روايته : من الأنصار)[3] أعْتَقَ ستّةً مملوكين له عندَ موته ، لم يكن له مالٌ غيرُهم ، فدعا بِهِم رسول الله ﷺ ، فجزّأهم أثلاثاً ثم أقْرَعَ بينهم ، فأَعْتَقَ اثنين ، وأرقَّ أربَعَةً ، وقال له قولاً شديداً . (م ٥/٩٧)

باب : الولاء لمن أعتَق

٨٩٦ – عن عائشة رضي الله عنها قالت : دَخَلَتْ عليَّ[4] بَرِيرَةُ ، فقالت : إن أهلي كاتبوني على تسع أواق ، في تسْعِ سنين ، في كل سنة أوقيَّةٌ ، فأعينيني ، فقلت لها : إن شاء أهلُكِ ان اعُدَّها[5] لهم عَدَّةً واحدةً وأُعْتِقَكِ ويكون الولاء لي[6] فعلتُ ، فذكرت ذلك لأهلها ، فأبوا إلاَّ أن يكون الولاء لهم ، فأتتني ، فذَكَرَتْ ذلك ، قالت : فانْتَهَرْتُها ، فقالت : لا هاالله إذاً[7] ، قالت ، فسمع رسول الله ﷺ ، فسألني فأخبَرْتُهُ ، فقال : اشتريها وأعتقيها واشترطي لهم الولاء[8] ، فان الولاء لمن أعْتَق . فَفَعَلْتُ ، قالت : ثم خَطَبَ رسول الله ﷺ عَشِيَّةً فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال : « أما بعد ، فما بال أقوامٍ يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله عز وجل ، ما كان من شرطٍ ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل ، وإن كان مائة شرط ، كتابُ الله أحق ، وشرط الله أوثق ، ما بالُ رجال منكم يقول أحدهم أعْتِقْ فلاناً والولاء لي ، إنما الولاء لمن أعْتَق » . (م ٤/٢١٤)

بابٌ منه : وتخيير المعتقة في زوجها

٨٩٧ – عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت : كان في بريرة ثلاث سُنَنٍ : خُيِّرت

---

(١) أي فعل المعتق أن يخلص ذلك المملوك من الرق بأداء قيمة نصيب الآخر من ماله .
(٢) أي لا يكلف ما يشق عليه ، ومعنى الاستسعاء أن يكلف العبد الاكتساب والطلب ، حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر فاذا دفعها إليه عتق .
(٣) زيادة من « مسلم » .
(٤) الأصل « دخل » .
(٥) الأصل « أعدهم » .
(٦) المراد بالولاء هنا ولاء العتاقة ، وهو ميراث يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه . وفي الحديث : الولاء لحمة كلحمة النسب ، لا يباع ولا يوهب ، وهو حديث صحيح كما بينته في « ارواء الغليل » (١٦٦٦) يسر الله إتمامه .
(٧) قال المازري وغيره من أهل العربية : هذان لحنان وصوابه (لا ها الله ذا) بالقصر في (هاء) وحذف الألف من (إذا) ، قالوا : وما سواه خطأ ، ومعناه ذا يميني .
(٨) اي عليهم كما قال تعالى (لهم اللعنة) بمعنى عليهم . وقال تعالى : (وإن أسأتم فلها) أي فعليها .

على زوجها حين عَتَقَتْ[١] ، وأُهْدِيَ لها لحم ، فدخل عليَّ رسولَ الله ﷺ والبُرْمَةُ[٢] على النار ، فدعا بطعام، فأُتي بخبزٍ وأُدمٍ من أُدُمِ البيت، فقال: « ألم أرَ بُرْمَةً على النار فيها لحم ؟» فقالوا: بلى يا رسولَ الله، ذلك لحمٌ تُصُدِّقَ به على بَرِيرَةَ ، فكرهنا أن نُطْعِمَكَ منه ، فقال: « هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية » ، وقال النبي ﷺ فيها : « إنما الولاء لمن أعْتَقَ ». (م ٤/٢١٥–٢١٦)

باب : النهي عن بيع الولاء وعن هبته

٨٩٨ – عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الوَلاء وعن هِبَتِهِ . (م ٤/٢١٦)

باب : من تولى قوماً غير مواليه

٨٩٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « من تولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة اللهِ والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يومَ القيامة صَرفاً ولا عَدْلا»[٣] . (م ٤/٢١٦)

باب : إذا ضَرَبَ مملوكه أعْتَقَه

٩٠٠ – عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال :كنت أضرب غلاماً لي ، [زاد في رواية : فجعل يقول : أعوذ بالله ، قال : فجعل يضربه ، فقال : أعوذ برسول الله فتركه][٤] فسمعت من خلفي صوتاً : إعلم أبا مسعود ! لَلّهُ أقدرُ عليك منك عليه ، فالتَفَتُّ ، فإذا هو رسولُ الله ﷺ فقلت : يا رسول الله : هو حُرٌّ لوجه الله ، فقال : « أما لو لم تفعل لَلَفَحَتْكَ النارُ ، أو لَمَسَّتْكَ النارُ » . (م ٥/٩٢)

٩٠١ – عن زاذان أن ابن عمر رضي الله عنهما دَعَا بغلامٍ له فرأى بظهره أثراً ، فقال : أوجَعْتُكَ ؟ فقال : لا ، قال : فأنتَ عَتيق . قال : ثم أخذ شيئاً من الأرض فقال: مالي فيه من الأجر ما يَزِنُ هذا،

---

(١) زاد مسلم في رواية عن عائشة : « كان زوج بريرة عبداً » . وفي أخرى : « وكان زوجها حراً » وهي رواية شاذة ومنقطعة كما حققته في « الارواء » ولذلك لم يرض عنها الشيخان وليس تعصباً منها على الحنفية كما زعم المحشي على « صحيح مسلم » هنا ، وهو من متعصبتهم كما تدل عليه حواشيه .

(٢) أي القدر .

(٣) كذا الأصل، وفي « مسلم » : « لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف » . وفي تفسير الصرف والعدل عشرة أقوال . والذي عليه الجمهور أن (الصرف) الفريضة . و (العدل) النافلة . والله أعلم .

(٤) زيادة من « صحيح مسلم » .

إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من ضرب غلاماً له حدّاً لم يأته أو لطمه فإن كفّارتُه أن يُعتقه » . (م ٥/٩٠)

٩٠٢ — عن سُوَيد بن مُقَرِّن رضي الله عنه : أن جاريةً له لطمها إنسان ، فقال له سويد : أما علمتَ أن الصورة مُحرَّمة . فقال : لقد رأيتُني وإني لسابع إخوةٍ لي مع رسول الله ﷺ وما لنا خادمٌ غير واحد، فعمد أحدُنا فلَطَمَهُ فأمرنا رسول الله ﷺ أن نُعتِقَه . (م ٥/٩١)

باب : التغليظ على من قَذَفَ مملوكاً بالزنا

٩٠٣ — عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال : قال أبو القاسم ﷺ : « مَنْ قَذَفَ مملوكه بالزنا يُقَام عليه الحَدُّ يوم القيامة إلا أن يكون كما قال » . (م ٥/٩٢)

باب : الإحسان إلى المملوكين في الطعام واللباس ولا يكلفون ما لا يطيقون

٩٠٤ — عن المَعْرُور بن سُوَيْد قال : مررنا بأبي ذرٍ بـ (الرَّبَذَة) وعليه بُرْدٌ ، وعلى غلامه مِثْلُهُ ، فقلنا : يا أبا ذر لو جَمَعْتَ بينهما كانت حُلَّة ، فقال : إنه كان بيني وبين رجل من إخواني كلام وكانت أمُّه أعجمية ، فَعَيَّرْتُه بأمِّه ، فشكاني إلى النبي ﷺ ، فَلَقِيتُ النبيَّ ﷺ فقال : « يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية » ، قلت: يا رسول الله من سبَّ الرجال سبُّوا أباه وأُمَّه قال : « يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية[1] ، هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيْديكُم ، فأطْعِموهم مما تأكلون ، وألبسوهم مما تَلْبَسون ، ولا تُكَلِّفوهم ما يَغْلِبهُم ، فإن كَلَّفْتُموهُم فأعينوهم » . (م ٥/٩٣)

٩٠٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا صَنَعَ لأحدكم خادمُه طعامه ثم جاء به ، وقد وَلِيَ حَرَّه ودُخانَه فليقعده معه فليأكل ، فإن كان الطعام مشفوهاً[2] قليلاً فليضع في يده منه أُكْلَةً أو أُكْلَتَيْن » . قال داود وهو ابن قيس : يعني لقمة أو لقمتين . (م ٥/٩٤)

باب : ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله

٩٠٦ — عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: « إنَّ العبد إذا نَصَحَ لِسَيِّده ، وأحسنَ

---

(١) هذا اعتذار من أبي ذر عن سبه أم ذلك الانسان . يعني أنه سبني ، ومن سب إنساناً ، سب ذلك الانسان أبا الساب وأمه ، فأنكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال : هذا من أخلاق الجاهلية وإنما يباح للمسبوب أن يسب الساب نفسه بقدر ما سبه ، ولا يتعرض لأبيه ولا لأمه .

(٢) (المشفوه) القليل ، وأصله الماء الذي كثرت عليه الشفاه حتى قل ، فقوله (قليلا) يفسره ، وقلته بالنسبة إلى كثرة الأيدي .

عبادةَ رَبِّهِ فله أجرُهُ مرتين » . (م ٥/ ٩٤)

٩٠٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « للعبد المملوك المُصْلِحِ أجران »، والذي نفسُ أبي هريرة بيده لولا الجهادُ في سبيل الله والحجُّ وبِرُّ أمي لأحْبَبْتُ أن أموت وأنا مملوك قال: وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحجُّ[1] حتى ماتت أمه لصحبتها » . (م/ ٩٤)

باب: في بيع المدَبّر إذا لم يكن له مال غيره

فيه حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وقد تقدم في أول « كتاب النفقات » رقم [٨٨٣] .

---

(١) يعني حج التطوع، لأنه قد كان حج حجة الاسلام في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.


مختصر
صحيح مسلم

الجزء الثاني

كتاب البيوع

باب : بيع الطعام بالطعام مثلاً بمثل

٩٠٨ ــ عن معمر بن عبد الله، أنه أرسل غلامه بصاع قمح، فقال : بعه ، ثم اشتر به شعيراً ، فذهب الغلام فأخذ صاعاً وزيادة بعض صاع ، فلما جاء معمر ، أخبره بذلك ، فقال له معمر : لم فعلت ذلك ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّه ، ولا تأخذن إلا مِثلاً بمثل، فاني كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « الطعام بالطعام مثلاً بمثل » قال : وكان طعامنا يومئذ الشعير . قيل له : فإنه ليس بمثله ، قال : اني أخاف ان يضارِعَ [1] . (م ٥/٤٧)

باب : النهي عن بيع الطعام قبل أن يستوفى

٩٠٩ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « من ابتاعَ طعاماً فلا يَبِعْهُ حتى يستوفِيَه » قال ابن عباس : وأحسب كل شيء مثله . . (م ٥/٧)

٩١٠ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال لمروان : أحْلَلْتَ بيع الربا ؟ فقال مروان : ما فعلت ، فقال أبو هريرة : أحللت بيع الصكاك [2] وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفى؟ ، قال: فخطب مروان الناسَ فنهى عن بيعها . قال سليمان : فنظرت إلى حَرَسٍ يأخذونها من أيدي النــاس » . (م ٥/٩)

باب : نقل الطعام اذا بيع جزافاً

٩١١ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يَستَوْفِيَهُ » قال : وكنا نشتري الطعام من الركبان جِزافاً فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه حتى ننقله من مكانه . (م ٥/٨)

باب : بيع الطعام المكيل بالجزاف

٩١٢ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة : أن يبيع ثمر حائطه إن

---

(١) أي يشابه ، فيكون له حكم المماثل فيحرم .

(٢) جمع صك ، وهو الورقة المكتوبة بدين .

كانت نخلاً بتمر كيلاً ، وإن كان كرماً أن يبيعه بزبيب كيلاً ، وإن كان زرعاً أن يبيعه بكيل طعام ، نهى عن ذلك كله .
(م ٥/١٦)

باب : بيع التمر مثلاً بمثل

٩١٣ — عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ بعث أخا بني عدي الأنصاري فاستعمله علي خيبر ، فقدم بتمر جنيب (١) فقال له رسول الله ﷺ : « أكل تمر خيبر هكذا ؟ » قال لا والله يا رسول الله ، إنا لنشتري الصاع بالصاعين من الجمع ، (٢) فقال رسول الله ﷺ : « لا تفعلوا ، ولكن مثلاً بمثل أو بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا ، وكذلك الميزان (٣) ».
(م ٥/٤٧)

باب : بيع الصبرة من التمر

٩١٤ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة (٤) من التمر لا يُعلم مكيلتها ، بالكيل المسمى من التمر .
(م ٥/٩)

باب : لا يباع التمر حتى يطيب

٩١٥ — عن جابر رضي الله عنه قال : نهى أو نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يطيب .
(م ٥/١٢)

٩١٦ — عن أبي البختري قال : سألت ابن عباس عن بيع النخل ، فقال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه ، أو يؤكل (٥) ، وحتى يوزن . قال : فقلت : ما يوزن ؟ فقال رجل عنده : حتى يُحزر .
(م ٥/١٢)

باب : النهي عن بيع التمر حتى يبدو صلاحه

٩١٧ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخل حتى يزهو ، وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة ، نهى البائع والمشتري .
(م ٥/١١)

باب : بيع المزابنة

٩١٨ — عن بُشير بن يسار مولى بني حارثة أن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة حدثاه : أن

---

(١) هو نوع جيد من أنواع التمر .
(٢) وفي رواية لمسلم عن أبي سعيد وحده : « وهو الخليط من التمر » أي المجموع من انواع مختلفة وليس مرغوباً فيه ، وإنما خلط لرداءته.
(٣) اي ما يوزن من الربويات اذا احتيج الى بيع بعضها ببعض ، يعني أن الموزون مثل المكيل ، لا يجوز التفاضل فيه.
(٤) هي ما جمع من الطعام بلا كيل ووزن .
(٥) معناه حتى يصلح لأن يؤكل في الجملة ، وذلك يكون عند بدو صلاحه .

رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة، الثمر بالتمر ، إلا أصحاب العرايا فانه قد أذن لهم . (م٥/١٥)

باب : بيع العرايا بخرصها

٩١٩ — عن زيد بن ثابت رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رخص في العَرِيّة[1] يأخذها أهل البيت بِخَرْصِها تمراً يأكلونها رُطَباً . (م٥/١٣)

باب : في قدر ما يجوز بيعه من العرايا

٩٢٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رخّص في بيع العرايا بِخَرْصها فيما دون خمسةِ أوسق[2] أو في خمسة . (يشك داود قال : خمسة أو دون خمسة) . (م٥/١٥)

باب : الجائحة في بيع الثمر

٩٢١ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لو بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة[3] فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً . بِمَ تأخذ مال أخيك بغير حق ؟ » . (م٥/٢٩)

باب منه: وأخذ الغرماء ما وجدوا

٩٢٢ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها ، فكثُر دينه ، فقال رسول الله ﷺ : « تصدّقوا عليه » ، فتصدّق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه ، فقال رسول الله ﷺ لغرمائه : « خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك » . (م٥/٣٠)

باب : من باع نخلاً فيها ثمر

٩٢٣ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من ابتاع نخلاً بعد أن تؤ بّر فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع » . (م٥/١٧)

باب : بيع المخابرة والمحاقلة

٩٢٤ — عن زيد بن أبي أُنَيسَة قال: حدّثنا أبو الوليد المكي وهو جالس عند عطـاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة ، وأن تشترى النخلُ حتى تُشْقِهَ . (والإشقاه: أن يحمرّ) أو يصفرّ أو يؤكل منه شيء، والمحاقلة: أن يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم، والمزابنة: أن يباع النخل بأوساق من التمر، والمخابرة: الثلث ، والربع وأشباه ذلك.

---

(١) بوزن عطية ، مشتقة من التعري ، وهو التجرد ، لأنها عريت عن حكم باقي البستان .

(٢) جمع وسق بفتح الواو واسكان السين وهو الحمل ، وقدره ستون صاعاً ، والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي .

(٣) هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال ، وتستأصلها ، وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة .

قال زيد : قلت لعطاء بن أبي رباح : أسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . (م١٨/٥)

باب : بيع المعاومة

٩٢٥ — عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة ، والمزابنة والمعاومة ، والمخابرة . قال أحدهما : بيع السنين هي المعاومة. وعن الثُنْيا[1] ورخّص في العرايا . (م١٨/٥)

٩٢٦ — عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع السنين . وفي رواية ابن أبي شيبة: عن بيع الثمر سنين[2] . (م٢٠/٥)

باب : بيع العبد بالعبدين

٩٢٧ — عن جابر رضي الله عنه قال : جاء عبدٌ فبايع النبي ﷺ على الهجرة ولم يشعر أنه عبد ، فجاء سيده يريده، فقال له النبي ﷺ :« بِعْنِيهِ » . فاشتراه بعبدين أسودين، ثم لم يبايع أحداً بعد ، حتى يسأله أعبد هو ؟ (م٥٥/٥)

باب : النهي عن بيع المصرّاة

٩٢٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال :« من ابتاع شاة مصرّاة فهو فيها بالخيار ثلاثة أيام ، إن شاء أمسكها ، وإن شاء ردّها ، وردّ معها صاعاً من تمر » . (م٦/٥)

باب : تحريم بيع ما حرم أكله

٩٢٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بلغ عمر أن سمرة باع خمراً ، فقال : قاتل الله سمرة ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال : « لعن الله اليهود ، حُرّمت عليهم الشحوم ، فَجَمَلُوها[3] فباعوها » . (م٤١/٥)

باب: تحريم بيع الخمر

٩٣٠ — عن عبد الرحمن بن وَعْلَةَ السَبَئيّ (من أهل مصر) أنه سأل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عما يعصر من العنب ؟ فقال ابن عباس : إن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر ، فقال له رسول الله ﷺ : « هل علمت أن الله تعالى قد حرمها » . قال : لا . قال فسارّ إنساناً فقال له رسول الله

---

(١) هي ان يستثني في عقد البيع شيء مجهول كقوله : بعتك هذه الصبرة إلا بعضها ، وهذه الأشجار أو الأثمار أو الثياب إلا بعضها .
(٢) الأصل « ثمر السنين » . والتصويب من « مسلم » .
(٣) أي أذابوها . وفي حديث جابر الآتي ٩٣١ « أجملوه » ، والمعنى واحد ، لكن قال ابن الأثير : وجمل في هذا المعنى أفصح من أجمل .

ﷺ : « بما ساررته » . فقال : أمرتُه ببيعها ، فقال : « إن الذي حرَّم شربها حرَّم بيعها » . قال ففتح المزادة[1] حتى ذهب ما فيها . (م ٥/٤٠)

باب : تحريم بيع الميتة والأصنام والخنازير

٩٣١ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكّة : « إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام » . فقيل : يا رسول الله أرأيت شحومَ الميتة فإنه يطلى بها السفن ويُدْهَنُ بها الجلود ويَسْتَصبِحُ بها الناس ؟ فقال : « لا هو حرام » . ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك : « قاتل الله اليهود ، إن الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها أجْمَلُوه[2] ثم باعوه فأكلوا ثمنه » . (م ٥/٤١)

باب : النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن

٩٣٢ — عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغي ، وحُلْوانِ الكاهن . (م ٥/٣٥)

باب: النهي عن ثمن السنّور

٩٣٣ — عن أبي الزبير قال : سألت جابراً رضي الله عنه عن ثمن الكلب والسنور قال : زَجَرَ النبي ﷺ عن ذلك . (م ٥/٣٥)

باب : كسب الحجام خبيث

٩٣٤ — عن رافع بن خَدِيج رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « ثمن الكلب خبيث ، ومهر البَغِيِّ خبيث ، وكسب الحجّام خبيث » . (م ٥/٣٥)

باب: إباحة أجرة الحجام

٩٣٥ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حَجَمَ النبي ﷺ عبدٌ لبني بياضة . فأعطاه النبي ﷺ أجره ، وكلّم سيده فخفف عنه من ضريبته ، ولو كان سُحتاً لم يعطه النبي ﷺ . (م ٥/٣٩)

٩٣٦ — عن حُميد قال : سئل أنَس بن مالك رضي الله عنه عن كسب الحجام فقال: احتجَم رسول الله ﷺ ، حجمه أبو طيبة ، فأمر له بصاعين من طعام ، وكلّم أهله فوضعوا عنه من خراجه[3] وقال : « إن أفضل ما تداويتم به الحجامة ، أو هو من أمثل دوائكم » . (م ٥/٣٩)

---

(١) الأصل « المزاد » ، وعلى هامشه « نسخة:المزادتين » . والتصويب من « مسلم » . والمزادة بمعنى الراوية . وهي القربة .

(٢) اي أذابوه . وانظر التعليق في الصفحة السابقة .

(٣) أي من وظيفته المالية التي كلفه أهله وسادته بها .

باب : بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ

٩٣٧ – عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان أهل الجاهلية يتبايعون لحم الجزور إلى حَبَلِ الحَبَلَةِ. وحَبَلُ الحَبَلَةِ أن تُنْتَجَ الناقةُ ثم تحمل التي نُتِجَتْ (١) ، فنهاهم رسول الله ﷺ عن ذلك .
(م ٣/٥)

باب : النهي عن بيع الملامسة والمنابذة

٩٣٨ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نهانا رسول الله ﷺ عن بيعتين ولِبْسَتَيْن ، نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع ، والملامسة: لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ، ولا يَقلِبه إلا بذلك والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه ، وينبذ الآخر اليه ثوبه ، ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض (٢) .
(م ٣/٥)

باب : بيع الغرر والحصاة

٩٣٩ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة(٣) وعن بيع الغرر .
(م ٣/٥)

باب : النهي عـــن النجش

٩٤٠ – عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن النَّجْش(٤) . (م ٥/٥)

باب : بيع الرجل على بيع أخيه

فيه حديث عقبة ، وقد تقدم في كتاب النكاح .

باب : النهي عن تلقي السلع

٩٤١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تَلَقَّوا الجَلَبَ(٥) ، فمَنْ تَلَقَّاه فاشترى منه فإذا أتى سيدُه(٦) السوق فهو بالخيار » . (م ٥/٥)

باب : لا يبع حاضرٌ لبادٍ

٩٤٢ – عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ أن تتلقى الركبان ، وأن يبيع حاضر

---

(١) يعني بيع لحم الجزور بثمن مؤجل إلى أن يلد ولد الناقة !
(٢) معناه بلا تأمّل ورضى بعد التأمل .
(٣) يعني اذا قذف الحصاة فقد وجب البيع .
(٤) هو الختل والخداع ، وهو هنا أن يزيد في ثمن السلعة لا رغبة فيها بل ليخدع غيره ، ويغريه ليزيد ويشتريها !
(٥) بفتح اللام مصدر بمعنى اسم المفعول ، وهو ما يجلب للبيع أي شيء كان .
(٦) المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه ، أي فاذا جاء صاحب المتاع الى السوق وعرف السعر ، فله الخيار في الاسترداد .

لباد . قال طاووس : فقلت لابن عباس : ما قوله حاضر لباد ؟ قال : لا يكن له سمساراً . (م ٥/٥)

باب : النهي عن الحُكرة

٩٤٣ — عن مَعْمر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من احتكر فهو خاطئ » فقيل لسعيد بن المسيب : فإنك تحتكر ؟ قال سعيد : إن معمراً الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر[1] .
(م ٥٦/٥)

باب : بيع الخيــار

٩٤٤ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ انه قال : « إذا تبايع الرجلان ، فكل واحد منهما بالخيار ، ما لم يتفرقا[2] وكانا جميعاً ، أو يُخَيِّرُ أحدهما الآخر ، فإن خيَّر أحدُهما الآخر ، فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع ، وإن تفرقا بعد أن تبايعا ، ولم يترك واحد منهما البيعَ ، فقد وَجَبَ البيعُ » .
(م ١٠/٥)

باب منه : والصدق في البيع والبيان

٩٤٥ — عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « البَيِّعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدَقا وبينا ، بورك لهما في بيعهما ، وإن كذبا وكتما مُحِقَ بركةُ بيعهما » . (م ١٠/٥)

باب : من يخدع في البيوع

٩٤٦ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ذَكَرَ رجلٌ لرسول الله ﷺ أنه يُخدع في البيوع ، فقال رسول الله ﷺ : « من بايعت فقل : لا خِلابة »[3] ، فكان إذا بايع يقول : لا خِيابة[4] . (م ١١/٥)

باب : من غش فليس مني

٩٤٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ مرَّ على صُبْرة[5] طعام ، فأدخل يده فيها ، فنالت أصابعُه بللاً ، فقال : « ما هذا يا صاحب الطعام »؟ فقال : أصابته السماء[6] يا رسول الله ، قال : « أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ؟! من غش فليس مني »[7] . (م ٦٩/١)

---

(١) قالوا : إنما كانا يحتكران الزيت ، وحملا الحديث على احتكار القوت عند الحاجة إليه والغلاء .

(٢) أي بابدانهما . ففي رواية لمسلم : « قال نافع : فكان (ابن عمر) إذا بايع رجلاً ، فأراد أن لا يقيله قام فمشى هنيهة ثم رجع إليه » فهذا نص في أن راوي الحديث فهم منه أن التفرق المذكور فيه إنما هو التفرق بالابدان ، فالعجب من الحنفية كيف لم يأخذوا بفهمه وهو أعرف به من غيره مع أن من قاعدتهم الأخذ برأيه ولو خالف روايته ، فكيف ولا مخالفة هنا ؟! .

(٣) معناه : لا خديعة لي في هذا البيع .

(٤) بالياء مكان اللام لأنه كان ألثغ يخرج اللام من غير مخرجها .

(٥) بالضم ما جمع من الطعام بلا كيل ووزن . والمراد بـ (الطعام) هنا البر .

(٦) أي المطر .

(٧) أي ليس على سيرتي الكاملة وهديي ومن المحافظين على شريعتي .

باب : الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً

٩٤٨ — عن مالك بن أوس بن الحدثان أنه قال : أقْبَلْتُ أقول : من يصطرف الدراهم ؟ فقال طلحة ابن عبيد الله وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله عنهما : أرنا ذهبك ثم ائتنا إذا جاء خادمنا نُعْطِكَ وَرِقَكَ ، فقال عمر بن الخطاب : كلا والله لتُعْطِيَنَّهُ وَرِقَهُ ، أو لتَرُدَّنَّ إليه ذهبه ، فإن رسولَ الله ﷺ قال : « الورق بالذهب رباً ، إلا هاء وهاء ، والبُرُّ بالبرِّ رباً ، إلا هاءَ وهاءَ ، والشعير بالشعير رباً إلا هاءَ وهاءَ ، والتمر بالتمر رباً إلا هاءَ وهاءَ » . (م ٥/٤٣)

باب : بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر وسائر ما فيه الربا بسواء يداً بيد

٩٤٩ — عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الذهبُ بالذهبِ والفضة بالفضة ، والبُرُّ بالبُرِّ ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح . مِثلاً بمثل سواء بسواء ، يداً بيد ، فإذا اختلفت هذه الأصناف ، فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد » . (م ٥/٤٤)

باب : النهي عن بيع الذهب بالورق نسيئة

٩٥٠ — عن أبي المِنْهال قال : باع شريك لي وَرِقاً بنسيئة إلى الموسم أو إلى الحج فجاء إليَّ فأخبرني ، فقلتُ : هذا أمر لا يصلح ، قال : قد[1] بعته في السوق فلم ينكر ذلك عَلَيَّ أحد ، فأتيت البراءَ بنَ عازبٍ ، فسألته ، فقال : قدم النبي ﷺ المدينة ونحن نبيع هذا البيع ، فقال : « ما كان يداً بيد فلا بأس به ، وما كان نسيئةً فهو رباً ، وأتِ زيدَ بن أرقمَ فإنه أعظَمُ تجارةً مني » . فأتيتُه فسألته ، فقال مثل ذلك . (م ٥/٤٥)

باب : لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين

٩٥١ — عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين » . (م ٥/٤٣)

باب : بيع القِلادة وفيها ذهب وخرز بذهب

٩٥٢ — عن فَضَالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه يقول : أُتِيَ رسولُ الله ﷺ وهو بخيبر بقلادة فيها خَرَزٌ وذهبٌ ، وهي من المغانم تُباع ، فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القِلادة فَنُزِعَ وحده ، ثم قال لهم رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب ، وزناً بوزن » . (م ٥/٤٦)

باب : الربا في بيوع النقد

٩٥٣ — عن عطاء بن أبي رباح أن أبا سعيد الخدري لقي ابن عباس رضي الله عنهم فقال له : أرأيت

---

(١) الاصل « وقد » وعلى الهامش « نسخة : فقد » .

قولك في الصرف ، أشيئاً سمعته من رسول الله ﷺ أم شيئاً وجدته في كتاب الله عز وجل ؟ فقال ابن عباس : كلا لا أقول لك[١] ، أمَّا رسولُ الله ﷺ فأنتم أعلم به ، وأما كتاب الله ، فلا أعلمه ، ولكني [٢] حدَّثني أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « ألا إنما الربا في النسيئة » . (م ٥/٥٠)

٩٥٤ ـ عن أبي نضرة قال : سألت ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم عن الصرف فلم يريا بـه بأساً ، فإنِّي لقاعدٌ عند أبي سعيد الخدري فسألته عن الصرف ، فقال : ما زاد فهو ربا ، فأنكرت ذلك لقولهما ، فقال : لا أحدثك إلا ما سمعتُ من رسول الله ﷺ ، جاءه صاحب نَخْلِه[٣] بصاع من تمر طيب ، وكان تمر النبي ﷺ هذا اللونَ[٤] ، فقال له النبي ﷺ : « أنى لك هذا » ؟ قال : انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع ، فان سعر هذا في السوق كذا ، وسعر هذا كذا ، فقال رسول الله ﷺ : « ويلك أربيت ، إذا أردت ذلك فَبِـع تمرَك بِسِلْعَة ، ثم اشتر بِسِلْعَتِكَ أيَّ تمرٍ شئت»؟ قال أبو سعيد: فالتمر بالتمر أحق أن يكون رباً أم الفضة بالفضة ؟ قال : فأتيتُ بن عمر بعدُ ، فنهاني ، ولم آت ابن عباس ، قال : فحدثني أبو الصهباء أنه سأل ابن عباس عنه بمكة ، فكرهه . (م ٥/٤٩)

باب : لعن آكل الربا ومؤكله

٩٥٥ ـ عن جابر رضي الله عنه قال : لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ، ومؤكله ، وكاتبَه وشاهديه وقال : « هم سواء » . (م ٥/٥٠)

باب : أخذ الحلال البيّن وترك الشبهات

٩٥٦ ـ عن النعمان بن بَشير رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ـ وأهوى النعمانُ بأصبعيه إلى أذنيه[٥] : « إن الحلال بيّن ، وإن الحرام بيّن ، وبينهما مُشْتَبِهاتٌ ، لا يعلمهن كثير مـن الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات ، وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى ، يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغةً إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب» . (م٥/٥٠ـ٥١)

باب : من استلف شيئاً فقضى خيراً منه وخيركم أحسنكم قضاء

٩٥٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان لرجل على رسول الله ﷺ حق ، فأغلظ له ، فهمَّ

---

(١) ليس في « مسلم » : « لك » .

(٢) في « مسلم » « ولكن » .

(٣) أي قيم بستانه . ووقع في الأصل : « نخلة »

(٤) أي النوع ، يشير إلى تمر رديء ، وهو الذي سماه في الحديث المتقدم ٩١٣« الجمع » .

(٥) أي مدها إليهما ليأخذهما إشارة إلى استيفائه بالسماع ، وهو صريح في سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم ، قال النووي : وهذا هو الصواب الذي قاله أهل العراق وجماهير العلماء. قال ابن معين: إن أهل المدينة لا يصححون سماع النعمان من النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذه حكاية ضعيفة أو باطلة ، والله أعلم .

به أصحابُ النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « إن لصاحب الحق مقالاً ، فقال لهم : اشتروا له سناً[1] فأعطوه إياه ، فقالوا : إنا لا نجد إلا سناً هو خير من سنه، قال : فاشتروه له فأعطُوهُ إياه ، فإن من خيرِكم أو خيرِكم أحسنكم قضاء » . (م ٥/٥٤)

باب : النهي عن الحلف في البيع

٩٥٨ ـ عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه يُنَفِّقُ ، ثم يَمْحَقُ » . (م ٥/٥٧)

٩٥٩ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل ، ورجل بايع رجلاً بِسلعة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا وهو على غير ذلك ، ورجل بايع إماماً لا يبايع إلا لدنيا فإن أعطاه منها وفى ، وإن لم يعطه منها لم يَفِ » . (م ١/٧٢)

باب : بيع البعير واستثناء حملانه

٩٦٠ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : غزوتُ مع رسول الله ﷺ فتلاحق بي[2] وتحتي ناضح لي قد أعيا ولا يكاد يسير ، قال : فقال لي : ما لبعيرك ؟ قال : قلتُ : عليل . قال : فتخلف رسول الله ﷺ فزجره ودعا له ، فما زال بين يدي الإبل قدامها يسير ، قال : فقال لي : كيف ترى بعيرك» قال : قلت : بخير ، قد أصابته بركتك ، قال : «أفتَبيعُنيه»؟ فاستَحْيَيْتُ ، ولم يكن لنا ناضح غيره ، قال : فقلت : نعم ، فبعته إياه على أن لي فقار ظهره[3] حتى أبلغ المدينة ، قال : فقلت له: يا رسول الله إني عروس فاستأذنته ، فأذن لي . فتَقَدَّمْتُ الناسَ إلى المدينة ، حتى انتهيتُ ، فلقيني خالي ، فسألني عن البعير ؟ فأخبرته بما صنعت فيه ، فلامني فيه ، قال : وقد كان رسول الله ﷺ قال لي حين استأذنته : « ما تزوجتَ، أبكراً أم ثيباً ؟ » فقلت له : تزوجت ثيباً ، قال: « أفلا تزوجت بكراً تلاعبك وتلاعبها » ؟ فقلت له : يا رسول الله توفي والدي أو استُشهِدَ ولي أخَواتٌ صغار ، فكرهت أن أتزوجَ إليهن مثلَهن فلا تُؤَدِّبُهُنَّ ، ولا تَقوم عليهن ، فتزوجت ثيباً لتقوم عليهن وتؤدبهن ، قال : فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة غدوت اليه بالبعير ، فأعطاني ثمنَهُ ، وردَّهُ عليَّ » ! (م ٥/٥٣)

باب : في الوضع من الدَّين

٩٦١ ـ عن كعب بن مالك رضي الله عنه : انه تقاضى ابن أبي حدرد ديناً كان له عليه في عهد رسول الله ﷺ في المسجد ، فارتفعت أصواتهما ، حتى سمعها رسول الله ﷺ وهو في بيته ، فخرج اليهما رسول

---

(١) اي ذا سن من الإبل معين العمر .
(٢) أي أدركني النبي صلى الله عليه وسلم .
(٣) يعني خرزاته اي مفاصل عظامه . والمراد أنه باعه واشترط لنفسه ركوبه مدة .

الله ﷺ حتى كشف سِجْفَ[1] حجرته ، ونادى كعب بن مالك فقال: « يا كعب » فقال : لبيك يا رسول الله ، فأشار إليه بيده أن ضع الشطر من دينك ، قال كعب : قد فعلت يا رسول الله ، قال رسول الله ﷺ : « قم فاقْضِهِ » . (م ٥/٣٠)

باب : في مطل الغني ظلم، والحوالة

٩٦٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مَطْلُ الغني ظلم[2] ، وإذا أُتْبِعَ[3] أحدكم على مليء فَلْيَتْبَعْ »[3]. (م ٥/٣٤)

باب : في إنظار المعسر والتجاوز

٩٦٣ — عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « أن رجلاً مات فدخل الجنة ، فقيل له : ما كنت تعمل (قال : فإما ذَكَرَ ، وإما ذُكِّرَ) فقال : إني كنت أبايِع الناسَ ، فكنت أُنظِرُ المُعْسِرَ وأتجوّزُ في السكة أو في النقد[4] فغفر له» ، فقال أبو مسعود : وأنا سمعته من رسول الله ﷺ . (م ٥/٣٢)

٩٦٤ — عن عبد الله بن أبي قتادة: أن أبا قتادة رضي الله عنه طلب غريماً له فتوارى عنه ثم وجده ، فقال : إني معسر ، فقال : آللهِ[5]؟ قال : ألله ، قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سره أن يُنْجِيَهُ اللهُ من كُرَبِ يوم القيامة، فَلْيُنَفِّسْ عن مُعْسِرٍ، أو يضعْ عنه». (م ٥/٣٣-٣٤)

باب : من أدرك ماله بعينه عند مفلس

٩٦٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أفلس الرجلُ فوجد الرجلُ[6] عنده سلعتَه بعينها فهو أحق بها » . (م ٥/٣٢)

باب : البيع والرهن

٩٦٦ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ اشترى من يهوديٍ طعاماً إلى أجل ، ورهنه دِرعاً له من حديد . (م ٥/٥٥)

---

(١) أي سترتها .

(٢) أي تسويف القادر المتمكن من أداء الدين الحالّ (ظلم) منه لرب الدين .

(٣) أي أحيل (أحدكم) بدينه (على مليء) أي غني (فليتبع) أي فليحتل ، كما في رواية للبيهقي . ومعناه فليقبل الحوالة .

(٤) التجوز والتجاوز : معناهما المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء وقبول ما فيه نقص يسير من (السكة أو في النقد) أي في الدراهم والدنانير المضروبة .

(٥) قسم سؤال ، أي أبالله ، وباء القسم تضمر كثيراً مع (الله) .

(٦) المعاد المعرف هنا ليس عين الأول ، فان الرجل الثاني لا شك أنه غير الأول . كالكتاب الواقع في قوله تعالى (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب) وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة : (في الرجل الذي يعدم إذا وجد عنده المتاع، ولم يفرقه أنه لصاحبه الذي باعه) .

باب : السلف في الثمـار

٩٦٧ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلفون [١] في الثمار السنةَ والسنتين ، فقال : « من أسلف في تمرٍ فليسلِف في كيلٍ معلوم ، ووزن معلوم ، إلى أجلٍ معلوم » .
(م ٥/٥٥)

باب : في الشفعـة

٩٦٨ — عن جابر رضي الله عنه قال: قضى رسول الله ﷺ بالشُفعَة في كل شركةٍ لم تُقْسم ، أو حائطٍ ، لا يحل له أن يبيع حتى يُؤْذِنَ شريكه ، فإن شاء أخذ ، وإن شاء ترك ، فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به » .
(م ٥/٥٧)

باب : غرز الخشب في جدار الجار

٩٦٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يمنعْ أحدكم جارَه أن يغرزَ خشبةً في جداره » . قال ثم يقول أبو هريرة : ما لي أراكم عنها معرضين ؟! والله لأرمينَّ بهـا بين أكتافكم [٢] .
(م ٥/٥٧)

باب : من ظلم من الأرض شبراً طُوِّق من سبع أرضين

٩٧٠ — عن عروة بن الزبير رضي الله عنه : أن أروى بنت أويْسٍ ادَّعَتْ على سعيد بن زيد رضي الله عنه أنه أخذ شيئاً من أرضها فخاصمته إلى مروان بن الحكم فقال سعيد : أنا كنت آخذ من أرضها شيئاً بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ ؟! قال وما سمعت من رسول الله ﷺ ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أخذ شبراً من الأرض ظلماً طُوِّقه إلى سبع أرَضين » . فقال له مروان : لا أسألك بيِّنَةً بعد هذا ، فقال : اللهم إن كانت كاذبةً فَعَمِّ بَصَرَها ، واقتلها في أرضها ، قال : فما ماتت حتى ذهب بصرها ، ثم بينا هي تمشي في أرضها ، إذ وقعت في حفرة فماتت .
(م ٥/٥٨)

باب : إذا اختلف في الطريق جُعِلَ عرضه سبعة أذرع

٩٧١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إذا اختلفتم في الطريق جُعِل عرضهُ سبْعَ أذرعٍ » .
(م ٥/٥٩)

---

(١) أي يعطون الثمن في الحال ، ويأخذون السلعة في المآل .
(٢) يعني ان لم تقبلوا هذا الحكم وتعملوا به راضين لأجعلنها أي الخشبة على رقابكم كارهين . وأراد بذلك المبالغة .

كتاب المزارعة

باب : النهي عن كراء الأرض

٩٧٢ ــ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: « من كانت له أرضٌ، فَلْيَزْرَعْها أو لِيُزْرِعْها أخاه ، ولا يُكْرِها » . (م ١٩/٥)

باب : كراء الأرض

٩٧٣ ــ عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كنا نُحاقِلُ الأرضَ على عهد رسول الله ﷺ فنكريها بالثلث والربع والطعام المسمّى ، فجاءنا ذات يوم رجلٌ من عمومتي فقال : نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً ، وطواعية الله ورسوله[1] ﷺ أنفع لنا ، نهانا أن نحاقل بالأرض فنكريها على الثلث والربع والطعام المسمّى ، وأمَرَ ربَّ الأرض أن يَزْرَعَها أو يُزْرِعها ، وكره كراءَها وما سوى ذلك .
(م ٢٣/٥)

باب : كراء الأرض بالذهب والورق

٩٧٤ ــ عن حنظلة بن قيس الأنصاري قال : سألت رافع بن خَديجٍ رضي الله عنه عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال : لا بأس به ، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله ﷺ على الماذيانات[2] وأقبال الجداول ، وأشياء من الزرع ، فيهلِك هذا ويسلم هذا ، ويسلم هذا ويهلِك هذا ، فلم يكن للناس كراء إلا هذا، فلذلك زجر عنه، فأما شيء معلوم مضمون فلا بأس به »[3]. (م ٢٤/٥)

باب : المؤاجــرة

٩٧٥ ــ عن عبد الله بن السائب قال : دخلنا على عبد الله بن مَعْقِل فسألناه عن المزارعة ؟ فقال : زعم ثابت أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة، وأمر بالمؤاجرة، وقال : لا بأس بها . (م ٢٥/٥)

---

(١) الأصل « ورسول الله » والتصويب من « مسلم » .

(٢) هي جمع ماذيان وهو النهر الكبير . (وأقبال الجداول) أي اوائلها ورؤوسها . و (الجداول) جمع (جدول) وهو النهر الصغير كالساقية . ومعناه أنهم كانوا يدفعون الأرض الى من يزرعها ببذر من عنده على أن يكون لمالك الأرض ما ينبت على الماذيانات وأقبال الجداول أو هذه القطعة والباقي للعامل فنهوا عن ذلك لما فيه من الغرر .

(٣) يشير هذا الكلام إلى أن علة النهي الغرر والجهالة. فينبغي أن تحمل عليه الأحاديث الأخرى التي يدل ظاهرها على النهي مطلقاً كما هو الشأن في حمل المطلق على المقيد ، فما ذهب اليه بعض الكتاب اليوم من القول بالتحريم مطلقاً ، فيه اهمال لهذه العلة المنصوص عليها في هذا الحديث . وإهمال لغيره من الأحاديث الدالة على الجواز كحديث ارض خيبر الآتي بعد بابين ، فتنبه .

باب : في منح الأرض

٩٧٦ — عن طاووس أنه كان يخابر : قال عمرو : فقلت له : يا أبا عبد الرحمن لو تركت هذه المخابرة، فإنهم يزعمون أن النبي ﷺ نهى عن المخابرة، فقال أي عمرو ! : أخبرني أعلمهم بذلك، يعني ابن عباس رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ لم ينه عنها ، إنما قال : « يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليها خرجاً معلوماً » . (م ٥/٢٥)

باب : المساقاة ومعاملة الأرض بجزء من الثمر والزرع

٩٧٧ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أعطى رسولُ الله ﷺ خيبرَ لشطر ما يخرج من ثمر أو زرع ، فكان يُعطي أزواجه كل سنة مائة وَسْق[1] ، ثمانين وَسْقاً من تمر ، وعشرين وسقاً من شعير ، قال : فلما وَلِيَ عمر رضي الله عنه قَسم خيبر[2] ، خَيَّر أزواج النبي ﷺ أن يَقْطَعَ لهن الأرض والماء. أو يضمن لهن الأوساق كل عام، فاختلفن ، فمنهن من اختار الأرض والماء، ومنهن من اختار الأوساق كل عام ، فكانت عائشة وحفصة رضي الله عنهما ممن اختارتا[3] الأرض والماء . (م ٥/٢٦)

باب : فيمن غرس غرساً

٩٧٨ — عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلم يغرس غرساً ، إلا كان ما أُكِلَ منه له صدقة ، وما سُرِقَ منه له صدقة ، وما أَكَلَ السَّبُعُ منه فهو له صدقة ، وما أَكَلَتِ الطيرُ فهو له صدقة ، ولا يرزؤه أحد[4] إلا كان له صدقة » . (م ٥/٢٧)

باب : بيع فضل الماء

٩٧٩ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء (م ٥/٣٤)

باب : منع فضل الماء والكلأ

٩٨٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تمنعوا فضلَ الماء لتمنعُوا[5] به الكلأ »[6] . (م ٥/٣٤)

---

(١) هو حمل بعير ، وهو ستون صاعاً .

(٢) يعني قسمها بين المستحقين ، أي نفس الأرض حين أخذها من اليهود حين أجلاهم عنها .

(٣) الأصل « اختار » .

(٤) أي ينقصه ويأخذ منه .

(٥) اللام للعاقبة كما في قوله سبحانه (ليكون لهم عدواً وحزناً) . (٦) العشب رطبه ويابسه . وصورته أن يكون للانسان بئر في الفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ، ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء غيره . فاذا منع صاحب البئر أصحاب المواشي عن الماء يكون مانعاً عن رعي الكلأ ، لأنه لا يمكن لهم الرعي خوفاً على مواشيهم من العطش .

كتاب الوصايا والصدقة والنحل والعمرى

باب : الحث على الوصية لمن له ما يوصي فيه

٩٨١ — عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ قال : « ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ثلاث ليال إلا ووصيته عنده مكتوبة » . قال عبد الله بن عمر : ما مرّت علي ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ قال ذلك إلا وعندي وصيّتي . (م ٧٠/٥)

باب : الوصية بالثلث لا يجاوز

٩٨٢ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : عادني رسول الله ﷺ في حجة الوداع من وجع أشفَيْتُ منه على الموت[1] ، فقلت : يا رسول الله بلغ بي من الوَجع ما تَرَى[2] وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة ، أفأتصدق بثلُثَيْ مالي ؟ قال : لا ، قلتُ : أفأتَصَدَّق بشطره ؟ قال : « لا ، الثلث والثلث كثير ، إنك أن تَذَرَ ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناسَ ، ولستَ تُنفِق نفقة تَبْتَغي بها وجه الله تعالى إلا أُجِرتَ بها ، حتى اللقمةُ تجعلها في فِي امرأتك » . قال : قلت : يا رسول الله أُخَلَّفُ بعد أصحابي ؟ قال : « إنك لن تُخَلَّفَ فتعملَ عملاً تَبْتَغي به وَجْهَ الله تعالى إلا ازدَدْتَ به درجةً ورفعةً ، ولعلك تُخَلَّفُ حتى يُنْفَعَ بك أقوام ويُضَرَّ بك آخرون ، اللهم أمْضِ لأصحابي هجرتهم ، ولا تَرُدَّهُمْ على أعقابهم ، لكن البائس سعد بن خولة » ، قال : رثى له رسول الله ﷺ من أن توفي بمكة . (م ٧١/٥)

٩٨٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لو أن الناس غَضُّوا من الثلث إلى الربع ، فإن رسول الله ﷺ قال : « الثلث ، والثلث كثير » . (م ٧٣/٥)

باب : وصية النبي ﷺ بكتاب الله

٩٨٤ — عن طلحة بن مُصَرِّف قال : سألت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما : هل أوصى رسول الله ﷺ ؟ فقال : لا ، قلت : فلم كُتِبَ على المسلمين الوصية أو فلم أمروا بالوصية ؟ قال : أَوْصى بكتاب الله عز وجل[3] . (م ٧٤/٥)

---

(١) أي قاربته وأشرفت عليه .

(٢) كذا الأصل ، وعلى هامشه : « نسخة بلغني » . وكذا في « مسلم » لكن بتقديم وتأخير : « بلغني ما ترى من الوجع » .

(٣) قلت : أي بالعمل بما فيه ، والتحاكم إليه عند التنازع . وقد صارت هذه الوصية العظيمة كأنها منسوخة عند جماهير المسلمين اليوم ، أما حكامهم، فانهم أعرضوا عن العمل به واتبعوا القوانين التي سنها الكفار ، وأما جمهورهم، فانهم يأبون التحاكم إليه في مواطن النزاع إلى الأخذ بآراء الرجال ومذاهبهم ، وقنعوا منه بتلاوته في بيوتهم ، وعلى قبور موتاهم تبركاً ، فإلى الله المشتكى ، وبه المستعان .

٩٨٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ، ولا شاةً ولا بعيراً ولا أوصى بشيء »[١] ؛ (م ٥/٧٥)

٩٨٦ — عن الأسود بن يزيد قال : ذكروا عند عائشة رضي الله عنها أن علياً رضي الله عنه كان وصياً[٢] ، فقالت متى أوصى إليه؟! فقد كنت مسندته إلى صدري (أو قالت حجري)[٣] ، فدعا بالطست ، فلقد انْخَنَثَ[٤] في حجري ، وما شعرت انه مات ، فمتى أوصى اليه ؟ . (م ٥/٧٥)

باب : وصية النبي ﷺ بإخراج المشركين من جزيرة العرب وبإجازة الوفد[٥]

٩٨٧ — عن سعيد بن جُبَيْر قال : قال ابن عباس رضي الله عنهما : يوم الخميس وما يومُ الخميس؟ ثم بكى حتى بلَّ دمعُهُ الحصى ، فقلت : يا ابنَ عباس ! وما يوم الخميس ؟ قال : اشتدَّ برسول الله ﷺ وجعه فقال : « ائتُوني أكتُبْ لكم كتاباً لا تضلوا بعدي » فتنازعوا ، وما ينبغي عند نبي تنازعٌ » ، وقالوا: ما شأنه[٦] أهَجَرَ ؟ [٧] استَفْهِمُوه ، قال : « دعوني فالذي أنا فيه خير ، أوصيكم بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأَجِيزوا الوَفْد بنحو ما كنت أُجيزهم » ، قال : وسكت عن الثالثة أو قالها فأُنسيتُها . (م ٥/٧٥)

باب : النهي أن يعود في الصدقة

٩٨٨ — عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : حَمَلْتُ على فرس عتيق في سبيل الله[٨] فأضاعه صاحبه[٩] ، فظننت أنه بائعُهُ بِرُخْصٍ ، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : « لا تَبتعْهُ[١٠] ولا تعد في صدقتك ، فان العائد في صدقَتِه كالكلب يقيء[١١] ثم يعود في قيئه » . (م ٥/٦٣)

٩٨٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : « العائد في هبته كالكلب يَقيء ثم يعود في قيئه » . (م ٥/٦٤ — ٦٥)

---

(١) تعني بشيء من الخلافة لأحد ، بدليل الرواية الآتية ، وإلا فقد أوصى بأمور كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم: أوصيكم بثلاث... الحديث كما يأتي بعد بابين .

(٢) يعني بالخلافة .

(٣) بالفتح وقد يكسر (الحضن) ، وهوما دون الإبط إلى الكشح .

(٤) أي انكسر وانثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت .

(٥) هو إكرامهم وإعانتهم على سفرهم ، ولو كانوا كفاراً .

(٦) الأصل « قالوا : وما شأنه » والتصحيح من « مسلم » .

(٧) أي اختلف كلامه بسبب المرض ، على سبيل الاستفهام ، أي هل تغير كلامه واختلط لأجل ما به من المرض .

(٨) معناه تصدقت به ووهبته لمن يقاتل عليه في سبيل الله . و (العتيق) الفرس النفيس الجواد السابق .

(٩) أي قصر في القيام بعلفه ومؤونته .

(١٠) وفي رواية لمسلم : « لا تشتره ، وإن أُعطيتَه بدرهم » .

(١١) ليس في « مسلم » « يقيء ثم » وإنما هي في حديث ابن عباس بعده .

باب : من نحل بعض ولده دون سائر بنيه

٩٩٠ — عن النعمان بن بَشير رضي الله عنهما قال : تصدق عليَّ أبي ببعض ماله فقالت أمي عَمرةُ بنت رواحة : لا أرضى حتى تُشهِد رسول الله ﷺ ؛ فانطلق بي أبي إلى النبي ﷺ ليشهده على صدقتي ، فقال له رسول الله ﷺ : « أفعلت هذا بولدك كلهم »؟ قال : لا ، قال : « اتقوا الله واعدِلوا في أولادكم » فرجع أبي فردَّ تلك الصدقة . (م ٥/٦٥ — ٦٦)

٩٩١ — عن النعمان بن بشير قال : انطلق بي أبي يحملني إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله اشهَدْ أني قد نَحَلتُ النعمان كذا وكذا من مالي ، فقال : « أكُلَّ بَنيك قد نحلت مثل ما نحلت النعمان ؟ » قال : لا ، قال : « فَأَشهِدْ على هذا غيري »[١] ، ثم قال : « أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء » ؟ قال : بلى ، قال : « فلا اذاً » . (م ٥/٦٦ — ٦٧)

باب : في الرجل يعمر رجلاً عمرى

٩٩٢ — عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أيما رجل أَعْمَرَ رجلاً عُمرى له ولعقبه فقال : أعطيتكها وعقبك ما بقي منكم أحد ، فإنها لمن أعطيها وعَقبِه[٢] ، وإنها لا تَرجعُ إلى صاحبها من أجل أنه أعطى عطاءً وقعت فيه المواريث . (م ٥/٦٧ — ٦٨)

٩٩٣ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها[٣] فانه من أَعْمَرَ عُمرى فهي للذي أُعمِرَها حياً وميتاً ولعقبه » . (م ٥/٦٨)

---

(١) المقصود بلفظ الحديث الترك لا جواز إشهاد الغير .

(٢) ليست هذه اللفظة « عقبه » عند مسلم في هذه الرواية ، وعليها في الأصل حرف (خ) أي إنها في نسخة منه وهي عند مسلم في رواية أخرى .

(٣) المراد به إعلامهم أن العمرى هبة صحيحة ماضية ، يملكها الموهوب ملكاً تاماً . لا يعود إلى الواهب أبداً ، فإذا علموا ذلك فن شاء أعمر ، ودخل على بصيرة ، ومن شاء ترك ، لأنهم كانوا يظنون أنها كالعارية ويرجع فيها .

كتاب الفرائض

باب : لا يرث المسلمُ الكافرَ ولا يرث الكافرُ المسلم

٩٩٤ ــ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « لا يرث المسلمُ الكافرَ ولا يرث الكافرُ المسلمَ » .
(م ٥/٥٩)

باب : ألحقوا الفرائض بأهلها

٩٩٥ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال : « ألْحِقُوا الفرائضَ بأهلها فما تَرَكَتِ الفرائضُ فلأولى رجلٍ ذكرٍ » (١) .
(م ٥/٥٩)

باب : ميراث الكلالة

٩٩٦ ــ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : دخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل ، فتوضأ فصبُّوا علي من وَضوئه ، فعقلت ، فقلت : يا رسول الله إنما يرثني كلالة (٢) ، فنزلت آية الميراث ، فقلت لمحمد بن المنكدر : (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) قال : هكذا أُنزِلَتْ . (م ٥/٦٠)

٩٩٧ ــ عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب يوم جمعة ، فذكر نبي الله ﷺ وذكر أبا بكر رضي الله عنه ثم قال : إني لا أَدَعُ بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة ، ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعتُه في الكلالة ، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري ، وقال : « يا عمر ألا تكفيك آية الصيف (٣) التي في آخر (سورة النساء) ، وإني إن أعِش أقْضِ فيها بقضيةٍ يَقْضي بها من يقرأ القرآن ، ومن لا يقرأ القرآن »
(م ٥/٦١)

---

(١) الفرائض : الحصص المقدرة في كتاب الله تعالى من تركة الميت (بأهلها) أي المبيّنة في الكتاب والسنة . (فلأولى) أي أقرب (رجل) من الميت (ذكر) تأكيد ، او احتراز من الخنثى المشكل .

(٢) الكلالة : هو أن يموت الرجل ولا يدع والداً ولا ولداً يرثانه ، وأصله من تكلله النسب إذا أحاط به . وقيل الكلالة : الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد ، فهو واقع على الميت ، وعلى الوارث بهذا الشرط . وقيل غير ذلك .

(٣) قال النووي : سماها آية الصيف لنزولها في الصيف .

باب : آخر آية نزلت آية الكلالة

٩٩٨ ــ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما : أن آخر سورة أُنزلت تامة سورة التوبة ، وأن آخر آية أُنزِلَتْ آية الكلالة . (م ٥/٦١)

باب : من ترك مالاً فلورثته

٩٩٩ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يُؤتَى بالرجل الميت عليه الدَّين ، فيسأل : هل ترك لدينه من قضاء ؟ فان حُدِّث أنه ترك وفاءً ، صلَّى عليه ، وإلا قال : « صلُّوا على صاحبكم » فلما فتح الله عليه الفتوح ، قال : « أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن تُوفي وعليه دينٌ فَعَلَيَّ قضاؤه ، ومن ترك مالاً فلورثته » . (م ٥/٦٢)

كتاب الوقف

باب : الوقف للأصل والصدقة بالغلة

١٠٠٠ – عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أصاب عمر رضي الله عنه أرضاً بخيبَر ، فأتى النبي ﷺ يستأمره فيها ، فقال : يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصبْ مالاً قط هو أنْفَسُ عندي منه فما تأمرني به ؟ قال : « إن شئت حبَسْتَ أصلها ، وتصدقت بها »[١] ، قال : فتصدق بها عمر : أنــه لا يباع أصلها ولا يُبتاع[٢] ولا يورث ولا يُوهَب ، قال : فتصدق بها[٣] عمر في الفقراء ، وفي القُربى وفي الرقاب ، وفي سبيل الله ، وابن السبيل ، والضيف ، لا جناح على من وَليها أن يأكل منها بالمعروف ، أو يطعمَ صديقاً غير متمول فيه[٤] . (م ٧٤/٥)

باب : ما يلحق الانسان ثوابه بعده

١٠٠١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مات الإنسانُ انقطع عنه عملُه إلا من ثلاثة ، إلا من صدقةٍ جارية ، أو علمٍ ينتفع به ، أو ولدٍ صالح يدعو له » . (م ٧٣/٥)

باب : الصدقة عمن مات ولم يوص

فيه حديث عائشة رضي الله عنها ، وقد تقدم في باب الزكاة [رقم (٥٣٢)].

---

(١) أي بمنفعتها ، ففي رواية : « احبس أصلها ، وسبل ثمرتها ». أخرجه النسائي وغيره بسند صحيح ، كما هو مبين في « الارواء » (١٥٨٢) .

(٢) الأصل (يباع) وكذلك هو في أكثر نسخ مسلم ، وفي نسخة منه ما أثبتنا ، وهو الصواب ، والمعنى لا يشترى .

(٣) ليس في « مسلم » (بها) .

(٤) أي غير متخذ منها مالا أي ملكاً ، والمراد أنه لا يتملك شيئاً من رقابها .

كِتابُ النُّذور

باب : الوفاء بالنذر إذا كان في طاعة الله

١٠٠٢ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ وهو بالجِعْرانَةِ بعد أن رجع من الطائف ، فقال : يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعْتَكِفَ يوماً في المسجد الحرام ، فكيف ترى ؟ قال : « اذْهَبْ فاعتكف يوماً » ، قال : وكان رسول الله ﷺ قد أعطاه جاريةً من الخمس ، فلما أعتق رسولُ الله ﷺ سبايا الناس ، سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصواتهم يقولون : أعتقَنا رسول الله ﷺ ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : أعْتَقَ رسول الله ﷺ سبايا الناس فقال عمر : يا عبد الله اذْهب إلى تلك الجارية فخلِّ سبيلها . (م ٨٩/٥)

باب : الأمر بقضاء النذر

١٠٠٣ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : استفتى سعدُ بن عبادة رسولَ الله ﷺ في نذرٍ كان على أمِّهِ ، تُوفِّيَتْ قبل أن تَقْضِيَه ، قال رسول الله ﷺ : « فاقضه عنها » . (م ٧٦/٥)

باب : فيمن نذر أن يمشي إلى الكعبة

١٠٠٤ ــ عن عقبة بن عامرٍ رضي الله عنه أنه قال : نَذَرَتْ أختي أن تمشي إلى بيت الله حافيةً ، فأمَرَتْني أن أستفتي لها رسول الله ﷺ ، فاستفتيته فقال : « لتمْشِ ولْتَركَبْ » . (م ٧٩/٥)

١٠٠٥ ــ عن أنَس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى شيخاً يُهادى بين ابْنَيْهِ ، فقال : « ما بال هذا ؟ » قالوا : نذر أن يمشي ، قال : « إن الله عز وجل عن تعذيب هذا نفسَه لغنيٌّ ، » وأمره أن يركب. (م ٧٩/٥)

باب : النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً

١٠٠٦ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : أنه نهى عن النذر وقال : « إنه لا يأتي بخير ، وإنما يستخرج به من البخيل » . (م ٧٧/٥)

١٠٠٧ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن النذر لا يُقَرِّبُ من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قَدَّره له ، ولكن النذر يوافق القدر فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يُخرج » (م ٧٧/٥–٧٨)

باب : لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد

١٠٠٨ — عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : كانت ثقيف حلفاءَ لبني عُقَيل ، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ ، وأسر أصحابُ رسول الله ﷺ رجلاً من بني عُقَيل[١] ، وأصابوا معه العضباء ، فأتى عليه رسولُ الله ﷺ وهو في الوَثاق ، قال : يا محمد ! فأتاه ، فقال : « ما شأنك » ؟ قال : بم أخذتني وبم أخذت سابقة الحاج[١] ؟ فقال (إعظاماً لذلك) : « أخذتُك بجريرة حلفائك ثقيف » ، ثم انصرف عنه فناداه ، فقال : يا محمد ! يا محمد ! وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً ، فرجع إليه فقال : « ما شأنك » ؟ قال : إني مسلم ، قال : « لو قُلتَها وأنت تملك أمرك أفلَحْتَ كل الفلاح » ، ثم انصرف ، فناداه ، فقال : يا محمد ! يا محمد ! فأتاه ، فقال : « ما شأنك » ؟ قال : إني جائع فأطعمني وظمآن فَاسْقِني ، قال : « هذه حاجتك » فَفُدِيَ بالرجلين ، قال : وأُسِرَتْ امرأة من الأنصار وأُصيبت العضباء ، فكانت المرأة في الوَثاق ، وكان القوم يُريحون نَعَمَهُمْ بين يدي بيوتهم ، فانفلَتَتْ ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل ، فجعلت إذا دنت من البعير رغا ، فَتَتْرُكه حتى تنتهي إلى العضباء فلم تَرْغُ ، قال : وهي ناقة منوقة[٢] فقعدت في عَجُزِها ، ثم زَجَرَتْها ، فانطلقت ، و نذِروا بها ، فطلبوها فأعجزتهم ، قال : ونذرتْ لله عز وجل إن نجاها الله عليها لتَنْحَرَنّها ! فلما قدمت المدينة رآها الناس ، فقالوا : العضباء ناقة رسول الله ﷺ ، فقالت : إنها نذرت إن نجاها الله عليها لتَنْحَرَنّها ! فأتوا رسولَ الله ﷺ فذكروا ذلك له ، فقال : « سبحان الله بئس ما جزتها ، نذرت لله إن نجاها الله عليها لتَنْحَرَنّها ! لا وفاءَ لنذر في معصية ، ولا فيما لا يملك العبد » . (م ٥/٧٨)

باب : في كفارة النذر

١٠٠٩ — عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « كفارة النذر ، كفارة اليمين» (م ٥/٨٠)

---

(١) ثقيف وعقيل قبيلتان، و (حلفاء) جمع حليف، وهو المعاهد ، يقال منه تحالفا إذا تعاهدا وتعاقدا على أن يكون أمرهما واحداً في النصرة والحماية ، وكان بينه صلى الله عليه وسلم وبين ثقيف عهد أن لا يتعرضوا لأحد من المسلمين ، فنقض ثقيف عهدهم ، وأسروا رجلين من اصحابه صلى الله عليه وسلم ، وأسر أصحابه رجلا من بني عقيل ، فشدوه بالوثاق ، وأخذوا معه ناقته التي سماها سابقة الحاج.

(٢) في « مسلم » : « وناقة منوقة » . وفي رواية أخرى : « وهي ناقة مدربة » .

كتاب الأيمان

باب : النهي أن يحلف بأبيه

١٠١٠ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم » ، قال عمر : فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله ﷺ نهى عنها ، ذاكراً ، ولا آثراً[1] . (م ٨٠/٥)

١٠١١ ـ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله » ، وكانت قريش تحلف بآبائها ، قال : « لا تحلفوا بآبائكم » . (م ٨١/٥)

باب : النهي عن الحلف بالطواغي

١٠١٢ ـ عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحلفوا بالطواغي[2] ولا بآبائكم » . (م ٨٢/٥)

باب : من حلف باللاّت والعزّى فليقل لا إله إلا الله

١٠١٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من حلف منكم فقال في حَلِفِه باللات فليقل لا إله إلا الله ، ومن قال لصاحبه ؛ تعالَ اقامِرْك فليتصدق » . وفي رواية : « من حلف باللات والعزى » . (م ٨١/٥)

باب : استحباب الثنيا في اليمين

١٠١٤ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « قال سليمان بن داوود نبيُّ الله عليهما السلام : لأطوفَنَّ الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتي بغلامٍ يُقاتِلُ في سبيل الله ، فقال له صاحبه أو الملك :

---

(١) أي ما حلفت بالآباء (ذاكراً) يعني قائلا لها من قبل نفسي ، (ولا آثراً) اي ولا حاكياً لها عن غيري بأن أقول : قال فلان : « وأبي » يعني ما أجريت على لساني الحلف بها أصلا لا بالقول من نفسي ، ولا ناقلا عن غيري .

(٢) جمع طاغية ، فاعلة من الطغيان ، والمراد الاصنام سميت بذلك لأنها سبب الطغيان فهي كالفاعلة له .

قل إن شاء الله، فلم يقل،ونَسيَ ، فلم تأتِ واحدة من نسائه إلا واحدة جاءت بِشِقّ غلام، فقال رسول الله ﷺ : ولو قال:إن شاء الله لم يَحْنَثْ وكان دَرَكاً[١] له في حاجته » . (م ٥/٨٧)

باب : يمين الحالف على نية المستحلف

١٠١٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اليمين على نية المستَحلِف » . (م ٥/٨٧)

باب : من اقتَطع حق امرىء مسلم بيمينه وجبت له النار

١٠١٦ — عن أبي أُمامة يعني الحارثي أن رسول الله ﷺ قال : « من اقتطع حَقّ امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النارَ ، وحَرّم عليه الجنة » ، فقال له رجل : يا رسول الله وإن كان شيئاً يسيراً ، قال : « وإن قضيباً من أراك » . (م ١/٨٥)

١٠١٧ — عن وائل بن حُجر رضي الله عنه قال : جاء رجل من حضرموتَ ، ورجل من كِندةَ إلى رسول الله ﷺ ، فقال الحضرمي : يا رسول الله إن هذا قد غلبني على أرضٍ لي ، كانت لأبي ، فقـال الكِندي : هي أرضي في يدي أزرعها ، ليس له فيها حق ، فقال النبي ﷺ للحضرمي : « ألك بينة » ؟ قال : لا ، قال : « فلَكَ يمينه » ، قال : يا رسول الله إنّ الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليـه ، وليس يتورع من شيء ، فقال : « ليس لك منه إلا ذلك » ، فانطلق ليَحْلِفَ ، فقال رسول الله ﷺ لما أدبر : « أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً ليَلْقَيَنّ اللهَ تعالى وهو عنه معرض ». (م ١/٨٦—٨٧)

باب : من حلف على يمين فرأى خيراً منها فليُكَفّر وليأت الذي هو خير

١٠١٨ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : أتَيتُ النبيَّ ﷺ في رهط من الأشعريـين نستَحمِلُه[٢] ، فقال : « والله لا أحملكم ، وما عندي ما أحملكم عليه » ، قال : فلبثنا ما شاء الله ، ثم أُتِـيَ بإبلٍ فأمر لنا بثلاثِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرى[٣] ، فلما انطلقنا ، قلنا (أو قال بعضنا لبعض) : لا يبارك الله لنا ، أتَينا رسولَ الله ﷺ نستحمله ، فحلف أن لا يَحمِلنا ، ثم حملنا ، فأتوه فأخبروه ، فقال : « ما أنا حَمَلْتُكُمْ ولكن اللهَ حملكم ، وإني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيراً منها إلا كفّرتُ عن يميني ، وأتَيْتُ الذي هو خير » . (م ٥/٨٢)

---

(١) اسم من الادراك . أي لحاقاً ، قال تعالى (لا تخاف دركا)

(٢) أي نطلب منه ما يحملنا من الإبل ، ويحمل اثقالنا .

(٣) جمع ذروة بكسر الذال وضمها ، وذروة كل شيء أعلاه ، والمراد هنا الأسنمة . و(الغر) البيض

١٠١٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أعْتَمَ(١) رجلٌ عند النبي ﷺ ثم رجع إلى أهله فوجد الصِّبْيَةَ قد ناموا ، فأتاه أهله بطعامه ، فحلف لا يأكل من أجل صبيته ، ثم بدا له فأكل ، فأتى رسولَ الله ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقال رسول الله ﷺ : « من حلف على يمينٍ ، فرأى غيرها خيراً منهـا ، فليأتِها ، وليكفِّر عن يمينه » . (م ٥/٨٥)

باب : في كفارة اليمين

١٠٢٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والله لأن يَلَجَّ أحدُكم بيمينه في أهلِه آثمُ له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله »(٢) (م ٥/٨٨)

(١) أي دخل في العتمة ، وهي شدة ظلمة الليل .

(٢) أي لأن يصر أحدكم على المحلوف عليه بسبب يمينه في أهله ، أي في قطيعتهم كالحلف على أن لا يكلمهم ولا يصل إليهم (آثم له) أي أكثر إثماً لما في ذلك من الضرر على أهله (من أن يعطي كفارته التي فرض الله)، أي على تقدير الحنث . يعني اذا حلف على شيء يرى أن غيره خير منه يجب عليه أن يحنث ويكفر ، لأن الاثم أكثر في الاقامة على ذلك الحلف .

كتاب تحريم الدّماء وذِكر القصاص والدّية

باب : تحريم الدماء والأموال والأعراض

١٠٢١ — عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « إن الزمان[١] قد استدار[٢] كهيئته يومَ خلق اللهُ السماوات والأرضَ السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ، ثلاثة متواليات : ذو القَعْدة ، وذو الحِجة ، والمحرم ، ورجب ، شهر مضر[٣] الذي بين جُمادى وشعبان »، ثم قال :«أي شهرٍ هذا ؟» قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : فسكت حتى ظننا أنه سيُسَمِّيه بغير اسمه ، قال : «أليس ذا الحجة ؟» قلنا : بلى ، قال :«فأي بلدٍ هذا ؟» قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : فسكت حتى ظننا أنه سيُسَمِّيه بغير اسمه ، قال :«أليس البلدة ؟»قلنا : بلى ، قال :«فأيُّ يوم هذا ؟»قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال :«أليس يومَ النحر ؟»قلنا : بلى يا رسول الله ، قال : «فإن دماءكم وأموالكم (قال محمد : وأحسبه قال) وأعراضكم ، حرام عليكم كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا ، وستَلْقَوْنَ ربكم ، فيسألكم عن أعمالكم ، فلا ترجعُنَّ بعدي ضُلاّلاً يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فلعل بعض من يُبَلّغُه يكون أوعى له من بعض من سمعه » ثم قال :«ألا هل بلغت » ؟ . (م ١٠٧/٥)

باب : أول ما يُقْضى يوم القيامة في الدماء

١٠٢٢ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أول ما يُقضى بين الناس يومَ القيامة في الدماء » . (م ١٠٧/٥)

---

(١) يعني السنة .

(٢) أي عاد إلى الهيئة التي وضع الله الشهور عليها يوم خلق السماوات والأرض . وسبب ذكره أن العرب كانوا يعتقدون تحريم الأشهر الحرم ، حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له ، متمسكين في ذلك بملة إبراهيم عليه السلام ، لكنهم إذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الأشهر الحرم إلى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية ، وأمروا منادياً ينادي في القبائل :ألا إنا نسأنا المحرم إلى صفر . أي أخرنا . عنوا بذلك أنا نحارب في المحرم ، ونترك الحرب بدله في صفر ، وإذا عرض لهم حاجة أخرى ينقلون المحرم من صفر الى الربيع الأول ، وكانوا يؤخرون الحج من شهر إلى شهر ، حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع ، فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فأعلم أن ذا الحجة وصل إلى موضعه، فاجعلوا الحج فيه. ولا تبدلوا شهراً بشهر كأهل الجاهلية

(٣) هو حي من العرب كانوا أكثر تعظيماً لرجب من غيرهم ، ولذا أضافه إليهم ، ثم وصفه بكونه بين جمادى وشعبان لبيان أن رجب الحرام هو الذي بينهما ، لا ما كانوا يسمونه رجباً على حساب النسيء .

باب : ما يُحل دمَ الرجل المسلم

١٠٢٣ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثَّيبُ الزاني[1] ، والنفسُ بالنفسِ ، والتاركُ لدينه المفارقُ للجماعة » . (م ٥/١٠٦)

باب : الحكم فيمن يرتد عن الاسلام ويقتل ويُحارب

١٠٢٤ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه : أن نفراً من عُكْلٍ ثمانيةً قدموا على رسول الله ﷺ ، فبايعوه على الإسلام ، فاستوخَموا الأرض[2] ، وسَقِمَتْ أجسامُهم فَشَكَوْا ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتُصيبون من أبوالها وألبانها » ؟ فقالوا : بلى ، فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها ، فصَحّوا ، فقتَلوا الراعي ، وطردوا الإبل ، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ ، فبَعَثَ في آثارهم ، فأُدركوا فجيء بهم ، فأمرَ بهم فقطعت أيديهم وأرجُلهم ، وسُمِرَ أعينُهم[3] ، ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا . (م ٥/١٠١ — ١٠٢)

باب : إثم من سنَّ القتْل

١٠٢٥ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كِفْل[4] من دمها لأنه كان أولَ من سن القتْل » . (م ٥/١٠٧)

باب : من قتل نفسه بشيء عُذّب به في النار

١٠٢٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل نفسه بحَديدةٍ ، فحديدته في يده يتوجأ[5] بها في بطنه في نار جهنم ، خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن شرب سماً فقتل نفسَه فهو يتَحَسّاه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم ، خالداً مخلداً فيها أبداً » . (م ١/٧٢)

---

(١) قال في « الشرح » : « هكذا هو في النسخ (الزان) من غير ياء بعد النون ، وهي لغة صحيحة ، قرىء بها في السبع كما في قوله (الكبير المتعال) وغيره ، والأشهر في اللغة إثبات الياء في كل هذا .

(٢) أي استثقلوا أرض المدينة لم يوافق هواؤها أبدانهم .

(٣) وفي رواية : « وسمل أعينهم » . والسمر لغة في السمل ، وهو فَقْءُ العين بأي شيء كان ، وقد يكون من المسمار ، يريد أنهم كحلوا بأميال محماة كما جاء التصريح بذلك في بعض الروايات . وقال أنس : إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك لأنهم سملوا أعين الرعاء . كما في رواية لمسلم .

(٤) يعني حظ ونصيب .

(٥) أي يطعن ويضرب بها .

١٠٢٧ — عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون ، فاقتتلوا ، فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ، ومال الآخرون إلى عسكرهم ، وفي أصحاب رسول الله رجل لا يدع لهم شاذّة ولا فاذّة[1] إلا اتبعها ، يضربها بسيفه ، فقالوا : ما أجزأ منا اليوم أحد ما أجزأ فلان ، فقال رسول الله ﷺ : « أما إنه من أهل النار » ! فقال رجل من القوم : أنا صاحبه أبداً[2] ، قال : فخرج معه ، كلما وقف ، وقف معه ، وإذا أسرع ، أسرع معه ، قال : فَجُرِحَ الرجل جُرحاً شديداً ، فاستعجلَ الموتَ فوضع نصل سيفه[3] بالأرض ، وذُبابه[4] بين ثدييه ، ثم تحامل على سيفه ، فقتَل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ فقال : أشهدُ أنك رسولُ الله ، فقال : « وما ذاك » ؟ قال : الرجلُ الذي ذكرتَ آنفاً أنه من أهل النار فأعظم الناس ذلك ، فقُلتُ : أنا لكم به ، فخرجت في طلبه حتى جُرِح جُرحاً شديداً ، فاستَعجل الموتَ ، فوضع نصلَ سيفه بالأرض وذُبابه بين ثدييه ، ثم تحامل عليه فقتل نفسه ، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك : « إن الرجلَ ليعملُ عملَ أهلِ الجنة ، فيما يبدو للناس ، هو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل أهلِ النارِ ، فيما يبدو للناس ، وهو من أهل الجنة » .

(م ٧٤/١)

باب : من قتَل بحجر قُتِل بمثله

١٠٢٨ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه : أن جاريةً وُجِد رأسُها قد رُضَّ بين حجرين ، فسألوها من صنع هذا بك؟ فلان ؟ فلان ؟ حتى ذكروا يهودياً ؟ فأومأت برأسها ، فأُخِذَ اليهودي فأقرَّ ، فأمر به رسول الله ﷺ أن يُرضَّ رأسه بالحجارة . (م ١٠٤/٥)

باب : من عضَّ يد رجل فانتزع ثنيته

١٠٢٩ — عن عمران بن حصين رضي الله عنهما : أن رجلاً عَضَّ يَدَ رجل ، فانتزعَ يده ، فسقطت ثَنِيَّتُه أو ثناياه ، فاستعدى[5] رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما تأمرني ؟ تأمرني أن آمره أن يدع يده في فيك تَقْضَمُها كما يَقْضَمُ الفحل ؟! ادْفع يدَك حتى يَعَضَّها ، ثم انتزعها »[6] .

(م ١٠٥/٥)

---

(١) الشاذ الخارج عن الجماعة ، والفاذ المنفرد ، وأنث الكلمتين على معنى النسمة أو على التشبيه بشاذة الغنم وفاذتها ، وهو كناية عن شجاعته أي لا ينجو منه فار ولا يلقاه أحد إلا قتله . وهذا الرجل اسمه قزمان قاله الخطيب . قال : وكان من المنافقين .

(٢) يعني أنا أصحبه في خفية وألازمه لأنظر السبب الذي به يصير من أهل النار .

(٣) أي مقبضه . (٤) طرفه الأعلى الذي يضرب به .

(٥) يقال : استعديت الأمير على الظالم ، أي طلبت منه النصرة ، فأعداني عليه أي أعانني ونصرني ، فالاستعداء طلب التقوية والنصرة .

(٦) ليس المراد بهذا أمره بدفع يده ليعضها، وإنما معناه الانكار عليه، أي انك لا تدع يدك في فيه يعضها فكيف تنكر عليه أن ينتزع يده من فيك ، وتطالبه بما جنى في جذبه لذلك . وزاد مسلم في رواية : « فأبطله » وفي اخرى : « فقال : لا دية له » .

باب : القِصاص من الجراح إلا أن يرضوا بالدية

١٠٣٠ — عن أنَس رضي الله عنه : أن أختَ الربيع أمَّ حارثة جَرَحَتْ إنساناً ، فاختصموا إلى النبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « القِصَاصَ القِصَاصَ » ، فقالت أمُّ الربيع : يا رسول الله أيُقتصُّ من فلانة ؟ والله لا يقتصُّ منها ، فقال النبي ﷺ : « سبحان الله ! يا أمَّ الربيع ، القِصَاصُ كتابُ الله[١] » ، قالت : لا والله لا يُقتَصُّ منها أبداً ،[٢] قال : « فما زالت حتى قبلوا الدِّيَةَ ، فقال رسول الله ﷺ : « إنَّ من عباد الله من لو أقْسَمَ على الله لأبرَّه » . (م ٥/١٠٥—١٠٦)

باب : من أقرَّ بالقَتل فأُسلم إلى الولي فعفا عنه

١٠٣١ — عن علقمة بن وائل أن أباه رضي الله عنه حدَّثه قال : إني لقاعد مع النبي ﷺ ، إذ جاء رجل يقود آخر بِنِسْعَة[٣] ، فقال : يا رسول الله: هذا قتل أخي ، فقال رسول الله ﷺ : « أقتلته » ؟ (فقال[٤] : إنه لو لم يعترف أقَمْتُ عليه البينة) قال : نعم ، قتلته ، قال : « كيف قتلته » ؟ قال : كنت أنا وهو نَخْتَبِطُ[٥] من شجرة ، فسبني ، فأغضبني ، فضربتُه بالفأس على قَرْنِه[٦] فقَتَلْتُه ، فقال له النبي ﷺ : « هل لك من شيء تؤديه عن نفسك » ؟ قال : ما لي مالٌ إلا كسائي وفأسي . قال : « فترى قومَك يشترونك » ؟ قال : أنا أهون على قَومي من ذاك ، فرمى إليه بِنِسْعته[٧] ، وقال : « دونك صاحبَك » ، فانطلق به الرجلُ ، فلما ولى قال رسول الله ﷺ : « إنْ قتله فهو مثله »[٨] . فرجع فقال : يا رسول الله إنه بلغني أنك قُلْتَ : « إن قَتَله فهو مثله » ، وأخذته بأمرك ؟ فقال رسول الله ﷺ : « أما تريد أن يبوءَ بإثمك وإثم صاحبك » ؟[٩] قال : يا نبي الله (لعله قال) بلى . قال : « فإن ذاك كذاك » . قال : فرمى بِنِسعته ، وخلّى سبيله . (م ٥/١٠٩)

---

(١) أي القصاص في السن موجب كتاب الله وهو قوله تعالى (والسن بالسن) وقيل قوله تعالى (والجروح قصاص) والأول هو الظاهر

(٢) ليس معناه رد حكم النبي صلى الله عليه وسلم بل المراد به الرغبة الى مستحق القصاص أن يعفو، وإلى النبي صلى الله عليه وسلم في الشفاعة إليهم في العفو ، وإنما حلفت ثقة بهم أن لا يحنثوها ، او ثقة بفضل الله ولطفه أن لا يحنثها ، بل يلهمهم العفو .

(٣) هي حبل من جلود مضفورة جعلها كالزمام له يقوده بها .

(٤) أي القائد الذي هو ولي القتيل، أدخله الراوي بين سؤال النبي صلى الله عليه وسلم وبين جواب القاتل، يريد أنه لا مجال له في الانكار .

(٥) أي نجمع الخبط ، وهو ورق السمر ، بأن نضرب الشجر بالعصا فيسقط ورقه فنجمعه علفاً .

(٦) أي جانب رأسه .

(٧) كأنه عليه السلام كان آخذاً بطرف الحبل راجياً انقاذه من القتل ، فألقاه وأسلم القاتل إلى ولي الدم ، وهو معنى قوله (دونك صاحبك) أي خذه ، وهذا إذن منه صلى الله عليه وسلم لاستيفاء حقه .

(٨) يعني في أنه لا فضل ولا منة لأحدهما على الآخر .

(٩) أي يتحمل إثم المقتول باتلافه مهجته ، وإثم الولي لكونه فجعه في أخيه .

باب : دية المرأة يُضْرب بطنها فتُلقي جنينها وتموت ، ودية الجنين

١٠٣٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: اقتتلت امرأتان من هذيل فرَمت إحداهما الأخرى ، بحجر ، فقتلتها وما في بطنها ، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ ، فقضى رسول الله ﷺ أن دية جَنينها غرةٌ[1] : عبدٌ أو وليدة ، وقضى بدية المرأة على عاقِلَتِها[2] وورَّثها وَلَدَها ومن معهم ، فقال حَمَل ابن النابغة الهُذلي : يا رسول الله كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ، ولا نطق ولا استَهَلَّ ، فمثل ذلك يُطَلّ ! [3] ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما هذا من إخوان الكهان، من أجل سَجْعِه الذي سَجَعَ » .
(م ٥/١١٠)

باب : الجُبَار الذي لا دية له

١٠٣٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « البئر جَرحُها جُبار[4] ، والمعدِن جرحه جُبار ، والعجماء جرحها جبار ، وفي الرِّكاز[5] الخمس » . (م ٥/١٢٨)

---

(١) الوجه فيه تنوين (غرة) على أن يكون ما بعدها بدلا منها أو بياناً لها . و (أو) هنا للتقسيم لا للشك ، فان كلاً من العبد والأمة يقال له الغرة ، اذ الغرة اسم للانسان المملوك .

(٢) أي عاقلة الجانية . و (العاقلة) بكسر القاف جمع عاقل وهو دافع الدية ، وعاقلة الرجل قرابته من قبل الأب وهم عصبته .

(٣) معناه يهدر ، ويلغى ولا يضمن .

(٤) أي هدر لا ضمان على صاحبها .

(٥) بكسر الراء دفين الجاهلية ، على الصحيح . ولي فيه رسالة .

كتاب القسامة

باب : من يحلف فيها

١٠٣٤ ــ عن سهل بن أبي حَثْمة عن رجال من كبراء قومه : أن عبد الله بن سَهْل ومُحَيِّصَة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهما ، فأتى مُحَيِّصة فأُخبر أن عبد الله بن سهل قد قُتِلَ وطُرِحَ في عَيْنٍ أو فَقِير[1] ، فأتى يهودَ فقال : أنتم والله قتلتموه ، قالوا : والله ما قتلناه ، ثم أقْبَلَ حتى قَدِمَ على قومه فذكَر لهم ذلك ، ثم أقبلَ هو وأخوه حُوَيِّصة وهو أكبر منه ، وعبد الرحمن بنُ سهل ، فذهب محيِّصة ليتكلم ، وهو الذي كان بخيبر ، فقال رسول الله ﷺ لمحيصة : « كَبِّر كَبِّر » (يريد السِنَّ) . فتكلم حويصة ، ثم تكلم مُحَيِّصة ، فقال رسول الله ﷺ : « إما أن يَدُوا صاحبكم ، وإما أن يؤذنوا بحرب »[2] فكتب رسولُ الله ﷺ اليهم في ذلك ، فكتبوا : إنا والله ما قتلناه ، فقال رسول الله ﷺ لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن : « أتَحلِفون وتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صاحبِكم » ؟ قالوا : لا ، قال : « فتَحلف لكم يَهُودُ » ؟ قالوا : ليسوا بمسلمين ، فوداه رسول الله ﷺ من عنده . فبعث اليهم رسول الله ﷺ مائة ناقة ، حتى أدْخِلَتْ عليهم الدارَ ، فقال سهل : فلقد ركَضَتْني منها ناقةٌ حمراء .

(م ٥/١٠٠-١٠١)

باب : إقرار القسامة على ما كانت عليه

١٠٣٥ ــ عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار : أن رسول الله ﷺ أقَرَّ القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية . (م ٥/١٠١)

---

(١) هي البئر القريبة القعر ، الواسعة الفم .

(٢) معناه : ان ثبت القتل عليهم بقسامتكم ، (فإما أن يدوا صاحبكم) أي يدفعوا إليكم ديته ، وإما أن يعلمونا أنهم ممتنعون من التزام أحكامنا فينتقض عهدهم ويصيرون حرباً لنا .

كتاب الحدود

باب : حدّ البكر والثيِّب في الزنا

١٠٣٦ – عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : كان نبي الله ﷺ إذا أنزل عليه الوحي كُرِب لذلك ، وتربّدَ له وجْهُهُ[١] ، قال : فأُنزل عليه ذات يوم فَلُقِيَ كذلك ، فلما سُرِّيَ عنه ، قال : « خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلاً ، الثيب بالثيب ، والبِكر بالبكر ، الثيب جَلْدُ مِئة ، ثم رجمٌ بالحجارة والبِكر جلد مائة ثم نفيُ سَنَةٍ » . (م ٥/١١٥)

باب : رجم الثيب في الزنا

١٠٣٧ – عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَة أنه سمع عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ : إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان مما أنزَلَ الله عليه آيةُ الرجم[٢] ، قرأناها ووعيناها وعقلناها ، فرَجَمَ رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : ما نجدُ الرجمَ في كتاب الله تعالى فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله[٣] ، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أَحصَنَ من الرجال والنساء إذا قامت البينة ، أو كان الحَبَلُ أو الاعتراف . (م ٥/١١٦)

باب : حد من اعترف على نفسه بالزنا

١٠٣٨ – عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : أُتِيَ رسولُ الله ﷺ برجلٍ قصيرٍ أشعثَ ، ذي عَضَلات ، عليه إزار ، وقد زنى ، فردّه مرتين ثم أمَرَ به فرجم ، فقال رسول الله ﷺ : « كُلّما نفرنا غازين في سبيل الله تخلف أحدكم يَنِبُّ نَبِيبَ التيس يمنح إحداهن الكُثْبة[٤] ، إن الله لا يُمكنّي من أحدٍ منهم إلا جعلتُه نكالاً (أو نَكّلْتُه) ، قال[٥] : فحدثته سعيد بن جبير فقال : إنه ردّه أربعَ مرات . وفي رواية : فردّه مرتين أو ثلاثاً . (م ٥/١١٧)

---

(١) أي تغير من البياض الى غيره لشدة الوحي وعظم موقعه ، قال تعالى (إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا) .

(٢) يعني آية (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة) ، وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه .

(٣) ما خشيه عمر رضي الله عنه قد وقع من الخوارج ، ومن وافقهم من المعتزلة ، انكروا ثبوت مشروعية الرجم ، وتبعهم عليها بعض المعاصرين اليوم ممن يزعمون الاصلاح !

(٤) أي القليل من اللبن وغيره .

(٥) أي شعبة ، وهو راوي الحديث عن سماك بن حرب عن جابر ، والرواية الآتية هي من حديث شعبة عن سماك أيضاً .

باب : ترديد المقر بالزنا أربع مرات ، والحفر للمرجوم ، وتأخير الحامل حتى تضع ، والصلاة على المرجوم

١٠٣٩ — عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه : أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسولَ الله ﷺ فقال : يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيتُ ، وإني أريد أن تُطَهِّرني ، فردَّه ، فلما كان من الغد أتاه ، فقال : يا رسول الله إني قد زنيت ، فردَّه الثانية ، فأرسل رسولُ الله ﷺ إلى قومه ، فقال : « أتعلمون بعقله بأساً ؟ تنكرون منه شيئاً ؟ » فقالوا : ما نعلمه إلا وَفِيَّ العقل من صالحينا فيما نُرى ، فأتاه الثالثة ، فأرسل إليهم أيضاً ، فسأل عنه ، فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله ، فلما كان الرابعةَ ، حفر له حفرة[1] ، ثم أمَرَ به فرجم ، قال : فجاءت الغامدية ، فقالت : يا رسول الله إني قد زنيتُ فطهرني ، وإنه ردَّها ، فلما كان الغد ، قالت : يا رسول الله لِمَ تَرُدُّني ؟ لعلك أن تَرُدَّني كما رَدَدْتَ ماعزاً ، فوالله إني لحبلى ، قال : « إمّا لا[2] ، فاذهبي حتى تلدي » . قال : فلما وَلَدَتْ أتته بالصبي في خرقة قالت : هذا قد ولدته ، قال : « اذهبي فأرضعيه حتى تَفْطِميه » ، فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز ، فقالت : هذا يا رسول الله قد فطمته ، وقد أكل الطعام ، فدفع الصبيَّ إلى رجل من المسلمين ، ثم أمَرَ بها فَحُفِر لها إلى صدرها ، وأمر الناس فرجموها ، فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فَتَنَضَّحَ الدَّمُ على وجه خالد ، فسبَّها ، فسمع نبي الله ﷺ سبه إياها ، فقال : « مهلاً يا خالد ! فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكْسٍ لغُفِرَ له » ، ثم أمَرَ بها فصلى عليها ، ودُفِنَتْ . (م ٥/١٢٠)

باب : رجم اليهود أهل الذمة في الزنا

١٠٤٠ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أُتِيَ بيهودي ويهودية قد زنيا ، فانطلق رسولُ الله ﷺ حتى جاء يهودَ ، فقال : « ما تجدون في التوراة على من زنى » ؟ قالوا : نُسَوِّدُ وجوهَهما ونُحَمِّلهما ، ونخالف بين وجوههما[3] ، ويطاف بهما ، قال : « فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين » ، فجاؤا بها فقرؤوها ، حتى إذا مروا بآية الرجم ، وضع الفتى الذي يقرأ يَدَه على آية الرجم وقرأ ما بين يديها ، وما وراءها ، فقال له عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله ﷺ : مُرْهُ فليرفع يَدَه ، فرَفَعَها فإذا تحتها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله ﷺ ، فرُجِما ، قال عبد الله بن عمر : كنت فيمن رجمهما ، فلقد رأيته يَقِيها من الحجارة بِنَفْسه . (م ٥/١٢٢)

باب : جلد الأمة إذا زنت

١٠٤١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تُحصِنْ ؟

---

(١) ذكر الحفر في هذا الحديث شاذ تفرد به بشير بن المهاجر وهو لين الحديث كما في « التقريب » للحافظ ابن حجر ، وقد تابعه علقمة بن مرثد عند مسلم فلم يذكر الحفر ، وهو ثقة محتج به في « الصحيحين » . وكذلك أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري ، فدل ذلك على شذوذ هذه الزيادة ونكارتها .

(٢) يعني إذا أبيت أن تستري على نفسك وتتوبي وترجعي عن قولك .

(٣) يعني انهما يحملان على حمارين ، ووجوههما من قبل ذنب الحمار .

قال : « إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بِضَفِير[١] » قال ابن شهاب : لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة . (م ٥/١٢٤)

باب : إقامة السيد الحد على رقيقه

١٠٤٢ — عن أبي عبد الرحمن رضي الله عنه قال : خطب علي كرم الله وجهه[٢] فقال : يا أيها الناس أقيموا على أرقائكم الحَدَّ ، من أَحْصَنَ منهم ، ومن لم يُحصِن ، فإن أَمَةً لرسول الله ﷺ زنت ، فأمرني أن أجلِدَها ، فإذا هي حديثُ عهدٍ بنفاسٍ فخشيت إن أنا جَلَدْتُها أن أقتُلَها ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « أحسنتَ » . وزاد في رواية : « اترُكْها حتى تَماثل » . (م ٥/١٢٥)

حَدّ السَرِقَة

باب : ما يجب فيه القطع

١٠٤٣ — عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال[٤] : « لا تُقْطَعُ يَدُ السارقِ إلا في ربعِ دينارٍ فصاعداً » . (م ٥/١١٢)

باب : القطع فيما قِيمَتُه ثلاثة دراهم

١٠٤٤ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مِجَنٍ[٣] قيمته ثلاثة دراهم . (م ٥/١١٣)

باب : القطع في البيضة

١٠٤٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحَبْلَ فتقطع يده » . (م ٥/١١٣)

باب : النهي عن الشفاعة في الحدود

١٠٤٦ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : أن قريشاً أهَمَّهم شأن المرأة المخزومية[٥] التي سرقت في عهد النبي ﷺ في غزوة الفتح ، فقالوا : من يكلم فيها رسولَ الله ﷺ ، فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حِبُّ رسولِ الله ﷺ ، فأُتي بها رسول الله ﷺ فكلَّمه فيها أسامةُ بنُ زيد ،

(١) زاد مسلم في رواية : « قال ابن شهاب : والضفير الحبل » .
(٢) وفي نسخة « رضي الله عنه » . كذا على هامش الأصل . ولم يرد في مسلم لا هذا ولا ذاك .
(٣) هو الترس .
(٤) ليس في صحيح مسلم (قال) :
(٥) ليس في مسلم (المخزومية) .

فَتَلَوَّنَ وجهُ رسول الله ﷺ فقال : « أتشفع في حدٍّ من حدود الله » ؟ فقال له أسامة : استغفر لي يا رسول الله ، فلما كان العشيُّ ، قام رسول الله ﷺ فاختطب ، فأثنى على الله تعالى بما هو أهله ثم قال : « أما بعد ، فانما أَهْلَكَ الذين مِن قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيفُ أقاموا عليه الحد ، وإني والذي نفسي بيده لو أن فاطمةَ بنتَ محمد سرقت لقَطَعْتُ يَدَها » ، ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقُطِعَتْ يدُها ، قالت عائشة رضي الله عنها : فَحَسُنَتْ توبتها بعد، وتزوجت ، وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ . (م ٥/١١٤—١١٥)

حدّ الخمر

باب : كم يجلد في شرب الخمر

١٠٤٧ — عن حُضَيْن بن المنذر أبي ساسان قال : شهدت عثمان بن عفان رضي الله عنه وأُتِيَ بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ، ثم قال : أزيدكم ؟ فشهد عليه رجلان ، أحدهما حُمران أنه شرب الخمر ، وشهد آخر أنه رآه يتقيأ ، فقال عثمان : إنه لم يتقيأ حتى شربها ، فقال : يا علي قم فاجلده ، فقال علي : قم يا حسن فاجلده ، فقال الحسن : وَلِّ حارَّها من تولّى قارَّها[1] ، فكأنه وجد عليه ، فقال : يا عبد الله ابن جعفر قُم فاجلده ، فجلده ، وعلي رضي الله عنه يعدُّ ، حتى بلغ أربعين ، فقال : أَمْسِكْ ، ثم قال ؛ جلد النبي ﷺ أربعين ، وجلد أبو بكر رضي الله عنه أربعين ، وعمر رضي الله عنه ثمانين ، وكلٌّ سنَّة ، وهذا أحبُّ إلي . (م ٥/١٢٦)

١٠٤٨ — عن علي رضي الله عنه قال : ما كنت أقيم على أحد حداً فيموت فيه فأجد منه في نفسي إلا صاحب الخمرِ ، لأنّه إن مات وَدَيْتُه ، لأن النبي ﷺ لم يَسُنَّه . (م ٥/١٢٦)

باب : جلد التعزير

١٠٤٩ — عن أبي بردة الأنصاري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لا يُجلد أحدٌ فوق عشرة أسواط ، إلا في حدٍّ من حدود الله » . (م ٥/١٢٦)

باب : من أصاب حداً فعوقب به فهو كفارةٌ له

١٠٥٠ — عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : أخذ علينا رسولُ الله ﷺ كما أخذ على النساء أن لا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نَقْتُلَ أولادنا ، ولا يعْضَهَ[2] بعضُنا بعضاً ، فمن وَفى منكم فأجره على الله ، ومن أتى منكم حداً فأقيم عليه فهو كفارته ، ومن ستره الله عليه ، فأمره إلى الله إن شاء عذّبه ، وإن شاء غفر له . (م ٥/١٢٧)

---

(١) الحار : الشديد المكروه ، والقار : البارد الهنيء الطيب ، وهذا مثل من أمثال العرب ، ومعناه : ولِّ شدتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها ، والضمير عائد الى الخلافة والولاية ، أي كما أن عثمان وأقاربه يتولون هنيء الخلافة ، ويختصون به . يتولون نكدها وقاذوراتها . ومعناه ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه ، أو بعض خاصته أقاربه الأدنين .

(٢) أي لا يرمي بالعضيهة ، وهي البهتان والكذب .

كتاب القضاء والشهادات

باب : الحكم بالظاهر واللحن بالحجة

١٠٥١ ــ عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ سمع جلبة خصم بباب حُجرته ، فخرج إليهم ، فقال : « إنما أنا بشر ، وإنه يأتيني الخصمُ ، فلعل بعضَهم أن يكون أبلغَ من بعض فأحْسِب أنه صادق ، فأقضي له ، فمن قضَيْتُ له بحق مسلمٍ ، فإنما هي قطعة من النار ، فليحملها أو يذرها » . (م ١٢٩/٥)

باب : في الألدِّ الخصم

١٠٥٢ ــ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن أبغض الرجال إلى الله الألدُّ الخَصِم »[1] . (م ٥٧/٨)

باب : القضاء باليمين على المدعى عليه

١٠٥٣ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « لو يعطى الناسُ بدعواهم لادَّعى ناسٌ دماء رجالٍ وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه » . (م ١٢٨/٥)

باب : القضاء باليمين والشاهد

١٠٥٤ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد . (م ١٢٨/٥)

باب : لا يقضي القاضي وهو غضبان

١٠٥٥ ــ عن عبد الرحمن بن أبي بَكْرَةَ قال : كتب أبي وكتبتُ له [2] إلى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاضٍ بسجستان أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يحكمْ أحدٌ بين اثنين وهو غضبان » . (م ١٣٢/٥)

باب : إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب أو أخطأ

١٠٥٦ ــ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر » . (م ١٣١/٥)

---

(١) الألد هي شديد الخصومة ، و (الخصم) الحاذق بالخصومة .

(٢) أي وكنت أنا الكاتب لما كتبه الى عبيد الله ، وهو أخوه .

باب : اختلاف المجتهدين في الحكم

١٠٥٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « بينما امرأتان معهما ابناهما ، جاء الذئب ، فذهب بابن احداهما ، فقالت هذه لصاحبتها : إنما ذهب بابنك أنتِ ، وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك ، فتحاكمتا إلى داود ، فقضى به للكبرى ، فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام ، فأخبرتاه ، فقال : ائتوني بالسكين أشقه بينكما ، فقالت الصغرى : لا ، يرحمك الله ، هو ابنها ، فقضى به للصغرى » ، قال : قال أبو هريرة : والله إن سمعتُ بالسكين قط إلا يومئذ ، ما كنا نقول إلا المُدية .
(م ١٣٣/٥)

باب : الحاكم يصلح بين الخصوم

١٠٥٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اشترى رجل من رجل عقاراً له[1] ، فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرةً فيها ذهب ، فقال له الذي اشترى العقار : خذ ذهبك مني إنما اشتريت منك الأرض ، ولم أبْتَعْ منك الذهبَ ، فقال الذي شَرَى الأرض : إنما بعتُك الأرض وما فيها ، قال : فتحاكما إلى رجل ، فقال الذي تحاكما إليه : ألكما ولد ؟ فقال أحدهما : لي غلام ، وقال الآخر : لي جارية ، قال : أنْكِحوا الغلام الجارية وأنْفِقوا على أنفسكما منه وتصدّقا » .
(م ١٣٣/٥)

باب : خير الشهداء

١٠٥٩ — عن زيد بن خالد الجُهني : أن النبي ﷺ قال : « ألا أخبركم بخير الشهداء ؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها » . (م ١٣٣/٥)

---

(١) هو الأرض وما يتصل به .

كتاب اللقطة

باب : الحكم في اللقَطة

١٠٦٠ ــ عن زيد بن خالد بن زيد الجهني صاحب رسول الله ﷺ قال: سئل رسول الله ﷺ عن اللُّقطة الذهب أو الورق ؟ فقال : « اعرِفْ وكاءها[١] وعفاصَها[١] ثم عرِّفها سنةً ، فإن لَمْ تَعْرِفْ ، فاستَنْفِقْها ، ولتكُنْ وَدِيعةً عندك[٢] ، فإن جاء طالبُها يوماً من الدهر فأدِّها اليه » . وسأله عن ضالة الإبل ؟ فقال : « مالك ولها ؟ دَعْها ، فإن معها حذاءها وسقاءها ، ترد الماءَ ، وتأكل الشجرَ حتى يجدها ربُّها » ، وسأله عن الشاة ؟ فقال : « خذها فإنما هي لك ، أو لأخيك ، أو للذئب » . (م ١٣٥/٥)

باب : في لقطة الحاج

١٠٦١ ــ عن عبد الرحمن بن عثمان التَيمي رضي الله عنه : أن النبي ﷺ نهى عن لُقَطة الحاج . (م ١٣٧/٥)

باب : من آوى الضالة فهو ضال

١٠٦٢ ــ عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من آوى ضالة فهو ضال ، ما لم يُعَرِّفها » . (م ١٣٧/٥)

باب : النهي عن حلب مواشي الناس بغير إذنهم

١٠٦٣ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « لا يَحْلُبَنَّ أحدٌ ماشيةَ أحد إلا بإذنه ، أيحب أحدكم أن تؤتى مَشْرُبَتُه[٣] فتكْسَرَ خِزانتُهُ ، فيُنْتَقَلَ طعامُه ، فانما[٤] تَخزُنُ لهم ضروع مواشيهم أطعِمَتَهم ، فلا يَحْلُبَنَّ أحدٌ ماشية أحدٍ إلا بإذنه » . (م ١٣٧/٥)

---

(١) الوكاء: الخيط الذي يشد به الوعاء . وعفاصها : هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلداً كان أو غيره .

(٢) والمراد بكونها وديعة انه يجب ردها بعد الاستنفاق .

(٣) أي موضعه العالي الذي يخزن فيه طعامه ومتاعه .

(٤) ليس في مسلم فـ .

كتاب الضيافة

باب : الحكم فيمن منع الضيافة

١٠٦٤ ــ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه قال : قلنا : يا رسول الله إنك تَبْعَثُنا ، فَنَنْزِلُ بقوم فلا يَقْرُونَنَا ، فما تَرى ؟ فقال لنا رسول الله ﷺ : « إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف ، فاقْبلوا ، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم » . (م ١٣٨/٥)

باب : الأمر بالضيافة

١٠٦٥ ــ عن أبي شُرَيح الخُزاعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الضيافة ثلاثة أيام ، وجائزتُه يومٌ وليلة ، ولا يحل لرجل مسلم أن يُقيمَ عند أخيه حتى يُؤْثمه » ، قالوا : يا رسولَ الله ! وكيف يُؤْثِمه ؟ قال : « يقيم عنده ولا شيء له يَقريه به » . (م ١٣٨/٥)

باب : المواساة بِفُضول المال

١٠٦٦ ــ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بينما نحن في سفر مع رسول الله ﷺ ، إذ جاء رجل على راحلة له ، قال : فجعل يصرف بصره يميناً وشمالاً[1] ، فقال رسول الله ﷺ : « من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له » ، قال : فذكر من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل . (م ١٣٨/٥–١٣٩)

باب : الأمر بجمع الأزواد إذا قلّت والمواساة فيها

١٠٦٧ ــ عن إياس بن سلمة عن أبيه رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ، فأصابنا جَهْدٌ ، حتى هممنا أن ننحر بعض ظهرنا ، فأمر نبي الله ﷺ فجمَعْنا مزاودَنا ، فبسطنا لـه نِطَعاً ، فاجتمع زاد القوم على النِطَع ، قال : فتطاولت لأحزُرَه كم هو ؟ فحزرته كَرَبْضَة العنز[2] ، ونحن أربع عشرة مائة ، قال : فأكلنا حتى شبعنا جميعاً ، ثم حشونا جُرُبَنا ، فقال نبي الله ﷺ : « فهل من وضوء » ؟ قال فجاء رجل بإداوة له فيها نطفة ، فأفْرَغَها في قَدَحٍ ، فتوضأنا كلنا نُدَغْفِقُـهُ دَغْفَقَةً[3] أربع عَشْرَةَ مائة ، قال : ثم جاء بعد ذلك ثمانية ، فقالوا : هل من طهور ؟ فقال رسول الله ﷺ : « فَرِغَ الوَضوء » . (م ١٣٩/٥)

---

(١) أي فشرع في الالتفات إلى جانبيه متعرضاً لشيء يدفع به حاجته .

(٢) أي فجاء تخميني أنه قدر جثة عنز إذا ربضت أي قعدت .

(٣) أي نصبه صباً كثيراً واسعاً .

كتاب الجهاد

باب : في قوله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً) وذِكر أرواح الشهداء

١٠٦٨ — عن مسروق قال : سألنا عبد الله بن مسعود[١] رضي الله عنه عن هذه الآية (ولا تَحْسَبَنَّ الذين قُتِلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربهم يرزقون) قال : أما إنا قد سألنا عن ذلك ؟ فقال : « أرواحُهم في جَوف طيرٍ خُضْرٍ ، لها قناديلُ مُعلّقةٌ بالعرش ، تسرح من الجنة حيث شاءت ، ثم تأوي إلى تلك القناديل ، فاطلع إليهم ربهم اطلاعةً فقال : هل تشتهون شيئاً ؟ قالوا : أيَّ شيء نشتهي ، ونحنُ نَسْرَحُ من الجنة حيث شئنا ، ففعل ذلك بهم ثلاث مرات ، فلما رأوا أنهم لَنْ يُتْركوا من أن يُسألوا ، قالوا : يا رب نريد أن تَرُدَّ أرواحنا في أجسادِنا ، حتى نُقْتَلَ في سبيلك مرةً أخرى ، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تُركوا . (م ٦/٣٨–٣٩)

باب : إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف

١٠٦٩ — عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه قال : سمعت أبي وهو بحضرة العدو يقول : قال رسول الله ﷺ : « إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف » . فقام رجلٌ رثُّ الهيئة ، فقال : يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا ؟ قال : نَعَمْ ، قال : فرجع إلى أصحابه فقال : أَقْرَأُ عليكم السلام ، ثم كسر جَفْنَ سيفه ، فألقاه ، ثم مشى بسيفه إلى العدو فَضَرَبَ به حتى قُتِلَ . (م ٦/٤٥)

باب : الترغيب في الجهاد وفضله

١٠٧٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تضمَّن الله لمن خرج في سبيله لا يُخرجه إلا جهاداً في سبيلي وإيماناً بي وتصديقاً برسلي فهو علي ضامن أن أُدخله الجنة ، أو أَرْجعَهُ إلى مسكنه الذي خرج منه ، نائلاً ما نال من أجرٍ أو غنيمة ، والذي نفس محمد بيده ، ما مِن كَلْمٍ[٢] يُكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كَهَيْئَتِه حين كُلِم ، لَونُه لون دمٍ وريحه ريح[٣] مسك ، والذي نفس محمد بيده لولا أن يَشقَّ على المسلمين ما قَعَدْتُ خلاف سَرِيّة[٤] تغزو في سبيل الله أبداً ، ولكن لا أجد سعةً فأحملَهُم[٥] ولا يجدون سعةً ويشقُّ عليهم أن يتخلفوا عنّي ، والذي نفس محمدٍ بيده لوَدِدْتُ أن[٦] أغْزُو في سبيل الله فأُقْتَلُ ، ثم أغْزُو فأُقْتَلُ ، ثم أغزُو فأُقْتَلُ » . (م ٦/٣٣–٣٤)

---

(١) ليس في « مسلم » (ابن مسعود) ، ووقعت هذه الزيادة في بعض نسخ مسلم كما ذكر القاضي عياض .

(٢) الكلم بفتح الكاف وإسكان اللام هو الجرح .

(٣) ليس في مسلم ريح

(٤) أي خلفها وبعدها .

(٥) أي ليس لي من سعة الرزق ما أجد به لهم دواب فأحملهم عليها .

(٦) في مسلم أنّي .

باب : رفع درجات العبد بالجهاد

١٠٧١ ــ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يا أبا سعيد: من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً ، وجبت له الجنة » فعجب [١] لها أبو سعيد فقال : أَعِدْها عليَّ يا رسول الله ، ففعل ، ثم قال : « وأخرى يُرْفَعُ بها العبد مائةَ درجةٍ في الجنة ، ما بين كل درجتَين كما بين السماء والأرض » ، قال : وما هي يا رسول الله ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله ، الجهاد في سبيل الله ». (م ٣٧/٦)

باب : أفضل الناس المجاهد في سبيل الله بنفسه وماله

١٠٧٢ ــ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال : أي الناس أفضل ؟ فقال : « رَجُلٌ يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه » ، قال : ثم من ؟ قال : « مؤمن في شِعبٍ[٢] من الشِعاب يعبد الله ربه ويدع الناس من شره » . (م ٣٩/٦)

باب : من مات ولم يغزُ ولم يحدِّث به نفسه

١٠٧٣ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات ولم يغزُ ، ولم يُحدِّث به نفسه مات على شُعْبَةٍ من نفاق » ، قال عبد الله بن المبارك : فنُرى أن ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ[٣] . (م ٤٩/٦)

باب : فضل الجهاد في البحر

١٠٧٤ ــ عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على أمِّ حرامٍ بنت ملحان [٤] فتُطْعِمُهُ ، وكانت أمُّ حرام تحت عُبادة بن الصامت ، فدخل عليها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يوماً فأطعمَتْهُ ، ثم جلَسَتْ تفْلي من رأسه ، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم استيقظ وهو يَضْحكُ ، قالت : فقلت : ما يُضْحِكُكَ يا رسول الله ! قال : ناسٌ من أمتي عرضوا عليَّ غزاةً في سبيل الله ، يركبون ثَبَجَ [٥] هذا البحر ملوكاً على الأسِرَّةِ أو مثلَ الملوك على الأسِرَّةِ (يشك أيهما قال) قالت: فقُلت يا رسول الله أُدعُ اللهَ أن يَجْعَلَني منهم .، فدعا لها ، [٦] ثم وضع رأسه ، فنام ، ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : ما

---

(١) وفي نسخة (فتعجب) .

(٢) هو ما انفرج بين جبلين .

(٣) قال في « الشرح » : « قلت : والظاهر الموافق للسنة الصحيحة عموم ذلك ، ولا دليل على هذا التخصيص » .

(٤) وكانت محرماً له عليه الصلاة والسلام .

(٥) أي ظهره ووسطه . وفي رواية لمسلم : « يركبون ظهر هذا البحر الأخضر » .

(٦) وفي رواية لمسلم : « قال : فإنك منهم » .

يُضْحِكُكَ يا رسول الله ؟ قال : « ناس من أمتي عُرِضوا عليَّ غزاةً في سبيل الله» (كما قال في الأولى) قالت : فقلت : يا رسول الله ادْعُ الله أن يجعلني منهم . قال : « أنتِ من الأولِينَ » ، فركبت أم حرام بنتُ ملحانَ البحرَ في زمن معاوية ، فصُرِعت عن دابّتها حين خرجت من البحر فهلكت . (م ٦/٤٩ — ٥٠)

باب : فضل الرباط في سبيل الله

١٠٧٥ — عن سلمانَ رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « رباط يوم وليلة ، خير من صيام شهر وقيامه . وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله ، وأُجْرِيَ عليه رزقه ، وأَمِنَ الفُتّان[1] » . (م ٦/٥١)

باب : غدوة في سبيل الله أو روحة خيرٌ من الدنيا وما فيها

١٠٧٦ — عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لغدوة[2] في سبيل الله أو روحةٌ خير من الدنيا وما فيها » . (م ٦/٣٦)

باب : في قوله تعالى (أجعلتم سقاية الحاجّ)

١٠٧٧ — عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رجل : ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقيَ الحاج ، وقال آخر : ما أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعْمُرَ المسجدَ الحرام ، وقال آخر : الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم ، فزجرهم عمر رضي الله عنه وقال : لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومُ الجمعة ، ولكن إذا صَلّيْتُ الجمعة دخلتُ فاستفتيتُهُ فيما اختلفتم فيه ، فأنزل الله تعالى (اجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر) الآية إلى آخرها[3] . (م ٦/٣٦)

باب : الترغيب في طلب الشهادة

١٠٧٨ — عن سهل بن حُنَيف رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من سأل الله الشهادةَ بصدق ، بلّغَهُ اللهُ منازلَ الشهداء وإن مات على فراشه » . (م ٦/٤٩)

باب : فضل الشهادة في سبيل الله تعالى

١٠٧٩ — عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من أحد يدخلُ الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وأنَّ له ما على الأرض من شيء غيرُ الشهيد ، فإنه يتمنى أن يرجعَ فيُقتَلَ عشر مرات لما يرى من الكرامة » . (م ٦/٣٥)

---

(١) جمع فاتن ، والمراد هنا منكر ونكير ، أو الشيطان .

(٢) الغدوة السير أول النهار الى الزوال ، والروحة السير من الزوال إلى آخر النهار .

(٣) وتمامها (وجاهد في سبيل الله ، لا يستوون عند الله ، والله لا يهدي القوم الظالمين) .

باب : النية في الأعمال

١٠٨٠ — عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنية ، وإنما لامرئٍ ما نوى ، فمن كانت هجرتُه إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسولِه ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها ، أو امرأة يتزوجها ، فهجرتُه إلى ما هاجر إليه » . (م ٤٨/٦)

باب : رِضى اللهِ عن الشهداء ورضاهم عنه

١٠٨١ — عن أنس رضي الله عنه قال : جاء ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : أن ابْعَثْ معنا رجالاً يعلمونا القرآن والسنّة ، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم القراء ، فيهم خالي حَرام ، يقرؤون القرآن ويتدارسون بالليل يتعلمون ، وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد، ويَحْتَطِبون، فيبيعونه ، ويشترون به الطعام لأهل الصُّفّةِ ، وللفقراء ، فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم فعَرَضوا لهم . فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان ، فقالوا : اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لَقِيناك فرضينا عنك ورضيت عنا ، قال : وأتى رجل حراماً خالَ أنسٍ من خلفه فطعنه برمح حتى أنفذه ، فقال حرام: فُزْتُ وربِّ الكعبة ، فقال رسول الله لأصحابه: «إن إخوانكم قَد قُتِلوا، وإنهم قالوا: اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لَقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا » . (م ٤٥/٦)

باب : الشهداء خمسة

١٠٨٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بينما رجل يمشي بطريق وجَدَ غُصْنَ شوكٍ على الطريق فأخّره ، فشكر الله له ، فغفر له »، وقال :«الشهداء خمسة: المطعون ، والمبطون ، والغَرِقُ وصاحبُ الهدم[1]، والشهيد في سبيل الله عز وجل » . (م ٥١/٦)

باب : الطاعون شهادة لكل مسلم

١٠٨٣ — عن حَفْصة بنتِ سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك: بم مات يحيى بن أبي عمرة؟ قالت: قلت: بالطاعون، قالت: فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الطاعون شهادة لكل مسلم » (م ٥٢/٦)

باب : يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدّين

١٠٨٤ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يغفر للشهيد كلُّ ذنب إلا الدَّيْن » . (م ٣٨/٦)

---

(١) المطعون: الذي يموت بالطاعون كما في الحديث الآتي : « الطاعون شهادة » . (والمبطون) هو صاحب داء البطن ، وهو الاسهال . (والغرق) هو الذي يموت غريقاً في الماء . (وصاحب الهدم) هو من يموت تحته .

١٠٨٥ — عن أبي قتادة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله والايمان بالله أفضل الأعمال ، فقام رجل فقال : يا رسول الله أرأيتَ إن قُتِلْتُ في سبيل الله تُكفَّر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم :«نعم ، إن قُتِلْتَ في سبيل الله وأنتَ صابر مُحْتَسِب مُقبِلٌ غيرُ مدبر »، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «كيفَ قُلتَ» ؟ قال أرأيتَ إن قُتِلتُ في سبيل الله أتكفَّر عني خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعم، وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدَّين ، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك » . (م ٣٧/٦)

باب : من قُتِلَ دون ماله فهو شهيد

١٠٨٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي ؟ قال: « فلا تُعطه » مالك ، قال : أرأيت إن قاتلني ؟ قال :«قاتِله» ، قال: أرأيتَ إن قَتَلني ؟ قال : «فأنتَ شهيد»، قال: أرأيت إن قَتَلتُه ؟ قال: هو في «النار» (م ٨٧/١)

باب : في قوله تعالى (رجالٌ صدقوا ما عاهدوا الله عليه)

١٠٨٧ — عن ثابت قال : قال أنس رضي الله عنه : عَمّيَ الذي سمِّيتُ به[1] لم يشهد مع رسول الله ﷺ بدراً ، قال : فَشَقَ عليه،قال : أول مَشهد شَهِدَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم غُيِّبْتُ عنه ، وإن أراني اللهُ عز وَجَلَّ مشهداً فيما بعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليَرَانِيَ اللهُ تعالى ما أصنع ، قال : فهاب أن يقولَ غيرها ، قال: فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومَ أُحد ، قال: فاستقبلَ سَعْدُ بنُ معاذ ، فقال له أنس : يا أبا عمرو أين ؟! [2] فقال[3] واهاً [4] لريح الجنة أجده دون أحد، قال : فقاتَلَهم حتى قُتِلَ ، قال : فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية ، قال : فقالت أختُه : عمتي الرُّبَيِّع بنتُ النضر : فما عرفت أخي إلا ببنانه ، ونزلت هذه الآية (رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ، ومنهم من ينتظر وما بدَّلوا تبديلا) قال: فكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه » . (م ٤٥/٦)

باب : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

١٠٨٨ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه : أن رجلاً أعرابياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله : الرجل يُقاتِل للمغنم، والرجلُ يقاتل ليُذكَرَ، والرجل يُقاتِل ليُرى مكانُه ، فمن في سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«من قاتل لتكون كلمةُ الله أعلى فهو في سبيل الله » (م ٤٦/٦)

---

(١) أي باسمه وهو أنس بن النضر .

(٢) وفي رواية البخاري : « فلقي سعد بن معاذ منهزماً ، فقال له : اين يا سعد ؟ ! » .

(٣) يعني أنس بن النضر. (٤) (واهاً) كلمة تحنن وتلهف .

باب : من قاتل للرياء والسمعة

١٠٨٩ ــ عن سليمان بن يسار رضي الله عنه قال: تَفَرَّقَ الناس عن أبي هريرة فقال له ناتلُ أهل الشام[1] أيها الشيخ! حدثني حديثاً سمعتَه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال: نعم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استُشْهِدَ فأُتي به ، فعرَّفه نعمه ، فعرفها ، قال : فما عملت فيها قال : قاتلت فيك حتى استُشْهِدت ، قال: كذبتَ ولكنك قاتَلْتَ لأن يقال جريء فقد قيل ، ثم أُمِرَ به فَسُحِبَ على وجهه حتى أُلْقِيَ في النار ، ورجل تَعلّم العلمَ وعَلّمَهُ ، وقرأ القرآن ، فأُتِيَ به ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ ، فعرفها ، قال : فما فَعَلْتَ فيها ؟ قال تعلمتُ العلمَ وعَلّمْتُهُ ، وقرأت فيك القرآن ، قال : كذبت . ولكنك تَعَلّمتَ العلمَ ليقالَ عالم ، وقرأتَ القرآن ليقالَ هو قارئ ، فقد قيلَ ، ثم أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ على وَجْهِهِ حتى أُلقِيَ في النار . ورجل وسّع الله عليه ، وأعطاه من أصناف المال كله ، فأُتِيَ به ، فعرَّفه نعمه فعَرَفَهَا ، قال : فما عملتَ فيها ؟ قال : ما تركتُ من سبيل تُحِبُّ أن يُنْفَقَ فيها ، إلا أنفقت فيها لك ، قال : كذبتَ ، ولكنك فعلت ليقال : هو جَواد ، فقد قيل ، ثم أُمِرَ به فسحب على وجهه ثم أُلقِيَ في النار » . (م ٦/٤٧)

باب : كثرة الأجر على القتال

١٠٩٠ ــ عن البراء رضي الله عنه قال : « جاء رجل من بني النّبيت قبيلٍ من الأنصار ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنك عبدُه ورسولُه ، ثم تقدم فقاتَلَ حتى قُتِلَ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « عَمِلَ هذا يسيراً ، وأُجِرَ كثيراً » . (م ٦/٤٤)

باب : من غزا فأصيب أو غنم

١٠٩١ ــ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « ما من غازية أو سَرِيّة تغزو فتَغْنَمُ وتَسلَمُ إلا كانوا قد تَعَجّلُوا ثلثي أجورهم ، وما من غازيةٍ أو سريّةٍ تُخفِق وتُصَابُ إلا تَمّ أجورُهم » . (م ٦/٤٨)

باب : أجر من جهز غازياً

١٠٩٢ ــ عن زيد بن خالد الجُهَنِيِّ رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَن جَهّزَ غازياً في سبيل الله فقد غزا ، ومَنْ خَلَفَهُ في أهله بخير فقد غزا » . (م ٦/٤٢)

---

(١) وفي رواية لمسلم « ناقل الشام » ، وفي رواية الخطيب في « اقتضاء العلم العمل » رقم١٠٧ بتحقيقي: « أخو أهل الشام ». وهو ناتل بن قيس الشامي الفلسطيني احد الأمراء لمعاوية وولده، قتل سنة ستٍ وستين .

باب : فيمن تجهز فمرض فليدفعه إلى من يغزو

١٠٩٣ — عن أنسٍ رضي الله عنه: أنَّ فتى من أسلمَ قال: يا رسول الله! إني أريدُ الغَزْوَ، وليس معي ما أتَجَهَّزُ بـه[1] قال: « ائت فُلاناً ، فإنه قد كان تجهز ، فمرض » ، فأتاه ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقرئُكَ السلام ويقول : أعْطِني الذي تجهزت به ، قال : يا فلانة أعْطيه الذي تجهزت به ، ولا تحبسي عنه شيئاً ، فوالله لا تحبسي منه شيئاً فيبارك لكِ فيه . (م ٦/٤١)

باب : حُرمة المجاهدين

١٠٩٤ — عن سلمان بن بُريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « حُرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم ، وما من رجل من القاعدين يَخْلُفُ رجلاً من المجاهدين في أهله فيخونه فيهم، إلا وُقِفَ له يوم القيامة، فيَأخُذُ من عمله ما شاء، فما ظنكم ؟[2] ». (م ٦/٤٢—٤٣)

باب : في قوله ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة

١٠٩٥ — عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمرُ الله[3] وهم كذلك » . (م ٦/٥٢—٥٣)

١٠٩٦ — عن عبد الرحمن بن شُماسة المَهْرِيُّ قال : كنت عند مَسْلَمةَ بنِ مُخَلَّد ، وعنده عبد الله بنُ عمرو بن العاص ، فقال عبد الله : لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق ، هم شرٌ من أهل الجاهلية لا يَدْعُونَ اللهَ بشيء إلا رَدَّه عليهم ، فبينما هم على ذلك أقبَلَ عقبة بن عامر رضي الله عنه فقال له مسلمةُ : يا عقْبة اسمع ما يقول عبد الله ، فقال عُقْبةُ : هو أعلم ، وأما أنا فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « لا تزالُ عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم ، لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة، وهم على ذلك » فقال عبد الله: أجل ، « ثم يبعث الله ريحاً كريح المسك ، مَسُّها مسُّ الحرير ، فلا تترك نفساً في قلبه مثقالُ حبةٍ من إيمان إلا قبضته ، ثم يبقى شرار الناس ، عليهم تقوم الساعة » . (م ٦/٥٤)

١٠٩٧ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يزال أهل الغرب[4] ظاهرين على الحق حتى تقومَ الساعة » . (م ٦/٥٤)

---

(١) ليس في مسلم « به » .

(٢) وفي رواية لمسلم : « فقال : فخذ من حسناته ما شئت ، فالتفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : فما ظنكم » .

(٣) أمر الله هو الريح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة. والمراد برواية من روى « حتى تقوم الساعة » أي تقرب الساعة . وهو خروج الريح . وأما الطائفة فهم أهل العلم بالحديث والسنة كما جزم به الامام أحمد وغيره من الأئمة .

(٤) أهل الغرب : هم أهل الشام ، انظر تخريج أحاديث « فضائل الشام » طبع المكتب الاسلامي .

باب : في رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة

١٠٩٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يضحك الله لرجلين ، يَقْتُل أحدهما الآخر ، كلاهما يدخل الجنة»، قالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : «يُقْتَلُ هذا فيلجُ الجنة ، ثم يتوبُ الله على الآخر ، فيهديه إلى الإسلام، ثم يجاهدُ في سبيل الله فَيُسْتَشْهَدُ ».
(م ٦/٤٠)

باب : من قتل كافراً ثم سدَّد لم يدخل النار

١٠٩٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا يجتمعان في النار اجتماعا يَضُرُّ أحدهما الآخر »، قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال :«مؤمن قتل كافراً ثم سَدَّدَ »[١]
(م ٦/٤١)

باب : فضل من حمل على ناقة في سبيل الله

١١٠٠ — عن أبي مسعود الأنصاري قال : جاء رجل بناقة مخطومة ، فقال : هذه في سبيل الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لك بها يوم القيامة ، سبعمائة ناقة كلها مخطومة » . (م ٦/٤١)

١١٠١ — عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني أُبْدِعَ[٢] بي فاحملني ،فقال: «ما عندي»، فقال رجل: يا رسول الله أنا أدُلُّهُ على من يَحْمِلُهُ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من دل على خير فله مثل أجر فاعله » .
(م ٦/٤١)

---

(١) معناه — والله أعلم — أن المؤمن القاتل للكافر ، إذا سدد بعد ذلك واستقام ، لا يجتمع مع الكافر في النار اجتماعاً يتضرر هو به، وإنما لم ينفعه عنه دخولها أصلاً لقوله تعالى (وإن منكم إلا واردها) فلا بد من دخول النار حتى للمؤمن ، ولكن ذلك لا يضره، وإنما تكون عليه برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم ، كما جاء ذلك مصرحاً من حديث جابر . هذا ما بدا لي ، وقد استشكلوا الحديث وأجابوا عنه بما لا يروي كما ترى في الشرح وغيره ، حتى قيل أن الحديث مقلوب ، وان الصواب : « مؤمن قتله كافر ثم سدد ». ولقد كدت أركن إلى هذا (القيل) حين رأيت الحديث في « مسند أحمد » (٢/٣٩٩) من طريق أبي اسحاق (الفزاري).وهو شيخ شيخ مسلم في هذا الحديث)عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة : إلا أنه قال : قالوا : من يا رسول الله ؟ قال :« مؤمن يقتله كافر ثم يسدد بعد ذلك » ، ولكن منعني من ذلك أنني رأيت ابا اسحاق قد تابعه على لفظ مسلم جماعة ، منهم محمد بن عجلان عند النسائي (٢/٥٥) وأحمد (٢/٣٤٠) وحماد بن سلمة عنده (٢/٢٣٢ و ٣٥٣) .فتبين لي من ذلك أن لفظ أبي اسحاق عنده شاذ . وأن لفظ الكتاب هو المحفوظ . ومعناه ما ذكرته . والله أعلم .

(٢) بضم الهمزة أي هلكت دابتي وهي مركوبي .

باب : في قوله تعالى: (وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة)

١١٠٢ — عن عُقْبَة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول: « (وأعدُّوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي» (قالها ثلاثاً) . (م ٦/٥٢)

باب : الحث على الرمي

١١٠٣ — عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « ستفتح عليكم أرضون ويكفيكُمُ اللهُ[1] فلا يَعْجِزُ أحدكم أن يَلْهُوَ بأسهمه » . (م ٦/٥٢)

١١٠٤ — عن عبد الرحمن بن شُماسَةَ : أن فُقَيماً اللَّخْمِيَّ قال لعقبة بن عامر رضي الله عنه : تختلف بين هذين الغَرَضَيْنِ وأنت كبير يشق عليك ؟ قال عقبة : لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أعانيه[2] قال الحارث: فقلت لابن شُماسة: وما ذاك؟ قال: إنه قال: « من عَلِمَ الرَّمْيَ، ثم تركه فليس منا ، أو قد عصى » . (م ٦/٥٢)

باب : الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

١١٠٥ — عن جَرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : رأيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصيةَ فرسٍ[3] بإصبعه ، وهو يقول : « الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة : الأجرُ والغنيمة » . (م ٦/٣٢)

١١٠٦ — عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « البركةُ في نواصي الخيل » . (م ٦/٣٢)

باب : كراهية الشِّكال في الخيل

١١٠٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره الشِكال[4] من الخيل وفي رواية : « والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى ، أو في يده اليمنى ورجله اليسرى » . (م ٦/٣٣)

---

(١) أي العدو بأن يدفع شرهم وتغنموهم .

(٢) في الشرح : كذا هو في معظم النسخ بالياء ، وفي بعضها « لم أعانه » بحذفها وهو الفصيح والأول لغة معروفة . قلت : وبحذفها ثبت في « مسلم » .

(٣) أي يعطفها ويميلها من جانب الى جانب ، والناصية هنا شعر مقدم الرأس المسترسل على الجبهة .

(٤) هو أن تكون ثلاث قوائم منها محجلة، وواحدة منها مطلقة، تشبيهاً بالشكال الذي تشكل به الخيل (وهو حبل تشد به قوائمها) لأنه يكون في ثلاث قوائم غالباً ، وقيل غير ذلك مثل ما في الرواية الآتية ، وما ذكرناه هو الذي عليه جمهور أهل اللغة والغريب .

باب : المسابقة بين الخيل وتضميرها

١١٠٨ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بالخيل التي قد أُضمِرَتْ من الحَفْياء(١) وكان أمدها ثَنيّة الوداع ، وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زُريق ، وكان ابن عمر فيمن سابق بها . (م ٣١/٦)

باب : في أهل التخلف بالعذر وقوله تعالى: ﴿ لا يستوي القاعدون ﴾ الآية

١١٠٩ — عن أبي إسحاق: أنه سمع البراء رضي الله عنه يقول في هذه الآية ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين (٢) والمجاهدون في سبيل الله ﴾ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم زيداً فجاء بكتف فكتبها فشكا اليه ابن ام مكتوم ضَرَارَتَهُ ، فنزلت : ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر ﴾ .
(م ٤٣/٦)

باب : من حبسه المرض عن الغزو

١١١٠ — عن جابر رضي الله عنه قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، فقال: « إن بالمدينة رجالاً (٣) ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم ، حبسهم المرض » . (م ٤٩/٦)

---

(١) موضع بالمدينة ، وكذا (ثنية الوداع) بينهما خمسة أميال .

(٢) في الأصل زيادة « غير أولي الضرر » ، وهي زيادة لا معنى لها هنا ، لأن سياق الحديث يدل على أن الآية أنزلت بدونها أولاً ، فلما شكا ابن أم مكتوم ضرارته نزلت الآية بهذه الزيادة .

(٣) في « مسلم » (لرجالاً) .

كتاب السِّيَر

باب : في الأمراء على الجيوش والسرايا والوصية لهم بما ينبغي

١١١١ – عن بريدة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمّرَ أميراً على جيش أو سَريّة ، أوصاه في خاصته بتقوى الله عز وجل ومن معه من المسلمين خيراً . ثم قال : « اغزُوا بسم الله ، في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا فلا تَغُلُّوا [١] ، ولا تغدروا ، ولا تَمْثُلُوا [٢] ، ولا تَقتلوا وليداً [٣] ، وإذا لَقِيتَ عدوك من المشركين فادْعُهُمْ إلى ثلاث خصال (أو خلال) فأيتهُنَّ ما أجابوك فاقْبَلْ منهم ، وكُفَّ عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم ، وكفّ عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول [٣] من دارهم إلى دار المهاجرين [٤] ، وأخبرهم أنّهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين ، وعليهم ما على المهاجرين فإن أبَوْا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجري عليهم حُكمُ الله الذي يجري على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبَوْا فَسَلْهُمُ الجزية ، فإن هم أجابوك فاقبلْ منهم ، وكُفّ عنهم ، فإن هم أبَوْا فاستعن بالله ، وقاتلهم ، وإذا حاصرت أهلَ حِصنٍ فأرادوكَ أن تَجْعَلَ لهم ذِمّةَ الله وذمّةَ نبيه صلى الله عليه وسلم، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه صلى الله عليه وسلم ، ولكن اجْعَل لهم ذمتك وذمة أصحابك ، فإنكم أن تُخْفِروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تُخفروا ذمة الله وذمةَ رسوله صلى الله عليه وسلم ، وإذا حاصرت أهْلَ حصنٍ فأرادوك أن تُنزِلَهم على حكم الله ، فلا تُنزِلهم على حكم الله ، ولكن أنزِلهم على حكمك . فإنك لا تدري أتصيبُ حُكمَ الله فيهم أم لا»؟ قال عبدالرحمن (يعني ابن مهدي) : هذا أو نحوه. (م ١٤٠/٥)

باب : في أمر البعوث بالتّيسير

١١١٢ – عن أبي موسى رضي الله عنه [٥] : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال : « يسّرا ، ولا تُعَسّرا ، وبشّرا ، ولا تنفرا ، وتطاوعا ولا تختلفا » . (م ١٤١/٥)

باب : في البعوث ونيابة الخارج عن القاعد

١١١٣ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث حسان [٦]

---

(١) وفي نسخة (ولا تغلوا) . وكذلك في « مسلم » أي لا تخونوا إذا غنمتم شيئاً .

(٢) أي لا تشوهوا القتل بقطع الأنوف والآذان . (٣) أي صبياً .

(٤) أي الانتقال (من دارهم) من بلاد الكفر الى (دار المهاجرين) أي إلى دار الإسلام .

(٥) في مسلم : محمد بن أبي بردة عن أبيه عن جده .

(٦) الأصل زيادة (بعثاً) ، ولم ترد في « مسلم » أصلاً.

إلى بني لحيان ليخرج من كل رجلين رجل، ثم قال للقاعد : « أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير ، كان له مثل نصف أجر الخارج » . (م ٦/٤٢)

باب : الحد بين الصغير والكبير فيمن يجاز للقتال ومن لا يجاز

١١١٤ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : عرضني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد في القتال ، وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني[1] ، وعرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني قال نافع : فقدمت على عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وهو يومئذ خليفة ، فحدثته هذا الحديث فقال : ان هذا الحد بين الصغير والكبير ، فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ، ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال . (م ٦/٣٠)

باب : النهي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو

١١١٥ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ، مخافة أن يناله العدو . (م ٦/٣٠)

باب : في السفر في الخصب والجدب والتعريس على الطريق

١١١٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا سافرتم في الخصب ، فأعطوا الإبل حظها من الأرض ، وإذا سافرتم في السنة [2] فأسرعوا عليها السير ، وإذا عرستم بالليل ، فاجتنبوا الطريق ، فإنها مأوى الهوام بالليل » . (م ٦/٥٤)

باب : السفر قطعة من العذاب

١١١٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه ، فإذا قضى أحدكم نهمته [3] من وجهه[4] فليعجل إلى أهله » . (م ٦/٥٥)

باب : كراهية الطروق لمن قدم من سفر ليلاً

١١١٨ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلاً ، يتخونهم أو يلتمس عثراتهم [5] . (م ٦/٥٦)

---

(١) أي نظر إلي ليعرف حالي ، من قولهم : عرض الأمير الجند إذا اختبر أحوالهم ونظر في هيئتهم وترتيب منازلهم قبل مباشرة القتال . (فلم يجزني) أي لم يأذن لي بالقتال . وفي رواية لمسلم « فاستصغرني » .

(٢) أي القحط . ومنه قوله تعالى : (ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين) أي القحوط .

(٣) أي حاجته . (٤) أي من جهة توجه إليها لقضاء حاجته .

(٥) في الأصل « يطلب » مكان « يلتمس » ، والتصحيح من « مسلم » ومن شرح الكتاب نفسه ففيه « (عثراتهم) معناه زلاتهم . قال سفيان : لا أدري هذا في الحديث أم لا . يعني (يتخونهم أو يلتمس عثراتهم) » وقول سفيان هذا رواية لمسلم .

١١١٩ — عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق أهله ليلاً ، وكان يأتيهم غُدوةً أو عَشيةً . (م ٦/٥٥)

باب : في الدعاء قبل القتال والإغارة على العدو

١١٢٠ — عن ابن عون قال : كتبتُ إلى نافع أسأله عن الدعاء قَبلَ القتال ؟ قال : فكتبَ إلي : إنما كان ذلك في أول الاسلام ، قد أغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق ، وهم غارّون [١] وأنعامهم تُسقَى على الماء، فقَتَلَ مُقاتِلتَهُمْ وسبى سَبْيَهُم، وأصاب يومئذ، قال يحيى : أحسبه قال: جويريةَ او البتّةَ ابنة الحارث ، وحدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكان في ذلك الجيش . (م ٥/١٣٩)

باب : كُتُب النبي ﷺ إلى الملوك يدعوهم إلى الله تعالى

١١٢١ — عن أنس رضي الله عنه : أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي ، وإلى كل جبار يدعوهم إلى الله ، وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله ﷺ (م ٥/١٦٦)

كتاب رسول الله ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام

١١٢٢ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن أبا سفيان أخبره من فيه إلى فيه قال : انطلقتُ في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ [٢] قال : فبينا أنا بالشام إذ جيء بكتاب من رسول الله ﷺ إلى هرقل قال[٣] يعني عظيم الروم، قال: وكان دِحيةُ الكلبي جاء به فدفعه إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيمُ بصرى إلى هرقل ، فقال هرقل : هل هاهنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزْعُمُ أنه نبيٌّ ؟ قالوا : نعم ، قال : فدُعيتُ في نفرٍ من قُريش ، فدخلنا على هرقل ، فأجلسنا بين يديه ، فقال : أيكم أقربُ نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ فقال أبو سفيان : فقلت أنا ، فأجلَسوني بين يديه ، وأجلَسوا أصحابي خلفي ثم دعا بترجمانه ، فقال له : قل لهم إني سائلٌ هذا عن الرجل الذي يزعم أنه نبي ، فإن كذَبَني فكذّبوه ، قال : فقال أبو سفيان : وايمُ الله لولا مخافة أن يُؤْثَرَ عليَّ الكذب[٤] لكذبْتُ ، ثم قال: لترجمانه : سَلْهُ كيف حَسَبُه فيكم ؟ قال : قلتُ : هو فينا ذو حسب ، قال : فهل كان من آبائه مَلِكٌ؟ قلتُ : لا ، قال : فَهَلْ كنتم تَتَّهِمُونَهُ بالكذب قبلَ أن يقولَ ما قالَ ؟ قلت : لا ، قال : ومَنْ يَتّبِعه، أشرافُ الناسِ أم ضعفاؤهم ؟ قال: قلت : بل ضعفاؤهم ، قال : أيزيدون أم ينقصون ؟ قال : قلت : لا ، بل يزيدون ، قال : هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخلَ فيه سَخْطةً له[٥] ، قال: قلتُ لا ، قال : فهل قاتلتموه ؟ قُلتُ : نعم ، قال : فكيف كان قتالكم إياه ؟ قال : قلت : تكون الحرب

---

(١) أي غافلون .

(٢) يعني الصلح يوم الحديبية ، وكانت الحديبية في أواخر سنة ست من الهجرة .

(٣) ليس في « مسلم » (قال) . ولعله الصواب . والزيادة الآتية منه .

(٤) أي ينقل عني .

(٥) أي لعدم رضا عن دينه .

بيننا وبينه سِجالاً[1] : يصيب منا ونصيب منه ، قال : فهل يَغْدِرُ ؟ قلت : لا،ونحن منه في مدة لا ندري ما هو صانع فيها[2] ، قال : فوالله ما أمكنني من كلمة أُدخِلُ فيها شيئاً غير هذه ، قال : فهل قال هذا القول أحد قبله ؟ قال : قُلتُ : لا . قال لترجمانه : قل له : إني سألتُكَ عن حسبه ، فزعمت أنه فيكم ذو حسب ، وكذلك الرسل تُبعث في أحساب قومها ، وسألتك هل كان في آبائه مَلِكٌ ، فزعمت : أن لا ، فقلتُ : لو كان من آبائه مَلِكٌ ، قُلتُ رجل يطلب ملك آبائه ، وسألتك عن أتباعه أضعفاؤهم أم أشرافهم ؟ فقلت : بل ضعفاؤهم ، وهم أَتْباعُ الرسل ، وسألتك : هل كنتم تتهمونه بالكذب قَبْلَ أن يقول ما قال ؟ فزعمتَ أن لا ، فقد عرفتُ أنه لم يكن ليَدَع الكذب على الناس ، ثم يذهبَ فيكذب على الله ، وسألتك : هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخلَهُ سَخْطَةً له فزعمتَ أن لا ، وكذلك الايمان إذا خالط بشاشةَ القلوب[3] ، وسألتُك هل يزيدون أو[4] ينقصون ؟ فزعمتَ أنهم يزيدون ، وكذلك الايمان حتى يتمّ ، وسألتك هل قاتَلْتُمُوه ؟ فزعمت أنكم قد قاتلتُموه فتكون الحرب بينكُم وبينه سِجالاً : ينال منكم وتنالون منه، وكذلك الرسل تُبتلى، ثم تكون لهم العاقبة، وسألتُك: هل يَغْدِرُ ؟ فزعمت أنه لا يغدر ، وكذلك الرسل لا تغدر ، وسألتك : هل قال هذا القول أحد قبله ؟ فزعمت أن لا ، فقلتُ : لو قال هذا القول أحد قبله ، قلت : رجل ائتَمَّ بقول قيل قبله . قال : ثم قال : بم يأمركم ؟ قُلتُ : يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف . قال : إن يكن ما تقولُ فيه حقاً فإنه نبي ، وقد كنت أعلم أنه خارج ولم أكن أظنه منكم ، ولو أني أعلم أني أَخْلُصُ اليه لأحببت لقاءه ، ولو كنتُ عنده لغسلت عن قدميه ، وَلَيَبْلُغَنَّ مُلْكُه ما تحت قدميَّ . قال : ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه ، فإذا فيه : « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى هرقلَ عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى . أمـا بعد فإني أَدْعوكَ بدعاية الإسلام[5] أسلِمْ تَسلَمْ ، وأَسْلِم يؤتكَ اللهُ أجْرَكَ مرتين ، وإنْ توليت فإن عليك إثمَ الاريسيِّين[6] ، و (يا أهلَ الكتاب تَعالوا إلى كلمة سواءٍ بيننا وبينكم أن لانعبد إلا الله ، ولا نُشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تَوَلّوا فقولوا اشْهَدُوا بأنا مسلمون) » . فلما فرغ من قراءة الكتاب ، ارْتَفَعَت الأصواتُ عنده ، وكثر اللَّغَطُ وأَمَرَ بنا فأُخرجنا ، قال : فقُلتُ لاصحابي ، حين خرجنا : لقد أَمِرَ أَمْرُ ابن أبي كبشة[7] إنه ليخافه مَلِكُ بني الأصفر ! قال:فما زلت موقناً بأمر رسول الله ﷺ أنه سيظهر حتى أدخلَ اللهُ عليَّ الإسلام . (م ٥/١٦٤—١٦٦)

---

(١) أي نوباً ، نوبة له ونوبة لنا كما هو يقول : (يصيب منا ونصيب منه) ، وكلامه هذا لا يخلو من الكذب !

(٢) يريد أنه غير جازم بذلك .

(٣) يعني انشراح الصدور ، وأصلها اللطف بالإنسان عند قدومه وإظهار السرور برؤيته .

(٤) وكذا في « مسلم » وفيما تقدم (أم) وهو كذلك هنا في نسخة منه .

(٥) أي أدعوك إلى الإسلام بدعوته وهي كلمة الشهادة التي يدعى إليها أهل الملل الكافرة .

(٦) أي إثم أتباعك .

(٧) أي عظم شأنه ، وأراد به النبي صلى الله عليه وسلم . ذكر النووي : أن أباكبشة رجل من خزاعة خالف قريشاً في عبادة الأصنام، فعبد الشعرى فنسبوه إليه للاشتراك في مطلق المخالفة لدينهم .

باب : في دعاء النبي ﷺ الى الله وصبره على أذى المنافقين

١١٢٣ — عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ ركب حماراً عليه إكاف[١] ، تحته قطيفة فَدَكيّة ، وأردف وراءه أسامة وهو يعود سعدَ بن عُبادة في بني الحارث بن خزرج ، وذلك[٢] قبل وقعة بدر حتى مر بمجلس فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، فيهم عبد الله بن أُبَيّ وفي المجلس عبد الله بن رواحة ، فلما غشيت المجلس عَجَاجَةُ الدابّة ، خَمّر عبد الله بن أُبَيّ أنْفَه بردائه ، ثم قال : لا تُغَبّروا علينا ، فسلّم عليهم النبي ﷺ ، ثم وقف ، فنزل ، فدعاهم إلى الله ، وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله بن أُبَيّ : أيها المرءُ لا أحْسَنَ من هذا ، إن كان ما تقول حقاً فلا تؤذنا في مجالسنا وارجع إلى رَحلك ، فمن جاءك منا فاقْصُصْ عليه ، فقال عبد الله بن رواحةَ رضي الله عنه : اغْشنا في مجالسنا ، فإنا نحب ذلك ، قال : فاستَبّ المسلمون والمشركون واليهود ، حتى هموا أن يتواثبوا ، فلم يزل النبي ﷺ يُخَفّضُهم ، ثم ركب دابته ، حتى دخل على سعد بن عبادة ، فقال :«أي سعد ألم تسمع إلى ما قال أبو حُباب ؟ (يريد عبدَ الله بن أُبَيّ) قال : كذا وكذا »، قال : اعْفُ عنه يا رسول الله ، واصفح ، فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك ، ولقد اصْطَلَحَ أهلُ هذه البُحَيْرَة[٣] أن يتوجوه ،فيعصبوه بالعصابة ، فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاكه شَرِقَ بذلك[٤] فذلك[٥] فَعَلَ به ما رأيتَ ، فعفا عنه النبي ﷺ . (م ١٨٢/٥—١٨٣)

باب : النهي عند الغدر

١١٢٤ — عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة يُرْفَع له بقَدْر غَدْره ، ألا ولا غادرَ أعظمُ غَدْراً من أميرِ عامّةٍ » . (م ١٤٣/٥)

باب : الوفـاء بالعهد

١١٢٥ — عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : ما منعني أن أشهدَ بدراً إلا أني خرجتُ أنا وأبي حُسَيْلٌ[٦] ، قال : فأخَذَنا كفارُ قريش ، قالوا : إنكم تريدون محمداً ، فقلنا : ما نريده ، ما نريد إلا المدينة ، فأخذوا علينا عهد الله وميثاقه لنَنْصَرِفَنّ إلى المدينة ، ولا نقاتل معه ، فأتينا رسول الله ﷺ ، فأخبرناه الخبر ، فقال : « انْصَرِفا ، نَفِي لهم بعهدِهم ونستعين اللهَ عليهم » . (م ١٧٧/٥)

باب : ترك تمنّي لقاء العدوّ ، والصبر إذا لَقُوا

١١٢٦ — عن أبي النضر عن كتاب رجلٍ من أسْلَمَ مِن أصحابِ النبي ﷺ يقال له: عبد الله بن أبي

---

(١) هو للحمار بمنزلة السرج للفرس .
(٢) في مسلم (وذاك) .
(٣) يعني المدينة .
(٤) أي غص وحسدك .
(٥) في الأصل (فذلك الذي) .
(٦) هو والد حذيفة ، واليمان لقبه رضي الله عنهما .

أوفى ، فكتب إلى عمر بن عبيد الله حين سار إلى الحرورية[1] يخبره : أن رسول الله ﷺ كان في بعض أيامه التي لَقِيَ فيها العدو ينتظر ، حتى إذا مالت الشمس ، قام فيهم فقال : « يا أيها الناسُ لا تَتَمَنَّوا لقاء العدو ، واسألوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف » . ثم قام النبي ﷺ وقال : « اللهم مُنْزِلَ الكتاب ، ومُجْرِيَ السحاب ، وهازم الأحزاب اهزمْهُم وانصرنا عليهم » . وفي رواية ثانية : « وزلزلهم »[2] (م ٥/١٤٣)

باب : الدعاء على العدو

فيه حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما وقد تقدم في الباب قبله .

١١٢٧ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يقول يوم أُحد : « اللهم إنك إن تشأ[3] لا تعبد في الأرض » . (م ٥/١٤٤)

باب : الحرب خُدعة

١١٢٨ — عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الحرب خُدْعَة » . (م ٥/١٤٣)

باب : الاستعانة بالمشركين في الغزو

١١٢٩ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت : خرج رسول الله ﷺ قِبَلَ بَدرٍ ، فلما كان بحَرَّةِ الوَبَرَة[4] أدركه رجلٌ قد كان يذكر منه جُرأةٌ، ونَجْدَة ، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه ، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ : جئتُ لأتْبَعَكَ ، وأصيب معك ، قال له رسول الله ﷺ : « تؤمن بالله ورسوله » ؟ قال : لا ، قال : « فارجِعْ فَلَنْ أستعين بمشركٍ » ، قالت : ثم مضى ، حتى إذا كُنَّا بـ (الشَجَرَة) أدركه الرجل ، فقال له كما قال أول مرة ، فقال له النبي ﷺ كما قال أول مرة ، قال : « فارجع فلن أستعين بمشرك » ، قال : ثم رجع فأدركه بـ (البيداء) فقال له كما قال أول مرة : « تؤمن بالله ورسوله » ؟ قال : نعم ، فقال له رسول الله ﷺ : « فانطلق » . (م ٥/٢٠١)

باب : في خروج النساء مع الغُزاة

١١٣٠ — عن أنَس أن أمَّ سُلَيم رضي الله عنهما اتخذت يوم حُنَين خنجراً ، فكان معها ، فرآها

---

(١) الاصل « ساروا » ، وعلى هامشه « نسخة : سار إليه » . و (الحرورية) هم الخوارج نسبة إلى (حروراء) ، وهو موضع على ميلين من الكوفة كان أول اجتماع الخوارج به .

(٢) هذه اللفظة ليست في هذه الرواية ، وإنما في رواية أخرى عند مسلم ضمها المصنف إلى هذه على خلاف عادته .

(٣) أي تغليبَ الكفار على المسلمين (لا تعبد في الأرض) أي بهذه الشريعة التي هي خاتمة الشرائع . قال ذلك يوم أحد ، كما في هذا الحديث، وقال مثله يوم بدر كما سيأتي من حديث عمر رقم ١١٥٨ .

(٤) موضع على نحو أربعة أميال من المدينة ، قبل ذي الحليفة .

أبو طلحة ، فقال : يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر ، فقال لها رسول الله ﷺ : « ما هذا الخنجر »؟ قالت : اتخذته إن دنا مني أحدٌ من المشركين بقرتُ به بطنه ، فجعل رسول الله ﷺ يضحك ، قالت : يا رسول الله اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنا من الطلقاء[١] انهزموا بك ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أم سليم إن اللهَ عز وجل قد كفى وأحسن » . (م ١٩٦/٥)

١١٣١ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال: لما كان يوم أُحد انهزم ناسٌ من الناسِ عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ مُجَوِّبٌ عليه بِحَجَفَة [٢] ، قال : وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديدَ النزع ، وكسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً ، قالَ : فكانَ الرجل يمر معه الجعْبَةُ من النَّبْل ، فيقول : انثرها لأبي طلحة ، قال : ويُشرِف نبي الله ﷺ ينظر إلى القومِ ، فيقول أبو طلحة : يا نبيَّ الله بأبي أنت وأمي لا تُشْرِفْ ، لا يُصِبْكَ سهمٌ من سِهامِ القوم ، نحري دون نحرك ، قال : ولقد رأيتُ عائشةَ بنت أبي بكر وأمَّ سُلَيم رضي الله عنهما ، وإنهما لَمُشَمِّرتان أرى خَدَمَ[٣] سُوقهما تَنْقُلان القِرَبَ على متونهما ، ثم تفرغانه في أفواههم ، [٤] ، ثم ترجعان فتملآنها ، ثم تجيئان تفرغانه في أفواه القوم ، ولقد وقع السيف من يَدِ [٥] أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثاً من النعاس . (م ١٩٦/٥)

١١٣٢ — عن أم عطية الأنصارية رضي الله عنها قالت : غزوتُ مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلُفُهم في رحالِهم ، فأصنع لهم الطعام ، وأداوي الجرْحى ، وأقوم على المرضى . (م ١٩٩/٥)

باب : النهي عن قتل النساء والصبيان في الغزو

١١٣٣ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : وُجِدَتْ امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي ، فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان . (م ١٤٤/٥)

باب : ما أصيب من ذراري العدو في البيات

١١٣٤ — عن الصعب بن جَثَّامة رضي الله عنه قال : سئل رسول الله ﷺ عن الذراري من المشركين يُبَيَّتون فيُصيبون من نِسائهم وذراريهم فقال : « هم منهم » . (م ١٤٤/٥)

باب : قَطع نخيل العدو وتحريقها

١١٣٥ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قطع نخل بني النضير وحرقه .

---

(١) هم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح سموا بذلك ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم من عليهم ، وأطلقهم وكان في إسلامهم ضعف ، فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون وأنهم استحقوا القتل ، بانهزامهم وغيره . ومعنى قولها (من بعدنا) من سوانا (انهزموا بك) أي عنك ، على حد قوله تعالى : (فاسأل به خبيراً) .

(٢) أي مترس عنه ليقيه سلاح الكفار .

(٣) جمع خدمة ، وهي الخلخال . و (السوق) جمع ساق .

(٤) هنا في الأصل زيادة « ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان تفرغانه في أفواههم » ، فحذفتها لأنها لم ترد في « مسلم » ولا في « البخاري » .

(٥) وفي « مسلم » « من يدي » . وعلى هامشه « بين يدي . نسخة » ، وما في الأصل موافق لرواية البخاري . فأثبتناه .

وبها يقول حسان رضي الله عنه :

وهانَ على سَراةِ بني لُؤَيّ حريق بالبُوَيْرَةِ مُسْتَطيرُ

وفي ذلك نزلت (ما قطعتم من لينة[1] أو تركتموها قائمة على أصولها) الآية . (م ٥/١٤٥)

باب : أخذ الطعام في أرض العدو

١١٣٦ — عن عبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه قال : أصبت جراباً[2] من شحم يوم خيبر قال : فالْتَزَمْتُه ، فقلت : لا أعطي اليومَ أحداً من هذا شيئاً ، قال : فالْتَفَتُّ فإذا رسولُ الله ﷺ مُتَبَسِّماً . (م ٥/١٦٣)

باب : تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة

١١٣٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « غزا نبي[3] من الأنبياء ، فقال لقومه لا يَتْبَعْني رجُلٌ قَدْ ملك بُضْعَ امرأة وهو يريد أن يَبْني بها[4] ؛ ولَمّا يَبْن[5] ، ولا آخر قد بَنى بنياناً[6] ، ولما يرفع سُقُفَها ، ولا آخرُ قد اشترى غنماً أو خَلِفات[7] وهو منتظر ولادها ، قال : فغزى فأدْنى للقرية[8] ، حين صلاة العصر ، أو قريباً من ذلك ، فقال للشمس : أنتِ مأمورة ، وأنا مأمور ، اللهم احبسها علي شيئاً ، قال : فحبست عليه حتى فتح الله عليه ، قال : فجمعوا ما غَنِموا ، فأقْبَلَت النار لتأكله ، فأبت أن تَطْعَمَهُ ، فقال : فيكم غُلُول ، فليبايعني من كل قبيلة رجل. فبايعوه فَلَصِقَتْ يد رجل بيده ، فقال : فيكم الغُلول ، فلْتُبايعني قبيلتُك فبايعته ، قال : فَلَصِقَتْ بيد رجلين أو ثلاثة ، فقال : فيكم الغُلول ، أنتم غَلَلْتُم ، قال : فأخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب ، قال : فوضعوه في المال ، وهو بالصعيد ، فأقْبَلَت النارُ فأكلته ، فلم تَحِلَّ الغنائمُ لأحدٍ مِن قَبلنا ، ذلك بأن الله تَعالى رأى ضعفنا وعجزنا ، فَطَيَّبَها لنا » . (م ٥/١٤٥)

باب : في الانفال

١١٣٨ — عن مُصْعَب بن سعد عن أبيه قال : نزلت فيَّ أربع آيات : أصبت سيفاً فَأتى به النبي ﷺ فقال : يا رسول الله نَفِّلْنيه ، فقال : « ضعه » ، [ثم قام، فقال له النبي ﷺ : ضعه من حيث أخذته][9] ، ثم قام فقال : نفلنيه يا رسول الله ، فقال : « ضعه » ، فقام فقال : يا رسول الله نفلنيه أأجعل

(١) هي النخلة الناعمة . وتمام الآية (فبإذن الله وليخزي الفاسقين) .

(٢) بكسر الجيم وفتحها لغتان ، الكسر أفصح وأشهر ، وهو وعاء من جلد .

(٣) هو يوشع بن نون كما هو في رواية لأحمد بإسناد جيد ، خرجته في : « سلسلة الأحاديث الصحيحة » ٢٠١ طبع المكتب الاسلامي .

(٤) أي ملك فرجها بالنكاح ، (وهو يريد أن يبني بها) أي أن يدخل بها ويطأها .

(٥) أي ولم يدخل بها بعد فنفسه متعلقة بها .

(٦) وفي رواية البخاري « بنى بيوتاً » .

(٧) جمع خلفة ككلمة وهي الحامل من الإبل .

(٨) هي بيت المقدس كما في رواية احمد المشار اليها . وأما ما في « الفتح » أنها (اريحا) فمن أوهامه كما بينته في المصدر السابق .

(٩) ما بين الهلالين ، لم يرد في مسند أحمد ، وقد رواه عن شيخ شيخ مسلم كما يأتي ، فلعلها مقحمة من بعض النساخ .

كمن لا غناء له ؟ فقال له النبي ﷺ : « ضعه من حيث أخذته » ، قال : فنزلت هذه الآية : (يسألونك عن الأنفال قُل الأنفال لله والرسول[1]) . (م ٥/١٤٦)

باب : تنفيل السرايا

١١٣٩ – عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بَعَثَ رسول الله ﷺ سريّةً إلى نَجْد ، فخرجتُ فيها ، فأصبنا إبلاً وغنماً ، فبلغت سُهمانُنا اثني عَشَر بعيراً ، ونَفّلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً . (م ٥/١٤٦)

باب : تخميس الأنفال

١١٤٠ – عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قد كان ينفل بعضَ من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصةً سوى قَسْمِ عامة الجيش ، والخمس في ذلك واجبٌ كُلّه[2] . (م ٥/١٤٧)

باب : إعطاء القاتل سلب المقتول

١١٤١ – عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حُنَيْن ، فلما التقينا كان للمسلمين جولة ، قال : فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين ، فاستدرت اليه حتى أتيته من ورائه فضربتُه على حَبْلِ عاتِقِه[3] ، وأقبل عليَّ ، فضمني ضمةً وجدتُ منها ريح الموت ، ثمَّ أدركه الموت فأرسلني ، فلَحِقْتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : ما للناس ؟ فقلت : أمرُ الله عز وجل ، ثم إن الناسَ رجعوا ، وجلس رسول الله ﷺ فقال : « من قَتَلَ قَتِيلاً ، له عليه بَيِّنَةٌ فله سَلَبُه » ، قال : فقُمتُ فقلْتُ : من يَشْهَدُ لي ؟ ثم جلستُ ، ثم قال مثل ذلك قال : فقمت فقلت :

---

(١) هكذا الحديث في «مسلم» ليس فيه ذكر الآيات الأخرى، وهو اختصار من شيخ مسلم محمد بن المثنى قال: حدثنا محمد بن جعفرحدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد به. وقد تابعه الامام أحمد فقال (١/١٨٥): حدثنا محمد بن جعفر به.إلا أنه ذكر آيتين أخريين، إحداهما:(إنما الخمر والميسر والانصاب والأزلام رجس ...)، والأخرى:(ووصينا الانسان بوالديه حسناً ...) وقال أحمد (١/١٨١) حدثنا يحيى بنسعيد عنشعبة به.فهذه ثلاث آيات فقط،وكذلك رواه زهير بنحربعنسماك بنحرب به لم يذكر الآية الرابعة . أخرجه مسلم في « الفضائل » وهناك أورده المصنف (رقم ١٦٤٩) ، وقد ذكر الشارح وغيره تبعاً للنووي رحمه الله أن الآية الرابعة هي: (ولا تطرد الذين يدعون ربهم) ، وذكروا أنها عند مسلم في «الفضائل» أيضاً ، يشيرون بذلك الى الحديث الآتي هناك برقم (١٦٥٠) ، وهو وإن كان من طريق أخرى عن سعد ، فالظاهر ما ذكروا والله أعلم .

ثم إن في رواية لأحمد(١/١٨٠) منطريق أخرى عنسعد أن القضية كانت يوم بدر ،وأن النبيصلىاللهعليهوسلمقالله بعد نزول سورة الأنفال : « اذهب فخذ سيفك » . ورجاله ثقات رجال الشيخين لولا أن فيه انقطاعاً . وعنده (١/١٧٨) من طريق أخرى عن مصعب أنه قـال له : «كنت سألتني السيف وليس هو لي ، وإنه قد وهب لي فهو لك . قال : وأنزلت هذه الآية (يسألونك عن الانفال ...) » . وإسناده حسن .

(فائدة) قال العلماء : الانفال هي العطايا من الغنيمة غير السهم المستحق بالقسمة ، واحد نفل ، بفتح الفاء على المشهور ، وحكي إسكانهـا .

(٢) مجرور تأكيد لقوله :(في ذلك) .

(٣) هو ما بين العنق والكتف .

من يشهد لي ؟ ثم جلست ، ثم قال ذلك الثالثة ، قال : فقمت ، فقال رسول الله ﷺ : « ما لك يا أبا قتادة » فقصصت عليه القصة ، فقال رجل من القوم : صدق يا رسول الله ، سَلَبُ ذلك القتيل عندي فأرْضِه من حقه ، فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : لا ها[1] الله ، إذاً لا يَعْمِدُ إلى أسَدٍ من أُسْدِ الله يقاتل عن الله ، وعن رسوله ﷺ فيعطيكَ سَلَبَهُ ، فقال رسول الله ﷺ : « صدق ، فأعطه إياه » ، فأعطاني قال : فبعت الدرع فابْتَعْتُ به مَخْرَفاً[2] في بني سَلِمَة ، فإنه لأوَّلُ مالٍ تَأثَّلْتُه[3] في الإسلام ٥ (م ١٤٨/٥)

باب : إعطاء السلب بعض القاتلين بالاجتهاد

١١٤٢ — عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أنه قال : بينا أنا واقفٌ في الصَّفِّ يوم بدر ، نظرت عن يميني وشمالي ، فإذا أنا بين غلامين من الأنصار حديثةٍ أسنانهما ، تمنَّيْتُ لو كنتُ بين أَضْلَعَ منهما[4] فغمزني أحدهما فقال : يا عم هل تعرف أبا جهل ؟ قال : قُلتُ : نعم ، وما حاجَتُكَ اليه يا ابن أخي ؟ قال : أُخبِرتُ أنه يسب رسولَ الله ﷺ ، والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سوادَه حتى يموتَ الأعْجَلُ منا . قال : فتعجبتُ لذلك ، فغمزني الآخر ، فقال مثلها ، قال : فلم أنشب أن نظرتُ إلى أبي جهل يزول[5] في الناس ، فقلتُ : ألا تريان ؟ هذا صاحبكما الذي تسألان عنه ، قال : فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ ، فأخبراه ، فقال : « أيكما قتله » ؟ فقال كل واحد منهما : أنا قتلتُه ، فقال : « هل مسحتما سيفيكما » ؟ قالا : لا ، فنظر في السيفين ، فقال : « كلاكُما قَتَلَه » ، وقضى بسلَبِه لمعاذ بن عمرو بن الجموح[6] ، والرجلان : معاذ بن عمرو بن الجموح ، ومعاذ بن عَفْراء . (م ١٤٩/٥)

باب : منع القاتل السَّلَب بالاجتهاد

١١٤٣ — عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : قَتَلَ رجلٌ من حِمْيَرَ رجلاً من العدو ، فأراد سَلَبَهُ ، فمنعه خالدُ بن الوليد رضي الله عنه ، وكان والياً عليهم ، فأتى رسولَ الله ﷺ عوف بن مالك فأخبره ، فقال لخالد : « ما منعك أن تعطيه سَلَبَهُ » ؟ قال : استكثرتُه يا رسول الله ، قال : « ادفعه اليه » ، فمرَّ خالد بعوف فجر بردائه[7] ، ثم قال : هل أَنْجَزْتُ لك ما ذكرتُ لك من رسول الله ﷺ[8]

---

(١) قالوا : (ها) بمعنى الواو التي يقسم بها ، أي : لا والله .

(٢) أي اشتريت به بستاناً . (٣) أي اقتنيته وجعلته أصل مالي . (٤) معناه بين رجلين أقوى من اللذين كنت بينهما وأشد .

(٥) أي يتحرك وينزعج ولا يستقر على حالة ولا في مكان .

(٦) لأنه كان هو الذي أثخنه أولا ، فاستحق بذلك السلب ، وابن عفراء إنما كان له مشاركة في قتله ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : «كلاكما قتله». تطييباً لقلبه ، وقد جاء أن ابن مسعود أجهز عليه كما في الحديث (١١٦٩) .

(٧) أي جذب عوف برداء خالد ووبخه على منعه السلب .

(٨) يشير بذلك إلى ما في رواية لاحمد : قال عوف : لئن رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأذكرن ذلك له . وفيها أن هذه الغزوة كانت الى طرف الشام .

فسمعه رسول الله ﷺ فاستُغْضِبَ فقال : « لا تُعطه يا خالد ، لا تعطه يا خالد ! هل أنتم تاركون لي[1] أمرائي ؟ إنما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى إبلاً أو غنماً ، فرعاها ، ثم تحين سقيها فأوردها حوضاً فشرعت فيه ، فشربت صفوه وتركت كدره ، فصفوه لكم ، وكدره عليهم » .
(م ٥/١٤٩)

باب : في إعطاء جميع السلب للقاتل

١١٤٤ — عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن ، فبينا نحن نتضحى[2] مع رسول الله ﷺ ، إذ جاء رجل على جمل أحمر ، فأناخه ، ثم انتزع طلقاً من حقبه[3] فقيد به الجمل ، ثم تقدم ، يتغدى مع القوم ، وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة من الظهر ، وبعضنا مشاة ، إذ خرج يشتد ، فأتى جمله ، فأطلق قيده ، ثم أناخه فقعد عليه ، فأثاره فاشتد به ، فاتبعه رجل على ناقة ورقاء[4] ، قال سلمة : وخرجت أشتد ، وكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ، ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل ، فأنخته ، فلما وضع ركبته في الأرض اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل ، فندر ، ثم جئت بالجمل أقوده ، عليه رحله وسلاحه ، فاستقبلني رسول الله ﷺ والناس معه ، فقال : « من قتل الرجل ؟ » . قالوا : ابن الأكوع ، قال : « له سلبه أجمع » .
(م ٥/١٥٠)

باب : في التنفيل وفداء المسلمين بالاسارى

١١٤٥ — عن إياس بن سلمة عن أبيه رضي الله عنه قال : غزونا فزارة وعلينا أبو بكر ، أمره رسول الله ﷺ علينا ، فلما كان بيننا وبين الماء ساعة ، أمرنا أبو بكر فعرسنا ، ثم شن الغارة ، فورد الماء ، فقتل من قتل عليه ، وسبى وأنظر إلى عنق من الناس فيهم الذراري[5] فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل ، فرميت بسهم بينهم وبين الجبل ، فلما رأوا السهم وقفوا ، فجئت بهم أسوقهم ، وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من أدم (قال القشع : النطع) معها ابنة لها من أحسن العرب ، فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر ، فنفلني أبو بكر ابنتها ، فقدمنا المدينة ، وما كشفت لها ثوباً ، فلقيني رسول الله ﷺ في السوق ، فقال : « يا سلمة هب لي المرأة »[6] ، فقلت : يا رسول الله والله لقد أعجبتني وما كشفت لها ثوباً ، ثم لقيني رسول الله ﷺ من الغد في السوق فقال لي : « يا سلمة هب لي المرأة لله أبوك » ، فقلت : هي لك يا رسول الله ، فوالله ما كشفت لها ثوباً ، فبعث بها رسول الله ﷺ إلى أهل مكة ففدى بها ناساً من المسلمين ، كانوا أسروا بمكة .
(م ٥/١٥٠)

---

(١) هكذا هو في بعض النسخ من « مسلم » بغير نون . وفي بعضها باثباتها . وهذا هو الأصل ، والأول صحيح . كما قال النووي .
(٢) أي نأكل في وقت الضحى ، كما يقال : نتغدى ، مأخوذ من الضحاء بالمد وفتح الضاد ، وهو بعد امتداد النهار ، وهو الضحى بالضم والقصر .
(٣) الطلق بفتح الطاء واللام والقاف هو النعال من جلد ، و (الحقب) بفتح الحاء والقاف حبل يشد على حقو البعير .
(٤) هي ما في لونها سواد كالغبرة .
(٥) هي النساء والصبيان .
(٦) في الأصل هنا زيادة « لله أبوك » ، وليست في « مسلم » ولا في « المسند » إلا في الموضع الآتي ، فحذفتها .

باب : السُّهمان والخمس فيما افتتح من القُرى بقتال

١١٤٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أيُّما قرية أتيتمُوها وأقمتُم فيها ، فسهمكم فيها ، وأيما قَرية عَصَتِ اللهَ ورسوله فإن خُمسها لله ولرسوله ثم هي لكم ». (م ١٥١/٥)

باب : فيما يصرف الفيء إذا لم يوجَبْ عليه بِقتال

١١٤٧ — عن مالك بن أوس قال : أرسل إلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجئته حين تعالى النهار قال : فوجدته في بيته جالساً على سرير مُفْضياً إلى رماله[١] متكئاً على وسادة من أدَم ، فقال لي : يا مالُ[٢] ! إنه قد دَفَّ أهل أبيات من قومك ، وقد أمرتُ فيهم بِرَضْخ[٣] فخذه فاقسمه بينهم ، قال : قلتُ : لو أمرتَ بهذا غيري ، قال : خذه يا مالُ ! قال : فجاء يرفا[٤] فقال : هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد ؟ فقال عمر : نعم ، فأذن لهم ، فدخلوا ، ثم جاء فقال : هل لك في عباس وعلي ؟ قال : نعم ، فأذنَ لهما ، فقال عباس : يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا (وذكر كلاماً)[٥] قال : فقال القوم : أجل يا أمير المؤمنين فاقض بينهم وأرِحْهُم (فقال مالك بن أوس: يخيل إلي[٦] أنهم قد كانوا قَدَّموهم لذلك) فقال عمر : اتّئدا ، أَنْشُدُكُم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال : « لا نُورَثُ ، ما تركنا صدقة » ؟ قالوا : نعم ، ثم أقبل على العباس وعلي رضي الله عنهما فقال : أَنْشُدُكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض أتعلمان أن رسول الله ﷺ قال : « لا نورث ، ما تركنا صدقة » ؟ قالا : نعم ، فقال عمر : إن الله جل وعز كان خص رسول الله ﷺ بخاصة لم يُخَصِّصْ بها أحداً غيره ، قال : (ما[٧] أفاء اللهُ على رسولِه من أهل القرى ، فلله وللرسول) ما أدري هل قرأ الآية التي قبلها أم لا ؟ قال : فَقَسَمَ رسول الله ﷺ بينكم أموال بني النضير فوالله ما استأثر عليكم ، ولا أخذها دونكم ، حتى بقي هذا المال ، فكان رسولُ الله ﷺ يأخذ منه نفقة سنة ، ثم يجعلُ ما بقي أُسْوَةَ المال ، ثم قال : أَنْشُدُكُمْ بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، أتعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم ، ثم نَشَدَ عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم : أتعلمان ذلك ؟ قالا : نعم ، قال : فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر رضي الله عنه : أنا ولي رسول الله ﷺ فجئتما ، تَطلبُ ميراثك من ابن أخيك ، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها ، فقال أبو بكر : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) أي موصلاً جسده إلى رمال السرير ليس بينه وبينه شيء من نحو فراش ، كما صرحت به رواية البخاري ، ورمال السرير هو ما ينسج في وجهه بالسعف وهو ورق النخل .

(٢) ترخيم مالك . (٣) أي عطية قليلة . (٤) هو حاجب عمر رضي الله عنه .

(٥) هذا من المصنف رحمه الله تعالى يشير به الى أن في الرواية كلاماً حذفه لشدته ، ولا نرى بأساً من روايته لأن ذلك مما يقتضيه علم الرواية ، لا سيما وفيما يأتي مثل هذا الكلام يرويه عمر رضي الله عنه عن العباس وعلي رضي الله عنهما أنهما قالا ذلك في أبي بكر وعمر ، ولعل ذلك من طريق الالزام منه لهما ، وهذا هو الكلام المحذوف « الكاذب الآثم الغادر الخائن » ، وليس هذا الكلام على ظاهره ، لأن علياً أرفع من أن يكون فيه شيء من ذلك ، بل هو مؤول على ما هو مبين في الشرح . وأما الطعن في القصة والتكذيب بها كما فعل المحشي هنا على صحيح مسلم ، فليس من صنيع العلماء العارفين بقدر المحدثين ورواة هذا الحديث خاصة وهم مالك والزهري ومالك بن أوس .

(٦) أي أظن وأتوهم (أنهم) يعني القوم (قد كانوا قدموهم) أي سبقوا العباس وعلياً بالحضور بترتيب منهم .

(٧) الأصل (وما) وهو خطأ .

« ما نُورث، ما تركنا صدقة » فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً ! والله يعلم إنه لصادقٌ بارٌّ راشد تابع للحق . ثم توفي أبو بكر وأنا وليُّ رسول الله ﷺ ووليُّ أبي بكر ، فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً ! والله يعلم إني لصادق بار راشد تابع للحق ، فوليتها ، ثم جئتني أنت وهذا ، وأنتما جميع وأمركما واحد فقلتما : ادْفعها الينا[١] ، فقلتُ : إن شئتم دفعتها اليكما على أن عليكما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله ﷺ ، فأخذتماها بذلك، قال : أكذلك ؟ قالا : نعم ، قال: ثم جئتماني لأقْضيَ بينكما !؟ ولا والله لا أقْضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة،فإن عجزتما عنها فرداها إلي. (م٥/١٥١–١٥٣)

١١٤٨ — عن عائشة رضي الله تعالى عنها : أن فاطمة بنتَ رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثَها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفَدَكَ وما بقي من خمس خيبر ، فقال أبو بكر : إن رسول الله ﷺ قال: « لا نُورَثُ ، ما تركنا صدقةٌ، إنما يأكل آل محمد ﷺ في هذا المال » وإني والله لا أغَيِّرُ شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله ﷺ ولأَعْمَلَن فيها بما عمل به رسول الله ﷺ ، فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً ، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك ، قال : فهجرته فلم تكلمه حتى تُوُفِّيَتْ ، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر ، فلما تُوُفِّيَتْ دفنها زوجها علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ليلاً ، ولم يُؤذِنْ بها أبا بكر ، وصلى عليها علي . وكان لعلي من الناس وِجهةٌ حياةَ فاطمة رضي الله عنهما ، فلما تُوفيَتْ استنكر علي وجوه الناس فالتَمَسَ مصالحة أبي بكر ومبايعتَه ، ولم يكن بايع تلك الأشهر ، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ، ولا يأتنا معك أحد (كراهية محضر عمر بن الخطاب رضي الله عنه) ، فقال عمرُ لأبي بكر : والله لا تدخل عليهم وحدك ، فقال أبو بكر :وما عساهم أن يفعلوا بي ،إني والله لآتينَّهم . فدخل عليهم أبو بكر فتشهد علي بن أبي طالب ، ثم قال : إنا قد عرفنا يا أبا بكر فَضيلتك ، وما أعطاك الله ، ولم نَنْفَسْ عليك خيراً ساقه الله اليك ، ولكنك استبددت علينا بالأمر وكنا نحن نرى لنا حقاً لقرابتنامن محمد رسول الله ﷺ ، فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عينا أبي بكر ، فلما تكلم أبو بكر قال : والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحبُّ إلي أن أصلَ من قرابتي ، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فإني لم آلُ فيها عن الحق ، ولم أترك أمراً رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنعته ، فقال علي لأبي بكر : موعدكُ العشيةُ للبيعة ، فلما صلى أبو بكر صلاة الظهر رَقِيَ على المنبر ، فتشهد ، وذكر شأن علي رضي الله عنه وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر اليه ثم استغفر. وتشهد عليُ بن أبي طالب فعظّم حق أبي بكر وأنه لم يحمله على الذي صنع نفاسةٌ على أبي بكر ولا إنكار[٢] للذي فَضَّلَهُ الله عز وجل به ولكنا كنا نرى لنا في الأمر نصيباً فاستُبِدَّ علينا به ، فوجدنا في أنفسنا . فَسُرَّ بذلك المسلمون ، وقالوا: أصبتَ، فكان[٣] المسلمون إلى علي قريباً ، حين راجع الأمر بالمعروف . (م ٥/١٥٣–١٥٤)

---

(١) يعني التركة.

(٢) وفي مسلم : « نفاسة ... ولا إنكاراً »

(٣) الأصل : « وكان » .

١١٤٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقتسم ورثتي ديناراً ، ما تركت بعدَ نفقة نسائي ومؤونةِ عاملي فهو صدقة » . (م ٥/١٥٦)

باب : سهمان الفارس والراجل

١١٥٠ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قَسَمَ في النفل[1] للفرسِ سهمين وللرجل سهماً . (م ٥/١٥٦)

باب : لا يسهم للنساء من الغنيمة ، ويُحْذَيْن ، وقتل الولدان في الغزو

١١٥١ — عن يزيد بن هرمز : أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خَمْسِ خِلال؟ فقال ابن عباس لولا أن أكتم علماً ما كتبتُ اليه ، كتبَ اليه نجدةُ : أما بعد ، فأخبرني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء ؟ وهل كان يضرب لهن بسهم ؟ وهل كان يقتل الصبيان ؟ ومتى ينقضي يُتم اليتيم ؟ وعن الخُمس لمن هو ؟ فكتب اليه ابن عباس : كتَبتَ تسألني : هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء ؟ وقد كان يغزو بهن ، فيداوين الجَرْحى ويُحْذَيْن من الغَنيمة ، وأما بسهم فلم يضرب لهن ، وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان ، فلا تقتل الصبيان . وكتبت تسألني : متى ينقضي يتم اليتيم ؟ فلعمري إن الرجل لتنبت لحيتُه وإنه لضعيف الأخذ لنفسه ضعيف العطاء منها ، فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم . وكتبت تسألني عن الخُمس لمن هو ؟ وإنا كنا نقول : هو لنا ، فأبى علينا قومنا ذاك[2] . (م ٥/١٩٧)

باب : في ترك الأسارى والمنّ عليهم

١١٥٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ خيلاً قِبَلَ نجد ، فجاءت برجل من بني حنيفة يُقال له: ثمامة بنُ أثال سيدُ أهل اليَمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج اليه رسول الله ﷺ ، فقال له : « ماذا عندك يا ثمامة » ؟ فقال : عندي يا محمد خير ، إن تقتلْ تقتلْ ذا دم ، وإن تُنعمْ تُنعمْ على شاكر ، وإن كنت تريد المال ، فسل تُعطَ منه ما شئتَ ، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد ، فقال : « ما عندك يا ثمامة ؟ » قال : ما قلت لك ، إن تُنعِم تُنعِم على شاكر ، وإن تَقْتُل تقتل ذا دم ، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت ، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان من الغد ، فقال : « ماذا عندك يا ثمامة » ؟ فقال : عندي ما قلت لك : إن تنعم تنعم على شاكر ، وإن تقتل تقتل ذا دم ، وإن كنت تريد المال فسل تُعط منه ما شئت ، فقال رسول الله ﷺ : « أطْلِقوا ثمامة » ، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل ، ثم دخل المسجد ، فقال : أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن

---

(١) المراد بالنفل هنا الغنيمة .

(٢) أي رأوا أنه لا يتعين صرفه إلينا بل يصرفونه في المصالح ، وأراد بقومه ولاة الأمر من بني أمية .

محمداً عبده ورسوله ، يا محمد والله ما كان على الأرض وجه أبغضَ إلي من وجهك فقد أصبح وجهُكَ أحبَّ الوجوه كلها إليَّ ، والله ما كان دينٌ أبغضَ إلي من دينك ، فأصبح دينك أحبَّ الدينِ كله إليَّ ، والله ما كان من بلدٍ أبغض إلي من بلدك ، فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي ، وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى ؟ فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر ، فلما قدم مكة ، قال له قائل : أصَبَوْتَ؟ فقال: لا، ولكني أسْلَمْتُ مع رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذَنَ فيها رسول الله ﷺ . (م ١٥٨/٥)

باب : إجلاء اليهود من المدينة

١١٥٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينا نحن في المسجد ، إذ خرج الينا رسولُ الله ﷺ ، فقال : « انطلقوا إلى يهود » ، فخرجنا معه ، حتى جئناهم ، فقام رسولُ الله ﷺ فناداهم، فقال : « يا معشر اليهود أسْلِمُوا تَسلَمُوا » ، فقالوا : قد بلَّغتَ يا أبا القاسم ! فقال لهم رسول الله ﷺ : « ذلك أريد ، أسْلِمُوا تَسلَمُوا » ، فقالوا : قد بلّغت يا أبا القاسم ! فقال لهم رسول الله ﷺ :« ذلك أُريد، فقال لهم الثالثة ، فقال : « اعلَمُوا أنَّما الأرضُ لله ورسوله ، وإني أُريد أنأجْليَكُمْ من هذه الأرض، فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبعه، وإلا فاعلَمُوا أن الأرض لله ورسوله » . (م ١٥٩/٥)

باب : اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

١١٥٣ ب — عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « لأُخرجنَّ اليهودَ والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدَعَ إلاَّ مسلماً » . (م ١٦٠/٥)

باب : الحكم فيمن حارب ونقض العهد

١١٥٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت: أصيب سعد يومَ الخندق،رماه رجل من قريش يقال له ابنُ العَرِقَةِ ، رماه في الأكْحَل ، فضرب عليه رسولُ الله ﷺ خيمة في المسجد يعوده من قريب ، فلما رجع رسولُ الله ﷺ من الخندق وضع السلاح فاغتسل ، فأتاه جبريلُ عليه السلام وهو ينفض رأسه من الغبار ، فقال : وضعت السلاح ؟ والله ما وضعناه ، اخرج اليهم ، فقال رسول الله ﷺ : « فأين » .؟ فأشار إلى بني قُرَيْظَة ، فقاتلهم رسولُ الله ﷺ ، فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ ، فرد رسول الله ﷺ الحكم فيهم إلى سعد قال : فإني أحكُمُ فيهم أن تُقتَل المقاتلَةُ وأن تُسْبى الذريةُ والنساء وتقسم أموالهم ، (قال هشام : قال أبي : فأُخبرتُ أن رسول الله ﷺ قال : « لقد حكمتَ فيهم بحكم الله عز وجل » ، وفي رواية : « حكمتَ بحكم الله » ، وقال مرة : « لقد حكمت بحكم الملِك » [1]) .
(م ١٦٠/٥)

---

(١) قول هشام هذا ليس في الرواية التي قبلها، بل هي أخرى، فكان على المصنف التنبيه على ذلك بقوله: « وفي رواية » كما هي عادته، وكما فعل في الرواية الآتية ، وهي تغني عن قول هشام هذا عن أبيه، لأنها موصولة من رواية أبي سعيد الخدري ، وقول هشام مرسل . ومن ذلك يتبين أنه كان على المصنف أن ينبه أيضاً على أن الرواية المشار إليها هي عن أبي سعيد وليست عن عائشة، ولذلك وضعت لها رقماً خاصاً. وكان الأولى أن يسوق حديث أبي سعيد بتمامه لأن فيه من الفوائد ما ليس في حديث عائشة أو على الأقل يقتصر على ذكرها مثل قوله صلى الله عليه وسلم للانصار : « قوموا الى سيدكم أو خيركم » .

كتاب الهجرة والمغازي

باب : في هجرة النبي ﷺ وآياته

١١٥٥ – عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول: جاء أبو بكر الصديق إلى أبي في منزله، فاشترى منه رحلاً، فقال لعازب: ابْعَثْ معي ابنك يحمله معي إلى منزلي، فقال لي أبي: احمله، فحملتُه وخرج أبي معه ينتقد ثمنه، فقال له أبي: يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما ليلة سَرَيْتَ مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، أسرينا ليلتنا كلّها حتى قام قائم الظهيرة، وخلا الطريق، فلا يمر فيه أحدٌ حتى رُفِعَتْ لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس بعد، فنزلنا عندها، فأتيتُ الصخرةَ فسوّيتُ بيدي مكاناً ينام فيه النبي ﷺ في ظلها، ثم بسطت عليه فَرْوَةً، ثم قلتُ: نَمْ يا رسول الله، وأنا أنفض[1] لك ما حولك، فنام، وخرجت أنْفض ما حوله، فإذا أنا براعي غنم مقبلٍ بغنمه إلى الصخرة، يريد منها الذي أردنا، فلَقيتُه، فقلتُ: لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من أهل المدينة، قلت أفي غنمك لبن؟ قال: نعم، قلتُ: أفتحلُبُ لي؟ قال: نعم، فأخذ شاةً، فقلت له: انفُضِ الضّرعَ من الشعر والتُراب والقذى، قال: فرأيت البراء يضرب بيده على الأخرى ينفض، فحلب لي في قَعْبٍ[2] معه كُثْبَةً[3] من لبن، قال: ومعي إداوة أرْتَوي فيها للنبي ﷺ ليشرب منها ويتوضأ، قال: فأتيت النبي ﷺ وكرهت أن أوقظه من نومه، فوافقته استيقظ، فصببت على اللبن من الماء حتى بَرَدَ أسفلُه، فقلت: يا رسول الله اشْرَبْ من هذا اللبن، قال: فشرب حتى رضيتُ ثم قال: «ألم يأن للرحيل»؟ قُلتُ: بلى، قال: فارتحلنا بعدما زالت الشمس، واتّبعَنا سراقة بن مالك، قال: ونحن في جَلَدٍ من الأرض، فقلت: يا رسول الله أُتينا، فقال: «لا تحزن إن الله معنا» فدعا عليه رسول الله ﷺ فارْتَطَمَتْ فرسُه إلى بطنها أرى[4]، فقال: إني قد علمتُ أنكما قد دعوتما علي، فادعُوا لي، فاللهُ لكما أن أردّ عنكما الطلب، فدعا الله، فنجا، فرجع لا يلقى أحداً إلا قال: قد كفيتكم ما ههنا، فلا يلقى أحداً إلا رده، قال: ووفى لنا. (م ٨/٢٣٦–٢٣٧)

باب : في غزوة بدر

١١٥٦ – عن أنَس رضي الله عنه: أن رسولَ الله ﷺ شاور حين بلغه إقبالُ أبي سفيان، قال: فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر، فأعرضَ عنه، فقام سعد بن عبادة، فقال: إيانا تريد يا رسول الله؟ والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نُخيضها البحرَ لأخضناها[5]، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها

---

(١) أي أفتش لئلا يكون هناك عدو.

(٢) قدح من خشب معروف.

(٣) بضم الكاف وهي قدر الحلبة.

(٤) أي غاصت قوائمها في تلك الأرض الجلَد. وفي رواية لمسلم: «فساخ فرسه في الأرض إلى بطنه، ووثب عنه».

(٥) يعني الخيل (لأخضناها) أي لو أمرتنا بادخال خيولنا في البحر وتمشيتنا إياها فيه لفعلنا.

إلى بَرْكِ الغِمَادِ[1] لفعلنا ، قال : فندب رسولُ الله ﷺ الناسَ ، فانطلقوا حتى نزلوا بدراً، ووردت عليهم روايا قريش، وفيهم غلام أسودُ لبني الحَجّاج، فأخذوه، فكان أصحابُ رسول الله ﷺ يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه ؟ فيقول : ما لي علم بأبي سفيان ، ولكن هذا أبو جهل وعُتْبَةُ وشَيْبَةُ وأمية ابن خلَف ، فإذا قال ذلك ضربوه ، فقال : نعم ، أنا أخبركم ، هذا أبو سفيان ، فإذا تركوه فسألوه ، فقال : مالي بأبي سفيان علم ، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف في أناس[2] ، فإذا قال هذا أيضاً ضربوه ، ورسول الله ﷺ قائم يصلي ، فلما رأى ذلك انصرف وقال : « والذي نفسي بيده لَتَضْربوه إذا صَدَقكم ، وتتركوه إذا كَذَبَكم » ، قال : فقال رسول الله ﷺ : « هذا مصرع فلان» قال : ويضع يده على الأرض ههنا وههنا ، قال : فما ماط أحدُهم عن موضعِ يَدِ رسول الله ﷺ .
(م ١٧٠/٥)

١١٥٧ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ بُسَيْسَةَ عيناً ينظر ما صنعت عيرُ أبي سفيان ، فجاء ، وما في البيت أحدٌ غيري وغير رسول الله ﷺ ، قال : لا أدري ما استثنى بعضَ نسائه ، قال : فحدَّثه الحديث ، قال : فخرج رسول الله ﷺ ، فتكلم فقال : « إن لنا طَلِبةً ، فمن كان ظهره حاضراً فليركب معنا » ، فجعل رجال يستأذنونه في ظُهرانِهم في علْو المدينة ، فقال : « لا إلا من كان ظهره حاضراً » ، فانطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر ، وجاء المشركون فقال رسول الله ﷺ : « لا يُقدِّمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه » ، فدنا المشركون، فقال رسول الله ﷺ : « قوموا إلى جنَّةٍ عرضها السموات والأرض » ، قال : يقول عمير بن الحمام الأنصاري رضي الله عنه : يا رسول الله جَنَّةٍ عرضها السموات والأرض ؟ قال : « نعم » ، قال : بَخٍ بَخٍ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما يحملك على قولك بخٍ بخٍ » ؟ قال : لا والله يا رسول الله إلا رجاءَةَ أن أكون من أهلها ، قال : « فإنك من أهلها » ، فأخرجَ تَمَراتٍ من قَرَنِه[3] فجعل يأكل منهن ، ثم قال : لئن أنا حَيِيتُ حتى آكل تمَراتي هذه إنها لحياة طويلة ، قال : فرمى بما كان معه من التمر ، ثم قاتلهم حتى قُتِلَ .
(م ٤٤/٦)

باب : في الامداد بالملائكة وفداء الأسارى وتحليل الغنيمة

١١٥٨ — عن ابن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لما كان يوم بدر ، نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألفٌ ، وأصحابه ثلاثمائة وتسعةَ عشر رجلاً ، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مد يديه فجعل يهتف بربه[4] : « اللهم أنجزْ لي ما وعدتَني ، اللهم آتني ما وعدتني ، اللهم

---

(١) بفتح الباء عند الأكثرين وكسرها بعضهم هو موضع في أقاصي أرض هجر . ذكره في « معجم البلدان » عن عياض .

(٢) في « مسلم » (الناس) .

(٣) أي جعبة النشاب .

(٤) أي يصيح ويستغيث بالله بالدعاء .

إنك إن تُهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبد في الأرض(١) » ، فما زال يَهتِفُ بربه ماداً يديه مُستقبِلَ القبلةِ حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ، ثم التزمه من ورائه ، وقال : يا نبي الله كفاك (٢) مناشدتَك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك ، فأنزل الله عز وجل : (إذ تَستغيثون ربكم ، فاستجاب لكم أني مُمِدُّكم بألفٍ من الملائكة مُردفين)(٣) ، فأمدَّه الله بالملائكة ، قال أبو زُمَيْل : فحدثني ابن عباس قال : بينما رجل من المسلمين يومئذ يَشْتَدُّ في أثرِ رجل من المشركين أمامه ، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوتَ الفارس يقول : أَقْدِمْ حَيْزُومُ(٤) ، فنظر إلى المشرك أمامه ، فخرَّ مستلقياً ، فنظر اليه ، فإذا هو قد خُطِمَ أنفُهُ وشُقَّ وجهُه كضربةِ السوط فاخضر ذلك أجمع ، فجاء الأنصاري فحدث بذلك رسول الله ﷺ ، فقال : صدقت ذلك من مَدَدِ السماء الثالثة ، فقتلوا يومئذ سبعين ، وأسروا سبعين (قال أبو زميل : قال ابن عباس) : فلما أسَروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر : « ما ترون في هؤلاء الأسارى » ؟ فقال أبو بكر : يا نبي الله ، هم بنو العم والعشيرة ، أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفّار ، فعسى الله أن يَهديَهم للإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : « ما ترى يا ابنَ الخطاب » ؟ قال : قلتُ : لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ، ولكني أرى أن تُمكّنا فنضربَ أعناقهم ، فتمكن علياً من عَقيل فيضرب عنقه ، وتمكني من فلان (نسيباً لعمر) فأضربَ عنقه ، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدُها ، فَهَوِيَ رسولُ الله ﷺ ما قال أبو بكر ، ولم يَهْوَ ما قُلْتُ ، فلما كان من الغد ، جئتُ ، فإذا رسولُ الله ﷺ وأبو بكر قاعدَيْن وهما (٥) يبكيان ، قلت : يا رسول الله أخبِرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك ، فإن وجدت بكاءً بَكَيْتُ ، وإن لم أجد بكاءً تباكيت لبكائكما ، فقال رسول الله ﷺ : « أبكي للذي عَرَضَ عَلَيَّ أصحابُك من أخذهم الفداءَ ، لقد عُرِضَ عَلَيَّ عذابُهم أدْنى من هذه الشجرة » ، — شجرة قريبةٍ من نبي الله ﷺ — ، فأنزل (٦) الله عز وجل : (ما كان لنبيٍّ أن يكونَ له أسرى حتى يثخن في الأرضِ)(٧) ، إلى قوله : (فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً)(٨) فأحلّ الله الغنيمة لهم. (م ٥/١٥٦–١٥٧)

باب : كلام النبي ﷺ لقتلى بدر بعد موتهم

١١٥٩ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدرٍ ثلاثاً ثم أتاهم ، فقام عليهم فناداهم فقال : « يا أبا جهل بن هشام ، يا أُميّةَ بن خلَف ، يا عتبة بن ربيعة ، يا شيبة بن ربيعة أليس قد وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ، فإني قد وجدت ما وعدني ربي حقاً » ؟ فسمع عمر رضي الله عنه

---

(١) وقد قال مثله في غزوة أحد كما تقدم رقم (١١٢٧) . وليس في « مسلم » كلمة (إنّك) فصحّ في (تهلك) فتح التاء و ضمها .

(٢) الأصل (كذاك) . وما اثبتناه من « مسلم » . وفي البخاري « حسبك » .

(٣) المرديف المتقدم الذي أردف غيره ، أي متتابعين يردف بعضهم بعضاً ، أو مردفين ملائكة أخرى مثلهم فيكونون ألفين .

(٤) اسم فرس الملك . (٥) ليس في « مسلم » (وهما) (٦) في « مسلم » : (وأنزل الله) .

(٧) أي يبالغ في قتل الكفار ويوهنهم بالجراحة ويضعفهم حتى يذل الكفر ويقل حزبه ويعز الاسلام ، ويستولي أهله .

(٨) وتمام الآية : « واتقوا الله إن الله غفور رحيم » .

قول النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله كيف يسمعوا وأنى يجيبوا[١] وقد جيّفوا ؟ قال : « والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقولُ منهم[٢] ولكنهم لا يقدرون أن يجيبوا » ، فسحبوا فأُلقوا في قليب بدر .
(م ٨/١٦٣)

باب : في غزوة أُحد

١١٦٠ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أُفرِدَ يومَ أُحد في سبعة من الأنصار ورجلين من قريش ، فلما رهقوه[٣] قال : « من يردُّهم عنا وله الجنة ؟ أو هو رفيقي في الجنة ؟ » فتقدَّم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل ، ثم رهقوه أيضاً فقال : « من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقي في الجنة » ؟ فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل ، فلم يزل كذلك حتى قُتِلَ السبعة ، فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه : « ما أنْصَفْنا أصحابنا »[٤] .
(م ٥/١٧٨)

باب : جرح النبي ﷺ يوم أحد

١١٦١ — عن أبي حازم : أنه سمع سهل بن سعد الساعدي يُسألُ عن جُرح رسول الله ﷺ يومَ أحد ؟ فقال : جُرِح وجهُ رسول الله ﷺ وكُسِرَت رَباعيتُهُ وهُشِمَت البيضة على رأسه ، فكانت فاطمة رضي الله عنها بنتُ رسول الله ﷺ تَغسل الدم ، وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يسكب عليها بالمِجنّ ، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كَثْرَةً ، أخذت قطعة حصير فأحرقته حتى صار رماداً ، ثم ألصقته بالجرح فاستمسك الدم .
(م ٥/١٧٨)

١١٦٢ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كُسِرَتْ رَباعيته يومَ أحد ، وشُجَّ في رأسه فجعل يَسْلُتُ الدم عنه ، ويقول : «كيف يُفْلِح قوم شجّوا نبيهم ، وكسروا رباعيته ، وهو يدعوهم إلى الله » ؟ فأنزل الله تعالى : (ليس لك من الأمر شيء) .
(م ٥/١٧٩)

باب : قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ يوم أحد

١١٦٣ — عن سعد بن أبي وقّاص رضي الله عنه : رأيت عن يمين رسول الله ﷺ وعن شماله يومَ

---

(١) الأصل (يسمعون ، وأنى يجيبون) بالنون وفي « مسلم » (يسمعوا ، وأنى يجيبوا) من غير نون ، وقال المحشي عليه : هكذا هو في عامة النسخ المعتمدة من غير نون ، وهي لغة صحيحة ؛ وإن كانت قليلة الاستعمال . وعلى هذا جرى شارح الكتاب ، فشعرت منه أن ما في الأصل خطأ مطبعي فصححته .

(٢) أي لأن الله أحياهم له كما قال قتادة في « صحيح البخاري » ، لا لأن الموتى يسمعون كما يظن البعض. كيف والله عز وجل يقول فيهم : (إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ، ولو سمعوا ما استجابوا لكم) . فمن أكبر الضلال ، استدلال بعض الجهال بالحديث على أن الموتى يسمعون ، ثم الاستدلال بسماعهم على جواز الاستعانة بهم . والآية صريحة في نفي الأمرين معاً . والله المستعان .

(٣) أي غشوه وقربوا منه .

(٤) أي ما أنصفت قريش الأنصار لكون القرشيين لم يخرجا للقتال ، بل خرجت الأنصار واحداً بعد واحد ، فقتلوا عن آخرهم .

أُحُد رجلين عليهما ثياب بياض ، ما رأيتهما قبلُ ولا بعدُ ، يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام . وفي رواية : يقاتلان عنه كأشد القتال . (م ٧٢/٧)

باب : اشتد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ

١١٦٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اشْتَدَّ غضبُ اللهِ على قومٍ فعلوا هذا برسول الله ﷺ » ، وهو حينئذ يشير إلى رَباعيته ، وقال رسول الله ﷺ : « اشتد غضب الله عز وجل على رجلٍ يقتله رسول الله ﷺ في سبيل الله » . (م ١٧٩/٥)

باب : ما لقي النبي ﷺ من أذى قومه

١١٦٥ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : أنها قالت لرسول الله ﷺ : يا رسول الله: هل أتى عليك يوم كان أشدَّ من يوم أُحُدٍ ؟ فقال : « لقد لقيتُ من قومِكِ ، وكان أشَدَّ ما لقيتُ منهم يوم العقبة ، إذ عرضتُ نفسي على ابن عبدِ ياليلَ بن عبدِ كُلال ، فلم يُجبْني إلى ما أردت ، فانطلقتُ وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستَفِقْ إلا بـ (قرن الثعالب) [١] فرفعتُ رأسي ، فإذا أنا بسحابة قد أظلتني ، فنظرتُ فإذا فيها جبريل ، فناداني ، فقال : إن الله عز وجل قد سمع قول قومكَ لك وما ردوا عليك ، وقد بَعَثَ اليك مَلَكَ الجبال ، لتأمره بما شئتَ فيهم ، قال : فناداني مَلَكُ الجبال ، وسلّم عليَّ ، ثم قال : يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك ، وأنا مَلَكُ الجبال ، وقد بعثني ربُّكَ إليك لتأمرني بأمرك فما شئت ؟ إن شئت أن أُطبق عليهم الأخشبين [٢] ؟ فقال له رسول الله ﷺ :« بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً » . (م ١٨١/٥)

١١٦٦ — عن جُندُب بن سفيان رضي الله عنه قال: دَمِيَت إصْبَعُ رسولِ الله ﷺ في بعض تلك المشاهد ، فقال : « هل أنتِ إلا إصبَعٌ دَميتِ وفي سبيل الله ما لَقيتِ » . (م ١٨١/٥)

١١٦٧ — عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : بينما رسولُ الله ﷺ يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحابٌ له جلوس ، وقد نُحِرَتْ جزورٌ بالأمس ، فقال أبو جهل: أيكم يقوم إلى سَلا[٣] جزور بني فلان فيأخذه فيضعه في كتفي محمد إذا سجد ؟ فانْبعثَ أشقى القوم ، فأخذه ، فلما سجد النبي ﷺ وَضَعَهُ بين كتفيه ، قال : فاستضحكوا ، وجعل بعضهم يميل على بعض ، وأنا قائم أنظر لو كانت لي مَنَعَةٌ طرحتُه عن ظهر رسول الله ﷺ ، والنبيُّ ﷺ ساجد ما يرفع رأسه ، حتى انطلقَ إنسانٌ فأخبر فاطمةَ رضي الله عنها ، فجاءت وهي جُوَيْرِيَةٌ فطرحته عنه ، ثم أقبلت عليهم تشتمهم ، فلما قضى النبي ﷺ صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم ، وكان إذا دعا دعا ثلاثاً ، وإذا سأل سأل ثلاثاً ، ثم قال : « اللهم عليك

---

(١) أي في محل مسمى بهذا الاسم ، وهو ميقات أهل نجد ويقال : قرن المنازل أيضاً .

(٢) هما جبلا مكة أبو قبيس والجبل الذي يقابله.

(٣) السلا : هي اللفافة التي يكون فيها الولد ، وتسمى في الآدميات : المشيمة .

بقريش » ، ثلاث مرات ، فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك ، وخافوا دعوته ، ثم قال : « اللهم عليك بأبي جهل بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عقبة[1] وأميّة بن خلف،وعقبة ابن أبي مُعَيْطٍ (وذكر السابع ولم أحفظه)[2] فوالذي بعث محمداً ﷺ بالحق لقد رأيت الذين سمّى صَرعى يوم بدرٍ ، ثم سُحِبوا إلى القَليب قَليب بدرٍ ، قال أبو إسحق : الوليد بن عقبة غلط في هــذا الحديث .
(م ١٧٩/٥)

باب : صبر الأنبياء على أذى قومهم

١١٦٨ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : قال كأني أنظرُ إلى رسولِ الله ﷺ يحكي نبيــاً من الأنبياء ضربه قومُه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : « رب اغفر لقومي فإنهــم لا يعلمون » .
(م ١٧٩/٥)

باب : قَتْل أبي جهل

١١٦٩ — عن أنَس بن مالكٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من ينظر لنا مــا صنع أبو جهل » ؟ فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى بَرَكَ[3] ، قال : فأخذ بلحيته فقــال : آنت أبو جهل ؟! قال : وهل فوق رجل قتلتموه[4] أو قال : قتله قومه ؟(قال [5] : وقال أبو مِجْلَز : قــال أبو جهل : فلو غيرُ أكَّارٍ قَتَلَني[6] .
(م ١٨٣/٥—١٨٤)

باب : قتل كعب بن الأشرف

١١٧٠ — عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من لكعب بن الأشرف فإنه قــد آذى الله ورسوله » ؟ فقــال محمد بن مسلمة رضي الله عنه : يا رسول الله أتُحب أن أقتُله ؟ قال : « نعم » ، قال : ائذن لي فَلأَقُلْ ، قال : « قل » ، فأتاه ، فقال له ، وذكر ما بينهما ، وقال : ان هذا الرجل قد أراد صدقةً ، وقد عنانا [7] ، فلما سمعه قال : « وأيضاً والله لَتَمَلُّنَّهُ » ، قال : إنا قد اتبعناه الآن ونكره أن نَدَعَهُ حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمرُهُ ، قال : وقد أردت أن تُسْلِفَني سَلَفــاً ،

---

(١) كذا في جميع نسخ مسلم وهو غلط ، وصوابه الوليد بن عتبة . وهكذا على الصواب وقع في رواية أخرى عند مسلم .

(٢) هو عمارة بن الوليد ، كما في رواية البخاري.

(٣) كذا في بعض النسخ بالكاف ، وفي بعضها (برد) بالدال ، فمعناه بالكاف سقط إلى الأرض ، وبالدال مات . قلت : ومن الظاهر أن الأول هو الموافق لمكالمة ابن مسعود اياه فيما بعد . وإلا فكيف يكلمه وقد مات . والحديث في « البخاري » في ثلاثة مواضع من «المغازي» (٥٦/٣،٦٩) بلفظ « برد »، وكذلك في المسند (١١٥/٣،١٢٩،٢٣٦) لكنه في موضعين منه بلفظ (برك). وزاد في رواية ؛ « آنت أبو جهل آنت الشيخ الضال ». وجاء عن ابن مسعود أنه وجده بآخر رمق وأنه احتز رأسه. انظر «الفتح» (٢٣٠/٧).

(٤) أي لا عار علي في قتلكم اياي .

(٥) يعني سليمان التيمي ، وهو راوي الحديث عن أنس (قال أبو مجلز) هو لاحق بن حميد تابعي مشهور بكنيته . فروايته هذه مرسلة .

(٦) الأكار : الزراع والفلاح ، وهو عند العرب ناقص ، وأشار أبو جهل الى ابني عفراء، اللذين قتلاه ، وهما من الأنصار ، وهم أصحاب زرع ونخيل ، ومعناه لو كان الذي قتلني غير أكار لكان أحب إلي وأعظم لشأني ، ولم يكن علي نقص في ذلك .

(٧) أي أوقعنا في العناء ، وهو التعب والمشقة وكلفنا ما يشق علينا ، وهذا من التعريض الجائز بل المستحب لأن معناه في الباطن أنه أدبنا بآداب الشرع التي فيهاتعب ، لكنه تعب في مرضاة الله تعالى .

قال : فما ترْهَنُني ؟ قال : ما تريد ، قال : ترهَنُني نساءكم ، قال : أنت أجمل العرب ، أنرْهَنُك نساءنا ؟! قال : ترهنوني أولادكم ، قال يُسَبُّ ابنُ أحدنا ، فيقال : رُهِن في وَسْقَيْن من تمر ، ولكن نَرهَنُكَ اللأْمَةَ ، يعني السلاح ، قال : فنعم ، وواعده أن يأتيه بالحارث ، وأبي عَبْس بن جَبْرٍ وعَبّاد بن بِشرٍ ، قال : فجاؤوا فدَعَوْهُ ليلاً ، فنزل اليهم ، (قال سفيان : قال غير عمرو قالتْ له امرأته : إني لأسمع صوتاً كأنه صوت دم ! قال : إنما هذا محمد بن مسلمة ، ورضيعُهُ وأبو نائلة[1] ، إن الكريم لو دعي إلى طَعْنَةٍ ليلاً لأجاب ، قال محمد : إني إذا جاء فسوف أمُدُّ يَدي إلى رأسه ، فإذا استمكنتُ منه فدونَكم) قال : فلما نزل ، نزل وهو متوشح ، فقالوا : نجدُ منك ريح الطيب ، قال : نعم ، تحتي فلانة هي أعطر نساء العرب ، قال : فتأذنُ لي أن أشم منه ؟ قال : نعم ، فَشُمَّ ، فتناول فَشَم ، ثم قال : أتأذن لي أن أعود ؟ قال : فاستمكن من رأسه ، ثم قال : دونكم ، قال : فقتلوه . (م ٥/١٨٤—١٨٥)

باب : غزوة الرِّقَاع

١١٧١ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزاة ، ونحن ستة نفر ، بيننا بعير نَعْتَقِبُهُ ، قال : فَنَقِبَتْ أقدامُنا ، فَنَقِبَتْ قَدَمايَ ، وسقطت أظفاري ، فكنا نَلُفُّ على أرجلنا الخِرق ، فَسُمِّيَتْ غزوة ذات الرقاع لِما كنا نُعَصِّبُ على أرجلنا من الخرق . قال أبوبردة : فحدَّثَ أبو موسى بهذا الحديث ثم كره ذلك ، قال : كأنه كره أن يكون شيئاً من عمله أفشاه ... وفي رواية : والله يُجزي به . (م ٥/٢٠٠)

باب : في غزوة الأحزاب وهي الخندق

١١٧٢ — عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : كنا عند حذيفة ، فقال رجل : لو أدركتُ رسولَ الله ﷺ قاتَلتُ معه وأبليتُ ، فقال حذيفة : أنت كنت تفعل ذلك ؟ لقد رأيْتُنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب وأخذَتْنا ريحٌ شديدةٌ وقَرٌّ ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا رجل يأتيني بخبر القوم ، جعله الله عز وجل معي يومَ القيامة » ؟ فسكتنا ، فلم يجبه منا أحد ، ثم قال : « ألا رجل يأتيني بخبر القوم ، جعله الله عز وجل معي يوم القيامة » ؟ فسكتنا ، فلم يجبه منا أحد ، فقال : « قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم » ، فلم أجد بُدّاً إذ دعاني باسمي أن أقومَ ، قال : « اذهب فَأْتِني بخبر القوم ، ولا تَذْعَرْهُم عليَّ » ، فلما وَلَّيْتُ من عنده ، جعلت كأنما أمشي في حمّام حتى أتيتهم[2] فرأيت أبا سفيان يَصْلي ظهره بالنار ،

---

(١) كذا الأصل وكذلك هو في جميع نسخ « مسلم » وذكروا أن الصواب « محمد بن مسلمة ورضيعه أبو نائلة ». ولفظه في « البخاري » (٧٥/٣) : « إنما هو محمد بن مسلمة وأخي أبو نائلة » وفيه قبل هذا : « ... ومعه أبو نائلة وهو أخو كعب من الرضاعة » . وذكر الحافظ في « الفتح » (٢٦١/٧) عن الواقدي أن محمد بن مسلمة أيضاً كان أخاه في الرضاعة . وهذا تفسير لرواية مسلم الصحيحة . والله أعلم .

(٢) يعني أنه لم يجد البرد الذي يجده الناس ، ولا من تلك الريح الشديدة شيئاً ، بل عافاه الله منه ببركة إجابته للنبي صلى الله عليه وسلم وذهابه فيما وجهه له ، واستمر ذلك اللطف به ومعافاته من البرد حتى عاد إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما وصل عاد إليه البرد الذي يجده الناس .

فوضعتُ سهماً في كبد القوس ، فأردت أن أرميه ، فذكرتُ قولَ رسول الله ﷺ « ولا تذعرهم علي » ، ولو رميته لأصبته ، فرجعتُ وأنا أمشي في مثل الحمَّام ، فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم ، وفرغت ، قُرِرْتُ[1] ، فألبسني رسولُ الله ﷺ من فضل عباءةٍ كانت عليه يصلي فيها ، فلم أزل نائماً ، حتى أصبحت ، فلما أصبحت قال : « قم يا نَوْمانُ » [2] . (م ١٧٧/٥)

١١٧٣ — عن البراء رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يوم الأحزاب ينقل معنا التراب ، ولقد وارى الترابُ بياضَ بطنه وهو يقول : « والله لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدَّقنا ولا صلينا

فأنزلَنْ سكينةً علينا ان الألى قد أبَوْا علينا »

قال : وربما قال : « إن الملا قد أبَوْا علينا إذا أرادوا فِتْنَةً أبينا » .

ويرفع بها صوتَه . (م ١٨٧/٥—١٨٨)

١١٧٤ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن أصحاب محمد ﷺ كانوا يقولون يوم الخندق : نحن الذين بايعوا محمداً على الإسلام ما بقينا أبداً ، أو قال : على الجهاد ما بَقِينا أبداً (شك حماد) . والنبي ﷺ يقول : « اللهم إن الخير خيرُ الآخره ... فاغفر للأنصار والمهاجره » . (م ١٨٩/٥)

باب : ذكر بني قُريظة

١١٧٥ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : نادى فينا رسولُ الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب أن « لا يُصَلِّيَنَّ أحد الظهر[3] إلا في بني قريظة » فتخوف ناسٌ فوتَ الوقت فصلوا دون بني قريظة ، وقال آخرون : لا نصلي ، إلا حَيْثُ أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت قال : فما عنف واحداً من الفريقين . (م ١٦٢/٥)

باب : في غزوة ذي قرد

١١٧٦ — عن إياس بن سلَمَة قال : حدَّثني أبي قال : قدمنا الحُدَيْبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة وعليها خمسون شاةً لا تُرْويها قال : فقعد رسول الله ﷺ على جَبا الرَّكِيَّة[4] فإما دعا وإما بسق[5] فيها قال : فجاشت فسقينا واستقينا ، قال : ثم إن رسول الله ﷺ دعانا للبيعة في أصل الشجرة ، قال : فبايعته أول الناس ، ثم بايَعَ وبايَعَ ، حتى إذا كان في وَسَط من الناس قال : « بايع يا سلمة » ، قال : قلت : قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس ، قال : « وأيضاً » ، قال : ورآني رسول الله ﷺ عَزِلاً (يعني ليس معه سلاح) ، قال : فأعطاني رسول الله ﷺ حَجَفَةً أو دَرَقَةً ، ثم بايع ،

---

(١) أي بردت .

(٢) هو كثير النوم .

(٣) قوله لا يصلين أحد الظهر ، وفي صحيح البخاري لا يصلين أحد العصر .

(٤) الركية البئر ، والجبا ما حولها .

(٥) هكذا هو في جميع النسخ (بسق) بالسين وهي صحيحة ، يقال : بزق وبصق ، وبسق ، ثلاث لغات ، بمعنى ، والسين قليلة الاستعمال . كذا في « الشرح » . قلت : والذي في « مسلم » : « بصق » .

حتى إذا كان في آخر الناس قال : « ألا تُبايعني يا سلمة » ! قال : قلتُ : قد بايَعْتُكَ يا رسول الله في أول الناس ، وفي أوسط الناس ، قال : « وأيضاً » ، قال : فبايعته الثالثة ، ثم قال لي : « يا سلمة أين حَجَفَتُكَ أو دَرَقَتُكَ التي أعطيتُك »؟ قال: قلت: يا رسول الله لقيني عمي عامر عَزِلاً فأعْطَيْتُه إياها، قال : فضحك رسول الله ﷺ ، وقال : « إنك كالذي قال الأول : اللهم أَبْغِني حبيباً هو أحب إليّ من نفسي » . ثم إن المشركين راسلونا الصلحَ حتى مشى بعضنا في بعض واصطلحنا ، قال : وكنتُ تَبيعاً (١) لطلحة بن عبيد الله أسْقي فَرَسَهُ وأَحُسُّهُ(٢)، وأَخْدُمُهُ وآكل من طعامه ، وتركت أهلي ومالي مهاجراً إلى الله تعالى ورسوله ﷺ ، قال: فلما اصطلحنا نحن وأهل مكة، واختلط بعضنا ببعض أتيتُ شجرةً ، فكسحت شوكها ، فاضطجعت في أصلها ، قال : فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة ، فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ ، فَأَبْغَضْتُهُم فتحولت إلى شجرة أخرى ، وعلّقوا سلاحهم واضطجعوا ، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي : يا للمهاجرين قُتِلَ ابنُ زُنَيم ! قال : فاخترطتُ سيفي ، ثم شددت على أولئك الأربعة ، وهم رقودٌ ، فأخذت سلاحهم فجعلته ضِغثاً (٣) في يدي ، قال : ثم قلت : والذي كرَّمَ وَجْهَ محمد ﷺ لا يرفع أحدٌ منكم رأسه إلا ضربتُ الذي فيه عيناه ، قال : ثم جئت بهم أسوقهم إلى رسول الله ﷺ ، قال : وجاء عمي عامر برجل من العَبَلات يقال له مِكْرَزٌ يقوده إلى رسول الله ﷺ على فرس مُجَفَّف في سبعين من المشركين ، فنظر اليهم رسول الله ﷺ ، فقال : « دعوهم يكن لهم بَدْءُ الفجور وثناه » ، فعفا عنهم رسول الله ﷺ ، وأنزل الله عز وجل: (وهو الذي كَفَّ أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفرَكُم عليهم) الآية كلها ، قال : ثم خرجنا راجعين إلى المدينة ، فنزلنا منزلاً ، بيننا وبين بني لِحيان جَبَلٌ وهم المشركون ، فاستغفرَ رسولُ الله ﷺ لمن رقى هذا الجبل الليلة كأنه طليعة للنبي ﷺ وأصحابه ، قال سلمة : فرقيت تلك الليلة مرتين أو ثلاثاً ، ثم قدمنا المدينة فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباحٍ غلام رسول الله ﷺ ، وأنا معه وخرجتُ معه بفرس طلحة أُنَدِّيه(٤) مع الظهر ، فلما أصبحنا إذا عبد الرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله ﷺ فاستاقه أجمعَ ، وقتل راعيهُ ، قال : فقلت : يا رباح خذ هذا الفرسَ فَأبْلِغْهُ طلحة بن عبيد الله ، وأخْبِرْ رسولَ الله ﷺ أن المشركين قد أغاروا على سَرْحِه (٥) ، قال : ثم قمت على أكمة فاستقبلت المدينة ، فناديت ثلاثاً : يا صباحاه ! ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل ، وأرتجزُ أقول :

أنا ابن الأكوع واليومُ يومُ الرُّضَّع . فألحقُ رجلاً منهم فأصك سهماً في رحله (٦) حتى خلص نصل السهم إلى كتفه ، قال : قلت : خذها وأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع ، قال : فوالله ما زلت أرميهم ، وأعقر بهم(٧) ، فإذا رجع إلي فارس أتيتُ شجرة فجلست في أصلها ، ثم رميته فعقرت به ، حتى إذا تضايق الجبل ، فدخلوا في تضايقه ، عَلَوتُ الجبلَ ، فجعلت أُرَدِّيهم بالحجارة ، قال : فما زلت كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله تعالى من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خَلَّفْتُه وراءَ ظهري، وخَلَّوْا بيني وبينه، ثم

---

(١) أي خادماً . (٢) أي أزيل التراب عنه بالمحسة . (٣) حزمة .

(٤) معناه أن يورد الماشية الماء فتسقى قليلاً ، ثم ترسل في المرعى ، ثم تورد الماء قليلاً ، ثم ترد الى المرعى .

(٥) السرح الإبل والمواشي الراعية . (٦) هو مركب البعير .

(٧) يعني أفراسهم ، أي أقتلها .

اتَّبَعْتُهُم[1] أرميهم حتى ألقَوا أكثر من ثلاثين بُردة وثلاثين رمحاً يستخفّون، ولا يطرحون شيئاً إلا جعلت عليه آراماً[2] من الحجارة، يعرفها رسولُ الله ﷺ وأصحابه، حتى أتوا متضايقاً من ثنية، فإذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري فجلسوا يتضحّون (يعني يتغدون) وجلست على رأس قَرْن[3]، قال الفزاري: ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لقينا من هذا البَرْح[4]، والله ما فارقنا منذ غلس يرمينا حتى انتزع كل شيء في أيدينا، قال: فليقم اليه نفر منكم أربعة، قال: فصعد إلي منهم أربعة في الجبل، قال: فلما أمكنوني من الكلام، قال: قلت: هل تعرفوني؟ قالوا: لا، ومَن أنت؟ قال: قلت: أنا سلمة بن الأكوع، والذي كرَّم وَجْهَ محمد ﷺ لا أطلب رجلاً منكم إلا أدركتُه، ولا يطلبني رجل منكم فيدركني، قال أحدهم: أنا أظن[5]، قال: فرجعوا، فما بَرِحْتُ مكاني حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر، قال: فإذا أوّلهم الأخرم الأسدي على إثره[6] أبو قتادة الأنصاري، وعلى إثره المقدادُ بنُ الأسود الكندي رضي الله عنهم، قال: فأخذت بعنان الأخرَم، قال: فولوا مدبرين، قلت: يا أخرم احذرهم لا يقتطعوك حتى يلحق رسولُ الله ﷺ وأصحابه، قال: يا سلمة إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر، وتعلم أن الجنة حق، والنار حق، فلا تحل بيني وبين الشهادة، قال: فخلّيتُه، فالتقى هو وعبد الرحمن، قال: فعقَر بعبد الرحمن فرسه، وطعنه عبد الرحمن فقتله، وتحول على فرسه، ولحق أبو قتادة فارسُ رسول الله ﷺ بعبد الرحمن فطعنه فقتله، فوالذي كرم وجه محمد ﷺ لتبعتُهم أعدو على رجليّ حتى ما أرى ورائي من أصحاب محمد ﷺ ولا غبارهم شيئاً، حتى يعدلوا قبل غروب الشمس إلى شِعْب فيه ماء يقال له: ذو قَرَد، ليشربوا منه وهم عطاش، قال: فنظروا إليّ أعدُو وراءهم، فحلّيتُهم عنه، (يعني أجليتُهم عنه) فما ذاقوا منه قطرةً، قال: ويخرجون فيشتدون في ثنية، قال: فأعدو فألحقُ رجلاً منهم، فأصُكُّه بسهم في نُغْض[7] كتفه قال: قلت: خذها وأنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع. قال: يا ثكلَتْهُ أُمُّهُ أكوعُهُ بكرة[8]؟ قال: قلت: نعم يا عدوّ نفسه أكوعُكَ بكرة، قال: وأردوا[9] فرسين على ثنية، قال: فجئت بهما أسوقُهما إلى رسول الله ﷺ، قال: ولحقني عامر بسَطيحة فيها مَذْقَةٌ من لبن وسطيحة فيها ماء، فتوضأت وشربت، ثم أتيتُ رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي حلأتهم عنه[10]، فإذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الإبل، وكلَّ شيء استنقذته من المشركين، وكلَّ رمح وبردة، وإذا بلال نحر ناقة من الإبل التي استنقذت من القوم، وإذا هو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها، قال: قلت: يا رسول الله

(١) كذا الأصل، وفي «مسلم» (أتبعهم).
(٢) هي الاعلام وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة يهتدى بها.
(٣) هو هنا أعلى الجبل، أو الجبل الصغير ينفرد عن الجبل الكبير.
(٤) أي الشدة.
(٥) مفعوله محذوف، للعلم به، أي أنا أظن ذلك.
(٦) الأصل (وعلى) والتصويب من «مسلم».
(٧) هو العظم الرقيق على طرف الكتف سمي بذلك لكثرة تحركه.
(٨) أي أنت الأكوع الذي كنت بكرة هذا النهار، ولهذا قال: (نعم).
(٩) أي أهلكوهما وأتعبوهما حتى أسقطوهما وتركوهما.
(١٠) كذا هو في أكثر النسخ بالحاء والهمز، وفي بعضها (حليتهم) بلام مشددة غير مهموزة وأصله الهمز.

خلَّني فأنتخب من القوم مائة رجل فاتّبع القوم ، فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته ، قال : فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه في ضوء النهار ، فقال : « يا سلمة أتُراك كنت فاعلاً » ؟ قلت : نعم ، والذي أكرمك ، فقال : « إنهم الآن ليُقْرَوْنَ [1] في أرض غَطَفَانَ » ، قال : فجاء رجل من غطفان فقال : نحر لهم فلان جزوراً فلما كشفوا جلدها رأوا غباراً ، فقالوا : أتاكم القوم ، فخرجوا هاربين . فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ : « كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة ، وخير رَجّالتنا سلمة » ، قال : ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين : سهم الفارس وسهم الراجل ، فجمعهما لي جميعاً . ثم أردفني رسول الله ﷺ وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة ، قال : فبينما نحن نسير ، قال : وكان رجل من الأنصار لا يسبق شداً ، قال : فجعل يقول : ألا مسابق إلى المدينة ؟ هل من مسابق ؟ فجعل يعيد ذلك ، قال : فلما سمعت كلامه قلت : أما تُكرِم كريماً ولا تهاب شريفاً ؟ قال : لا إلا أن يكون رسول الله ﷺ ، قال : قلت : يا رسول الله بأبي أنت [2] وأمي ذرني فلأسابق الرجل ، قال : « إن شئت » ، قال : قلت : اذهب اليك ، وثَنَيْتُ رِجْلَيَّ فَطَفَرْتُ [3] فعدوت ، قال : فَرَبَطْتُ عليه شَرَفاً أو شرفين [4] ، أستبقي نَفَسي [5] ، ثم عدوت في إثره ، فربطت عليه شرَفاً أو شرفين ، قال : ثم إني رَفَعْتُ [6] حتى ألحقه قال : فأصكه بين كتفيه ، قال : قلت : قد سبقتَ والله ، قال : أنا أظن ، قال : فسبقته إلى المدينة. قال : فوالله ما لبثنا إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ ، قال : فجعل عمي عامر يرتجز بالقوم :

تالله لولا اللهُ ما اهتدينا ... ولا تصدَّقنا ولا صلّينا
ونحن عن فضلك ما استغنينا ... فثبِّت الأقدام إن لاقينا
وأنزلَنْ سكينة علينا

فقال رسول الله ﷺ : « من هذا » ؟ قال : أنا عامر ، قال : « غفر لك ربك » ، قال : وما استغفر رسولُ الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استُشهِد ، قال : فنادى عمر بن الخطاب وهو على جمل له : يا نبي الله لولا ما متعتنا بعامر [7] ، قال : فلما قدمنا خيبر قال ؛ خرج ملكهم مَرْحَبٌ يخطِرُ بسيفه ويقول :

قد علمت خيبرُ أني مَرْحَبُ ... شاكِ السلاح [8] بطل مجرَّبُ
إذا الحروب أقبلَتْ تلهَّبُ

---

(١) أي ليضافون ، والقِرى الضيافة .
(٢) ليس في « مسلم » (أنت) .
(٣) أي وثبت وقفزت .
(٤) أي حبست نفسي عن الجري الشديد ، والشرف ما ارتفع من الأرض .
(٥) أي لئلا ينقطع من شدة الجري .
(٦) أي أسرعت .
(٧) يعني بأن يدعو الله له بطول البقاء .
(٨) وفي مسلم (شاكي) أي حديده ، يقال : رجل شاك السلاح وشاكه وشاكيه بمعنىً .

قال وبرز له عمي عامر فقال :

قد علمت خيبرُ أني عامرُ ... شاكِ السلاح بطل مغـامر

قال: فاختلفاضربتين فوقع سيف مرحب في ترسِ (عمي)[1] عامر وذهب عامر يَسْفُلُ له[2]، فرجع سيفه على نفسه فقطع أكْحَلَهُ فكانت فيها نفسه . قال سلمة : فخرجت فإذا نفرٌ من أصحاب النبي ﷺ يقولون : بَطَلَ عملُ عامرٍ قَتَلَ نفسه ، قـال : فأتيتُ النبي ﷺ وأنا أبكي ، فقلت : يا رسول الله بَطَلَ عَمَلُ عامرٍ ، قال رسول الله ﷺ: « من قال ذلك » ؟ قال : قلت : ناسٌ من أصحابك ، قال : « كذب من قال ذلك ، بل له أجرُهُ مرتين » . ثم أرسلني إلى علي رضي الله عنه وهو أرمدُ فقال : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسولَه ويحبّه اللهُ ورسولُه ، قال : فأتيتُ علياً ، فجئت به أقوده ، وهو أرمد، حتى أتيتُ به رسولَ الله ﷺ فبسق في عينيه فبرأ ، وأعطاه الراية .

وخرج مرحب فقال :

قد علمت خيبرُ أني مرحبُ ... شاكُ السلاحِ بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تَلَهَّبُ

فقال علي رضي الله عنه :

أنا الذي سمَّتني أمّي حَيْدَرَهْ ... كليثِ غاباتٍ كريه المَنْظَرَهْ
أوفيهمُ بالصاع كيل السَّنْدَرَهْ

قال : فضَرَبَ رأس مرحبٍ فقتله ، ثم كان الفتحُ على يديه . (م ٥/١٩٠–١٩٥)

باب : قصة الحديبية وصلح النبي ﷺ مع قريش

١١٧٧ — عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : لما أُحصِرَ النبي عند[3] البيت صالحه أهل مكّة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثاً ، ولا يدخلها إلا بجُلُبّان السلاح : السيفِ وقِرابِه ، ولا يخرج بأحد معه من أهلها ، ولا يمنع أحداً يمكث بها ممن كان معه ، قال لعلي : « اكتب الشرط بيننا[4] بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله » ، فقـال له المشركون : لو نعلم أنك رسولُ الله تابعناك ، ولكنِ اكتب محمد بن عبد الله ، فأمر علياً أن يَمْحاها ، فقال علي : لا والله لا أمحاها، فقال رسول الله ﷺ : « أرِني مكانها » ، فأراه مكانها ، فمحاها وكتب ابن عبد الله[5] ، فأقام بها ثلاثة أيام ، فلما أن كان اليومُ الثالث، قالوا لعلي رضي الله عنه: هذا آخر يوم من شرطِ صاحبك فأمُرْهُ فليخرج، فأخبره بذلك ، فقال : « نعم » ، فخرج . (م ٥/١٧٤)

١١٧٨ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال: لما نزلت : (إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله)

---

(١) ليس في مسلم (عمي) .
(٢) أي يضربه من أسفله .
(٣) كذا في جميع نسخ « مسلم » ، وفي رواية ابن الحذاقي « عن » . قال النووي : وهو الوجه .
(٤) الأصل « ما بيننا » والتصحيح من «مسلم» .
(٥) زاد البخاري وأحمد (٢٩٨/٤) : « فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب ، وليس يحسن أن يكتب فكتب ... »

إلى قوله (فوزاً عظيماً) مَرجعَهُ من الحُدَيْبيَة ، وهم يخالطهم الحزن والكآبة ، وقد نحر الهديَ بالحديبية ، فقال : « لقد أُنزلَتْ عليَّ آيةٌ هي أحبُّ إلي من الدنيا جميعاً » . (م ١٧٦/٥)

باب : غزاة خيبر

١١٨٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبرَ ، ففتح الله علينا ، فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً ، غنمنا المتاع والطعام والثياب ، ثم انطلقنا إلى الوادي ، ومع رسول الله ﷺ عبدٌ له وهبه له رجل من جُذام يدعى رفاعة بن زيد من بني الضُّبَيْب ، فلما نزلنا الوادي ، قام عبد رسول الله ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ فَرُمِيَ بسهم ، فكان فيه حتفه ، فقلنا : هنيئاً له الشهادة يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « كلا والذي نفسُ محمد بيده إن الشَّمْلَةَ[1] لتلتهب عليه ناراً ، أخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم » ، قال : فَفَزِعَ الناسُ ، فجاء رجل بِشِراكٍ أو بشراكين . فقال : يا رسول الله أصبتُ يومَ خيبر ، فقال رسول الله ﷺ : « شِراكٌ من نار ، أو شِراكان من نار » . (م ٧٥/١)

باب : رد المهاجرين على الأنصار المنائح بعد الفتح عليهم

١١٨١ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : لما قدم المهاجرون من مكة المدينة ، قدموا وليس بأيديهم شيء ، وكان الأنصارُ أهل الأرض والعقار ، فقاسمهم الأنصار على أن أعْطَوْهُمْ أنصاف ثمارِ أموالهم كل عام ، ويكفونهم العمل والمؤونة ، وكانت أمُّ أنس بن مالك ، وهي تدعى أم سُلَيْم ، وكانت أمَّ عبد الله بن أبي طلحة كان أخاً لأنَس لأمه . وكانت أعطت أمُّ أنس رسول الله ﷺ عِذاقاً لها فأعطاها رسولُ الله ﷺ أُمَّ أيْمَنَ مولاته أمَّ أسامة بن زيد ، قال ابن شهاب : فأخبرني أنَس بن مالك : أن رسول الله ﷺ لما فرغ من قتال أهل خيبر ، وانصرف إلى المدينة . ردَّ المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم ، قال : فردَّ رسول الله ﷺ إلى أمِّي عِذاقها ، وأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهُنَّ من حائطه ، قال ابن شهاب : وكان من شأن أمِّ أيمن أم أُسامة بن زيد رضي الله عنهم أنها كانت وصيفةً لعبدالله بن عبد المطلب ، وكانت من الحَبَشَة ، فلما ولدت آمنةُ رسول الله ﷺ بعد ما توفي أبوه فكانت أمُّ أيمن تحضنه ، حتى كبر رسول الله ﷺ فأعتقها ، ثم أنكحها زيد بن حارثة ، ثم توفيت بعدما توفي رسول الله ﷺ بخمسة أشهر . (م ١٦٢/٥)

باب : في فتح مكة ودخولها بالقتال عنوة ومَنّه عليهم

١١٨٢ — عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : وَفَدَتْ وفودٌ إلى معاوية ، وذلك في رمضان ، فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام ، وكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله ، فقلت : ألا أصنع طعاماً فأدْعوهم إلى رَحْلي ؟ فأمَرْتُ بطعام يصنع ، ثم لقيت أبا هريرة من العَشيِّ فقلت : الدعوة عندي الليلة ، فقال : سبقتني ، قلتُ : نعم ، فدعوتهم ، فقال أبو هريرة رضي الله عنه : ألا أُعلمكم

---

(١) كساء صغير يؤتزر به .

بحديث من حديثكم يا معشر الأنصار ؟ ثم ذكر فتح مكة ، فقال : أقبل رسول الله ﷺ حتى قدم مكة فبعث الزبيرَ على إحدى المُجَنِّبَتَيْن[١] . وبعث خالداً على المجنِّبة الأخرى ، وبعث أبا عبيدة على الحُسَّر[٢] ، فأخذوا بطن الوادي ، ورسول الله ﷺ في كتيبة ، قال : فنظر فرآني ، فقال : « أبو هريرة » ! قلت : لبيك يا رسول الله ، فقال : « لا يأتيني إلا أنصاري » زاد غيرُ شيبان ، فقال : « اهتف لي بالأنصار » ، قال : فأطافوا به ، وَوَبَّشَتْ قريش أوباشاً لها وأتباعاً[٣] ، فقالوا : نُقَدِّم هؤلاء ، فإن كان لهم شيء كنا معهم ، وإن أصيبوا أُعطينا الذي سئلنا ، فقال رسول الله ﷺ : « تَرون إلى أوباش قريش وأتْباعِهم » ؟ ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى[٤] ، ثم قال : « حتى توافوني بالصفا » ، قال : فانطلقنا ، فما شاء أحد منا أن يقتل أحداً إلا قَتَلَه ، وما أحد منهم يوجه الينا شيئاً ، قال : فجاء أبو سفيان ، فقال : يا رسول الله أُبِيحَت خضراءُ قريش ، لا قريشَ بعد اليوم. ثم قال: « من دخل دار أبي سفيان فهو آمن » ، فقالت الأنصار بعضهم لبعض : أما الرجل فأدْرَكَتْه رغبةٌ في قريته ، ورأفة بعشيرته ، قال أبو هريرة : وجاء الوحي ، وكان إذا جاء الوحي لا يخفى علينا ، فإذا جاء فليس أحد يرفع طرفه إلى رسول الله ﷺ حتى ينقضيَ الوحي ، فلما انقضى الوَحْيُ قال رسول الله ﷺ : « يا معشر الأنصار » ! قالوا : لبيك يا رسول الله ! قال : « قلتم أما الرجل فأدركته رغبة في قريته » ، قالوا : قد كان ذلك[٥] ، قال : « كلاّ إني عبدالله ورسولُه ، هاجرت إلى الله واليكم ، والمحيا محياكم ، والممات مماتكم » ، فأقبلوا اليه يبكون ويقولون : والله ما قُلنا الذي قلنا إلا الضِّنَّ بالله ورسوله[٦] ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله ورسولَه يصدِّقانكم ويعذِرانكم » ، قال : فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان ، وأغلق الناس أبوابهم ، قال : وأقبل رسول الله ﷺ حتى أقْبَلَ إلى الحَجَر فاستلمه ، ثم طاف بالبيت ، قال : فأتى على صنم إلى جنب البيت كانوا يعبدونه ، قال : وفي يد رسول الله ﷺ قوسٌ ، وهو آخذ بِسِيَةِ القوس[٧] ، فلما أتى على الصنم جعل يطعن في عينه ، ويقول : « جاء الحق وزَهَقَ الباطل » ، فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر البيت ، ورفع يديه ، فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء الله[٨] أن يدعو . (م ٥/١٧٠–١٧٢)

باب : إخراج الأصنام من حول الكعبة

١١٨٣ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : دخل النبي ﷺ مكة ، وحولَ الكعبة ثلاثمائة

(١) يعني الميمنة والميسرة ، ويكون القلب بينهما .

(٢) أي الذين لا دروع عليهم .

(٣) أي جمعت جموعاً من قبائل شتى ، والأوباش: الاخلاط والسفالة .

(٤) أي اشار إلى هيئتهم المجتمعة ، أو إلى حصرهم واستئصالهم ، ففي رواية أخرى لمسلم: فقال :« يا معشر الأنصارهل ترون أوباش قريش..؟» قالوا : نعم ، قال :« انظروا ، إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم حصداً ، وأخفى بيده ووضع يمينه على شماله ».

(٥) في « مسلم » (ذاك) .

(٦) أي الا للضن بك والشح عليك ، وحرصاً على بقائك فينا لنستفيد منك وتهدينا الصراط المستقيم . و(الضن): هو البخل بالشيء النفيس .

(٧) أي بطرفها المنحني .

(٨) في « مسلم » (بما شاء ان يدعو) .

وستون نُصُباً فجعل يطعنها بعود كان بيده ، ويقول : « جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا » « جاء الحق وما يبدئُ الباطل وما يعيد » ، زاد ابن [أبي][1] عمر يوم الفتح . (م ١٧٣/٥)

باب : لا يُقتَل قرشي صُبراً بعد الفتح

١١٨٤ — عن عبد الله بن مطيع عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقول يوم فتح مكة : « لا يقتل قرشي صبراً بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة » . (م ١٧٣/٥)

باب : المبايعة بعد الفتح على الاسلام والجهاد والخير

١١٨٥ — عن مجاشع بن مسعود رضي الله عنه قال : جئت بأخي أبي مَعْبَد إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح ، فقلت: يا رسول الله ! بايعه على الهجرة ، قال : « مضت الهجرة بأهلها » ، قلت : فبأي شيء تبايعه ؟ قال : « على الإسلام والجهاد والخير » ، قال أبو عثمان (يعني النهدي) : فلقيت أبا معبد ، فأخبرته بقول مجاشع ، فقال صدق . (م ٢٨/٦)

باب : لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية

١١٨٦ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال : « لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ، وإذا استُنفِرتم فانفروا » . (م ٢٨/٦)

باب : الأمر بعمل الخير من اشتدت عليه الهجرة

١١٨٧ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن أعرابياً سأل رسول الله ﷺ عن الهجرة ؟ فقال : « ويحك إنّ شأن الهجرة لشديد ، فهل لك من إبل » ؟ قال : نعم ، قال : « فهل تؤتي صدقتَها ؟ » .. قال : نعم ، قال: « فاعمل مِن وراء البحار[2] فإن الله لن يَتِرَكَ[3] من عملك شيئاً » . (م ٢٨/٦)

باب : من أُذِن له في البدو بعد الهجرة

١١٨٨ — عن سلمةَ بن الأكوع رضي الله عنه : أنه دخل على الحجاج ، فقال : يا ابن الأكوع ارتَدَدْتَ على عقبيك تعَرَّبْتَ ؟ قال: لا ، ولكن رسول الله ﷺ أَذِنَ لي في البَدْوِ . (م ٢٧/٦)

باب : غزوة حنين

١١٨٩ — عن كثير بن عباس بن عبد المطلب قال: قال عباس: شهدتُ مع رسول الله ﷺ يوم حُنين، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسولَ الله ﷺ فلم نفارقه ورسول الله ﷺ على بغلة

---

(١) سقطت من الأصل واستدركتها من « مسلم » وهو شيخ لمسلم في هذا الحديث ، واسمه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني.

(٢) المراد بالبحار هنا: القرى، والعرب تسمي القرى البحار ، والقرية البحيرة .

(٣) أي لن ينقصك من ثواب عملك شيئاً .

له بيضاء ، أهداها له فَرْوَةُ بن نُفاثَةَ الجُذاميُّ، فلما التقى المسلمون والكفارُ ، ولّى المسلمون مدبرين ، فطفق رسولُ الله ﷺ يركض بغلته قِبَلَ الكفار ، قال عباس : وأنا آخذٌ بلجام بغلة رسول الله ﷺ أكفُّها إرادة أن لا تُسرع ، وأبو سفيان آخذٌ بركاب رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « أي عباسُ ! ناد أصحاب السَّمُرة[1] » ، فقال عباس (وكان رجلاً صيتاً) : فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب السمرة ؟ قال : فوالله لكأن عطفتَهم حين سمعوا صوتي عطفةُ البَقَر على أولادها ، فقالوا : يا لبيك ! يا لبيك ! قال : فاقتتلوا والكفار ، والدعوة في الأنصار يقولون : يا معشر الأنصار ، يا معشر الأنصار ، قال : ثم قُصِرَتِ الدعوة على بني الحارث بن الخزرج ، فقالوا : يا بني الحارث بن الخزرج يا بني الحارث ابن الخزرج ، فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمتطاول عليها إلى قتالهم ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا حين حَمِيَ الوطيس[2] » ، قال : ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ، ثم قال : « انهزَمُوا وربِّ محمد » ، قال : فذهبت أنظُرُ فإذا القتال على هيئته فيما أرى ، قال : فوالله ما هو إلا أن رماهم بحصياته ، فما زلتُ أرى حَدَّهُمْ كليلاً ، وأمْرَهم مُدْبِراً . (م ١٦٧/٥)

١١٩٠ — عن أبي إسحق قال : جاء رجل إلى البراء فقال : أكنتم ولّيتُم يومَ حُنَين يا أبا عُمارة ؟ فقال: أشهد على نبي الله ﷺ أنه [3] ما ولى ولكنه انطلق أخفّاءُ[4] من الناس ، وحُسَّرٌ[5] إلى هذا الحي من هوازن[6] وهم قومٌ رماة فرموهم برِشْقٍ[7] من نَبْلٍ كأنها رِجْلٌ من جراد[8] ، فانكشفوا ، فأقبَلَ القوم إلى رسولِ الله ﷺ وأبو سفيان بن الحارث رضي الله عنه يقود به بغلته ، فنزلَ ودعا واستنصر وهو يقول : « أنا النبي لا كَذِب أنا ابنُ عبد المطلبْ . اللهم أنْزِل نَصْرَكَ . » . قال البراء : كنا والله إذا احمرَّ البأس نتقي به ، وإن الشجاع منا الذي[9] يحاذي به ، يعني النبي ﷺ . (م ١٦٨/٥)

١١٩١ — عن سلمةَ بن الأكوع رضي الله عنه قال : غزونا مع رسولِ الله ﷺ حُنَيْناً ، فلما واجهنا العدو ، تَقَدَّمْتُ فَأَعْلُو ثَنِيَّةً ، فاستقبلني رجلٌ من العدو فَأَرْمِيه بسهم ، فتوارى عني ، فما دَرَيْتُ ما صنع ، ونظرت إلى القوم ، فإذا هم قد طلعوا من ثنية أخرى فالتقوا هم وصحابة النبي ﷺ فولّى صحابة النبي ﷺ ، وأرْجِعُ منهزماً وعليَّ بُردتان متزراً بإحداهما مرتدياً بالأخرى ، فاستطلق إزاري ، فجمعتهما جميعاً ، ومررت على رسول الله ﷺ منهزماً وهو على بغلته الشهباء ، فقال رسول الله ﷺ : « لقد رأى ابن الأكوع فَزَعاً » ، فلما غَشُوا رسولَ الله ﷺ نزل عن البغلة ، ثم قبض قبضةً من تُرابِ من الأرض

---

(١) أي ناد يا عباس أصحاب الشجرة المسماة بالسمرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان، كما قال تعالى: (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) .

(٢) هو شبه التنور يسجر فيه ، ويضرب مثلا لشدة الحرب التي يشبه حرها حره .

(٣) زائدة عن « مسلم » .

(٤) جمع خفيف كأطباء وطبيب ، وأراد بهم المستعجلين ((٥)) جمع حاسر وهو من لا درع عليه ولا مغفر. وفي رواية لمسلم: « ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسراً ليس عليهم سلاح او كثير سلاح » .

(٦) الأصل (الهوازن) والتصحيح من « مسلم » .

(٧) بكسر الراء وهو اسم للسهام التي ترميها الجماعة دفعة واحدة.(٨) رجل من جراد أي قطعة منه .

(٩) في « مسلم » (للذي)

ثم استقبل به وجوههم فقال : « شاهت الوجوه » ، فما خلق الله منهم انساناً إلا ملأ عينيه تراباً بتلك القبضة ، فولّوا مدبرين ، فهزمهم الله عز وجل بذلك ، وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم بين المسلمين .
(م ١٦٩/٥)

باب : في غزوة الطائف

١١٩٢ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : حاصر رسول الله ﷺ أهلَ الطائف ، فلم ينَلْ منهم شيئاً ، فقال : « إنا قافلون إن شاء الله تعالى » ، قال أصحابه : نرجع ولم نفتتحهُ ؟ فقال لهم رسول الله ﷺ : « اغدُوا على القتال » ، فغدَوْا عليه ، فأصابهم جراح ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « إنا قافلون غداً » ، فأعجبهُم ذلك ، فضحك رسول الله ﷺ .
(م ١٦٩/٥)

باب : عدد غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٩٣ — عن أبي إسحق : أن عبد الله بن يزيد خرج يستسقي بالناس ، فصلى ركعتين ثم استسقى ، قال : فلقيت يومئذ زيد بن أرقم (قال : ليس بيني وبينه غيرُ رجل ، أو بيني وبينه رجل) ، قال : فقلت له : كم غزا رسول الله ﷺ ؟ قال : تسع عشرة غزوة[1] ، فقلت : كم غزوت أنت معه ؟ قال : سبْعَ عَشْرَةَ غزوة ، قال : فقلت : فما أول غزوةٍ غزاها ؟ قال : ذات العُسير أو العُشَير .
(م ١٩٩/٥)

١١٩٣ ب — عن بريدة رضي الله عنه قال : غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة قاتل في ثمانٍ منهن .
(م ٢٠٠/٥)

---

(١) ليس في « مسلم » (غزوة) .

كتاب الإمارة

باب : الخلفاء من قريش

١١٩٤ ــ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال هذا الأمرُ في قريشٍ ما بقي من الناس[1] اثنان » . (م ٣/٦)

١١٩٥ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الناس تَبَعٌ لقريش ، في هذا الشأن ، مسلمُهم لمسلمهم ، وكافرُهم لكافرهم » . (م ٢/٦)

١١٩٦ ــ عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال : كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ، قال : فكتب إلي : سمعت رسول الله ﷺ يومَ جُمعةٍ عشيةَ رُجِمَ الأسلمي فقال : « لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عَشَرَ خليفة كلهم من قريش » وسمعته يقول : « عُصَيْبَةٌ من المسلمين يفتتحون البيتَ الأبيض بيت كسرى أو آل كسرى » . وسمعته يقول : « إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم » . وسمعته يقول : « إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهلِ بيته » ، وسمعته يقول : « أنا الفرط على الحوض » . (م ٤/٦)

باب : الاستخلاف وتركه

١١٩٧ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : دخلت على حفصة رضي الله عنها فقالت : أعَلِمْتَ أن أباك غير مستخلِف ؟ قال : قلت : ما كان ليفعل ، قالت : إنه فاعلٌ ، قال : فحلفت أني أكلمه في ذلك ، فسكتُّ حتى غدوتُ ولم أكلمه ، قال : فكنت كأنما أحمل بيميني جبلاً ، حتى رجعت فدخلت عليه ، فسألني عن حال الناس ؟ وأنا أخبره ، قال : ثم قلتُ له ؛ إني سمعت الناس يقولون مقالة ، فآليتُ أن أقولها لك ، زعموا أنك غير مستخلِف ، وإنه لو كان لك راعي إبل أو راعي غنم ثم جاءك وتركها رأيتَ أنْ قد ضيّع ، فرعاية الناس أشدّ ، قال : فوافقه قولي ، فوضع رأسه ساعة ثم رفعه إلي فقال : إن الله عز وجل يحفظ دينه ، وإني لئن[2] لا أستخلف ، فان رسول الله ﷺ لم يستخلف وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف ، قال : فوالله ما هو إلا أن ذكر رسولَ الله ﷺ وأبا بكر ، فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ أحداً ، وأنه غيرُ مستخلِفٍ . (م ٥/٦)

---

(٢) وفي رواية البخاري : « ما بقي منهم اثنان ». والمراد به (الأمر) هنا الخلافة . يعني لا يزال الذي يليها قرشياً. والحديث خبر بمعنى الأمر ، فهو كقوله صلى الله عليه وسلم : « الأئمة من قريش ». وهو حديث صحيح ، بل قال الحافظ ابن حجر : إنه متواتر، فقول بعض الأحزاب الاسلامية : انه حديث ضعيف. مما يدل على جهلهم بالسنة أو انحرافهم عنها .

(٢) الأصل (لأن) والتصويب من « مسلم » .

باب : الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول

١١٩٨ — عن أبي حازم قال : قاعدت أبا هريرة رضي الله عنه خمس سنين ، فسمعته يحدِّث عن النبي ﷺ قال : « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لا نبي بعدي ، وستكون خلفاءُ فتكثُرُ » ، قالوا : فما تأمرنا ؟ قال: « فُوا ببيعة الأول فالأول ، وأعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم » . (م ١٧/٦)

١١٩٩ — عن عبد الرحمن بن عبد ربِّ الكعبة ، قال : دخلتُ المسجد فإذا عبدُ الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما جالس في ظل الكعبة ، والناس مجتمعون عليه ، فأتيتهم ، فجلست اليه ، فقال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ ، فنزلنا منزلاً ، فمنا من يُصلحُ خباءه ، ومنا من يَنْتَضِل[1] ، ومنا من هو في جَشَرِه [2] ، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ : الصلاة جامعة ، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال : « إنه لم يكن نبيٌ قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أُمّتَه على خير ما يعلمه لهم ، ويُنْذرهم شر ما يعلمه لهم ، وإن أُمّتكم هذه جُعِلَ عافيتُها في أولها ، وسيصيب آخرها بلاءٌ ، وأمور تنكرونها ، وتَجيء فتنة فيرقِّقُ بعضها بَعْضاً[3] ، وتجيء الفتنة ، فيقول المؤمن : هذه مُهلكتي ثم تنكشف ، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن : هذه هذه ، فمن أحب أنْ يُزحزَحَ عن النار ويُدْخَلَ الجنة ، فلتأته منيّتُهُ ، وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى اليه ، ومن بايع إماماً فأعطاه صَفقةَ يده ، وثمرةَ قلبه ، فليطعه إن استطاع ، فإن جاء آخر ينازعه ، فاضربوا عُنُقَ الآخر » ، فدنوت منه فقلت له : أَنْشُدُكَ اللهَ آنْتَ سمعت هذا من رسول الله ﷺ ، فأهوى إلى أُذنيه وقلبه بيديه ، وقال : سمعَتْهُ أُذناي ، ووعاه قلبي . فقلت له : هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا ، والله عز وجل يقول : (يا أيها الذي آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارةً عن تراضٍ منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً) ، قال : فسكت ساعة ثم قال : أَطِعْهُ في طاعة الله واعْصِه في معصية الله عز وجل . (م ١٨/٦)

باب : إذا بويع لخليفتين

١٢٠٠ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخَرَ منهما » . (م ٢٣/٦)

باب : كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته

١٢٠١ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : « ألا كلكم راعٍ ، وكلكم مسؤول

---

(١) من المناضلة ، وهي المراماة بالنشاب .

(٢) أي مع دوابه ، وأصل الجشر الدواب ترعى في مكان ، ولا ترجع إلى البيوت مساء ، تبيت حيث ترعى .

(٣) أي يصير بعضها بعضاً رقيقاً ، أي خفيفاً لعظم ما بعده ، فالثاني يجعل الأول رقيقاً .

عن رعيته ، فالأمير الذي على الناس راع ، وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راع على أهل بيته ، وهو مسؤول عنهم ، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده ، وهي مسؤولة عنهم ، والعبد راعٍ على مال سيده ، وهو مسؤول عنه ، ألا فكلكم راعٍ ، وكلكم مسؤول عن رعيته » . (م ٨/٦)

باب : كراهية طلب الإمارة والحرص عليها

١٢٠٢ — عن عبدالرحمن بن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: « يا عبدالرحمن لا تسأل الإمارة، فإنك إن أُعطيتها عن مسألةٍ وُكِلْتَ[1] اليها، وإن أُعطيتها عن غير مسألة أُعِنْتَ عليها » . (م ٥/٦)

١٢٠٣ — عن أبي ذر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً ، وإني أحب لك ما أحب لنفسي . لا تأمَّرَنَّ على اثنين ، ولا تَوَلَّيَنَّ مالَ يتيم » . (م ٧/٦)

١٢٠٤ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ثم قال : « يا أبا ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يومَ القيامة خِزيٌ وندامة، إلاّ من أخذها بحقها ، وأدّى الذي عليه فيها » . (م ٦/٦)

باب : لا نستعمل على عملنا من أراده

١٢٠٥ — عن أبي بُرْدة قال : قال أبو موسى : أقبلتُ إلى النبي ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين ، أحدهما عن يميني ، والآخر عن يساري ، فكلاهما سأل العمل ، والنبيُّ ﷺ يستاك ، فقال : « ما تقول يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس » ؟ قال : فقلت : والذي بعثك بالحق ما أطْلَعاني على ما في أنفسهما ، وما شعرت أنهما يطلبان العمل ، قال : وكأني أنظرُ إلى سواكه تحت شفته وقد قَلَصَتْ ، فقال : « لن أو لا نستعمل على عملنا من أراده ، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس » ، فبعثه على اليمن ، ثم أتْبَعَهُ معاذَ بن جبَلٍ ، فلما قدم عليه ، قال : انْزِل ، وألْقى له وسادة ، وإذا رجل عنده موثق ، قال : ما هذا ؟ قال : هذا كان يهودياً فأسْلَمَ ، ثم راجع دينَه دينَ السوء فتهوَّد ، قال : لا أجْلِس حتى يُقتل ، قضاءُ الله ورسوله ، فقال : اجلس ، نعم ، قال: لا أجْلِسُ حتى يقتل قضاء الله ورسوله (ثلاث مرات) فأمر به فقتل ، ثم تذاكرا القيام من الليل ، فقال أحدهما (معاذٌ): أما أنا فَأنامُ وأقومُ ، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي . (م ٦/٦)

باب : الإمام إذا أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر

١٢٠٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إنما الإمام جُنّة[2] يُقاتَل مِنْ ورائه ويُتّقى به ، فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعَدَل ، كان له بذلك أجر ، وإن يأمر بغيره كان عليه منه » . (م ١٧/٦)

---

(١) أي تركت إليها ، ولم تعن عليها .

(٢) الجنة الوقاية ، يعني أن الامام بمثابة الوقاية ، لأنه يقي المسلمين من أذى الأعداء ، ويقي الناس من أن يعدو بعضهم على بعض.

باب : من ولي شيئاً فعدل فيه

١٢٠٧ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن المُقسِطين عند الله على منابرَ من نور ، عن يمين الرحمن عز وجل ، وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما وَلُوا » . (م ٧/٦)

باب : من ولي شيئاً فشقَّ أو رَفَق

١٢٠٨ — عن عبد الرحمن بن شُماسةَ قال: أتيت عائشة لأسألها[1] عن شيء ، فقالت : ممن أنت ؟ فقلت : رجل من أهل مصر ، فقالت : كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه ؟ فقال : ما نقمنا منه شيئاً ، إن كان ليموت للرجل منا البعير ، فيعطيه البعير ، والعبد ، فيعطيه العبد ، ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة ، فقالت : أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا : « اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فاشقق عليه ، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرَفَقَ بهم فارفُق به » . (م ٧/٦)

باب : الدين النصيحة

١٢٠٩ — عن تميم الداري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « الدين النصيحة . قلنا : لمن ؟ قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم » . (م ٥٣/١)

١٢١٠ — عن جرير قال : بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح لكلِّ مسلم . (م ٥٤/١)

باب : من غشَّ رعيته ولم ينصح لهم

١٢١١ — عن الحسن قال : عاد عبيد الله بن زياد مَعقِلَ بن يسار المُزَنيَّ في مرضه الذي مات فيه ، فقال معقل : إني محدِّثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ ، لو علمت أن لي حياةً ما حدثتك به ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يومَ يموتُ وهو غاشٌّ لرعيته ، إلاَّ حرَّمَ اللهُ عليه الجنةَ » . (م ٩/٦)

١٢١٢ — عن الحسن: أن عائذ بن عمرو رضي الله عنه —وكان من أصحاب رسول الله ﷺ—، دخل على عبيد الله بن زياد ، فقال : أي بُنَيَّ ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن شرَّ الرِّعاءِ الحطمةُ ، فإياك أن تكون منهم » ، فقال له : اجلس فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ ، فقال : وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم . (م ٩/٦)

---

(١) في « مسلم » (أسألها) .

باب : ما جاء في غلول الأمراء وتعظيم أمره

١٢١٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قام فينا رسول الله ﷺ ذاتَ يوم ، فذكر الغُلولَ ، فعظّمه وعظّم أمره ، ثم قال : « لا أُلفِيَنَّ أحدَكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء ، يقول : يا رسول الله أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك ، لا أُلفِيَنَّ أحدَكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حَمْحَمَةٌ ، فيقول : يا رسول الله أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئاً ، قد أبلغتك ، لا أُلفِيَنَّ أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثُغاء ، يقول : يا رسول الله أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك . لا ألفين أحدكم يجيء يومَ القيامة على رقبته نَفْسٌ لها صياحٌ ، فيقول : يا رسول الله أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئاً ، قد أبلغتك . لا أُلفِيَنَّ أحَدَكم يجيء يوم القيامة على رقبته رِقاع تخفق ، فيقول : يا رسول الله أغثني ، فأقول: لا أملك لك شيئاً ، قد أبلغتك.لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامتٌ، فيقول: يا رسول الله أغثني ، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك » . (م ٦/١٠)

باب : ما كتم الأمراء فهو غلول

١٢١٤ — عن عدي بن عميرة الكندي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من استعملناه منكم على عملٍ فكتمنا مِخْيَطاً فما فوق كان غلولاً يأتي به يوم القيامة » ، قال : فقام اليه رجل أسودُ من الأنصار كأني أنظرُ اليه ، فقال : يا رسول الله اقبَلْ عني عَمَلَكَ ، قال : « وما لك » ؟ قال : سمعتُك تقول كذا وكذا ، قال: « وأنا أقوله الآن: من استعملناه منكم على عمل، فليجىء[1] بقليله وكثيره ، فما أُوتي منه أَخَذَ ، وما نُهي عنه انتَهى » . (م ٦/١٢)

باب : في هدايا الأمراء

١٢١٥ — عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال : استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الاسد[2] على صدقات بني سُلَيْم يدعى ابن اللُّتْبِيَّة[3] ،فلما جاء حاسبه، قال : هذا مالُكم ، وهذا هدية ، فقال رسول الله ﷺ : « فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً » ؟ ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « أما بعد ، فاني أستعمل الرجلَ منكم على العملِ مما ولّا ني الله ، فيأتيني فيقول : هذا مالكم ، وهذا هدية أُهْدِيَت لي ، أفلا جلس في بيت أبيه وأمِّه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً؟ والله لا يأخذُ أحدٌ منكم منها شيئاً بغير حقه إلا لقي الله تعالى يحمله يوم القيامة، فَلَأَعْرِفَنَّ[4] أحداً منكم لَقِيَ الله يحمل بعيراً له رُغاء،أو بقرةً لها خُوار، أو شاةً تَيْعَرُ،ثم رفع يديه حتى رؤي بياض إبطيه يقول : « اللهم هل بلغت ؟ بَصُرَ عيني ، وسَمِعَ أذني » . (م ٦/١١—١٢)

---

(١) الأصل (فيجيء) .

(٢) وفي نسخة من « مسلم » (الأزد) . وهم أزد شنوءة ، ويقال لهم (الأزد) و (الأسد) .

(٣) وفي نسخة من « بسلم » (الأتبية) .

(٤) هكذا في أكثر نسخ « مسلم » ، وفي بعضها (فلا أعرفن) على النفي . وهو الأشهر .

باب : مبايعة النبي ﷺ تحت الشجرة على ترك الفرار

١٢١٦ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا يوم الحديبية ألفاً وأربع مائة ، فبايعناه وعمر رضي الله عنه آخذٌ بيده تحت الشجرة ، وهي سَمُرَةَ ، قال : وبايعناه على أن لا نَفِرَّ ، ولم نبايعه على الموت . (م ٦/٢٥)

١٢١٧ — عن سالم بن أبي الجعد قال : سألت جابر بن عبد الله عن أصحاب الشجرة ؟ فقال : لو كنا مائة ألفٍ لكفانا ، كنا ألفاً وخمسمائة[١] . (م ٦/٢٦)

١٢١٨ — عن عبد الله بن أبي أوفى قال : كان أصحاب الشجرة ألفاً وثلاثمائة ، وكانت أَسْلَمُ ثُمُنَ المهاجرين . (م ٦/٢٦)

باب : المبايعة على الموت

١٢١٩ — عن يزيد بن عبيد قال : قلت لسلمة : على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية ؟ قال : على الموت . (م ٦/٢٧)

باب : المبايعة على السمع والطاعة فيما استطاع

١٢٢٠ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كنا نبايع رسولَ الله ﷺ على السمعِ والطاعةِ ، يقول لنا : « فيما استطعت » . (م ٦/٢٩)

باب : البيعة على السمع والطاعة إلا أن يروا كفراً بواحاً

١٢٢١ — عن جُنادة بن أبي أمية قال : دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض ، فقلنا : حدّثنا أصلحك الله بحديث ينفع الله به سمعتَهُ من رسول الله ﷺ ، فقال : دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه ، فكان فيما أخذ علينا أن بايَعَنا على السمع والطاعة . في منشطِنا ومكرهِنا وعسرنا ويُسرنا وأثَرَةٍ علينا ، وأن لا ننازِعَ الأمرَ أهلَه ، قال : « إلا أن تروا كفراً بَواحاً عندكم من الله فيه بُرهان » . (م ٦/١٧)

باب : امتحان المؤمنات إذا هاجرن عند المبايعة

١٢٢٢ — عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : كانت[٢] المؤمناتُ إذا هاجرنَ إلى رسولِ الله ﷺ يُمتحنَّ بقول الله تعالى : (يا أيها النبي إذا جاءك المؤمناتُ يبايِعْنَكَ على أن لا يُشرِكْنَ باللهِ شيئاً ولا يَسْرِقْنَ

---

(١) هذا مختصر من الحديث الصحيح في بئر الحديبية ، ومعناه أن الصحابة لما وصلوا الحديبية وجدوا بئرها إنما تنز مثل الشراك ، فبسق النبي صلى الله عليه وسلم فيها ودعا بالبركة فجاشت وكثر ماؤها ، فكأن السائل هنا كان على علم بذلك ، ولم يعلم عددهم ، فسأل جابراً عنه .

(٢) كذا في « مسلم » والأصل (كان) .

ولا يزْنين) إلى آخر الآية[1] ، قالت عائشة : فمن أقرّ بهذا من المؤمنات فقد أقرّ بالمحنة ، وكان رسول الله ﷺ إذا أقررْنَ بذلك من قولهن ، قال لهن رسول الله ﷺ : « انطلقن فقد بايعتكن » ، ولا والله ما مسّت يد رسول الله ﷺ يدَ امرأة قط ، غيرَ أنه يبايعهن بالكلام . قالت عائشة رضي الله عنها : والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط إلا بما أمره الله تعالى ، وما مسّت كفُّ رسول الله ﷺ كفّ امرأة قط ، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن : « قد بايعتكن » كلاماً . (م ٦/٢٩)

باب : طاعة الإمام

١٢٢٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن يَعْصني فقد عصا الله ، ومن يُطع أميري فقد أطاعني ، ومن يعص أميري فقد عصاني » . (م ٦/١٣)

باب : السمع والطاعة لمن عمل بكتاب الله عز وجل

١٢٢٤ — عن يحيى بن حُصَين عن جدته أمّ الحُصين ، قال : سمعتُها تقول : حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع ، قالت : فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً ، ثم سمعته يقول : « إنْ أُمِّرَ عليكم عبدٌ مُجَدَّعٌ (حَسِبتُها قالت) أسود ، يقودُكم بكتاب الله تعالى ، فاسمعوا له وأطيعوا » . (م ٦/١٥)

باب : لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف

١٢٢٥ — عن علي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ بعث جيشاً وأمّرَ عليهم رجلاً ، فأوقد ناراً ، وقال : ادخُلُوها ، فأراد ناسٌ أن يدخلوها ، وقال الآخرون : إنما[2] فررنا منها ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال للذين أرادوا أن يدخلوها : « لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة » ، وقال للآخرين قولاً حسناً ، وقال : « لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف » . (م ٦/١٥)

باب : إذا أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة

١٢٢٦ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : « على المرء المسلم السمعُ والطاعةُ فيما أحبَّ وكرِه ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فان أُمر بمعصية ، فلا سمعَ ولا طاعةَ » . (م ٦/١٥)

باب : طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق

١٢٢٧ — عن وائل الحضرمي قال : سأل سلمةُ بن يزيد الجُعْفي رسولَ الله ﷺ فقال : يا نبي الله أرأيت إن قامَتْ علينا أمراء يسألونا حقّهم ، ويمنعونا حقنا ، فما تأمرنا ؟ فأعرض عنه ، ثم سأله ، فأعرض عنه ، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة ، فجَذَبَهُ الأشعث بن قيس وقال : اسمعوا وأطيعوا فإنما

---

(١) وتمام الآية :(ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف ، فبايعهن واستغفر لهن الله ان الله غفور رحيم).

(٢) في « مسلم » (إنا قد) .

عليهم ما حُمِّلوا ، وعليكم ما حمِّلتم . وفي رواية قال: فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله ﷺ: « اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حمِّلتم » . (م ١٩/٦)

باب : في خيار الأئمة وشرارهم

١٢٢٨ — عن عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: « خيار أئمتكم[1] الذين تُحِبونهم ويُحِبونكم ويُصلُّون عليكم وتُصلُّون عليهم[2] ،وشرار أئمتكم الذين تُبغضونهم ويُبغضونكم،وتلعنونهم ويلعنونكم »، قيل : يا رسول الله أفلا ننابذهم بالسيوف[3] ؟ فقال : « لا ما أقاموا فيكم الصلاة ، وإذا رأيتم من وُلاتِكم شيئاً تكرهونه ، فاكرهوا عمله ، ولا تنزعوا يداً من طاعة » . (م ٢٤/٦)

باب : في الإنكار على الأمراء وترك قتالهم ما صلَّوا

١٢٢٩ — عن أمِّ سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنه قال: « إنه يُستعمَلُ عليكم أمراء، فتعرفون وتُنكرون[4] ، فمن كره فقد برِئَ ، ومن أنكر فقد سَلِم ، ولكن من رضي وتابع » ، قالوا : يا رسول الله أفلا[5] نقاتلهم ؟ قال : « لا ما صلَّوا » أي من كره بقلبه أنكر بقلبه . (م ٢٣/٦)

باب : الأمر بالصبر عند الأَثرة

١٢٣٠ — عن أُسَيْدِ بن حُضَيْرٍ رضي الله عنه : أن رجلاً من الأنصار خلا برسول الله ﷺ ، فقال: ألا تَستَعمِلني كما استعملتَ فلاناً ؟ فقال : « إنكم ستَلقَوْنَ بعدي أَثَرَةً فاصبروا حتى تَلقَوني على الحوض » . (م ١٩/٦)

باب : الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن

١٢٣١ — عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ، فقلت : يا رسول الله إنا كنا في جاهليةٍ وشرٍ ، فجاءنا الله بهذا الخير ، فهل بعد هذا الخير شرٌ؟ قال: « نعم » ، فقلت له: هل بعد ذلك الشر من خير ؟ قال : « نعم وفيه دَخَنٌ » ، قلت : وما دَخَنُه ؟ قال: « قومٌ يستنُّون بغير سنتي ويهتدون[6] بغير هديي ، تعرف منهم وتُنكر » ، فقلت : هل بعد ذلك الخير من شر ؟ قال : « نعم ، دعاةٌ على أبواب جهنم ، من أجابهم اليها قذفوه فيها » ، فقلت : يا رسول الله صِفْهم لنا، قال : « نعم هم[7] قوم من جِلدتِنا[8] ويتكلمون بألسنتنا »

(١) كذا في « مسلم » ، وفي الأصل : « الأئمة » .
(٢) الأصل : (وتصلون عليهم ، ويصلون عليكم) بالتقديم والتأخير ، وهو كذلك في رواية أخرى عند مسلم .
(٣) وفي « مسلم » (بالسيف) .
(٤) أي فتستحسنون بعض أفعالهم وتستقبحون بعضها .
(٥) في « مسلم » (ألا) .
(٦) في « مسلم » (يهدون) .
(٧) ليس في « مسلم » (هم) .
(٨) أي من أنفسنا وعشيرتنا .

قلت : يا رسول الله ما ترى إن أدركني ذلك ؟ قال : « تَلزمُ جماعةَ المسلمين وإمامَهم » ، فقلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام ؟ قال : « فاعتزل تلك الفِرَقَ كلّها ، ولو أن تعضَّ على أصلِ شجرةٍ حتى يُدرِكَكَ الموتُ وأنتَ على ذلك » . (م ٢٠/٦)

باب : فيمن خرج من الطاعة وفارق الجماعة

١٢٣٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات ، مات مِيتَةً جاهليةً ، ومن قاتل تحت راية عُمِّيَّة[1] يَغْضَبُ لعصبة[2] أو يدعو إلى عَصَبَة ، أو يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فقِتْلَةٌ جاهليةٌ ، ومن خرج عليَّ أمتي يضرب بَرَّها وفاجرَها ، ولا يتحاشَ من مؤمنها ولا يفي لذي عهدٍ عهدَه ، فليس مني ، ولستُ منه » . (م ٢١/٦)

١٢٣٣ — عن نافع قال : جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مُطيع حين كان من أمرِ الحَرَّة ما كان ، زَمَنَ يزيد بن معاوية ، فقال : اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادةً ، فقال : إني لم آتك لأجلس ، أتيتُك لأحدثك حديثاً سمعت رسول الله ﷺ يقوله ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من خلع يداً من طاعة لقيَ الله يوم القيامة لا حُجَّةَ له ، ومن مات وليس في عنقه بَيْعَةٌ مات مِيتَةً جاهليةً » . (م ٢٢/٦)

باب : فيمن فرّق أمر الأمة وهي جميع

١٢٣٤ — عن عَرْفَجَة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنه ستكون هناتٌ وهناتٌ ، فمن أراد أن يُفرِّق أمر هذه الأمة وهي جميع ، فاضربوه بالسيف ، كائناً من كان » . (م ٢٢/٦)

باب : من حمل علينا السلاح فليس منا

١٢٣٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا فليس منا » . (م ٦٩/١)

باب : الأمر بالاعتصام بحبل الله وترك التفرّق

١٢٣٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً ، ويكره لكم ثلاثاً ، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ويكره لكم : قيلَ وقالَ ، وكثرةِ السؤال، وإضاعة المال » . (م ١٣٠/٥)

---

(١) قالوا : هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه .

(٢) عصبة الرجل اقاربه من جهة الأب، سموا بذلك لأنهم يعصبون ويعتصب بهم ، أي يحيطون به ويشتد بهم .

باب : رد المحدثات من الأمور

١٢٣٧ — عن سعد بن إبراهيم قال : سألت القاسمَ بنَ محمد عن رجل له ثلاث مساكن فأوصى بثلثِ كلِّ مسكنٍ منها ، قال : يجمع ذلك كلَّه في مسكنٍ واحدٍ ، ثم قال : أخبَرَتْني عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » . (م ١٣٢/٥)

باب : في الذي يأمر بالمعروف ولا يفعله

١٢٣٨ — عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : قيل له : ألا تدخل على عثمان فتكلمه ؟ فقال : أترون أني لا أكلمه إلا أُسْمِعُكُمْ ؟[1] والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن افتتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه[2] ولا أقول لأحدٍ يكون عليَّ أميراً ، إنه خير الناس ، بعد ما سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يؤتى بالرجل يوم القيامة ، فيلقى في النار ، فتندلق اقتاب بطنه[3] فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى ، فيجتمعُ اليه أهلُ النار ، فيقولون : يا فلانُ مالك ؟ ألم تكن تأمرُ بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟ فيقول : بلى ، كنت آمر بالمعروف ولا آتيه ، وأنهى عن المنكر وآتيه » . (م ٢٢٤/٨)

---

(١) أي أتظنون أني لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون ؟ .

(٢) يعني المجاهرة بالانكار على الأمراء في الملأ لأن في الانكار جهاراً ما يخشى عاقبته ، كما اتفق في الانكار على عثمان جهاراً إذ نشأت عنه قتلـه .

(٣) أي تخرج أمعاؤه .

كتاب الصيد والذبائح

باب : الصيد بالسهام والتسمية عند الرمي

١٢٣٩ — عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « إذا أرسلت كلبك فاذكر اسمَ الله ، فإن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه ، وإن أدركته قد قَتَلَ ولم يأكل منه ، فكله ، وإن وجدتَ مع كلبك كلباً غيرَه ، وقد قتل ، فلا تأكل ، فإنك لا تدري أيُّهما قتَله ، وإن رميت بسهمك فاذكر اسمَ الله ، فإن غاب عنك يوماً فلم تجِد فيه إلا أثر سهمك ، فكل إن شئت ، وإن وجدته غريقاً في الماء فلا تأكل » . (م ٦/٥٨)

باب : في الصيد بالقوس والكلب المعلم وغير المعلم

١٢٤٠ — عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال : أتيت رسولَ الله ﷺ فقلت : يا رسول الله إنا بأرض قومٍ من أهل الكتاب نأكل في آنيتهم ، وأرضِ صيد أصيد بقوسي ، وأصيد بكلبي المعلـم أو بكلبي الذي ليس بمعلم، فأخبرني بالذي يحل[1] لنا من ذلك، قال: « أما ما ذكرتَ أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب تأكلون في آنيتهم ، فإن وجدتم غيرَ آنيتهم فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا فاغسلوها ، ثم كلوا فيها ، وأما ما ذكرت أنك بأرض صيدٍ ، فما أصبت بقوسك فاذكر اسمَ الله عز وجل ثم كل ، وأما ما أصبت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله عز وجل ثم كل ، وما أصبت بكلبك الذي ليس بمعلّم فأدركتَ ذكاته فكل » . (م ٦/٥٨ — ٥٩)

باب : الصيد بالمعراض والتسمية عند إرسال الكلب

١٢٤١ — عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن المعراض[2]؟ فقال: « إذا أصاب بحدّه ، فكل ، وإذا أصاب بعرْضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل » . وسألت رسول الله ﷺ ، عـن الكلب ؟ فقال : « إذا أرسلت كلبَكَ وذكرتَ اسم الله ، فكل ، فإن أكل منه فلا تأكل ، فإنه إنما أمسك على نفسه » . قلتُ : فإن وجدتُ مع كلبي كلباً آخر ، فلا أدري أيهما أخذه ؟ قال : « فلا تأكل ، فإنما سميتَ على كلبك ، ولم تُسَمِّ على غيره » . (م ٦/٥٧)

باب : إذا غاب عنه الصيد ثم وجده

١٢٤٢ — عن أبي ثعلبة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « في الذي يدرك صيده بعد ثلاث : فكله ما لم يُنْتِن » . (م ٦/٥٩)

---

(١) في « مسلم » (ما الذي) .

(٢) هو عصا في طرفها حديدة ، يرمي بها الصائد ، وقد تكون بغير حديدة .

باب : إباحة اقتناء كلب الصيد والماشية

١٢٤٣ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « من اقتنى كلباً إلا كلبَ صيدٍ أو ماشية نَقَصَ من أجره كلَّ يومٍ قيراطان » . (م ٣٧/٥)

١٢٤٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من اتخذ كلباً إلا كلبَ ماشيةٍ أو صيدٍ أو زرعٍ ، انتقص من أجره كلَّ يوم قيراطٌ » . قال الزهري : فذُكِرَ لابن عُمَرَ قولُ أبي هريرة فقال : يرحم الله أبا هريرة كان صاحب زَرْعٍ[1] . (م ٣٨/٥)

باب : في قتل الكلاب

١٢٤٥ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أمرنا رسولُ الله ﷺ بقتل الكلاب ، حتى إن المرأةَ تَقْدَمُ من البادية بكلبها فَنَقْتُلُهُ ، ثم نهى النبيُّ ﷺ عن قتلها ، وقال : « عليكم بالأسود البهيم[2] ذي النُّقطتين فإنه شيطان » . (م ٣٦/٥)

باب : النهي عن الخذف

١٢٤٦ — عن سعيد بن جبير : أن قريباً لعبد الله بن مُغَفَّل رضي الله عنه خَذَفَ قال : فنهاه ، وقال : إن رسول الله ﷺ نهى عن الخَذْف[3] ، وقال : « إنها لا تصيدُ صيداً ، ولا تنكأُ عَدُوّاً ، ولكنها تكسر السنَّ وتفقأُ العين » . قال : فعاد ، فقال : أحدثك أن رسول الله ﷺ نهى عنه ثم تخذفُ لا أكلمك أبداً . (م ٧٢/٦)

باب : النهي عن صيد البهائم

١٢٤٧ — عن هشام بن زيد بن أنَس بن مالك ، قال : دخلت مع جَدِّي أنَسِ بن مالك رضي الله عنه دار الحكم بن أيوب ، فإذا قومٌ قد نصبوا دجاجةً يرمونها ، قال : فقال أنَسٌ : نهى رسول الله ﷺ أن تُصبَرَ البهائم[4] . (م ٧٢/٦)

---

(١) قول ابن عمر هذا لا يصح عنه ، لأن الزهري لم يدركه فهو منقطع ، وليس على شرط الصحيح ، ويؤكد ضعفه عنه أن في رواية عنه في حديثه المتقدم بلفظ : « من اتخذ كلباً إلا كلب زرع أو غنم أو صيد... » رواه مسلم ، فقد وافق ابن عمر أبا هريرة في ذكر الزرع في الحديث ، وكذلك وافقه سفيان بن أبي زهير رضي الله عنه عند مسلم أيضاً ، لم يذكره المصنف اختصاراً .

(٢) أي الذي لا بياض فيه .

(٣) هو رمي الحصاة من بين السبابتين ، أو الابهام والسبابة .

(٤) هو أن تمسك وتجعل هدفاً يرمى إليه حتى تموت .

١٢٤٨ — عن سعيد بن جبير قال : مرَّ ابنُ عمر بفتيانٍ من قريشٍ قد نصبوا طيراً ، وهم يرمونه ، وقد جعلوا لصاحب الطير كلَّ خاطئة من نَبْلِهم ، فلما رأوا ابن عمر تَفَرَّقوا ، فقال ابنُ عمر : من فعل هذا ؟ لعن اللهُ مَنْ فعل هــذا ؛ إنَّ رسول الله ﷺ لعَنَ من اتخذ شيئاً فيــه الرُّوحُ غرَضــاً . (م ٧٣/٦)

باب : الأمر بإحسان الذبح وحدّ الشفرة

١٢٤٩ — عن شدَّاد بن أوْسٍ رضي الله عنه قال: ثنْتان حفظتُهُما عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله كتب الإحسانَ على كلِّ شيءٍ ،فإذا قتَلْتُمْ فأحسِنوا القِتْلَةَ ،وإذا ذبحتُمفأحسِنُوا الذَّبْحَ ولْيُحِدَّ أحدُكُم شفرته وليُرِحْ[1] ذبيحته » . (م ٧٢/٦)

باب : الذبح بما أنهر الدم ، والنهي عن السن والظفر

١٢٥٠ — عن رافع بن خَدِيجٍ رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله إنا لاقو العدوِّ غــداً ، وليستْ معنا مُدىً ؟ قال ﷺ : « أعْجِلْ أو أرِنْ[2] ، ما أنهر الدَّمَ وذُكِرَ اسمُ الله ، فكُلْ ليس السنَّ والظفر ،وسأحدِّثك ، أما السنّ فعَظْمٌ ، وأما الظُّفْرُ فمُدَى الحبشة . » قال وأصبنا نَهبَ إبلٍ وغنمٍ فنَدَّ منها بعيرٌ ، فرماه رجلٌ بسهمٍ فحبسه ، فقال رسول الله ﷺ : « إن لهــذه الأبلِ أوابدَ[3] كأوابدِ الوَحْشِ ، فإذا غلبكم منها شيءٌ فاصنعوا به هكذا » . (م ٧٨/٦)

---

(١) في « مسلم » (فليرح) .

(٢) وفي « مسلم » (أرني) ، وقال الخطابي : « صوابه (أأرن) على وزن (أعجل) وهو بمعناه، وهو من النشاط والخفة، أي أعجل ذبحها لئلا تموت حتفاً .

(٣) جمع (آبدة) وهي النفرة والفرار والشرود .

كتاب الأضاحي

باب : إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره وأظفاره

١٢٥١ ـ عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من كان له ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ فإذا أُهِلَّ هِلالُ ذي الحجة فلا يأخُذَنَّ من شعره، ولا من أظفاره شيئاً حتى يُضَحّي ». (م ٨٣/٦)

باب : الوقت الذي يذبح فيه الأضحية

١٢٥٢ ـ عن جُنْدَب بن سفيان رضي الله عنه قال : شهدتُ الأضحى مع رسول الله ﷺ فلم يَعْدُ أن صلى وفرغ من صلاته سلَّم ، فإذا هو يرى لحمَ أضاحيَّ قد ذُبحت قبل أن يفرُغَ من صلاته ، فقال : « من كان ذَبَحَ أُضْحِيَّتَهُ قبل أن يصلِّي ، أو نُصَلِّيَ فليذبح مكانها أخرى ، ومن كان لم يذبح فليذبح باسم الله » . (م ٧٣/٦)

باب : من ذبح الضحية قبل الصلاة لم تُجْزِه

١٢٥٣ ـ عن البراء بن عازب رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أوَّلَ ما نبدأُ به في يومنا هذا أن نصليَ ، ثم نَرجِعُ فننحرُ ، فمن فعل ذلك فقد أصاب سُنَّتَنا ، ومن ذبح فإنما هو لحمٌ قدَّمه لأهله ، ليس من النُّسك في شيء » ، وكان أبو بردة بن نيار رضي الله عنه قد ذبح فقال : عندي جَذَعَةٌ[1] خيرٌ من مُسِنَّةٍ[2] ، فقال : « اذبحها ولن تَجْزِيَ عن أحدٍ بعدك » . (م ٧٥/٦)

باب :ما يجوز من الأضاحي من السن

١٢٥٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ :« لا تذبحوا إلا مُسِنَّةً ، إلا أن يَعْسُر عليكم فتذبحوا جَذَعَةً من الضأنِ »[3] . (م ٧٧/٦)

---

(١) زاد في رواية : « من المعز » . والجذع من المعز والضان والبقر ما له سنة تامة على الأشهر .

(٢) هي الثنية من كل شيء من الإبل والبقر والغنم . وهي من الغنم والبقر ما دخل في السنة الثالثة ، ومن الإبل ما دخل في السادسة .

(٣) هذا الحديث مما رواه أبو الزبير عن جابر معنعناً ، وقد صح جواز التضحية بالجذعة في غير ما حديث فراجع ذلك في «الأحاديث الضعيفة » (رقم ٦٥) . والحديث الآتي (١٢٥٥) .

باب : الضحية بالجذع

١٢٥٥ — عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قسم رسول الله ﷺ فينا الضحايا ، فأصابني جذع[1] ، فقلت : يا رسول الله ، أصابني جذع ، فقال : « ضح به » . (م ٧٧/٦)

باب : استحباب الضحية بكبشين أملحين أقرنين ، والذبح باليد والتسمية والتكبير

١٢٥٦ — عن أنس رضي الله عنه قال : ضحّى رسول الله ﷺ ، بكبشين أملحين ، أقرنين ، قال : فرأيته يذبحهما بيديه ، قال : ورأيته واضعاً قدمه على صفاحهما ، قال : وسمّى وكبّر . (م ٧٧/٦—٧٨)

باب : ذبح النبي ﷺ الضحية عنه وعن آله وأمّته

١٢٥٧ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ ، أمر بكبش أقرنَ ، يطأ في سواد ، ويبرك في سواد ، وينظر في سواد ، فأتي به ليضحيَ به ، فقال لها : « يا عائشة هلمي المدية » ، ثم قال : « اشحذيها بحجر » ، ففعلت ، ثم أخذها ، وأخذ الكبش فأضجعَه ، ثم ذبحه ، ثم قال : « بسم الله ، اللهم تقبل من محمد وآل محمد ، ومن أمة محمد » ، ثم ضحى به . (م ٧٨/٦)

باب : النهي عن أكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث

١٢٥٨ — عن أبي عُبيد مولى ابن أزهرَ : أنه شهدَ العيدَ مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال : ثم صليتُ مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : فصلّى لنا قبل الخُطبة ، ثم خطب الناسَ فقال : إن رسولَ الله ﷺ قد نهاكُم أن تأكلوا لحوم نُسُكِكُمْ فوق ثلاثِ ليالٍ فلا تأكلوها[2] . (م ٧٩/٦)

باب : في الإذن في لحوم الأضاحي بعد ثلاث ، وجواز الادخار والتزود والصدقة

١٢٥٩ — عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد قال : نهى رسولُ الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث . قال عبد الله بن أبي بكر : فذكرتُ ذلك لعَمْرَةَ ، فقالت : صدق ، سمعت عائشة رضي الله عنها تقولُ : دَفَّ أهلُ أبياتٍ من أهل البادية حضْرَةَ الأضحى ، زَمَنَ رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « ادّخِروا ثلاثاً ثم تصدّقوا بما بقي » ، فلما كان بعد ذلك قالوا : يا رسول الله إن الناس

---

(١) وفي رواية عن عقبة : « ضحينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجذع من الضأن » . أخرجه النسائي وغيره بسند جيد .

(٢) في « مسلم » (فلا تأكلوا) .

يتخذون الأسقية من ضحاياهم ويحملون فيها الوَدَكَ ، فقال رسول الله ﷺ : « وما ذاك » ؟ قالوا : نَهَيتَ أن تؤكلَ لحوم الضحايا بعد ثلاثٍ ، فقال : « إنما نهيتكم من أجل الدافّة التي دَفّت فكلوا وادّخروا وتصدّقوا » . (م ٦/٨٠)

باب : في الفَرَعِ والعتيرة

١٢٦٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا فَرَعَ ولا عَتِيرَةَ » ، زاد ابن رافع في روايته : والفَرَعُ أول النِّتاج كان يُنتَجُ لهم فيذبحونه [١] . (م ٦/٨٣)

باب : في من ذبح لغير الله

١٢٦١ — عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال : كنت عند علي بن أبي طالب ، فأتاه رجلٌ ، فقال : ما كان النبي ﷺ يُسِرُّ إليك ؟ قال : فغضب ، وقال : ما كان النبي ﷺ يُسِرُّ إليَّ شيئاً يكتمه الناسَ ، غير أنه قد حدّثني بكلمات أربعٍ ، قال : فقال : وما هن [٢] يا أمير المؤمنين ؟ قال : قال : « لعن الله من لعن والدَهُ [٣] ، ولعن الله من ذَبَحَ لغير الله [٤] ، ولَعَنَ الله من آوى محدثاً [٥] ، ولعن الله من غير منار الأرض [٦] » . (م ٦/٨٤)

---

(١) ولفظ البخاري : « كانوا يذبحونه لطواغيتهم » وزاد : « والعتيرة في رجب » وفي رواية لأحمد : « ... ذبيحة في رجب » وصرح أن هذا التفسير من قول الزهري . وروى أبو داود بسند صحيح عنه عن سعيد ... فذكر مثل رواية ابن رافع في حديث الباب . وهو من رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

واعلم أنه قد جاءت أحاديث تدل على جواز الفرع والعتيرة ، فيحمل حديث الباب على تحريم ذلك إذا كانت لغير الله كما كانوا يفعلون في الجاهلية . والأحاديث المبيحة على ما إذا كانت لله ، وقد خرجت بعضها في « الارواء » (١١٦٧) .

(٢) في « مسلم » (ماهن) .

(٣) تفسيره في قوله صلى الله عليه وسلم : « من الكبائر شتم الرجل والديه ، قالوا : وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نعم ، يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه . أخرجه مسلم (١/٦٤-٦٥) وهو مما اختصره المصنف رحمه الله .

(٤) كالنصارى الذين يذبحون لعيسى عليه السلام وأمه . وبعض جهلة المسلمين الذين يذبحون للأولياء والصالحين كالجيلاني والسيدة زينب وغيرهما . قال النووي : « ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلماً أو نصرانياً » .

(٥) أي مبتدعاً ، وايواؤه الرضا عنه ، وحمايته عن التعرض له .

(٦) بنقل حدودها وإدخالها في ملكه .

كتاب الأشربة

باب : تحريم الخمر

١٢٦٢ – عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « كلُّ مسكرٍ خمرٌ ، وكلُّ خمرٍ حرامٌ » . (م ١٠١/٦)

١٢٦٣ – عن علي بن أبي طالب كرَّم الله وجهه قال : كانت لي شارفٌ[1] من نصيبي من المغنم يوم بدر ، وكان رسول الله ﷺ أعطاني شارفاً من الخمس يومئذ ، فلما أردت أن ابتني بفاطمة بنت رسول الله ﷺ واعدتُ رجلاً صوّاغاً من بني قَيْنُقَاعٍ يرتحل معي فنأتي بإذخرٍ أردت أن أبيعَهُ من الصواغين ، فأستعين به في وليمة عرسي ، فبينا أنا أجمع لشارفَيَّ متاعاً من الأقتابِ والغرائر[2] والحبال وشارفاي مناخان[3] إلى جنب حُجْرَةِ رجلٍ من الأنصار ، ورجعت[4] حين جمعت ما جمعت ، فإذا شارفاي[5] قد(اجتُبَّتْ)[5] أسنِمَتُهما وبُقِرت خواصرهما ، وأُخِذَ من أكبادهما ، فلم أملك عَيْنَيَّ حين رأيت ذلك المنظر منهما ، قلت : من فعل هذا ؟ قالوا : فعله حمزة بن عبد المطلب ، وهو في هذا البيت في شَرْبٍ[6] من الأنصار ، غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ وأصحابه،فقالت في غنائها : ألا يا حمزُ للشُّرُفِ النِّواء[7] ، فقام حمزةُ بالسيف فاجتَبَّ أسنمتَهما ، وبقر خواصرهما وأخذ[8] من أكبادهما ، فقال علي رضي الله عنه: فانطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة ، قال : فعرف رسول الله ﷺ في وجهي الذي لَقيتُ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما لك » ؟ قلت : يا رسول الله ، والله ما رأيت كاليوم قد عدا حمزة على ناقتيّ فاجتبَّ اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شَرْبٌ ، قال : فدعا رسول الله ﷺ بردائه فارتداه ، ثم انطلق يمشي ، واتبعته أنا وزيد بن حارثة ، حتى جاء الباب الذي فيه حمزة ، فاستأذن فأذنوا له ، فإذا هم شَرْبٌ ، فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل وإذا حمزة محمرة عيناه، فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ ، ثم صعّد النظرَ إلى ركبتيه ، ثم صعد النظر ، فنظر إلى سُرَّته ، ثم صعد النظر ، فنظر إلى وجهه ، فقال حمزة : وهل أنتم إلا عبيد لأبي ؟ فعرف رسول الله ﷺ أنه ثَمِلٌ ، فنكص رسول الله ﷺ على عقبيه القهقرى ، وخرج وخرجنا معه . (م ٨٦/٦–٨٧)

---

(١) هي الناقة المسنة ، وجمعها (شرف) بضم الراء واسكانها .

(٢) هي ظروف التبن ونحوه ، وهو جمع (غرارة) .

(٣) هكذا في معظم النسخ ، وفي بعضها (مناختان) بزيادة التاء ، وهما صحيحتان . فأنث باعتبار المعنى ، وذكر باعتبار اللفظ .

(٤) في « مسلم » (وجمعت) ولعله خطأ مطبعي .

(٥) الأصل (شارفي) ومعنى (اجتبت) قطعت .

(٦) هم الجماعة الشاربون .

(٧) جمع (شارف) كما سبق . و (النواء) أي السمان جمع (ناويه) بالتخفيف وهي السمينة .

(٨) في « مسلم » (فأخذ) .

باب : كلُّ مسكرٍ حرام

١٢٦٤ — عن جابر رضي الله عنه : أن رجلاً قدم من جَيْشانَ (وجَيْشانُ من اليمن) فسأل رسول الله ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذُّرة يقال له المِزْر ، فقال النبي ﷺ : « أو مسكر هو » ؟ قال : نعم ، قال رسول الله ﷺ : «كلُّ مسكر حرام ، إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال » ، قالوا : يا رسول الله وما طينة الخبال ؟ قال : « عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار » . (م ٦/١٠٠)

باب : كل شراب أسكر فهو حرام

١٢٦٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن البِتْع ؟ فقال رسول الله ﷺ : « كل شيء أسكر فهو حرام » . (م ٦/٩٩)

باب : من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب

١٢٦٦ — عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة ، إلا أن يتوب » . (م ٦/١٠١)

باب : الخمر من النخل والعنب

١٢٦٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعِنَبَةِ » . (م ٦/٨٩)

باب : الخمر من البُسر والتمر

١٢٦٨ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت أسقي أبا طلحة وأبا دُجانةَ ، ومعاذَ بنَ جبلٍ رضي الله عنهم في رهطٍ من الأنصار ، فدخل علينا داخل ، فقال : حدث خبر ، نَزَلَ تحريمِ الخمر ، فأكفأناها يومئذ ، وإنها لخليط البُسر[1] والتمر . قال قتادة : وقال أنَس بن مالك : لقد حُرِمَت الخمر وكانت عامّةُ خمورهم يومئذ خليطَ البُسر والتمر . (م ٦/٨٨)

باب : الخمر من خمسة أشياء

١٢٦٩ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : خَطَبَ عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله ﷺ ،

---

(١) البسر : ما لم يدرك من التمر .

فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد ، ألا وإن الخمرَ نزل تحريمُها يومَ نزل وهي من خمسة أشياء : من الحنطة ، والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والعسل ، والخمر ما خامر العقل ، وثلاثة أشياء وددت أيها الناس أن رسول الله ﷺ كان عهد إلينا فيها: الجدُّ، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا . (م ٨/٢٤٥)

باب : النهي أن ينبذ الزبيب والتمر

١٢٧٠ — عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ : أنه نهى أن ينبذ التمر والزبيب جميعاً ، ونهى أن ينبذ الرطب والبُسر جميعاً [١] . (م ٦/٩٠)

١٢٧١ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من شرب النبيذ منكم ، فليشربه زبيباً فرداً ، أو تمراً فرداً ، أو بُسراً فرداً » . (م ٦/٩٠)

باب : النهي عن الانتباذ في الدُّباء والمزفت

١٢٧٢ — عن زاذان قال : قلت لابن عمر رضي الله عنهما : حدِّثني بما نهى عنه النبي ﷺ من الأشربة بلغتك ، وفسره لي بلغتنا ، فان لكم لغةً ، سوى لغتنا ، فقال : نهى رسول الله ﷺ عن الحَنْتَم ، وهي الجَرَّة،وعن الدُّباء ؛ وهي القَرْعَة ، وعن المُزَفَّت،وهو المُقَيَّر ، وعن النقير ، وهي النخلة تُنسحُ نَسْحاً [٢] ، وتنقر نقراً ، وأمر أن ينتبذ في الأسقية . (م ٦/٩٧)

باب : إباحة الانتباذ في تَور الحجارة

١٢٧٣ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كان يُنْبَذُ لرسول الله ﷺ في سقاء ، فإذا لم يجدوا له [٣] سقاءً نُبِذَ له في تَوْرٍ [٤] من حجارة ، فقال : بعض القوم وأنا أسمع لأبي الزبير : من بِرام ؟ قال : من برام [٥] . (م ٦/٩٨)

باب : الرخصة في الانتباذ في الظروف كلها والنهي عن شرب كل مسكر

١٢٧٤ — عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « نهيتكم عن الظروف ، وإن الظروف ـأو ظرفاًـ لا تُحل شيئاً ولا تُحرمه [٦] ، وكلُّ مسكر حرام » . (م ٦/٩٨)

---

(١) قال العلماء : سبب النهي أن السكر يسرع اليه بسبب الخلط قبل أن يتغير طعمه فيظن الشارب أنه ليس مسكراً ، ويكون مسكراً .
(٢) أي تقشر ، ثم تنقر فتصير نقيراً .
(٣) ليس في « مسلم » (له) .
(٤) هو قدح كبير كالقدر يتخذ تارة من الحجارة ، وتارة من النحاس وغيره .
(٥) هو بمعنى قوله : « من حجارة » .
(٦) في مسلم : (لا يحل شيئاً ، ولا يحرمه) .

باب : الرخصة في الجر غير المزفّت

١٢٧٥ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : لما نهى رسول الله ﷺ عن النبيذ في الأوعية ، قالوا : ليس كل الناس يجد ، فأرخص لهم في الجر غير المزفّت . (م ٦/٩٨–٩٩)

باب : بيان مدة الانتباذ

١٢٧٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ ينتبذ له أول الليل ، فيشربه إذا أصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغدَ والليلةَ الأخرى والغد إلى العصر فإن بقي شيء سقاه الخادمَ . أو أمر به فصُبَّ . (م ٦/١٠١)

١٢٧٧ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنا نَنْبِذُ لرسول الله ﷺ في سقاء يوكى[١] أعلاه وله عَزْلاءُ[٢] ، نَنْبِذُه غُدوةً ، فيشربه عِشاءً ، وننبذه عِشاءً ، فيشربه غُدوةً . (م ٦/١٠٢)

باب : الخمر يتخذ خلا

١٢٧٨ — عن أنَس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ سئل عن الخمر تتخذ خلاً ؟ فقال : « لا » . (م ٦/٨٩)

باب : التداوي بالخمر

١٢٧٩ — عن وائل الحضرمي : أن طارق بن سويد الجعفي رضي الله عنه : سأل النبي ﷺ عن الخمر؟ فنهاه أو كره أن يصنعها ، فقال : إنما أصنعها للدواء ، فقال : « إنه ليس بدواء ، ولكنه داء ». (م ٦/٨٩)

باب : في تخمير الإناء

١٢٨٠ — عن أبي حُميد الساعدي رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ بقَدَح لَبَنٍ من النقيع[٣] ليس مخمّراً ، فقال : « ألا خَمَّرْتَهُ ولو أن[٤] تَعْرُضَ عليه عوداً » ، قال أبو حميد : إنما أُمِرْنا بالأسقِيَةِ أن توكأ ليلاً ، وبالأبواب أن تغلق ليلاً . (م ٦/١٠٥)

---

(١) الأصل (يوكأ) وفي شرحه : « قال النووي : هذا مما رأيته يكتب ويضبط فاسداً ، وصوابه (يوكى) بالياء غير مهموز» .وعلى الصواب وقع في مسلم بخلاف الموضع الآتي في الحديث رقم (١٣٨٠) .

(٢) هي الثقب الذي يكون في أسفل المزادة والقربة .

(٣) موضع بوادي العقيق .

(٤) ليس في « مسلم » (أن)

باب : غطوا الإناء وأوكوا السقاء

١٢٨١ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كانَ جُنْحُ الليل، أو أمسيتم ، فكفّوا صبيانكم ، فإن الشيطان ينتشر حينئذ ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلّوهم ، وأغلقوا الأبواب ، واذكروا اسم الله ، فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً ، وأوكوا قربكم ، واذكروا اسمَ الله ، وخمّروا آنيتكم ، واذكروا اسم الله ، ولو أن تَعْرُضوا عليها شيئاً ، وأطفئوا مصابيحكم ». (م ١٠٦/٦)

١٢٨٢ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « غطّوا الإناء ، وأوكوا السقاء ، فإن في السنة ليلةً ينزل فيها وباءٌ ، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء » . وفي رواية : قال الليث (يعني ابن سعد) : فالأعاجم عندنا يتّقون ذلك في كانون الأول . (م ١٠٧/٦)

باب : في شرب العسل والنبيذ واللبن والماء

١٢٨٣ — عن أنس رضي الله عنه قال : لقد سقيتُ رسولَ الله ﷺ بقدحي هذا الشرابَ كلّه العسل والنبيذ[1] والماء واللبن . (م ١٠٤/٦)

١٢٨٤ — عن البراء رضي الله عنه قال : لما أقبلَ رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة ، قال : فأتْبَعه سراقة بن مالك بن جُعشُم ، قال : فدعا عليه رسول الله ﷺ ، فساخت فرسُه ، فقال : ادع الله لي ، ولا أضرك ، قال : فدعا الله ، قال : فعَطِش رسول الله ﷺ فمرّوا براعي غنم ، قال أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه : فَأخَذْتُ قدحاً ، فحلبت فيه لرسول الله ﷺ كُثْبَةً[2] من لبن ، فأتيتُهُ به ، فشرب حتى رَضِيتُ . (م ١٠٤/٦)

١٢٨٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أُتـِيَ ليلة أُسرِيَ به بإيلياء بقدحين من خمر ولبن ، فنظر اليهما ، فأخذ اللبن ، فقال له جبريل عليه السلام : الحمـــد لله الذي هداك للفطرة ، لو أخذت الخمر غوت أمّتك . (م ١٠٤/٦)

باب : الشرب في القدح

١٢٨٦ — عن سهل بن سعد رضي الله عنهما قال : ذُكِرَ لرسول الله ﷺ امرأة من العرب ، فأمر أبا أُسَيْد أن يُرسِلَ إليها ، فأرسلَ إليها ، فقدمت فنزلت في أُجُم[3] بني ساعدة ، فخرج رسول الله ﷺ حتى جاءها ، فدخل عليها ، فإذا امرأة مُنَكِّسَةٌ رأسَها ، فلما كلّمها رسول الله ﷺ ، قالت :

(١) المراد بالنبيذ هنا ما تقدم تفسيره في الأبواب السابقة وهو ما لم ينته الى حد الاسكار .

(٢) هو الشيء القليل .

(٣) هو الحصن ، وجمعه (آجام) .

أعوذ بالله منك ، قال : « قد أعَذْتُكِ مني » ، فقالوا لها : أتَدْرِينَ من هذا ؟ فقالت : لا ، فقالوا : هذا رسول الله ﷺ جاءكِ ليخطُبَكِ ، قالت : أنا كنت أشقى[1] من ذلك . قال سهل : فأقبل رسول الله ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه ، ثم قال : « اسقنا » لسهل ، قال : فأخرجت لهم هذا القدحَ فَأسْقَيْتُهُمْ فيه . قال أبو حازم : فأخرج لنا سهلٌ ذلك القدح فشربنا فيه ، قال : ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ، فَوَهَبَهُ لَهُ . (م ٦/١٠٣–١٠٤)

باب : النهي عن اختناث الأسقية

١٢٨٧ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية أن يشرب من أفواهها[2] . وفي رواية : واختناثها أن يُقْلَبَ رأسُها ثم يُشْرَبَ منه[3] . (م ٦/١١٠)

باب : النهي عن الشرب في آنية الذهب والفضة

١٢٨٨ — عن عبد الله بن عُكَيْم قال : كنا مع حذيفة رضي الله عنه بالمدائن فاستسقى حذيفة ، فجاءه دِهقانٌ بشراب في إناء من فضة فرماه به ، وقال : إني أخبرُكم أني قد أمرتُه أن لا يَسقيني فيه ، فإن رسول الله ﷺ قال : « لا تشربوا في إناء الذهب والفضة ولا تلبَسوا الديباج والحرير ، فإنه لهم في الدنيا ، وهو لكم في الآخرةِ يومَ القيامة » . (م٦/١٣٦)

١٢٨٩ — عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال : « الذي يشرب في آنية الفضة[4] إنما يجرجر في بطنه نارَ جهنم » . وفي رواية : « أن الذي يأكل أو يشربُ في آنية الفضّة والذَّهَب ... » (م ٦/١٣٤)

باب : إذا شرب فالأيمن أحق

١٢٩٠ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : أتانا رسول الله ﷺ في دارنا ، فاستسقى ، فحلبنا له شاةً ثم شُبْتُهُ من ماء بئري هذه ، قال : فَأعْطَيْتُ رسولَ الله ﷺ ، فشرب رسول الله ﷺ ، وأبو بكر عن يساره ، وعمر رضي الله عنهما وجاهه ، وأعرابي عن يمينه ، فلما فرغ رسول الله من شُربه ، قال عمر : هذا أبو بكر يا رسول الله ، يُريه إياه ، فأعطى رسولُ الله ﷺ الأعرابيَّ وترك أبا بكر وعمرَ ، وقال رسول الله ﷺ : « الأيمنون الأيمنون الأيمنون » . قال أنَس : فهي سنة ، فهي سنة ، فهي سنة . (م ٦/١١٢)

---

(١) ليس أفعل التفضيل هنا على بابه ، وإنما مرادها اثبات الشقاء لها لما فاتها من التزوج برسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) وفي حديث عائشة مرفوعاً : « نهى أن يشرب من في السقاء لأن ذلك ينتنه » . وإسناده صحيح كما بينته في «الأحاديث الصحيحة» (٣٨٤) .

(٣) هذا التفسير مدرج من كلام الزهري .

(٤) وفي رواية عنها بلفظ : « من شرب في إناء من ذهب أوفضة » .

باب : في استئذان الصغير في إعطاء الشيوخ

١٢٩١ — عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ أُتِـيَ بشراب ، فشرب منه وعن يمينه غلام ، وعن يساره أشياخ ، فقال للغلام : « أتأذن لي أن أُعطي هؤلاء » ؟ فقال الغلام : لا والله ، لا أُوثِرُ بنصيبي منك أحداً ، قال : فَتَلَّهُ[١] رسول الله ﷺ في يده . (م ١١٣/٦)

باب : النهي عن التنفس في الإناء

١٢٩٢ — عن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى أن يُتَنَفَّسَ في الإناء . (م ١١١/٦)

باب : كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب

١٢٩٣ — عن أنَس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب ثلاثاً[٢] ، ويقول : إنه أروى وأبرأ وأمرأ » ، قال أنَس : فأنا أتنفس في الشراب ثلاثاً . (م ١١١/٦)

باب : النهي عن الشرب قائماً

١٢٩٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يشربَنَّ أحدٌ منكم قائماً ، فمن نسي فليستقيءْ »[٣] . (م ١١١/٦)

باب : الرخصة في الشرب قائماً من زمزم

١٢٩٥ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سقيت رسول الله ﷺ من زمزم فشرب قائماً واستسقى وهو عند البيت . (م ١١١/٦)

---

(١) أي وضعه . وقال الخطابي : « وضعه بعنف » .

(٢) ولفظ أبي داود : «كان إذا شرب تنفس ثلاثاً » .

(٣) في اسناده عمر بن حمزة وهو العمري المدني قال الحافظ في « التقريب » : « ضعيف » قلت : لكن جاء معناه من طريق أخرى عن أبي هريرة باسناد صحيح دون ذكر النسيان ، كما بينته في « الأحاديث الصحيحة » (١٧٤ و ١٧٥) و « الضعيفة » (٩٣١). وفي الباب عند مسلم عن أنس مرفوعاً « نهى (وفي لفظ زجر) عن الشرب قائماً »، وهو مخرج في الأحاديث الصحيحة ورجحنا هناك أن النهي للتحريم فراجعه فإنه مهم .

كتاب الأطعمة

باب : التسمية على الطعام

١٢٩٦ — عن حذيفة رضي الله عنه قال : كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاماً لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله ﷺ فيضع يده ، وإنا حضرنا معه مرةً طعاماً ، فجاءت جارية كأنها تُدْفَعُ ، فذهبتْ لِتَضَعَ يدها في الطعام ، فأخذَ رسولُ الله ﷺ بيدها ، ثم جاء أعرابي كأنما يُدفع ، فأخذ بيده ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الشيطان يَسْتحل الطعام أن لا يذكر اسمُ اللهِ عليه ، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها ، فأخذتُ بيدها ، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به ، فأخذت بيده ، والذي نفسي بيده إنّ يده في يدي مع يدها » . (وفي رواية) : ثم ذكر اسم الله وأكل. (م ١٠٧/٦—١٠٨)

١٢٩٧ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا دخل الرجلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللهَ عز وجل عند دخوله ، وعند طعامه ، قال الشيطان : لا مبيتَ لكم ، ولا عَشاءَ ، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله ، قال الشيطان : أدركتُم المَبِيتَ ، وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال : أدركتُم المبيتَ والعَشاء » . (م ١٠٨/٦)

باب : الأكل باليمين

١٢٩٨ — عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فليشرب بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله » . (م ١٠٩/٦)

١٢٩٩ — عن إياس بن سلمة بن الأكوع رضي الله عنهما أن أباه حدَّثه : أن رجلاً أكل عند رسول الله ﷺ بشماله ، فقال : « كل بيمينك » ، قال : لا أستطيع ، قال : «لا استطعت» ، ما منعه إلا الكبر ، قال : فما رفعها إلى فيه . (م ١٠٩/٦)

باب : الأكل مما يلي الآكل

١٣٠٠ — عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال : كنت في حجر رسول الله ﷺ ، وكانت يدي تطيش[1] في الصَّحْفَة ، فقال لي : « يا غلام سم الله[2] ، وكُل بيمينك ، وكُل مما يليك » . (م ١٠٩/٦)

---

(١) أي تتحرك وتمتد إلى نواحي (الصحفة) وهي ما يسع ما يشبع خمسة .

(٢) وفي رواية للطبراني : « قل : بسم الله » وهو مخرج في « الأحاديث الصحيحة » (٣٤٤) .

باب : الأكل بثلاث أصابع

١٣٠١ — عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع ، ويلعق يده قبل أن يمسحها . (م ٦/١١٤)

باب : إذا أكل فليلعق يده أو يُلْعِقها

١٣٠٢ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُلعِقها » . (م ٦/١١٣)

باب : لعق الأصابع والصحفة

١٣٠٣ — عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ : أمر بلعق الأصابع والصحفة وقال : « إنكم لا تدرون في أيِّه البركة » . (م ٦/١١٤)

باب : مسح اللقمة إذا سقطت وأكلها

١٣٠٤ — عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه ، حتى يَحْضُرَه عند طعامه ، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة ، فليُمط ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ، ولا يدعها للشيطان ، فإذا فَرَغ فليلْعَق أصابعه ، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة » . (م ٦/١١٤)

باب : في الحمد لله على الأكل والشرب

١٣٠٥ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلةَ فيحمده عليها ويشرب الشربَةَ فيحمده عليها » . (م ٨/٨٧)

باب : السؤال عن نعيم الأكل والشرب

١٣٠٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة ، فإذا هو بأبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهما ، فقال : « ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة » ؟ قالا : الجوع يا رسولَ الله ، قال : « وأنا والذي نفسي بيده لأخرجَنِيَ الذي أخرجكما ، قوموا » ، فقاموا معه ، فأتى رجلاً من الأنصار ، فإذا هو ليس في بيته ، فلما رأته المرأة قالت : مرحباً وأهلاً ، فقال لها رسول الله

ﷺ : « أين فلان » ؟ قالت : ذهب يستعذب لنا من الماء ، إذ جاء الأنصاري ، فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه ، ثم قال : الحمد لله ، ما أحد اليوم أكرمَ أضيافاً مني ، قال : فانطلق فجاءهم بعذق[1] فيه بُسرٌ وتمرٌ ، ورُطَب ، فقال : كلوا هذا ، وأخذ المُدية ، فقال له رسول الله ﷺ : « إياك والحَلوبَ » ، فذبح لهم . فأكلوا من الشاةِ ، ومن ذلك العذق ، وشربوا ، فلما أن شبعوا وَرَوُوا ، قال رسول الله ﷺ ؛ لأبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما : « والذي نفسي بيده لتُسألُن عن هذا النعيم يوم القيامة ، أخرجكم من بيوتكم الجوع ، ثم لم ترجعوا ، حتى أصابكم هذا النعيم » . (م ٦/١١٦–١١٧)

باب : إجابة دعوة الجار للطعام

١٣٠٧ — عن أَنَس رضي الله عنه : أن جاراً لرسول الله ﷺ فارسياً كان طيب المَرَق ، فصنع لرسول الله ﷺ ، ثم جاء يدعوه ، فقال :«وهذه ؟»لعائشة[2] ، فقال : لا ، فقال رسول الله ﷺ : « لا »[3] ، فعاد يدعوه ، فقال رسول الله ﷺ : « وهذه » ؟ قال : لا ، قال رسول الله ﷺ : « لا » ، ثم عاد يدعوه ، فقال رسول الله ﷺ : « وهذه » ؟ قال : نعم ، في الثالثة ، فقاما يتدافعان[4] حتى أتيا منزله . (م ٦/١١٦)

باب : من دعي إلى طعام فتبعه غيره

١٣٠٨ — عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال : كان رجل من الأنصار ، يقال له(أبو شعيب)، وكان له غلام لحام ، فرأى رسولَ الله ﷺ ، فعرف في وجهه الجوعَ ، فقال لغلامه : ويحك اصنع لنا طعاماً ، لخمسةِ نفرٍ ، فإني أريد أن أدعو النبيَّ ﷺ خامسَ خمسة ، قال : فصنع ، ثم أتى النبي ﷺ ، فدعاه خامس خمسةٍ ، واتَّبعَهم رجل ، فلما بلغ البابَ قال النبي ﷺ : « إنَّ هذا اتبعنا ، فإن شئت أن تأذن له ، وإن شئتَ رَجَعَ » ؟ قال : لا بل آذن له يا رسول الله . (م ٦/١١٥)

باب : في إيثار الضيف

١٣٠٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء أعرابي[5] إلى رسول الله ﷺ فقال : إني مجهودٌ ، فأرسل إلى بعض نسائه ، فقالت : والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماءٌ ، ثم أرسل إلى أخرى ، فقالت مثل

---

(١) بكسر العين هي الكباسة وهي الغصن من النخل .

(٢) يعني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مشيراً إلى عائشة : (وهذه) أي وتدعو هذه ؟

(٣) أي لا أجيب .

(٤) أي يمشي كل واحد منهما في اثر صاحبه .

(٥) كذا الأصل . وفي « مسلم » (رجل) .

ذلك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك : لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء ، فقال : « من يضيف هذا الليلة رحمه الله تعالى » ، فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله، فانطلق به إلى رحله ، فقال لامرأته : هل عندكِ شيء ؟ قالت : لا إلا قوت صبياني ، قال : فَعَلِّليهم بشيء ، فإذا دخل ضيفنا ، فأطفئي السراج ، وأريه أنّا نأكُلُ ، فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه ، قال : فقعدوا وأكل الضيف ، فلما أصبح ، غدا على النبي ﷺ فقال : « قد عجب الله مِن صنيعكما بضيفكما الليلة » .
(م ١٢٧/٦)

باب : طعام الاثنين كافي الثلاثة

١٣١٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة » . (م ١٣٢/٦)

١٣١١ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « طعام الواحد يكفي الاثنين ، وطعام الاثنين يكفي الأربعة ، وطعام الأربعة يكفي الثمانية » . (م ١٣٢/٦)

باب : المؤمن يأكل في مِعىً واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء

١٣١٢ — عن جابر وابن عمر رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال : « المؤمن يأكل في مِعىً واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء » . (م ١٣٣/٦)

١٣١٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف وهو كافر ، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة ، فَحُلِبَتْ ، فشرب حِلابها ، ثم أخرى فشربه ، حتى شرب حِلاب سبعِ شياهٍ ، ثم إنه أصبح ، فأسلم ، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة ، فشرب حِلابها ، ثم أمر بأخرى فلم يَستَتِمَّها ، فقال رسول الله ﷺ : « المؤمن يشرب في مِعىً واحد ، والكافر يشرب في سبعةِ أمعاء » .
(م ١٣٣/٦)

باب : في أكل الدباء

١٣١٤ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : دعا رسولَ الله ﷺ رجلٌ ، فانطلقت معه ، فجيء بمرقة فيها دُبّاء ، فجعل رسول الله ﷺ يأكل من ذلك الدباء ويُعْجِبُهُ ، قال: فلما رأيت ذلك جعلت أُلْقيه اليه ولا أَطْعَمُهُ ، قال : فقال أنَس : فما زلتُ بعد يعجبني الدباء . (م ١٢١/٦)

باب : نعم الإدام الخل

١٣١٥ — عن طلحة بن نافع أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : أخذ رسول الله ﷺ بيدي ذات يوم إلى منزله ، فأخرج اليه فِلَقاً من خبز فقال : « ما من أُدُمٍ » ؟ فقالوا : لا إلاَّ شيء من خل ، قال: « فإن الخل نعم الأُدُمُ » ، قال جابر : فما زلت أُحِبُّ الخلَّ منذ سمعتها من نبي الله ﷺ . وقال طلحة : ما زلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر . (م ١٢٥/٦)

باب : في أكل التمر وإلقاء النوى بين الاصبعين

١٣١٦ — عن عبد الله بن بُسر رضي الله عنه قال : نزل رسول الله ﷺ على أبي ، قال : فقرَّبنا اليه طعاماً وَوَطْبَةً[1] ، فأكل منها ، ثم أُتِيَ بتمر ، فكان يأكل ويُلقي النوى بين إصْبَعيه ، ويجمع السبابة والوسطى ، قال شعبة : هو ظني ، وهو فيه إن شاء الله تعالى إلقاء النوى بين الأصبعين ،[2] ثم أُتي بشراب فشربه ، ثم ناوله الذي عن يمينه ، قال : فقال أبي وأخذ بلجام دابته : ادْعُ الله لنا ، فقال: « اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم[3] وارحمهم » . (م ١٢٢/٦)

باب : أكل التمر مُقعياً

١٣١٧ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : أُتِيَ رسول الله ﷺ بتمر ، فجعل النبي ﷺ يَقسِمُه وهو مُحْتَفِزٌ[4] يأكل منه أكلاً ذريعاً ، وفي رواية : رأيت النبي ﷺ مُقعياً يأكل تمراً ، (م ١٢٢/٦)

باب : بيت لا تمر فيه جياع أهله

١٣١٨ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « يا عائشةُ بيتٌ لا تمر فيه جياع أهله ، يا عائشةُ بيت لا تمر فيه جياع أهله ، أو جاع أهله » ، قالها مرتين أو ثلاثاً . (م ١٢٣/٦)

باب : النهي عن القران في التمر

١٣١٩ — عن جَبَلَةَ بن سُحَيْمٍ قال : كان ابن الزبير رضي الله عنهما يرزقنا التمر ، قال : وقد

---

(١) هي الحيس يجمع التمر البرني والأقط والمدقوق والسمن .

(٢) معناه أن شعبة قال:الذي أظنه أن إلقاء النوى مذكور في الحديث ، فأشار إلى تردد فيه وشك، ولكنه في طريقأخرىعنه جزم بإثباته ولم يشك . فهو ثابت .

(٣) الاصل ، (فاغفر لهم) .

(٤) أي مستعجل مستوفز غير متمكن في جلوسه ، وهو بمعنى الرواية الأخرى عن أنس رأيت النبي صلىالله عليه وسلم مقعياً يأكل تمراً ، وهو بمعنى حديث « لا آكل متكئاً » عند البخاري، وهو المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه . انظر النووي .

كان أصاب الناس يومئذ جُهدٌ ، فكنا[1] نأكل ، فيمرُّ علينا ابن عمر ونحن نأكل فيقول: لا تُقارِنُوا فإن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران ، إلا أن يَستأذِن الرجلُ أخاه . قال شعبة : لا أُرى هذه الكلمة إلا من كلمة ابن عمر يعني الاستئذان[2] . (م ٦/١٢٢–١٢٣)

باب : أكل القثاء بالرطب

١٣٢٠ — عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : رأيت رسول الله ﷺ يأكل القثاء[3] بالرطب . (م ٦/١٢٢)

باب : في الكَبَاث الأسود

١٣٢١ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كنا مع النبي ﷺ بـ (مَرِّ الظهران)[4] ونحن نَجْني الكَبَاث[5] ، فقال النبي ﷺ : « عليكم بالأسود منه » ، قال : فقلنا : يا رسول الله كأنك رعيت الغنم ؟ قال : « نعم وهل من نبي إلا وقد رعاها » ؟ أو نحو هذا من القول . (م ٦/١٢٥)

باب : أكل الأرنب

١٣٢٢ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : مررنا فاستَنْفَجْنا[6] أرنباً بـ (مرِّ الظهران) ، فسعوا عليه ، فلَغَبُوا[7] ، قال : فسَعيتُ حتى أدركتها ، فأتيت بها أبا طلحة ، فذبحها ، فبعث بورِكِها وفخِذيها إلى رسول الله ﷺ ، فأتيت بها رسولَ الله ﷺ فقبله . (م ٦/٧١)

باب : في أكل الضب

١٣٢٣ — عن عبد الله بن عباس : أن خالدَ بنَ الوليد رضي الله عنه (الذي يقال له : سيفُ الله) أخبره أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة زوج النبي ﷺ وهي خالته وخالة ابن عباس ، فوجد عندها

(١) وفي « مسلم » (وكنا) .

(٢) قلت : هذا شك من شعبة في رفع الاستئذان الى النبي صلى الله عليه وسلم، وهو لا يؤثر في ثبوته عنه صلى الله عليه وسلم. لأن مسلماً قد رواه من طريق أخرى عن شعبة بدون شك ، ولأن سفيان وهو الثوري قد تابعه عليها ولم يشك . أخرجه مسلم .

(٣) وفي حديث آخر : « كان يأكل البطيخ بالرطب ، ويقول : « نكسر حرَّ هذا ببرد هذا ، وبرد هذا بحرِّ هذا » . وهو مخرج في « الأحاديث الصحيحة » (رقم ٥٦) .

(٤) هو على دون مرحلة من مكة معروف .

(٥) هو النضيج من ثمر الأراك .

(٦) أي أثرنا ونفرنا .

(٧) أي تعبوا وزناً ومعنى .

ضَبّاً محنوذاً ، قَدِمَتْ به أختها حفيدة بنت الحارث من نجد ، فقَدَّمت الضب لرسول الله ﷺ ، وكان قلما يُقَدَّمُ إليه بطعام حتى يحدَّثَ به ويسمّى له ، فأهوى رسول الله ﷺ يده إلى الضب ، فقالت امرأة من النسوة الحضور : أخبِرْنَ رسولَ الله ﷺ بما قدَّمْتُن له ، قُلن : هو الضب يا رسول الله ، فرفع رسول الله ﷺ يده ، فقال خالد بن الوليد : أحرام الضب يا رسول الله ؟ قال : « لا ولكنه لم يكن بأرض قومي ، فأجدني أعافه ». قال خالد: فاجْتَرَرْتُه فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر فلم ينهني . (م ٦/٦٨)

١٣٢٤ ــ عن أبي سعيد رضي الله عنه : أن أعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال : إني في غائط مَضَبَّة وإنه عامّةُ طعام أهلي ، قال : فلم يجبه ، فقلنا : عاوِدْهُ ، فعاوده ، فلم يجبه ثلاثاً ، ثم ناداه رسولُ الله ﷺ في الثالثة فقال : « يا أعرابي ! إن الله لعن أو غضب على سِبط بني إسرائيل فمسخهم دواباً يدبون في الأرض ، فلا أدري لعل هذا منها ، فلست آكلها ولا أنهى عنها » . (م ٦/٧٠)

باب : أكل الجراد

١٣٢٥ ــ عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال : غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد . (م ٦/٧٠)

باب : أكل دواب البحر وما ألقى

١٣٢٦ ــ عن جابر رضي الله عنه قال : بَعَثَنا رسول الله ﷺ وأمّر علينا أبا عبيدة نتَلَقّى عيراً لقريش ، وزوّدنا جِراباً[١] من تمر لم يجد لنا غيرَه ، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرةً تمرة ، قال : فقلت : كيف كنتم تصنعون بها ؟ قال : نَمَصّها كما يَمَصّ الصبي ، ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا يومنا إلى الليل ، وكنا نضرب بعِصيّنا الخَبَطَ[٢] ، ثم نبله بالماء فنأكله ، قال : وانطلقنا على ساحل البحر فرُفِعَ لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم ، فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العَنْبَرُ ، قال : قال أبو عبيدة : مَيْتَةٌ ، ثم قال : لا بل نحن رسل رسول الله ﷺ وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا[٣] ، قال : فأقمنا عليه شهراً ، ونحن ثلاثمائة حتى سمنا ، ولقد رأيتنا نغترف من وَقْب[٤] عينه بالقلال[٥] الدهن ونقتطع منه الفِدَر[٦] كالثور ، أو كقَدْرِ الثور ، فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وَقْب عينه ، وأخذ ضِلْعاً من أضلاعه ، فأقامها ، ثم رَحَلَ[٧] أعظم بعير منا ، فمر من تحتها . وتزودنا من لحمه

(١) بكسر الجيم ، ولا يفتح ، أو لغتين فيما حكاه عياض وغيره : هو المزود أو الوعاء .

(٢) هو ورق السلم .

(٣) معناه أن أبا عبيدة قال أولاً باجتهاده : ان هذا ميتة ، والميتة حرام ، فلا يحل لهم أكلها ، ثم تغير اجتهاده، فقال: بل هو حلال لكم وإن كان ميتة لأنكم في سبيل الله وقد اضطررتم ، وقد أباح الله الميتة لمن كان مضطراً غير باغ ولا عاد فكلوا، فأكلوا .

(٤) هو داخل عينه ونقرتها . (٥) : الجرار الكبيرة .

(٦) هي القطع .

(٧) أي جعل عليه رحلا . وفي رواية لمسلم من طريق أخرى عن جابر : ثم نظر إلى أطول رجل في الجيش وأطول جمل فحمله عليه .

وشائق[1] ، فلما قدمنا المدينة ، أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له ، فقال : « هو رزق أخرجه الله لكم ، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا » ؟ قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله . (م ٦/٦١)

باب : في أكل لحوم الخيل

١٣٢٧ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الحُمُرِ الأهلية ، وأذن في لحوم الخيل . (م ٦/٦٦)

١٣٢٨ — عن أسماء رضي الله عنها قالت: نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه. (م ٦/٦٦)

باب : النهي عن أكل لحوم الحمر الإنسية

١٣٢٩ — عن أبي ثعلبة رضي الله عنه قال: حرّم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية . (م ٦/٦٢)

١٣٣٠ — عن أنَس رضي الله عنه قال : لما فتح رسول الله ﷺ خيبر ، أصبنا حُمُراً خارجاً من القرية فطبخنا منها ، فنادى منادي رسول الله ﷺ : ألا إن الله ورسولَه ينهيانكم عنها فإنها رِجْسٌ من عمل الشيطان ، فأُكفئت القدور بما فيها وإنها لَتَفور بما فيها . (م ٦/٦٥)

باب : النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع

١٣٣١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « كل ذي ناب من السباع أكله حرام » . (م ٦/٦٠)

باب : النهي عن كل ذي مخلب من الطير

١٣٣٢ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير . (م ٦/٦٠)

باب : كراهية أكل الثوم

١٣٣٣ — عن أبي أيوب رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ نزل عليه ، فنزل النبي ﷺ في السُّفْل ، وأبو أيوب في العُلو ، قال : فانْتَبَهَ أبو أيوب ليلة فقال : نمشي فوق رأس رسول الله ﷺ ؟! فتنحوا فباتوا

(١) هو اللحم يؤخذ فيغلى اغلاء ولا ينضج ويحمل في الاسفار .

في جانب ، ثم قال للنبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « السُّفل أرفق » ، فقال : لا أعلو سقيفة أنت تحتها ، فتحول النبي ﷺ في العُلْوَ وأبو أيوب في السُّفل ، فكان يَصنَع للنبي ﷺ طعاماً ، فإذا جيء به اليه سأل عن موضع أصابعه ، فيتتبع موضعَ أصابعه ، فَصَنَع له طعاماً فيه ثوم ، فلما رُدَّ اليه سأل عن موضع أصابع النبي ﷺ ، فقيل له : لم يأكل ، ففزع ، وصعد اليه ، فقال : حرام[1] هو ؟ قال النبي ﷺ : « لا ولكني أكرهه » ، قال : فإني أكره ما تكره أو ما كرهتَ ، قال: وكان النبي ﷺ يؤتى[2] . (م ١٢٧/٦)

باب : في ترك عيب الطعام

١٣٣٤ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاماً قط ، كان إذا اشتهاه أكله ، وإن لم يشته[3] سكت . (م ١٣٤/٦)

(١) في « مسلم » (أحرام)
(٢) أي تأتيه الملائكة والوحي
(٣) في « مسلم » (يشتهه) .

كتاب اللباس والزينة

باب : إنما يلبس الحرير في للدنيا من لا خلاق له في الآخرة وإباحة الانتفاع به وبثمنه

١٣٣٥ – عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه عُطارداً التميمي يقيمُ بالسوق حُلّةً سِيَرَاء[1] ، وكان رجلاً يغشى الملوك ويصيب منهم ، فقال عمر : يا رسول الله إني رأيت عُطارداً يقيم في السوق حلة سِيَرَاء ، فلو اشتريتَها فلبستَها لوفود العرب إذا قدموا عليك ، وأظنه قال : ولبستَها يوم الجمعة ، فقال له رسول الله ﷺ : « إنما يلبَس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة » ، فلما كان بعد ذلك أُتيَ رسولُ الله ﷺ بحُلَلٍ سِيَرَاء ، فبعث إلى عمر بحلة ، وبعث إلى أسامة بن زيد بحلة ، وأعطى علي بن أبي طالب حلة ، وقال : « شقِّقها خُمُراً بين نسائك » ، قال : فجاء عمر بحُلّتِه يحملها ، فقال : يا رسول الله بعَثْتَ إليَّ بهذه ، وقد قُلتَ بالأمس في حُلة عُطارد ما قلتَ ، فقال : « إني لم أبعَث بها إليك لتَلْبَسها ، ولكني بعثتُ بها اليك لتصيب بها » . وأما أسامة فراح في حُلّتِه ، فنظر إليه رسولُ الله ﷺ نظراً عرَفَ أن رسول الله ﷺ قد أنكر ما صنع ، فقال : يا رسول الله ما تنظر إليَّ ، فأنت بعثت إليَّ بها ، فقال : « إني لم أبعث اليك لِتَلْبَسَها ، ولكني بعثت بها اليك لِتُشقِّقها خُمُراً بين نسائك » . (م ١٣٨/٦)

باب : من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

١٣٣٦ – عن خليفة بن كعب أبي ذبيان قال : سمعت عبد الله بن الزبير يخطب يقول : ألا لا تُلبِسوا نساءكم الحرير ، فإني سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا تَلْبَسوا الحرير ، فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة » . (م ١٤٠/٦)

باب : لا ينبغي للمتقين لبس فروج الحرير

١٣٣٧ – عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه قال : أُهدِيَ لرسول الله ﷺ فرّوج حرير ، فلبسه ، ثم صلى فيه ، ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكاره له ، ثم قال : « لا ينبغي هذا للمتقين » . (م ١٤٣/٦)

باب : النهي عن لبس الحرير إلا قدر إصبعين

١٣٣٨ – عن أبي عثمان قال : كتب الينا عمر رضي الله عنه ونحن بـ (أذربيجان) : يا عُتْبَةُ بن فرقد إنه ليس من كدِّك ، ولا من كدِّ أبيك ولا من كدِّ أمك ، فأشبِع المسلمين في رحالهم ، مما تشبع

---

(١) نوع من البرود فيه خطوط صفراء ، ويخالطه حرير ، والذهب الخالص .

منه في رحالك ، وإياكم والتنعمَ وزيَّ أهل الشرك ولبوسَ الحرير ، فإن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير قال : إلا هكذا ورفع لنا رسول الله ﷺ إصبعه الوسطى والسبابة وضمهما ، قال زهير : قال عاصم : هذا في الكتاب ، قال : ورفع زهير إصبَعَيْه . (م ٦/١٤٠)

١٣٣٩ — عن سُوَيد بن غفلة أن عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال : نهى رسول الله ﷺ عن لُبس الحرير إلا موضعَ إصبَعَيْن أو ثلاثٍ أو أربع . (م ٦/١٤١)

باب : النهي عن لبس قَباء الديباج

١٣٤٠ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لبس النبي ﷺ يوماً قَباءً من ديباجٍ أُهدي له ثم أوشك أن نزعه[1] ، فأرسل به إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقيل له : قد أوشك ما نزعته يا رسول الله ، فقال : « نهاني عنه جبريل عليه السلام » ، فجاءه عمرُ رضي الله عنه يبكي ، فقال : يا رسول الله كرهتَ أمراً وأعطيتنيه فما لي ؟ فقال : « إني لم أعطكه لتلبَسه ، إنما أعطيتكه تَبيعُه » ، فباعه بألفي درهم. (م ٦/١٤١–١٤٢)

باب : الرخصة في لباس الحرير للعلة

١٣٤١ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ رَخّص لعبد الرحمن بن عوف ، والزبير بن العوام في القُمُص الحرير في السفر من حِكّةٍ كانت بهما أو وجعٍ كان بهما. وفي رواية : أنهم شكَوا إلى رسول الله ﷺ القَمْل . (م ٦/١٤٣)

باب : الرخصة في لبنة الثوب من الديباج

١٣٤٢ — عن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر ، وكان خال ولد عطاء قال : أرسلتني أسماء إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ، فقالت : بلغني أنك تحرم أشياء ثلاثاً : العَلَمَ في الثوب ، وميثَرَةَ الأرجُوان[2] وصومَ رجبٍ كلِّه ، فقال لي عبد الله : أما ما ذكرْتَ من رجب فكيف بمن يصوم الأبد[3] وأما ما ذكرت من العَلَم في الثوب ، فإني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما يلبس الحرير من لا خلاق له » ، فخفت أن يكون العَلَمُ منه ، وأما ميثَرَةُ الأرجوان فهذه ميثَرَةُ عبد الله فإذا هي أرجوان [4] . فرجعتُ إلى أسماء فأخبرتُها ، فقالت : هذه جُبَّةُ رسول الله

---

(١) الأصل (أن ينزعه) والتصحيح من « مسلم » .

(٢) الميثرة وطاء كانت النساء يصنعنه لأزواجهن على السروج ، وكان من مراكب العجم ، ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره . والأرجوان : صبغ أحمر شديد الحمرة .

(٣) هذا إنكار منه لما بلغ إلى اسماء من تحريمه ، وإخبار منه أنه يصومه .

(٤) والمراد أنها حمراء وليست من حرير .

ﷺ ، فأخرجَتْ إليَّ جُبَّةَ طَيالسة(١) كِسرَوانيةً لها لِبْنَةُ(٢) ديباجٍ وفَرْجَيْها(٣) مكفوفين بالديباج ، فقالت : هذه كانت عند عائشة حتى قُبِضت ، فلما قبضت قَبَضْتُها ، وكان النبي ﷺ يلبسها ، فنحن نغسلها للمرضى يُستشفى بها(٤) . (م ٦/١٣٩–١٤٠)

باب : قطع ثوب الحرير خُمُراً للنساء

١٣٤٣ — عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن أُكَيْدِرَ دُومَةَ أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير ، فأعطاه علياً كرم الله وجهه ، فقال : « شقّقه خُمُراً بين الفواطم(٥) » . (م ٦/١٤٢)

باب : النهي عن لبس القسي والمعصفر وتختم الذهب

١٣٤٤ — عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى عن لُبس القَسِّيِّ(٦) ، والمعصفر ، وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع . (م ٦/١٤٤)

١٣٤٥ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : رأى رسول الله ﷺ عليَّ ثوبين معصفرين فقال لي : « إن هذه من ثياب الكفار فلا تَلْبَسْها » ، قلت : أغسلها ؟ ، قال : « لا بل أحرقها » (م ٦/١٤٤)

باب : في النهي عن التزعفر

١٣٤٦ — عن أنَسٍ رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل . (م ٦/١٥٥)

باب : في صبغ الشعر وتغيير الشيب

١٣٤٧ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أُتي بأبي قُحافة رضي الله عنه يوم فتح مكة ، ورأسه ولحيته كالثّغامة(٧) بياضاً ، فقال رسول الله ﷺ : « غَيِّروا هذا بشيءٍ ، واجتنبوا السواد » . (م ٦/١٥٥)

---

(١) كساء غليظ ، والمراد أن الجبة غليظة كأنها طيلسان .
(٢) رقعة توضع في جيب القميص والجبة .
(٣) الفرج في الثوب : الشق الذي يكون أمام الثوب وخلفه في أسفلها وهما المراد هنا .
(٤) في رواية أحمد (٦/٣٤٧–٣٤٨) : « للمريض منا ، يستشفي بها » .
(٥) هن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وفاطمة بنت أسد ، أم علي بن أبي طالب ، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب .
(٦) هي ثياب مضلعة يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه .
(٧) نبت أبيض الزهر والتمر .

باب : في مخالفة اليهود والنصارى في الصبغ

١٣٤٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم » . (م ٦/١٥٥)

باب : في لباس الحبرة

١٣٤٩ — عن قتادة قال : قلنا لأنَس بن مالك : أيُّ اللباس كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ ؟ أو أعجبَ إلى رسول الله ﷺ ؟ قال : الحِبَرَةُ[١] . (م ٦/١٤٤)

باب : في لبس المرط المرحل

١٣٥٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرج النبي ﷺ ذات غداةٍ وعليه مِرْطٌ[٢] مُرَحَّلٌ[٣] من شَعَرٍ أسود . (م ٦/١٤٥)

باب : في لبس الإزار الغليظ والثوب الملبّد

١٣٥١ — عن أبي بُرْدَةَ قال : دخلتُ على عائشة رضي الله عنها فأخرجَتْ إلينا إزاراً غليظاً مما يصنعُ باليمن ، وكِساءً من التي يسمونها المُلَبَّدَةَ ، قال : فأقْسَمَتْ بالله أن رسولَ اللهِ ﷺ قُبِضَ في هذين الثوبين . (م ٦/١٤٥)

باب : في الأنماط

١٣٥٢ — عن جابر رضي الله عنه قال : لما تزوجتُ قال لي رسول الله ﷺ : « أتَّخذتَ أنماطاً[٤] ؟ » . قلت : وأنَّى لنا أنماطٌ ؟ قال : « أما إنها ستكون » ، قال جابر : وعند امرأتي نَمَطٌ فأنا أقول : نحِّيهِ عني ، وتقول : قد قال رسول الله ﷺ : « إنها ستكونُ » . (م ٦/١٤٦)

باب : اتخاذ ما يحتاج إليه من الفرش

١٣٥٣ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال له : « فراش للرجل ، وفراش لامرأته ، والثالث للضيف ، والرابع للشيطان » . (م ٦/١٤٦)

---

(١) برد يماني ذو ألوان من التحبير ، وهو التزيين والتحسين .

(٢) كساء يكون تارة من صوف وتارة من شعر أو كتان أو خز . (٣) أي عليه صورة رحال الإبل .

(٤) جمع نمط بفتح النون والميم وهو ظهارة الفراش ، والظهارة خلاف البطانة .

باب : فراش الأدم حشوة ليف

١٣٥٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي ينام عليه أدَماً حَشْوُهُ ليف . (م ١٤٥/٦)

باب : في اشتمال الصمّاء والاحتباء في ثوب واحد

١٣٥٥ — عن جابر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله ، أو يمشي في نعل واحدةٍ وأن يشتمل الصَّمّاء ، وأن يحتبيَ في ثوب واحد كاشفاً عن فرجه . (م ١٥٤/٦)

باب : النهي عن الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

١٣٥٦ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ قال : « لا يَسْتَلْقِيَنَّ أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى » (١) . (م ١٥٤/٦)

باب : إباحة الاستلقاء ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

١٣٥٧ — عن عبّاد بن تميم عن عمه أنه : رأى رسولَ الله ﷺ مستلقياً في المسجد ، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى . (م ١٥٤/٦—١٥٥)

باب : في رفع الإزار إلى أنصاف الساقين

١٣٥٨ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : مررت على رسول الله ﷺ وفي إزاري استرخاء، فقال : « يا عبد الله ارفع إزارك » ، فرفعته ، ثم قال : « زد » ، فزدت، فما زلتُ أتحراها بعدُ ، فقال بعض القوم : إلى أين ؟ فقال : أنصافِ الساقَيْنِ . (م ١٤٨/٦)

باب : لا ينظر الله إلى من يجر إزاره بطراً

١٣٥٩ — عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه ، ورأى رجلاً يجر إزاره فجعل يضرب الأرض برجله ، وهو أميرٌ على البحرين ، وهو يقول : جاء الأمير جاء الأمير ! قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى من يجر إزاره بَطَراً » . (م ١٤٨/٦)

---

(١) هو من حديث أبي الزبير عن جابر ، لكن رواه الترمذي (١٢٧/٢) من طريق الليث عن أبي الزبير . وقال : « حديث صحيح » .

باب : ثلاثة لايكلمهم الله ولا ينظر إليهم

١٣٦٠ — عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر اليهم ، ولا يزكّيهم ، ولهم عذاب أليم » ، قال : فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرات ، فقال أبو ذر : خابوا وخسروا ، من هم يا رسول الله ؟ قال : « المُسْبِل إزاره ، والمنّان ، والمُنَفِّق سلعتــه بالحلِف الكاذب » . (م ٧١/١)

باب : من جرَّ ثوبه من الخيلاء

١٣٦١ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الذي يجُرُّ ثيابه[1] من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيامة » . (م ١٤٧/٦)

باب : بينما رجل يتبختر قد أعجبته نفسه خُسِفَ به

١٣٦٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « بينما رجل يمشي قد أعجبته جُمّتُه[2] وبُرْداه إذ خُسِفَ به الأرضَ فهو يتجلجل في الأرض حتى تقوم الساعة » . (م ١٤٨/٦)

باب : لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة

١٣٦٣ — عن ميمونة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ أصبح يوماً واجماً[3] ، فقالت ميمونة : يا رسول الله لقد استنكرتُ هيأتكَ منذ اليوم ، قال رسول الله ﷺ : « إن جبريلَ عليه السلام كان وعدني أن يلقاني فلم يَلْقَني أمَ والله ما أخلفني » ، قال : فظل رسول الله ﷺ يومه ذلك على ذلك ، ثم وقَع في نفسه جروُ كَلْبٍ تحت فُسطاط لنا فأمر به فأُخرج ثم أخذ بيده ماء فنضح مكانَه ، فلما أمسى لقيه جبريل عليه السلام فقال له : « قد كنتَ وعدتني أن تلقاني البارحةَ » ، قال : أجل ، ولكنا لا ندخل بيتاً فيــه كلب ولا صورة ، فأصبح رسول الله ﷺ يومئذ فأمر بقتل الكلاب حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ، ويترك كلب الحائط الكبير . (م ١٥٦/٦)

١٣٦٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاوير » . (م ١٦٢/٦)

باب : لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة إلا رقماً في ثوب

١٣٦٥ — عن بُسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة صاحبِ رسول الله ﷺ أنه قال : إن

---

(١) الأصل « ثوبه » والتصحيح من « مسلم » .

(٢) الجمة من شعر الرأس : ما سقط على المنكبين .

(٣) أي ساكتاً مهتماً .

رسول الله ﷺ قال : « إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة » ، قال بُسْرٌ: ثم اشتكى زيد بعدُ فعدناه ، فإذا على بابه سترٌ فيه صورة ، قال : فقلت لعبيد الله الخولاني ربيبِ ميمونة زوج النبي ﷺ : ألم يخبرنا زيدٌ عن الصُّوَرِ يومَ الأول؟.. فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: « إلا رقماً في ثوب »[1]. (م ١٥٧/٦)

باب : كراهية الستر فيه التماثيل وقطعه وسائد

١٣٦٦ — عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وقد سترت سهوةً[2] لي بقرام[3] فيه تماثيل ، فلما رآه هتكه ، وتَلَوَّنَ وجهه ، وقال : « يا عائشةُ أشدُّ الناسِ عذاباً عند الله يومَ القيامة الذين يضاهون[4] بخلق الله تعالى » ، قالت عائشة : فقَطَعْناه فجعلنا منه وِسادةً أو وِسادتين . (م ١٥٩/٦)

١٣٦٧ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم رسول الله ﷺ من سَفَرٍ وقد سترتُ على بابي دُرْنُوكاً[5] فيه الخيلُ ذوات الأجنحة، فأمرني، فنزعته . (م ١٥٨/٦)

باب : في النمرقة فيها تصاوير واتخاذها مرافق

١٣٦٨ — عن عائشة رضي الله عنها أنها اشترت نُمْرُقَةً فيها تصاوير ، فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب ولم[6] يدخل فعَرَفْتُ-أو فعُرِفَتْ-في وجهه الكراهيةُ ، فقالت: يا رسول الله، أتوب إلى الله وإلى رسوله ، فماذا أذنبت ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ما بال هذه النمرقة » ؟ قالت :[7] اشتريتها لك تَقْعُدُ عليها وتَوَسَّدُها ، فقال رسول الله ﷺ : « إن أصحابَ هذه الصورة يعذَّبون ، ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم » ، ثم قال : « إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة » ، وفي رواية : فأخذته فجعلته مِرفقين ، فكان يرتفق بهما في البيت . (م ١٦٠/٦)

باب : عذاب المصورين يوم القيامة

١٣٦٩ — عن سعيد بن أبي الحسن قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إني رجلٌ أصوِّر هذه الصور

(١) معناه في ثوب ممتهن غير معلق. بدليل حديث عائشة الآتي بعده، وراجع تفصيل الكلام عليه في كتابي «آداب الزفاف» الطبعة الثالثة (ص١٠٩)
(٢) هو بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً شبيه بالمخدع والخزانة .
(٣) هو ثوب من صوف فيه ألوان من العهون ، وهي شقق تتخذ ستراً . ويغطى به هودج أو كلة ، والجمع قرم ، كذا في « غريب الحديث » للسرقطي (٢/٧٧/٢) .
(٤) الأصل « يضاهئون » والتصويب من « مسلم » . وفي رواية له (يشبهون) .
(٥) هو ستر له خمل ، ويجمع على درانك .
(٦) في « مسلم » : (فلم) .
(٧) في « مسلم » : (فقالت) .

فَأَفْتِني فيها ، فقال له : ادْنُ مني ، فدنا منه ، ثم قال : ادْنُ مني ، فدنا حتى وضع يده على رأسه ، وقال[١] : أُنَبِّئُكَ بما سمعت من رسول الله ﷺ ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل مصوِّرٍ في النار ، يَجْعَلُ له بكل صورةٍ صوَّرَها نَفْساً فتعذِّبه في جهنم » ، وقال[٢] : إن كنت لا بد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نَفْسَ له . (م ١٦١/٦)

باب : التشديد على المصوِّرين

١٣٧٠ — عن أبي زُرعة قال : دخلت مع أبي هريرة في دار مروان فرأى فيها تصاوير فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله عز وجل : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقي فليخلقوا ذَرَّةً أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة » . (م ١٦٢/٦)

باب : النهي عن تختم الذهب والشرب بالفضة ولبس الحرير والديباج

١٣٧١ — عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع ، أمرنا بعيادة المريض ، واتِّباع الجنائز ، وتشميتِ العاطس ، وإبرارِ القَسَمِ أو المُقسِم ، ونصرِ المظلوم ، وإجابة الداعي ، وإفشاء السلام ، ونهانا عن خواتيم أو تختُّمٍ بالذهبِ ، وعن شربٍ بالفضة ، وعن المياثر ، وعن القَسِّيِّ[٣] وعن لُبْسِ الحرير ، والإستبرق[٤] ، والديباج . (م ١٣٥/٦)

باب : في طرح خاتم الذهب

١٣٧٢ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه ، وقال : « يعمد أحدكم إلى جَمْرَةٍ من نار فيَجْعَلُها في يده » ، فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله ﷺ : خذ خاتَمِك انتفِع به ، قال : لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحه رسول الله ﷺ . (م ١٤٩/٦)

١٣٧٣ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب فكان يجعل فَصَّهُ في باطن كفه إذا لبسه ، فصنع الناس ، ثم إنه جلس على المنبر ، فنزعه ، فقال : « إني كنت ألبَس هذا الخاتم ، وأجعل فَصَّهُ من داخلٍ » ، فرمى به ، ثم قال : « والله لا ألبسه أبداً » ، فنبذ الناس خواتيمَهم . (م ١٤٩/٦)

---

(١) في « مسلم » (قال) وكذا في « المسند » (٣٠٨/١) .

(٢) يعني ابن عباس كما صرح بذلك الامام أحمد في رواية (٣٦٠/١) .

(٣) تقدم تفسير (المياثر) صفحة ١١٩ رقم (٢) و (القسي) صفحة ١٢٠ رقم (٦) .

(٤) هو غليظ الديباج .

باب : لبس النبي ﷺ خاتماً من ورِق نقشه محمد رسول الله ولبس الخلفاء من بعده

١٣٧٤ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق ، فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر رضي الله عنه ، ثم كان في يد عمر رضي الله عنه ، ثم كان في يد عثمان رضي الله عنه ، حتى وقع منه في بئر أريسٍ ، نَقْشُهُ : محمد رسول الله . (م ١٥٠/٦)

١٣٧٥ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه: أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه محمد رسول الله ، وقال للناس : « إني اتخذت خاتماً من فِضَّةٍ ، ونقشتُ فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه » (م ١٥١/٦)

١٣٧٦ — عن أنَس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصَرَ والنجاشيِّ فقيل : إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتَم ، فَصاغ رسولُ الله ﷺ خاتماً حلقته فضة ، ونقش فيه : محمد رسول الله . (م ١٥١/٦)

باب : في خاتم الورق فصُّه حبشي والتختم باليمين

١٣٧٧ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ لبِس خاتم فضة في يمينه فيه فَصٌّ حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه . (م ١٥٢/٦)

باب : في لبس الخاتم في الخنصر من اليد اليسرى

١٣٧٨ — عن أنَس رضي الله عنه قال : كان خاتم النبي ﷺ في هذه ، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى . (م ١٥٢/٦)

باب : في النهي عن التختّم في الوسطى والتي تليها

١٣٧٩ — عن علي رضي الله عنه قال : نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في إصبَعي هذه أو هذه ، قال : فأومأ إلى الوسطى والتي تليها . (م ١٥٣/٦)

باب : ما جاء في الانتعال والاستكثار من النعال

١٣٨٠ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت النبي ﷺ يقول في غزوة غزوناها : « استكثروا من النعال ، فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل »[1] . (م ١٥٣/٦)

---

(١) هذا من رواية أبي الزبير عن جابر معنعناً . لكن له شاهدان خرّجتهما في « الأحاديث الصحيحة » (٣٤٠) .

باب : إذا انتعل فليبدأ باليمين وإذا خلع فليبدأ بالشمال

١٣٨١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ بالشمال ، ولينعلهما جميعاً أو ليخلعهما جميعاً » . (م ١٥٣/٦)

باب : النهي عن المشي في نعل واحدة

١٣٨١ ب — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يمش أحدُكُمْ في نعلٍ واحدةٍ، لِيُنْعِلْهُمَا جميعاً أو لِيَخْلَعْهُمَا جميعاً » . (م ١٥٣/٦)

باب : النهي عن القزع

١٣٨٢ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ نهى عن القزع . قال : قلت لنافع : وما القزع ؟ قال : يُحْلَقُ بعضُ رأس الصبي ويترك بعضٌ (م ١٦٤/٦)

باب : النهي عن وصل الشعر للمرأة

١٣٨٣ — عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : يارسول الله : إن لي ابنةً عُرَيِّساً، أصابتها حَصْبَةٌ[1] فتَمرَّق[2] شعرُها أفأصِلُهُ؟ فقال : « لعن الله الواصلة والمستوصلة». (م ١٦٥/٦)

باب : في الزجر أن تصل المرأة برأسها شيئاً

١٣٨٤ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : زجر النبي ﷺ أن تصل المرأة برأسها شيئاً . (م ١٦٧/٦)

١٣٨٥ — عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم عامَ حَجَّ وهو على المنبر : وتناول قُصَّةً[3] من شعر كانت في يد حَرَسي[4] يقول : يا أهل المدينة أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه ، ويقول : « إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم ». (م ١٦٨/٦)

باب : في لعن الواشمات والمتفلجات

١٣٨٦ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلِّجات للحسنِ المغيِّرات خَلْقَ الله. قال : فبلغ ذلك امرأة من بني أسَدٍ يقال لها أمُّ يعقوب وكانت تقرأُ القرآن ، فأتته ، فقالت : ما حديثٌ بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات

---

(١) هي بثر تخرج في الجلد . (٢) تساقَطَ .

(٣) بضم القاف شعر مقدم الرأس المقبل على الجبهة .

(٤) هو غلام الأمير .

والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ؟ فقال عبد الله : ومالي لا ألعنُ من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل ؟! فقالت المرأة : لقد قرأت ما بين لَوْحَيِ المصحف فما وجدته ، فقال : لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه ، قال الله عز وجل : (وما آتاكُمُ الرَّسولُ فخُذُوهُ وما نَهاكُمْ عَنْهُ فانْتَهُوا) ، فقالت المرأة : فإني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن ! قال : اذهبي فانظري ، قال : فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئاً ، فجاءت اليه فقالت : ما رأيت شيئاً ، فقال : أما لو كان ذلك لم نجامعها[1] . (م ١٦٦/٦)

باب : في المتشبع بما لم يعط

١٣٨٧ — عن أسماء رضي الله عنها قالت : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : إن لي ضَرَّةً فهل علي جُناح أن أتشبع من مال زوجي بما لم يعطني ؟[2] . فقال رسول الله ﷺ : « المتشبع بما لم يُعْطَ كلابس ثَوبَيْ زُورٍ »[3] . (م ١٦٩/٦)

باب : في النساء الكاسيات العاريات

١٣٨٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم[4] معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ ، مميلات مائلات[5] ، رؤوسهن كأسْنِمَةِ البُخْتِ[6] المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا » . (م ١٦٨/٦)

باب : قطع القلائد من اعناق الدواب

١٣٨٩ — عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، قال : فأرسل رسول الله ﷺ رسولاً ، (قال عبد الله بن أبي بكر : حَسِبْتُ أنه قال :) والناس في مبيتهم : «لا يَبْقَيَنَّ في رقبة بعيرٍ قِلادةٌ من وترٍ ـ أو قِلادةٌ ـ[7] إلا قُطِعَتْ» قال مالك : أُرى ذلك من العين . (م ١٦٣/٦)

---

(١) يعني لم نصاحبها ، ولم نجتمع نحن وهي ، بل كنا نطلقها ونفارقها .

(٢) وفي رواية لمسلم : قالت : يا رسول الله أقول : ان زوجي أعطاني ، ما لم يعطيني .

(٣) معناه المتكثر بما ليس عنده ، بأن يظهر أن عنده ما ليس عنده يتكثر بذلك عند الناس ويتزين بالباطل ، هو مذموم كما يذم من لبس ثوبي زور .

(٤) هم الشرطة ، فقد كانوا إلى عهد قريب يحملون بأيديهم السياط وتسمى عندنا في دمشق بـ (الكرابيج) .

(٥) أي كاسيات في الحقيقة ، عاريات في المعنى ، لأنهن يلبسن ثياباً رقاقاً ، يصفن البشرة . أو كاسيات لباس الزينة عاريات من لباس التقوى . (مميلات) للقلوب بغنجهن (مائلات) متبخترات في مشيتهن .

(٦) هي جمال طوال الأعناق . وهو كناية عن أنهن يكبرن رؤوسهن يعظمنها . وكان الشراح يفسرون ذلك بقولهم : يلف عمامة أو عصابة أو نحوها على الرأس . أما اليوم فقد تفسر الحديث بموضة جمعهن شعورهن على رؤوسهن حتى لترتفع عليه نحو نصف شبر أو أكثر ، ويسميه البعض : موضة السد العالي ! وذلك كله من معجزاته صلى الله عليه وآله وسلم الكثيرة ، فتعساً لمن لا يعتبر بها .

(٧) هذا شك من الراوي ، هل قال « قلادة من وتر » ، أو قال : « قلادة » فقط ولم يقيدها بالوتر .

باب : في الأجراس، وأن الملائكة لا تصحب رفقة فيها كلب أو جرس

١٣٩٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تصحب الملائكة رُفقةً فيها كلبٌ ولا جَرَسٌ » . (م ١٦٣/٦)

١٣٩١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « الجَرَسُ مزامير الشيطـان » . (م ١٦٣/٦)

١٣٩٢ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الضرب في الوجه ، وعن الوَسْم في الوجه . (م ١٦٣/٦)

١٣٩٣ — عن ناعم أبي عبد الله مولى أم سلمة أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول : ورأى رسول الله ﷺ حماراً مَوْسُومَ الوجه ، فأنكر ذلك ، قال[1] : فوالله لا أسِمُهُ إلا في أقصى شيء من الوجه ، فأمر بحمار له، فكوي في جاعِرَتَيْهِ[2] ، فهو أول من كوى الجاعرتَيْن . (م ١٦٣/٦—١٦٤)

باب : وسم الغنم في آذانها

١٣٩٤ — عن أنَس رضي الله عنه قال : دخلنا على رسول الله ﷺ مِربَداً وهو يَسِم غنماً (قال : أحسِبُهُ قال) في آذانها . (م ١٦٤/٦)

باب : في وسم الظهر

١٣٩٥ — عن أنَس رضي الله عنه قال : لما وَلَدَتْ أمُّ سُلَيْمٍ قالت لي : يا أنَس : انظر هذا الغلام فلا يُصيبَنَّ شيئاً حتى تغدوَ به إلى النبي ﷺ يُحَنِّكُهُ ، قال : فغدوت فإذا هو في الحائط وعليه خميصة جَوْنِيَّة[3] وهو يسم الظَّهر الذي قدم عليه في الفتح . (م ١٦٤/٦)

---

(١) الظاهر أن القائل هو ابن عباس رضي الله عنه .

(٢) هما حرفا الورك المشرفان مما يلي الدبر .

(٣) نسبة إلى بني الجون قبيلة من الأزد . وقيل غير ذلك أقوال كثيرة ذكرها في « الشرح » .

كتاب الأدب

باب : قول النبي ﷺ : «تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي»

١٣٩٦ ــ عن أنَس رضي الله عنه قال : نادى رجل رجلاً بالبقيع : يا أبا القاسم ، فالتفت اليه رسول الله ﷺ ، فقال: يا رسول الله إني لم أعْنِكَ ، إنما دعوت فلاناً ، فقال رسول الله ﷺ :« تسمَّوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي » . (م ١٦٩/٦)

باب : التسمية بمحمد ﷺ

١٣٩٧ ــ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : ولد لرجل منا غلامٌ فسماه محمداً ، فقال له قومه : لا نَدعك تُسَمِّي باسم رسول الله ﷺ ، فانطلق بابنه حامله على ظهره ، فأتى به النبي ﷺ فقال: يا رسول الله وُلِدَ لي غلام فسميته محمداً فقال لي قومي : لا ندعك تُسمي باسم رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « تَسَمَّوا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ، فإنما أنا قاسم أقسم بينكم » . (م ١٦٩/٦)

باب : أحب الأسماء إلى الله تعالى: عبد الله وعبد الرحمن

١٣٩٨ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أحبَّ أسمائكم إلى الله : عبد الله وعبد الرحمن » . (م ١٦٩/٦)

باب : تسمية المولود : عبد الرحمن

١٣٩٩ ــ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : ولد لرجل منا غلام فسماه: القاسمَ ، فقلنا : لا نَكْنيك أبا القاسم ولا نُنْعِمُكَ عيناً ، فأتى النبيَّ ﷺ فذكر ذلك له ، فقال: « اسم ابنك عبدالرحمن » (م ١٧١/٦)

باب : تسمية المولود: عبد الله، ومسحه والصلاة عليه

١٤٠٠ ــ عن عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير أنهما قالا : خرجت أسماء بنت أبي بكر حين هاجرت وهي حُبلى بعبد الله بن الزبير ، فقدمت قُباء فَنُفِسَتْ بعبد الله بقَباء ، ثم خرجت حين نُفِسَت إلى رسول الله ﷺ ليُحَنِّكه ، فأخذه رسول الله ﷺ منها فوضعه في حَجْره ، ثم دعا بتمرةٍ ،

قال : قالت عائشة : فمكثنا ساعة نلتمسها قبل أن نجدها ، فمضغها ثم بصقها في فيه ، فإن أولَ شيء دخل بَطْنَهُ لَرِيق رسولِ الله ﷺ ، ثم قالت أسماء: ثم مسحه وصلّى عليه وسماه عبد الله ، ثم جاء وهو ابن سبع سنين أو ثمان ليبايع رسولَ الله ﷺ ، وأمره بذلك الزبير ، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآه مقبلاً اليه ثم بايعه . (م ٦/١٧٥)

١٤٠١ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان ابنٌ لأبي طلحة يشتكي ، فخرج أبو طلحة ، فقُبِضَ الصبيُّ ، فلما رجع أبو طلحة ، قال : ما فعل ابني ؟ قالت أم سُلَيْم : هو أسكن مما كان ، فقَرَّبَتْ إليه العَشاءَ ، فتعشى ، ثم أصاب منها ، فلما فرغ ، قالت : واروُا الصَّبيَّ ، فلما أصْبَحَ أبو طلحةَ أتى رسولَ الله ﷺ فأخبره ، فقال : « أعْرَسْتُمُ الليلةَ » ؟ قال : نعم ، قال : « اللهم بارك لهما » ، فولدتْ غلاماً ، فقال لي أبو طلحة : احملْهُ حتى تأتيَ به النبيَّ ﷺ ، فأتى به النبيَّ ﷺ وبعثتْ معه بتمرات ، فأخذه النبي ﷺ فقال : « أمعه شيء » ؟ قالوا : نعم تمرات ، فأخذها النبي ﷺ فمضغها ثم أخذها من فيه فجعلها في فِي الصبي ، ثم حنّكه وسماه: عبد الله . (م ٦/١٧٤—١٧٥)

باب : في التسمية بأسماء الأنبياء والصالحين

١٤٠٢ — عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: لما قَدِمْتُ نَجرانَ سألوني فقالوا : إنكم تقرؤون (يا أخت هارون) وموسى قبل عيسى بكذا وكذا ، فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك فقال: « إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم » . (م ٦/١٧١)

باب : تسمية المولود بإبراهيم

١٤٠٣ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : وُلِدَ لي غلام ، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ فسماه: إبراهيم، وحنّكه بتمرة . (م ٦/١٧٥)

باب : تسمية المولود: المنذر

١٤٠٤ — عن سهل بن سعد قال : أُتِيَ بالمنذرِ بن أبي أُسَيْد رضي الله عنهم إلى رسول الله ﷺ حين وُلِد ، فوضعه النبي ﷺ على فخذه ، وأبو أُسيد جالس ، فَلَهِيَ النبيُّ ﷺ بشيء بين يديه ، فأمَرَ أبو أُسيد بابنه ، فاحتمل من على فخذ رسول الله ﷺ ، فأقلبوه (١) ، فاستفاق رسول الله ﷺ ، فقال : « أين الصبي » ؟ فقال أبو أُسيد : أقْلَبْناه يا رسول الله ، قال : « ما اسمه » ؟ قال : فلان يا رسول الله ، قال : « لا ، ولكن أسْمِهِ المنذر » ، فسماه يومئذ : المنذر. (م ٦/١٧٦)

---

(١) أي ردوه وصرفوه ، وهو لغة قليلة ، والمشهور (قلبوه) بحذف الألف .

باب : تغيير الاسم الى أحسن منه

١٤٠٥ — عن ابن عمر : أن ابنة لعمر رضي الله عنهما كانت يقال لها عاصية ، فسماها رسول الله ﷺ جميلة . (م ٦/١٧٣)

باب : تسمية برَّة جويرية

١٤٠٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت جُوَيْرِية اسمها بَرَّةَ ، فحوّل رسول الله ﷺ اسمها جويرية ، وكان يكره أن يُقال : خرج من عند بَرّة . (م ٦/١٧٣)

باب : تسمية برَّة زينب

١٤٠٧ — عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : سميت ابنتي بَرَّة ، فقالت لي زينب بنت أبي سلمة : إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسْمِ ، وسُمِّيتُ بَرَّةَ ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البِرِّ منكم » ، فقالوا : بم نسميها ؟ قال : « سموها زينب » . (م ٦/١٧٣—١٧٤)

باب : في تسمية العنب : الكرم

١٤٠٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقولنّ أحدكم للعنب الكَرْم[1] ، إنما الكَرْم الرجل المسلم » . (م ٧/٤٦)

١٤٠٩ — عن وائل بن حجر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : « لا تقولوا الكَرْمُ ، ولكن قولوا العنبُ والحَبَلَة » . (م ٧/٤٦)

باب : النهي أن يسمى بأفلح ورباح ويسار ونافع

١٤١٠ — عن سَمُرة بن جُندب رضي الله عنه قال : نهانا رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا بأربعة أسماء : أفلحَ ورباحٍ ويسارٍ ونافعٍ . (م ٦/١٧٢)

١٤١١ — عن سَمُرة بن جُندَب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أحب الكلام إلى الله عز وجل أربعٌ : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، لا يضرُّك بأيهن بدأت ، ولا

(١) سبب النهي أن العرب سمت العنبة كرماً ذهاباً إلى أن الخمر تورث شاربها كرماً ! فلما حرم الخمر نهاهم عن ذلك تحقيراً للخمر وتأكيداً لحرمتها ، وبين أن قلب المؤمن هو الكرم وهو مشتق من (الكرم) بفتح الراء لأنه معدن التقوى .

تسمِّيَنَّ غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً ولا أفلحَ ، فإنك تقول أثَمَّ هو ؟ فلا يكون، فيقول: لا، إنما هنَّ أربعٌ فلا تَزيدُنَّ عليَّ »[1] . (م ١٧٢/٦)

باب : الرخصة في ذلك

١٤١٢ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : أراد النبي ﷺ أن يَنْهى عن أن يُسَمَّى بيعلى وببركة وبأفلح وبيسار وبنافع ، وبنحو ذلك ، ثم رأيته سكت بعدُ عنها ، فلم يقل شيئاً ، ثم قُبِض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك ، ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه . (م ١٧٢/٦)

باب : تسمية العبد والأمة والمولى والسيد

١٤١٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَقُل أحدكم : اسْقِ ربَّك ، وأَطْعِم ربَّك ، وضِّئْ ربَّك ، ولا يقل أحدكم : ربِّي ، ولْيَقُلْ : سَيِّدي ومولايَ ، ولا يَقُلْ أحدكم : عبدي ، أمتي ، وليقل : فتايَ ، فتاتي ، غلامي » . (م ٤٧/٧)

باب :تكنية الصغير

١٤١٤ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خُلُقاً ، وكان لي أخ يقال له : أبو عُمَيْر (قال : أحسبه قال :) كان فطيماً ، قال : فكان إذا جاء رسولُ الله ﷺ فرآه قال : « أبا عمير ما فعل النُّغَيرُ » ؟[2] قال : فكان يلعب به . (م ١٧٦/٦—١٧٧)

باب : قول الرجل للرجل : يا بني

١٤١٥ — عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : ما سألَ رسولَ الله ﷺ أحدٌ عن الدجال أكثر مما سألته عنه ، فقال لي : « أي بنيَّ وما يُنْصِبُكَ منه ؟ إنه لن يضرَّك » ، قال : قلت : إنهم يزعمون أن معه أنهارَ الماء ، وجبالَ الخبز ، قال : « هو أهون على الله من ذلك » . (م ١٧٧/٦)

باب : أخنع اسم عند الله من تسمى بملك الأملاك

١٤١٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن اخنع اسمٍ عند الله رجل تسمَّى

---

(١) قلت : ورواه أحمد (١١/٥) من طريق أخرى عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اذا حدثتكم حديثاً فلا تزيدن عليه ، وقال : أربع من أطيب الكلام ، وهن من القرآن لا يضرك بأيهن بدأت : سبحان الله » وهو مخرج في « الاحاديث الصحيحة » (٣٤١) ، فهذه الرواية تدل على أن قوله في آخر الحديث « انما هن أربع فلا تزيدن علي » مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وليس قول الراوي كما زعم المعلق على « صحيح مسلم » .

(٢) هو تصغير (النغر) بضم النون وفتح المعجمة ، وهو طائر صغير .

مَلِكُ الأملاك » ، (في رواية)[١] : « لا مالك إلا الله » ، قال سفيان يعني ابن عيينة : مثل شاهان شاه . وقال أحمد بن حنبل : سألت أبا عمرو عن (أخنع) فقال : أوضع . (م ١٧٤/٦)

باب : حق المسلم على المسلم خمس

١٤١٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « خمسٌ تجب للمسلم على أخيه : ردُّ السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتّباع الجنائز » . (م ٢/٧)

١٤١٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « حق المسلم على المسلم ست » ، قيل : ما هن يا رسول الله ؟ قال : « إذا لقيته فسلّم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصح له ، وإذا عطس فحمد الله فشمّتْه ، وإذا مرض فَعُدْهُ ، وإذا مات فاتبعه » . (م ٣/٧)

باب : النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه

١٤١٩ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إياكم والجلوسَ في الطرقات » قالوا : يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا ، نتحدث فيها ، قال رسول الله ﷺ : « فإذا أبيتم إلا المجلس ، فأعطوا الطريق حقّه » ، قالوا : وما حقّه ؟ قال : « غضُّ البصر ، وكفُّ الأذى ، وردّ السلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » . (م ٣/٧)

باب : في تسليم الراكب على الماشي والقليل على الكثير

١٤٢٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يسلّم الراكب على الماشي ، والماشي على القاعد ، والقليل على الكثير » . (م ٢/٧)

باب : الاستئذان والسلام

١٤٢١ — عن أبي بُرْدَةَ عن أبي موسى الأشعري قال : جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال : السلام عليكم ، هذا عبد الله بن قيس ، فلم يأذن له ، فقال : السلام عليكم ، هذا أبو موسى ، السلام عليكم ، هذا الأشعري ، ثم انصرف ، فقال : ردوا علي ، ردوا علي ، فجاء، فقال : يا أبا موسى ما ردك؟ كنا في شغل ، قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « الاستئذان ثلاث ، فإن أُذن لك وإلا فارجع » ، قال : لَتَأتِيَنِّي على هذا ببينة ، وإلا فعلتُ وفعلْتُ[٢] ، فذهب أبو موسى ، قال عمر رضي الله عنه : إن وجد بينةً تجدوه عند المنبر عشيةً ، وإن لم يَجِد بينةً فلم تَجِدوه ، فلما أن جاء بالعَشِيِّ، وَجَدُوه،

(١) ولفظ هذه الرواية : « أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه وأغيظه عليه رجل .... » الخ .

(٢) الأصل (فعلتَ فعلت) والتصويب من « مسلم » .

قال : يا أبا موسى ! ما تقول ؟ أَقَدْ وَجَدْتَ ؟ قال : نعم ، أُبيٌّ بن كعب ، قال : عدل ، قال : يا أبا الطُّفَيْل ما يقول هذا ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك ، يا ابن الخطاب ! فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ ، قال : سبحان الله ، إنما سمعتُ شيئاً فأحببت أن أتَثَبَّتَ . (م ٦/١٧٩–١٨٠)

باب : جعل الإذن رفعُ الحجاب

١٤٢٢ — عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « إذنُك عَلَيَّ أن يُرفَعَ الحجاب ، وأن تسمع[1] سِوادي[2] حتى أنهاك » . (م ٦/٧)

باب : كراهة أن يقول (أنا) عند الاستئذان

١٤٢٣ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : استأذنت على النبي ﷺ فقال : « من هذا » ؟ فقلت : أنا ، فقال النبي ﷺ : « أنا أنا » ، (وفي رواية) : كأنه كره ذلك . (م ٦/١٨٠)

باب : النهي عن الاطلاع عند الاستئذان

١٤٢٤ — عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما : أن رجلاً اطَّلع في جُحْرٍ في باب رسول الله ﷺ ، ومع رسول الله ﷺ مِدْرًى[3] يَحُكُّ به رأسه ، فلما رآه رسول الله ﷺ قال : « لو أعلم أنك تَنْظُرُني[4] لطعنت به في عينك » ، وقال رسول الله ﷺ : « إنما جعل الإذن من أجل البصر » . (م ٦/١٨١)

باب : من اطّلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقؤوا عينه

١٤٢٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لو أن رجلاً اطّلع عليك بغير إذنٍ ، فَخَذَفْتَهُ بحصاةٍ ففقأت عينه ما كان عليك من جُناح » . (م ٦/١٨١)

باب : في نظر الفجاءة ، وصرف البصر عنها

١٤٢٦ — عن جَرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفُجاءَةِ ؟. فأمرني أن أَصْرِفَ بصري . (م ٦/١٨٢)

---

(١) كذا الأصل وفي « مسلم » (تستمع) . (٢) بكسر السين المهملة وهو السر والمسارورة .

(٣) حديدة يسوى بها شعر الرأس .

(٤) الأصل (تنتظرني) وكذا في نسخة من « مسلم » .

باب : من أتى مجلساً سلّم وجلس

١٤٢٧ — عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقْبَلَ نفرٌ ثلاثة ، فأقْبَلَ اثنان إلى رسول الله ﷺ ، وذهب واحد ، قال : فوقفَا على رسول الله ﷺ ، فأما أحدهما فرأى فُرْجَةً في الحلقة فجلس فيها ، وأمّا الآخر فجلس خلفهم ، وأما الثالث فأدبرَ ذاهباً ، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال : « ألا أُخبركم عن النفر الثلاثة ؟ أما أحدُهم ، فأوى إلى الله فآواه الله ، وأما الآخر فاستحيى ، فاستحيى الله منه ، وأما الآخر فأعرَضَ فأعرض الله عنه » . (م ٩/٧)

باب : النهي أن يُقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه

١٤٢٨ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « لا يُقيم الرجلُ الرجلَ من مقعده ثم يجلِسُ فيه ، ولكن تفسّحوا وتوسّعوا » ، (وفي رواية) قلت : في يوم الجمعة ؟ قال : « في يوم الجمعة وغيرها » . وكان ابن عمر إذا قام له رجل عن مجلسه لم يجلس فيه[1] . (م ١٠/٧)

باب : إذا قام من مجلسه ثم رجع فهو أحق به

١٤٢٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قام أحدكم » (وفي حديث أبي عَوانة) : « من قام من مجلسه ثم رجع اليه فهو أحقُّ به » . (م ١٠/٧)

باب : النهي عن مناجاة الاثنين دون الثالث

١٤٣٠ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجى اثنانِ دون الآخر حتى تختلطوا بالناس ، من أجل أنْ يحزنَه » . (م ١٣/٧)

باب : السلام على الغلمان

١٤٣١ — عن سيّار قال : كنت أمشي مع ثابت البناني ، فمرَّ بصبيان فسلّم عليهم فحدَّث[2] ثابت : أنه كان يمشي مع أنَس ، فمر بصبيان فسلّم عليهم ، وحدَّثَ أنَس أنه كان يمشي مع رسول الله ﷺ فمر بصبيان فسلّم عليهم . (م ٦/٧)

---

(١) قلت : وقد جاء الحديث من رواية أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « لا يقوم الرجل للرجل من مجلسه ، ولكن افسحوا يفسح الله لكم ، » واسناده حسن كما بينته في « الأحاديث الصحيحة » رقم (٢٢٨) .

(٢) في « مسلم » (وحدث) .

باب : لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام

١٤٣٢ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تبدؤوا اليهودَ ولا النصارى بالسلام ، وإذا[1] لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه » . (م ٥/٧)

باب : الرد على أهل الكتاب

١٤٣٣ ــ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سَلَّمَ ناس من يهود على رسول الله ﷺ ، فقالوا : السام عليكم يا أبا القاسم ، فقال : « وعليكم » ، فقالت عائشة وغضبت : ألم تسمع ما قالوا ؟ قال : « بلى قد سمعت فرددت عليهم ، وإنا نُجاب عليهم ، ولا يُجابون علينا » . (م ٥/٧)

باب : منع النساء أن يخرجن بعد نزول الحجاب

١٤٣٤ ــ عن عائشة رضي الله عنها : أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع ، وهو صعيد أفيح[2] ، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لرسول الله ﷺ : احْجُبْ نِساءكَ ، فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل ، فخرجت سَوْدَةُ بنتُ زَمْعَةَ زوجُ النبي ﷺ ليلة من الليالي عِشاءً ، وكانت امرأةً طويلةً ، فناداها عمر : ألا قد عرفناك يا سودة ! حِرصاً على أن ينزل الحجاب ، قالت عائشة : فَأَنْزَلَ [الله عز وجل][3] الحجاب . (م ٧/٧)

باب : الإذن للنساء في الخروج لحاجتهن

١٤٣٥ ــ عن عائشة رضي الله عنها قالت : خَرَجَتْ سودة رضي الله عنها بعدما ضُرب علينا[4] الحجاب لتقضي حاجتها ، وكانت امرأة جسيمة ، تَفْرَعُ النساءَ جسماً[5] لا تخفى على من يعرفها ، فرآها عمر بن الخطاب فقال : يا سودة ! والله ما تَخْفَيْنَ علينا فانظري كيف تخرجين ، قالت : فانكفأت راجعةً ، ورسول الله ﷺ في بيتي ، وإنه ليتعشى وفي يده عَرْقٌ ، فَدَخَلَتْ فقالت : يا رسول الله: إني خرجتُ ، فقال لي عمر : كذا وكذا ، قالت : فأُوحِيَ اليه ، ثم رُفِعَ عنه وإن العَرْقَ في يده ما وضعه ، فقال : « إنه قد أُذِن لكُنَّ أن تَخْرُجْنَ لحاجتِكُنَّ » . (م ٦/٧)

---

(١) في « مسلم » (فإذا) .
(٢) أي أرض متسعة .
(٣) زيادة من « مسلم » .
(٤) في « مسلم » (عليها) .
(٥) أي تطولهن فتكون أطول منهن ، والفارع المرتفع العالي .

باب : جعل المرأة ذات المحرم من خلفه

١٤٣٦ — عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت : تزوجني الزبير ، وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه ، قالت : فكنت أَعْلِفُ فَرَسَهُ ، وأكفيه مؤونته ، وأسوسه ، وأدقّ النّوى لناضحه ، وأعلفه ، وأستقي الماءَ وأخْرِزُ غَرْبَهُ[١] ، وأعجن ، ولم أكن أُحْسِنُ أخْبِزُ ، فكان يخبز لي جاراتٌ لي من الأنصار ، وكن نسوةَ صِدْقٍ ، قالت : وكنت أنقل النّوى من أرض الزبير التي أقْطَعَهُ رسولُ الله ﷺ على رأسي ، وهي على ثلثي فرسخ ، قالت : فجئت يوماً والنّوى على رأسي فَلَقِيتُ رسول الله ﷺ ومعه نفرٌ من أصحابه ، فدعاني ثم قال : « إخْ إخْ » ليحملني خلفه ، قالت : فاستحييت وعرفت غيرتك ، فقال : « والله لحملك النوى على رأسك أشد من ركوبك معه » ، قالت : حتى أرسل إليّ أبو بكر بعد ذلك بخادم ، فكفتني سياسةَ الفرس ، فكأنما أعتقتني. (م ١١/٧ — ١٢)

باب : إذا مرَّ برجل ومعه امرأة فليقل : إنها فلانة

١٤٣٧ — عن صفية بنت حُيَيٍّ رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ معتكفاً ، فأتيتُهُ أزوره ليلاً ، فحدثته ، ثم قمتُ لأنقلب فقام معي لِيَقْلِبني ، وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، فمرَّ رجلان من الأنصار ، فلما رأيا النبي ﷺ أسرعا ، فقال النبي ﷺ : « على رِسلكما إنها صفية بنتُ حُيَيٍّ » ، فقالا : سبحان الله يا رسول الله ! قال : « إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم ، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شراً » ، أو قال : « شيئاً » . (م ٨/٧)

باب : نهي الرجل عن المبيت عند امرأة غير ذات محرم

١٤٣٨ — عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا لا يبيتَنَّ رجل عند امرأة ثيِّبٍ[٢] إلا أن يكون ناكحاً[٣] أو ذا محرم » . (م ٧/٧)

١٤٣٩ — عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والدخولَ على النساء » ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله أفرأيت الحَمْوَ ؟ قال : « الحَمْوُ الموت » ، قال الليث بن سعد : الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج : ابن العم ونحوه . (م ٧/٧)

باب : النهي عن الدخول على المُغيبات

١٤٤٠ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء

---

(١) هو الدلو الكبير. (٢) خص الثيب بالذكر لكونها التي يُدخل عليها غالباً ، أما البكر فمصونة عادة ؛ وهي بالأولى .
(٣) أي يكون الداخل زوجاً .

بنت عُميس ، فدخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه وهي تحته يومئذ، فرآهم، فكره ذلك، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال : لم أر إلا خيراً ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله قد برأها من ذلك » ، ثم قـام رسول الله ﷺ على المنبر فقال : « لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مُغيبة[1] ، إلا ومعه رجـل أو اثنان » . (م ٨/٧)

باب : الزجر عن دخول المخنثين على النساء

١٤٤١ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مُخَنَّث[2] فكانوا يعدُّونه من غير أولي الإربة ، قال : فدخل النبي ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه وهو يَنْعَتُ امرأةً ، قال : إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثمان[3] ، فقال النبي ﷺ : « ألا ، أرى هذا يعرف ما ههنا ، لا يَدْخُلَنَّ عليكنَّ[4] » ، قالت : فحجبوه . (م ١١/٧)

باب : إطفاء النار عند النوم

١٤٤٢ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : احترق بيت على أهله بالمدينة من الليل، فلما حُدِّثَ رسول الله ﷺ بشأنهم ، قال : « إن هذه النار إنما هي عدوٌّ لكم ، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم » . (م ١٠٧/٦)

---

(١) هي التي غاب عنها زوجها ، أي عن منزلها سواء كان في البلد أو مسافراً .

(٢) هو الذي يشبه النساء في أخلاقه وكلامه وحركاته ، وتارة يكون هذا خلقة من الأصل ، وتارة يتكلف وهذا هو المراد هنا .

(٣) قال العلماء : « معناه أربع عكن ، وثمان عكن . يعني أن لها أربع عكن تقبل بهن ، من كل ناحية ثنتان ، ولكل واحدة طرفان ، فاذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية .

(٤) الأصل (عليكم) .

كتاب الرّقى

باب : في رقية جبريل عليه السلام للنبي ﷺ

١٤٤٣ - عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت : كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاه جبريل عليه السلام ، قال : بسم الله يُبريك ، ومن كل داءٍ يَشفيك ، ومن شرِّ حاسدٍ إذا حسد ، وشرِّ كل ذي عين . (م ١٣/٧)

١٤٤٤ - عن عبد العزيز بن صهيب عن أبي نضرة [1] عن أبي سعيد : أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال : يا محمد اشتكيت ؟ قال : « نعم » ، قال : بسم الله أرقيكَ ، من كل شيء يؤذيك ، من شر كل نَفْسٍ أو عين حاسدٍ ، الله يشفيك ، بسم الله أرقيك . (م ١٣/٧)

باب : في السحر ، وسحر اليهود للنبي ﷺ

١٤٤٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سحر رسولَ الله ﷺ يهوديٌّ من يهود بني زُرَيق ، يقال له لَبيدُ بن الأعصم قالت : حتى كان رسول الله ﷺ يخيل اليه أنه يفعل الشيء وما يفعله [2] ، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة ، دعا رسولُ الله ﷺ ، ثم دعا ، ثم دعا ، ثم قال : « يا عائشة ، أشَعَرتِ أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه ؟ جاءني رجلان فقعد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجْلَيَّ ، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجْلَيَّ ، أو الذي عند رجْلَيَّ للذي عند رأسي : ما وجع الرجل ؟ قال : مطبوب [3] ، قال : من طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم ، قال : في أي شيء ؟ قال في مُشْط ومُشاطة [4] وجُب طَلْعَة ذكر [5] ؟ قال : فأين هو ؟ قال : في بئر ذي أرْوان » ، قالت : فأتاها رسول الله ﷺ في أُناس من أصحابه ، ثم قال : « يا عائشة والله لكأن ماءَها نُقاعةُ الحنّاء ، وكأن [6] نخلها رؤوس الشياطين » قالت : فقلت : يا رسول الله أفلا أحرقته ؟ [7] قال : « لا ، أمّا أنا فقد عافاني الله ، وكرهت أن أثير على الناس شراً ، فأمرتُ بها فدفنت » . (م ١٤/٧)

---

(١) كذا الأصل ، وهو على خلاف ما جرى عليه المصنف رحمه الله تعالى من الاقتصار على ذكر الصحابي فقط من الاسناد ، فذكر هنا راويه عنه أيضاً ، والراوي عنه . ولعل ذلك لأنه من رواية تابعي عن تابعي ، فان عبد العزيز بن صهيب تابعي أيضاً ، مات سنة (١٣٠) .

(٢) وفي رواية للبخاري (٦٨/٤) : « كان يرى أنه يأتي النساء ، ولا يأتيهن » . ونحوه لأحمد (٦٣/٦) .

(٣) أي مسحور . يقال : طبه إذا سحرهُ .

(٤) هي الشعر الذي يسقط عند تسريحه . (٥) في « الشرح » : هكذا في أكثر نسخ بلاد النووي وفي بعضها (جف) بالفاء وهما بمعنى . وهو وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه .

(٦) في « مسلم » (ولكأن) .

(٧) أي أخرجته فأحرقته .

واعلم أن هذا الحديث صحيح الاسناد بلا ريب ، أخرجه الشيخان وغيرهما من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، وله شاهد من حديث زيد بن أرقم عند أحمد (٣٦٧/٤) باسناد صحيح وابن سعد (٦/٢/٢) باسناد آخر صحيح أيضاً ، رواه أيضاً عن =

باب : القراءة على المريض بالمعوِّذات والنفث

١٤٤٦ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحدٌ من أهله نفث عليه بالمعوِّذات ، فلما مرض مرضه الذي مات فيه جعلتُ أنْفُثُ عليه وأمْسَحُهُ بيد نفسه ، لأنها كانت أعظم بركة من يدي . (م ١٦/٧)

باب : الرقية باسم الله والتعويذ

١٤٤٧ — عن عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه : أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وَجَعاً يجده في جسده منذ أسلم ، فقال له رسول الله ﷺ : « ضع يدك على الذي تألم من جسدك ، وقل : بسم الله ثلاثاً ، وقل سبع مرات : أعوذ بالله وقدرته من شرِّ ما أجد وأُحاذِر » . (م ٢٠/٧)

باب : التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة

١٤٤٨ — عن أبي العلاء : أن عثمان بن أبي العاص أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يَلْبِسُها عليَّ ، فقال رسول الله ﷺ : « ذاك شيطان يقال له خِنْزَبٌ ، فإذا أحسسته فتعوَّذ بالله منه ، واتفل على يسارك ثلاثاً » ، قال : ففعلت ذلك ، فأذهبه الله عني . (م ٢١/٧)

باب : رقية اللّديغ بأمّ القرآن

١٤٤٩ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنَّ ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في سفر ، فمروا بحيٍّ من أحياء العرب ، فاستضافوهم ، فلم يضيفوهم ، فقالوا لهم : هل فيكم من راقٍ ؟ فإن سيد الحي لديغ أو مصاب ؟ فقال رجل منهم : نعم ، فأتاه فرقاه بفاتحة الكتاب فبرأ الرجل ، فَأُعْطِيَ قطيعاً من غنم ، فأبى أن يقبلها ، وقال : حتى أذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فأتى النبيَّ ﷺ ، فذكر ذلك له[1] ،

= ابن عباس وسعيد بن المسيب وعكرمة. ولقد أخطأ السيد رشيدرضا رحمه‌الله ومن قلده في تضعيفه لهذا الحديث.وأثاروا حوله شبهات عقلية هي في الحقيقة (كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء)، وليس في الحديث سوى أنه مرض صلى الله عليه وسلم وأنه يرى أنه يأتي النساء وما يأتيهن. والله سبحانه الذي حفظه من أن يخطىء في التشريع - وهو كبشر يمكن أن يخطىء ، ولكن الله عصمه - فكذلك الله حفظه وهو بشر قد سحر ، ومن شأن البشر أن يسحر ، فأي شيء في هذا السحر الذي أصابه صلى الله عليه وسلم ،وقد أصاب مثله موسى عليه السلام بنص القرآن (يخيل اليه من سحرهم أنها تسعى) فهل مس ذلك من مقام موسى عليه السلام كلا ثم كلا . وكذلك الشأن في الحديث . فتأمل منصفا .

(١) هذا الحديث صريح في جواز أخذ الأجرة على الرقية بفاتحة الكتاب ، وأما الأجرة على تعليم القرآن فلا يجوز على الصحيح من أقوال العلماء لأحاديث وردت عنه صلى الله عليه وسلم في ذم من يأخذ الأجرة على تعليم القرآن،وقد ذكرت طائفة طيبة منها في «سلسلة الأحاديث الصحيحة » (٢٥٦ — ٢٦٠) .

فقال : يا رسول الله ! والله ما رقيتُ إلا بفاتحة الكتاب ، فتبسّم وقال : « وما أدراك أنها رقية » ؟ ثم قال : « خذوا منهم ، واضربوا لي بسهم معكم » . (م ٢٠/٧)

باب : الرقية من كل ذي حمة

١٤٥٠ — عن الأسود قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن الرقية ؟ فقالت : رخّص رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار في الرقية من كل ذي حُمَة[1] . (م ١٧/٧)

باب : في الرقية من النملة

١٤٥١ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : رخّص رسول الله ﷺ في الرقية من العين، والحُمَة، والنَمْلة .[2] (م ١٨/٧)

باب : في الرقية من العقرب

١٤٥٢ — عن جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الرُّقى ؟ فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية ، نرقي بهــا من العقرب وإنك نهيت عن الرُّقى ، قال : فعرضوها عليه ، قال : « ما أرى بأساً ، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه » . (م ١٩/٧)

١٤٥٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ما لقيتُ من عقرب لدغتني البارحة ، قال : « أما لو قُلتَ حين أمسيتَ : أعوذ بكلمات الله التامات من شرِّ مــا خلقَ ، لم تضرك » . (م ٧٦/٨)

باب : العين حق ، وإذا استُغسلتم فاغسلوا

١٤٥٤ — عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « العين حقٌّ ، ولو كان شيءٌ سابَقَ القَدَرَ سبقته العينُ، وإذا استُغسِلتم فاغسلوا » . (م ١٤/٧)

باب : في الرقية من العين

١٤٥٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يأمرني أن استرقيَ من العين . (م ١٨/٧)

---

(١) هي السم ، والمراد بها ذوات السموم ، ومعناه أذن في الرقية من كل ذي سم . (٢) قروح تخرج في الجنب .

١٤٥٦ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : رخّص رسول الله ﷺ لآل حزم في رقية الحيّة ، وقال لأسماء بنت عميس : « مالي أرى أجسام بني أخي ضارعةً[١] تصيبهم الحاجة » ؟ قالت : لا ، ولكن العين تسرع إليهم ، قال : « ارْقيهم » ، قالت : فعرضت عليه ، فقال : « ارقيهم » .
(م ١٨/٧)

باب : في الرقية من النظرة

١٤٥٧ — عن أمّ سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال لجارية في بيت أمّ سلمة زوج النبي ﷺ رأى بوجهها سَفْعَةً ، فقال : « بها نظرة ، فاسترقوا لها » ، يعني بوجهها صُفرةً .
(م ١٨/٧)

باب : الرقية بتربة الأرض

١٤٥٨ — عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه أوكانت[٢] به قُرحة أو جُرح ، قال النبي ﷺ بإصبَعه هكذا ، ووضع سفيان سبابته بالأرض ، ثم رفعها : بسم الله تربةُ أرضنا بريقة بعضنا ، ليُشفى به سقيمُنا بإذن ربنا » ، قال ابن أبي شيبة : « يُشفى سقيمُنا » وقال زهير : « ليُشفى سقيمنا »[٣] .
(م ١٧/٧)

١٤٥٩ — عن خولة بنت حكيم السُّلَمِيَّة تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ نزلَ منزلاً ، ثم قال : أعوذ بكلمات الله التّامات من شرّ ما خلق ، لم يَضُرَّه شيء حتى يرتحل من منزله ذلك »
(م ٧٦/٨)

باب : رقية الرجل أهله إذا اشتكوا

١٤٦٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال : « أذْهِب البأسَ ، ربَّ الناس ، واشف أنت الشافي ، لا شفاءَ إلا شفاؤك ، شِفاءً لا يغادر سَقَماً » ، فلما مرض رسول الله ﷺ وثَقُلَ أخذتُ بيده ، لأصنع به نحوَ ما كان يصنع ، فانْتَزَعَ يَدَهُ من يدي ، ثم قال : « اللهم اغفر لي ، واجعلني مع الرفيق الأعلى » ، قالت : فذهبت أنظر ، فإذا هو قد قَضَى .
(م ١٥/٧)

---

(١) أي نحيفة ضعيفة .

(٢) الأصل (وكانت) والتصويب من « مسلم » .

(٣) يعني أن رواية زهير موافقة للرواية الأولى وهي لابن أبي عمر ، ومخالفة لرواية ابن أبي شيبة ، وثلاثتهم شيوخ مسلم في هذا الحديث .

١٤٦١ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ كان يَرقي بهذه الرقية : « أذْهِبِ البأسَ ، ربَّ الناسِ ، بيدك الشفاء ، لا كاشف له إلا أنت » .
(م ١٦/٧)

باب : لا بأس بالرُّقَى ما لم يكن فيه شرك

١٤٦٢ — عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : كنا نَرقي في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله : كيف ترى في ذلك ؟ فقال : « اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقاكم ، لا بأس بالرُّقَى ، ما لم يكن فيه شرك » .
(م ١٩/٧)

كتابُ المرَضِ والطِبّ

باب : ما يصيب المؤمن من الوجع والمرض

١٤٦٣ ــ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يُوعَكُ ، فمسسته بيدي ، فقلت : يا رسول الله إنك لتوعَكُ[١] وعْكاً شديداً ، فقال رسول الله ﷺ : « أجَلْ إني أُوعَكُ كما يوعك رجلانِ منكم » ، قال : فقلت : ذلك أن لك أجْرَيْن ، فقال رسول الله ﷺ : « أجَلْ » ، ثم قال رسول الله ﷺ : « ما من مسلمٍ يصيبه أذىً من مرضٍ فما سواه ، إلا حطّ الله به سيئاته كما تَحُطُّ الشجرةُ ورَقَها » . (م ١٤/٨)

باب : في فضل عيادة المرضى

١٤٦٤ ــ عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خُرفة[٢] الجنة حتى يرجعَ » . (م ١٣/٨)

١٤٦٥ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل يقول يوم القيامة : يا ابن آدم مرضت فلم تَعُدْني ، قال : يا ربِّ كيف أعودك وأنت رب العالمين ؟ قال : أمـا علمتَ أنَّ عبدي فلاناً مرض فلم تَعده ؟ أما علمت أنك لو عُدْتَه لوجدتني عنده ؟ يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني ، قال : يا رب كيف أطْعِمُكَ وأنت ربُّ العالمين ؟ قال : أما علمتَ أنه استطعمك عبدي فلان فلم تُطعمه ، أما علمت أنك لو أَطْعَمْتَهُ ، لوجدت ذلك عندي ، يا ابن آدم استَسقيتك فلـم تَسْقِني ، قال : يا رب كيف أَسقيكَ وأنتَ ربُّ العالمين ؟ قال : استَسقاك عبدي فلان ، فلم تَسْقِه ، أما إنك لو سَقَيْتَهُ وجدت ذلك عندي » . (م ١٣/٨)

باب : لا تقل خبثت نفسي

١٤٦٦ ــ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا يقولَنَّ أحدُكُمْ خَبُثَتْ نفسي ، ولكن ليقل لَقِسَتْ نفسي »[٣] (م ٤٧/٧)

---

(١) الوعك بسكون العين ، قيل هو الحمى ، وقيل ألمها ومغثها ، وقد وعك الرجل فهو موعوك .

(٢) بالضم اسم ما يخترف من النخل حتى يدرك . وفي رواية أخرى : قيل يا رسول الله : وما خرفة الجنة ؟ قال : جناها .

(٣) قال العلماء : خبثت بمعنى لقست ، وإنما نهى عن (الخبث) لبشاعة الاسم ، وعلمهم الأدب في الألفاظ . واستعمال حسنها ، وهجران خبيثها . ومعنى (لقست) غثت .

باب : لكل داء دواء

١٤٦٧ — عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لكلِّ داء دواء ، فإذا أُصيبَ دواءُ الداءِ بَرَأَ بإذن الله عز وجل » . (م ٢١/٧)

باب : الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء

١٤٦٨ — عن أسماء رضي الله عنها أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة(١) فتدعو بالماء ، فتَصُبُّـه في جيبها ، وتقول : إنَّ رسول الله ﷺ قال : « ابْرُدُوها بالماء » ، وقال : « إنها من فَيْـحِ جهنم » . (م ٢٣/٧—٢٤)

باب : الحمى تُذْهِبُ الخطايا

١٤٦٩ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب ، أو أمِّ المسيب ، فقال : « مالكِ يا أم السائب-أو يا أمَّ المسيب-تُزَفْزِفين(٢) » ؟ قالت : الحمَّى ، لا بارك اللهُ فيها ، فقال : « لا تَسُبِّي الحمّى ، فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يُذْهب الكيرُ خَبَثَ الحديد » . (م ١٦/٨)

باب : في الصرع وثوابه

١٤٧٠ — عن عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس : ألا أُريك امرأةً من أهل الجنة ؟ قلتُ : بلى ، قال : هذه المرأة السوداء ، أتت النبيَّ ﷺ ، فقالت : إني أُصْرَعُ وإني أتكَشَّفُ فادع الله لي ، قال : « إن شئتِ صَبَرْتِ ولكِ الجنة ، وإن شئتِ دعوتُ الله عز وجـل أن يعافيك » ، قالت : أصبِرُ ، قالت : فاني أتكشف فادع الله أن لا أتكشّف ، فدعا لها . (م ١٦/٨)

باب : التلبينة مُجِمَّةٌ لفؤاد المريض

١٤٧١ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ : أنها كانت إذا مات الميت من أهلها ، فاجتمع لذلك النساءُ ثم تفرقن إلا أهلَها وخاصَّتَها ، أمرتْ بِبُرْمَةٍ من تلبينة(٣) ، فطُبِخَت ، ثم صُنِـع ثريد فَصُبَّتْ التَلبينة عليها ، ثم قالت : كُلْنَ منها ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « التلبينة مُجِمَّةٌ لفؤاد المريض تُذهب بعضَ الحُزْن » . (م ٢٦/٧)

---

(١) يعني المصابة بالحمى .

(٢) أي تتحركين حركة شديدة ، يعني ترعدين .

(٣) هي حساء من دقيق أو نخالة ، قالوا : وربما جعل فيها عسل .

باب : التداوي بسقي العسل

١٤٧٢ — عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إن أخي استَطلق بطنُه ، فقال رسول الله ﷺ : « اسقِه عسلاً » ، فسقاه ، ثم جاءه ، فقال : إني سقيتُه فلم يزده إلا استطلاقاً ، فقال له ثلاث مرات ، ثم جاء الرابعة ، فقال : « اسقه عسلاً » ، فقال : لقد سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً ، فقال رسول الله ﷺ : « صدق الله ، وكذب بطن أخيك » ، فسقاه فبرأ . (م ٢٦/٧)

باب : التداوي بالشونيز

١٤٧٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إنّ في الحبّة السوداء شفاءً من كل داء ، إلا السّامَ » والسّامُ : الموت ، والحبة السوداء : الشّونيز . (م ٢٥/٧)

باب : من تصبح بتمر عجوة لم يضره سم ولا سحر

١٤٧٤ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من تَصَبَّحَ بسبع تمرات عَجْوَةً لم يَضُرَّه ذلك اليوم سم ولا سِحر » . (م ١٢٣/٦)

١٤٧٥ — عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « إن في عجوة العالية شفاءً ، وإنها تِرْياقٌ أوَّلَ البُكْرة » . (م ١٢٤/٦)

باب : الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين

١٤٧٦ — عن سعيد بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « الكَمْأة من المَنّ الذي أنزله الله عز وجل على موسى ، وماؤها شفاءٌ للعين » . (م ١٢٤/٦)

باب : التداوي بالعود الهندي وهو الكست

١٤٧٧ — عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود ، أن أم قيس بنت مِحْصَن وكانت من المهاجرات الأُول اللاتي بايعن رسول الله ﷺ ، وهي أخت عكاشة بن محصن أحد بني أسَد بن خزيمة ، قال أخبرتني أنها : أتت رسول الله ﷺ بابنٍ لها لم يبلغ أن يأكل الطعام وقد أعْلَقَتْ عليه[1] من العُذْرة (قال يونس : أعْلَقَتْ غَمَزَتْ فهي تخاف أن تكون به عُذْرَة) ، قالت : فقال رسول الله ﷺ :

---

(١) أي أزالت عنه العلوق وهي الآفة والداهية ، والإعلاق هو معالجة عذرة الصبي (من العذرة) أي من أجل عذرته ، وهي وجع يحصل في الحلق يهيج من الدم .

« علامَهْ تَدْغَرْنَ[١] أولادَكن بهذا الإعلاقِ ؟! عليكم بهذا العود الهندي (يعني : الكُسْت) فإن فيه سبعة أشفيةٍ ، منها ذاتُ الجَنْبِ[٢] » ، قال عبيد الله : وأخبرتني أن ابنَها ذاك بال في حَجْرِ رسولِ الله ﷺ ، فدعا رسول الله ﷺ بماء فنضحه على ثوبه ولم يغسله غسلاً . (م ٧/٢٥)

باب : التداوي باللدود

١٤٧٨ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : لَدَدْنا[٣] رسول الله ﷺ ، في مرض ، فأشار أن لا تَلُدُّوني ، فقلنا : كراهية المريض للدواء ، فلما أفاق قال : « لا يبقى أحد منكم إلا لُدَّ ، غيرُ العباس فإنه لم يَشْهدْكم » . (م ٧/٢٤)

باب : في الحجام والسعوط

١٤٧٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ احتجَم ، وأعطى الحجَّام أجره واسْتَعَطَ[٤] (م ٧/٢٢)

باب : التداوي بالحجامة والكي

١٤٨٠ — عن عاصم بن عمر بن قتادة قال : جاءنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في أهلنا ، ورجل يشتكي خُرَّاجاً أو جِراحاً ، فقال : ما تشتكي ؟ قال : خُرَّاج بي قد شَقَّ عليَّ ، فقال : يا غلام ائتني بحجام ، فقال له : ما تصنع بالحجام يا أبا عبد الله ؟ قال : أريد أن أُعَلِّقَ فيه محجماً ، قال : والله إنَّ الذباب ليصيبني ، أو يصيبني الثوبُ فيؤذيني ، ويشق علي ! فلما رأى تبرُّمه من ذلك قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن كان في شيء من أدويتكم خيرٌ ففي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ ، أو شَرْبَةٍ من عسل أو لَذْعَةٍ بنارٍ » ، قال رسول الله ﷺ : « وما أحب أن أكتوي » ، قال : فجاء بحجام فَشَرَطَهُ ، فذهبَ عنه ما يَجِدُ . (م ٧/٢١-٢٢)

١٤٨١ — عن جابر أن أم سلمة رضي الله عنهما : استأذنت رسول الله ﷺ في الحجامة ، فأمر النبي ﷺ أبا طيبة أن يحجمها ، قال : حسِبْتُ أنه قال : كان أخاها من الرضاعة أو غلاماً لم يحْتَلِم . (م ٧/٢٢)

---

(١) الدغر : العصر والغمز . وعادة النساء في معالجة العذرة أن تأخذ المرأة خرقة فتفتلها فتلاً شديداً ، وتدخلها في أنف الصبي وتطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم أسود .

(٢) زاد في رواية : « يسعط من العذرة ويلدُّ من ذات الجنب » .

(٣) اللدود : هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض ويسقاه ، أو يدخل هناك باصبع أو غيرها ويحنك به .

(٤) أي استعمل السعوط .

باب : التداوي بقطع العرق والكي

١٤٨٢ — عن جابر رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ إلى أُبَيٍّ بن كعب طبيباً، فقطع منه عِرقاً ، ثم كواه عليه . (م ٢٢/٧)

باب : التداوي للجراح بالكي

١٤٨٣ — عن جابر رضي الله عنه قال: رُمِيَ سعد بن معاذ في أكْحَلِهِ ، قال: فحَسَمَهُ[1] النبي ﷺ بيده بمِشقَصٍ[2] ، ثم ورمت فحسمه الثانية . (م ٢٢/٧)

باب : التداوي بالخمر

فيه حديث وائل بن حُجر رضي الله عنه ، وقد تقدم في كتاب الأشربة . [رقم ١٢٧٩] .

---

(١) أي قطع عنه الدم بالكي .
(٢) هو حديدة أشبه بنصل السهم .

كتاب الطاعون

باب : في الطاعون وأنه رجز فلا تدخلوا عليه ولا تخرجوا فراراً منه

١٤٨٤ ــ عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن هذا الوجعَ أو السَّقمَ رِجزٌ عُذّبَ به بعضُ الأمم قبلكم ثم بَقي بعدُ بالأرض، فيذهب المرة ويأتي الأخرى ، فمن سمع به بأرضٍ فلا يَقْدَمَنَّ عليه ، ومن وقَع بأرض وهو بها فلا يخرجنّه الفرار منه ». (م ٢٨/٧)

١٤٨٥ ــ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان (بسَرْغَ)[١] لقيه أهل الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقَع بالشام ، قال ابن عباس : فقال عمر : ادع لِيَ المهاجرين الأولين ، فدعوتهم ، فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام ، فاختلفوا ، فقال بعضهم : قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه ، وقال بعضهم : معك بقيةِ الناس ، وأصحابُ رسول الله ﷺ ، ولا نرى أن تُقدِمهم على هذا الوباء ، قال : ارتفعوا عني ، ثم قال : ادْعُ لي الأنصار ، فدعوتهم له ، فاستشارهم ، فسلكوا سبيل المهاجرين ، واختلفوا كاختلافهم ، فقال : ارتفعوا عني ، ثم قال : ادْعُ لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح ، فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان ، فقالوا : نرى أن ترجع بالناس ، ولا تُقدِمَهُم على هذا الوباء،فنادى عمر بالناس: إني مُصْبِحٌ على ظهر[٢] ، فأصبِحوا عليه، فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله ؟ فقال عمر : لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ! وكان عمر يكره خلافه ، نعم نَفِرُّ من قدر الله إلى قدر الله ، أرأيت لو كانت لك إبلٌ فهبطت وادياً له عُدوتان[٣] إحداهما خَصِبة ، والأخرى جَدْبَة ، أليسَ إن رعيتَ الخصبة رعيتها بقدر الله ، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله ؟ قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيباً في بعض حاجته ، فقال : إن عندي من هذا عِلْماً ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا سمعتم به بأرض فلا تَقْدَموا عليه ، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه » ، قال : فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف . (م٧/٢٩ــ٣٠)

---

(١) هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز .
(٢) أي مسافر في الصباح عائداً الى المدينة .
(٣) أي طرفان حافتان .

كتاب الطيرة والعدوى

باب : لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة

١٤٨٦ ـ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه : حين قال رسول الله ﷺ : « لا عدوى[١] ، ولا صَفَر ، ولا هامة »[٢] ، فقال أعرابي : يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرَّمل كأنها الظباء فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فَيُجرِبُها كلَّها ؟ قال : « فمن أعدى الأول » ؟ وفي رواية « لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة ». (م ٣٠/٧)

باب : لا يورد مُمرضٌ على مُصحٍّ

١٤٨٧ ـ عن ابن شهاب : أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدَّثه أن رسول الله ﷺ قال : « لا عدوى » ، ويحدِّث أن رسول الله ﷺ قال : « لا يورد مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ » . قال أبو سلمة : كان أبو هريرة يحدِّثهما كلَيهما عن رسول الله ﷺ ، ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله : « لا عدوى » وأقام على أن : « لا يورد مُمرض على مُصح » ، قال : فقال الحارث بن أبي ذُباب (وهو ابن عم أبي هريرة) : قد كنتُ أسمعُكَ يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر قد سكت عنه ، كنتَ تقول : قال رسول الله ﷺ : « لا عدوى » ، فأبى أبو هريرة أن يَعْرِفَ ذلك ، وقال : « لا يورد ممرض على مصح » فما رآه[٣] الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة ، فَرَطَنَ بالحبشية ، فقال للحارث : أتدري ماذا قلت ؟ قال : لا ، قال أبو هريرة : إني[٤] قلت : أبَيْتُ . قال أبو سلمة : ولعمري لقد كان أبو هريرة يحدثنا أن رسول الله ﷺ قال : « لا عدوى » ، فلا أدري أنسي أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر[٥] . (م ٣١/٧)

باب : لا نـــوء

١٤٨٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا عدوى ، ولا هامة ، ولا نوء[٦] ، ولا صفر » . (م ٣٢/٧)

---

(١) أي بطبعها، كما يدل عليه سياق الحديث، فلا ينفي عدوى بارادة الله تعالى وتقديره، فانها ثابتة شرعاً وقدراً، ومما يدل عليه حديث الطاعون المتقدم والحديثان الآتيان بعد هذا ، بل يدل على ذلك الحديث نفسه فإن الأعرابي لما أخبر الرسول صلى الله عليه وسلم بما يشاهده من إجراب البعير الاجرب للابل السليمة ، لم ينكر ذلك عليه، بل أقره على قوله، لأنه امر مُشاهد وثابت بالتجربة ، وانما لفت نظره الى ان ذلك بفعل الله وارادته لا بعدوى تعدي بنفسها، لأنه لو كان كذلك لم يجرب الجمل الأول لعدم العدوى (ولا صفر) هو تأخير المحرم الى صفر وهو النسيء .

(٢) بالتخفيف: دابة تخرج من رأس القتيل أو تولد من دمه ، فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثأره ، كذا زعمه العرب فكذبهم الشرع .

(٣) كذا الأصل و « صحيح مسلم » أيضاً . وأنا أظنه خطأ مطبعياً أو من النساخ والصواب «فماراه» أي جادله من المماراة، وهي المجادلة . والله أعلم .

(٤) ليس في « مسلم » (إني) .

(٥) قلت : أما النسخ فلا وجه له هنا ، لأنه لا يجري في الأخبار ، كما تقرر في « علم أصول الفقه » . فلم يبق إلا أنه نسي وهو الذي جزم به الراوي في رواية البخاري (٦٩/٤) : « قال أبو سلمة : فما رأيناه نسي حديثاً غيره » .

(٦) معناه : لا تقولوا مطرنا بنوء كذا ، ولا تعتقدوه .

باب : لا غــول

١٤٨٩ — عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا غُول »[١] (م ٧/٣٢)

باب : في اجتناب المبتلى

١٤٩٠ — عن الشّريد قال : كان في وفد ثقيف رجل مجذوم ، فأرسل إليه النبي ﷺ : « إنّا قد بايعناك فارجع »[٢] (م ٧/٣٧)

باب : في الفأل الصالح

١٤٩١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « لا طِيَرَةَ وخيرها الفأل » ، قيل : يا رسول الله وما الفأل ؟ قال : « الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم » . (م ٧/٣٣)

باب : الشؤم في الدار والمرأة والفرس

١٤٩٢ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : « إنْ يكُ من الشؤم شيء حقٌّ ففي الفرس والمرأة والدار » . (م ٧/٣٤)

١٤٩٣ — عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال : « إن كان في شيء ففي الربْع[٣] والخادم والفرس » . (م ٧/٣٥)

---

(١) قال جمهور العلماء : كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين تتراءى الناس ، وتتغول تغولا ، أي تتلون تلوناً فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك . قلت : اما حديث : « إذا تغولت الغيلان ، فنادوا بالأذان » فهو ضعيف الاسناد كما بينته في « الأحاديث الضعيفة » (١١٤٠).

(٢) قلت هذا دليل واضح على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرى أن الجذام مرض معد، ولذلك اتخذ السبب في عدم انتقال المرض اليه من المجذوم، وليس ينافي هذا التوكل على الله تعالى كما أشار عمر رضي الله عنه في الحديث المتقدم (١٤٨٥) وقد عزم على أن لا يدخل الارض الموبوءة : « نفر من قدر الله تعالى ، الى قدر الله» وقد تأول بعضهم هذا الحديث تأويلاً بعيداً فلا يلتفت اليه فإنما حملهم عليه حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل مع مجذوم وقـال: « كل بسم الله ثقةً بالله وتوكلاً عليه » وهو حديث ضعيف كما قد بينته في « السلسلة»(١١٤٤) .

(٣) أي الدار .

كتاب الكهانة

باب : النهي عن اتيان الكهان وذكر الخط

فيه حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه وقد تقدم في كتاب الصلاة رقم [٣٣٣] .

باب : ما تحفظه الجن

١٤٩٤ ــ عن عائشة رضي الله عنها قالت : سأل أناس رسولَ الله ﷺ عن الكُهّان ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « ليستوا بشيء » ، قالوا : يا رسول الله فإنهم يُحَدِّثون أحياناً الشيء يكون حقاً ؟ قال رسول الله ﷺ : « تلك الكلمة من الحق يَخْطَفُها الجني فَيَقُرُّها في أذنِ وَليِّه قَرَّ الدَّجاجة فَيَخْلِطون فيها أكثر من مائة كَذْبة » . (م ٣٦/٧)

باب : في رمي الشياطين بالنجوم عند استراق السمع

١٤٩٥ ــ عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : أخبرني رجل وفي رواية : رجال من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار : أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ رُمِيَ بنجم فاستنار ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « ماذا كنتم تقولون في الجاهلية إذا رمي بمثل هذا » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، كنا نقول : وُلِدَ الليلةَ رجلٌ عظيم ، ومات رجل عظيم فقال رسول الله ﷺ : « فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته ، ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه إذا قضى أمراً سَبَّحَ حملة العرش ، ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء الدنيا ، ثم قال الذين يلون حملةَ العرش لحملةِ العرش : ماذا قال ربكم ؟ فيخبرونهم ماذا قال . قال : فَيَسْتَخْبِرُ بعضُ أهلِ السماوات بعضاً ، حتى يبلغَ الخبر إلى هذه السماء الدنيا فتَخْطَفُ الجن السمْعَ ، فيقذفون إلى أوليائهم ويُرمَوْنَ به ، فما جاؤوا به على وجهه فهو حق ، ولكنهم يَقرِفون فيه ويزيدون » . (م ٣٦/٧–٣٧)

باب : من أتى عرافاً لم تقبل له صلاة

١٤٩٦ ــ عن صفية (هي بنت أبي عبيد) عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال : « من أتى عرّافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » . (م ٣٧/٧)

كتاب الحيَّات وغيرها

باب : النهي عن قتل ذوات البيوت

١٤٩٧ — عن ابن عمر قال : سمعت رسول ﷺ يأمر بقتل الكلاب يقول : « اقتلوا الحيات والكلاب، واقتلوا ذا الطُّفْيَتين والأبتر[١]، فإنهما يَلْتَمِسان البصر ، ويستسقطان الحبالى[٢] » . قال الزهري : ونُرى ذلك من سُمَّيْهِما والله أعلم . قال سالم: قال عبد الله بن عمر : فلبثت لا أترك حيّة أراها إلا قتلتها ، فبينا أنا أطارد حية يوماً من ذوات البيوت مرَّ بي زيد بن الخطاب ، أو أبو لبابة ، وأنا أطاردها ، فقال : مهلاً يا عبد الله ! فقلت : إن رسول الله ﷺ أمر بقتلهن ، قال : إن رسول الله ﷺ قد نهى عن ذوات البيوت .
(م ٣٨/٧)

باب : إيذان العوامر ثلاثاً

١٤٩٨ — عن أبي السائب مولى هشام بن زُهرة رضي الله عنه : أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته ، قال : فوجدته يصلي ، فجلست أنتظره حتى يقضي صلاته ، فسمعت تحريكاً في عراجين[٣] في ناحية البيت ، فالتفتُّ ، فإذا حيّة ، فوثبتُ لأقتلها ، فأشار إليّ أن اجلس ، فجلست ، فلما انْصَرف أشار إلى بيت في الدار ، فقال : أترى هذا البيت ؟ فقلت : نعم ، فقال[٤] كان فيه فتى منا حديثُ عهدٍ بعُرسٍ قال : فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق ، فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنْصاف النهار فيرجع إلى أهله ، فاستأذنه يوماً ، فقال له رسول الله ﷺ : « خذ عليك سلاحك ، فإني أخشى عليكَ قريظة » ، فأخذ الرجل سلاحه ، ثم رجع ، فإذا امرأته بين البابين قائمةً ، فأهوى إليها بالرمح[٥] ليطعنها به — وأصابته غيرةٌ — فقالت له : أكفف عليك رُمْحَكَ ، وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني ، فدخل ، فإذا بحيّة عظيمة مُنْطَوِيَة على الفراش ، فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ، ثم خرج فركزه في الدار ، فاضطَرَبَتْ عليه ، فما يُدْرى أيهما كان أسرعَ موتاً الحيةُ أم الفتى ؟ قال : فجئنا إلى رسول الله ﷺ . وذكرنا ذلك له ، وقلنا : ادْعُ اللهَ يحييه لنا ، فقال : استغفروا لصاحبكم » ، ثم قال : « إن بالمدينة جنّاً قد أسلموا ، فإذا رأيتم منهم شيئاً ، فآذنوه ثلاثة أيام ، فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه ، فانما هو شيطان » .
(م ٤٠/٧-٤١)

---

(١) هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية (والأبتر) هو قصير الذنب .

(٢) معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما إليه لخاصة جعلها الله تعالى في بصريهما إذا وقع على بصر الانسان. ويؤيده الرواية الأخرى عند مسلم « يلتمعان» وفي أخرى « يخطفان البصر ». (ويستسقطان الحبالى) معناه أن المرأة الحامل اذا نظرت اليها وخافت أسقطت الحمل غالبا .

(٣) جمع عرجون وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العذق .

(٤) في « مسلم » (قال) .

(٥) في « مسلم » (الرمح)

باب : قتل الحيات

١٤٩٩ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في غار وقد أُنزلت عليه (والمرسلات عُرْفا) فنحن نأخذها من فيه رَطْبَةً إذ خرجت علينا حيّةٌ فقال : « اقتلوها » ، فابتدرناها لنقتلها ، فسبقتنا ، فقال رسول الله ﷺ : « وقاها الله شرّكم كما وقاكم شرها » . (م ٤٠/٧)

باب : في قتل الأوزاغ

١٥٠٠ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ[١] وسماه فُوَيْسقاً . (م ٤٢/٧)

١٥٠١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل وَزَغَةً في أول ضربةٍ فله كذا وكذا حسنة ، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة ، لدون الأولى ، وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة ، لدون الثانية » . وفي رواية : « من قتل وزغاً في أول ضربة كتبت له مائة حسنة ، وفي الثانية دون ذلك ، وفي الثالثة دون ذلك » . (م ٤٢/٧—٤٣)

باب : في قتل النمل

١٥٠٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة ، فَلَدَغَتْهُ نملة ، فأمر بجهازه ، فأُخرِج من تحتها ، ثم أمر بها[٢] فأُحرقت ، فأوحى الله إليه ، فهلا نملةً واحدةً » ! (م ٤٣/٧)

باب : في قتل الهر

١٥٠٣ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « عُذِّبت امرأةٌ في هرّة ، سجنتها حتى ماتت ، فدخلت فيها النار ، لا هي أطعمتها وسقتها إذ حبستها ، ولا هي تركتها تأكل من خَشاش الأرض »[٣] . (م ٤٣/٧)

باب : في الفأر وأنه مسخ

١٥٠٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فُقِدَتْ أُمّةٌ من بني إسرائيل

---

(١) جمع وزغة بالتحريك ، هي التي يقال لها سام أبرص .

(٢) وفي رواية : فأمر بقرية النمل .

(٣) أي هوامها وحشراتها ، الواحدة : خشاشة .

لا يُدْرى ما فَعَلَتْ ، ولا أراها إلا الفأر ، ألا ترونها إذا وُضع لها ألبانُ الإبل لم تشربه، وإذا وضع لها ألبانُ الشاء شربته ؟[١] » ، قال أبو هريرة : فَحَدَّثْتُ بهذا الحديث كعباً ، فقال : آنت سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قلت : نعم ، قال ذلك مراراً ؟ قلت أآقرأُ التوراة ؟! وفي رواية : أفأنزلت عليَّ التوراة؟
(م ٨/٢٢٦—٢٢٧)

باب : سقي البهائم

١٥٠٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطشُ ، فوجد بئراً ، فنزل فيها فشرب ، ثم خرج ، فإذا كلبٌ يلهث يأكل الثرى من العطش ، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني ، فنزل البئر فملأ خُفَّهُ ماءً ثم أمسكَهُ بفيه حتى رَقِيَ فسقى الكلبَ ، فشكر الله له ، فغفر له » ، قالوا: يا رسول الله:وإن لنا في هذه البهائم لأجراً ؟[٢] فقال : « في كلِّ كبدٍ رَطْبَةٍ أجرٌ »[٣] . (م ٧/٤٤)

---

(١) معناه : أن لحوم الابل وألبانها حرمت على بني اسرائيل دون لحم الغنم وألبانها فدل بامتناع الفأرة من لبن الابل دون الغنم على أنه مسخ من بني اسرائيل .

(٢) الأصل (أجراً) وما اثبتناه من « مسلم » .

(٣) يعني في الاحسان إلى كل حيوان حي بسقيه ونحوه أجر ، وسمي الحي ذا كبد رطبة ، لأن الميت يجف جسمه وكبده . .

كتاب الشعر وغيره

باب : في الشعر وإنشاده

١٥٠٦ ــ عن الشَّريدِ رضي الله عنه قال : رَدِفْتُ رسولَ الله ﷺ يوماً ، فقال : « هل معك من شعر أُمية بن أبي الصلت شيءٌ » ؟ قلت : نعم ، قال : « هِيهِ »[1] ، فأنشدته بيتاً ، فقال : « هِيهِ » ثم أنشدته بيتاً ، فقال : « هِيهِ » ، حتى أنشدته مائة بيت . (م ٧/٤٨)

باب : أصدق كلمة قالها الشاعر

١٥٠٧ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أصدق كلمة قالها شاعرٌ كلمةُ لَبيد : ألا كل شيء ما خلا الله باطل » . (م ٧/٤٩)

باب : كراهية الامتلاء من الشعر

١٥٠٨ ــ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً حتى[2] يَرِيهِ[3] خيرٌ من أن يمتلىء شعراً » . (م ٧/٥٠)

باب : حثي التراب في وجوه المداحين

١٥٠٩ ــ عن همّام بن الحارث : أن رجلاً جعل يمدح عثمان رضي الله عنه، فَعَمَدَ المقداد فجثا على ركبتيه ، وكان رجلاً ضخماً فجعل يحثو في وجهه الحصباء ، فقال له عثمان : ما شأنك ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ قال : « إذا رأيتم المدّاحين فاحثوا في وجوههم التراب » . (م ٨/٢٢٨)

---

(١) بكسر الهاء واسكان الياء وكسر الهاء الثانية، والهاء الأولى بدل من الهمزة، وأصله (إيه) وهي كلمة للاستزادة من الحديث المعهود .

(٢) ليس في « مسلم » (حتى)

(٣) بفتح الياء وكسر الراء ، من الوري وهو داء يفسد الجوف ، ومعناه قيحاً يأكل جوفه ويفسده ، والمراد أن يكون الشعر غالباً عليه مستولياً عليه بحيث يشغله عن القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الدينية ، فلا يضر حفظ اليسير منه مع هذا لأن جوفه ليس ممتلئاً شعراً . ولا يعكر على هذا ما جاء في بعض الطرق من الزيادة في آخره « هجيت به » فانها زيادة باطلة كما حققته في « السلسلة » (١١١١) وان لهج بها بعض الأدباء من نابتة العصر ، ثم هي مفسدة للمعنى كما يبدو بأدنى تأمل ، وبعضهم طعن في أصل الحديث لظنه أنه تفرد به أبو هريرة ، وهو عنده متهم تأثراً منه بأباطيل الشيعة ، وطعنهم فيه زوراً ، وجهل هذا البعض أن الحديث قد رواه أربعة آخرون من الصحابة منهم سعد كما تراه في الكتاب ، وقد خرجت أحاديثهم في « الأحاديث الصحيحة » (٣٣٠) .

باب : في كراهية التزكية والمدح

١٥١٠ — عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : أنه ذكر عنده رجل ، فقال رجل : يا رسول الله: ما من رجل بعد رسول الله ﷺ أفضلُ منه في كذا وكذا ، فقال رسول الله ﷺ : « ويحك قطعتَ عنق صاحبك » ، مراراً يقول ذلك ، ثم قال رسول الله ﷺ : « إنْ كان أحدكم مادحاً أخاه لا محالةَ فليقل : أحسِبُ فلاناً — إن كان يُرى أنه كذلك — ولا أُزكّي على الله أحداً » . (م ٢٢٧/٨ — ٢٢٨)

باب : اللعب بالنردشير

١٥١١ — عن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :« من لعب بالنردشيرِ[1] فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودَمِه » . (م ٥٠/٧)

---

(١) هو النرد ، فالنرد أعجمي معرب و (شير) معناه حلو ، وهي لعبة وضعها أحد ملوك الفرس ، وهي المعروفة في الشام بلعبة الطاولة .
(فائدة) حديث : « ملعون من لعب بالشطرنج » لا يصح كما قال النووي، وقال الذهبي « منكر » وقد خرجته في «السلسلة» (١١٤٥) .

كتاب الرؤيا

باب : في رؤيا النبي ﷺ

١٥١٢ – عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم كأنا في دار عقبة بن رافع ، فأُتينا برُطَبٍ من رطب ابن طابٍ ، فأَوَّلْتُ الرفعةَ لنا في الدنيا ، والعاقبة في الآخرة ، وأن ديننا قد طاب» . (م ٥٧/٧)

١٥١٣ – عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخلٌ ، فذهب وَهْلي إلى أنها اليمامة أو هَجَر ، فإذا هي المدينة يَثْرِبُ ، ورأيتُ في رؤيايَ هذه أني هَزَزْتُ سيفاً فانقطع صدره ، فإذا هو ما أُصيبَ من المؤمنين يومَ أُحُد ، ثم هززته أخرى فعاد أحسن ما كان[1] فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ، ورأيت فيها أيضاً بقراً ، واللهُ خيرٌ[2] ، فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أُحُد، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد ، وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر » . (م ٥٧/٧)

باب : رؤيا النبي ﷺ مسيلمة الكذاب والعنسي الكذاب

١٥١٤ – عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم مُسَيْلِمَةُ الكذاب على عهد النبي ﷺ المدينة ، فجعل يقول : إنْ جعل ليَّ محمدٌ الأمرَ من بعده تبعته ! فقدمها في بَشَرٍ كثير من قومه ، فأقبل اليه النبي ﷺ ، ومعه ثابت بن قيس بن شماس ، وفي يد النبي قطعةُ جريدةٍ حتى وقف على مُسيلمة في أصحابه ، قال : « لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتُكَها ، ولن أتَعَدَّى أمرَ الله فيك ، ولئن أدْبَرْتَ ليعقرنَّك الله ، وإني لأراك الذي أُريتُ فيك ما أُريتُ ، وهذا ثابتٌ يجيبك عني »[3] ، ثم انصرف عنه ، فقال ابن عباس : فسألت عن قول النبي ﷺ : « إنك أُرى الذي أُريتُ فيك ما أريتُ » ، فأخبرني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال : « بينا أنا نائم رأيت في يديَّ سوارين من ذهب ، فأهمَّني شأنهما ، فأُوحِيَ إليَّ في المنام أن انْفُخْهما فنفختهما فطارا ، فأوَّلتُهُما كذابين يخرجان من بعدي ، فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة » . (م ٥٧/٧–٥٨)

---

(١) في الأصلها زيادة « هززت وهززته » ولم ترد في « مسلم » ولا في « ابن ماجه » (٣٩٢١) وسياقه مثل سياق« مسلم » . ورواه البخاري مختصرا في موضعين منه ، وفي « اعلام النبوة » بتمامه . ورواه أحمد (٣٥١/٣,٢٧١/١) مختصراً جداً من حديث ابن عباس وجابر .

(٢) زاد أحمد في حديث ابن عباس : « تذبح » واسناده حسن. وفي حديث جابر « منحرة » واسناده على شرط مسلم ، وبهذه الزيادة يتمّ تأويل الرؤيا بما ذكر ،فنحر البقر هو قتل الصحابة رضي الله عنهم الذين قتلوا بأحد. (والله خير) معناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين ، لأن الناس جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك إيمانا ...

(٣) قال العلماء:كان ثابت بن قيس خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاوب الوفود عن خطبهم وتشدقهم .

باب : قول النبي ﷺ : من رآني في المنام فقد رآني

١٥١٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ، أو لكأنما رآني في اليقظة ، لا يتمثل الشيطان بي » ، وقال : فقال أبو سلمة : قال أبو قتادة : قال رسول الله ﷺ : « من رآني فقد رأى الحق » . (م ٥٤/٧)

باب : الرؤيا من الله والحُلْم من الشيطان

١٥١٦ — عن أبي سلمة قال : سمعت أبا قتادة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الرؤيا من الله والحُلْم من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه ، فلينفُثْ عن يساره ثلاثَ مرات وليتعوذ بالله من شرِّها ، فإنها لن تضره » ، فقال : إن كنتُ لأرى الرؤيا أثقَلَ عَلَيَّ من جبل ، فما هو إلا أن سمعت بهذا الحديث فلا[1] أباليها . (م ٥١/٧)

باب : الرؤيا الصالحة من الله ، ومن رأى ما يكره فلا يحدِّث به

١٥١٧ — عن أبي سلمة قال: إن كنت لأرى الرؤيا تُمرضني ، قال : فلقيت أبا قتادة فقال : وأنا إن[2] كنت لأرى الرؤيا فتمرضني ، حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الرؤيا الصالحة من الله، فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدِّث بها إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتفل عن يساره ثلاثاً وليتعوذ بالله من شر الشيطان وشرها ولا يحدِّث بها أحداً فإنها لن تَضُرَّه » . (م ٥١/٧-٥٢)

باب : إذا رأى ما يكره فليتعوذ وليتحول عن الجنب الذي كان عليه

١٥١٨ — عن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصُق عن يساره ثلاثاً ، وليستعذ بالله من الشيطان[3] ثلاثاً ، ولْيَتَحَوَّلْ عن جنبه الذي كان عليه » . (م ٥٢/٧)

باب : رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

١٥١٩ — عن عُبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رؤيا المؤمن جزء من ستةٍ وأربعين[4] جزءاً من النبوة » . (م٥٣/٧)

---

(١) في « مسلم » (فما) .

(٢) ليس في « مسلم » (إن) .

(٣) في الأصل زيادة (الرجيم) ولا أصل لها في « مسلم » ولا عند غيره ممن خرج الحديث كأحمد(٣٥٠/٣) وأبي داود وابن ماجه.

(٤) وفي الحديث الآتي: « خمس وأربعين » ، وفي خارج الصحيحين اعداد أخرى . وقد ذكر العلماء أن هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف الرائي ، فكلما كان صالحاً كان جزؤه من عدد أقل ، والله أعلم .

باب : اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم تكذب

١٥٢٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إذا اقترب الزمان[1] لم تكد رؤيا المسلم تكذبُ ، وأصدقكم رؤيا أصدقُكم حديثاً ، ورؤيا المسلم جزء من خمسة وأربعين جزءاً من النبوة ، والرؤيا ثلاثة : فالرؤيا الصالحة بشرى من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يُحدِّثُ المرءُ نفسه ، فإن رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصلِّ ، ولا يحدّث بها الناس » ، قال : « وأُحبُّ القَيْد وأكره الغُلَّ ، والقَيدُ ثبات في الدّين » . فلا أدري هو في الحديث أم قاله ابن سيرين . (م ٧/٥٢)

باب : ما جاء في تأويل الرؤيا

١٥٢١ — عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يحدّث : أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني أرى الليلة في المنام ظُلّةً تنطف السّمْنَ والعسل ، فأرى الناس يتكففون منها بأيديهم ، فالمستكثرُ والمستقلُّ ، وأرى سبباً واصلاً من السماء إلى الأرض ، فأراكَ أخذت به فعَلَوْتَ ، ثم أخذ به رجل من بعدك ، فعَلا ، ثم أخذ به رجلٌ آخر فعلا ، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع به ، ثم وُصِلَ له فعلا ، قال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله بأبي أنت والله لَتَدَعَنّي فَلَأَعْبُرَنّها . قال رسول الله ﷺ : « اعبُرها » . فقال أبو بكر : أما الظُّلّةُ فظلة الإسلام ، وأما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه ، وأما ما يتكفف الناس من ذلك، فالمستكثر من القرآن والمستقل منه[2] . وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه تأخذ به ، فيُعْليك الله به ، ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به، ثم يُوصل له فيعلو به ، فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت وأمي[3] أصبتُ أم أخطأتُ ؟ قال رسول الله ﷺ : « أصبتَ بعضاً وأخطأت بعضاً » ، قال : فوالله يا رسول الله لتحدّثني ما الذي أخطأت؟ قال : « لا تقسم » (م ٧/٥٥–٥٦)

باب : لا يخبر بتلعُّب الشيطان به في المنام

١٥٢٢ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول‌الله! رأيت في المنام كأن رأسي ضُرِبَ فتَدَحْرَجَ ، فاشتَدَدْتُ على أثره ، فقال رسول الله ﷺ للأعرابي : « لا تُحَدِّث الناس بتَلَعُّب الشيطان بك في منامك ». وقال : سمعت النبي ﷺ يخطب فقال: « لا يُحدِّثَنَّ أحدُكم بتلعُّبِ الشيطان به في منامه » . (م ٧/٥٥)

---

(١) أي قارب نهايته . وفي رواية للترمذي في هذا الحديث (٢/٤٧) : « في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب ... » .

(٢) ليس في « مسلم » (منه) .

(٣) في الأصل فوق (أمي) حرف خ إشارة إلى أنها زيادة في نسخة . ولم ترد في « مسلم » .

كتاب الفضائل

فضائل النبي صلى الله عليه وسلم

باب : اصطفاء النبي ﷺ

١٥٢٣ – عن واثلة بن الأسقَع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله عز وجل اصطفى كنانة من ولد إسماعيل عليه السلام[١] ، واصطفى قريشاً من كنانة ، واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم » . (م ٧/٥٨)

باب : قول النبي ﷺ : أنا سيد ولد آدم

١٥٢٤ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من يَنْشَقُّ عنه القبر ، وأنا أول[٢] شافع وأول مُشَفَّعٍ » . (م ٧/٥٩)

باب : مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم

١٥٢٥ – عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إنَّ مَثَلَ ما بعثني الله عز وجل به من الهدى والعلم ، كَمَثَلِ غيث أصاب أرضاً ، فكانت منها طائفةٌ طيبة ، قَبِلَت الماء ، فأنبتَت الكلأ والعُشْبَ الكثيرَ ، وكان منها أجادبُ [٣] أمسكت الماء ، فنفع الله بها الناس ، فشربوا منها وسقَوْا ، ورَعَوْا ، وأصاب طائفةً منها أخرى ، إنما هي قيعان[٤] لا تُمْسِكُ ماءً ، ولا تُنبت كلأً ، فذلك مَثَلُ من فَقُهَ[٥] في دين الله ونفعه الله بما بعثني الله به ، فعَلِمَ وَعَلَّمَ ، ومَثَلُ من لم يرفع بذلك رأساً ، ولم يقبل هدى الله الذي أُرسلتُ به » . (م ٧/٦٣)

١٥٢٦ – عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال : « إن مثلي ومثلَ ما بعثني الله به ، كمثل رجلٍ أتى قومَه ، فقال : يا قوم إني رأيت الجيشَ بعينيَّ وإني أنا النذير العُرْيان فالنجاءَ ، فأطاعه طائفة من قَومِه

---

(١) ليس في « مسلم » (عليه السلام) .

(٢) في « مسلم » (وأول) .

(٣) هي الأرض التي تمسك الماء ولا تنبت كلأ .

(٤) جمع القاع ، وهو الأرض المستوية الملساء .

(٥) قال في « الشرح » : « والفقه في دين الله هو الفهم لكتاب الله تعالى وسنة رسوله دون تعلم أبواب البيوع والاجارة والاعتاق والنكاح والطلاق وما أشبه ذلك ، وكان الفقيه في سلف هذه الأمة من اتصف بفهمهما ، ثم جاء زمان صار اسم الفقيه فيه مختصاً بمن يدرس في كتب الفروع من المذاهب المروجة في عامة الناس ، وبمن يجادل ويكابر ويخاصم من يخالفه في الأصول والفروع ، وهذا ليس من الفقه في صدر ولا ورد، بل هو من الألفاظ القديمة التي أبدلت إلى غير معانيها المقصودة منها في القرون المشهود لها بالخير، فليكن ذلك على ذكر منك » .

فأدْلجوا[1] فانطلقوا على مُهْلَتِهم ، وكذَّبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم ، فصبَّحهم الجيش ، فأهلكهم واجتاحهم ، فذلك مثل من أطاعني واتَّبَعَ ما جئت به ، ومثل من عصاني وكذَّب ما جئت به من الحق ».
(م ٧/٦٣)

باب : تتميم الأنبياء وختمهم بالنبي صلى الله عليه وآله وبارك وسلم

١٥٢٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مثلي ومثلُ الأنبياء من قبلي ، كَمَثَلِ رجلٍ بنى بنياناً فأحسنه وأجمله ، إلا موضعَ لَبِنَةٍ من زاويةٍ من زواياه ، فجعل الناس يطوفون به ، ويعجبون له ويقولون : هلاَّ وُضِعَتْ هذه اللبنة ؟ قالَ : فأنا اللَّبِنَةُ ، وأنا خاتم النبيين »
(م ٧/٦٤—٦٥)

باب : تسليم الحجر على النبي ﷺ

١٥٢٨ — عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليَّ قبلَ أن أُبعَثَ ، اني لأعرِفُهُ الآن » . (م ٧/٥٨—٥٩)

باب : نبع الماء من بين أصابع النبي ﷺ

١٥٢٩ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه : أن نبي الله ﷺ وأصحابه بالزَّوْراءِ (قال : والزوراءُ بالمدينة عند السوقِ والمسجدِ فيما ثَمَّهْ)[2] دعا بِقَدَحٍ فيه ماء ، فوضع كفه فيه ، فجعل ينبع من بين أصابعه ، فتوضأ جميع أصحابه قال : قلت : كم كانوا يا أبا حمزة ! قال : كانوا زُهاء الثلاثمائة .
(م ٧/٥٩)

باب : آيات النبي ﷺ في الماء

١٥٣٠ — عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوكَ فكان يجمع الصلاة ، فصلى الظهرَ والعصرَ جميعاً ، والمغربَ والعشاء جميعاً ، حتى إذا كان يوماً أخَّر الصلاة ، ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً ، ثم دخل ، ثم خرج بعد ذلك فصلى المغرب والعشاء جميعاً ، ثم قال : « إنكم ستأتون غداً إن شاء الله تعالى عين تبوك ، وإنكم لن تأتوها حتى يُضْحِيَ النهارُ ، فمن جاءها منكم فلا يمسَّ من مائها شيئاً ، حتى آتي » ، فجئناها ، وقد سَبَقَنَا إليها رجلان ، والعين مثلُ الشِراك[3] ، تَبِضُّ[4] بشيء من ماء ، قال : فسألهما رسول الله ﷺ : « هل مَسَسْتُما من مائها شيئاً » ؟ قالا : نعم ،

---

(١) معناه ساروا من أول الليل .

(٢) ثم بفتح التاء وثمة بالهاء بمعنى هناك وهنا ، (ثم) للبعيد ، (ثمة) للقريب .

(٣) هو سير النعل ، معناه ماء قليل جداً . (٤) أي : تسيل قليلاً .

فسبّهما النبي ﷺ ، وقال لهما ما شاء الله أن يقول ، قال : ثم غرَفوا بأيديهم من العين قليلاً قليلاً ، حتى اجتمع في شيء ، قال : وغسل رسول الله ﷺ فيه يديه ووجهه ، ثم أعاده فيها فجرت العين بماء مُنْهَمِرٍ[١] أو قال غزير (شك أبو علي أيهما قال) حتى استقى الناس ثم قال : « يوشك يا معاذ إن طالت بك حياةٌ أن ترى ما هَهُنا قد مُلِيءَ جِنانا » . (م ٧/٦٠–٦١)

باب : بركة النبي ﷺ في الطعام

١٥٣١ — عن جابر رضي الله عنه : أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ يَسْتَطعم ، فأطعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شعير ، فما زال الرجل يأكل منه ، وامرأته وضيفهما حتى كالَهُ ، فأتى النبيَّ ﷺ فقال : « لو لم تَكِلْه لأكلتم منه ولقام لكم » . (م ٧/٦٠)

١٥٣٢ — عن جابر بن عبد الله قال : لما حُفِر الخندقُ رأيت برسول الله ﷺ خَمَصاً[٢] فانكفأت إلى امرأتي ، فقلت : هل عندك شيء ؟ فإني رأيتُ برسولَ الله ﷺ خَمَصاً شديداً ، فأخرجت لي جِراباً فيه صاعٌ من شعير ، ولنا بُهَيْمَةٌ(*) ، قال : فذبحتُها ، وطحَنَتْ ، فَفَرَغَتْ إلى فراغي فَقَطَّعْتُها في بُرْمَتِها ، ثم وَلَّيْتُ إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : لا تفضحني برسول الله ﷺ ومن معه ، قال : فجئته فسارَرْتُهُ ، فقلت : يا رسول الله إنا قد ذبحنا بُهَيْمَةً لنا وطَحَنَتْ صاعاً من شعير كان عندنا ، فتعال أنتَ في نفر معك ، فصاح رسول الله ﷺ وقال : « يا أهل الخندق إنَّ جابراً قد صنع لكم سُوراً[٣] ، فحيَّ هلاً بكم[٤] » ، وقال رسول الله ﷺ : « لا تُنزِلُنَّ بُرْمَتكم ، ولا تَخْبِزُنَّ عجينكم حتى أجيء » . فجئتُ وجاء رسول الله ﷺ يَقدُمُ الناسَ ، حتى جئتُ امرأتي ، فقالت : بِكَ وبِكَ[٥] ! فقلت : قد فعلتُ الذي قُلتِ لي ، فأخرجْتُ له عجينتنا ، فبصق فيها ، وبارك ، ثم عَمَدَ إلى بُرْمَتِنا ، فبصق فيها ، وبارك ، ثم قال : « ادْعي خابزةً فلتَخبِز معك ، واقْدَحي[٦] من بُرمتكم ولا تنزلوها ، وهم أَلْفٌ ، فأُقْسِمُ بالله لأكلوا حتى تركوه ، وانحرفوا وإنَّ بُرْمَتنا لتَغِطُّ[٧] كما هي ، وإن عجيننا (أو كما قال الضحاك) ليُخْبَزُ كما هو[٨] . (م ٦/١١٧–١١٨)

١٥٣٣ — عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ ثلاثين ومائة ، فقال النبي ﷺ : « هل مع أحد منكم طعام » ؟ فإذا مع رجل صاعٌ من طعام أو نحوه ، فَعُجِنَ ، ثم

---

(١) أي كثير الصب والدفع .
(٢) أي ضامر البطن من الجوع .
(*) في « مسلم » : (بهيمة داجن) وفي نسخة (ولها بهيمة) .
(٣) هو الطعام الذي يدعى اليه ، وهي لفظة فارسية .
(٤) أي فاقبلوا وأسرعوا أهلاً بكم : أتيتم أهلكم .
(٥) أي ذمته ودعت عليه .
(٦) أي اغرفي ، والقدح : المغرفة .
(٧) أي تغلي ويسمع غليانها .
(٨) أي العجين . وفي « مسلم » (لتخبز) .

جاء رجل مشرك مُشْعانٌ طويلٌ بغنم يسوقها ، فقال النبي ﷺ : « أبيعٌ أم عطية » أو قال : « أم هبة » ؟ قال : لا بل بيع ، فاشترى منه شاةً ، فصُنِعَتْ ، وأمر رسول الله ﷺ بسواد البطن أن يُشوى ، قال : وايْمُ الله ما من الثلاثين ومائة إلا حَزَّ له رسول الله ﷺ حُزَّةً حُزَّةً من سواد بطنها ، إن كان شاهداً أعطاه ، وإن كان غائباً خَبأ له ، قال : وجعل قَصْعَتَيْن ، فأكلنا منهما أجمعون ، وشبعنا ، وفَضَلَ في القصعتين فحملته على البعير أو كما قال . (م ٦/١٢٩–١٣٠)

١٥٣٤ — عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما : أن أصحاب الصُّفَّة كانوا ناساً فقراء ، وإنَّ رسول الله ﷺ قال مرة : « من كان عنده طعامُ اثنين ، فَلْيَذْهَبْ بثلاثة ، ومن كان عنده طعامُ أربعة ، فليذهب بخامس ، بسادس » ، أو كما قال ، وإن أبا بكر جاء بثلاثة ، وانطلق نبي الله ﷺ بعَشَرة وأبو بكر بثلاثة ، قال: فهو وأنا وأبي وأمي ، ولا أدري هل قال : وامرأتي وخادم بين بيتنا وبيت أبي بكر ، قال : وإن أبا بكر رضي الله عنه تَعَشّى عند النبي ﷺ ثم لَبِثَ حتى صُلّيَتْ العشاءُ ، ثم رَجَعَ فلبثَ حتى نَعَسَ رسول الله ﷺ ، فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله ، قالت له امرأته : ما حبسك عن أضيافك ؟ ـ أو قالت : ضيفك ـ قال : أوَما عشَّيْتِهِم ؟ قالت : أبَوْا حتى تجيء ، قد عرَضُوا عليهم فغلبوهم ، قال : فذهبت أنا فاختبأتُ ، وقال : يا غُنْثَرُ[1] فجدَّع[2] وسبَّ ، وقال : كلوا لا هنيئاً[3] ، وقال : والله لا أطعمه أبداً ، قال : وايم الله ما كنا نأخذ من لقمة ، إلا ربا من أسفلها أكثر منها ، قال : حتى شبعنا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك ، فنظر إليها أبو بكر رضي الله عنه ، فإذا هي كما هي أو أكثر ، قال لامرأته : يا أختَ بني فِراسٍ ما هذا ؟ قالت : لا ، وقُرَّةِ عَيْنِي[4] لهي الآن أكثر منها قَبلَ ذلك بثلاث مرارٍ ، قال : فأكل منها أبو بكر ، وقال : إنما كان ذلك من الشيطان يعني يَمينَهُ ، ثم أكل منها لقمة ثم حملها إلى رسول الله ﷺ فأصبحت عنده ، قال : وكان بيننا وبين قوم عقدٌ فمضى الأجل ، ففرَّقنا[5] اثنا عشر رجلاً ، مع كل رجل منهم أناس ، الله أعلم كم مع كل رجل ، قال : إلا أنه بعث معهم فأكلوا منها أجمعون ، أو كما قال . (م ٦/١٣٠)

باب : في بركة النبي ﷺ في اللبن

١٥٣٥ — عن المِقداد رضي الله عنه قال : أَقْبَلْتُ أنا وصاحبان لي ، وقد ذَهَبَتْ أسماعنا وأبصارنا من الجَهْدِ ، قال : فجعلنا نعرض أنفسنا على أصحاب رسول الله ﷺ ، فليس أحد منهم يقبلنا ، فأتينا

---

(١) معناه ، يا ثقيل أو يا جاهل ، أو يا لئيم أو يا سفيه . (٢) أي دعا بالجدع ، وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء .

(٣) قاله لما حصل له من الحرج والغيظ بتركهم العشاء بسببه .

(٤) قال الداودي : أرادت بقرة عينها النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقسمت به . ولفظة (لا) زائدة : ولها نظائر مشهورة ، ويحتمل أنها نافية ، وفيه محذوف ، أي لا شيء غير ما أقول وهو قرة عيني .

(٥) أي ميزنا وجعلنا كل رجل منهم فرقة . وفي معظم النسخ (فعرفنا) أي جعلناهم عرفاء . (اثنا عشر) كذا في معظم نسخ «مسلم» وفي نادر منها (اثني عشر) ، وكلاهما صحيح ، والأول جار على لغة من جعل المثنى بالألف في الرفع والنصب والجر ، وهي لغة أربع قبائل من العرب ، ومنها قوله تعالى (ان هذان لساحران) وغير ذلك .

النبي ﷺ فانطلق بنا إلى أهله ، فإذا ثلاثة أعنُزٍ ، فقال النبي ﷺ : « احتلبوا هذا اللبن بيننا » ، قال : فكنا نحتلِبُ ، فيشرب كل إنسان منا نَصيبه ، ونرفع للنبي ﷺ نصيبه ، قال : فيجيء من الليل ، فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً ، ويسمعُ اليقظان ، قال : ثم يأتي المسجد فيصلي ، ثم يأتي شرابَهُ فيشربُهُ ، فأتاني الشيطانُ ذاتَ ليلة ، وقد شربت نصيبي ، فقال : محمدٌ يأتي الأنصار فيُتْحِفونه ، ويصيبُ عندهم ، وما به حاجةٌ إلى هذه الجُرْعَة فأتيتُها فشربتها ! فلما أن وَغَلَتْ في بطني ، وعَلِمْتُ أنه ليس إليها سبيل ، قال : نَدَّمَني الشيطانُ . فقال : ويْحَكَ مـا صنعت ؟ ! أشربت شرابَ محمد فيجيء فلا يجده فيدعو عليك فتهلك ؟ ! فتذهب دنياك وآخرتك ! وعلي شَمْلَةٌ إذا وضَعْتها على قدميَّ خرج رأسي ، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدماي ، وجعل لا يجيئني النوْمُ ، وأما صاحباي فناما ولم يصنعا ما صنعتُ ، قال : فجاء النبي ﷺ فسلم كما كان يسلم ، ثم أتى المسجد فصلى ، ثم أتى شرابَه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئاً ، فرفع رأسه إلى السماء فقلتُ : الآن يدعو عليَّ ، فأهلكُ ، فقال : « اللهم أطعِم من أطعمني ، وأسْقِ من سقاني » ، قال : فعمدت إلى الشملة ، فشددتُها عليَّ ، وأخذت الشفرة فانطلقت إلى الأعنزِ أيُّها أسمن فأذبحها لرسول الله ﷺ فإذا هي حافلةٌ ، وإذا هنَّ حُفَّلٌ كلهن ، فعَمَدْتُ إلى إناء لآل محمد ﷺ ما كانوا يطمعون ان يحتلبوا فيه ، قال : فحلبت فيه حتى علته رَغْوَةٌ⁽١⁾ ، فجئت إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « أشربتم شرابكم الليلة » ؟ قال : قلت : يا رسول الله اشرَب ، فشربَ ، ثم ناولني ، فقلت : يا رسول الله اشْرَبْ ، فشَرِبَ ، ثم ناولني ، فلما عَرَفْتُ أن النبي ﷺ قد رَوِيَ وأصَبْتُ دَعْوَتَه ، ضَحِكتُ حتى أُلْقيتُ إلى الأرض ، قال : فقال النبي ﷺ : « إحدى سوآتك يا مقداد » ، فقلت : يا رسول الله كان من أمري كذا وكذا ، وفعلت كذا وكذا ، فقال النبي ﷺ : « ما هذه إلا رحمة من الله عز وجل[2] ، أفلا كنت آذنتني فنُوقِظ صاحبينا فيصيبان » ، قال : فقلتُ : والذي بعثك بالحق ما أُبالي إذا أصَبْتَها وأصَبْتُها معك من أصابها من الناس !
(م ٦/١٢٨—١٢٩)

باب : بركة النبي ﷺ في السمن

١٥٣٦ — عن جابر : أن أمَّ مالكٍ رضي الله عنها كانت تُهدي للنبي ﷺ في عُكَّة لهـا سمناً ، فيأتيها بنوها ، فيسألون الأُدْم ، وليس عندهم شيء فتَعْمِد إلى الذي كانت تهدي فيه للنبي ﷺ فتجد فيه سمناً ، فما زال يُقيم لها أُدْمَ بيتها ، حتى عصرته ، فأتت النبي ﷺ ، فقال : « عصرتيها » ؟ قالت : نعم ، قال : « لو تركتيها ما زال قائماً[3] » .
(م ٧/٦٠)

باب : انقياد الشجر للنبي ﷺ

١٥٣٧ — عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال : خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحيِّ من الأنصار

(١) هي زبد اللبن الذي يعلوه .

(٢) أي إحداث هذا اللبن في غير وقته ، وخلاف عادته .

(٣) هذا الحديث من رواية أبي الزبير عن جابر معنعناً ، رواه عنه معقل وهو الجزري وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير به . أخرجه أحمد (٣/٣٤٠،٣٤٧) .

قبل أن يهلكوا فكان أول من لقينا أبا اليَسَر ، صاحبَ رسولِ الله ﷺ ومعه غلام له معه ضِمامة[1] من صحف ، وعلى أبي اليَسَر بُردَة ومعافري[2] ، وعلى غلامه بُرْدَة ومعافري ، فقال له أبي : يا عم إني أرى في وجهك سَفْعَة[3] من غضب ، قال : أجل ، كان لي على فلان بن فلان الحَرامي[4] مال : فأتيت أهله فسلمت عليه[5] ،فقلت : ثَمَّ هو ؟ قالوا : لا ، فخرج عليَّ ابنٌ له جَفْر[6] ،فقلت له : أين أبوك ؟ قال : سمع صوتك فدخل أريكة أمي ! فقلت : اخرُج إليَّ ، فقد علمت أين أنت ، فخرج فقُلتُ : ما حملك على أن اختبأت مني ؟ قال : أنا والله أُحَدِّثُكَ ثم لا أكذِبُكَ ، خَشيتُ والله أن أُحَدِّثَكَ فَأكذِبَكَ ، وأن أعِدَكَ فأُخلِفَكَ ، وكنتَ صاحبَ رسولِ الله ﷺ ، وكنتُ والله مُعْسِراً قال : قلت : آلله ؟ قال : الله ، قلت : آلله ؟ قال : الله ، قلت : آلله : قال : الله ، قال : فأتى بصحيفته فمحاها بيده ،قال:فان[7] وجدت قضاءً فاقْضِني ، وإلا فأنت[8] في حِلٍّ ،فأشْهَدُ ، بصرُ عينيَّ هاتين ،(ووضع إصبعَيْه على عينيه) وسَمْعُ أذنيَّ هاتين ، ووعاه قلبي هذا ، (وأشار إلى مَناطِ قلبه) رسولَ الله ﷺ ، وهو يقول : « من أنظر معسراً ، أو وضع عنه ، أظله الله في ظله » ، قال : فقلت له : أنا يا عم لو أنك أخذت بردة غلامك وأعطيته مَعَافِرِيَّكَ ، وأخذت مَعَافِريَّهُ وأعْطَيْتَه بُرْدَتَك ، فكانت عليك حُلَّة ، وعليه حلة ، فمسح رأسي وقال :«اللهم بارك فيه» ، يا ابن أخي بَصَرُ عَيْنَيَّ هاتين ، وسَمْعُ أذني هاتين ، ووعاه قلبي هذا (وأشار إلى مناط قلبه) رسولَ الله ﷺ وهو يقول : « أطعموهم مما تأكلون ، وألْبِسوهم مما تَلبَسون » ، وكان أن أعطيتُه من متاع الدنيا أهونَ علي من أن يأخذ من حسناتي يوم القيامة . ثم مضينا حتى أتينا جابرَ بنَ عبد الله في مسجده ، وهو يصلي فيثوب واحد مشتملاً به ، فتخطيت القوم ، حتى جَلَسْتُ بينه وبين القبلة ، فقلت : يرحمك الله أتُصَلّي في ثوب واحد ورداؤك إلى جَنْبِك ؟ قال : فقال بيده[9] في صدري هكذا وفرق بين أصابعه وقوسها : أردْتُ أن يدخل عليَّ الأحمق مثلك فيراني كيف أصنع فيصنع مثله . أتانا رسول الله ﷺ في مسجدنا هذا وفي يده عرجونُ ابن طاب[10] فرأى في قِبلة المسجد نخامةً فحكها بالعرجون ، ثم أقبَلَ علينا فقال : « أيكم يحب أن يُعرِضَ اللهُ عنه » ؟ قال : فخشعنا ، ثم قال : « أيكم يحب أن يعرض الله عنه » ؟ قال : فخشعنا ، ثم قال : « أيكم يحب أن يعرض الله عنه » ؟ قلنا : لا أينا يا رسول الله ، قال : « فإنَّ أحدكم إذا قام يصلي فإن الله تبارك وتعالى قِبَلَ وجهه ، فلا يبصقن أحد[11] قِبَلَ وجهه، ولا عن يمينه، وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى ، فإن عَجِلَتْ به بادرة[12] فليقل بثوبه هكذا »، ثم طوى ثوبه بعضه على بعض ، فقال : « أروني عَبِيراً » ، فثار فتى من الحي يشتد إلى أهله، فجاء بِخَلوق[13] في راحته،

---

(١) أي رزمة يضم بعضها إلى بعض .

(٢) نوع من الثياب ، يعمل بقرية تسمى (معافر) .

(٣) أي علامة وتغير .

(٤) بفتح الحاء المهملة والراء : نسبة إلى بني حرام .

(٥) ليس في مسلم (عليه) .

(٦) هو الذي قارب البلوغ .

(٧) في مسلم : (فقال إن) .

(٨) في مسلم : (أنت) .

(٩) أي ضرب بيده . وهو من التعبير عن الفعل بالقول،وهو شائع كثير . (١٠) هو نوع من التمر . و (العرجون) : الغصن .

(١١) ليس في مسلم (أحد) .

(١٢) أي غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه .

(١٣) هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران وهو العبير على تفسير الأصمعي وهو ظاهر الحديث ، فانه أمر باحضار عبير فأحضر خلوقاً فلو لم يكن هو هو ، لم يكن ممتثلاً .

فأخذه رسول الله ﷺ فجعله على رأس العُرْجُون ، ثم لَطَخَ به على أثر النخامة ، فقال جابر : فمن هناك جعلتم الخلوق في مساجدكم .. سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بطن بُواط وهو يَطْلُبُ المَجْدِيَّ ابن عمرو الجهنيَّ ،وكان الناضح يَعْقُبُهُ(١) منا الخمسة والستة والسبعة فدارت عُقْبَةُ رجل من الأنصار على ناضح له ، فأناخه ، فركبه ، ثم بعثه ، فتلدَّن عليه بعض التَلَدُّن(٢) ، فقال له : شَأْ(٣) لعنك الله ، قال رسول الله ﷺ : « من هذا اللاعن بعيرَه » ؟ قال : أنا يا رسول الله ، قال : « انزل عنه فلا تَصْحَبنا بملعون ، لا تَدْعوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على أموالكم ، لا توافقوا من الله ساعةً يُسأل فيها عطاءٌ فيستجيب لكم » .

سرنا مع رسول الله ﷺ ، حتى إذا كان عُشَيْشِيَةُ ، ودنونا ماءً من مياه العرب ، قال رسول الله ﷺ : « من رجل يتقدَّمُنا فيمدُرُ الحوضَ(٤) ، فيشربُ ويَسقينا » ؟ قال جابر : فقمت فقلت : هذا رجل يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « أيُّ رجل مع جابر » ؟ فقام جبّارُ بن صخر ، فانطلقنا إلى البئر فنزعنا في الحوض سَجْلاً أو سجلَيْن ، ثم مَدَرْناه ، ثم نزعنا فيه حتى أفهقناه(٥) ، فكان أوَّلَ طالع علينا رسولُ الله ﷺ فقال : « أتأذنان » ؟ قلنا : نعم يا رسول الله ، فأشرعَ ناقتَه فشربت ، فشنق(٦) لها فشجت(٧) فبالت ، ثم عدل بها ، فأناخها ، ثم جاء رسول الله ﷺ إلى الحوض فتوضأ منه ، ثم قمت فتوضأتُ من مُتوضَّأ رسول الله ﷺ ، فذهب جبّار بن صخر يقضي حاجته ، فقام رسول الله ﷺ ليصلي وكانت عليَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أن أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي ، وكانت لها ذباذب(٨) فنكّستُها ، ثم خالفت بين طرفيها ، ثم تواقَصْتُ عليها(٩) ، ثم جئت حتى قُمْتُ عن يسار رسول الله ﷺ ،فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه ، ثم جاء جبّار بن صخر ، فتوضأ ، ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ﷺ فأخذ رسول الله ﷺ بيدَيْنا جميعاً ، فدفعنا حتى أقامنا خلفه ، فجعل رسول الله ﷺ يرْمُقُني(١٠) ، وأنا لا أشعر ثم فَطِنْتُ به ، فقال هكذا بيده ، يعني شُدَّ وَسَطَكَ ، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال : « يا جابر » ! قلت : لبيك يا رسول الله ! قال : « إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه ، وإذا كان ضيقاً فاشدده على حقْوِكَ » ..

سرنا مع رسول الله ﷺ وكان قوت كل رجل منا في كل يوم تمرة ، فكان يَمَصُّها ، ثم يَصُرُّها في ثوبه ،وكنا نَخْتَبِطُ(٩) بِقِسِيِّنا ونأكل حتى قَرِحَتْ أشداقنا(١٠) فأُقسِمُ أُخْطِئَها رجلٌ منا يوماً فانطلقنا

---

(١) وفي رواية « يعتقبه » . وكلاهما صحيح من العقبة بضم العين ، وهي ركوب هذا نوبة ، وركوب هذا نوبة .

(٢) أي تلكأ وتوقف . (٣) هي كلمة زجر للبعير .

(٣) أي يطينه ويصلحه .

(٤) أي ملأناه .

(٦) في « مسلم » (شنق) . وهو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسها قادمة الرحل . (٧) أي فرجت بين رجليها .

(٨) أي أهداب وأطراف ، جمع (ذبذب) بكسر الذالين .

(٩) أي أمسكت عليها بعنقي ، وخبنته عليها لئلا تسقط .

(١٠) أي ينظر إلي نظراً متتابعاً .

(١١) أي نضرب الشجر ليتحات ورقه فنأكله (١٢) جمع قوس .

(١٣) أي تجرحت من خشونة الورق وحرارته . (١٤) أي فاتته التمرة .

به نَنْعَشُهُ[1] ، فشهدنا له أنه لم يُعْطَها فَأُعْطِيها ، فقام فأخذها . سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلْنا وادياً أفْيَحَ[2] ، فذهب رسول الله ﷺ يَقضي حاجته ، فاتَّبَعْتُهُ باداوة من ماء ، فنظر رسول الله ﷺ فلم يَرَ شيئاً يستتر به ، وإذا[3] شجرتان بشاطئ الوادي ، فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما ، فأخذ بغصن من أغصانها ، فقال : « انقادي علي بإذن الله » ، فانقادت معه كالبعير المخشوش[4] الذي يصانع قائده ، حتى أتى الشجرة الأخرى ، فأخذ بغصن من أغصانها ، فقال : « انقادي علي بإذن الله » ، فانقادت معه كذلك ، حتى إذا كان بالمَنْصَف مما بينهما لأَمَ بينهما (يعني جَمعهما) فقال : « الْتَئِما عليّ بإذن الله » فالتأمتا ، قال جابر : فخرجتُ أُحْضِرُ[5] مخافة أن يُحِسَّ رسولُ الله ﷺ بقربي فَيَبْتَعِدَ (قال محمد بن عباد فَيَتَبَعَّدَ)[6] فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نفسي ، فحانت مني لَفْتَةٌ ، فإذا أنا برسول الله ﷺ مُقبلاً وإذا الشجرتان قد افترقتا ، فقامت كل واحدة منهما على ساق ، فرأيت رسولَ الله ﷺ وقف وقفةً ، فقال برأسه هكذا (وأشار أبو إسماعيل برأسه يميناً وشمالاً) ثم أقبل ، فلما انتهى إليَّ قال : « يا جابر هل رأيت مقامي » ؟ قلتُ : نعم يا رسول الله ، قال : « فانطلق إلى الشجرتين ، فاقطع من كل واحدة منهما غصناً فأقْبِلْ بهما حتى إذا قُمْتَ مقامي ، فأرسل غُصْناً عن يمينك وغصناً عن يسارك» ، قال جابر : فقمت فأخذت حجراً فكسرته وحسرته[7] فانْزَلَقَ لي ، فأتَيْتُ الشجرتين ، فَقَطَعْتُ من كل واحدة منهما غصناً ، ثم أقْبَلْتُ أجرُّهما حتى قُمْتُ مقام رسول الله ﷺ أرسلت غُصْناً عن يميني وغصناً عن يساري ، ثم لَحِقْتُهُ ، فقلت : قد فعلتُ يا رسول الله فَعَمَّ ذاك ؟ قال : « إني مررت بقبرين يعذبان ، فأحببت بشفاعتي[8] أن يُرَفَّهَ عنهما ما دام الغصنان رَطْبَيْن » . قال : فأتينا العسكر ، فقال رسول الله ﷺ : « يا جابر ناد بوَضوء » ، فقلت : ألا وضوءَ ، ألا وضوء ، ألا وضوءَ ؟ قال : قلت : يا رسول الله ما وجدت في الركْبِ مِنْ قَطْرةٍ ، وكان رجل من الأنصار يبرِّد لرسول الله ﷺ الماء في أشجاب[9] له على حِمَارةٍ من جريد[10] ؟ قال : فقال لي : « انطلق إلى فلان بن فلان الأنصاري ، فانظر هل في أشجابه من شيء » ؟ قال : فانطلقت إليه ، فنظرت فيها ، فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاءِ شجْبٍ منها ،

---

(١) أي نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد .

(٢) أي واسعا .

(٣) في مسلم : (فإذا) .

(٤) هو الذي يجعل في أنفه خشاش بكسر الخاء ، وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً ، ويشد فيه حبل ليذل وينقاد ، وقد يتمانع لصعوبته ، فاذا اشتد عليه وآلمه انقاد شيئاً .

(٥) أي اعدو وأسعى سعياً شديداً .

(٦) الأصل (فيتبعد) في الموضعين ، والتصحيح من « مسلم » .

(٧) أي أحددته ونحيت عنه ما يمنع حدته بحيث صار مما يمكن قطعي الأغصان به وهو معنى قوله : (فانذلق لي) أي صار حادا .

(٨) أي بدعائي . قلت : وهذا نص في أن التخفيف من عذاب القبرين إنما كان بسبب دعائه صلى الله عليه وسلم، وليس ذلك بسبب الغصنين كما يظن كثير من الناس ، وإنما الغصنان علامة لمدة التخفيف ما داما رطبين . ليس إلا ، وهذا مما يؤكد أن ذلك خاص به صلى الله عليه وسلم ، ولذلك لم يجر العمل به في العهد الأول عند زيارة القبور ، وما عليه الناس اليوم بدعة ينبغي نبذها ، لا سيما وقد تطورت إلى أشكال أخرى مثل تزيين القبور بالأكاليل والزهور حتى لقد حدثني بعض الثقات أنه رأى إكيلا منها في صورة صليب ظاهر جدا موضوعاً على قبر مسلم . فإلى الله المشتكى .

(٩) جمع (شجب) بسكون الجيم ، أي أسقية خلقة (١٠) هي أعواد تعلق عليها أسقية الماء .

و اني افرغَه لشَرِبَه يابِسُه ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلت: يا رسول الله لم[1] أجد فيها إلا قطرةً في عزلاء شجْبِ منها ، لو أني أفرغه لشَرِبَه يابِسُه ، قال : « اذهب فأتني به » ، فأتيتُهُ به ، فأخذه بيده ، فجعل يتكلم بشيء لا أدري ما هو ، ويَغْمِزُه بيده ، ثم أعطانيه فقال : « يا جابر نادِ بجَفْنَة » ، فقلت : يا جَفْنَةَ الرَّكب[2] ، فأتيتُ بها تحمل ، فوضعتُها بين يديه ، فقال رسول الله ﷺ بيده في الجفنة هكذا فبسطها وفرق بين أصابعه ثم وضعها في قعر الجفنة وقال : « خذ يا جابر فصب عليَّ وقل : بسم الله » ، فَصَبَبْتُ عليه ، وقُلتُ : بسم الله ، فرأيت الماء يَفُورُ[3] من بين أصابع رسول الله ﷺ ، ثم فارت الجفنة ودارت ، حتى امتلأت ، فقال : « يا جابر نادِ من كان له حاجة بماء » ، قال : فأتى الناسُ فاستقوا حتى رَوُوا ، قال : فقلت هل بقي أحد له حاجة ؟ فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهي ملأى .

وشكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوعَ ، فقال : « عسى الله تعالى أن يُطعمكم » ، فأتينا سيفَ البحر[4] فزخر البحرُ زخرة فألقى دابةً ، فأوْرَيْنا على شِقّها النارَ ، فاطبَخْنا واشتَوَيْنا ، وأكلنا حتى شبعنا ، قال جابر : فدخلت أنا وفلان وفلان حتى عدَّ خمسة في حِجاج[5] عينها ما يرانا أحد ، حتى خرجنا فأخذنا ضلعاً من أضلاعه فقوَّسْناه ، ثم دعونا بأعظم رجل في الرَّكْبِ وأعظم جمل في الركب وأعظم كِفْلٍ[6] في الركب ، فدخل تحتَهُ ما يُطأطئ رأسه . (م ٨/٢٣١–٢٣٦)

باب : في انشقاق القمر

١٥٣٨ — عن عبد الله بن مسعود قال : بينما نحن مع رسول الله ﷺ بمِنى إذ انفلق القمر فلقتَين ، فكانت فِلْقَةٌ وراء الجبل ، وفِلقَةٌ دونه ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « اشْهدوا » . (م ٨/١٣٢)

١٥٣٩ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه : ان أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية ، فأراهم انشقاق القمر مرتين . (م ٨/١٣٣)

باب : منع النبي ﷺ ممن همَّ بأذاه

١٥٤٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال أبو جهل : هل يُعَفِّرُ محمدٌ وجْهَهُ بين أظهركم ؟ قال : فقيل : نعم ، فقال : واللاتِ والعزى ، لئن رأيتُهُ يفعل ذلك لأطأنَّ على رَقبَتِه ، أو لأعفِّرَنَّ وجهه في التراب ، قال: فأتى رسولَ الله ﷺ وهو يصلي ، زعم ليطأ على رَقَبَتِه ، قال : فما فَجِئَهُمْ منه ، إلا وهو ينكُصُ على عقبيه ، ويتقي بيديه ، قال : فقيل له : مالك ؟ فقال : إن بيني وبينه لخندقاً من نار وَهَوْلاً وأجْنِحَةً ، فقال رسول الله ﷺ : « لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضواً عضواً » ،

(١) في « مسلم » : (أني لم) .
(٢) أي يا صاحب جفنة الركب أحضرها ، حذف المضاف للعلم به لأن الجفنة لا تنادى ، وهي وعاء وطست تسع ما يشبع عشرة أشخاص .
(٣) في « مسلم » (يتفور) .
(٤) أي ساحله وشاطئه . (فزخر) أي علا موجه .
(٥) هو العظم المستدير حول العين .
(٦) المراد به هنا الكساء الذي يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط ، فيحفظ الكفل الراكب .

قال : فأنزل الله عز وجل – لا ندري في حديث أبي هريرة أو شيء بلغه –: (كلاّ إنّ الإنسان ليَطْغى . أن رآه استغنى إنّ إلى ربك الرُّجعى . أرأيت الذي ينهى . عبداً إذا صلّى . أرأيت إن كان على الهُدى أو أمَرَ بالتقوى. أرأيت إنْ كذَّب وتولّى. –يعني أبا جهل– ألم يعلم بأن الله يرى . كلا لئن لم ينتهِ لنَسْفَعَنْ بالناصية . ناصيةٍ كاذبة خاطئة . فَلْيَدْعُ ناديَهُ . سندع الزبانيةَ . كلا لا تطعه) . في رواية قال : « وأمره بما أمره به » . في رواية : (فليدع ناديه) يعني قومه . (م ٨/١٣٠)

باب : منع النبي ﷺ ممن أراد قتْله

١٥٤١ – عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : غزونا مــع رسول الله غزوة قِبَلَ نجدٍ ، فأدْرَكنا رسولَ الله ﷺ في واد كثير العِضاه [١] ، فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة، فعلق سيفه بغصنٍ من أغصانها ، قال : وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر ، قال : فقال رسول الله ﷺ : « إنّ رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف ، فاستيقظت وهو قائم على رأسي ، فلم أشعر إلا والسيف صلتاً في يده فقال لي : من يمنعك مني ؟ قلت : الله ، ثم قال في الثانية : من يمنعك مني ؟ قال : قلت : الله ، قال : فَشَامَ السيفَ [٢] ، فها هو ذا جالسٌ » ، ثم لم يَعْرِضْ له رسولُ الله ﷺ . (م ٧/٦٢)

باب : في السم وأكل الشاة المسمومة

١٥٤٢ – عن أنَس : أن امرأة يهوديةً أتت رسولَ الله ﷺ بشاة مسمومةٍ ، فأكل منها ، فجيء بها إلى رسول الله ﷺ ، فسألها عن ذلك ؟ فقالت: أردت لأقتُلك ! قال : « ماكانَ الله ليسلِّطكِ على ذاكِ » قال : أو قال : « عليَّ » . قال : قالوا : ألا نقتُلها ؟ قال : « لا » ، قال : فما زلت أعرفها في لَهَواتِ رسول الله ﷺ [٣] . (م ٧/١٤–١٥)

باب : في إصابة النبي ﷺ في الخرص

١٥٤٣ – عن أبي حُمَيْد رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، فأتينا وادي القرى على حديقةٍ لامرأةٍ ، فقال رسول الله ﷺ : « اخرصوها » ، فخرصناها ، وخرصها رسول الله ﷺ عشرة أوسق ، وقال : « أحْصيها حتى نرجع إليكِ إن شاء الله » . فانطلقنا [٤] حتى قدمنا تبوك ، فقال رسول الله ﷺ : «ستَهُبُّ عليكم الليلة ريح شديدة، فلا يقُمْ فيها أحد منكم ، فمن كان له بعير فَلْيَشُدَّ عِقاله ، فهبت ريح شديدة، فقام رجل، فحملته الريح حتى ألْقَتْهُ بجبلي طيّء، وجاء رسولُ ابنِ

(١) هو شجر أم غيلان ، وكل شجر عظيم له شوك .

(٢) أي غمده ورده في غمده .

(٣) أي قال أنس : فما زلت أعرف أثرها في لهوات رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغيير لون أو نتو أو غير ذلك . واللهوات : جمع لهاة وهي اللحمة الحمراء المعلقة في أصل الحنك .

(٤) في « مسلم » (وانطلقنا) .

العَلْمَاء صاحب أيْلَةَ إلى رسول الله ﷺ بكتاب وأهدى له بغلة بيضاء فكتب اليه رسول الله ﷺ ، وأهدى له بُرداً ، ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى ، فسأل رسولُ الله ﷺ المرأة عن حديقتها كم بلغ ثمرها ؟ فقالت : عشرة أوسق ، فقال رسول الله ﷺ : « إني مسرع ، فمن شاء منكم فليسرع معي ، ومن شاء فليمكث » ، فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة ، فقال : « هذه طابة ، وهذا أُحد وهو جبل يحبنا ونحبه » ، ثم قال : « إن خير دور الأنصار دار بني النجار ، ثم دارُ بني عبد الأشهل ، ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج ، ثم دار بني ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير » ، فلحقنا سعد بن عبادة ، فقال أبو أُسَيْد : ألم تَرَ أن رسول الله ﷺ خيّر دور الأنصار فجعلنا آخراً ؟ فأدرك سعدٌ رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله خيّرت دور الأنصار فجعلتنا آخراً؟ فقال: «أوليس بحسْبِكم أن تكونوا من الخيار » . (م ٦١/٧)

باب : قول النبي ﷺ أنا آخذ بحجزكم عن النار

١٥٤٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثلي كَمَثل رجل استوقدَ ناراً ، فلما أضاءت ما حولها ، جعل الفَرَاشُ وهذه الدوابُّ التي في النار يقعن فيها ، وجعل يحْجُزُهن ويَغْلِبْنه فيتقحّمْنَ [(١)] فيها ، قال : فذلكم مثلي ومثلكم ، أنا آخذٌ بحُجَزِكم [(٢)] عن النار ، هلمّ عن النار ، هلم عن النار ، فتغلبوني وتَقَحّمُون [(٣)] فيها ». (م ٦٤/٧)

باب : كان النبي ﷺ أعلمهم بالله وأشدّهم له خشية

١٥٤٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : رَخّصَ رسول الله ﷺ في أمر ، فتنزه عنه ناسٌ من الناس ، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ فغضب ، حتى بان الغضبُ في وجهه ، ثم قال : « ما بال أقوام يرغبون عما رُخِّصَ لي فيه ؟! فوالله لأنا أعلمهم بالله ، وأشدُّهم له خشية » . (م ٩٠/٧)

باب : بُعد النبي ﷺ من الآثام وقيامه لمحارم الله تعالى

١٥٤٦ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت : ما خُيِّرَ رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً ، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انْتَقَمَ رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تُنتهك حرمة الله عز وجل . (م ٨٠/٧)

---

(١) من الاقتحام ، وهو الاقدام والوقوع في الأمور الشاقة من غير تثبت .
(٢) جمع حجزة ، وهي معقد الازار والسراويل .
(٣) في « مسلم » (تقحمون) .

باب : صلاة النبي ﷺ حتى انتفخت قدماه وقوله: أفلا أكون عبداً شكوراً

١٥٤٧ — عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ صلّى حتّى انتفخت قدماه ، فقيل له : أتَكَلَّفُ هذا وقد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر ؟ قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » . (م ١٤١/٨)

باب : قول النبي ﷺ : أنا فرطكم على الحوض

١٥٤٨ — عن جندب رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « أنا فَرَطُكُم على الحوض » . (م ٦٥/٧)

باب : في حوض النبي ﷺ وعِظَمه وورود أمته

١٥٤٩ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « حوضي مسيرةُ شهر ، وزواياه سواء[١] ، وماؤه أبيض من الورِق ، وريحه أطيب من المسك ، وكيزانه كنجوم السماء ، فمن شرب منه فلا يظمأ بعده أبداً » . قال : وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما : قال رسول الله ﷺ : « إنّي[٢] على الحوض حتى أنظرَ من يرد عليَّ منكم ، وسيؤخذ أناسٌ من[٣] دوني فأقول : يا رب مني ومن أمّتي ، فيقال : أما شعَرْتَ ما عملوا بعدك ، والله ما برِحوا بعدك يرجعون على أعقابهم » ، قال : فكان ابن أبي مُليكة يقول: اللهم إنا نعوذ بك أن نَرجِع على أعقابنا أو أن نُفتَن عن ديننا . (م ٦٦/٧)

١٥٥٠ — عن حارثة بن وهب رضي الله عنه : أنه سمع النبي ﷺ قال : « حوضه ما بين صنعاء[٤] والمدينة » ، فقال له المستورد : ألم تسمعه قال : « الأواني » ؟ قال : لا ، فقال المستورد : تُرى فيه الآنية مِثلَ الكواكب . (م ٦٨/٧)

١٥٥١ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « إن أمامكم حوضاً كما بين[٥] جرباءَ وأذْرُح » . وفي رواية : « حوضي » . وفي رواية : قال عبيد الله : فسألته — يعني نافعاً — فقال : قريتين بالشام ، بينهما مسيرةُ ثلاث ليال[٦] ، وفي رواية : ثلاثة أيام . (م ٦٩/٧)

---

(١) معناه طوله كعرضه . وفي حديث أبي ذر الآتي (١٥٥٣) : « عرضه مثل طوله » .
(٢) الأصل (اني) والتصويب من « مسلم » .
(٣) ليس في « مسلم » (من) .
(٤) هي مدينة معروفة باليمن .
(٥) فيه حذف تقديره : « بين المدينة وجرباء وأذرح » . وانظر التعليق الآتي .
(٦) قلت : وبهذا جزم ابن الاثير في « النهاية » . وتعقبه الصلاح العلائي فقال : « هذا غلط ، بل بينهما غلوة سهم ، وهما معروفتان =

١٥٥٢ — عن جابر بن سمرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « ألا إني فَرَطٌ لكم على الحوض، وإنَّ بُعْدَ ما بين طرَفَيه كما بين صنعاءَ وأيلَةَ[١] ، كأن الأباريقَ فيه النجوم » . (م ٧/٧١)

١٥٥٣ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قلتُ : يا رسول الله ما آنيَةُ الحوض ؟ قال : « والذي نفسُ محمد بيده لآنيتُه أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها ، ألا في الليلة المظلمة المصحية من شرب منها لم يظمأ،آخر ما عليه يَشْخُبُ فيه ميزابان من الجنة ، من شرب منه[٢] لم يظمأ ، عرضه مثلُ طوله ما بين عَمّان إلى أيْلَةَ وماؤه أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل » . (م ٧/٦٩)

١٥٥٤ — عن ثوبان رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال : « اني لبعُقْر حوضي[٣] أذود الناس[٤] لأهل اليمن ، أضربُ بعصاي حتى يرفَضَّ[٥] عليهم » ، فسئل عن عرضه ؟ فقال : « من مقامي إلى عَمّان » ، وسئل عن شرابه ؟ فقال : « أشد بياضاً من اللبن ، وأحلى من العسل ، يَغُتُّ فيه[٦] ميزابان ، يمدانه من الجنة ، أحدهما من ذهب ، والآخر من ورِق » . (م ٧/٧٠)

١٥٥٥ — عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فصلّى على أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر فقال : « إني فَرَطٌ لكم ، وأنا شهيد عليكم ، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإني قد أُعْطِيتُ مفاتيحَ خزائن الأرض ، أو مفاتيح الأرض ، وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكن أخاف عليكم أن تنافسوا[٧] فيها » . (م ٧/٦٧)

باب : في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنّه

١٥٥٦ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ، ولا بالقصير ، وليس بالأبيض الأمهق[٨] ، ولا بالآدم ، ولا بالجعد القَطَطِ ولا بالسَّبِطِ[٩]، بعثه الله عز وجل

= بين القدس والكرك ، ولا يصح التقدير بالثلاث لمخالفتها الروايات . وقد قال الحافظ الضياء المقدسي في « جزئه في الحوض » : ان في سياق لفظها غلطاً لاختصار وقع في سياق الحديث من بعض الرواة . ثم أخرج من « فوائد عبد الكريم الديرعاقولي بسند حسن إلى أبي هريرة مرفوعاً في ذكر الحوض، فقال فيه : « عرضه مثل ما بينكم وبين جرباء وأذرح » . قال الضياء : فظهر بهذا أنه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره « كما بين مقامي وبين جرباء وأذرح . فسقط « مقامي » و « بين » . وقال العلائي : ثبت المقدر المحذوف عند الدارقطني وغيره بلفظ : « ما بين المدينة وجرباء وأذرح » .

(١) بلدة على ساحل البحر مما يلي مصر .

(٢) الأصل (منها) والتصحيح من « مسلم » .

(٣) هو موضع الشاربة منه . (٤) أي أطرد الناس عنه غير أهله لأجل أن يرده أهل اليمن .

(٥) أي يسيل عليهم .

(٦) أي يدفقان فيه الماء دفقاً متتابعاً شديداً .

(٧) في « مسلم » (تتنافسوا) .

(٨) هو شديد البياض كلون الجص وهو كريه المنظر ، وربما توهمه الناظر أبرص . (٩) الآدم هو الأسمر . والمعنى ليس بأسمر ولا أبيض كزيه البياض . (ولا بالجعد القطط) أي ولا بالجعودة الشديدة كشعر أهل السودان . (ولا بالسبط) أي ليس فيه تكسر كشعر أكثر أهل الروم ، بل شعره صلى الله عليه وسلم وسط بين الجعودة والسبوطة .

على رأس أربعين سنة ، فأقام بمكة عشرَ سنين[1] ، وبالمدينة عشر سنين ، وتوفاه الله على رأس ستين سنة[2] وليس في رأسه ولحيتَه عشرون شعرةً بيضاء . (م ٨٧/٧)

١٥٥٧ ـ عن البراء رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ رجلاً مربوعاً بعيدَ ما بين المنكبين ، عظيمَ الجُمَّةِ[3] إلى شحمة أُذنيه ، عليه حلة حمراء ، ما رأيت شيئاً قط أحسنَ منه ﷺ . (م ٨٣/٧)

١٥٥٨ ـ عن أبي الطفيل رضي الله عنه قال : رأيت رسولَ الله ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيري[4] ، قال فقلت له : فكيف رأيته ؟ قال : كان أبيض مليحاً مُقَصَّداً[5] . قال مسلم : مات أبو الطفيل سنة مائة ، وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ . (م ٨٤/٧)

باب : في خاتم النبوة

١٥٥٩ ـ عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ قد شَمِطَ[6] مُقَدَّمُ رأسِه ولحيته ، وكان إذا ادَّهن لم يَتَبَيَّن[7] ، وإذا شَعِثَ رأسُه تبين ، وكان كثير شعر اللحية . فقال رجل : وجهُهُ مثلُ السيف ، قال : لا ، بل كان مثل الشمس والقمر ، وكان مستديراً ، ورأيت الخاتم عند كتفه مثلَ بيضة الحمامة يشبه جَسَدَهُ . (م ٨٦/٧)

١٥٦٠ ـ عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : ذهبتْ بي خالتي إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله إن ابنَ أختي وَجِعٌ ، فمسح رأسي ، ودعا لي بالبركة ، ثم توضأ فشربت من وَضوئه ، ثم قُمْتُ خلف ظهره ، فنظرت إلى خاتمه بين كتفيه مثل زِرِّ الحَجَلَةِ[8] . (م ٨٦/٧)

١٥٦١ ـ عن عبد الله بن سَرْجِسَ رضي الله عنه قال : رأيت النبي ﷺ ، وأكلت معه خبزاً ولحماً (أو قال:ثريداً) قال فقلت له : استغفر لك النبي ﷺ ؟ قال : نعم ولك ، ثم تلا هذه الآية : (واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) ، قال : ثم دُرْتُ خلفه ، فَنَظَرْتُ إلى خاتمِ النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى[9] جُمْعاً[10] عليه خيلان ، كأمثال الثآليل . (م ٨٦/٧ـ٨٧)

---

(١) كذا قال أنس رضي الله عنه في هذه الرواية، وهو ينافي روايته الأخرى الآتية في التعليق أنه قبض ابن ثلاث وستين . فينبغي أن تكون اقامته بمكة يوحى إليه ثلاث عشرة. وهو قول ابن عباس رضي الله عنه: أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه. وبالمدينة عشراً، ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة. أخرجه مسلم. ويأتي برقم١٥٩٢ وهذا القول هو الصحيح كما جزم به النووي وبه قال الجمهور .

(٢) كذا قال . وفي رواية لمسلم : « قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين » . رواه من حديث أنس وعائشة وابن عباس ومعاوية ، وهو الأصح كما قال النووي وغيره .

(٣) هي أكثر من الوفرة ، فالجمة: الشعر الذي نزل إلى المنكبين . والوفرة ما نزل إلى شحمة الأذنين . واللمة التي ألمت بالمنكبين .

(٤) يعني اليوم لأنه آخر من مات من الصحابة رضي الله عنهم كما يأتي .

(٥) هو الذي ليس بجسيم ، ولا نحيف ، ولا طويل، ولا قصير .

(٦) أي خالط البياض والشيب سواد شعره صلى الله عليه وسلم . (٧) أي الشيب ..

(٨) هي واحدة الحجال ، وهي بيت كالقبة لها أزرار وعرى .

(٩) يعني أعلى الكتف . (١٠) أي كجمع الكف وهو صورته بعد أن تجمع الأصابع وتضمها . (١١) جمع خال ، وهو الشامة في الجسد . (كأمثال الثآليل) جمع ثؤلول .

باب : صفة فم النبي ﷺ وعينيه وعقبه

١٥٦٢ — عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ ضليعَ الفم[١] ، أشكلَ العين[٢] ، منهوسَ العقبين . قال : قلت لسماكٍ :ما ضليع الفم ؟ قال : عظيم الفم ، قال : قلت : ما أشكل العين ؟ قال : طويل شقِ العين . قال : قلت : ما منهوس العَقِب ؟ قال : قليل لحم العقب .
(م ٨٤/٧)

باب : في صفة لحية النبي ﷺ

١٥٦٣ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان يكره أن ينتف الرجلُ الشعرةَ البيضاءَ من رأسه ولحيته ، قال : ولم يختضب رسول الله ﷺ ، إنما كان البياض في عَنْفَقَته ، وفي الصُّدْغَين ، وفي الرأس نَبْذٌ[٣] .
(م ٨٥/٧)

باب : في شيب النبي ﷺ

١٥٦٤ — عن أبي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قال : رأيتُ رسول الله ﷺ أبيض، قد شاب[٤] ، كان الحسن بن علي رضي الله عنهما يُشبهه .
(م ٨٥/٧)

باب : صفة شعر النبي ﷺ

١٥٦٥ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يضرب شعرُهُ منكبَيْه . (م ٨٣/٧)

١٥٦٦ — عن أنَس رضي الله عنه قال : كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه . (م ٨٤/٧)

باب : في سدل النبي ﷺ شعره وفرقه

١٥٦٧ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان أهل الكتاب يَسدُلون أشعارهم ، وكـان

---

(١) أي واسعة ، والعرب تمدح بذلك وتذم صغر الفم .

(٢) يعني في بياض عينيه حمرة يسيرة،وهو محمود . وفسره سماك أحد رواة الحديث كما يأتي بأنه طويل شق العين. ولكن العلماء جزموا بخطأه فيه . (٣) العنفقة:هي ما بين الذقن والشفة السفلى ، سواء كان عليها شعر أم لا . ويطلق على الشعر أيضا . (الصدغين) ما بين الأذن والعين ، ويقال ذلك أيضاً للشعر المتدلي من الرأس في ذلك المكان . (نبذ) أي شعرات متفرقة .

(٤) وفي رواية لمسلم : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء ، ووضع زهير بعض أصابعه على عنفقته .

المشركون يَفْرِقُون رؤوسهم ، وكان رسول الله ﷺ يحب موافقَةَ أهلِ الكتاب فيما لم يؤمر به ، فسدل رسول الله ﷺ ناصيتَهُ ثم فَرَقَ بعد . (م ٧/٨٣)

باب : في تبسم رسول الله ﷺ

فيه حديث جابر بن سمرة وقد تقدم في كتاب الصلاة .

باب : كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها

١٥٦٨ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياءً من العذراء في خِدرِها ، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه . (م ٧/٧٨)

باب : طيب رائحة النبي ﷺ ولين مسّه

١٥٦٩ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أزهر اللون ، كأن عرَقَه اللؤلُؤ ، إذا مشى تكفَّأ[1] ، ولا مَسِسْتُ ديباجةً ولا حريرة ألين من كفِّ رسول الله ﷺ ولا شَمِمْتُ مِسكةً ولا عنبرةً أطيبَ من رائحة رسول الله ﷺ . (م ٧/٨١)

١٥٧٠ — عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : صليتُ مع رسول الله ﷺ صلاة الأُولى، ثم خرج إلى أهله وخرجت معه ، فاستقبله وِلدان ، فجعل يمسح خَدَّيْ أحدهم واحداً واحداً ، قال : وأما أنا فمسح خَدِّي ، قال : فوجدت لِيَدِهِ بَرْداً أو ريحاً كأنما أخرجها من جؤنة[2] عطار . (م ٧/٨٠–٨١)

باب : عرق النبي ﷺ في البرد حين يأتيه الوحي

١٥٧١ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كان ليُنزَلُ على رسول الله ﷺ في الغداة الباردة ثم تفيض جَبْهَتُه عرقاً . (م ٧/٨٢)

١٥٧٢ — عن عائشة رضي الله عنها : أن الحارث بن هشام سأل النبي ﷺ : كيف يأتيك الوحي ؟ فقال : « أحياناً يأتيني في مثل صَلْصَلة الجرس، وهو أشدّه عليَّ ثم يَفْصِمُ عنّي[3] وقد وَعَيْتُه، وأحياناً مَلَكٌ في صورة الرجل ، فأعي ما يقول » . (م ٧/٨٢)

(١) أي مال يميناً وشمالا كما تكفأ السفينة .

(٢) هي السفط الذي فيه متاع العطار .

(٣) ليس في الاصل « عني » .

باب : طيب عرق النبي ﷺ

١٥٧٣ — عن أنَس رضي الله عنه قال : دخل علينا النبي ﷺ ، فقال[1] عندنا ، فعَرِقَ ، وجاءت أمّي بقارورة فجعلت تَسْلُتُ العَرَقَ فيها ، فاستيقظ النبي ﷺ فقال : « يا أمّ سُلَيْمٍ ما هذا الذي تَصْنَعين » ؟ قالت : هذا عرَقُكَ ، نجعله في طيبنا وهو من أطيب الطيب . (م ٨١/٧)

باب : التبرك من عرق النبي ﷺ

١٥٧٤ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يدخل بيت أمّ سُلَيْمٍ فينام على فراشها ، وليست فيه . قال : فجاء ذات يوم فنام على فراشها فأُتِيَتْ ، فقيل لها : هذا النبي ﷺ نائم في بيتك على فراشك ، قال : فجاءت وقد عَرِقَ واستنقع عرقه على قطعة أديم على الفراش ، ففتحت عَتيدتَها[2] فجعلت تنشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها ، ففزع النبي ﷺ[3] ، فقال : « ما تَصْنَعين يا أمّ سُلَيْمٍ » ؟ فقالت : يا رسول الله نرجو بركته لصبياننا . قال : « أَصَبْتِ » . (م ٨١/٧–٨٢)

باب : في قرب النبي ﷺ من الناس وتبركهم به

١٥٧٥ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا صلّى الغداةَ ، جاء خدمُ المدينةِ بآنيتهم فيها الماء ، فما يؤتى بإناء إلا غَمَسَ يده فيها ، فربما[4] جاؤوه في الغداة الباردة فيغمسُ يده فيها . (م ٧٩/٧)

١٥٧٦ — عن أنَس رضي الله عنه قال : لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يَحْلِقُهُ ، وأطاف به أصحابه ، فما يريدون أن تقع شعرةٌ إلا في يد رجلٍ . (م ٧٩/٧)

١٥٧٧ — عن أنَس رضي الله عنه : أن امرأةً كان في عقلها شيءٌ ، فقالت : يا رسول الله إن لي إليك حاجةً ، فقال : « يا أُمَّ فلان انْظُرِي أيَّ السِّكَكِ شئت حتى أقضيَ لكِ حاجَتَكِ » ، فخلا معها في بعض الطرق ، حتى فرغت من حاجتها . (م ٧٩/٧–٨٠)

باب : كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالصبيان والعيال

١٥٧٨ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : ما رأيت أحداً كان أرحم الناس[5] بالعيال من

---

(١) أي نام للقيلولة .
(٢) هي كالصندوق الصغير تجعل المرأة فيه ما يعز من متاعها .
(٣) أي استيقظ من نومه .
(٤) الأصل (فيه ، وربما) والتصحيح من « مسلم » و « المسند » (١٣٧/٣) .
(٥) ليس في « مسلم » (الناس) .

رسول الله ﷺ قال : كان إبراهيم مُسْتَرْضَعاً له في عوالي المدينة ، فكان ينطلق ونحن معه فيَدْخُلُ البَيْتَ وأنه لَيُدَّخَنُ وكان ظئره(١) قيْناً(٢) فيأخذه فيُقَبِّلُهُ ، ثم يرجع. قال عمروٌ: فلما توفي إبراهيم قال رسول الله ﷺ : « إن إبراهيم ابني وإنه مات في الثدي ، وإن له لظئرين تكَمّلان رضاعَه في الجنة » .
(م ٧/٧٦–٧٧)

١٥٧٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن الأقرعَ(٣) بن حابس أبصر النبي ﷺ يُقَبِّلُ الحسنَ فقال : إن لي عَشَرَةً من الوَلَد ، ما قَبَّلْتُ واحداً منهم ! فقال رسول الله ﷺ : « إنه من لا يرحم لا يُرْحم » . (م ٧/٧٧)

باب : رحمة النبي ﷺ النساء وأمره السوّاق بهن بالرفق

١٥٨٠ — عن أنَس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وغلامٌ أسود يقال له أنْجَشَةُ يحدو ، فقال له رسول الله ﷺ : « يا أنجشةُ رويدَكَ سَوْقاً بالقوارير » . (م ٧/٧٨)

باب : في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه إلى الحرب

١٥٨١ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ أحسنَ الناس ، وكان أجودَ الناس ، وكان أشجعَ الناس ، ولقد فزِعَ أهلُ المدينة ذات ليلة ، فانطلق ناسٌ قِبَلَ الصوت ، فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعاً ، وقد سبقهم إلى الصوت وهو على فرس لأبي طلحة عُرْيٍ في عنقه السيف ، وهو يقول : « لم تُراعوا ، لم تُراعوا » . قال : وجدناه بَحْراً ، أو إنه لبحر(٣) ، قال : وكان فرساً يُبَطَّأُ(٤) .
(م ٧/٧٢)

باب كان النبي ﷺ من أحسن الناس خلقاً

١٥٨٢ — عن أنَس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خُلُقاً ، فأرسلني يوماً لحاجة فقلت : والله لا أذهب ، وفي نفسي أنْ أذهب لِما أمرني به نبي الله ﷺ ، فخرجتُ حتى أمُرَّ على الصبيان(٥) ، وهم يلعبون في السوق ، فإذا رسول الله ﷺ قد قبض بقفاي من ورائي ، قال : فنظرتُ إليه وهو يضحك ، فقال : « يا أُنَيْسُ ! أذهبت حيث أمرتُك » ؟ قال : قلت : نعم ، أنا أذهب يا رسول الله ، قال أنس : والله لقد خدمتُه تسعَ سنين ما علمته قال لشيء صنعته : « لِمَ فعلتَ كذا وكذا » ، أو لشيء تركتُه : « هلاَّ فعلت كذا وكذا » . (م ٧/٧٤)

---

(١) هو زوج المرضعة ، وتسمى المرضعة أيضاً ظئراً . (٢) الحداد .
(٢) الأصل (أقرع) .
(٣) أي واسع الجري كالبحر . (٤) يعني يعرف بالبطء والعجز وسوء السير .
(٥) في « مسلم » (صبيان) .

باب : صفة حديث النبي ﷺ

١٥٨٣ — عن عروة بن الزبير قال : كان أبو هريرة يحدِّثُ ويقول : اسمعي يا ربَّةَ الحُجْرَةِ ، اسمعي يا ربةَ الحُجْرة ، وعائشة رضوان الله عليها تُصلي ، فلما قضت صلاتَها قالت لعروة : ألا تسمع إلى هذا ومقالَتِه آنفاً ؟ إنما كان النبي ﷺ يحدِّثُ حديثاً لو عدَّه العادُّ لأحصاه . (م ٨/٢٢٩)

باب : كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة

١٥٨٤ — عن شقيق أبي وائل قال : كان عبد الله يُذَكِّرُنا كل يوم خميس فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن إنا نحب حديثك ونشتهيه ، ولوَدِدْنا أنك حدثتنا كلَّ يوم ، فقال : ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أُمِلَّكم ، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهية السآمة علينا .
(م٨/١٤٢)

باب : كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير

١٥٨٥ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ أجود الناس بالخير ، وكان أجود ما يكون في شهر رمضان ، إن جبريل عليه السلام كان يَلْقاه في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ . فيَعْرِضُ عليه رسول الله ﷺ القرآن ، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله ﷺ أجْوَدَ بالخير من الريح المرسلة[1] . (م ٧/٧٣)

باب : ما سئل النبي ﷺ شيئاً قط فقال لا

١٥٨٦ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا .
(م ٧/٧٤)

١٥٨٧ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رجلاً سأل النبي ﷺ غنماً بين جبلين ، فأعطاه إياه ، فأتى قومه فقال : أيْ قوم اسلموا ، فوالله إن محمداً ﷺ ليُعطي عطاءً ما يخاف الفقرَ ، فقال أنَس : إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا ، فما يُسلِمُ حتى يكون الإسلام أحبَّ إليه من الدنيا وما عليها .
(م٧/٧٤ —٧٥)

باب : في عطاء النبي ﷺ وعظمه وكثرته

١٥٨٨ — عن ابن شهاب قال : غزا رسول الله ﷺ غزوةَ الفتحِ فتحِ مكة ، ثم خرج رسول الله

---

(١) أي في اسراعها وعمومها .

ﷺ بمن معه من المسلمين ، فاقتتلوا بحُنَيْنٍ ، فنصر الله دينه والمسلمين ، وأعطى رسول ﷺ الله يومئذ صفوان بن أمية مائة من النَّعَمِ ، ثم مائة ، ثم مائة ، قال ابن شهاب : حدثني سعيد بن المسيّب أن صفوان قال : والله لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني وإنه لأبغضُ الناسِ إليَّ ، فما برِحَ يُعطيني حتى أنه لأحب الناس إليَّ . (م ٧/٧٥)

باب : في عِداته ﷺ

١٥٨٩ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لو قد جاءنا مال البحرين ، لقد أعطيتُكَ هكذا وهكذا وهكذا » ، وقال بيديه جميعاً ، فقُبِضَ النبي ﷺ قبلَ أن يجيء مال البحرين ، فقدم على أبي بكر رضي الله عنه بعده فأمر منادياً فنادى : من كانت له على النبي ﷺ عِدَةٌ أو دَيْن فليأت ، فقمت فقلت : إن النبي ﷺ قال : لو قد جاءنا مالُ البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا . فحَثَى أبو بكر مرة ، ثم قال لي : عُدَّها ، فعددتها فإذا هي خمسمائة ، فقال : خذ مثلَيها . (م ٧/٧٥–٧٦)

باب : في عدد أسماء النبي ﷺ

١٥٩٠ — عن جُبَيْر بن مطعم رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن لي أسماءً ، أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يُحشَرُ الناسُ على قدَمَيَّ ، وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد » ، وقد سماه الله رؤوفاً رحيماً . (م ٧/٨٩)

١٥٩١ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماءً فقال : « أنا محمد ، وأحمد ، والمُقَفَّي ، والحاشر ، ونبي التوبة ، ونبي الرحمة » . (م ٧/٩٠)

باب : كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة

١٥٩٢ — عن ابن عباس قال : أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثَ عشْرَةَ سنةً يُوحى إليه ، وبالمدينة عشراً ، ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة[1] . (م ٧/٨٨)

١٥٩٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أقام رسول الله ﷺ بمكة خمسَ عشرةَ سنةً[2] ، يسمع الصوت ، ويرى الضوء سبع سنين ، ولا يرى شيئاً ، وثمان سنين يُوحَى إليه ، وأقام بالمدينة عشراً . (م ٧/٨٩)

(١) هذا أصح الأقوال في عمره صلى الله عليه وسلم وأشهرها وعليه الجمهور . وأنظر التعليق على الحديث رقم ١٥٥٦ .

(٢) هذه رواية شاذة لمخالفتها للراوية السابقة ، وعليها أكثر الرواة عن ابن عباس .

باب : كم سن النبي ﷺ يوم قُبض

١٥٩٤ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : قُبض رسولُ الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين ، وأبو بكر الصديق وهو ابن ثلاث وستين ، وعمر وهو ابن ثلاث وستين . (م ٧/٨٧)

١٥٩٥ — عن عمار مولى بني هاشم قال : سألت ابن عباس : كم أتى لرسول الله ﷺ يوم مات . فقال : ما كنت أحسبُ مثلَك من قومه يخفى عليه ذلك[١] ، قال : قلت : إني قد سألت الناسَ فاختلفوا عليَّ ، فأحببت أن أعلم قولك فيه . قال : أتَحْسُبُ ؟ قال : قُلت : نعم . قال: أمْسِك أربعين بُعِثَ لها خَمْسَ عَشْرَةَ بمكة ، يأمن ويخاف ، وعَشْرَ من مهاجره إلى المدينة . وقد تقدم حديث أنس أنه ﷺ توفي وهو ابن ستين سنة [رقم ١٥٥٦]. (م ٧/٨٨—٨٩)

باب : إذا رحم الله أمةً قَبَضَ نبيها قبلها

١٥٩٦ — عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن الله عز وجل إذا أراد رَحْمَةَ أمة من عباده ، قَبَضَ نبيها قبلها ، فجعله لها فَرَطاً ، وسلفاً بين يديهـا ، وإذا أراد هَلَكَةَ أمة عذبها ونبيُّها حَيٌّ ، فأهلكها وهو ينظر ، فأقرَّ عينه بهَلَكَتِها حين كذبوه وعصوا أمْرَهُ » . (م ٧/٦٥)

باب : في قوله تعالى : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك) الآية

١٥٩٧ — عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما : أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شِراج الحرة[٢] التي يسقون بها النخل ، فقال الأنصاريُّ : سرِّح الماء يمر ، فأبى عليهم ، فاختصموا عند رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ للزبير : « اسْقِ يا زبير ، ثم أرسلِ الماء إلى جارك »[٣] ، فغضب الأنصاري ، فقال : يا رسول الله أنْ كان ابنَ عمتك[٤] . فتَلَوَّنَ وجهُ نبي الله ﷺ ، ثم قال : « يا زبير اسْقِ ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجَدْر[٥] » . فقال الزبير : والله إني لأحسِب هذه الآية نزلت في ذلك : (فلا وربك لا يؤمنون) الآية . (م ٧/٩١)

باب : في اتباع النبي ﷺ وقوله تعالى : (لا تسألوا عن أشياء إن تُبْدَ لكم تسؤكم)

١٥٩٨ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : بلغ رسولَ الله ﷺ عن أصحابه شيء ، فخطب

---

(١) في « مسلم » (ذاك) .

(٢) هي مسايل الماء ، واحدها (شرجة) و (الحرة) : هي الأرض الملبسة فيها حجارة سود .

(٣) أي شيئاً يسيراً دون قدر حقك ثم أرسله .

(٤) أي حكمت له بالتقديم لأجل أنه ابن عمتك !

(٥) هو الجدار ، ومعنى يرجع يصير إليه ، والمراد بالجدر أصل الحائط .

فقال : « عُرضت عليَّ الجنة والنار فلم أر كاليوم في الخير والشَّرّ ، ولو تعلمون ما أعلم ، لضَحِكْتُمْ قليلاً ، ولبكيتم كثيراً » ، قال : فما أتى على أصحاب رسول الله ﷺ يومٌ أشدُّ منه . قال : غَطَّوْا رؤوسَهم ولهم خَنين ، قال : فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : رضينا بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد نبياً ، قال : فقام ذلك[1] الرجل فقال : من أبي ؟ قال : « أبوك فلان » ، فنزلت هذه الآية[2] : (يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تُبْدَ لكم تَسُؤْكم) . (م ٩٢/٧)

١٥٩٩ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أعظم المسلمين في المسلمين جُرماً مَنْ سأل عن شيء لم يُحَرَّمْ على المسلمين فَحُرِّمَ عليهم من أجلِ مسألته » . (م ٩٢/٧)

١٦٠٠ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رجلاً قال : يا رسول الله أين أبي ؟ قال : « في النار » . قال : فلما قَفَّى[3] الرجل دعاه فقال : « إن أبي وأباك في النار » . (م ١٣٢/١–١٣٣)

باب : في الانتهاء عما نهى عنه النبي ﷺ وترك الاختلاف عليه في المسألة

١٦٠١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم ، فإنما أهْلَكَ الذين من قبلكم ، كثرةُ مسائلهم ، واختلافهم على أنبيائهم » . (م ٩١/٧)

باب : فيما أخبر به النبي ﷺ من أمر الدين والفرق بينه وبين الرأي للدنيا

١٦٠٢ — عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال : مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل ، فقال : « ما يصنع هؤلاء » ؟ فقالوا : يُلَقِّحونَه : يجعلون الذكر في الأنثى فيَلْقَحُ ، فقال رسول الله ﷺ : « ما أظن يغني ذلك شيئاً » ، قال : فأُخْبِروا بذلك فتركوه ، فأُخْبِرَ رسول الله ﷺ بذلك ، فقال : « إن كان ينفعهم ذلك فَلْيَصْنَعُوهُ ، فإني إنما ظننت ظناً ، فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به ، فاني لن أكذب على الله عز وجل » . (م ٩٥/٧)

باب : تمني رؤية النبي ﷺ والحرص عليه

١٦٠٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفس محمد بيده[4]

---

(١) في « مسلم » (ذاك) .
(٢) ليس في « مسلم » (هذه الآية) .
(٣) أي ولى قفاه منصرفا .
(٤) في « مسلم » (في يده) .

لَيأتِيَنَّ على أحدكم يوم ولا يراني ، ثم لأن يراني أحبُّ إليه من أهله وماله معهم » . قال أبو اسحق (يعني إبراهيم[1] بن سفيان) : المعنى فيه عندي لأن يراني معهم أحبُّ إليه من أهله وماله ثم لا يراني[2] ، وهو عندي مقدَّمٌ مؤخَّرٌ .
(م ٩٦/٧)

باب : فيمن يود رؤية النبي ﷺ بأهله وماله

١٦٠٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « مِن أشد أمتي لي حباً ناسٌ يكونون بعدي ، يود أحدهم لو رآني بأهله وماله » .
(م ١٤٥/٨)

---

(١) الأصل (ابن محمد بن سفيان) والتصحيح من « شرح النووي » .
(٢) ليس في « مسلم » ثم لا يراني .

كتاب ذكر الأنبياء وفضلهم

باب : في ابتداء خلق آدم عليه السلام

١٦٠٥ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال : « خلق الله عزَّ وجلَّ التربةَ يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الإثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدمَ العصر من يوم الجمعة ، في آخر الخَلْقِ في آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل » . (م ١٢٧/٨)

باب : في فضل إبراهيم الخليل عليه السلام

١٦٠٦ ــ عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا خيرَ البَرِيّةِ ! فقال رسول الله ﷺ : « ذاك إبراهيم عليه السلام » . (م ٩٧/٧)

باب : اختتان إبراهيم عليه السلام

١٦٠٧ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اخْتَتَنَ إبراهيمُ النبيُّ عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقَدُوم[1] » . (م ٩٧/٧)

باب : قول إبراهيم عليه السلام : (رب أرني كيف تحيي الموتى) وذكر لوط ويوسف عليهما السلام

١٦٠٨ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « نحن أحق بالشَّك من إبراهيم ، إذ قال : (رب أرني كيف تحيي الموتى ، قال : أولم تؤمن ، قال : بلى ولكن ليطمئن قلبي) ، ويرحم الله لوطاً ، لقد كان يأوي إلى ركن شديدٍ ، ولو لبثتُ في السجن طولَ لَبْثِ يوسف لأجَبْتُ الداعي » . (م ٩٨/٧)

باب : في قول إبراهيم عليه السلام : (إني سقيم) و(بل فعله كبيرهم هذا) وفي سارة « هي أختي »

١٦٠٩ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لم يكذب إبراهيم النبي عليه السلام قطُّ ، إلا ثلاثَ كَذَباتٍ ؛ ثِنْتَيْن في ذات الله: قوله (إني سقيم)، والثانية[2] قوله :(بل فعله كبيرهم

---

(١) هو آلة النجار ، وقيل : موضع بالشام ، والأكثر على الأول . والله أعلم .

(٢) في مسلم : وقوله .

هذا)، وواحدة في شأن سارة، فإنه قدم أرض جَبّار، ومعه سارة وكانت من[1] أحسن الناس ، فقال لها : إنّ هذا الجبار إنْ يَعلَمْ أنكِ امرأتي يَغْلبْني عليك ، فإن سألكِ فأخبريه أنك أختي ، فإنك أختي في الإسلام ، فإني لا أعلم في الأرض مسلماً غيري وغيرك ، فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبّار ، أتاه فقال[2] : لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك، فأرسَلَ إليها ، فأُتِيَ بها ، وقام[3] إبراهيم عليه السلام إلى الصلاة ، فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بَسط يَدَه إليها ، فقُبِضَتْ يَدُه قبضةً شديدةً فقال لها : ادْعي اللهَ أن يُطْلِقَ يَدي ، ولا أضُرُّكِ ، فَفَعَلَتْ، فَعادَ، فَقُبِضَتْ أشدَّ من القبضة الأولى ، فقال لها مثلَ ذلك ، ففعلت ، فعاد ، فَقُبِضَتْ أشدَّ من القَبْضَتَيْن الأُولَيَيْن ، فقال : ادْعِي الله أن يُطْلِقَ يدي ، فلكِ الله أن لا أضُرَّكِ ، ففعلت ، وأُطلِقَتْ يَدُه ، ودعا الذي جاء بها فقال له : إنك إنما أتَيتَني بشيطان ، ولم تأتني بإنسان ، فأخرجْها من أرضي وأعطها هاجرَ ، قال : فأقبَلَتْ تمْشي ، فلما رآها إبراهيم عليه السلام انصرف[4] فقال لها : مَهْيَمْ ؟[5] قالت : خيراً . كفَّ اللهُ يَدَ الفاجر ،وأخدم خادِماً ». قال أبو هريرة: فتلك أُمُّكُمْ يا بني ماءِ السماء. (م ٧/٩٨–٩٩)

باب : في ذكر موسى عليه السلام، وقوله تعالى :(فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها)

١٦١٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان موسى عليه السلام رجلاً حيياً . قال : فكان لا يرى مُتَجَرِّداً ، قال : فقال بنو إسرائيل : إنه آدَرُ[6] ، قال: فاغتسل عند مُوَيْه[7] ، فوضع ثوبَه على حجر ،فانطلق الحجر يسعى ،واتَّبَعَهُ بعصاه يَضْربُهُ: ثوبي حَجَرُ، ثوبي حَجَرُ ! حتى وقف على ملأٍ من بني إسرائيل ، ونزلت : (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذَوْا موسى فبرّأه الله مما قالوا وكان عند الله وَجيها) . (م ٧/٩٩)

باب : في قصة موسى مع الخضر عليهما السلام

١٦١١ — عن سعيد بن جبير قال : قُلْتُ لابن عباس : إن نَوْفاً البكالي يزعم أن موسى عليه السلام صاحبَ بني إسرائيلَ ، ليس هو موسى صاحب الخضِر! فقال : كَذَبَ عدو الله ، سمعت أُبَيَّ بنَ كَعْب يَقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قام موسى خطيباً في بني إسرائيل ، فسئل : أيُّ الناس أعلم ؟ فقال : أنا أعلم ، قال : فَعَتَبَ الله عليه إذ لم يردَّ العلم إليه، فأوحى الله إليه : إن عبداً من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك ، قال موسى : أيْ ربِّ كيف لي به ؟ فقيل له : احمل حوتاً في

(١) ليس في « مسلم » (من) .
(٢) في مسلم : فقال له .
(٣) في « مسلم » (فقام) .
(٤) يعني من الصلاة التي كان قام إليها .
(٥) أي ما شأنك وما خبرك
(٦) هو عظيم الخصيتين
(٧) تصغير (ماء) .

مكتل (١) فحيث تفقدُ الحوت فهو ثَمّ ، فانْطَلَقَ ، وانطلق معه فتاه ، وهو يوشع بن نون ، فحمل موسى عليه السلام حوتاً في مكتلٍ ، وانطلق هو وفتاه يمشيان حتى أتيا الصخرة ، فرَقَدَ موسى وفتاه ، فاضطرب الحوت(٢) في المكتل حتى خرج من المكتل فسقط في البحر ، قال : وأمسك الله عنه جرية الماء ، حتى كان مثلَ الطاق ، فكان للحوت سَرَباً ، وكان لموسى ولفتاه(٣) عجباً ، فانطلقا بقيةَ يومهما وليلتهما ونسي صاحبُ موسى أن يخبره ، فلما أصبح موسى عليه السلام قال لفتاه : (آتنا(٤) غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصباً) . قال : ولم يَنْصَبْ حتى جاوز المكان الذي أُمِرَ به ، قال : (أرأيت إذ أوينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره واتخذ سبيله في البحر عجباً) . قال موسى : (ذلك ما كنّا نَبْغِ (٥) فارتدّا على آثارهما قَصَصا) قال : يقصان آثارهما ، حتى أتيا الصخرة فرأى رجلاً نائماً(٦) مُسَجّىً عليه بثوب ، فسلم عليه موسى ، فقال له الخَضِر : أنّى بأرضك السلام ؟ قال : أنا موسى ، قال : موسى بني إسرائيل؟ قال : نعم ، قال : إنك على علمٍ من علم الله عَلَّمَكَهُ الله لا أعلمه ، وأنا على علمٍ من علم الله علمنيه لا تعلمه ، قال له موسى عليه السلام : (هل أتَّبِعك على أن تعلمني مما عُلِّمتَ رشداً ، قال : إنك لن تستطيع معي صبراً ، وكيف تصبر على ما لم تحط به خبراً . قال : ستجدني إن شاء الله صابراً ولا أعصي لك أمراً) . قال له الخضر : (فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى أُحدِثَ لك منه ذكراً) . قال : نعم . قال : فانطلق الخَضِر وموسى يمشيان على ساحل البحر ، فمرت بهما سفينة فكَلَّماهُمْ أن يحملوهما ، فعرفوا الخَضِر فحملوهما بغير نَوْل ، فعمد الخَضِر إلى لوح من ألواح السفينة فنَزَعَهُ ، فقال له موسى : قومٌ حملونا بغير نول عَمَدْتَ إلى سفينتهم فخرَقْتَها لتغرق أهلها لقد جئت شيئاً إمرا ، (قال : ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبرا . قال : لا تؤاخذني بما نسيتُ ولا ترهقني من أمري عُسرا) . ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على الساحل إذا غلامٌ يلعب مع الغلمان ، فأخذ الخَضِر برأسه فاقتلعه بيده فقتله ، فقال موسى : (أقَتَلْتَ نفساً زكيةً(٧) بغير نفسٍ لقد جئتَ شيئاً نُكرا) . قال : (ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي صبرا) . قال — وهذه أشد من الأولى — (قال : إن سألتك عن شيءٍ بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا . فانطلقا . حتى إذا أتيا أهل قريةٍ استطعما أهلها فأبوا أن يُضَيِّفُوهما ، فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه) . يقول : مائل ، قال الخَضر بيده هكذا فأقامه . قال له موسى : قوم أتيناهم فلم يضيفونا ولم يطعمونا و (لو(٨) شئت لاتخذت عليه أجرا . قال : هذا فراق بيني وبينك ، سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا) . قال رسول الله ﷺ : « يرحم الله موسى لوددت أنه كان صبر حتى يُقَصَّ علينا من أخبارهما » . وقال : وقال رسول الله ﷺ : « كانت الأولى من موسى نسياناً » . قال : « وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم نقر في البحر فقال له الخضر : ما

---

(١) هو القفة والزنبيل .

(٢) أي تحرك ، قال في « الشرح » : لأنه أصابه من ماء عين الحياة !

(٣) في « مسلم » وفتاه .

(٤) في الأصل (ائتنا) وما أثبتنا من « مسلم » وهو الموافق للمصحف .

(٥) في الأصل وفي مسلم « نبغي » والتصحيح من القرآن الكريم .

(٦) ليس في « مسلم » (نائماً) .

(٧) في « مسلم » : (زاكية) على قراءة نافع ومن معه .

(٨) في « مسلم » (لو) بدون الواو .

نقص علمي وعلمك من علم الله عز وجل إلا مثل ما نقص هذا العصفور من البحر». قال سعيد بن جبير : وكان ابن عباس رضي الله عنهما[1] يقرأ : (وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا) . وكان يقرأ : (وأما الغلام فكان كافرا) .[2] (م ٧/١٠٣–١٠٥)

باب : في قول النبي ﷺ : لا تفضلوا بين أنبياء الله

١٦١٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما يهودي يعرض سِلْعةً له أُعطِيَ بها شيئاً كرهه ، أو لم يرضه ، (شك عبد العزيز) قال : لا والذي اصطفى موسى على البشر . قال : فسمعه رجل من الأنصار ، فلطم وجهه قال : تقول : والذي اصطفى موسى على البشر ورسول الله ﷺ بين أظهرنا . قال : فذهب اليهودي إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا أبا القاسم إن لي ذمةً وعهداً ، وقال : فلان لطم وجهي . فقال رسول الله ﷺ : « لِمَ لطمت وجهه » ؟ قال : قال يا رسول الله : والذي اصطفى موسى على البشر ، وأنت بين أظهرنا . قال : فغضب رسول الله ﷺ حتى عُرِفَ الغضب في وجهه ، ثم قال : « لا تُفَضِّلوا بين أنبياء الله ، فإنه يُنفخ في الصور ، فيَصْعَقُ من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله . قال : ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أولَ من بُعث أو في أول من بُعث ، فإذا موسى آخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بِصَعْقَتِه يومَ الطور ، أو بعث قبلي ، ولا أقول : إن أحداً أفضلُ من يونس بن متى » .
(م ٧/١٠٠–١٠١)

باب : في وفاة موسى عليه السلام

١٦١٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « جاء ملك الموت[3] إلى موسى عليه السلام ، فقال له : أجِبْ ربَّك ، قال : فلطم موسى عليه السلام عينَ مَلَك الموت ففقأها ، قال : فرجع المَلَك إلى الله تعالى فقال : إنك أرسلتني إلى عبد[4] لا يريد الموت وقد فقأ عيني ، قال : فرد الله إليه عيْنَه ، وقال ارجع إلى عبدي فقُل : الحياةَ تريد ؟ فإن كنت تريد الحياة ، فضَعْ يدك على متن ثور فما توارت يَدُكَ من شعرة فإنك تعيش بها سنة . قال : ثم مَه ؟ قال : ثم تموت . قال : فالآن من قريب ، رَبِّ أمِتني من الأرض المقدسة رَمْيَةً بحجر». قال رسول الله ﷺ : « والله لو أني عنده لأريْتُكُم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر » . (م ٧/١٠٠)

باب : في قول النبي ﷺ مررت على موسى عليه السلام يصلي في قبره

١٦١٤ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «أتيْتُ (وفي رواية هدّاب)

---

(١) ليس في « مسلم » : (ابن عباس رضي الله عنهما). (٢) لعل هذه القراءة على وجه التفسير للآية ، وإلا فان نصها في القرآن (وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا) . وكذا الآية الأخرى نصها (وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين فخشينا أن يرهقهما طغيانا وكفرا) فقوله في هذه القراءة (... فكان كافرا) خرج مخرج التفسير أيضاً . والله أعلم .

(٣) أي في صورة بشر كما في رواية للامام أحمد بسند صحيح .

(٤) زاد في « مسلم » : لك .

مررت على موسى ليلة أُسرِيَ بي عند الكثيب الأحمر ، وهو قائم يصلي في قبره » . (م ١٠٢/٧)

باب : في ذكر يوسف عليه السلام

١٦١٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل : يا رسول الله من أكرم الناس ؟ قال : « **أتقاهم** » قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : « فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله **ابن** خليل الله » . قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال: « فعن معادنِ العرب تسألوني ؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » . (م ١٠٣/٧)

باب : في ذكر زكريا عليه السلام

١٦١٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «كان زكرياء نجاراً » . (م ١٠٣/٧)

باب : في ذكر يونس عليه السلام

١٦١٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال:« قال يعني الله عز وجل: لا ينبغي لعبدٍ لي (وقال ابن مثنى لعبدي) أن يقول أنا خير من يونس بن متّى » . (م ١٠٢/٧)

باب : ذكر عيسى عليه السلام

١٦١٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولى والآخرة » . قالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : « الأنبياء إخوة من علاّتٍ[1] ، وأمهاتهم شتى ، ودينهم واحد ، فليس بيننا نبي » . (م ٩٦/٧)

باب : مسّ الشيطان كل مولود إلا مريم وابنها عليهما السلام

١٦١٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ما من مولود يولد إلا نَخَسَهُ الشيطان ، فيستهل صارخاً من نَخْسَةِ الشيطان إلا ابنَ مريم وأمّه » . ثم قال أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم : (وإني أعيذها بكَ وذريتها من الشيطان الرجيم) . (م ٩٦/٧)

باب : قول عيسى عليه السلام آمنت بالله وكذبت نفسي

١٦٢٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رأى عيسى بن مريم رجلاً يسرق فقال له عيسى : سرقْتَ ؟ قال : كلا والذي لا إله إلا هو ، فقال عيسى : آمنت بالله ، وكذّبْتُ نفسي[2] » . (م ٩٧/٧)

---

(١) قال العلماء : العلات : هم الاخوة لأب من امهات شتى ، وأما الأخوة من الأبوين فيقال لهم : أولاد الأعيان .

(٢) أي صدقت من حلف بالله،وكذبت ما ظهر لي من كون الأخذ المذكور سرقة، فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حق، أو ما أذن له صاحبه في أخذه ، أو لم يقصد النصب والاستيلاء .

كتاب فضائل أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم

باب : فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقوله ﷺ ما ظنك باثنين الله ثالثهما

١٦٢١ – عن أَنَس بن مالك رضي الله عنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال : نظرتُ إلى أقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار ، فقلت : يا رسول الله ! لو أن أحدَهم نظر إلى قدميه أبْصَرَنا تحْتَ قدميه ، فقال : « يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثُهما » . (م ١٠٨/٧)

باب : قوله ﷺ إن أمنَّ عليَّ في صحبته وماله أبو بكر

١٦٢٢ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال : « عبد خيَّره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عنده » . فبكى أبو بكر رضي الله عنه وبكى، وقال[1] : فَدَيْناك بآبائنا وأمهاتنا ، قال: فكان رسول الله ﷺ هو المُخَيَّرُ ، وكان أبو بكر أعلمنا به ، وقال رسول الله ﷺ : « إن أمَنَّ الناس عليَّ في ماله وصُحْبَتِهِ أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً ، لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن أخوَّةُ الإسلام، لا تُبْقَيَنَّ في المسجد خوخةٌ إلا خوخة أبي بكر » . (م ١٠٨/٧)

باب : أحب الناس إلى النبي ﷺ أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه

١٦٢٣ – عن أبي عثمان قال : أخبرني عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ بعثه على جيشِ ذاتِ السلاسل فأتيته فقلت : أيُّ الناس أحبُّ إليك ؟ قال : « عائشة » ، قلتُ : من الرجال ؟ قال : « أبوها » ، قلت : ثم من ؟ قال : « ثم[2] عمر » فعد رجالاً . (م ١٠٩/٧)

باب : اجتماع أعمال البر للصدّيق ودخوله الجنة

فيه حديث أبي هريرة وقد تقدم في الزكاة [رقم ٥٤٣] .

باب : في قول النبي ﷺ : فإني أومن به أنا وأبو بكر وعمر

١٦٢٤ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بينما رجل يسوق بقرةً له قد حمل عليها التفتَتْ إليه البقرةُ فقالتْ : إني لم أُخلَقْ لهذا ، ولكني إنما خُلِقْتُ للحرث » . فقال الناس : سبحان الله تعجباً وفزَعاً : أبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ ؟ فقال رسول الله ﷺ : « فإني أُومنُ به أنا[3] وأبو بكر

---

(١) في مسلم « فقال » .

(٢) ليس في « مسلم » (ثم) .

(٣) ليس في « مسلم » (أنا) .

وعمر » . قال أبو هريرة : فقال[1] رسول الله ﷺ : « بينا راعٍ في غَنَمِهِ عدا عليه الذئب ، فأخذ منها شاةً ، فطلبه الراعي ، حتى استنقذها منه ، فالتفت إليه الذئب فقال له : من لها يوم السَّبُعِ ؟ يوم ليس لها راعٍ غيري ». فقال الناس: سبحان الله ! فقال رسول الله ﷺ : « فإني أومن بذلك أنا وأبو بكر وعمر »
(م ٧/١١١)

باب : مرافقة الصديق والفاروق النبي ﷺ

١٦٢٥ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : وُضِعَ عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه على سريره ، فتكنَّفَهُ الناس يدعون ويُثْنُون ويصلُّون عليه قبل أن يُرْفَعَ ، وأنا فيهم ، قال : فلم يَرُعْني إلاَّ برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي ، فالتفتُّ إليه فإذا هو عليٌّ رضي الله عنه ، فَتَرَحَّمَ على عمر وقال : ما خلَّفْتَ أحداً أحبَّ إليَّ أن ألقى اللهَ بمثل عمله منك ، وايْمُ الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك وذاك أني كنتُ أُكَثِّر ما[2] أسمع رسول الله ﷺ يقول : « جئت أنا وأبو بكر وعمر ، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر ، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر ، فإن كنتُ لأرجو أو لأظن أن يجعلكَ الله معهما » .
(م ٧/١١١—١١٢)

باب : استخلاف الصديق رضي الله عنه

١٦٢٦ — عن ابن أبي مُلَيْكَة قال : سمعت عائشةَ رضي الله عنها ، وسُئِلَتْ من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخْلَفَهُ ؟ قالت : أبو بكر ، فقيل لها : ثم مَنْ بعد أبي بكر ؟ قالت : عمر . ثم قيل لها : مَنْ بعد عمر ؟ قالت : أبو عُبَيْدَةَ بن الجراح . ثم انتهت إلى هذا . (م ٧/١١٠)

١٦٢٧ — عن محمد بن جُبَيْر بن مطعم عن أبيه : أن امرأةً سألت رسول الله ﷺ شيئاً ، فأمرها أن ترجع إليه ، فقالت : يا رسول الله أرأيت إن جئت فلم أجدك . قال أبي : كأنها تعني الموت . قال : « فان لم تجديني فأتي أبا بكر » . (م ٧/١١٠)

١٦٢٨ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ في مرضه : « ادْعِي لي أبا بكر أباك ، وأخاك ، حتى أكتُبَ كتاباً ، فإني أخافُ أنْ يتمنَّى مُتَمَنٍّ ، ويقول قائل أنا أولى ، ويأبى الله والمؤمنون إلاَّ أبا بكر » . (م ٧/١١٠)

باب : فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

١٦٢٩ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بينا أنا نائم رأيت الناس

---

(١) في « مسلم » (قال) .

(٢) ليس في « مسلم » (ما) . وعلى الهامش : كنت كثيراً أسمع » .

يُعْرَضُون عليَّ(١)، وعليهم قُمُصٌ، منها ما يبلغ الثُّدِيَّ، ومنها ما يبلغ دون ذلك، ومرَّ عمر بن الخطاب وعليه قميصٌ يجرُّه»، قالوا: ماذا أوَّلْتَ ذلك يا رسول الله؟ قال: «الدِّينَ». (م ١١٢/٧)

١٦٣٠ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بينا أنا نائم إذْ رأيت قَدَحاً أُتيتُ به فيه لَبَنٌ فشربت منه حتى إني لأرى الريَّ يجري في أظفاري، ثم أعطَيْتُ فضلي عمرَ بن الخطاب». قالوا: فما أوَّلْتَ ذلك يا رسول الله؟ قال: «العلمَ». (م ١١٢/٧)

١٦٣١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بينا أنا نائم رأيتُني على قَليبٍ عليها دَلْوٌ، فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابنُ أبي قحافة فنزع منها ذَنوباً(٢) أو ذَنوبَيْن وفي نزعه ضعف — والله يغفر له(٣) ثم(٣) استحالت غَرْباً(٤) فأخذها ابن الخطاب، فلم أرَ عَبْقَرِياً(٥) من الناس يَنْزِعُ نَزْعَ عمرَ بنِ الخطاب، حتى ضَرَبَ الناسُ بِعَطَنٍ(٦)». (م ١١٣/٧)

١٦٣٢ — عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «بينا أنا نائم إذ رأيتُني في الجنة، فإذا امرأة تَوَضَّأُ إلى جانب قصر، فقلت لمن هذا؟ فقالوا: لعمر بن الخطاب. فذكرتُ غيرةَ عمرَ، فوليت مُدبراً». قال أبو هريرة: فبكى عمر ونحن جميعاً في ذلك المجلس مع رسول الله ﷺ، ثم قال عمر: بأبي أنت وأمي(٧) يا رسول الله أعليك أغار؟(٨). (م ١١٤/٧)

١٦٣٣ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: استأذن عمر على رسول الله ﷺ، وعنده نساءٌ من قريش يكلمْنَهُ ويستكثِرنَه(٩)، عاليةً أصواتهن، فلما استأذن عمرُ، قُمْنَ يَبْتَدِرْنَ الحجاب فأذن له رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يضحك، فقال عمر: أضحك الله سنك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ من هؤلاء اللاتي كنَّ عندي، فَلَمَّا سمعن صوتكَ ابتدرن الحجاب»!.. قال عمر: فأنت يا رسول الله أحق أن يَهَبْنَ. ثم قال عمر: أيْ عَدُوَّات أنفُسِهِنَّ أتَهَبْنَني ولا تَهَبْنَ رسول الله ﷺ؟! قلن: نعم أنتَ أغلظُ وأفَظُّ(١٠) من رسول الله ﷺ! قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما لقيَكَ الشيطان قَطُّ سالكاً فجّاً، إلاَّ سلك فجاً غير فجِّك». (م ١١٥/٧)

---

(١) ليس في «مسلم» (عليَّ).

(٢) في «مسلم»: (فنزع بها).

(٣) في «مسلم»: (والله يغفر له — ضعف). (٤): أي دلواً عظيمة.

(٥) هو السيد. وقيل الذي ليس فوقه شيء.

(٦) أي ارووا إبلهم، ثم آووها إلى عطنها، وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي لتستريح. وفي رواية البخاري: «حتى روى الناس وضربوا بعطن».

(٧) ليس في «مسلم» (وأمي).

(٨) هذا من باب القلب، وإلا فأصله: أعليها أغار منك.

(٩) أي يطلبن منه أكثر مما يعطيهن.

(١٠) اسم التفضيل هنا على غير بابه، فأنه بمعنى غليظ وفظ.

١٦٣٤ — عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « قد كان يكون في الأمم قبلكم مُحَدَّثون ، فإن يكن في أمتي منهم أحد ، فإنَّ عمرَ بن الخطاب منهم ». قال ابن وهب: تفسير محدثون: ملهمون . (م ١١٥/٧)

١٦٣٥ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال عمر رضي الله عنه : وافقتُ رَبِّي عز وجل في ثلاث : في مقام إبراهيم ، وفي الحجاب ، وفي أسارى بدر . (م ١١٦/٧)

١٦٣٦ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : لما توفي عبد الله بن أُبَيّ بن سلول ، جاء ابنه عبد الله ابن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه أباه ، فأعطاه ، ثم سأله أن يصليَ عليه ، فقام رسول الله ﷺ ليصليَ عليه ، فقام عمر رضي الله عنه ، فأخذَ بثوب رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله أتُصَلي عليه وقد نهاك الله أن تُصَلي عليه ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إنما خيَّرَني الله فقال : (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم)،وسأزيد على سبعين ». قال : إنه منافق ، فصلَّى عليه رسول الله ﷺ ، فأنزل الله عز وجل:(ولا تُصَلِّ على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقُمْ على قبره) . (م ١١٦/٧)

باب : في فضائل عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه

١٦٣٧ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيتي ، كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه ، فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه ، فأذن له وهو على تلك الحال ، فتحدَّث ، ثم استأذن عمر رضي الله عنه ، فأذن له وهو كذلك ، فتحدث ، ثم استأذن عثمان رضي الله عنه ، فجلس رسول الله ﷺ وسوّى ثيابه . (قال محمد[1] : ولا أقول ذلك في يوم واحد) فدخل فتحدث ، فلما خرج ، قالت عائشة : دخل أبو بكر فلم تَهتَشَّ له ، ولم تُبالِهِ ، ثم دخل عمر فلم تهتش له ، ولم تبالِهِ ، ثم دخل عثمان ، فجلست وسَوَّيْتَ ثيابك ، فقال : « ألا أستحيي من رجل تستحيي[2] منه الملائكة » . (م ١١٦/٧)

١٦٣٨ — عن سعيد بن المسيِّب قال : أخبرني أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ، أنه توضأ في بيته ثم خرج فقال : لألزَمَنَّ رسولَ الله ﷺ ، ولأكونن معه يومي هذا ، قال : فجاء المسجدَ ، فسأل عن النبي ﷺ ، فقالوا : خرج وجَّهَ هاهنا ، قال : فخرجتُ على أثره أسأل عنه ، حتى دخل بئر أريس ، قال : فجلست عند الباب ، وبابها من جريد ، حتى قضى رسول الله ﷺ حاجتَهُ وتوضأ ، فقُمْتُ اليه ، فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسَّطَ قُفَّها[3] وكشف عن ساقيه ودلَّاهما في البئر ، قال : فسلمت

---

(١) هو ابن أبي حرملة أحد رواة الحديث .

(٢) كذا الأصل بياء واحدة في كل منهما . ووقع في « مسلم » بياءين فيهما لكن قال النووي : « هكذا هو في الرواية (أستحي) بياء واحدة ، في كل واحدة منهما . قال أهل اللغة ، يقال: أستحيي، يستحيي بياءين، واستحي يستحي بياء واحدة لغتان، الأولى أفصح وأشهر ، وبها جاء القرآن » .

(٣) يعني حافة البئر .

عليه ، ثم انصرفتُ ، فجلست عند الباب ، فقلت ، لأكونن بوّابَ رسول الله ﷺ اليومَ ، فجاء أبو بكر ، فدفع الباب ، فقُلتُ : من هذا ؟ فقال : أبو بكر ، فقلت : على رِسلِكَ ، قال : نعم[1] ، ثم ذهبتُ فقُلت : يا رسول الله هذا أبو بكر يَسْتأذن ؟ فقال : « ائْذَنْ له ، وبشِّره بالجنة » ، قال : فأقبَلْتُ حتى قُلتُ لأبي بكر : ادْخُلْ ، ورسول الله ﷺ يُبَشّرُكَ بالجنة ، قال : فدخل أبو بكر ، فجلس عن يَمين رسول الله ﷺ معه في القُف ، ودلّى رجليه في البئر ، كما صنع رسول الله ﷺ وكشف عن ساقَيْه ، ثم رجعت ، فجلست ، وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني ، فقُلتُ : إن يُرِد الله بفلان (يريد أخاه) خيراً يأت به ، فإذا إنسان يحرك الباب ، فقلت : من هذا ؟ فقال : عمر بن الخطاب ، فقلت : على رِسْلِكَ ، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فسلمت عليه ، وقلت : هذا عمر يستأذن ؟ قال : « ائْذَنْ له وبشِّره بالجنة ». فجئت عمرَ رضي الله عنه فقلت : أَذِنَ ويبشرك رسول الله ﷺ بالجنة ، قال : فدخل فجَلَسَ مع رسول الله ﷺ في القف عن يساره ، ودلّى رجليه في البئر . ثم رجعت فجلست ، فقلت إن يرد الله بفلان خيراً — يعني أخاه — يأت به ، فجاء إنسان فحرّك الباب . فقلت : من هذا ؟ فقال : عثمان بن عفان . فقُلْتُ : على رِسْلِكَ . قال : وجئت النبي ﷺ ، فأخبرته ، فقال : « ائْذَنْ له ، وبشِّره بالجنة ، مع بلوى تصيبه » . قال : فجئت فقلت : ادخل ويبشّرك رسول الله ﷺ بالجنة مع بلوى تصيبك ، قال : فدخل فوجد القف قد مُلِىءَ . فجلس وجاههم من الشق الآخر . قال شريك[2] : فقال سعيد بن المسيب : فأولتُها قبورهم . (م ١١٩/٧)

باب : في فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه

١٦٣٩ — عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : خَلّفَ رسول الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب في غزوة تبوك ، فقال : يا رسول الله تُخَلِّفني في النساء والصبيان ؟.. فقال : « أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارونَ من موسى غير أنه لا نبي بعدي » . (م١٢٠/٧)

١٦٤٠ — عن سهل بن سعد رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : « لأُعطين هذه الراية رجلاً يَفتحُ الله على يديه ، يحبُّ الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله » . قال : فباتَ الناس يَدُوكُونَ ليلتهم[3] أيُّهم يعطاها ، قال : فلما أصبح الناسُ غَدَوا على رسول الله ﷺ كُلُّهم يرجو أن يعطاها ، فقال : « أين عليُّ بن أبي طالب ؟ » فقالوا : هو يا رسول الله يشتكي عينَيْه . قال : « فأرسلوا إليه » ، فأُتيَ به ، فبصق رسول الله ﷺ في عينيه ودعا له ، فبرأ حتى كأن لم يكن به وَجَع ، فأعطاه الراية ، فقال علي رضي الله عنه : يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ؟ قال[4] : « انفُذْ على رَسْلِكَ حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من أن يكون لك حُمْرُ النَّعَم » . (م ١٢١/٧–١٢٢)

---

(١) ليس في « مسلم » (نعم) .
(٢) هو ابن أبي نمر . (٣) يخوضون ويتحدثون في ذلك .
(٤) في « مسلم » (فقال) .

١٦٤١ — عن سهل بن سعد رضي الله عنهما قال : استُعْمِلَ على المدينة رجلٌ من آل مروان ، قال : فدعا سهلَ بنَ سعْد ، فأمره أن يشتم علياً ، قال : فأبى سهل . فقال له : أمَّا إذ[1] أبيت فقل : لعن الله أبا التراب ! فقال سهل : ما كان لعلي رضي الله عنه إسمٌ أحب إلية من أبي التراب ، وإن كان ليفرح إذا دُعي بها . فقال له : أخبرنا عن قصته ، لِمَ سُمي أبا تراب ؟. قال : جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة رضي الله عنها ، فلم يجد علياً في البيت . فقال : « أين ابنُ عمِّك » ؟ فقالت : كان بيني وبينه شيء فغاضبني ، فخرج فلم يَقِلْ عندي ، فقال رسول الله ﷺ لإنسان : « انظر أين هو » ؟ فجاء فقال : يا رسول الله هو في المسجد راقد ، فجاءه رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقّه فأصابه تراب ، فجعل رسول الله ﷺ يمسحه ويقول : « قُم أبا التراب قُم أبا التراب » . (م ٧/١٢٣—١٢٤)

١٦٤٢ — عن أبي عثمان قال : لم يَبْقَ مع رسول الله ﷺ في بعض تلك الأيام التي قاتل فيهن رسول الله ﷺ غير طلحة وسعد (عن حديثهما[2]). (م ٧/١٢٧)

باب : في فضائل الزبير بن العوام رضي الله عنه

١٦٤٣ — عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعته يقول : نَدَبَ[3] رسولُ الله ﷺ الناسَ يومَ الخندق فانتدب الزبير ، ثم نَدَبَهُمْ فانتدب الزبير ، ثم نَدَبَهُمْ فانتدب الزبير ، فقال النبي ﷺ : « لكل نبي حواري وحواريَّ الزبير » . (م ٧/١٢٧)

١٦٤٤ — عن عبد الله بن الزبير قال : كنت أنا وعمر بن أبي سلمة يوم الخندق مع النسوة في أُطُمِ حسان ، فكان يطأطئ لي مرة فأنظر وأطأطئ له مرة فينظر ، فكنت أعرف أبي إذا مرَّ على فرسه في السلاح إلى بني قريظة ، قال : وأخبرني عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير ، قال : فذكرت ذلك لأبي ، فقال : ورأيتني يا بني ؟ قُلت : نعم : ، قال : أما والله لقد جمع لي رسول الله ﷺ يومئذٍ أبَوَيْهِ ، فقال : « فداكَ أبي وأمي » . (م ٧/١٢٨)

١٦٤٥ — عن عروة بن الزبير قال : قالت لي عائشة رضي الله عنها : أبواك والله من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القَرْح . (وفي رواية) : تَعْنِي : أبا بكر والزبير . (م ٧/١٢٩)

---

(١) الأصل (إذا) والتصحيح من « مسلم » .

(٢) هذا من قول الراوي وهو أبو عثمان وهو النهدي أو الراوي عنه وهو سليمان والد أبي المعتمر . ويعني به أن أبا عثمان إنما حدث بثبات طلحة والزبير عنها ، وليس أنه شاهد ثباتهما لأنه تابعي لا صحابي ، ولا أنه حدث بذلك عن غيرهما بل هما حدثاه .

(٣) أي دعاهم للجهاد وحرضهم عليه .

باب : في فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما

١٦٤٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان على جبل حراء فتحرك ، فقال رسول الله ﷺ : « اسكن حراء فما عليك إلا نبي أو صدِّيق أو شهيد » ، وعليه النبي ﷺ وأبو بكر ، وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنهم . (م ١٢٨/٧)

باب : في فضائل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

١٦٤٧ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : سَهِر رسول الله ﷺ مَقْدَمَهُ المدينةَ ليلةً ، فقال : « ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة » ، قالت : فبينا نحن كذلك سمعنا خَشْخَشَةَ سلاحٍ ، فقال : « من هذا » ؟ قال : سعد بن أبي وقاص . فقال له رسول الله ﷺ : « ما جاء بك » ؟ فقال[١] : وقع في نفسي خوفٌ على رسول الله ﷺ فجئت أحرسه ، فدعا له رسول الله ﷺ ، ثم نام . (م ١٢٤/٧)

١٦٤٨ — عن عامر بن سعد عن أبيه : أن النبي ﷺ جمع له أبَوَيْهِ ، يومَ أُحُد ، قال : كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين[٢] ، فقال له النبي ﷺ : « ارْمِ فداك أبي وأمي » ، قال : فَنَزَعْتُ له بسهم ليس فيه نصل ، فأصبتُ جَنْبَهُ فسقط ، وانكشفت عورتُه ، فضحك رسول الله ﷺ ، حتى نظرت إلى نواجذه . (م ١٢٥/٧)

١٦٤٩ — عن مُصْعَب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه : أنه نزلت فيه آياتٌ من القرآن ، قال : حَلَفَتْ أمُّ سعد أن لا تُكَلِّمَهُ أبداً ، حتى يكفر بدينه ، ولا تأكل ولا تشرب ، قالت: زعَمْتَ أن الله أوصاكَ بوالديكَ فأنا[٣] أمك وأنا آمرك بهذا ، قال : مَكَثَتْ ثلاثاً ، حتى غشي عليها من الجهد . فقام ابن لها يقال له : عُمارة فسقاها ، فجعلت تدعو على سعد ، فأنزل الله عز وجل في القرآن هذه الآية : (وَوَصَّينا الإنسان بوالديه حسنا — ٩/٢٩) ، (وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما[٤] ، وصاحبهما في الدنيا معروفا — ١٦/٣١) . قال : وأصاب رسول الله ﷺ غنيمةً عظيمةً ، فإذا فيها سيفٌ ، فأخذته فأتيْتُ به رسولَ الله ﷺ ، فقلت: نَفِّلْني هذا السيف فأنا مَنْ قد علمت حالَه ، فقال: « رُدُّهُ من حيث أخذته » ، فانطلقت حتى إذا أردت أن أُلقيَه في القَبَضِ[٥]

---

(١) في « مسلم » (قال) .

(٢) أي أثخن فيهم وعمل فيهم نحو عمل النار .

(٣) في « مسلم » (وأنا) .

(٤) كذا الأصل . وفي « مسلم » (وفيها) مكان (ما ليس لك به علم فلا تطعهما) . ثم ان هذه الآية والتي قبلها آيتان من سورة لقمان وليس في الأولى منهما قوله (حسنا) ، وإنما هو في آية أخرى في سورة العنكبوت : (ووصينا الانسان بوالديه حسنا وان جاهداك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما إلي مرجعكم فأنبئكم بما كنتم تعملون) . فالظاهر أن بعض الرواة اختلط عليه إحداهما بالأخرى .

(٥) هو الموضع الذي تجمع فيه الغنائم . هذا وقد مضى بعض هذا الحديث برقم (١١٣٨) .

لامتني نفسي ، فرجعت إليه ، فقلت : أعْطِنيه . قال : فشد لي صوتَه : « رُدَّهُ من حيث أخذته » . قال : فأنزل الله عز وجل : (يسألونك عن الأنفال) . قال : ومرضتُ فأرسلتُ إلى النبي ﷺ ، فأتاني ، فقلتُ : دعني أقْسِمْ مالي حيث شئتُ ، قال : فأبى ، قُلتُ : فالنِّصف ؟ قال : فأبى ، قُلتُ : فالثلث قال : فسكت ، فكان بعدُ الثلثُ جائزاً ، قال : وأتيت على نفرٍ من الأنصار والمهاجرين فقالوا : تعالَ نطعمْكَ ونَسقيكَ خمراً ، وذلك قبل أن تحرمَ الخمرُ ، قال : فأتيتهم في حَشّ ،(والحَشُّ:البستان) فإذا رأس جزورٍ مشويٌّ عندهم ، وزقٌّ من خمرٍ ، قال : فأكلت وشربت معهم ، قال : فذكرتُ الأنصار والمهاجرين عندهم ، فقلتُ : المهاجرون خير من الأنصار ، قال : فأخذ رجل أحد لَحْيَي الرأس فضربني به فجرح بأنفي ، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته ، فأنزل الله عز وجل فيَّ —يعني نفسه— شأنَ الخمر : (إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجسٌ من عمل الشيطان فاجْتَنِبُوه) . (م ٧/١٢٥—١٢٦)

١٦٥٠ — عن سعد رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ ستة نفر ، فقال المشركون للنبي ﷺ : اطرُدْ هؤلاء لا يَجْتَرِؤون علينا ، قال : وكُنْتُ أنا وابنُ مسعودٍ ورجلٌ من هذيل وبلالٌ ورجلان لست أسميهما ، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع ، فَحَدَّثَ نفسه ، فأنزل الله عز وجل : (ولا تطرُدِ الذين يدعون ربَّهم بالغداةِ والعشيِّ يريدون وَجْهَهُ) . (م ٧/١٢٧)

باب : في فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

١٦٥١ — عن حذيفة رضي الله عنه قال : جاء أهل نجران إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ابْعَثْ لنا رجلاً أميناً ، فقال : « لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حقَّ أمينٍ ، حقَّ أمينٍ » ، قال: فاستشرف لها الناس ، قال : فَبَعَثَ أبا عُبَيْدَةَ بن الجرَّاح . (م ٧/١٢٩)

باب : في فضائل الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما

١٦٥٢ — عن سلمةَ بن الأكوع رضي الله عنه قال : لقد قُدْتُ بنبي الله ﷺ والحسنِ والحسين بغلتَهُ الشهباءَ حتى أدْخَلتُهم حجرة النبي ﷺ ، هذا قُدَّامَه، وهذا خَلْفَهُ . (م ٧/١٣٠)

١٦٥٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفةٍ من النهار ، لا يكلمني ولا أكلمه ، حتى جاء سوقَ بني قَيْنُقاعَ ، ثم انصرفَ حتى أتى خباء فاطمةَ رضي الله عنها فقال : « أثَمَّ لُكَعُ ، أثَمَّ لُكَعُ » ، يعني حسناً رضي الله عنه ، فظننا أنه إنما تحبسه أمه لأن تُغَسِّلَه وتُلْبِسَه سِخاباً[١] ، فلم يَلْبَثْ أن جاء يسعى ، حتى اعتَنَقَ كلُّ واحدٍ منهما صاحبه ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم إني أُحبُّه فأحبَّه وأحبِبْ[٢] من يحبه » . (م ٧/١٣٠)

---

(١) جمع (سخب) وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب ، يعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري .

(٢) وفي « مسلم » : (وأحبب) .

باب : في فضائل فاطمة عليها السلام بنت رسول الله ﷺ

١٦٥٤ — عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما : أن عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضي الله عنه خَطَبَ بنت أبي جهل ، وعنده فاطمةُ بنتُ النبي ﷺ ، فلما سَمِعَتْ بذلك فاطمة رضيَ الله عنها ، أتَتِ النبي ﷺ فقالت له : إن قَوْمَكَ يَتَحَدَّثون أنك لا تَغْضَبَ لبناتك ، وهذا عليٌّ ناكحاً ابنةَ أبي جهل ، قال المِسْوَرُ : فقام النبي ﷺ فسمعته حين تَشَهَّدَ ، ثم قال : « أما بعد فإني أنْكَحْتُ أبا العاص بن الربيع ، فحدثني وصدقني ، وإن فاطمةَ بنت محمد مُضْغَةٌ مني ، وإنما أكره أن يَفْتِنُوها ، وإنها والله لا تَجْتَمع بنتُ رسول الله وبنتُ عدو الله عند رجلٍ واحدٍ أبداً » . قال : فترك علي رضي الله عنه الخِطْبَةَ .
(م ٧/١٤٢)

١٦٥٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كُنَّ أزواجُ النبي ﷺ عنده ، لم يغادر منهن واحدةً ، فأقْبَلَتْ فاطمة رضي الله عنها تمشي ، ما تخطئ مِشيَتُها من مشيةِ رسولِ الله ﷺ شيئاً ، فلما رآها رَحَّبَ بها فقال : « مرحباً بابنتي » ، ثم أجْلَسَها عن يمينه أو عن شماله ، ثم سارَّها ، فبكت بكاء شديداً ، فلما رأى جزَعَها سارَّها الثانية ، فضحكَتْ ، فقُلْتُ لها : خَصَّكِ رسول الله ﷺ من بين نسائه بالسِّرار ثم أنت تبكين ؟. فلما قام رسول الله ﷺ سألتها: ما قال لك رسول الله ﷺ ؟ قالت : ما كنت لأفشي[١] على رسول الله سِرَّه . قالت : فلما توفي رسول الله ﷺ ، قُلْتُ: عَزَمْتُ عليك بما لي عليك من الحق لَمَا حَدَّثْتني ما قال لكِ رسول الله ﷺ . فقالت : أما الآن فنعم ، أمّا حين سارّني في المرة الأولى ، فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرةً أو مرتين[٢] ، وإنه عارضه الآن مرتين ، وإني لا أُرَى الأجلَ إلا قد اقتربَ ، فاتّقي الله واصبري ، فإنه نِعْمَ السَّلَفُ أنا لك . قالت : فبكَيْتُ بكائي الذي رأيت ، فلما رأى جزَعي : سارَّني الثانية فقال : « يا فاطمة أما تَرضي[٣] أن تكوني سيدةَ نساء المؤمنين ، أو سيدةَ نساء هذه الأمة » ؟ قالت : فضحكت ضحكي الذي رأيت . (م ٧/١٤٢–١٤٣)

باب : في فضائل أهل بيت النبي ﷺ

١٦٥٦ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرج رسول الله ﷺ ذات غداةٍ ، وعليه مِرْطٌ مُرَحَّل من[٤] شعر أسود ، فجاء الحسن بن علي ، فأدخله ، ثم جاء الحسين فدخل معه ، ثم جاءت فاطمةُ رضي الله عنهم فأدخلها ، ثم جاء علي رضي الله عنه فأدخله ، ثم قال : (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجْسَ أهلَ البيتِ ويُطَهِّرَكم تطهيراً)[٥]
(م ٧/١٣٠)

---

(١) في « مسلم » (أفشي) .

(٢) ذكر المرتين شك من الراوي ، والصواب حذفها كما في سائر الروايات في « الصحيحين » وغيرهما .

(٣) كذا الأصل ، وهو لغة ، وفي « مسلم » : (ترضين) وهو المشهور .

(٤) ضرب من برود اليمن عليه تصاوير الرحل .

(٥) هذه الآية وقعت في سورة الاحزاب بين آيات أخرى ، يدل موقعها على أن المراد بها زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال تعالى :

١٦٥٧ — عن يزيد بن حَيّان(١) قال : انطلقت أنا وحُصَيْن بن سَبْرَةَ وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرْقَمَ ، فلما جلسنا إليه ، قال له حصين : لقد لقيت يا زيدُ خيراً كثيراً ، رأيت رسول الله ﷺ ، وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصلّيْتَ خلفه ، لقد لَقِيتَ يا زيد خيراً كثيراً ، حدِّثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ . قال : يا ابن أخي والله لقد كَبِرَتْ سني وقَدُمَ عهدي ، ونَسِيتُ بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ ، فما حدثتكم فاقبلوه ، وما لا فلا تُكلِّفُونيه ، ثم قال : قامَ رسولُ الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى (خُمّاً)(٢) بين مكّة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكّر ، ثم قال : « أما بعد ، ألا أيها الناس ! فإنما أنا بشر يوشك أن يأتِيَ رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم ثَقَلَيْنِ(٣) أوّلُهما كتابُ الله ، فيه الهدى والنور ، فخذوا كتابَ الله واستمسكوا به » ، فحثَّ على كتاب الله ورغّب فيه ، ثم قال : « وأهلُ بيتي ، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ثلاثاً » . فقال له حُصَيْن : ومن أهلُ بيته يا زيد أليس نساؤه ؟ من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حُرِمَ الصدقةَ بعده ، قال : ومن هم ؟ قال : آل علي ، وآل عَقِيل ، وآل جعفر ، وآل عباس ، قال : كل هؤلاء حُرِمَ الصدقة ؟ قال : نعم . (م ٧/١٢٢–١٢٣)

= (يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض، وقلن قولا معروفاً . وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ، واقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ، ويطهركم تطهيراً . واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ان الله كان لطيفاً خبيراً) ، فوقوع آية التطهير بين هذه الآية الصريحة في أن الخطاب موجه إلى نسائه صلى الله عليه وسلم لأكبر دليل على أن أهل البيت هم أزواجه ، وأن الخطاب في قوله : (ويطهركم) إنما هو إلى نسائه أيضاً .

ولكن ذلك لا يمنع أن يدخل فيها علي وفاطمة وولداهما رضي الله عنهم بحكم كونهم فعلا من أهل بيته صلى الله عليه وسلم، وهو ما دل عليه هذا الحديث الصحيح ، فكأنه صلى الله عليه وسلم يعلمنا به أن معنى الآية أوسع مما دل عليه السياق ، وذلك من البيان المأمور به عليه الصلاة والسلام في مثل قوله تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) .

إذا عرف هذا، فآية التطهير من حيث شمولها لأكثر مما دل عليه السياق كآية سورة التوبة: (لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه ، فيه رجال يحبون أن يتطهروا) فان سياقها وسبب نزولها يدلان على أن المسجد إنما هو مسجد قباء الذي كان يصلي فيه الأنصار ، وفي ذلك أحاديث خرجت بعضها في « صحيح أبي داود » (رقم٣٤) وقد مضى في الحديث (٧٩١) أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فأجاب بأنه مسجده الذي في المدينة. فبين صلى الله عليه وسلم أن آية التوبة تشمل مسجده أيضاً لكونه كمسجد قباء في أنه أسس على التقوى . فقد بينت السنة أن كلا من الآيتين أعم مما دل عليه سياقهما . فلا يجوز رد ما دلت عليه السنة بدليل السياق ، ولا رد دلالة السياق بالسنة كما فعلت الشيعة في آية التطهير ، حيث أخرجوا منها أزواجه صلى الله عليه وسلم. والخطاب موجه اليهن أصالة كما عرفت ، وكما فعل بعض أهل السنة في مسجد التقوى فخصوه بمسجده عليه السلام دون مسجد قباء ! !

(١) في الأصل (حبان) بالباء الموحدة وهو خطأ والتصويب من « مسلم » وكتب الرجال .

(٢) هو اسم لغيضة على ثلاثة أميال من (الجحفة) عندها غدير مشهور يضاف إلى الغيضة فيقال « غدير خم » . قلت: ثم عرف بعد هذا الحديث بحديث « غدير خم » ، وألصقت الشيعة به ما ليس منه، وزعموا أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى فيه بالخلافة والوصاية لعلي من بعده صلى الله عليه وسلم، وذلك من خرافاتهم وأكاذيبهم الكثيرة، ولو صح ذلك لكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيهم علي رضي الله عنه كلهم مخالفين لوصيته صلى الله عليه وسلم ، لأنهم أجمعوا على مبايعة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ومحال أن يجتمعوا على ضلالة وتزداد مخالفة علي رضي الله عنه على بقية الخلفاء الأربعة، لكونه بايع عمر أيضاً بها ، ثم عثمان ! !

(٣) سميا ثقلين لعظمهما وكبير شأنهما .

باب : في فضائل عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي ﷺ

١٦٥٨ — عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « أُريتُكِ في المنام ثلاثَ ليال ، جاءني بكِ المَلَكُ في سَرَقَةٍ من حرير[1] ، يقول[2] هذه امرأتُك ، فأكشف عن وجهِك ، فإذا أنت هي ، فأقول: إن يكُ هذا من عند الله يُمضِه » . (م ١٣٤/٧)

١٦٥٩ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : « إني لأعلم إذا كنت عني راضيةً ، وإذا كنتِ علي غَضْبى » ، قالت : فقلت : ومن أين تَعْرِفُ ذلك ؟ قال : « أما إذا كنتِ عني راضية ، فإنكِ تقولين : لا وربِّ محمد ﷺ ، وإذا كنتِ غضبى قُلتِ : لا وربِّ إبراهيم » ، قالت : قلتُ : أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك . (م ١٣٥/٧)

١٦٦٠ — عن عائشة رضي الله عنها : أنها كانت تلعب بالبنات[3] عند رسول الله ﷺ . قالت : وكانت تأتيني صواحبي فكن يَنْقَمِعْنَ مِن[4] رسول الله ﷺ. قالت: فكان رسول الله ﷺ يُسرِّبهن إلي .[5] (م ١٣٥/٧)

١٦٦١ — عن عائشة رضي الله عنها : أن الناسَ كانوا يَتَحَرَّوْن بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله ﷺ . (م ١٣٥/٧)

١٦٦٢ — عن عائشة زوجِ النبي ﷺ قالت : أرسل أزواجُ النبي ﷺ فاطمةَ بنتَ رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ ، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مِرْطي ، فأذِنَ لها ، فقالت : يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنكَ العدلَ في ابنةِ أبي قُحافة[6] وأنا ساكتة ، قالت : فقال لها رسول الله ﷺ : « أي بنية ألستِ تُحبِّين ما أحبُّ »؟ فقالت : بلى ، قال : « فأحبي هذه » ، قالت : فقامتْ فاطمة رضي الله عنها حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ ، فرجعت إلى أزواج رسول الله ﷺ فأخبرتهن بالذي قالت ، وبالذي قال لها رسول الله ﷺ ، فقلن لها : ما نراك أغْنَيْتِ عنا من شيء ، فارجعي إلى رسول الله ﷺ فقولي له : إن أزواجَكَ ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة، فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبداً ، قالت عائشة : فأرسل أزواجُ النبي ﷺ زينب بنتَ جَحْش رضي الله عنها زوجَ النبي ﷺ ، وهي التي كانت تساميني[7] منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ ، ولم أَر امرأةً قط خيراً في الدين من

(١) أي في قطعة من جيد الحرير .

(٢) في « مسلم » : (فيقول) .

(٣) هي التماثيل التي تلعب بها الصبيات .

(٤) أي يتغيبن في البيت حياء وهيبة له عليه السلام .

(٥) أي يرسلهن إلي .

(٦) معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب ، وكان صلى الله عليه وسلم يسوي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه. وأما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن ، وأجمع المسلمون على أن محبتهن لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه .

(٧) أي تعادلني وتضاهيني في الحظوة والمنزلة الرفيعة .

زينب ، وأتقى لله ، وأصدقَ حديثاً ، وأوصل للرحم ، وأعظمَ صدقةً ، وأشدَّ ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تَصَدَّقُ به وتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى مـا عدا سَوْرَةً من حِدَّة كانت فيها ، تُسْرِعُ منهـا الفَيْئَةَ(١) قالت : فاستأذنت على رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ مع عائشة في مرطها على الحال(٢) التي دخلت فاطمة عليها وهو بها ، فأذن لها رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله إن أزواجك أرسلنـني إليـك يسألنَكَ العدل في ابنة أبي قحافة ، قالت : ثم وقَعَتْ بي ، فاستطالت عليَّ ، وأنا أرقبُ رسولَ الله ﷺ ، وأرقبُ طَرْفَهُ هل يأذن لي فيها ، قالت : فلم تبرح زينب حتى عرفتُ أن رسولَ الله ﷺ لا يكره أن أنتصر ، قالت : فلما وقعْتُ بها لم أنْشَبْها(٣) حين أنْحَيْتُ عليها ، قالت : فقال رسول الله ﷺ وتبَسَّمَ : « إنها ابنةُ أبي بكر » . (م ٧/١٣٥–١٣٦)

١٦٦٣ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كان رسولُ الله ﷺ ليتفقد ، يقول : « أين أنا اليوم أين أنا غداً » استبطاءً ليوم عائشة ، قالت : فلما كان يومي ، قَبَضَهُ اللهُ بين سَحْرِي(٤) ونَحْرِي (م ٧/١٣٧)

١٦٦٤ — عن عائشة رضي الله عنها : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل أن يموت وهو مُسْنَدٌ إلى صدرها وأصْغَتْ إليه وهو يقول : « اللهم اغفر لي ، وارحمني ، وألْحِقْني بالرفيق »(٥) (م ٧/١٣٧)

١٦٦٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح : « إنه لمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قطُّ حتى يُرى مقعده في الجنة ، ثم يخيَّر » . قالت عائشة : فلما نَزَلَ برسول الله ﷺ ، ورأسُه على فخذي غُشِيَ عليه ساعةً ، ثم أفاق فأشخصَ بَصَرَه إلى السقف ، ثم قال : « اللهم الرفيق الأعلى » . قالت عائشة : قلت : إذاً لا يختارُنا ، قالت عائشة : وعَرَفْتُ الحديث الذي كان يحدثنا بـه وهو صحيح في قوله : « إنه لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قط حتى يَرَى مَقْعَدَه من الجنة ، ثم يخير » . قالت عائشةُ : فكانت تلك آخرَ كلمةٍ تكلّم بها رسولُ الله ﷺ قولَه : « اللهم الرفيقَ الأعـلى » (م ٧/١٣٨)

١٦٦٦ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا خرج أقرع بين نسائه ، فطارت القُرعَةُ على عائشة وحفصة ، فخرجتا معه جميعاً ، وكان رسول الله ﷺ إذا كان بالليل سار مع عائشة

---

(١) السورة: الثوران وعجلة الغضب . وأما (الحدة) فهي شدة الخلق وثورانه. ومعنى الكلام أنها كاملة الأوصاف إلا أن فيها شدة الخلق وسرعة غضب. و(الفيئة) : الرجوع . أي إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعاً . ولا تصر عليه .

(٢) في « مسلم » (الحالة) .

(٣) أي لم أمهلها . (حين أنحيت عليها) أي قصدتها وأعمدتها بالمعارضة . وفي بعض النسخ (حتى) مكان (حين) وكلاهما صحيح ، ورجح عياض (حين) . كذا في « الشرح » .

(٤) هي الرئة وما تعلق بها .

(٥) وفي الحديث الآتي : (الرفيق الأعلى) .

يتحدَّثُ معها ، فقالت حفصة لعائشة : ألا تركبين الليلةَ بَعيري ، وأركبُ بعيركِ فتنظرين وأنظرُ ؟ قالت : بلى ، فركبت عائشة على بعير حفصة وركبتْ حفصة على بعير عائشة ، فجاء رسول الله ﷺ إلى جملِ عائشة وعليه حفصة ، فسلَّم ثم سار معها حتى نزلوا ، فافتقدتْهُ عائشة ، فغارت ، فلما نزلوا جعلت تجعل رجلها بين الإذخر وتقول : يا رب سلِّط علي عقرباً أو حيةً تلدَغُني ، رسولك ، ولا أستطيع أن أقولَ له شيئاً . (م ١٣٨/٧)

١٦٦٧ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كَمَلَ من الرجال كثيرٌ ، ولم تَكْمُل من النساء غيرُ مريمَ بنتِ عمران ، وآسيةَ امرأةِ فرعون ، وإن فضل عائشة على النساءِ ، كفضل الثريد على سائر الطعام » . (م ١٣٣/٧)

١٦٦٨ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « يا عائش هذا جبريل يقرأ عليكِ السلام » . فقالت[١] : وعليه السلام ورحمة الله ، قالت : وهو يرى ما لا أرى . (م ١٣٩/٧)

١٦٦٩ — عن[٢] عائشة رضي الله عنها أنها قالت : جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهَدْنَ وتعاقدْن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً ، قالت الأولى : زوجي لحم جمل غثٍّ[٣] على رأسِ جبَلٍ وَعْرٍ[٤] ، لا سهلٌ فيُرْتَقَى ، ولا سمينٌ فينتقل . قالت الثانية : زوجي لا أبُثُّ خبَرَهُ ، إني أخافُ أن لا أذَرَهُ[٥] ، إن أذكرْه أذكرْ عُجَرَه وبُجَرَه[٦] . قالت الثالثة : زوجي العَشَنَّقُ[٧] إن أنطقْ أطلَّقْ ، وإن أسكُتْ أُعلَّقْ[٨] . قالت الرابعة : زوجي كلَيْلِ تِهامةَ ، لا حرٌّ ولا قرٌّ ، ولا مخافةَ ولا سآمة . قالت الخامسة : زوجي إن دخل فَهِدَ[٨] وإن خرج أسِدَ ، ولا يسأل عما عَهِدَ[٩] . قالت السادسة : زوجي إن أكل لَفَّ[١٠] ، وإن شَرِبَ اشتَفَّ ، وإن اضطجع التَفَّ ، ولا يولج الكفَّ ليعلم البثَّ[١١] . قالت السابعة : زوجي غياياءُ[١٢] أو عياياءُ ، طباقاءُ[١٣] كل داءٍ له داءٌ ، شجّكِ أو فلّكِ[١٤] أو

---

(١) في « مسلم » (قالت : فقلت) .

(٢) هنا في الأصل جملة (وذكر حديث أم زرع) ولم أجد لها معنى فحذفتها .

(٣) أي مهزول رديء .

(٤) ليس في « مسلم » (وعر) .

(٥) أي أتركه ، و (لا) زائدة .

(٦) قالوا : أصل (العجر) أن يتعقد العصب أو العروق حتى تراها ناتئة من الجسد . و (البجر) : نحوها إلا أنها في البطن خاصة ، واحدتها ، بجرة ، ومنه قيل : رجل أبجر إذا كان ناتيء السرة عظيمها ، والمعنى أن زوجها معيب ظاهراً وباطناً .

(٧) هو الطويل المذموم السيء الخلق الأحمق . (٨) أي تركني معلقة ، لا عزباء ولا مزوجة .

(٩) أي ينام كثيراً كالفهد ، أو يثب لضربي ، أو لوقاعي بلا ملاعبة .

(١٠) اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه .

(١١) أي يكثر الأكل . (اشتف) أي شرب ما في الإناء ، (التف) أي تلفف في ثوبه واعتزل عن المضاجعة ، ولا يهتم في المباضعة. (ولا يولج الكف) أي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي (ليعلم البث) أي حزني الذي عندي على عدم الحظوة منه .

(١٢) من الغي الذي هو الخيبة ، تعني أنه لا يهتدي إلى مسلك أو أنها وصفته بثقل الروح.(أو عيا ياء) وهو الذي لا يلقح ولا يضرب من الابل . وقيل هي العي الذي تعييه مباضعة النساء ويعجز عنها (١٣)طباقاء:معناه المطبقة عليه أموره حمقاً فلا يهتدي لها .

(١٤) أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه . (شجك) أي جرحك في الرأس . (أو فلك) أي كسرك، والمعنى أنها معه بين شج رأس وكسر عضو أو جمع بينهما !

جمع كُلا ً لك . قالت الثامنة : زوجي الريح ريح زَرْنَب[١] والمس مس أرنب[١]. قالت التاسعة : زوجي رفيعُ العماد[٢] ، طويل النّجاد ، عظيم الرماد[٣] ، قريب البيت من الناد[*] قالت العاشرة : زوجي مالكٌ[٤] ، وما مالك ؟ مالك خيرٌ من ذلك ، له إبل كثيراتُ المبارك ، قليلاتُ المسارح[٥] ، إذا سمعن صوتَ المزهر[٦] أيقنَّ أنهنَّ هَوالكُ . قالت الحادية عشرة : زوجي أبو زرع و ما[٧] أبو زرع ؟ أناس[٨] من حليٍّ أُذُنَيَّ وملأ من شحم عَضُدَيَّ وبجّحني[٨] فبَجَحَتْ إليَّ نفسي[٩] ،وجدني في أهل غُنَيمة بِشقٍّ[١٠] فجعلني في أهل صَهيل وأطيط ودائس ومُنَقٍّ[١١] ، فعنده أقولُ فلا أُقبّحُ ، وأرقُدُ فأتَصَبّحُ وأشْرَبُ فأتَقَنّحُ[١٢]. أمُّ أبي زرع ، فما أمُّ أبي زرع ؟ عكومها[١٣] رداحٌ ، وبيتها[**] فَسَاحٌ . ابن أبي زرع ، فما ابن أبي زرع ؟ مَضجعه كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ[١٤] ، ويُشبعه ذراعُ الجَفرة[١٥] . بِنْتُ أبي زرع ، فما بنت أبي زرع ؟ طَوعُ أبيها وطوعُ أمها ومِلءُ كسائها[١٦] وغيظ جارتها[١٧]. جارية أبي زرع ، فما جارية أبي زرع ؟ لا تبث حديثنا تبثيثاً ، ولا تُنَقِّثُ ميرتَنا تنقيثاً[١٨] . ولا تملأ بيتنا تَعْشيشاً[١٩]. قالت: خرج أبو زرع والأوطابُ تُمخَضُ[٢٠] ، فلقي امرأةً معها ولدان لها كالفهدين ، يلعبان من تحت خصرها برمانتَين[٢١] ،

---

(١) هو نوع من الطيب ، أو شجر طيب الرائحة . (والمس مس أرنب) تعني في اللين والنعومة .

(٢) هو العمود الذي يدعم به البيت. تعني ان البيت الذي يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصدوه(النجاد) : القامة

(٣) هو كناية عن الجود وكثرة إطعام المساكين . وإضافة النازلين. (*) : مجلس القوم، وهو كناية عن كثرة شهرته؛ وهو كناية عن كون الرجل ممن يستضاء برأيه ويستفاد من ماله .

(٤) يعني اسمه مالك .

(٥) معناه أن له إبلا كثيرة ، فهي باركة بفنائه لا يوجهها تسرح إلا قليلا،قدر الضرورة، ومعظم أوقاتها تكون باركة بفنائه، فاذا نزل به الضيفان كانت الابل حاضرة ، فيقريهم من ألبانها ولحومها .

(٦) هو العود الذي يضرب به في الغناء . أرادت أن زوجها عوّد إبله إذا نزل به الضيفان أن يأتيهم بالملاهي ، ويسقيهم الشراب ، وينحر لهم الإبل ، فاذا سمعن ذلك الصوت أيقنت أنها منحورة .

(٧) وفي « مسلم » (فا) .

(٨) أي حرك .

(٩) أي فرحني ففرحت ، وقيل عظمني ، فعظمت نفسي عندي ، يقال : فلان يتبجح بكذا ، أي يتعظم ويفتخر .

(١٠) بالكسر أي مشقة من ضيق العيش وشظفه .

(١١) الصهيل:صوت الخيل . (وأطيط) هو صوت الابل من ثقل حملها. (ودائس): هي الدابة التي تدوس الحصاد (ومنق) هو الذي ينقي الطعام أي يخرجه من تبنه وقشوره . والمعنى أنه نقلها من شدة العيش وجهده إلى الثروة الواسعة من الخيل والابل والزرع .

(١٢) أتصبح :أنام الصبحة ، وهي بعد الصباح أي أنها مكفية بمن يخدمها فتنام . (وأتقنح) أي أروى حتى أدع الشراب من شدة الري .

(١٣) أي غرائرها وأعدالها والأوعية التي تجمع فيها الطعام والامتعة (**) أي عظيمة ممتلئة . (فساح) أي واسع .

(١٤) مصدر بمعنى المسلول أي ما سل من قشره. و (الشطبة) هي ما شطب من جريد النخل أي شق وهي السعفة الخضراء. لأن الجريدة تشقق منها قضبان رقاق ينسج منها الحصر . والمعنى أن محل اضطجاعه هو الجنب كشطبة مسلولة من الجريد في الدقة، فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالشطبة المسلولة من قشرها .

(١٥) هي الانثى من أولاد المعز .

(١٦) أي لامتلاء جسمها وسمنها . (١٧) أي ضرتها .

(١٨) من النقث ، وهو النقل . أرادت أنها أمينة على حفظ طعامنا ، لا تنقله وتخرجه وتفرقه.

(١٩) تعشيشا : أي لا تترك الكناسة والقمامة فيه مفرقة كعش الطائر ، بل هي مصلحة للبيت معتنية بتنظيفة .

(٢٠) الاوطاب هي زقاق اللبن واحدها وطب (تمخض) أي يؤخذ زبدها .

(٢١) تعني أن لها ثديين حسنين صغيرين كالرمانتين .

فطلقني ونكحها . فنكحت بعده رجلاً سَرِيّاً ، ركب شَرِيّاً ، وأخذ خَطّيّاً [(١)] ، وأراح عليَّ نَعَماً ثَرِيّاً [(٢)] ، وأعطاني من كل رائحة زوجاً [(٣)] ، وقال : كلي يا أم زرع ، وميري أهلك [(٤)] . فلو جمعت كل شيء أعطانيه [(٥)] ما بلغ أصغر آنيةِ أبي زرع . قالت عائشة : قال لي رسول الله ﷺ : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » [(٦)] . (م ٧/١٣٩–١٤٠)

باب : فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي ﷺ

١٦٧٠ — عن عبد الله بن جعفر قال : سمعت علياً رضي الله عنه بالكوفة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « خير نسائها مريم بنتُ عمران ، وخير نسائها خديجة بنت خُويلد » . قال أبو كريب : وأشار وكيع إلى السماء والأرض . (م ٧/١٣٢)

١٦٧١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى جبريلُ النبيَّ ﷺ فقال : يا رسول الله هذه خديجةُ قد أتتكَ معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب ، فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها عز وجل ومني ، وبشرها ببيت في الجنة من قَصَبٍ [(٧)] ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَبَ . (م ٧/١٣٣)

١٦٧٢ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما غِرتُ على نساء النبي ﷺ إلا على خديجة ، وإني لم أدركها . قالت : وكان رسول الله ﷺ إذا ذبح الشاة يقول : « أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة » . قالت : فأغْضَبْتُه يوماً ، فقُلْتُ : خديجةَ ؟ فقال : « إني قد رُزِقْتُ حبَّها » . (م ٧/١٣٤)

١٦٧٣ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : لم يتزوج النبي ﷺ على خديجة حتى ماتت . (م ٧/١٣٤)

١٦٧٤ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : استأذنَتْ هالةُ بنتُ خويلد أخت خديجة على رسول الله ﷺ ، فعرف استئذان خديجةَ [(٨)] ، فارتاح لذلك ، فقال : « اللهم هالةُ بنتُ خويلد » ، فَغِرْتُ . فقلت :

---

(١) سرياً : سيداً شريفاً . (شرياً) هو الفرس الذي يستشري . أي يلج في سيره وعدوه ، ويمضي بلا فتور وانكسار . (خطّياً) هو الرمح ، منسوب إلى (الخط) قرية من سيف البحر أي ساحله عند عمان والبحرين .

(٢) أي ابلا كثيرة .

(٣) أي من كل شيء يأتيه من أصناف الأموال التي تأتيه وقت الرواح بعد الزوال من الابل والبقر والعبيد .

(٤) أي صليهم وأوسعي عليهم بالميرة وأفضلي عليهم . و(الميرة) الطعام الذي يمتاره الانسان ويجلبه لأهله .

(٥) في « مسلم » (أعطاني) .

(٦) أي في الالفة والعطاء ، لا في الفرقة والخلاء .

(٧) أي قصر (من قصب) أي جوهر وهو ما استطال منه في تجويف .

(٨) أي صفة استئذانها لشبه صوتها بصوت أختها فتذكر خديجة بذلك . (فارتاح لذلك) أي اهتز لذلك سروراً .

وما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين[1] ، هلكت في الدهر فأبدلك الله خيراً منها[2] . (م ١٣٤/٧)

باب : في فضائل زينب زوج النبي ﷺ أم المؤمنين رضي الله عنها

١٦٧٥ — عن عائشة أمِّ المؤمنين رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « أسرعكُنَّ لَحاقاً بي أطولكن يداً » . قالت : فكن يتطاولن أيَّتُهُنَّ أطولُ يداً . قالت : فكانت أطولنا يداً زينب ، لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق . (م ١٤٤/٧)

باب : في فضائل أم سلمة زوج النبي ﷺ أم المؤمنين رضي الله عنها

١٦٧٦ — عن أبي عثمان عن سلمانَ قال : لا تكونَنَّ إن استطعتَ أولَ من يدخل السوقَ ، ولا آخر من يخرج منها ، فإنها معركةُ الشيطان ، وبها يَنصبُ رايتَه . قال : وأُنبئتُ أن جبريل عليه السلام أتى نَبيَّ الله ﷺ وعنده أمُّ سلمة ، قال : فجعل يتحدَّث ثم قام ، فقال نبي الله ﷺ لأم سلمة : « من هذا » أو كما قال ، قالتْ : هذا دِحيةُ الكلبي[3] . قال : فقالت أمُّ سلمة : ايْمُ اللهِ ما حسبته ، إلا إياه حتى سمعت خطبة نبي الله ﷺ يخبرُ خبَرَنا ، أو كما قال ، قال : فقلت لأبي عثمان : ممن سمعت هذا ؟ قال : من أسامة بن زيد . (م ١٤٤/٧)

باب : في فضائل أم سُليم أم أنس بن مالك رضي الله عنها

١٦٧٧ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ لا يدخل على أحدٍ من النساء إلا على أزواجه ، إلا أمِّ سُلَيْمٍ فانه كان يدخل عليها ، فقيل له في ذلك . فقال : « إني أرحمها، قُتِلَ أخوها معي » . (م ١٤٥/٧)

---

(١) أي عجوز كبيرة جداً حتى سقط اسنانها من الكبر ، ولم يبق لشدقها بياض شيء من الاسنان إنما بقي فيه حمرة لثتها . وجاء في الأصل هنا زيادة (خمشاء الساقين) ، ولم يرد في (مسلم) ، ولا في « البخاري » وكذا « مسند أحمد » (١١٨/٦ و ١٥٠ و ١٥٤) وقد أخرجه من طرق ، وكذلك الحافظ لم يشر إلى هذه الزيادة أصلا في شرحه (١٠٦/٧) ، ولو كانت في شيء من نسخ «مسلم» أو في رواية غيرها لذكر ذلك كما هي عادته ، فغلب على ظني أنه لا أصل لها عند مسلم فحذفتها .

(٢) زاد أحمد في رواية « قالت : فتمعر وجهه تمعراً ماكنت أراه إلا عند نزول الوحي، أو عند المخيلة، حتى ينظر أرحمة أم عذاب» وإسناده على شرط مسلم . وفي أخرى له قال :«ما أبدلني الله عز وجل خيراً منها، قد آمنت بي إذ كفر بي الناس، وصدقتني إذ كذبني الناس ، وواستني بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله عز وجل ولدها إذ حرمني أولاد النساء» ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير مجالد وهو ابن سعيد وليس بالقوي . وفي أخرى له وللطبراني ذكرها الحافظ في « الفتح» (١٠٧/٧) من طريق نجيح عنها بلفظ « فغضب حتى قلت والذي بعثك بالحق لا أذكرها بعد هذا إلا بخير » .

(٣) ليس في « مسلم » (الكلبي) .

١٦٧٨ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « دخلتُ الجنةَ فسمعت خَشْفَةً[1] فقُلتُ : من هذا ؟ قالوا : هذه الغُمَيْصَاءُ بنتُ مِلْحانَ أُمُّ أنَسِ بن مالكٍ » . (م ١٤٥/٧)

باب : في فضائل أم أيمن مولاة النبي ﷺ أم أسامة بن زيد

١٦٧٩ — عن أنَس قال : قال أبو بكر رضي الله عنهما بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر رضي الله عنه : انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها ، فلما انتهيا إليها بكت ، فقالا لها : ما يبكيك ، ما عند الله خير لرسوله ﷺ . فقالت : ما أبكي أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ﷺ ، ولكني أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء ، فهيجتهما على البكاء ، فجعلا يبكيان معها . (م ١٤٤/٧—١٤٥)

باب : في فضائل زيد بن حارثة رضي الله عنه

١٦٨٠ — عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول : ما كنا ندعو زيدَ بنَ حارثة إلا زيدَ بنَ محمد حتى نزل القرآن : (ادْعوهم لآبائهم هو أقْسَطُ عند الله)[2] . (م ١٣١/٧)

باب : في فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما

١٦٨١ — عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر : « إن تَطعنوا في إمارته (يريد أسامة بن زيد) فقد طَعَنْتُم في إمارة أبيه من قَبلِه . وايْمُ اللهِ إن كان لخليقاً لها ، وايم الله إن كان لأحبَّ الناس إليَّ ، وايم الله ، إن هذا لها لخليق (يريد أسامة بن زيد) ، وايم الله إن كان لأحبهم إليَّ من بَعْدِهِ ، فأوصيكُم به ، فإنه من صالحيكم» . (م ١٣١/٧)

باب : في فضائل بلال بن رباح مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنهما

١٦٨٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لبلال صلاة الغداة : « يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته عندك في الإسلام منفعة ، فاني سمعت الليلة خَشْفَ نعليك بين يديّ في الجنة » . قال بلال : ما عملت عملاً في الإسلام أرجى عندي منفعة من أني لا أتطهر طهوراً تاماً في ساعة من ليلٍ ولا نهارٍ إلا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي أن أصلي . (م ١٤٦/٧)

باب : في فضائل سلمان وصهيب وبلال رضي الله عنهم

١٦٨٣ — عن عائذ بن عمرو رضي الله عنه : أن أبا سفيان أتى على سلمانَ وصهيب وبلال في نفر

---

(١) هي حركة المشي وصوته .

(٢) في إسناده عمر بن حمزة وهو ضعيف كما قال الحافظ في «التقريب» . لكن رواه مسلم من طريق أخرى نحوه دون قوله «فأوصيكم به ...»

فقالوا: والله ما أَخَذَتْ سيوف الله من عنق عَدُوِّ الله مأخذها[1]، قال: فقال أبو بكر: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ؟.. فأتى النبيَّ ﷺ فأخبرَه، فقال: «يا أبا بكر لعلك أغْضَبْتَهم ؟ لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبتَ ربك». فأتاهم أبو بكر فقال: يا إخوتاه أغضبتكم ؟ قالوا: لا، يغفر الله لك يا أخي. (م ١٧٣/٧)

باب : في فضل أنس بن مالك رضي الله عنه

١٦٨٤ — عن أنَس رضي الله عنه قال: جاءت بي أُمي أم أنَس إلى رسول الله ﷺ وقد أزَّرتني بنصف خمارها، وردَّتني بنصفه، فقالت: يا رسول الله هذا أُنيس ابني أتيتك به يخدمك، فادع الله له، فقال: «اللهم أكثِر ماله وولده»، قال أنَس: فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادُّون على نحو المائة اليوم. (م ١٥٩/٧—١٦٠)

١٦٨٥ — عن أنَس رضي الله عنه قال: مر رسول الله ﷺ فسمعتْ أمي أم سُلَيْم صوته، فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله أُنيس، فدعا لي رسول الله ﷺ ثلاث دعوات قد رأيت منها اثنتين في الدنيا، وأنا أرجو الثالثة في الآخرة. (م ١٦٠/٧)

١٦٨٦ — عن ثابت عن أنَس رضي الله عنه قال: أتى عليَّ رسول الله ﷺ، وأنا ألعب مع الغلمان، قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة فأبطأتُ على أمي، فلما جئت، قالت: ما حَبَسَك ؟ قلت: بعثني رسول الله ﷺ لحاجة، قالت: ما حاجته ؟ قلت: إنها سرٌّ. قالت: لا تُحَدِّثَنَّ بسِرِّ رسول الله ﷺ أحداً. قال أنَس: والله لو حدثت به أحداً لحدثتك يا ثابت. (م ١٦٠/٧)

باب : في فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عُمَيْس رضي الله عنهما

١٦٨٧ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال: بلغنا مخرجُ رسول الله ﷺ ونحن باليمن، فخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخَوان لي أنا أصغرهما، أحدهما أبو بُردة، والآخر أبو رُهْم، إما قال: بِضعاً، وإما قال: ثلاثةٌ وخمسين أو اثنين وخمسين رجلاً من قومي، قال: فركبنا سفينةً فألْقَتْنا سفينتنا، إلى النجاشي بالحبشة، فوافَقْنا جَعفَرَ بن أبي طالب رضي الله عنه وأصحابَه عنده، فقال جعفر: إن رسول الله ﷺ بَعَثَنا هاهنا وأمرنا بالإقامة، فأقيموا معنا. قال: فأقمنا معه، حتى قدمنا جميعاً. قال: فوافقنا جميعاً[2] رسولَ الله ﷺ حين افتتح خيبر، فأسهم لنا، أو قال: أعطانا منها، وما قَسَمَ لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً، إلا لمن شهد معه، إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه، قسم لهم معهم.

---

(١) قالوا هذا لأبي سفيان وهو كافر في الهدنة بعد صلح الحديبية. نووي.

(٢) ليس في «مسلم» (جميعاً).

قال : فكان ناس من الناس [1] يقولون لنا — يعني لأهل السفينة — نحن سبقناكم بالهجرة ، قال : فدخلت أسماء بنت عميس وهي ممن قدم معنا على حفصة زوج النبي ﷺ زائرة ، وقد كانت هاجرت إلى النجاشي فيمن هاجر إليه ، فدخل عمر رضي الله عنه على حفصة وأسماء عندها . فقال عمر حين رأى أسماء : من هذه ؟ قالت : أسماء بنتُ عميس . قال عمر رضي الله عنه : الحبشية هذه ؟ البحرية هذه ؟ فقالت أسماء : نعم . فقال عمر : سبقناكم بالهجرة فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم . فغضبت ، وقالت كلمةً : كذبتَ يا عمر ، كلا والله كنتم مع رسول الله ﷺ ، يُطعم جائعكم ، ويَعظُ جاهلكم ، وكنا في دارٍ أو في أرض البُعَداء والبغضاء [2] ، في الحبشة ، وذلك في الله وفي رسوله ﷺ ، وايمُ الله لا أطعَمُ طعاماً ولا أشرب شراباً حتى أذْكُرَ ما قُلت لرسول الله ﷺ ، ونحن كنا نؤذى ونخاف ، وسأذكر ذلك لرسول الله ﷺ واسأله ، ووالله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد على ذلك . قال : فلما جاء النبي ﷺ ، قالت : يا نبي الله ! إن عمر قال كذا وكذا ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس بأحقَّ بي منكم وله ولأصحابه هجرة واحدةٌ ، ولكم أنتم أهلَ السفينة هجرتان » . قالت : فلقد رأيت أبا موسى وأصحابَ السفينة يأتونني أرسالاً ، يسألونني عن هذا الحديث ، ما من الدنيا شيء هم به أفرحُ ولا أعظم في أنفسهم ، مما قال لهم رسول الله ﷺ . قال أبو بُردة : فقالت أسماء : فلقد رأيت أبا موسى ، وإنه ليستعيد هذا الحديث مني .
(م ١٧٢/٧)

باب : في فضائل عبد الله بن جعفر بن أبي طالب

١٦٨٨ — عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال : كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر تُلُقِّيَ بنا ، قال : فتُلُقِّيَ بي وبالحسن أو بالحسين رضي الله عنهما قال : فحمل أحدَنا بين يديه ، والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة .
(م ١٣٢/٧)

١٦٨٩ — عن عبد الله بن جعفر قال : أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه ، فأسَرَّ إلي حديثاً لا أُحدِّثُ به أحداً من الناس .
(م ١٣٢/٧)

باب : في فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

١٦٩٠ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ أتى الخلاءَ ، فوضعتُ له وَضوءً ، فلما خرج قال : « من وضع هذا » ؟ — في رواية زهير : قالوا — وفي رواية أبي بكر قلت : ابن عباس . قال : « اللهم فقِّهْهُ في الدين » .
(م ١٥٨/٧)

---

(١) في الأصل زيادة (سمي منهم عمر) ولم ترد في « مسلم » . ولا في « البخاري » فحذفتها ، والظاهر أنها من الشرح أدخلها الطابع خطأً في المتن . فقد ذكرها الحافظ (٣٧٢/٧) في شرحه أيضاً ، ويدل عليها ما يأتي في الحديث : « فدخل عمر ... » .
(٢) في « مسلم » (البعداء البغضاء) بدون الواو .

باب : في فضائل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

١٦٩١ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كان الرجل في حياة رسول الله ﷺ إذا رأى رؤيا قصها على رسول الله ﷺ ، فتمنّيتُ أن أرى رؤيا أَقُصُّها على النبي ﷺ ، قال : وكنت غلاماً شاباً عَزَباً ، وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله ﷺ ، فرأيت في النوم كأن مَلَكين أخذاني فذهبا بي إلى النار ، فإذا هي مطوية كطي البئر ، وإذا لها قرنان كقرني البئر[1] ، وإذا فيها ناس قد عرفتهم ، فجعلت أقول : أعوذ بالله من النار ، أعوذ بالله من النار ، أعوذ بالله من النار ، فلقيهما ملك فقال لي : لم تُرَعْ ؛ فقصصتها على حفصة ، فَقَصَّتها حفصة على رسول الله ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « نِعْمَ الرجلُ عبدُ الله ، لو كان يصلي من الليل » . قال سالم : فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام من الليل إلا قليلاً . (م ١٥٨/٧–١٥٩)

باب : في فضل عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما

١٦٩٢ — عن عبد الله بن أبي مليكة أنه قال : قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير : أتذكُرُ إذ تَلَقَّيْنا رسولَ الله ﷺ أنا وأنت وابنُ عباس ؟ قال[2] : نعم ، فَحَمَلَنا وتركك . (م ١٣١/٧)

باب : في فضل عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

١٦٩٣ — عن عبد الله بن مسعود قال : لما نزلت هذه الآية : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جُناحٌ فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا) إلى آخرَ الآية ، قال لي رسول الله ﷺ : « قيلَ لي : أنت منهم » . (م ١٤٧/٧)

١٦٩٣ ب — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قدمت أنا وأخي من اليمن وكنا حِيناً وما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل بيت رسول الله ﷺ من كثرة دخولهم ولزومهم له . (م ١٤٧/٧)

١٦٩٤ — عن أبي الأحوص قال : كنا في دار أبي موسى مع نفر من أصحاب عبد الله ، وهم ينظرون في مصحفٍ ، فقام عبد الله ، فقال أبو مسعود : ما أعلم رسول الله ﷺ ترك بعده أعلم بما أنزل الله من

---

(١) هما ما يبنى في جانبيها من حجارة توضع عليها الخشبة التي تعلق فيها البكرة .

(٢) يعني ابن الزبير ، هذا هو الظاهر من السياق ، خلافاً لقول النووي وغيره أنه ابن جعفر . وعليه يكون المحمول عبد الله بن الزبير وبه ترجم المصنف . وهذا مستقيم على هذه الرواية وهي رواية لأحمد (٢٠٣/١)وأخرجها مسلم من طريق إسماعيل بن علية عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن أبي مليكة به . لكن في رواية لأحمد أن ابن علية قال مرة : « قال : نعم، قال — فحملنا وتركك» فزاد بعد (نعم) ، (قال) ، وبهذه الزيادة ينقلب معنى الحديث ، إذ يكون فاعل (قال) الأولى، هو ابن الزبير ،وفاعل (قال) الأخرى ، إنما هو ابن جعفر ، فيكون هو المحمول ،لا ابن الزبير ، خلافاً للرواية الأولى . وهذا يعني أن ابن علية كان يضطرب في رواية هذا الحرف من الحديث ، وقد وجدنا ما يرجح روايته الثانية عند أحمد، فأخرج البخاري من طريق حميد بن الأسود عن حبيب بن الشهيد به إلا أنه قال : « قال ابن الزبير لابن جعفر ... فذكره مثل رواية ابن علية الأولى : قال: نعم، فحملنا وتركنا » ، وبما أن السائل في رواية ابن الأسود هو ابن الزبير ، والمسؤول ابن جعفر،فيكون فاعل (قال) فيها إنما هو ابن جعفر ، فيكون هو المحمول ، وهذا يوافق رواية ابن علية الأخرى في المعنى، فتكون هي الراجحة ، وهو الذي رجحه الحافظ في « الفتح » (١٣٣/٦) بقوله : « الذي في البخاري أصح » .

ثم أيد ذلك بروايات أخرى ذكرها ، فليرجع إليه من شاء الزيادة .

وقد توهم الشارح هنا أن رواية البخاري تدل على فضيلة ابن الزبير التي ترجم لها المصنف وهي إنما تدل على فضيلة ابن جعفر كما هو ظاهر من بياننا السابق . والله الموفق .

هذا القائم . فقال أبو موسى : أما لئن قُلْتَ ذاك لقد كان يشهد إذا غبنا ، ويؤذَنُ له إذا حُجِبنا . (م ٧/١٤٧-١٤٨)

١٦٩٥ — عن عبد الله بن مسعود أنه قال : (ومن يَغْلُلْ يأتِ بما غَلَّ يومَ القيامة) . ثم قال : على قراءة من تأمروني أن اقرأ ؟ فلقد قرأتُ على رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة . ولقد علِمَ أصحاب رسول الله ﷺ أني أعلمهم بكتاب الله ، ولو أعلم أن أحداً أعلم مني لرحلت إليه . قال شقيق : فجلست في حِلَقِ أصحاب محمد ﷺ فما سمعت أحداً يَرُدُّ ذلك عليه أو[1] يَعيبه . (م٧/١٤٨)

١٦٩٦ — عن مسروق قال : كنا عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فَذَكَرْنا حديثاً عن ابن مسعود فقال : إن ذلك الرجل لا أزال أُحِبُّهُ بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ يقوله . سمعته يقول : « اقرؤوا القرآن من أربعةِ نفرٍ : من ابن أُمِّ عبدٍ ، فبدأ به ، ومن أُبَيِّ بن كعب ، ومن سالم مولى أبي حذيفة ومن معاذ بن جبل » . (م ٧/١٤٩)

باب : في فضل عبد الله بن عمرو بن حرام رضي الله عنه

١٦٩٧ — عن جابر بن عبد الله قال : أُصيب أبي يومَ أُحُدٍ ، فجعلتُ أكشف الثوب عن وجهه وأبكي ، وجعلوا ينهونني ، ورسول الله ﷺ لا ينهاني ، قال : وجَعَلَتْ فاطمة بنت عمرو تَبكيه ، فقال رسول الله ﷺ : « تَبكيه أو لا تبكيه ، فما زالت الملائكة تُظِلُّهُ بأجنحتها حتى رفعتموه » . (م ٧/١٥٢)

باب : في فضل عبد الله بن سلام رضي الله عنه

١٦٩٨ — عن عامر بن سعد قال : سمعت أبي يقول : ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لحيٍّ يمشي : « إنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام » . (م ٧/١٦٠)

١٦٩٩ — عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ قال : كنت جالساً في حلقة في مسجد المدينة ، قال : وفيها شيخ حسن الهيئة وهو عبد الله بن سلام ، قال : فجعل يحدثهم حديثاً حسناً ، قال : فلما قام ؛ قال القوم : من سرَّه أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ، قال : فقلت : والله لأتبعَنَّه فلأَعْلَمَنَّ مكان بيته ، قال : فتبعته ، فانطلق حتى كاد أن يخرج من المدينة ، ثم دخل منزله . قال : فاستأذنت عليه ، فأذن لي . فقال : ما حاجتك يا ابن أخي ؟ قال : فقلت له : سمعت القوم يقولون لك لما قمت : من سرَّه أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ، فلينظر إلى هذا ، فأعجبني أن أكون معك . قال : الله أعلم بأهل الجنة ، وسأحدثك مم قالوا ذاك ؛ إني بينما أنا نائم إذ أتاني رجل فقال لي : قم ، فأخذ بيدي ، فانطلقت معه ، قال : فإذا أنا بجوادٍّ[2] عن شمالي . قال : فأخذت لآخذ فيها ، فقال لي : لا تأخذ فيها فإنها طرقُ أصحاب الشمال ، قال : وإذا[3] جوادُّ منهجٌ[4] على يميني . فقال لي : خذ ههنا . قال : فأتى بي جبلاً . فقال

(١) في « مسلم » (ولا) مكان (أو) .
(٢) جمع (جادة) وهي الطريق البينة المسلوكة .
(٣) في « مسلم » (فإذا)
(٤) أي طريق واضحة بينة مستقيمة ، و (المنهج) الطريق المستقيم .

لي : اصْعَدْ . قال : فجعلت إذا أردت أن أصعد خررت على استِي . قال : حتى فعلت ذلك مراراً . قال : ثم انطلَقَ بي حتى أتى بي عموداً رأسه في السماء وأسفله في الأرض في أعلاه حَلَقَة ، فقال لي : اصعدْ فوق هذا . قال : قُلتُ : كيف أصْعَدُ هذا ورأسه في السماء ؟ قال : فأخذ بيدي فزجل بي[1] . فقال : فإذا أنا متعلق بالحَلْقَة ، قال : ثم ضَرَبَ العمودَ فخرَّ ، قال : وبَقِيتُ متعلقاً بالحَلْقَةِ حتى أصبحتُ ، قال : فأتيت النبي ﷺ فَقَصَصْتُها عليه ، فقال : « أما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طُرق أصحابِ الشمال » . قال : « وأما الطرق التي رأيت عن يمينك فهي طرق أصحاب اليمين ، وأما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله ، وأما العمود فعمود الإسلام ، وأما العروة فهي عروة الإسلام ، ولن تزال متمسكاً بها حتى تموت » . (م ٧/١٦١–١٦٢)

باب : في فضل سعد بن معاذ رضي الله عنه

١٧٠٠ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ وجنازة سعد بن معاذ بين أيديهم : « اهتزَّ لها عرشُ الرحمن » . (م ٧/١٥٠)

١٧٠١ — عن البراء رضي الله عنه قال : أُهْدِيَتْ لرسول الله ﷺ حلّةُ حريرٍ ، فجعل أصحابه يلمسونها ، ويعجبون من لينها ، فقال: « أتَعْجَبُون من لين هذه ؟ لمناديل سعدِ بن معاذٍ في الجنة خيرٌ منها وألْينُ » . (م ٧/١٥٠–١٥١)

باب : في فضائل أبي طلحة الأنصاري وامرأته أمّ سُليم رضي الله عنهما

١٧٠٢ — عن أنَس رضي الله عنه : مات ابنٌ لأبي طلحة من أم سُلَيْمٍ ، فقالت لأهلها : لا تُحدِّثوا أبا طلحة بابنه حتى أكون أنا أحدثه . قال : فجاء فَقَرَّبَتْ إليه عشاءً فأكل وشرب ، قال[2] : ثم تصنعتْ له أحسن ما كان تَصَنّع قبل ذلك ، فوقع بها ، فلما رأت أنه قد شبع وأصاب منها قالت : يا أبا طلحة أرأيت لو أن قوماً أعاروا عاريتَهُمْ أهل بيت ، فطلبوا عاريتهم ، ألَهُمْ أن يمنعوهم ؟ قال : لا . قالت : فاحتسبْ ابنَك ! قال : فغضبَ ، فقال : تركتني حتى تَلَطَّخْتُ ثم أخبرتني بابني . فانطلق حتى أتى رسولَ الله ﷺ فأخبره بما كان ، فقال رسول الله ﷺ : « بارك الله لكما في غابر ليلتكما » . قال : فحملت ، قال : فكان رسول الله ﷺ في سفر وهي معه ، وكان رسول الله ﷺ إذا أتى المدينة من سفر لا يطرقها طُرُوقاً ، فدنوا من المدينة ، فَضَرَبَها المخاض ، فاحتَبَسَ عليها أبو طلحة ، وانطلق رسول الله ﷺ.قال: يقول أبو طلحة: إنك لَتَعْلَمُ يا ربِّ أنه يعجبني أن أخرج مع رسولك إذا خرج، وأدخل معه إذا دخل ، وقد احْتَبَسْتُ بما ترى . قال : تقول أم سُلَيْم : يا أبا طلحة ، ما أجِدُ الذي كنت أجِدُ ، انْطَلِقْ ، فانطلقنا . قال : وضربها المخاض حين قَدِما ، فولدت غلاماً ، فقالت لي أمي :

---

(١) أي رمى بي .

(٢) في « مسلم » (فقال) .

يا أنَس لا يُرضعهُ أحدٌ حتى تَغدوَ به على رسول الله ﷺ . فلما أصبحَ احتَمَلْتُهُ ، فانطلقتُ به إلى رسول الله ﷺ . قال : فصادفتُهُ ومعه مِيسَمٌ[١] ، فلما رآني ، قال : « لعلَّ أمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ ؟» قلت : نعم . قال : فوضع الميسم . قال : وجئت به فوضعته في حَجرِه ، ودعا رسول الله ﷺ بعجوة من عجوة المدينة ، فلاكها في فيه حتى ذابت ، ثم قذفها في فِي الصبي ، فجعل الصبي يتَلَمَّظُها[٢] ؛ قال : فقال رسول الله ﷺ : « انظروا إلى حب الأنصار التمرَ » . قال : فمسح وجهه وسماه عبدَ الله . (م ٧/١٤٥–١٤٦)

باب : في فضل أُبيّ بن كعب رضي الله عنه

١٧٠٣ — عن أنَسٍ رضي الله عنه قال : جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ أربعةٌ كلّهم من الأنصار : معاذُ بن جبل ، وأُبَيُّ بنُ كعب ، وزيدُ بنُ ثابتٍ ، وأبو زيد . قال قتادة : فقلت لأنَس : من أبو زيد ؟ قال : أحد عمومتي . (م ٧/١٤٩)

باب : في فضل أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

١٧٠٤ — عن عبد الله بن الصامت قال : قال أبو ذر رضي الله عنه : خرجنا من قومنا غفار ، وكانوا يُحِلُّونَ الشهرَ الحرام ، فخرجت أنا وأخي أُنَيس وأُمّنا ، فنزلنا على خالٍ لنا ، فأكرمَنا خالُنا وأحسن إلينا ، فحسدنا قومه ، فقالوا : إنك إذا خرجت عن أهلك خالف إليهم أُنَيْسٌ ، فجاء خالنا فنثا[٣] علينا الذي قيل له ، فقلت : أمّا ما مضى من معروفك فقد كَدَّرْتَه ، ولا جماع لك فيما بعد ، فقرَّبْنا صِرمَتنا[٤] فاحتَمَلْنا عليها ، وتَغَطّى خالنا ثوبه فجعل يبكي ، فانطلقنا حتى نزلنا بحضْرة مكّة ، فنَافَرَ أُنَيسٌ عن صِرمتنا ، وعن مثلها[٥] ، فأتيا الكاهن ، فخيّر أُنيساً ، فأتانا أُنيسٌ بصرمتنا ومثلِها معها . قال : وقد صلَّيْتُ يا ابن أخي قبلَ أن ألقى رسولَ الله ﷺ بثلاث سنين . قلت : لمن ؟ قال : لله . قلت : فأين توجه ؟ قال : أتوجّه حيث يوجهني ربي عز وجل ، أُصلي عِشاءً حتى إذا كان من آخر الليل أُلْقِيتُ كأني خِفاء[٦] حتى تَعلوني الشمس ، فقال لي[٧] أُنيسٌ : إن لي حاجةً بمكةَ فاكْفِني ، فانطلق أُنيسٌ حتى أتى مكة ، فراثَ عليَّ[٨] ، ثم جاء ، فقلت : ما صنعتَ ؟ قال : لقيتُ رجلاً بمكة

---

(١) هي الآلة التي يكوى بها الحيوان ، من الوسم وهو العلامة .
(٢) أي يديره بلسانه ويحركه ، ويتتبع أثر التمر .
(٣) أي أشاعه وأفشاه .
(٤) هي القطعة من الإبل ، وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم .
(٥) معناه أن أنيساً تراهن هو وآخر أيهما أفضل ، وكان الرهن صرمة ذا ، وصرمة ذاك ، فأيهما كان أفضل أخذ الصرمتين ، فتحاكما إلى الكاهن ، فحكم بان أنيساً أفضل ، وهو معنى قوله (فأتيا الكاهن فخير أنيساً) أي جعل له الخيار والأفضل .
(٦) ككساء وزناً ومعنى .
(٧) ليس في « مسلم » (لي) .
(٨) أي أبطأ .

على دينك ، يزعم أن الله تَبارَكَ وتعالى أرسله . قلت : فما يقول الناس ؟ قال : يقولون : شـاعر ، كاهن، ساحر، وكـان أُنيسٌ أحدَ الشعراء. قال أُنيسٌ : لقد سمعت قولَ الكهنة ، فما هو بقولهم . ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر(١) ، فما يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر ، والله إنه لصادق ، وإنهم لكاذبون . قال : قلت : فَأَكْفِني حتى أذهب فَأَنْظُرَ . قال : فأتيت مكة ، فتَضَعَّفْتُ رجلاً منهم(٢) ، فقلت : أين هذا الذي تدعونه الصابئ ؟ فأشار إلي فقال : الصابئَ (٣) ، فمال عليَّ أهل الوادي بكل مَدَرَةٍ(٤) وعَظْمٍ حتى خَرَرْتُ مغشياً علي . قال : فارتَفَعْتُ حين ارْتَفَعْتُ كأني نُصُبٌ أَحْمَرُ(٥) ، قال : فأتَيْتُ زمزم فغسلت عني الدماءَ ، وشربت من مائها ، ولقد لبثت يا ابن أخي ثلاثين بين ليلةٍ ويومٍ ، ما كان لي طعام إلا ماء زمزم فسمِنْتُ حتى تكسرت عُكَنُ(٦) بطني ، وما وجدت على كبدي سَخْفَةَ جوع(٧) . قال : فبينا أهل مكة في ليلة قَمراءَ إضْحيان(٨) ، إذ ضُرِبَ على أسْمِخَتِهم فما يطوف بالبيت أحد، وامرأتان منهم تَدْعوان إسافاً ونائلةَ . قال : فأتتا عليَّ في طوافهما ، فقُلْتُ : أَنْكِحا أحَدَهما الأخرى ، قال : فما تَنَاهَتا عن قولهما (٩) . قال : فأتتا عليَّ ، فقلتُ : هَنٌ مِثْلُ الخَشَبَةِ ، غيرَ أني لا أكْني (١٠) ! فانطلقتا تُوَلْوِلان وتقولان : لو كان ههنا أحد من أنفارنا ، قال : فاستقبلَهما رسول الله ﷺ وأبو بكر وهما هابطان ، قال : « ما لكما » ؟ قالتا : الصابئ بين الكعبة وأستارها . قال : « ما قال لكما » ؟ قالتا : إنه قال لنا كلمة تملأ الفم(١١) . وجاء رسول الله ﷺ حتى استَلم الحَجَرَ ، وطاف بالبيت هو وصاحبه ، ثم صلّى ، فلما قضى صلاته ، قال أبو ذر : فكنت أنا أولُ من حيَّاه بتحية الإسلام ؛ قال : فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، فقال : « وعليك ورحمة الله » ، ثم قال : « من أنت » ؟ قال : قلت : من غِفار . قال : فأهوى بيده فوضع أصابعه على جَبْهَتِه ؛ فقلت في نفسي : كره أن انْتَمَيْت إلى غِفار ، فذهبت آخذ بيده فَقَدَعَني صاحبُهُ(١٢) ، وكان أعلَمَ به مني ، ثم رفع رأسه فقال : « متى كنتَ ههنا » ؟ قال : قُلتُ : قد كنت ههنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم . قال : « فمن كان يطعمك ؟ » قال : قلت : ما كان لي طعام إلا ماءُ زمزمَ فسمنت حتى تكسَّرَتْ عُكَنُ بطني ، وما أجد على كبدي

---

(١) أي طرقه وأنواعه .

(٢) أي نظرت إلى أضعفهم ، فسألته لأن الضعيف مأمون الغائلة غالباً .

(٣) أي انظروا واحذروا هذا الصابىء .

(٤) واحدة (المدر) وهو التراب المتلبد .

(٥) يعني من كثرة الدماء التي سالت في بضربتهم . و (النصب) :الصنم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده فيحمر بالدم .

(٦) جمع عكنة وهو الطي في البطن من السمن . ومعنى (تكسرت) أي انثنت وانطوت طاقات لحم بطنه لكثرة السمن .

(٧) هي رقة الجوع وهزاله وضعفه .

(٨) أي مقمرة طالع قمرها (إضحيا ن) وهي المضيئة .

(٩) أي لم تنته تانك المرأتان عن دعائهما لإسافٍ ونائلة .

(١٠) الهن والهنة بتخفيف نونهما كناية عن كل شيء، وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر فقال لهما : ذكر مثل الخشبة في الفرج وأراد بذلك سب إساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك .

(١١) أي عظيمة لا شيء أقبح منها كالشيء الذي يملأ الشيء ولا يسع غيره .

(١٢) أي كفني .

سَخْفَةَ جوع . قال : « إنها مباركة إنها طعامُ طُعمٍ »[١]. فقال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله ، ائذن لي في طعامه الليلة . فانطلق رسول الله ﷺ وأبو بكر وانطلقت معهما ، ففتح أبو بكر رضي الله عنه باباً ، فجعل يَقْبِضُ لنا من زبيب الطائف ، كان[٢] ذلك أوّلَ طعام أكلته بها، ثم غَبَرْتُ ما غَبَرْتُ[٣] ، ثم أتيت رسول الله ﷺ ، فقال : « إنه قد وُجِّهَتْ لي أرض[٤] ذاتُ نَخْلٍ ، لا أراها إلا يَثْرِبَ ، فهل أنت مبلغٌ عني قومَكَ عسى الله أن ينفعهم بك ، ويأجُرَكَ فيهم » ؟ فأتيت أُنيساً ، فقال : ما صنعت ؟ قلت : صنعت أني قد أسلَمْتُ وصدّقت . قال : ما بي رغبةٌ عن دينك ، فإني قد أسلمت وصدّقت . فأتينا أمّنا ، فقالت : ما بي رغبةٌ عن دينكما ، فإني قد أسلَمتُ وصدّقتُ ، فاحتملنا حتى أتينا قومنا غِفاراً، فأسلَمَ نِصْفُهم، وكان يؤمهم أيماء بن رَحَضَةَ الغفاري وكان سيدهم، وقال نصفهم: إذا قدم رسول الله ﷺ المدينة أسلمنا . فَقَدِمَ رسول الله ﷺ المدينة ، فأسلم نصفهم الباقي ، وجاءت أسْلَمُ ، فقالوا: يا رسول الله ، إخوتُنا نُسْلِمُ على الذي أسلموا عليه، فأسلموا، فقال رسول الله ﷺ : « غِفارُ غفر الله لها ، وأسلَمُ سالمها الله » . (م ٧/١٥٣-١٥٥)

١٧٠٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما بلغ أبا ذر مبعثُ النبي ﷺ بمكة ، قال لأخيه أنيس[٥] : اركَبْ وسِر إلى هذا الوادي فاعلَمْ لي علمَ هذا الرجلِ الذي يزعم أنه نبي يأتيه الخبرُ من السماء ؛ فاسْمَعْ من قوله ثم ائتني . فانطلق الآخر حتى قَدِمَ مكة وسمع من قوله ، ثم رجع إلى أبي ذر ، فقال : رأيته يأمر بمكارم الأخلاق ويقول كلاماً ما هو بالشعر . فقال : ما شفيتني فيما أرَدْتُ ؛ فتزود وحمل شَنَّةً له فيها ماء ، وسار حتى قَدِمَ مكة ، فأتى المسجد فالتَمَسَ النبي ﷺ ولا يعرفه وكره أن يسأل عنه، حتى أدركه -يعني الليل- فاضطجع ، فرآه عليٌّ، فعرف أنه غريب؛ فلما رآه تَبِعَهُ، فلم يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء حتى أصبح، ثم احتمل قُرَيْبَتَهُ[٦] وزاده إلى المسجد، فظلَّ ذلك اليوم فيه ولا يرى النبي ﷺ ؛ حتى أمسى فعاد إلى مضجعه ، فمر به علي رضي الله عنه ؛ فقال : ما آن للرجل أن يعلم منزله ؟ فأقامه فذهب به معه ولا يسأل واحد منهما صاحبه عن شيء ، حتى إذا كان يومُ الثالثة[٧] فعل مثل ذلك ، فأقامه علي رضي الله عنه معه ، ثم قال له : ألا تحدثني ما الذي أقدمك هذا البلد ؟ قال : إن أعْطَيتني عهداً وميثاقاً لتُرْشِدَنّي فعلت ، ففعل، فأخبره فقال: فإنه حق وهو رسول الله ﷺ، فإذا أصْبَحْتَ فاتّبِعني ، فإني إن رأيتُ شيئاً أخاف عليك قُمتُ كأني أريق الماء ، فإن مضيتُ فاتّبعني حتى تدخل مَدْخَلي ، ففعل. فانطلق يقفوه ، حتى دخل على النبي ﷺ ودخل معه ، فسمع من قوله ﷺ ، وأسلم مكانه ، فقال له النبي ﷺ : « ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري » . فقال : والذي

---

(١) زاد الطيالسي في « مسنده » (٤٥٧) « وشفاء سقم » وهو على شرط مسلم ، وعزاه إليه بعضهم فوهم .
(٢) في « مسلم » (وكان) .
(٣) أي بقيت ما بقيت .
(٤) أي أريت جهتها .
(٥) ليس في « مسلم » (أنيس) وعليه في الأصل حرف (خ) أي أنه في نسخة دون أخرى ، وكذا ليس في « مسلم » (وسر)،و(نبي) و(يقول) و (سار) و (فيه) وكذا ليس فيه (أشهد) الثانية ، و (على الأرض) و (ابن اعبد المطلب) .
(٦) في « مسلم» (قربته) وهي في بعض النسخ منه كما في الشرح وهي الشنة المذكورة قبله .
(٧) في « مسلم » (الثالث) .

نفسي بيده لأصْرُخَنّ بها بين ظهرانَيْهِم . فخرج حتّى أتى المسجد ، فنادى بأعلى صوته : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله . وثار القوم إليه فضربوه حتّى أضجعوه على الأرض ، وأتى[1] العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فأكبَّ عليه ، فقال : وَيْلَكُم ألستم تعلمون أنه من غِفار ، وأن طريقَ تجاركم إلى الشام عليهم ؟! فأنقذه منهم ، ثم عاد من الغد بمثلها ، وثاروا عليه ، فضربوه ، فأكب عليه العباس فأنقذه . (م ٧/١٥٥–١٥٧)

باب : في فضل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

١٧٠٦ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجِعْرانة بين مكّة والمدينة ، ومعه بلال ، فأتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ أعرابي ، فقال : ألا تُنْجِزُ لي يا محمد ما وعدتني ؟ فقال له رسول الله ﷺ : « أَبْشِر » . فقال له الأعرابي : أكثرتَ عليَّ من أبشر . فأقبل رسول الله ﷺ على أبي موسى وبلال كهيأة الغضبان ، فقال : « إنَّ هذا قد رد البشرى فاقْبَلا أنتما » . فقالا : قَبِلنا يا رسول الله . ثم دعا رسول الله ﷺ بقَدَح فيه ماء ، فغسل يديه ووجهه فيه ، ومَجَّ فيه ثم قال : « اشْرَبا منه ، وأفرغا على وجوهكما ونحوركما وأَبْشِرا » . فأخذا القدحَ ، ففعلا ما أمرهما به رسول الله ﷺ ، فنادتْهُما أمّ سلمة من وراء السِّتر : أفضِلا لأُمكما مما في إنائكما ، فأفضلا لها منه طائفة . (م ٧/١٦٩–١٧٠)

باب : في فضل أبي موسى وأبي عامر الأشعري رضي الله عنهما

١٧٠٧ — عن أبي بردة عن أبيه قال : لما فرغ النبي ﷺ من حُنَيْن بعث أبا عامرٍ على جيش إلى أوطاس ، فلقي دُرَيْدَ بنَ الصِّمّة ، فقتل دريد بن الصمة[2] ، وهزم الله أصحابَهُ ، فقال أبو موسى : وبعثني مع أبي عامر ، قال : فرُمِيَ أبو عامر في ركبته ، رماه رجل من بني جُشَم بسهم ، فأثبته في ركبته فانتهيت إليه ، فقلتُ : يا عمّ من رماك ؟ فأشار أبو عامر إلى أبي موسى فقال : إن ذاك قاتلي تراه ، ذاك الذي رماني ، قال أبو موسى : فقصدت له فاعتمدته فلحقته ، فلما رآني ولّى عني ذاهباً فاتّبعْتُهُ ، وجعلت أقول له : ألا تستحي ؟ ألست عربياً ؟ ألا تثبت ؟ فكفَّ ، فالتقيْتُ أنا وهو ، فاختلفنا أنا وهو ضَرْبَتَيْن ، فضربته بالسيف فقتلته ، ثم رجعت إلى أبي عامر فقلت : إن الله قد قتل صاحبك . قال : فانزع هذا السهم ، فنزعته ، فنزا منه الماء ، فقال : يا ابن أخي انطلق إلى رسول الله ﷺ فاقرئه مني السلام ، وقل له : يقول لك أبو عامر : استغفر لي . قال : واستعملني أبو عامر على الناس ، ومكث يسيراً ، ثم إنه مات ، فلما رجعت إلى النبي ﷺ دخلت عليه ، وهو في بيت على سرير مُرْمَل[3] وعليه[4]

---

(١) في « مسلم » (فأتى) .

(٢) ليس في « مسلم » (ابن الصمة) .

(٣) أي منسوج وجهه بسعف وشبهه ، وشد بشراك أوشرائط .

(٤) كذا الرواية في « الصحيحين » وهو مشكل لأنه لو كان عليه فراش لم يؤثر رمال السرير في ظهره صلى الله عليه وسلم ، ولذلك قال عياض وغيره الصواب (وما عليه) .

فراش ، وقد أثّر رمال السرير بظهر رسول الله ﷺ وجنبيه ، فأخبرته بخبرنا وخبر أبي عامر ، وقلت له ؛ قال : قل له يستغفر لي . فدعا رسول الله ﷺ بماء فتوضأ منه ، ثم رفع يديه ، ثم قال : « اللهم اغفر لعبيدٍ أبي عامر » ، حتى رأيتُ بياض إبطيه ، ثم قال : « اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ، أو من الناس » . فقلت : ولي يا رسول الله ؛ فاستغفرْ . فقال النبي ﷺ : « اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبَه وأدخله يوم القيامة مدخلاً كريماً » . قال أبو بردة : إحداهما لأبي عامر ، والأخرى لأبي موسى .
(م ٧/١٧٠–١٧١)

باب : في فضل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه

١٧٠٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنتُ أدعو أمي إلى الإسلام ، وهي مشركة . فدعوتها يوماً فأسمعَتني في رسول الله ﷺ ما أكره ، فأتيتُ رسول الله ﷺ وأنا أبكي ؛ قلت : يا رسول الله إني كنت أدعو أمي إلى الإسلام ، فتأبى علي ، فدعوتها اليوم ، فأسمعَتني فيك ما أكره ، فادع الله أن يهدي أمَّ أبي هريرة ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم اهْدِ أمَّ أبي هريرة » ؛ فخرجْتُ مستبشراً بدعوة نبي الله ﷺ ، فلما جئت فصِرْتُ إلى الباب ، فإذا هو مجافٌ[1] ؛ فسَمِعَتْ أمي خَشْفَ[2] قدَمَيَّ ، فقالت : مكانك يا أبا هريرة ، وسمعت خضخضة الماء ، قال : فاغتسلَتْ ولبسَت درعها ، وعَجِلَت عن خمارها ، ففتحَت البابَ ، ثم قالت : يا أبا هريرة أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . قال : فرَجَعْتُ إلى رسول الله ﷺ ، فأتيتُه وأنا أبكي من الفرح ، قال : قلتُ : يا رسول الله أبْشِر ، قد استجاب الله دعوتَك ، وهدى أمَّ أبي هريرة ؛ فحمد الله وأثنى عليه ، وقال خيراً . قال : قلتُ : يا رسول الله : ادْعُ الله أن يُحَبِّبَني أنا وأمي إلى عباده المؤمنين ويحببهم إلينا . قال : فقال رسول الله ﷺ : « اللهم حبِّب عُبَيْدَك هذا (يعني أبا هريرة) وأمه إلى عبادك المؤمنين ، وحبِّبْ إليهم المؤمنين » ؛ فما خُلِقَ مؤمنٌ يسمع بي ولا يراني إلا أحبني . (م ٧/١٦٥–١٦٦)

١٧٠٩ — عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : ألا يُعْجِبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جانب حُجْرتي ، يحدّث عن النبي ﷺ يسمعني ذلك ، وكنت أُسبِّح ، فقام قبل أن أقْضِيَ سبحتي ، ولو أدركته لرددتُ عليه ، إن رسولَ الله ﷺ لم يكن يَسْرُدُ الحديثَ كسردِكم . قال ابن شهاب ، وقال ابن المسيب : إن أبا هريرة قال : يقولون : إن أبا هريرة قد أكثر واللهُ الموعدُ ، ويقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه ، وسأخبركم عن ذلك : إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضيهم ، وأما[3] إخواني من المهاجرين فكان يشغلهم الصَفْقُ[4] بالأسواق ، وكنتُ ألْزَمُ رسولَ الله ﷺ على مِلءِ بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا ، ولقد قال رسول الله ﷺ يوماً :

(١) أي مغلق .
(٢) في « مسلم » (خَشْف) .
(٣) في « مسلم » (وأن) و (كان)
(٤) هو كناية عن التبايع ، وكانوا يصفقون بالأيدي من المتبايعين بعضها على بعض .

« أيّكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هـــذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لم ينس شيئاً سمعه » ؟ فبسطتُ بُرْدَةً عليَّ حتى فرغ من حديثه ثم جمعتها إلى صدري، فما نسيت بعدَ ذلك اليوم شيئاً حدَّثني به ، ولولا آيتـــان أنزلهما الله في كتابه عز وجل ما حدثت شيئاً أبداً : (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى) إلى آخر الآيتين . (م ١٦٧/٧)

باب : في فضل أبي دجانة سماك بن خَرَشَة رضي الله عنه

١٧١٠ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أُحُد ، فقال : « من يأخذ مني هذا » ؟ فبسطوا أيديهم ، كل إنسان منهم يقول: أنا ، أنا . قال: « فمن يأخذه بحقه » ؟ فأحْجَمَ القوم ، فقال سماك بن خرشة أبو دُجانة : أنا آخذه بحقه . قال : فأخذه فَفَلَقَ به هامَ المشركين[1] . (م ١٥١/٧)

باب : في فضل أبي سفيان صخر بن حرب رضي الله عنه

١٧١١ — عن أبي زُمَيْلٍ قال : حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه ، فقال للنبي ﷺ : يا نبي الله ثلاثٌ أعْطِنيهِنَّ ، قال : « نعم » . قال : عندي أحسن نساء[2] العرب وأجمله : أمُّ حبيبة بنت أبي سفيان أُزَوِّجُكَها ، قـــال : « نعم » [3] . قال : ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك . قال : « نعم » . قال : وتُؤَمِّرُني حتى أُقاتلَ الكفارَ كما كنتُ أُقاتل المسلمين . قال : « نعم » . قال أبو زميلٍ : ولولا أنه طلب ذلك من النبي ﷺ ما أعطاه ذلك ، لأنه لم يكن يُسألُ شيئاً ، إلا قال : « نعم » . (م ١٧١/٧)

باب : في فضل جليبيب رضي الله عنه

١٧١٢ — عن أبي برزة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان في مغزىً له ، فأفاءَ الله عليه ، فقـــال

---

(١) أي شق به رؤوسهم ، جمع (هامة) وهو من الشخص رأسه .

(٢) ليس في « مسلم » (نساء) .

(٣) هذا من الأحاديث المشهورة بالإشكال ، لاتفاقهم أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة ، وأنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم حبيبة قبل إسلام أبي سفيان ، ولذلك ذهب ابن حزم إلى أن الحديث موضوع ، واتهم به عكرمة بن عمار روايه عن أبي زميل ، وأنكر ذلك عليه الحافظ عبد الغني المقدسي في « أفراد مسلم » (١١/، ٧٠/١) وبالغ في الشناعة عليه ، وأجاب عن الشبهة بأن أبا سفيان لما أسلم أراد بقوله « أزوجكها » تجديد النكاح .. ! وذكر في الشرح عن ابن الصلاح نحوه ، ثم ختم الشارح البحث بقوله : « قلت : وكل هذه الاحتمالات لا تخلو عن بعد ، فالإشكال باق ، والرواية غير خالية من الغلط والخلط في سياق . والله أعلم » . وأقول : إن عكرمة بن عمار وإن كان غير متهم في نفسه ، فانه ليس بالحافظ فقد اختلفوا فيه ، فأورده الذهبي في « الضعفاء » وقال : « وثقه ابن معين ، وضعفه أحمد » . وقال الحافظ في « التقريب » : « صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب » . قلت : فمثله : لا يستحق هذا التكلف من تأويل حديثه للابقاء عليه . وقد ذكر الذهبي في « الميزان » أنه حديث منكر .

لأصحابه : « هل تفقدون من أحد » ؟ قالوا : نعم فلاناً ، وفلاناً ، وفلاناً ، ثم قال : « هل تَفقِدون من أحد » ؟ قالوا : نعم فلاناً ، وفلاناً ، وفلاناً . ثم قال : « هل تَفقِدون من أحد » ؟ قالوا : لا . قال : « لكني أفقِدُ جُلَيْبيباً ، فاطلبوه » . فطلبوه في القَتْلى ، فوجدوه إلى جَنب سبعة قد قتَلهم ، ثم قتلوهْ ، فأتى النبي ﷺ فوقف عليه فقال : « قتَل سبعة ثم قتلوه ، هذا مني وأنا منه ، هذا مني وأنا منه » . قــال فوضعه على ساعديه ، ليس له إلا ساعدا النبي ﷺ ، قال : فَحُفِر له وَوُضِعَ في قبره ولم يذكر غَسْلاً . (م ١٥٢/٧)

باب : في فضل حسان بن ثابت رضي الله عنه

١٧١٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن عمر بن الخطاب مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد ، فَلَحَظَ إليه ، فقال: قدكنت أُنشِدُ وفيه من هو خير مِنْكَ ، ثم التَفَتَ إلى أبي هريرة فقال : أَنشدكَ اللهَ أسمعت رسولَ الله ﷺ يقول : « أجِب عني ، اللهم أيِّدْه بروح القدس » ؟ قال : اللهم نعم . (م ١٦٢/٧-١٦٣)

١٧١٤ — عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان بن ثابت : « اهْجُهُم ، أو هاجِهم وجبريلُ معك » . (م ١٦٣/٧)

١٧١٥ — عن مسروق قال : دخلت على عائشة رضي الله عنها وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعراً ، يُشَبِّبُ[١] بأبيات له ، فقال :

حصانٌ رَزانٌ ما تُزَنُّ[٢] بريبةٍ وتُصبِح غَرثى[٣] من لحوم الغَوافِلِ[٤]

فقالت له عائشة: لكنك لستَ كذلك . قال مسروقٌ : فقلتُ لها: لِمَ تأذنين له يدخُلُ عليك ؟ وقد قال الله : (والذي تولى كِبْرَهُ منهم له عذاب عظيم) ، فقالت : فأيُّ عذابٍ أشدُّ من العمى ؟ فقالت[٥] : إنه كان ينافح أو يهاجي عن رسول الله ﷺ . (م ١٦٣/٧)

١٧١٦ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : « اهجوا قريشاً فإنه أشد عليهــا من رشقٍ بالنَّبْلِ » ، فأرسل إلى ابن رواحة فقال : « اهجُهُمْ » ، فهجاهم ، فلم يُرضِ ؛ فأرسـل إلى كعب بن مالك ، ثم أرسل إلى حسان بن ثابت ، فلما دخل عليه ، قال حسان : قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه ، ثم أَدْلَعَ لسانه فجعل يحركه ، فقال: والذي بعثك بالحق لأَفرِيَنَّهُمْ بلساني فَرْيَ الأديم ، فقال رسول الله ﷺ : « لا تَعجل ، فإن أبا بكر أعلمُ قريش بأنسابها ، وإن لي فيهم نسباً

---

(١) أي يتغزل .

(٢) أي محصنة عفيفة . و (رزان) كاملة العقل . (ما تزن) أي ما تتهم .

(٣) أي جائع . معناه لا تغتاب الناس ، لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم .

(٤) جمع غافلة أي غافلات عما رمين به من الفواحش .

(٥) ليس عند « مسلم » (فقالت) .

حتى يُلَخِّصَ لك نسبي » . فأتاه حسان ، ثم رجع فقال : يا رسول الله قد لَخَّصَ لي نسبك ، والذي بعثك بالحق لأَسُلَّنَّكَ منهم كما تُسَلُّ الشعرة من العجين . قالت عائشة : فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لحسان : « إنَّ رُوح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله » . وقالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « هجاهم حسان فشفى واشتفى »[1] . قال حسان :

هَجَوْتَ محمداً فأجبتُ عنه ... وعند الله في ذاك الجزاءُ
هجوتَ محمداً بَرّاً تقياً ... رسولَ الله شيمتُهُ الوفاءُ
فإن أبي ووالدتي وعِرضي ... لعرض محمد مِنْكُمْ وقاءُ
ثَكِلْتُ بُنَيَّتي إن لم تَرَوْها ... تُثير النَّقعَ من كَنَفَيْ كَدَاء
يُبارِين الأَعنَّة مُصْعِداتٍ ... على أكتافها الأَسَلُ الظماءَ
تظل جيادنا مُتَمَطِّراتٍ ... تُلطِّمُهُنَّ بالخمر النساءُ
فإن أعرَضتمو عنا اعتمرنا ... وكان الفتح وانكشف الغطاءُ
وإلا فاصبروا لضراب يوم ... يُعز الله فيه من يشاءُ
وقال الله : قد أرسلتُ عبداً ... يقول الحقَّ ليسَ به خَفاءُ
وقال الله : قد يَسَّرتُ جُنْداً ... هم الأنصار عُرضَتُها اللقاءُ
لنا في[2] كل يومٍ من مَعَدٍّ ... سِبابٌ أو قِتالٌ أو هجاءُ
فمن يهجو رسولَ الله منكم ... ويمدحُهُ ويَنصُرُه سواءُ
وجبريلٌ رسولُ الله فينا ... ورُوحُ القُدْسِ ليس له كِفاءُ

(م ٧/١٦٤—١٦٥)

باب : في فضل جرير بن عبد الله البَجَلي رضي الله عنه

١٧١٧ — عن جرير قال : ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ، ولا رآني إلا تَبَسَّمَ في وجهي . (م ٧/١٥٧)

١٧١٨ — عن جرير رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا جرير ألا تُريحني من ذي الخَلَصَة » ؟ بيت لِخَثْعَمَ كان يُدعى كعبةَ اليمانيةِ ، قال : فَنَفَرْتُ إليه[3] في خمسين ومائة فارس ، وكنت لا أَثبتُ على الخيل ، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ ، فَضَرَبَ بيده في صدري فقال : « اللهم ثَبِّتْهُ ، واجعله هادياً مَهدياً » . قال : فانطلق فَحَرَّقَها بالنار ، ثم بعث جريرٌ إلى رسول الله ﷺ رجلا يبشره ، يُكْنى أبا أَرْطاةَ مِنّا ، فأتى رسولَ الله ﷺ فقال له : ما جئتك حتى تركناها كأنها جملٌ أجربُ[4] . فبرّكَ رسول الله ﷺ على خيل أَحْمَسَ[5] ورجالها خمسَ مراتٍ . (م ٧/١٥٧)

---

(١) الأصل (واستشفى) .

(٢) وفي بعض النسخ من « مسلم » (يلاقي)

(٣) ليس في « مسلم » (إليه) .

(٤) معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب فصار أسود لذلك ، يعني صارت سوداء من إحراقها. (٥) أحمس: قبيلة جرير رضي الله عنه .

باب : فضل أصحاب الشجرة رضي الله عنهم

١٧١٩ – عن أم مُبَشِّر : أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة : « لا يدخل النارَ إن شاء الله تعالى من أصحاب الشجرة أحدٌ[1] الذين بايعوا تحتها » . قالت : بلى يا رسول الله ، فانتهرها ، فقالت حفصة : (وإن منكم إلا واردها) ، فقال النبي ﷺ : « قد قال الله تعالى : (ثم نُنَجِّي الذين اتقوا ونَذَرُ الظالمين فيها جِثِيّاً) ». (م ١٦٩/٧)

باب : فضل من شهد بدراً

١٧٢٠ – عن علي كرم الله وجهه قال : بعثنا رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد ، فقال : « ائتوا روضة خاخ [2] فإن بهـا ظعينة [3] معها كتاب فخذوه منها » . فانطلقنا تَعادى بنا خيلنا ، فإذا نحن بالمرأة فقلنا : أخرِجي الكتاب ، فقالت : ما معي كتاب . فقلنا : لَتُخْرِجِنَّ الكتاب أو لتُلْقِيَنَّ الثيابَ ، فأخرجَتْهُ من عِقاصِها[4] ، فأتينا به رسولَ الله ﷺ ، فإذا فيـه من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناسٍ من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « يا حاطب ما هذا ؟» قال : لا تَعجَلْ عليَّ يا رسول الله ، اني كنت امرءاً مُلْصقاً في قريش (قال سفيان : كان حليفاً لهـم ، ولم يكن من أنفُسِها) وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم ، فأحْبَبْتُ إذ فاتني ذلك من النسب فيهم ، أن أتّخِذَ فيهم يداً يحمون بها قرابتي ، ولم أفعله كفراً ولا ارتداداً عن ديني ، ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام ، فقال النبي ﷺ : صدق ، فقال عُمَرُ : دعني يا رسول الله أضْرِبْ عُنُقَ هذا المنافق. فقال :« إنه قد شهد بدراً، وما يُدريكَ لعل الله عز وجل اطلع على أهـلِ بدرٍ فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » ، فأنزل الله عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا لا تتخـذوا عَدُوّي وعدوكم أولياء) . وجعلها – يعني الآية – إسحاق في روايته من تلاوة سفيان . (م ١٦٨/٧)

باب : في فضل قريش والأنصار وغيرهم

١٧٢١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قريشٌ والأنصار ومزينـةُ وجهينةُ وأسلمُ وغِفارُ وأشجعُ مواليَّ ، ليس لهم مولىً دون الله ورسوله » . (م ١٧٨/٨)

---

(١) في الأصل (من الذين) وفي « مسلم» وكذا « المسند » (٤٢٠/٦) ما أثبتنا . وفي رواية له (٣٦٢/٦) من طريق أخرى عن جابر عنها بلفظ : « لا يدخل النار أحد شهد بدراً و الحديبية » . قالت حفصة ... . وإسناده على شرط مسلم. وفي رواية أخرى من هذا الوجه : جاء غلام حاطب ، فقال : والله لا يدخل حاطب الجنة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« كذبت، قد شهد بدراً والحديبية » . وهو عند مسلم من الوجه الأول ، لكنه لم يذكر في إسناده أم مبشر ، فجعله من مسند جابر .

(٢) موضع بين مكة والمدينة على اثني عشر ميلا من المدينة .

(٣) هي المرأة في الهودجَ .

(٤) أي شعرها المضفور عقيصة .

باب : في نساء قريش

١٧٢٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « نساءُ قريشٍ خير نساء رَكِبْنَ الإبلَ ، أحْنَاه على طِفْلٍ ، وأرعاه على زوج في ذات يده » . قال : يقول أبو هريرة على إثرِ ذلك : ولم تركب مَرْيَمُ بنتُ عمرانَ بعيراً قَطُّ . (م ١٨٢/٧)

باب : في فضائل الأنصار رضي الله عنهم

١٧٢٣ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : فينا نزلت : (إذ هَمَّتْ طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما) : بنو سَلِمة وبنو حارثة ، وما نحب أنها لم تنزل لقول الله : (والله وليهما) . (م ١٧٣/٧)

١٧٢٤ — عن زيد بن أرقَمَ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر للأنصار[1] ، ولأبناء الأنصار ، وأبْناء أبناء الأنصار » . (م ١٧٣/٧)

١٧٢٥ — عن أنَس رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى صبياناً ونساءً مقبلين من عُرسٍ ، فقام نبي الله ﷺ مُمْثَلاً[2] ، فقال : « اللهم أنتم من أحب الناس إليّ ، اللهم أنتم من أحب الناس إلي » . يعني الأنصار . (م ١٧٤/٧)

١٧٢٥ ب — عن أنَسٍ رضي الله عنه قال : جاءت امرأةٌ من الأنصار إلى رسول الله ﷺ ، قال : فخلا بها رسول الله ﷺ وقال : « والذي نفسي بيده إنكم لأحبّ النّاسِ إليّ » ثلاث مرات . (م ١٧٤/٧)

١٧٢٦ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ استغفر للأنصار ، قال : وأحسبه قال : ولذراري الأنصار ، ولموالي الأنصار . لا أشك فيه . (م ١٧٣/٧—١٧٤)

١٧٢٧ — عن أنَس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الأنصار كَرِشي وعَيْبَتي[3] ، وان الناس سيكثُرُون ، ويَقِلون ، فاقبلوا من محسنهم واعفوا عن مسيئهم . » (م ١٧٤/٧)

باب : في خير دور الأنصار

١٧٢٨ — عن أبي أُسَيْد الأنصاري ، يشهد أن رسول الله ﷺ قال : « خيرُ دور الأنصار بنو النجار ، ثم بنو عبد الأشهل ، ثم بنو الحارث بن الخزرج ، ثم بنو ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير » . قال أبو سلمة : قال أبو أُسَيْد : أتُهَمُ أنا على رسول الله ﷺ ؟! لو كنت كاذباً لبدأت بقومي بني ساعدة ، وبلغ ذلك سعدَ بنَ عبادة ، فوجد في نفسه ، وقال : خُلِّفنا فكنا آخر الأربع ، أَسرجوا لي

---

(١) أي أنصاري المختصون بي .

(٢) بفتح الثاء وكسرها ، روي بالوجهين ، قال عياض جمهور الرواة بالفتح ، وصححه بعضهم ، قال : ولبعضهم هنا وفي «البخاري» بالكسر ، ومعناه قائماً منتصباً .

(٣) أي جماعتي وخاصتي التي اعتمدها في أموري .

حماري آتي رسول الله ﷺ . فكلمه[1] ابن أخيه سهل ، فقال : أتذهب لترد على رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ أعلم ، أوليس حسبُك أن تكون رابعَ أربع ؟ فرجع وقال : الله ورسوله أعلم . وأمر بحماره فَحُلَّ عنه . (م ١٧٥/٧)

باب : في حسن صحبة الأنصار

١٧٢٩ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : خرجت مع جرير بن عبد الله البَجَلي في سفر ، فكان يَخدُمني ، فقلت له : لا تفعل . فقال : إني قد رأيت الأنصار تَصنع برسول الله ﷺ شيئاً آليت أن لا أصحبَ أحـداً منهم إلا خدمته . (وزاد في رواية) : وكان جَرير أكبر مـن أنَس . (م ١٧٦/٧)

باب : في فضل الأشعريين رضي الله عنهم

١٧٣٠ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لأعرف أصوات رُفْقة[2] الأشعريين بالقرآن حين يدخلون بالليل ؛ وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل ، وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار ، ومنهم حكيمٌ إذا لقِيَ الخيل » ،— أو قال : العدوَّ — « قال لهم إن أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم » . (م ١٧١/٧)

١٧٣١ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو ، أو قَلَّ طعامُ عِيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتَسموه بينهم في إناء واحد بالسَّوِيّة ، فهم مني وأنا منهم » . (م ١٧١/٧)

باب : دعاء النبي ﷺ لغفار وأسلم

١٧٣٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « أَسْلَمُ سالمها الله ، وغفار غفر الله لها ، أما إني لم أَقُلها ، ولكن قالها الله عز وجل » . (م ١٧٧/٧)

١٧٣٣ — عن خُفاف بن أيماء الغِفَاري رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ في صلاة : « اللهم العن بني لِحيَانَ ورِعلاً وذَكْوانَ وعُصَيَّة ، عَصَوا اللهَ ورسوله ، غِفارغفر الله لها ، وأَسْلَمُ سالمها الله عز وجل » . (م ١٧٧/٧–١٧٨)

باب : في فضل مزينة وجهينة وغفار

١٧٣٤ — عن أبي بكرة رضي الله عنه : أن الأقرع بن حابس جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : إنمـا

---

(١) في « مسلم » (وكلمه) . (٢) الرفقة : جماعة مرافقة في السفر .

بايعكَ سُرّاق الحجيج مِن أسلم وغِفار ومزينة ـ وأحسب جُهينة ـ (محمد الذي شك[1]). فقال رسول الله ﷺ : « أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة (وأحسِب جهينة) خيراً من بني تميم ، وبني عامر ، وأسد وغَطَفَان ، أخابوا وخسروا » ؟ ! فقال : نعم ، قال : « فوالذي نفسي بيده إنّهم لأخيرُ منهم » . (م ١٧٩/٧)

باب : ما ذكر في طيء

١٧٣٥ ــ عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال لي : إن أول صدقة بيّضَتْ وجهَ رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه ، صدقةُ طيءٍ جئتَ بها إلى رسول الله ﷺ . (م ١٨٠/٧)

باب : ما ذكر في دوس

١٧٣٦ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قدم الطُّفَيل وأصحابه ، فقالوا : يا رسول الله إن دَوْساً قد كفرت وأبت ، فادع الله عليها . فقيل : هلكت دوس ، فقال : « اللهم اهدِ دَوْساً وأتِ بهم » . (م ١٨٠/٧)

باب : في فضل بني تميم

١٧٣٧ ــ عن أبي زُرعة قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه : لا أزال أُحِبُّ بني تميم من ثلاث سمعتهن من رسول الله ﷺ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « هم أشد أمّتي على الدجال » . قال : وجاءت صدَقَاتُهم ، فقال النبي ﷺ : « هذه صدقاتُ قومنا » . قال : وكانت سَبِيّةٌ منهم عند عائشة ، فقال رسول الله ﷺ : « اعتقيها فإنها من ولد إسماعيل » . (م ١٨١/٧)

باب : في المؤاخاة بين أصحاب النبي ﷺ

١٧٣٨ ــ عن أنَس رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ آخى بين أبي عبيدة بن الجراح وبين أبي طلحة . (م ١٨٣/٧)

١٧٣٩ ــ عن عاصم الأحول قال : قيل لأنَس بن مالك : بلغك أن رسول الله ﷺ قال : « لا حلف في الإسلام » ؟ فقال أنَس : قد حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داره[2] . (م ١٨٣/٧)

---

(١) أحد رواة الحديث .

(٢) زاد في رواية « التي بالمدينة » قال ابن الأثير في « النهاية » : « أصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق ، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك الذي ورد النهي عنه في الاسلام بقوله عليه السلام « لا حلف في الاسلام » ، وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام كحلف المطيبين وما جرى مجراه ، فذلك الذي قال فيه عليه السلام : « وأيما حلف ... » يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق ، وبذلك يجتمع الحديثان » . وانظر الحديث رقم (١٧٤٠) .

١٧٤٠ – عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا حلف في الإسلام[٢] ، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلاّ شدّةً » . (م ١٨٣/٧)

باب : قول النبي ﷺ : أنا أمنة لأصحابي وأصحابي أمنةٌ لأمتي

١٧٤١ – عن أبي بردة عن أبيه قال : صلّينا المغرب مع رسول الله ﷺ ، ثم قُلنا : لو جلسنا حتى نصلّي معه العشاء . قال : فجلسنا ، فخرج علينا فقال : « ما زلتم ههنا ؟ » قلنا : يا رسول الله صلّينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصلي معك العشاء . قال : « أحسنتم » (أو أصبتم) . قال: فرفع رأسه إلى السماء ، وكان كثيراً ما يرفع رأسه إلى السماء ، فقال : « النجوم أمنة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماءَ ما تُوعَدُ ، وأنا أَمَنَةٌ لأصحابي ، فإذا ذهبتُ أنا[٢] أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون » . (م ١٨٣/٧)

باب : فيمن رأى النبي ﷺ أو رأى أصحاب النبي ﷺ أو رأى من رأى أصحاب النبي ﷺ

١٧٤٢ – عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يأتي على الناس زمان يُبْعَثُ منهم البَعْثُ فيقولون : انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب النبي ﷺ ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم به ، ثم يُبْعَثُ البَعْثُ الثاني ، فيقولون : هل فيهم من رأى أصحاب النبي ﷺ ؟ فيفتح لهم به ، ثم يُبْعَثُ البَعْثُ الثالث ، فيقال : انظروا هل ترون فيهم من رأى من رأى أصحاب النبي ﷺ ؟ ثم يكون البعث الرابع فيقال : انظروا هل ترون فيهم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب النبي ﷺ ؟ فيوجد الرجل فيفتح لهم به » .[٣] (م ١٨٤/٧)

باب : خير القرون قرن الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

١٧٤٣ – عن عمران بن حصين رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال: « إن خيركم قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » . (قال عمران : فلا أدري أقال رسول الله ﷺ بعد

---

(١) أنظر الحاشية رقم ٢ في الصفحة السابقة .

(٢) ليس في « مسلم » (أنا) . و (أمنة) جمع أمين وهو الحافظ . ومعنى الحديث : أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية ، فاذا تكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت وذلك ما توعد ، فاذا ذهبت أنا أتى أصحابي ما يوعدون من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب ، واختلاف القلوب ، ونحو ذلك مما أنذر به صريحاً ، وقد وقع كل ذلك .

(٣) هذا الحديث من رواية أبي الزبير عن جابر عن أبي سعيد ، وأبو الزبير مدلس كما تقدم مراراً .

قرنه مرتين أو ثلاثاً) « ثم يكون بعدهم قوم يَشهدون ولا يُستَشْهدون ، ويخونون ولا يؤتمنون [١] ، ويَنذُرون ولا يُوفون ، ويظهر فيهم السِّمَن » . (م ١٨٦/٧)

باب : تجدون الناس معادن

١٧٤٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « تجدون الناسَ معادنَ ، فخيارهم في الجاهلية خيارُهم في الإسلام إذا فقهوا ، وتجدون من خير الناس في هذا الأمر أكرههم له قبل أن يقع فيه ، وتجدون من شرار الناس ذا الوجهين : الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه » . (م١٨١/٧)

باب : قول النبي ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسةٌ ممن هو عليها

١٧٤٥ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : صلّى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما سلّم قام فقال : « أرأيتَكُمْ ليلتَكُم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد » . قال ابن عمر : فَوَهَلَ [٢] الناسُ في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال رسول الله ﷺ : « لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن » . (م ١٨٧/٧)

باب : النهي عن سب أصحاب النبي ﷺ وفضلهم على من بعدهم

١٧٤٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدَكم أنفق مثلَ أُحُدٍ ذهباً ما أدرك مدَّ أحَدِهم ولا نَصيفَه » . (م ١٨٨/٧)

باب : ذكر أويس القرني من التابعين وفضله رضي الله عنه

١٧٤٧ — عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنَّ خير التابعين رجلٌ يُقال له أُوَيْسٌ ، وله والدة ، وكان به بياض ، فَمُرُوه فليستغفر لكم » . (م ١٨٩/٧)

١٧٤٨ — عن أُسَيْر بنِ جابر قال : كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا أتى عليه أمْدادُ أهلِ اليمن سألهم : أفيكم أُوَيس بن عامر ؟ حتى أتى على أُويسٍ ، فقال : أنتَ أويسُ بن عامر ؟ قال : نعم . قال : من مراد ثم من قَرَنٍ ؟ قال : نعم . قال : فكان بك برص فبرئتَ منه إلا موضعَ درهم ؟ قال :

---

(١) الأصل (ولا يتمنون) . وفي الشرح : « هكذا في أكثر النسخ بتشديد النون ، وفي بعضها (يؤتمنون) » قلت : وهو الموافق لما في « مسلم » ولذلك أثبته .

(٢) في النووي وهل بفتح الهاء يهمل بكسرها كضرب يضرب أي غلط وذهب وهمه إلى خلاف الصواب .

نعم . قال : لك والدة ؟ قال : نعم . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يأتي عليكم أُوَيْسُ بن عامر مع أمداد أهل اليمن ، من مراد ثم من قَرَن ، كان به بَرَصٌ فبرئ منه إلا موضع درهم ، له والدة هو بها بَرٌّ ، لو أقْسَم على الله لأبَرَّه ، فان استَطعتَ أن يستغفر لك فافعل ». فاستغفر لي، فاستغفر له، فقال له عمر : أين تريد ؟ قال : الكوفة ، قال : ألا أكتب لك إلى عاملها . قال : أكون في غبراء الناس أحب إلي . قال : فلما كان من العام المقبل حَجَّ رجلٌ من أشرافهم فوافق عمر ، فسأله عن أويس قال : تركته رثَّ البيت قليلَ المتاع . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قَرَن ، كان به برص فبرى منه ، إلا موضعَ درهم ، له والدة هو بها برٌّ ، لو أقْسَم على الله لأبَرَّه ، فان استطعت أن يستغفر لك فافعل » فأتى[1] أويساً فقال : استغفر لي . قال : أنت أحدث عهداً بسفر صالح[2] فاستغفر لي . قال : استغفر لي . قال : أنْتَ أحدث عهداً بسفر صالح فاستغفر لي ، قال : لقيتَ عمر ؟ قال : نعم . فاستغفرَ له ، فَفَطِنَ له الناس فانطلق على وجهه ، قال : أُسيرٌ : وكَسَوْتُه بردة ، فكان كلما رآه إنسان قال : من أين لأويس هذه البردة ؟ (م ٧/١٨٩-١٩٠)

باب : في ذكر مصر وأهلها

١٧٤٩ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنكم ستفتحون مصرَ ، وهي أرض يسمى فيها القيراط[3] فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها ، فإن لهم ذمةً ورَحِماً (أو قال : ذمةً وصهراً)[3] فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لَبِنَةٍ فاخرج منها » . قال : فرأيت عبدَ الرحمن ابن شُرَحْبِيل بن حَسَنَةَ وأخاه ربيعة يختصمان في موضع لَبنة ، فخرجت منها . (م ٧/١٩٠)

باب : في ذكر عمان

١٧٥٠ — عن أبي برزة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ رجلاً إلى حي من أحياء العرب ، فسبوه وضربوه ، فجاء إلى رسول الله ﷺ فأخبره . فقال رسول الله ﷺ : « لو أن أهل عُمان أتَيْتَ ما سبّوكَ ولا ضربوكَ » . (م ٧/١٩٠)

باب : ما ذكر في فارس

١٧٥١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ ، إذ نزلت عليه سورة

---

(١) يعني ذلك الرجل .

(٢) أي جئت من الحج .

(٣) القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما ، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به . وأما (الذمة) فهي الحرمة والحق، وهي هنا بمعنى الذمام ، وأما (الرحم) فلكون هاجر أم اسماعيل منهم ، وأما (الصهر) فلكون مارية أم إبراهيم منهم

الجمعة ، فلما قرأ : (وآخرين منهم لمّا يَلْحقُوا بهم) ، قال رجل : مَنْ هؤلاء يا رسول الله ؟ فلم يراجعه النبي ﷺ ، حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثاً ، قال : وفينا سلمان الفارسي ، قال : فوضع النبي ﷺ يده على سلمان ، ثم قال : « لو كان الإيمان عند الثّريا لناله رجال من هؤلاء ». (م ١٩١/٧–١٩٢)

باب : الناس كإبلٍ مائةٍ لا تجد فيها راحلة

١٧٥٢ — عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « تَجِدون النّاسَ كإبلٍ مائةٍ لا يجد الرجل فيها راحلةً » . (م ١٩٢/٧)

باب : ما ذكر في كذاب ثقيف ومبيرها

١٧٥٣ — عن أبي نوفل قـال : رأيت عبدَ الله بنَ الزبير رضي الله عنهما على عَقَبَةِ المدينة[1] ، قال : فَجَعَلَتْ قريش تمر عليه والناسُ ، حتى مر عليه عبدُ الله بن عمر رضي الله عنهما ، فوقف عليه فقال : السلام عليك أبا خُبيبٍ ، السلام عليك أبا خُبيبٍ ، السلام عليك أبا خبيب ، أما والله لقد كنتُ أنهاك عن هذا ، أما والله لقد كنتُ أنهاك عن هذا ، أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا ، أما والله إن كنتَ ما علمتُ لصَوّاماً قوّاماً وَصولاً للرحم ، أما والله لأمّةٌ أنت أشرها لأمة خير . ثم نَفَذَ عبد الله بن عمر . فبلغ الحجاجَ موقفُ عبد الله وقولُه ، فأرسل إليه فأنزِلَ عن جذعه ، فألقِيَ في قبور اليهود[2] ، ثم أرسل إلى أمّه أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم ، فأبت أن تأتيَه ، فأعاد عليها الرسول : لتأتيني ، أو لأبعثنّ إليك من يَسْحَبُكِ بقرونك[3] . قال : فأبت ، وقالت : والله لا آتيك حتى تبعثَ إلي من يسحبني بقروني . قال : فقال : أروني سِبْتَيَّ[4] . فأخذ نعليه ثم انطلق يَتَوَذَّفُ[5] حتى دخـل عليها ، فقال : كيف رأيتِني صنعت بعدو الله ؟ قالت ، رأيتُك أفسدت عليه دنياه ، وأفسد عـليكَ آخرتك ، بلغني أنك تقول له : يا ابن ذات النّطاقين[5] ! أنا والله ذاتُ النّطاقين[6] ، أما أحدهما فكنت أرفع به طعام رسول الله ﷺ وطعام أبي بكر من الدوابّ ، وأما الآخر فنطاق المرأة التي لا تستغني عنه ، أما إن رسول الله ﷺ حدثنا « أن في ثقيف كذاباً ومبيراً » فأما الكذاب فرأيناه[7] وأما المبير فلا إخالك إلا إياه . قال : فقام عنها ولم يراجعها . (م ١٩٠/٧–١٩١)

---

(١) هي عقبة مكة ، يعني رآه عليها مصلوباً في خشبة ، صلبه الحجاج بعد أن قتله في المعركة .

(٢) ظاهره أن في مكة قبوراً لليهود ، فلعلها من قبل الاسلام .

(٣) أي يجرك بضفائر شعرك .

(٤) هي النعل التي لا شعر عليها . (٥) أي يسرع . وقيل يتبختر .

(٦) النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ، ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل ، تفعل ذلك عند معاناة الاشغال لئلا تعثر في ذيلها .

(٧) تعني المختار بن عبيد الثقفي ، كان شديد الكذب ومن أقبحه أنه ادعى أن جبريل عليه السلام يأتيه ، قلت : ومثله نبي القاديانية المدعو ميرزا غلام أحمد القادياني ، هذا حقيقة اسمه « غلام أحمد » ومعناه خادم أحمد أي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. ثم حذف القاديانية منه (غلام) وأطلقوا عليه اسم أحمد ، ليوهموا ضعفاء الاحلام أنه المعني بقوله تعالى « ومبشراً برسول يأتي من بعده اسمه أحمد » ! ! ومعنى (المبير) المهلك .

كتاب البرّ والصّلة

باب : في بر الوالدين وأيهما أحق بحسن الصحبة

١٧٥٤ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : « أمُّكَ » . قال : ثم من ؟ قال : « ثم أمّك » . قال : ثم من ؟ قال : « ثم أمك » قال : ثم من ؟ قال : « ثم أبوك » . (م ٢/٨)

باب : تقديم بر الوالدين على العبادة

١٧٥٥ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى بن مريم ، وصاحب جُرَيْج[1] ،وكان جريج رجلاً عابداً فاتخذ صومعة فكان فيها ، فأتته أمهُ وهو يصلّي فقالت : يا جريج ، فقال : يا رب ! أمي وصلاتي ، فأقبل على صلاته ، فانصرفت ، فلما كان من الغد أتَتْهُ وهو يصلي ، فقالت : يا جريج ! فقال : يا رب أمي وصلاتي ، فأقبلَ على صلاته ، فانصرفت ، فلما كان من الغد أتَته وهو يصلي ، فقالت : يا جريج ! فقال: أي رب أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فقالت : اللهم لا تُمِته حتى ينظر إلى وجوه المومسات!. فتذاكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته ، وكانت امرأة بَغِيٌّ يُتمثل بحسنها ، فقالت : إن شئتم لأفتِننَّهُ لكم . قال : فتَعَرَّضَتْ له فلم يلتفت إليها ، فأتت راعياً كان يأوي إلى صومعته فأمكنته من نفسها ، فوقع عليها ، فحملت ، فلما ولدت قالت : هو من جُرَيج ! فأتَوه ، فاستنزلوه ، وهدموا صومعته ، وجعلوا يضربونه . فقال : ما شأنكم ؟! قالوا : زَنَيْتَ بهذه البَغِيِّ فولدت منك ! فقال : أين الصبي ؟ فجاؤوا به . فقال : دعوني حتى أصلي ، فصلى ، فلما انصرف أتى الصبيَّ فَطَعَنَ في بطنه وقال : يا غلام من أبوك ؟ قال : فلان الراعي . قال : فأقبلوا على جريج يقبِّلونه ويَتَمَسَّحُونَ به ، وقالوا : نبني لك صومعتك من ذهب وفضة[2]،قال : لا ، أعيدوها من طين كما كانت. ففعلوا . وبينا صبي يرضع من أمِّه ، فمر رجل راكب على دابة فارهة ، وشارة حسنة ، فقالت أمه : اللهم اجعل ابني مثل هذا ، فترك الثدي وأقبل إليه ، فنظر إليه ، فقال : اللهم لا تجعلني مثله ، ثم أقبل على ثديه ، فجعل يرتَضِعُ . قال : فكأني أنظُر إلى رسول الله ﷺ وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه ، فجعل يَمُصُّها . قال : ومرُّوا بجارية وهم يضربونها ، ويقولون :

---

(١) لا يخالف هذا الحصر كلام صبيّ الأخدود الآتي في الحديث (٢٠٩٤) . لأنه ليس فيه أنه كان في المهد، بل كان أكبر من صاحب المهد ، وإن كان صغيراً يرضع ، وأما حديث « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى وشاهد يوسف ، وصاحب جريج وابن ماشطة بنت فرعون » فحديث باطل كما بينته في « سلسلة الأحاديث الضعيفة » (٨٨٤) ، وأما ما ذكره بعضهم أن يحيى عليه السلام ممن تكلم في المهد ، فمما لا أصل له مرفوعاً، وإنما هو من زعم الضحاك في تفسيره كما ذكر الحافظ في « الفتح » (٣٤٤/٦) .

(٢) ليس في « مسلم » (وفضة) ، وإنما هي فيرواية أخرى عنده ، وعليها في الأصل (خ) إشارة إلى أنها في نسخة .

زنَيتِ سَرَقْتِ ، وهي تقول : حسبي الله ونعم الوكيل ، فقالت أمه : اللهم لا تجعل ابني مثلها ، فترك الرَّضاع ونظر إليها فقال : اللهم اجعلني مثلها ، فهناك تراجعا الحديث . فقالت : حلقَى[1] ! . مر رجل حسن الهيئة فقلتُ : اللهم اجعل ابني مثله ، فقلت : اللهم لا تجعلني مثله ! ومروا بهذه الأَمَةِ وهم يضربونها ويقولون : زَنَيتِ سرقتِ ، فقلتُ : اللهم لا تجعل ابني مثلها ، فقلت : اللهم اجعلني مثلها ! قال : إن ذاك الرجل كان جباراً ، فقلت : اللهم لا تجعلني مثله وإن هذه : يقولون لها : زنيت ، ولم تزن ، وسرقتِ ، ولم تَسْرِق ، فقلت : اللهم اجعلني مثلها » . (م ٨/٤–٥)

باب : ترك الجهاد لبر الوالدين وصحبتهما

١٧٥٦ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : أقبَلَ رجلٌ إلى نبي الله ﷺ ، فقال : أبايعك على الهجرة والجهاد ، أبتغي الأجر من الله عز وجل . قال : « فهل من والديك أحدٌ حيٌّ » ؟ قال : نعم ، بل كلاهما . قال : « فتبتغي الأجر من الله عز وجل » ؟ قال : نعم . قال : « فارجع إلى والديك فأحسن صُحبَتَهما » . (م ٨/٣)

باب : قوله ﷺ : ان الله حرم عقوق الامهات

١٧٥٧ — عن المغيرة بن شُعبة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « إن الله عز وجل حرم عليكم عقوق الأمهات ، ووأدَ البنات ومنعاً وهاتِ ، وكره لكم ثلاثاً : قيلَ وقالَ ، وكثرةَ السؤال ، وإضاعة المال » . (م ٥/١٣١)

باب : رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة

١٧٥٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رَغِمَ أنفهُ ، ثم رغم أنفه ، ثم رغم أنفه » . قيل : من يا رسول الله ؟ قال : « من أدرك والداه عندَهُ الكِبَرَ أحدُهما أو كلاهما[2] ثم لم يدخل الجنة » . (م ٨/٥–٦)

باب : من أبر البر صلة الرجل أهل ودِّ أبيه

١٧٥٩ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار يَتَرَوَّحُ عليه إذا مَلَّ ركوبَ الراحلة ، وعمامةٌ يشد بها رأسه . فبينا هو يوماً على ذلك الحمار ، إذ مَرَّ به أعرابي

---

(١) يقال للأمر يعجب منه عقرى حلقى . وأصل معناها : عقرها الله وحلقها يعني أصابها وجع في حلقها خاصة .

(٢) الأصل « والديه » و « كليها » وعلى هامشه « نسخة كلاهما » فاخترناها لموافقتها لسياق القرآن (إما يبلغَنّ عندك الكبر أحدهما أو كلاهما) وكنص الحديث في « مسند أحمد » في روايتين له (٢/٢٥٤ و ٣٤٦) إحداهما من الطريق التي عند مسلم ، لكن فيها «عنده الكبر» ولدى مسلم «عندالكبر» فأثبتنا ما في طريق أحمد لما ذكرنا ولموافقته الأصل ، وللطريق الأخرى عند أحمد ، ووقع فيها « أبواه » على الرفع نصححنا الأصل عليه .

فقال : ألستَ ابنَ فلانِ ابنِ فلان ؟ قال : بلى . فاعطاه الحمار وقال : اركب هذا ، والعمامةَ قال : اشْدُدْ بها رأسك ، فقال له بعض أصحابه : غفر الله لك ، أَعْطَيْتَ هذا الأعرابي حماراً كنت تَرَوَّحُ عليه ، وعمامةً كنت تشد بها رأسك ؟ فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن من أبرالبر صلةَ الرجل أهلَ وُدِّ أبيه بعد أن يُوَلِّي » ، وإن أباه كان صديقاً لعمر رضي الله عنهم . (م ٦/٨)

باب : في الإحسان إلى البنات

١٧٦٠ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتْني فلم تَجِدْ عندي شيئاً ، غيرَ تمرة واحدة ، فأعطيتها إياها ، فأخذَتْها فقسمتْها بين ابنتيها ، ولم تأكل منها شيئاً ، ثم قامت فخرجت وابنتاها ، فدخل عليَّ النبي ﷺ ، فحدَّثته حديثها ، فقال النبي ﷺ : « من ابْتُلِيَ[1] من البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سِتراً من النار » . (م ٣٨/٨)

١٧٦١ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من عال جاريتين حتى تَبلغا[2] ، جاء يوم القيامة أنا وهو » وضمَّ أصابعه . (م ٣٨/٨–٣٩)

باب : صلة الرحم تزيد في العمر

١٧٦٢ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من سرَّه أن يُبسط عليه رزقه ويُنسأ في أثره فليصل رحمه[3] » . (م ٨/٨)

باب : صلة الرحم وإن قطعوا

١٧٦٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قـال : يا رسول الله إن لي قرابةً أصِلُهم ويقطعوني

---

(١) الابتلاء هو الامتحان ، لكن أكثر استعمال الابتلاء في المحن ، والبنات مما يعد منها ، لأن غالب هوى الخلق في الذكور .

(٢) أي قام على مؤنة صغيرتين وتربيتهما .

(٣) هذا الحديث نص في أن صلة الرحم سبب للزيادة في الرزق وطول العمر ، ولا ينافيه أن الرزق والعمر مقدران ، ، فانهما مقدران بأسبابهما . ألا ترى أن دخول الجنة أو النار مقدر أيضاً ، ومع ذلك فدخولهما مربوط بالسبب من الايمان أو الكفر . فكما أن قوله تعالى (فريق في الجنة وفريق في السعير) وقوله تعالى في الحديث القدسي « هؤلاء إلى الجنة ولا أبالي ، وهؤلاء إلى النار ولا أبالي » لا ينافي الأخذ بأسباب النجاة ودخول الجنة ، بل ذلك أمر لا بد منه كما قال تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) وقال صلى الله عليه وسلم في الحديث المعروف : « اعملوا فكل ميسر لما خلق له ، فمن كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة » الحديث . فكذلك أقول : من كان طويل العمر عند الله، فسييسر للأخذ بأسباب طول العمر ، والعكس بالعكس ،فاذاً ليس معنى كون صلة الرحم سبباً لطول العمر أن ذلك يغير ما سبق في علم الله من العمر المحدود، كما أن كون الايمان سبباً لدخول الجنة ليس معناه أنه يغير مما سبق في علم الله من السعادة أو الشقاوة ، بل الحقيقة أن الكل سبق في علم الله ، من السبب والمسبب، فمن سبق في علمه تعالى أنه من أهل الجنة فقد سبق في علمه أنه يأخذ بسببه وهو الإيمان،ومن سبق في علمه تعالى أنه من أهل النار فقدسبق في علمه أيضاً أنه يأخذ بسببه وهو الكفر.فكذلك نقول من سبق في علمه تعالى أنه طويل العمر فقد سبق في علمه أنه يأخذ بالسبب وهوهنا=

وأُحْسِنُ إليهم ويسيؤون إليَّ ، وأَحْلُمُ عنهم ويجهلون عليَّ . فقــال : « لئن كنت كما قُلتَ فكأنما تُسِفُّهم المَلّ(١) ، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ، ما دمت على ذلك » . (م ٨/٨)

باب : في صلة الرحم وقطعها

١٧٦٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجــل خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرَّحِمُ فقالت : هذا مقام العائذ من القطيعة ، قال : نعم ، أمــا ترضَيْنَ أن أصلَ من وَصَلَكِ ، وأقطعَ من قَطَعَكِ ؟ قالت : بلى ، قــال : فذاكِ لكِ » . ثم قال رسول الله ﷺ : « اقرؤوا ان شئتم :(فهل عَسَيْتُمْ إن تولّيتُم أن تُفسدوا في الأرض وتُقَطِّعوا أرحامكم . أولئك الذين لعنهم الله فأصَمّهم وأعمى أبصارهم . أفلا يتَدَبّرونَ القرآن أم على قلوب أقفالُها) » . (م ٧/٨)

١٧٦٥ — عن جبير بن مُطْعِمٍ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة قاطعٌ » . قال ابن أبي عمر : قال سفيان : يعني قاطع رَحِمٍ . (م ٨/٨)

باب : في كافل اليتيم

١٧٦٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كافل اليتيم له أو لغيره ، أنا وهو كهاتين في الجنة » . وأشار مالك رحمه الله بالسبابة والوسطى . (م ٢٢١/٨)

باب : في ثواب الساعي على الأرملة والمسكين

١٧٦٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله » وأحسبه قال : « وكالقائم لا يَفْتُرُ ، وكالصائم لا يُفْطِرُ » . (م ٢٢١/٨)

باب : في المتحابِّين في الله عز وجل

١٧٦٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل يقول يوم القيامة : أين المتحابون بجلالي ؟ اليومَ أُظِلهم في ظلي يوم لا ظِلَّ إلا ظلي » . (م ١٢/٨)

١٧٦٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « ان رجلاً زار أخاً له في قرية أخرى ، فأرصد الله له على مَدْرَجَتِه(٢) مَلَكاً ، فلما أتى عليه قال : أين تريد ؟ قال : أريد أخاً لي في هــذه

— صلة الرحم والعكس بالعكس.فاذا قلنا طال عمره حقيقة بصلته الرحم فهو كما لو قلنا :دخل الجنة بايمانه ولا فرق.فتأمل هذا فانه يريحك عن تكلف تأويل الحديث بما لا طائل تحته ولا مبرر له سوى البعد عن الفهم السليم لبحث القضاء والقدر ، والتوفيق من الله عز وجل .

(١) أي كأنما تطعمهم الرماد الحار .

(٢) أي أقعده يرقبه (مدرجته) أي طريقه .

القرية ، قال : هل لك عليه من نعمة تَرُبُّها ؟ قال : لا ، غير أني أحببته في الله عز وجل ، قال : فإني رسول الله إليك ، بأن الله قد أحبك كما أحْبَبْتَه فيه » . (م ١٢/٨)

باب : المرء مع من أحب

١٧٧٠ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله متى الساعة ؟ قال : « وما أعددت للساعة » ؟ قال : حُبَّ الله ورسوله ، قال : « فإنك مع مَن أحببت » . قال أنَس : فما فَرِحنا بعد الإسلام فرَحاً أشَدَّ من قول النبي ﷺ : « فإنك مع من أحببت » . قال أنَس : فأنا أُحِبُّ اللهَ ورسولَه ، وأبا بكر وعمر ، فأرجو أن أكون معهم وإن لم أعمل بأعمالهم . (م ٤٢/٨)

باب : إذا أحَبَّ الله عبداً حَبَّبَه إلى عباده

١٧٧١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل اذا أحب عبداً دعا جبريل عليه السلام فقال : إني أُحِبُّ فلاناً فأحِبَّهُ ، قال : فيحبه جبريل ، ثم ينادي في السماء فيقول : إن الله عز وجل يحب فلاناً فأحِبُّوه ، فيحبه أهلُ السماء ، قال : ثم يوضع له القبول في الأرض ، وإذا أبْغَضَ الله عبداً[1] دعا جبريل عليه السلام ، فيقول : إني أُبغِضُ فلاناً ، فأبْغِضْه ، قال : فَيُبْغِضُهُ جبريل ، ثم ينادي في أهل السماء : إن الله يُبغِض فلاناً فأبغِضوه ، فيُبغضونه ، ثم توضع له البغضاء في الأرض » . (م ٤٠/٨–٤١)

باب : الأرواح جنود مجندة

١٧٧٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه يرفعه قال : « الناس معادن كمعادن الفضة والذهب ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، والأرواح جنودٌ مجندة ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختَلَفَ » . (م ٤١/٨–٤٢)

باب : المؤمن للمؤمن كالبنيان

١٧٧٣ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً » . (م ٢٠/٨)

باب : المؤمنون كرجل واحد في التراحم والتعاطف

١٧٧٤ — عن النعمان بن بَشير رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ :[2] « مثل المؤمنين

(١) في « مسلم » (أبغض عبداً)

(٢) وفي رواية للرامهرمزي في « الامثال » (ق ٦٥/١) فإني سمعت بأذني هاتين من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

في تَوادِّهم وتراحُمِهم وتعاطفهم ، مَثَلُ الجسد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » . (م ٨/٢٠)

باب : المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله

١٧٧٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحاسدوا ، ولا تناجشوا[١] ، ولا تباغضوا ، ولا تَدابروا ، ولا يبعْ بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عبادَ الله إخواناً . المسلم أخو المسلم ، لا يَظْلِمُهُ ، ولا يَخْذُلُهُ ، ولا يحقره، التقوى ههُنا »، ويشير إلى صدره ثلاث مرات ، « بِحَسْبِ امرئٍ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كلُّ المسلم على المسلم حرام ، دَمُهُ وماله وعِرضُهُ ». (م ٨/١١)

١٧٧٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم » . (م ٨/١١)

باب : في الستر على العبد

١٧٧٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يستر الله على عبدٍ في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة » . (م ٨/٢١)

١٧٧٧ م — عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لايسترُ عبدٌ عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة[٢] » . (م ٨/٢١)

باب : في شفاعة الجلساء

١٧٧٨ — عن أبي موسى رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه طالب حاجة ، أقبل على جلسائه فقال : « اشْفَعُوا فَلْتُؤجَرُوا ، وَلْيَقْضِ[٣] الله على لسان نبيه ما أحب » . (م ٨/٣٧)

باب : مثل الجليس الصالح

١٧٧٩ — عن أبي موسى رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : « إنما مثل جليس الصالح ، وجليس السَّوْءِ[٤] ، كحامل المسك ، ونافخ الكير[٥] ؛ فحامل المسك إما أن يحذيك[٦] وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحاً طيِّبة . ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد ريحاً خبيثة » . (م ٨/٣٨)

---

(١) من (النجش) وهو أن يزيد في السلعة ، وهو لا يريد شراءها ، بل ليوقع غيره فيها .

(٢) سقط هذا الحديث من النسخة الهندية فاستدركناه من المخطوطتين لموافقتها لمسلم .

(٣) وكذا في رواية البخاري . وفي أخرى له في « الزكاة » : « وبقضي » ، ولعلها أصح . قال الحافظ « قال القرطبي؛ : لا يصح أن تكون هذه اللام لام الأمر ، لأن الله لا يؤمر ، ولا لام (كي) لأنه ثبت في الرواية (وليقض) بغير ياء مد . ثم قال: يحتمل أن تكون بمعنى الدعاء ، أي اللهم اقض ، أو الأمر هنا بمعنى الخبر » .

(٤) وفي نسخة من « مسلم » (الجليس الصالح والجليس السوء) .

(٥) بالكسر كير الحداد وهو المبني من الطين . وقيل الزق الذي ينفخ به النار . والمبني(الكور).

(٦) أي يعطيك .

باب : في الوصية بالجار

١٧٨٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما زال جبريل يوصيني بالجار ، حتى ظننت أنه ليورّثنّه » .
(م ٣٦/٨)

باب : في تعاهد الجيران بالبر

١٧٨١ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال : إن خليلي ﷺ أوصاني : « إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه ، ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منها[١] بمعروف » .
(م ٣٧/٨)

١٧٨٢ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي النبي ﷺ : « لا تحقرنّ من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلْق » .
(م ٣٧/٨)

باب : في الرفق

١٧٨٣ — عن جرير رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من يحرم الرفق يُحرم الخير » .
(م ٢٢/٨)

١٧٨٤ — عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال : « إنّ الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ، ولا يُنْزَعُ من شيء إلا شانه[٢] » .
(م ٢٢/٨)

باب : إن الله يحب الرفق

١٧٨٥ — عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على ما سواه » .
(م ٢٢/٨)

باب : في عذاب المتكبر

١٧٨٦ — عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « العز إزاره ، والكبرياء رداؤه ، فمن ينازعني عذّبتُه » .
(م ٣٦/٨)

١٧٨٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكّيهم ، (قال أبو معاوية : ولا ينظر اليهم) ولهم عذاب أليم : شيخ زانٍ ، وملكٌ كذّابٌ ، وعائل مستكبر » .
(م ٧٢/١)

---

(١) أي أعطهم مما طبخت شيئاً .

(٢) سببه كما في رواية لمسلم: ركبت عائشة بعيراً، فكانت فيه صعوبة ، فجعلت تردده ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : «عليك بالرفق» ثم ذكر بمثله ..

باب : في المتألّي على الله عز وجل

١٧٨٨ — عن جُنْدَبٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حدَّث : « أن رجلاً قال: والله لا يَغفِر الله لفُلان ، وإن الله قال : من ذا الذي يتألّى عَلَيَّ أن لا أغفرَ لفلان ، فإني قد غفرت لفلان ، وأحبَطْتُ عملَكَ » أو كما قال . (م ٨/٣٦)

باب : في المداراة ، ومن يتقى فحشه

١٧٨٩ — عن عائشة رضي الله عنها : أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ ، فقال : « ائذنوا له ، فلبئس ابن العشيرة ، أو بئس رَجُلُ العشيرة » . فلما دخل عليه ألان له القول . قالت عائشة : فقلتُ : يا رسول الله قُلتَ له الذي قُلتَ ثم ألَنْتَ له القول . قال : « يا عائشة : إن شرَّ الناس منزلة عند الله يوم القيامة من وَدَعَهُ أو تَرَكَهُ الناسُ اتقاءَ فُحْشِهِ » . (م ٨/٢١)

باب: في العفو

١٧٩٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: « ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عِزّاً ، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله » . (م ٨/٢١)

باب : في الذي يملك نفسه عند الغضب

١٧٩١ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما تَعُدُّونَ الرقوبَ فيكم ؟ » قال : قلنا : الذي لا يولد له . قال : « ليس ذاك بالرَّقوب ، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً » . قال : « فما تعدُّون الصُّرَعَةَ فيكم ؟ » قال : قلنا : الذي لا يَصْرَعُهُ الرجالُ. قال : « ليس بذلك ، ولكن الذي يملك نفسه عند الغَضب » . (م ٨/٣٠)

باب : التعوّذ عند الغضب

١٧٩٢ — عن سليمان بن صُرَدٍ رضي الله عنه قال : استبَّ رجلان عند النبي ﷺ ، فجعل أحدهما يغضب ويَحْمَرُّ وجهه ؛ فنظر إليه النبي ﷺ فقال : « إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » ، فقام إلى الرجل رجلٌ ممن سمع النبي ﷺ فقال : أتَدري ما قال رسول الله ﷺ آنفاً ؟ قال : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، فقال له الرجل : أمجنون[1] تراني ؟ (م ٨/٣١)

---

(١) في « مسلم » (أمجنوناً) .

باب : خلق الإنسان خلقاً لا يتمالك

١٧٩٣ — عن أنس رضي الله عنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « لما صوَّر الله آدم عليه السلام في الجنة ، تركه ما شاء الله أن يتركه ، فجعل إبليس يُطيف به ، ينظر ما هو ، فلما رآه أجوف عرف أنه خلق خلقاً لا يتمالك » . (م ٨/٣١)

باب : في البر والإثم

١٧٩٤ — عن النوّاس بن سمعان رضي الله عنه قال : أقمتُ مع رسول الله ﷺ بالمدينة سنةً ، ما يمنعني من الهجرة إلا المسألة ، كان أحدنا إذا هاجر لم يسأل رسول الله ﷺ عن شيء ، قال : فسألته عن البر والإثم ؟ فقال رسول الله ﷺ : « البرُّ حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك ، وكرهت أن يطلع عليه الناس » . (م ٨/٧)

باب : فيمن رفع الأذى عن الطريق

١٧٩٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مرّ رجل بغصنِ شجرةٍ على ظهر طريق ، فقال : والله لأُنحيَّنَّ هذا عن المسلمين لا يؤذيهم ، فأُدْخِلَ الجنة » . (م ٨/٣٤)

١٧٩٦ — عن أبي برْزَةَ رضي الله عنه قال : قلت : يا نبي الله ، علمني شيئاً أنتفع به . قال : « اعزِلِ الأذى عن طريق المسلمين » . (م ٨/٣٤)

باب : ما يصيب المؤمن من الشوكة والمصيبة

١٧٩٧ — عن الأسود ، قال : دخل شبابٌ من قريش على عائشة رضي الله عنها ، وهي بمِنى ، وهم يضحكون ، فقالت : ما يضحككم ؟ قالوا : فلان خرّ على طُنُبِ[1] فُسطاط ، فكادت عنقه أو عينه أن تذهب ! قالت[2] : لا تضحكوا ، فإني سمعت رسول الله ﷺ قال : « ما من مسلم يُشاكُ شوكةً فما فوقها إلا كُتبتْ له بها درجةٌ ، ومحيتْ عنه بها خطيئة » . (م ٨/١٤-١٥)

باب : ما يصيب المؤمن من الوصب والحزن

١٧٩٨ — عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول : « ما

---

(١) هو الحبل تشد به الخيمة .
(٢) في « مسلم » (فقالت) .

يصيب المؤمن من وَصَبٍ ولا نَصَبٍ ، ولا سَقَمٍ ، ولا حَزَنٍ حتى الهَمِّ يُهَمُّهُ إلا كُفِّرَ به من سيئاته » . (م ١٦/٨)

١٧٩٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما نزلت : (من يعمل سوءاً يُجزَ به) ، بَلَغَتْ من المسلمين مبلغاً شديداً ، فقال رسول الله ﷺ : « قاربوا وسدِّدوا ، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارةٌ حتى النكبةِ يُنْكَبُها أو الشوكة يشاكها » . (م ١٦/٨)

باب : النهي عن التحاسد والتباغض والتدابر

١٨٠٠ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عبادَ الله إخواناً ، ولا يحِلُّ لمسلمٍ أن يهجر أخاه فوق ثلاث » . (م ٨/٨)

باب : خيرهما الذي يبدأ السلام

١٨٠١ — عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، يَلْتَقِيَان ، فَيُعْرِضُ هذا ، ويعرض هذا ، وخيرُهُما الذي يبـدأ بالسلام » . (م ٩/٨)

باب : في الشحناء والتهاجر

١٨٠٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « تُفْتَحُ أبوابُ الجَنَّةِ يومَ الإثنين ويوم الخميس ، فَيُغْفَرُ لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً ، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا ، أنظروا هذين حتى يصطلحا ، أنظِروا هذين حتى يصطلحا » . (م ١١/٨)

باب : النهي عن التجسس والتنافس والظن

١٨٠٣ — عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والظَّنَّ ، فإن الظنَّ أكذبُ الحديث[1] ، ولا تَحَسَّسوا ولا تَجَسَّسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً » . (م ١٠/٨)

---

(١) في « النهاية » : « أراد الشك يعرض لك في الشيء فتحققه وتحكم به . وقيل: أراد اياكم وسوء الظن وتحقيقه ، دون مبادىء الظنون التي لا تملك ، وخواطر القلوب التي لا تدفع » .

قلت : وأما حديث « الحزم سوء الظن » فضعيف لا يصح إسناده، فلا معنى للتوفيق بينه وبين هذا الحديث الصحيح كما صنع بعض الشراح وغيرهم ، وله طرق كلها واهية ، وقد خرجته في « الأحاديث الضعيفة » (١١٥١، ١١٥٢) .

باب : في تحريش الشيطان بين المصلّين

١٨٠٤ — عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إنّ الشيطان قد أيس أن يَعْبُدَه المصلون في جزيرة العرب ، ولكن في التحريش بينهم » . (م١٣٨/٨)

باب : مع كل إنسان شيطان

١٨٠٥ — عن عائشة زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً . قالت : فغِرْتُ عليه ، فجاء فرأى ما أصنع ، فقال : « ما لك يا عائشةُ أغِرتِ ؟ » فقلت : ومالي لا يغار مثلي على مثلك ، فقال رسول الله ﷺ : « أقد جاءكِ شيطانُك » ؟ قالت : يا رسول الله أو معي شيطان ؟ قال : « نعم » . وقلتُ : مع كل إنسان ؟ قال : « نعم » . قلت : ومعك يا رسول الله ؟ قال : « نعم ، ولكن ربي أعانني عليه حتى أسلمَ » . (م١٣٩/٨)

باب : النهي عن الغيبة

١٨٠٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أتدرون ما الغيبة ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : « ذكرك أخاك بما يكره » . قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بَهَتَّهُ » . (م٢١/٨)

باب : في النميمه

١٨٠٧ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : إنّ محمداً ﷺ قال : « ألا أُنَبِّئكم ما العَضْهُ ؟ هي النميمةُ القالةُ بين الناس » ، وإنّ محمداً ﷺ قال : « إن الرجل يَصْدُقُ حتى يكتب صدّيقاً ، ويكذب حتى يكتب كذاباً » . (م٢٨/٨–٢٩)

باب : لا يدخل الجنة قتّات

١٨٠٨ — عن همّام بن الحارث قال : كنا جلوساً مع حذيفة رضي الله عنه في المسجد ، فجاء رجل حتى جلس إلينا ، فقيل لحذيفة : إن هذا يرفع إلى السلطان أشياء . فقال حذيفة إرادة أن يُسمعه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة قتّات » . (م٧١/١)

باب : في ذي الوجهين

فيه حديث أبي هريرة ، وقد تقدم في أواخر الفضائل رقم ١٧٤٤ .

باب : في الصدق والكذب

١٨٠٩ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ، وما يزال الرجل يصدُق ، ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صدِّيقاً . وإياكم والكذب ، فإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذبَ ، حتى يُكْتَبَ عند الله كذاباً » . (م ٢٩/٨)

باب : ما يجوز فيه الكذب

١٨١٠ — عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعَيْط رضي الله عنها — وكانت من المهاجرات الأُوَل اللاتي بايعن النبي ﷺ —، أنها سمعت رسولَ الله ﷺ وهو يقول : « ليس الكذَّابُ الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً ويَنْمِي خيراً » . قال ابن شهاب : ولم أسمع يُرَخَّصُ في شيء مما يقول الناس كَذِبٌ إلا في ثلاث : الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث الرجل امرأتَهُ ، وحديث المرأةِ زوجَها . وفي رواية قالت : ولم أسمَعْهُ يُرَخِّص في شيء مما يقول الناسُ إلا في ثلاث. (م ٢٨/٨)

باب : النهي عن دعوى الجاهلية

١٨١١ — عن جابر رضي الله عنه قال : كنا مع النبي ﷺ في غزاة فَكَسَعَ[١] رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، فقال الأنصاري: يا للأنصار . وقال المهاجريُّ: يا للمهاجرين. فقال رسول الله ﷺ : « ما بال دعوى الجاهلية » ؟! قالوا : يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار . فقال : « دعوها فإنها منتنة » . فسمعها عبد الله بن أُبَيٍّ ، فقال : قد فعلوها ؟ ! والله : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . قال عمر : دعني أَضْرِبْ عنق هذا المنافق . فقال : « دعه لا يَتَحَدَّثُ الناس أن محمداً يقتل أصحابه » . (م ١٩/٨)

باب : النهي عن السباب

١٨١٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « المستَبَّانِ ما قالا ، فعلى البادئْ ما لم يَعْتَدِ المظلوم » .[٢] (م ٨/٢٠—٢١)

باب : النهي عن سبّ الدهر

١٨١٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « قال الله عزَّ وجل[٣] : يؤذيني ابن

(١) أي ضرب دبره وعجيزته بيد أو رجل أو سيف وغيره .
(٢) معناه أن إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادىء منهما كله ، إلا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار ، فيقول للبادىء أكثر مما قال له
(٣) الأصل « تبارك وتعالى » وعلى هامشه في نسخة « عز وجل » فأثبتناها لموافقتها لمسلم .

آدم يقول : يا خَيْبَةَ الدهرِ ، فلا يَقُولَنَّ أحدُكُمْ : يا خيبة الدهر ، فاني أنا الدهرُ ،[٢] أقلِّب ليله ونهاره ، فاذا شئتُ قبَضْتُهما » . (م ٧/٤٥)

١٨١٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تسبوا الدهر ، فإن الله هو الدهرُ » . (م ٧/٤٥)

باب : النهي أن يشير الرجل إلى أخيه بالسلاح

١٨١٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يشيرُ أحدُكم إلى أخيه بالسلاح ، فانه لا يدري أحدُكم لعل الشيطان يَنْزِعُ[٢] في يده فيقعُ في حفرةٍ من النار » . (م ٨/٣٤)

باب : في امساك السهام بنصالها في المسجد

١٨١٦ — عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ : أنه أمَرَ رجلاً كان يَتَصدَّق بالنَّبْل في المسجد أن لا يَمُرَّ بها إلا وهو آخذ بنصولها . (م ٨/٣٣)

١٨١٧ — عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مَرَّ أحدكم في مجلس أو سوق وبيده نَبْلٌ فليأخذ بنصالها ، ثم ليأخذ بنصالها ، ثم ليأخذ بنصالها » . قال : فقال أبوموسى : والله ما مُتنا حتى سَدَّدْناها بعضُنا في وجوه بعض . (م ٨/٣٣)

باب : النهي عن ضرب الوجه

١٨١٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمن الوجه » . (م ٨/٣٢)

١٨١٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه ، فإن الله خلق آدم على صورته » . (م ٨/٣١)

باب : في لعن البهائم والتغليظ فيه

١٨٢٠ — عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : بينما رسول الله في بعض أسفاره وامرأة

---

(١) أي الفاعل لما يحدث فيه .

(٢) أي يرمي .

من الأنصار على ناقة ، فَضَجِرَتْ ، فلعنتها ، فسمع ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « خذوا ما عليها ، ودعوها فإنها ملعونة » . قال عمران : فكأني أراهـا الآن تمشي في الناس ما يَعْرِضُ لها أحد . (م٨/٢٣)

باب : الكراهية للرجل أن يكون لعاناً

١٨٢١ — عن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن اللعانين لا يكونون شهداءَ ولا شفعاءَ يوم القيامة » . (م٨/٢٤)

١٨٢٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قيل : يا رسول الله ادْعُ على المشركين . قال : « إني لم أُبْعَثْ لعّاناً وإنما بُعِثْتُ رحمةً » . (م٨/٢٤)

باب : في الذي يقول هلك الناس

١٨٢٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال العبد[1] : هلك الناس فهو أهلَكُهم » . قال أبو إسحاق : (وهو ابن محمد بن سفيان) لا أدري « أهلكَهم » بالنصب أو « أهلكُهم » بالرفع . (م٨/٣٦)

باب : هلك المتنطعون

١٨٢٤ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « هلك المتنطعون » . قالها ثلاثاً . (م٨/٥٨)

باب : في جعل دعاء النبي ﷺ على المؤمنين زكاة ورحمة

١٨٢٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل على رسول الله ﷺ رجلان ، فكلّماه بشيء لا أدري ما هو ؟ فأغضباه، فَلَعَنَهُما وسبّهما ، فلما خرجا، قلت: يا رسول الله : لمن أصاب من الخير شيئاً ، ما أصابه هذان[2] . قال : « وما ذاكِ » ؟ قالت : قُلتُ : لعنتَهما وسَبَبْتَهما ! فقال[3] : « أوَمَا علمتِ ما شارطتُ عليه ربي ؟ قلتُ: اللهم إنما أنا بشر ، فأيُّ المسلمين لعنتُهُ أو سببته فاجعله له زكاةً وأجراً » . (م٨/٢٤)

١٨٢٦ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كانت عند أُمِّ سُلَيْمٍ رضي الله عنها يتيمة ،

---

(١) وفي « مسلم » (الرجل) . وذكر في « الشرح » أنه رواية .

(٢) معناه : ان هذين الرجلين ما أصابا منك خيراً ، وأن غيرهما قد أصابه .

(٣) في « مسلم » (قال) .

وهي أمُّ أَنَس ، فرأى رسول الله ﷺ اليَتيمة ، فقال : « آنت هيَهْ ؟ لقد كَبِرتِ لا كَبِرَ سنُّكِ » . فرَجَعَت اليَتيمة إلى أمِّ سُلَيْمٍ تَبكي ، فقالت أم سليم: ما لكِ يا بُنَيَّةُ ؟ قالت الجارية : دعا عليَّ نبي الله ﷺ أن لا يَكْبَرَ سني ، فالآن لا يَكْبَرُ سني[1] ، أو قالت : قَرني[2] . فخرجت أم سُلَيْم مُسْتَعجِلَةً تَلُوثُ[3] خمارَها حتى لَقِيَتْ رسولَ الله ﷺ ، فقال لها رسول الله ﷺ : « ما لكِ يا أمَّ سليم » ؟ فقالت : يا نبي الله أدَعَوتَ على يَتيمَتي ؟ قال : « وما ذاك يا أمَّ سُلَيم ؟ فقالت[4] : زَعمتْ أنك دعوت أن لا يَكبَرَ سنها ، أو لا يكبر قرنُها . قالت : فضحك رسول الله ﷺ ثم قال : « يا أمَّ سُلَيْم أما تَعلمين شرطي على ربي[5] ؟ إني اشتَرَطْتُ على ربي فقلت: إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر ، وأغضبُ كما يَغْضَبُ البشر ، فَأَيُّما أحَد دعوتُ عليه من أُمَّتي بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهوراً وزكاةً وقُربَةً تُقَرِّبُه بهــا منك يوم القيامة » . وقال أبو معن : (يُتَيِّمَةٌ) بالتصغير في المواضــع الثلاثة . (م ٨/٢٦-٢٧)

١٨٢٧ – عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كنت ألعب مع الصبيان ، فجاء رسول الله ﷺ ، فتواريْتُ خلف باب ، قال : فجاء فَحَطَأَني حَطْأَةً[6] ، وقال : « اذهَبْ ، ادعُ[7] لي معاوية » . قال : فجئت فقلت : هو يأكل . قال : ثم قال لي : « اذهب فادع لي معاوية » . قال : فجئت فقلت : هو يأكل . فقال : « لا أشبع الله بطنه » . قال ابن المثنى : قلت لأُمية : ما (حطأني) ؟ قال : قَفَدَني قَفْدَةً . (م ٨/٢٧)

---

(١) في « مسلم » زيادة (أبداً)

(٢) هو بمعنى السن . (٣) أي تديره على رأسها .

(٤) في « مسلم » (قالت) . وفيه (قال) . مكان (قالت) الآتية .

(٥) كذا الأصل، وفي صحيح مسلم « أما تعلمين أن شرطي على ربي أني اشترطت على ربي »، ولعل ما أثبتناه أولى .

(٦) هو الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين ، وإنما فعل هذا بابن عباس ملاطفة وتأنيساً. وفسره ابن المثنى كما في الكتاب بـ (القفد) وهو صفع الرأس ببسط الكف من قبل القفا .

(٧) في « مسلم » (وادع) .

كِتابُ الظُّلم

باب : في تحريم الظلم والأمر بالاستغفار والتوبة

١٨٢٨ ــ عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى : أنه قال : « يا عبادي إني حرَّمت الظُّلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرَّماً فلا تَظَالموا ، يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته ، فاستهدوني أهدكم ، يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته ، فاستطعموني أُطْعِمْكُمْ ، يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كسوتُه ، فاستكسوني أكْسُكُمْ ، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعاً ، فاستغفروني أغفر لكم ، يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضَرِّي فتَضُرُّوني ، ولن تبلغوا نفعي فتنفَعُوني . يا عبادي لو أن أولكم وآخركم ، وإنسكم وجنَّكم ، كانوا على أتْقَى قَلبِ رجلٍ واحدٍ منكم ، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً . يا عبادي لو أن أولكم وآخركم ، وإنسكم وجنكم ، كانوا على أفجر قَلبِ رجلٍ واحدٍ منكم ، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً . يا عبادي لو أن أوَّلكم وآخركم وإنسكم وجنكم ، قاموا في صعيد واحد ، فسألوني ، فأعطيت كل إنسان مسألته ، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذا أُدخِلَ البَحْرَ . يا عبادي إنما هي أعمالكم ، أُحصيها لكم ثم أُوَفِّيكم إياها ، فمن وجد خيراً فليحمد الله عز وجل ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومنَّ إلا نفسه » . قال سعيد : كان أبو إدريس الخَوْلاني إذا حدَّث بهذا الحديث جثا على ركبتيه . (م ١٧/٨)

١٨٢٩ ــ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « اتقوا الظُّلْم ، فإن الظلمَ ظُلُماتٌ يوم القيامة ، واتقوا الشُّحَّ فإن الشح أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلُّوا محارمَهم » . (م ١٨/٨)

١٨٣٠ ــ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « المسلم أخو المسلم لا يظلمهُ ولا يُسْلِمُهُ ، من كان في حاجة أخيه ، كان الله في حاجته ، ومن فرّج عن مسلم كربَةً ، فرَّجَ الله عنه بها كُرْبَةً من كُرَبِ يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة » . (م ١٨/٨)

باب : في الإملاء للظالم

١٨٣١ ــ عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله عز وجل يملي للظالم ، فإذا أخذه لم يُفْلِتْهُ ، ثم قرأ : (وكذلك أخْذُ ربِّك إذا أخذ القرى وهي ظالمةٌ إنَّ أخْذه أليم شديدٌ) . (م ١٩/٨)

باب : لينصر الرجل أخاه ظالماً او مظلوماً

١٨٣٢ — عن جابر رضي الله عنه قال : اقتتل غلامان : غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار . ، فنادى المهاجر أو المهاجرون : يا لَلْمهاجرين . ونادى الأنصاري : يا لَلأنصار . فخرج رسول الله ﷺ فقال : « ما هذا دعوى أهل الجاهلية » ؟! قالوا : لا يا رسول الله ، إلا أن غلامين اقتتلا ، فكسع[1] أحدهما الآخر . فقال : « لا بأس ، ولينصر الرجلُ أخاه ظالماً أو مظلوماً ، إن كان ظالماً فَلْيَنْهَهُ فإنّه له نصر ، وإن كان مظلوماً فلينصره » . (م ١٩/٨)

باب : في الذين يعذّبون الناس

١٨٣٣ — عن عروة بن الزبير عن هشام بن حكيم بن حزام قال : مَرَّ بالشام على أناس وقد أقيموا في الشمس ، وصُبَّ على رؤوسهم الزيتُ ، فقال : ما هذا ؟ قيل : يعذّبون في الخراج . فقال : أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله يعذّب الذين يعذّبون الناس[2] في الدنيا » . (م ٣٢/٨)

باب : لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم الا أن تكونوا باكين

١٨٣٤ — عن ابن شِهاب ، وهو يذكر الحِجْرَ مساكنَ ثمود، قال سالم بن عبد الله: إن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : مَرَرْنا مع رسول الله ﷺ على الحِجْر ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين حذراً أن يُصيبكُم مثلَ ما أصابهم » . ثم زجر[3] فأسرع حتى خلّفها . (م ٢٢١/٨)

باب : في الاستقاء من آبار المعذبين

١٨٣٥ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ على الحِجْر أرض ثمود ، فاستقَوا من آبارها ، وعَجَنوا به العَجين ، فأمرهم رسولُ الله ﷺ أن يُهْريقوا ما استقَوا ويَعْلِفُوا الإبل العجينَ ، وأمرهم أن يستقُوا من البئر التي كانت تَرِدُها الناقة . (م ٢٢١/٨)

باب : القِصاص وأداء الحقوق يوم القيامة

١٨٣٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « أتدرون ما المفلس » ؟ قالوا :

---

(١) أي ضرب دبره .

(٢) ليس في « مسلم » (الناس) . وإنما هي عنده في رواية أخرى .

(٣) أي ناقته . ومعناه ساقها سوقاً كثيراً .

المفلس فينا من لا درهم له ولا متـــاع . فقال : « المفلس من أمّتي من يأتي يوم القيامة بِصلاة وصيــام وزكاة ، ويأتي وقد شتمَ هذا ، وقذف هذا ، وأكل مال هذا ، وسفك دم هذا ، وضرب هذا ، فيُعطَى هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإن فنيت حسناتُه قَبلَ أن يُقْضَىَ ما عليه أُخِذَ من خطاياهم ، فَطُرِحَتْ عليه ، ثم طرح في النار » . (م ١٨/٨)

١٨٣٧ — عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لَتُؤَدُّنَّ الحقوقَ إلى أهلها يومَ القيامة حتى يقادَ للشاة الجلحاء من الشاة القرناء » . (م ١٨/٨–١٩)

كتاب القدر

باب : في قوله تعالى : (إنَّا كلَّ شيءٍ خلقناه بقدر)

١٨٣٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر . فنزلت :(يوم يُسْحَبُونَ في النَّارِ على وُجُوهِهِمْ ذوقوا مسَّ سقَرَ . إنَّا كلَّ شيءٍ خلقناهُ بِقَدَرٍ).
(م ٥٢/٨)

باب : كل شيء بقدر حتى العجز والكيس

١٨٣٩ — عن طاووس أنه قال : أدركتُ ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون : كل شيءٍ بقدر . قال : وسمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول : قال رسول الله ﷺ : « كل شيء بِقدرٍ حتّى العجزُ والكيسُ » أو الكيسُ والعَجْزُ .
(م ٥١/٨–٥٢)

باب : في الأمر بالقوة وترك العجز

١٨٤٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمن القوي خير وأحبُّ إلى الله عز وجل من المؤمن الضعيف ، وفي كلٍّ خير ، احرص على ما ينفعك ، واستعِنْ بالله ولا تَعْجَزْ ، وإن أصابك شيء فلا تَقُلْ : لو أني فَعَلْتُ كان كذا وكذا ، ولكن قل : قَدَرُ اللهِ وما شاء فعل ، فإنَّ (لو)تفتحُ عَمَلَ الشيطان » .
(م ٥٦/٨)

باب : كتب المقادير قبل الخلق

١٨٤١ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة ، قال : وعرشُه على الماء ».
(م ٥١/٨)

باب : في اثبات القدر ، وتحاجِّ آدم وموسى عليهما السلام

١٨٤٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « احتج[1] آدم وموسى عليهما

---

(١) الأصل (تحاج) ، وهذا انما هو عند « مسلم » في رواية أخرى غير هذه .

السلام عند ربهما . فحجَّ آدمُ موسى . قال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأسْجَدَ لَكَ ملائكته ، وأسكنك في جنّته ، ثم أهبطتَ الناسَ بخطيئتك إلى الأرض . قال آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته ، وبكلامه ، وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء وقرَّبَكَ نَجِيّاً ، فبكم وجدت الله كتب التوراة قَبلَ أن أُخلق ؟ قال موسى : بأربعين عاماً. قال آدم: فهل وجدت فيها : (وعصى آدمُ رَبّهُ فغوى) ؟ قال : نعم . قال : أفتَلومني على أن عَمِلْتُ عملاً كتبه الله علي أن أعمله قَبْلَ أن يخلُقَني بأربعين سنة » . قال رسول الله ﷺ : « فحجَّ آدمُ موسى » . (م٨/٥٠)

باب : في سبق المقادير وقوله تعالى : (ونفسٍ وما سوّاها فألهمها فجورها وتقواها)

١٨٤٣ — عن أبي الأسود الدِّئَلي قال : قال لي عمران بن حصين رضي الله عنهما : أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه ، أشيء قضي عليهم ومضى عليهم من قَدَرٍ ما سَبَقَ ، أو فيما يُستَقْبلون به مما قد[1] أتاهم به نبيهم ﷺ وثبتت الحجة عليهم ؟ فقلت : بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم ، قال : فقال : أفلا يكون ظُلْماً ؟ قال : فَفَزِعْتُ من ذلك فَزَعاً شديداً وقُلتُ : كل شيء خَلْقُ الله ومِلْكُ يده فلا يسأل عما يفعل وهم يُسألون . فقال لي : يرحمك الله إني لم أُرِدْ بما سألتُك إلا لأحزُر عَقْلَك ، إن رجلين من مزينة أتيا رسول الله ﷺ فقالا : يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه أشيءٌ قضي عليهم ومضى فيهم من قدرٍ قد سبق ، أو فيما يُستقبلون به مما أتاهم به نبيهم وثَبَتَتْ الحجة عليهم ؟ فقال : « لا ، بل شيء قُضِيَ عليهم ، ومضى فيهم ، وتصديق ذلك في كتاب الله : (ونفسٍ وما سوّاها . فألهمها فجورها وتقواها) » . (م٨/٤٨—٤٩)

باب : في القدر والشقاوة والسعادة

١٨٤٤ — عن عليٍّ كرَّم الله وجهه قال : كنا في جنازة في بقيع الغرقد ، فأتانا رسول الله ﷺ فقعد وقعَدْنا حوله ومعه مِخْصَرةٌ[2] فَنَكَّسَ ، فجعل ينكتُ بِمِخصرته ، ثم قال : « ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا وقد كتب الله مكانها من الجنّة والنار ، وإلا وقد كُتِبت شقيّةً أو سعيدةً » . قال : فقال رجل : يا رسول الله أفلا نمكث على كتابنا ونَدَعَ العمل ؟ فقال : « من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة ، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة ، فقال : اعملوا فكلٌ ميسر ، أما أهل السعادة فَيُيَسَّرون لعمل أهل السعادة ، وأما أهل الشقاوة فييسَّرون لعمل أهل الشقاوة » . ثم قرأ : « (فأما من أعطى واتّقَى . وصَدَّقَ بالحسنى . فَسَنُيَسِّره لليُسرى . وأما من بَخِلَ واستغنى . وكذَّب بالحسنى . فسنيسره للعسرى) » . (م٨/٤٦—٤٧)

---

(١) ليس في « مسلم » (قد) .

(٢) هي ما أخذه الانسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعكاز لطيف .

باب : في خواتم الأعمال

١٨٤٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إن الرجل ليعمل الزَّمَنَ الطويل بِعمل أهل الجنة ، ثم يختم له عَمَلُهُ بعمل أهل النار . وإنَّ الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ، ثم يختم له عَمَلُهُ بعمل أهل الجنة » . (م ٤٩/٨)

باب : في ضرب الآجال وقسم الأرزاق

١٨٤٦ — عن عبد الله بن مسعود قال : قالت أم حبيبة : اللهم مَتِّعْني بزوجي رسول الله ﷺ ، وبأبي أبي سفيان ، وبأخي معاوية . قال : فقال لها رسول الله ﷺ : « إنكِ سألتِ الله عز وجل لآجال مضروبة ، وآثار موطوءة[١] ، وأرزاق مقسومة ، لا يعجِّل شيئاً منها قبل حلِّه ، ولا يؤخر منها شيئاً بعد حلِّه ، ولو سألتِ الله أن يعافيك[٢] من عذابٍ في النار ، وعذاب في القبر لكان خيراً لك » . قال : فقال رجل: يا رسول الله : القردة والخنازير هي مما مسخ؟ فقال النبي ﷺ : « إن الله لم يُهلِكْ قوماً أو يعذِّب قوماً فيَجْعَلَ لهم نسلاً ، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك » . (م ٥٦/٨)

باب : في الخلق يخلق والشقاوة والسعادة

١٨٤٧ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : حدّثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: « إن أحدكم يُجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون في ذلك عَلَقَة[٣] مثل ذلك ، ثم يكون في ذلك مضغةً[٤] مثل ذلك، ثم يُرسل الله الملَكَ ، فينفخ فيه الروح ويؤمرُ بأربع كلمات : بكتب رزقه ، وأجله ، وعملِه ، وشقيٌّ أو سعيدٌ، فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليَعْمَلُ بعمل أهل الجنة ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيَسبِقُ عليه الكتاب ، فيعملُ بعَمَلِ أهلِ النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار ، حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، فيسبقُ عليه الكتاب ، فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخُلها ». (م ٤٤/٨)

١٨٤٨ — عن حُذَيْفَةَ بن أَسِيد يبلغ به النبي ﷺ قال : « يدخل الملَكُ على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول : يا ربِّ أشقيٌّ أو سعيدٌ؟ فيُكتَبان[٥] ، فيقول : أيْ ربِّ أذكرٌ أو أنثى ؟ فيكتبان ، ويُكْتَبُ عمله ، وأثره ، وأجله ، ورزقه ، ثم تُطوى الصحف ، فلا يزاد فيها ولا ينُقَصُ »[٦] . (م ٤٥/٨)

---

(١) وفي رواية لمسلم « وأيام معدودة » بدل « وآثار موطوءة » .

(٢) وفي الرواية الأخرى « أن يعيذك » .

(٣) أي دماً غليظاً جامداً . (٤) أي قطعة لحم قدر ما يمضغ .

(٥) في الحديث السابق أن هذه الكتابة إنما هي بعد أن يتقلب الجنين في مائة وعشرين يوماً في ثلاثة أطوار كل طور منها في أربعين، ثم بعد تكملتها ينفخ فيه الروح ثم يرسل الله الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بكتابة ما ذكر . فيبدو أن في هذا الحديث اختصاراً من بعض الرواة .

(٦) لم يرد هذا الحديث وكذا الذي بعده في المخطوطتين .

١٨٤٩ ــ عن عامر بن واثلة حدَّثه أنه سمع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول : الشقي من شقي في بطن أمه ، والسعيد من وُعِظَ بغيره ، فأتى رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له حذيفة بن أَسيد الغفاري فحدَّثه بذلك من قول ابن مسعود ، فقال : وكيف يشقى رجل بغير عمل ؟ فقال له الرجل : أتعجب من ذلك ؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة ، بعَثَ الله إليها مَلَكاً ، فصوّرها وخَلَقَ سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ، ثم قال : يا ربِّ أذكر أم أنثى ؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك . ثم يقول : يا ربِّ أجله ؟ فيقول ربك ما شاء ويكتب المَلَكُ ، ثم يقول : يا رب رِزقه ؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب المَلَكُ ، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على أمر ولا ينقص » . وزاد في رواية : « أسَوِيٌّ أو غير سَوِيٍّ ؟ فيجعله الله سوياً أو غير سوي »[(١)] .
(م ٤٥/٨)

باب : كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا

١٨٥٠ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « كُتِبَ على ابن آدم نَصيبُه من الزنا مُدرِكٌ ذلك لا مَحالة ، فالعينان زناهما النظر ، والأذنان زناهما الاستماع ، واللسان زناه الكلام ، واليَدُ زناها البطش ، والرِجْلُ زناها الخُطا ، والقلب يَهْوى ويتمنى ، ويُصَدِّقُ ذلك الفرجُ ويُكَذِّبه » .
(م ٥٢/٨)

باب : تصريف الله القلوب كيف شاء

١٨٥١ ــ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن قلوبَ بني آدم كلّها بين أُصبعين من أصابع الرحمن كقَلبٍ واحدٍ ، يُصَرِّفُه حيث يشاء » . ثم قال رسول الله ﷺ : « اللهم مُصَرِّفَ القلوب ! صَرِّفْ قلوبَنا على طاعتك » .
(م ٥١/٨)

باب : كل مولود يولد على الفطرة

١٨٥٢ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول : قال رسول الله ﷺ : « ما من مولود إلا ويولد على الفطرة ، فأبواه يُهَوِّدانه ويُنَصِّرانه ، ويُمَجِّسانه ، كما تُنْتَجُ[(٢)] البهيمةُ بهيمةً جمعاءَ هل تُحِسُّونَ فيها من جَدْعاءَ » ؟ ثم يقول أبو هريرة : واقرؤوا إن شئتم : (فطرةَ الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخَلْقِ الله) الآية .
(م ٥٢/٨)

---

(١) الأصل (فيكتب ذلك في بطن أمه) والتصويب من « مسلم » .

(٢) بضم التاء الأولى وفتح الثانية ورفع (البهيمة)، ونصب (بهيمة) ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة . (جمعاء) بالمد أي مجتمعة الاعضاء سليمة من نقص .

باب : ما ذكر في أولاد المشركين

١٨٥٣ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سئل رسول الله ﷺ عن أطفال المشركين ؟ قــال : « الله أعلم بما كانوا عاملين إذْ خَلَقَهم » . (م ٥٤/٨)

باب : في الغلام الذي قتله الخضر

١٨٥٤ ــ عن أُبَيّ بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الغلام الذي قتله الخَضِرُ طُبِـعَ كافراً ، ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً » (م ٥٤/٨)

باب : في ذكر من مات من الصبيان وخلق أهل الجنة والنار وهم في أصلاب آبائهم

١٨٥٥ ــ عن عائشة أمّ المؤمنين رضي الله عنها قالت : دُعِـيَ رسولُ الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار ، فقلت : يا رسول الله طوبى لهذا ، عصفور من عصافير الجنة لم يَعْمَل السوءَ ولم يُدْرِكْهُ . قال : « أوَ غَيْرَ ذلك يا عائشة ؟ إن الله خلق للجنّةِ أهلاً ، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم ، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم » . (م ٥٥/٨)

كتاب العلم

باب : في رفع العلم وظهور الجهل

١٨٥٦ ــ عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : ألا أُحدِّثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لا يحدثكم أحد بعدي سمعه منه : « إن من أشراط الساعة أن يُرْفَعَ العِلْمُ ويَظْهَرَ الجهل ، ويَفْشو الزنا ، ويُشْرَبَ الخمر ، ويَذْهَبَ الرجالُ ، وتبقى النساء ، حتى يكون لخمسين امرأة قَيِّمٌ[1] واحد » .
(م ٨/٥٨)

باب : في قبض العلم

١٨٥٧ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يَتَقارب الزمان ، ويُقْبَضُ العِلم ، وتَظْهَرَ الفتن ، ويُلقى الشح[2] ، ويكثر الهَرْج » . قالوا : وما الهرج ؟ قال : « القتل » .
(م ٨/٥٩)

باب : في قبض العلم بقبض العلماء

١٨٥٨ ــ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يترك عالماً ، اتَّخَذَ الناسُ رؤوساً جهالاً ، فسئلوا ، فأفتوا بغير علم ، فَضَلّوا وأضلوا » . (م ٨/٦٠)

باب : من سن سنة حسنة أو سيئة في الإسلام

١٨٥٩ ــ عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ عليهم الصوف ، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة ، فَحَثَّ الناس على الصدقة ، فأبطؤوا عنه حتى رُئي ذلك في وجهه ، قال : ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بِصُرَّةٍ من ورِق ، ثم جاء آخر ، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه ، فقال رسول الله ﷺ : « من سَنَّ في الإسلام سنَّةً حسنةً ، فَعُمِلَ بها بعدَه كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سَنَّ في الإسلام سنةً سيئةً ، فَعُمِلَ بها بعده كُتِبَ عليه مِثْلُ وِزر من عمل بها ، ولا ينقص من أوزارهم شيء » . (م ٨/٦١)

---

(١) هو من يكون قائماً بمصالحهن لا أن يكون زوجاً لهن .

(٢) أي يوضع في القلوب .

باب : من دعا إلى هدى أو ضلالة

١٨٦٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة ، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » . (م ٦٢/٨)

باب : في كتبة القرآن والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ

١٨٦١ — عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه[١] ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي (قال همام : أحسبه قال : متعمداً)[٢] فليتبوأ مقعده من النار » . (م ٢٢٩/٨)

١٨٦٢ — عن المغيرة بن شعبة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن كذباً علي ليس ككذب على أحد ، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » . (م ٨/١)

١٨٦٣ — عن سمرة بن جندب وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » . (م ٧/١)

---

(١) هذا منسوخ بأحاديث كثيرة فيها الامر بكتابة الحديث النبوي . أنظر تعليقنا على « كتاب العلم » لأبي خيثمة زهير بن حرب .

(٢) هذا اللفظ « متعمداً » ثابت في الحديث من طرق كثيرة بلغت مبلغ التواتر ، فلا يضره شك همام فيه .

كتاب الدعاء

باب : في أسماء الله عز وجل وفيمن أحصاها

١٨٦٤ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن لله تِسْعَةً وتسعين اسماً[١] من حفظها دخل الجنة والله وترٌ يحب الوتر » . (م ١٣/٨)

باب : دعاء النبي ﷺ

١٨٦٥ ــ عن فَرْوَةَ بن نوفلٍ الأشجعي قال : سألت عائشة رضي الله عنها عما كان رسول الله ﷺ يدعو به ربه عز وجل ؟ قالت : كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من شرِّ ما عملتُ وشَرِّ ما لم أعمل » . (م ٨٠/٨)

١٨٦٦ ــ عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ كان يقول : « اللهم لك أسلَمتُ ، وبك آمنتُ ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت[٢] ، اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني ، أنت الحي الذي لا يموت ، والجن والإنس يموتون » . (م ٨٠/٨)

١٨٦٧ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر وأسْحَرَ يقول : « سمعَ سامعٌ[٣] بحمد الله وحسنِ بلائه علينا ، ربّنا صاحِبْنا[٤] ، وأفضِلْ علينا ، عائذاً بالله من النار » (م ٨٠/٨)

١٨٦٨ ــ عن أبي موسى الأشعري : عن النبي ﷺ : أنه كان يدعو بهذا الدعاء : « اللهم اغفر لي خطيئتي ، وجهلي ، وإسرافي في أمري ، وما أنت أعلم به مني ؛ اللهم اغفر لي جدي وهزلي ، وخطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي ؛ اللهم اغفر لي ما قدَّمت وما أخَّرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، وأنت على كل شيء قدير » . (م ٨١/٨)

١٨٦٩ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم أَصْلِحْ لي ديني الذي هو عصمةُ أمري ، وأَصْلِحْ لي دنيايَ التي فيهــا معاشي ، وأَصْلِحْ لي آخرتي التي فيها معادي ، واجعل الحياةَ زيادةً لي في كل خير ، واجعل الموت راحةً لي من كل شر » . (م ٨١/٨)

---

(١) وفي رواية لمسلم : « مائة الا واحدا ، من أحصاها ... » والمراد باحصائها حفظها كما في الرواية الأولى . على ما هو الراجح عند المحققين . وليس عدد التسعة والتسعين لحصر أسماء الله بها . وإنما القصد أن هذه التسعة والتسعين من أحصاها دخل الجنة ، ولهذا جاء في الحديث الصحيح « أسألك بكل اسم لك سميت به نفسك ، أو أنزلته في كتابك أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك » ، وهو مخرج في « الأحاديث الصحيحة » .

(٢) أي بك أحتج وأدافع وأقاتل .

(٣) أي ليسمع سامع ويشهد شاهد على حمدنا الله تعالى ، فهو خبَر في معنى الأمر .

(٤) أي احفظنا وأحطنا واكلأنا .

١٨٧٠ — عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ : انه كان يقول : « اللهم إني أسألك الهدى ، والتقى ، والعفافَ والغنى » . (م ٨/٨١)

١٨٧١ — عن زياد بن أرقم قال : لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله ﷺ يقول ؛ قال : كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والجبن ، والبخل ، والهرم[١] ، وعذاب القبر ؛ اللهم آت نفسي تقْواهـا ، وزكّها أنت خير من زكّاها ، أنت وليها ومولاها ؛ اللهم إني أعوذ بك من علمٍ لا ينفعُ ، ومن قلْبٍ لا يخشعُ ، ومن نفْسٍ لا تَشْبَعُ ، ومن دعوةٍ لا يُسْتجاب لها » . (م ٨/٨١)

باب : الدعاء .. اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني

١٨٧٢ — عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ وأتاه رجل فقال : يا رسول الله كيف أقول حين أسأل ربي عز وجل ؟ قال : « قل : اللهم اغفر لي وارحمني ، وعافني وارزقني ، ويجمع أصابعه إلا الإبهام ، فإن هؤلاء تَجْمَعُ لك دنياك وآخرتك » . (م ٨/٧١)

باب : الدعاء .. اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار

١٨٧٣ — عن عبد العزيز —وهو ابن صهيب— قال : سأل قتادة أنَساً : أي دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ أكثر ؟ قال : كان أكثر دعوة يدعو بها يقول : « اللهم آتنا في الدنيا حسَنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار .» قال : وكان أنَس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها فإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه . (م ٨/٦٨)

باب : الدعاء بالهداية والسداد

١٨٧٤ — عن علي رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « قل : اللهم اهدني ، وسددني ، واذكر بالهدى هدايتك الطريق ، والسدادِ سَداد السهم »[٢] . (م ٨/٨٣)

باب : الدعاء بما عمل من الاعمال الصالحة

١٨٧٥ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : « بينما ثلاثة نفر يتمشون أخذهم المطر ، فأووا إلى غار في جبل ؛ فانْحَطّتْ على فم غارِهم صخرة من الجبل ، فانطبقت

(١) هو أقصى الكبر ، وهو في معنى أرذل العمر ، أي الخرف .
(٢) معناه تذكر ذلك في دعائك بهذين اللفظين .

عليهم ، فقال بعضهم لبعض : انظروا أعمالاً عملتموها صالحةً لله فادعو الله بها لعل الله يفرجها عنكم ، فقال أحدهم : اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ، ولي صبية صغار أرْعى عليهم ، فإذا أرحتُ عليهم[1] ، حلبت فبدأت بوالديَّ فسقيتهما قبل بنـيَّ ، وإني نأى بي ذات يوم الشجرُ ، فلم آت حتى أمْسَيْتُ ، فوجدتهما قد ناما ، فحلبت كما كنت أحْلُبُ ، فجئت بالحلاب فقمت عند رؤوسهما ، أكره أن أوقظهما من نومهما ، وأكره أن أسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبلهما ، والصبيةُ يتضاغون[2] عند قدميَّ ، فلم يزل ذلك دأبي ودأبَهم حتى طلع الفجر ، فإن كنتَ تعلَمُ أني فعلت ذلك ابتغــاءَ وجهِكَ ، فافرُجْ لنا منها فرجةً نرى منها السماءَ ؛ ففرج الله منها فرجةً فرأوا السماء . وقال الآخر : اللهم إنه كانت لي ابنةُ عَمٍّ أحببتها كأشدِّ ما يحب الرجال النساء ، وطلبت إليها نفسها ، فأبت حتى آتيها بمائة دينار ؛ فتعبت حتى جمعْتُ مائةَ دينار ، فجئتها بها ، فلما وقعتُ بين رجليها ، قالت : يا عبد الله ، اتقِ الله ولا تفتح الخاتم إلا بحقِّه ؛ فقُمتُ عنها . فإن كنتَ تَعلَمُ أني فَعَلْتُ ذلك ابتغاءَ وجهِكَ ، فافرُجْ لنا منها فرجَةً ، ففرج لهم . وقال الآخر : اللهم إني كنت استأجرت أجيراً بفَرَقِ[3] أرُزّ ، فلما قضى عمله قال : أعطِني حقي ، فعرضت عليه فرَقَه ، فرغب عنه ، فلم أزل أزرَعُهُ حتى جمعت منه بقراً ورعاءها ، فجاءني فقال : اتق الله ولا تظلمني حقي . قُلتُ : اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها ، فقال : اتق الله ولا تَستَهزِئْ بي ، فقلت : إني لا أستهزئ بك ، خُذْ ذلك البقر ورعاءها ، فأخذه فذهب به ، فإن كنت تَعلَمُ أني فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهِكَ ، فافرُجْ لنا ما بقي ، ففرج اللهُ ما بقي » . (م ٨/٨٩—٩٠)

باب : الدعاء عند الكرب

١٨٧٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن نبي الله ﷺ كان يقول عند الكرب : « لا إله إلا اللهُ العظيمُ الحليمُ ، لا إله إلا اللهُ ربُّ العرشِ العظيم ، لا إله إلا اللهُ ربُّ السماواتِ وربُّ الأرض ، ربُّ العرشِ الكريم » . (م ٨/٨٥)

باب : يستجاب للعبد ما لم يعجل

١٨٧٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يزال يستجاب للعبد ما لم يَدْعُ بإثم أو قطيعة رَحِم ما لم يستعجل » . قيل : يا رسول الله : ما الاسْتِعْجالُ ؟ قال : « يقول : قد دعوت وقد دعوت فلم أر يستجاب لي[4] ، فيَستَحْسِرُ عند ذلك ويَدَعُ الدعاء » . (م ٨/٨٧)

---

(١) معناه إذا رددت الماشية من المرعى إليهم وإلى موضع مبيتها وهو مراحها بضم الميم .

(٢) أي يصيحون ويستغيثون من الجوع .

(٣) هو إناء يسع ثلاثة آصع .

(٤) في « مسلم » (يستجيب) .

باب : العزم في الدعاء ، ولا يقل إن شئت

١٨٧٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « لا يقولنَّ أحدُكُمْ : اللهم اغفر لي إن شئتَ ، اللهم ارحمني إن شئت ، ليعزم[1] في الدعاء ، فإن الله صانع ما شاء ، لا مُكرِه له » .
(م ٨/٦٤)

باب : في الليل ساعة يستجاب فيها

١٨٧٩ — عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إن في الليل ساعةً ، لا يوافقها رجلٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه ، وذلك كلَّ ليلة » . (م ٢/١٧٥)

باب : الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه

١٨٨٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ينزل ربنا تبارك وتعالى في كلِّ ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فاستجيبَ له ؟ ومن يسألني فأعطيه ، ومن يستغفرني فأغفر له » . (م ٢/١٧٥)

باب : الدعاء عند صياح الديكة

١٨٨١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إذا سمعتم صياح الديكة ، فاسألوا الله تعالى من فضله فإنها رأت مَلَكاً ، وإذا سمعتم نهيقَ الحمار فتعوذوا بالله من شر الشيطان ، فإنها رأت شيطاناً » . (م ٨/٨٥)

باب : الدعاء للمسلم بظهر الغيب

١٨٨٢ — عن صفوان — وهو ابن عبد الله بن صفوان — وكانت تحته أم الدرداء ، قال : قَدِمْتُ الشامَ فأتيْتُ أبا الدرداء ، في منزله ، فلم أجده ، ووجدتُ أم الدرداء ، فقالت : أتريد الحج العام ؟ فقلتُ : نعم . قالت : فادع الله لنا بخير ، فإنَّ النبي ﷺ كان يقول : « دعوة المرء المسلم لأخيه بِظَهرِ الغيب مستجابة ، عند رأسه مَلَكٌ مُوَكَّل ، كلما دعا لأخيه بخير قال الملك المؤكل به : آمين ولَكَ بِمِثلٍ » . قال : فخرجتُ إلى السوق ، فلقيت أبا الدرداء ، فقال لي مثل ذلك ، يرويه عن النبي ﷺ .
(م ٨/٨٦)

---

(١) زاد في الأصل (المسألة) وأظنها من الشرح ، طبعت خطأ مع المتن .

باب : كراهية الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا

١٨٨٣ — عن أنَس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من المسلمين قد خَفَتَ[1] فصار مثل الفرخ ، فقال له رسول الله ﷺ : « هل كنت تدعو بشيء أو تسأله إياه ؟ » قال : نعم ، كنت أقول : اللهم ماكنت معاقِبي به في الآخرة ، فعجِّله لي في الدنيا . فقال رسول الله ﷺ : « سبحان الله لا تُطيقه أو لا تستَطيعه ، أفلا قلت : اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » قال : فدعا الله له فشفاه . (م ٨/٦٧)

باب : في كراهية تمني الموت لضرٍّ ينزل والدعاء بالخير

١٨٨٤ — عن أنَس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدُكُم الموتَ لضُرٍّ نزل به ، فإن كان لا بد متمنِّياً فليقل : اللهم أحْيِني ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفَّني إذا كانت الوفاة خيراً لي » . (م ٨/٦٤)

١٨٨٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يَتَمَنَّ[2] أحدكم الموت ، ولا يدْعُ به من قبل أن يأتيه ، إنه إذا مات أحدكم انقطع عملُهُ ، وإنه لا يزيد المؤمنَ عُمْرُهُ إلا خيراً » . (م ٨/٦٥)

---

(١) أي ضعف .

(٢) كذا في الأصل ، وعلى هامشه (نسخة : لا يتمنين) . وفي « مسلم » (لا يتمنى) .

كتاب الذِّكر

باب : الترغيب في ذكر الله والتقرب اليه ودوام ذكره

١٨٨٦ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله عز وجل: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني ، فإن[1] ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأٍ ذكرته في ملأٍ هم خيرٌ منهم ، وإن تَقَرَّبَ مني شبراً ، تقربتُ إليه ذراعاً ، وإن تقرب إلي ذراعاً ، تقربت منه باعاً ، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة » . (م ٨/٦٢–٦٣)

باب : في الدوام على الذكر وتركه

١٨٨٧ – عن أبي عثمان النهدي عن حنظلة الأُسَيِّدي (قـال : وكان من كتّاب رسول الله ﷺ) قال : لَقِيَني أبو بكر الصديق رضي الله عنه فقال : كيف أنت يا حنظلة ؟ قـال قلت : نافق حنظلة ! قال : سبحان الله ! ما تقول ؟ قـال قلت : نكون عند رسول الله ﷺ يذكّرنا بالنار والجنة حتى كأنّا رأيَ العين[2] ، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافَسْنا[3] الأزواج والأولاد والضَّيعات فنسينا كثيراً . قال أبو بكر : فوالله إنا لَنَلْقى مثل هـذا ، فانطلقت أنا وأبو بكر الصدّيق حتى دخلنا على رسول الله ﷺ . قلت : نافق حنظلة يا رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ : « وما ذاك » ؟ قلت : يا رسول الله نكون عندك تُذكِّرُنا بالنار والجنة حتى كأنا رأيَ عين ، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا[4] كثيراً . فقال رسول الله ﷺ:« والذي نفسي بيده إنْ لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلةُ ساعةً وساعةً » ثلاث مرات . (م ٨/٩٤–٩٥)

باب : في الاجتماع على تلاوة كتاب الله تعالى

١٨٨٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :« مَنْ نَفَّسَ عن مؤمن كُرْبَةً من كُرَبِ الدنيا ، نَفَّسَ الله عنه كربة من كربِ يوم القيامة ، ومن يسَّر على مُعْسِرٍ يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن سَتَرَ مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ، ما كان العبد في عون أخيه ، ومن سلك طريقاً يَلْتَمِس فيه علماً ، سَهَّلَ اللهُ له به طريقاً إلى الجنة ، وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمـة ، وحفَّتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده ، ومن بَطَّأَ به عملُه لم يُسرع به نسبه » . (م ٨/٧١)

---

(١) في « مسلم » (إن) .

(٢) في « مسلم » (عين) .

(٣) أي عالجنا وحاولنا .

(٤) في « مسلم » (نسينا) .

باب : من جلس يذكر الله ويحمده يباهي به الملائكة

١٨٨٩ — عن أبي سعيد الخدري قال : خرج معاوية على حلقة في المسجد ، فقال : ما أجلسكم ؟ قالوا : جلسنا نذكر الله عز وجل . قال : آلله ما أجلسكم إلا ذاك ؟ قالوا : والله ما أجلسنا إلا ذاك . قال : أما إني لم أستحلفكم تُهمةً لكم ، وما كان أحد بمنزلتي من رسول الله ﷺ أقل عنه حديثاً مني ، وإنَّ رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه ، فقال : « ما أجلسكم ؟ » قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للإسلام ومنَّ به علينا . قال : « آلله ما أجلسكم إلا ذاك ؟ » قالوا : والله ما أجلسنا إلا ذاك . قال : « أما إني لم أستحلفكم تُهْمَةً لكم ، ولكنه أتاني جبريل عليه السلام فأخبرني أن الله عز وجل يباهي بكم الملائكة » . (م ٧٢/٨)

باب : فضل مجالس الذكر لله عز وجل والدعاء والاستغفار

١٨٩٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن لله تبارك وتعالى ملائكةً سيارةً فُضُلاً يبتغون[١] مجالس الذكر ، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكرٌ قعدوا معهم وحَفَّ بعضهم بعضاً بأجنحتهم ، حتى يملؤوا ما بينهم وبين السماء الدنيا ، فإذا تفرقوا عرجوا وصعدوا إلى السماء . قال : فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم بهم : من أين جئتم ؟ فيقولون : جئنا من عند عبادٍ لك في الأرض يسبّحونك ، ويكبّرونك ، ويهللونك ، ويحمدونك ، ويسألونك . قال : وماذا يسألوني ؟ قالوا : يسألونك جنتك . قال : وهل رأوا جنتي ؟ قالوا : لا أيْ ربِّ . قال : فكيف لو رأوا جنتي . قالوا : ويستجيرونك . قال : ومما[٢] يستجيرونني قالوا : من نارك يا ربِّ . قال : وهل رأوا ناري ؟ قالوا : لا . قال : فكيف لو رأوا ناري ؟ قالوا : ويستغفرونك . قال : فيقول : قد غفرت لهم وأعطيتهم[٣] ما سألوا ، وأجَرْتُهم مما استجاروا . قال : فيقولون[٤] : يا رب فيهم فلان عبد خطّاءٌ إنما مرّ فجلس معهم . قال : فيقول : وله غفرت ، هم القوم لا يشقى بهم جليسُهم » . (م ٦٨/٨)

باب : في الذاكرين والذاكرات

١٨٩١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة ، فمرَّ على جبل يقال له (جُمْدان) فقال : « سيروا هذا جمدان ، سبق المُفَرِّدون » . قالوا : وما المفردون يا رسول الله ؟ قال : « الذاكرون الله كثيراً والذاكرات » . (م ٦٣/٨)

---

(١) ضبطوه على وجهين : أحدهما بالعين المهملة من (التتبع) وهو البحث عن الشيء والتفتيش . والثاني : بالغين المعجمة من الابتغاء وهو الطلب . قال النووي : كلاهما صحيح .

(٢) في « مسلم » (ومم) .

(٣) في « مسلم » (فأعطيتهم) .

(٤) الأصل (يقولون) وما أثبته من « مسلم » .

باب : في التهليل

١٨٩٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول : « لا إله إلا اللهُ وحدَه ، أعزَّ جنده ، ونصر عبده ، وغلب الأحزاب وحده ، فلا شيء بعده » . (م ٨/٨٣)

باب : في رفع الصوت بالذكر

١٨٩٣ — عن أبي موسى قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فجعل الناس يجهرون بالتكبير ، فقال النبي ﷺ : « أيها الناس ارْبَعوا[1] على أنفسكم ، إنكم ليس تَدْعون أصَمَّ ولا غائباً ، إنكم تَدْعون سميعاً قريباً وهو معكم » . قال : وأنا خلفه ، وأنا أقول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فقال : « يا عبدَالله ابن قيس ألا أدلُّك على كنز من كنوز الجنة ؟ » فقلت : بلى يا رسول الله . قال : « قل : لا حول ولا قوة إلا بالله » . (م ٨/٧٣)

باب : ما يقال عند المساء

١٨٩٤ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال : « أمسينا وأمسى الملك لله ، والحمد لله ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، اللهم إني أسألك من خير هذه الليلة وخير ما فيها ، وأعوذ بك من شرِّها وشر ما فيها ، اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم وسوء الكِبَر ، وفتنة الدنيا وعذاب القبر » ،(قال الحسن بن عُبيد الله : وزادني فيه زُبَيْدٌ عن إبراهيم بن سُويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله رَفَعَهُ أنه قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قدير » . وفي رواية : إذا أصبح قال ذلك أيضاً : « أصبحنا وأصبح الملك لله » . (م ٨/٨٢–٨٣)

باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

١٨٩٥ — عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه : أن فاطمة رضي الله عنها اشتكتْ ما تَلقَى من الرحى في يدها ، وأتى النبيَّ ﷺ سَبْيٌ ، فانطلقتْ فلم تجده ، ولَقِيَتْ عائشة رضي الله عنها ، فأخبرتها ، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة رضي الله عنهما إليها . فجاء النبي ﷺ إلينا ، وقد أخذنا مضاجعنا ، فذهبنا نقوم ، فقال النبي ﷺ : « على مكانكما » . فقعد بيننا ، حتى وجدتُ بَرْدَ قدمه على صدري ، وقال : « ألا أُعَلِّمكما خيراً مما سألتما؟إذا أخذتما مضاجعكما ؟ أن تكبِّرا الله أربعاً وثلاثين ، وتُسبِّحاه ثلاثاً وثلاثين ، وتَحْمَداه ثلاثاً وثلاثين ، فهو خير لكما من خادم » . وزاد في أخرى : قال علي : ما تركتُه منذ سمعته من النبي ﷺ . قيل له : ولا ليلةَ صِفِّين ؟ قال : ولا ليلةَ صِفِّين . (م ٨/٨٤)

---

(١) بهمزة وصل وفتح الباء ، أي ارفقوا (على أنفسكم) واخفضوا أصواتكم .

١٨٩٦ — عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أخذتَ مَضْجعك، فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقِّك الأيمن ، ثم قُلْ : اللهم إني أسلمتُ وجهي إليك ، وفوَّضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إليك ، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنَبيِّك الذي أرسلت . واجْعَلْهُنَّ من آخر كلامك ، فإن مُتَّ من ليلتك مُتَّ وأنت على الفطرة » . قال : فَرَدَّدْتُهُنَّ لأستذكرهن ، فقلت : آمنتُ برسولك الذي أرسلت قال : « قل : آمنت بنبيك الذي أرسلت » . (م ٧٧/٨)

١٨٩٧ — عن البراء بن عازب رضي الله عنهما : أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه قال : « اللهم باسمك أحيا وباسمك أموت » . وإذا استيقظ قال : « الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا ، وإليه النشور » . (م ٧٨/٨)

١٨٩٨ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه قال « اللهم خلَقتَ نفسي وأنت توفَّاها ، لك مماتها ومحياها، إن أحييتها فاحفظها ، وإن أمتَّها فاغفر لها ، اللهم إني أسألك العافية » . فقال له رجل · أسمعت هذا من عمر ؟ فقال : من خير من عمر ، من رسول الله ﷺ . (م ٧٨/٨)

١٨٩٩ — عن سهيل قال : كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شقِّه الأيمن ثم يقول : « اللهم ربَّ السماوات ، وربَّ الأرض ، وربَّ العرش العظيم ، ربَّنا وربَّ كل شيء ، فالقَ الحبِّ والنوى ، مُنْزِلَ التَوْراة والإنجيل والفرقان ، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته . اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء ، وأنت الآخِر[١] فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر[٢] فليس فوقك شيء ، وأنت الباطنُ فليس دونك شيء[٣] ، اقض عنا الدين ، وَأَغْنِنا منَ الفقر » . وكان يَرْوي ذلك عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . (م ٧٨/٨–٧٩)

١٩٠٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال : « إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلةَ إزاره[٤] فلينفض بها فراشه ، وليسم الله ، فإنه لا يعلم ما خلَفَهُ بعده على فراشه ، فإذا أراد أن يضطجع ، فليضطجع على شقِّه الأيمن ، وليقُل : سبحانَكَ اللهم ربي ، بِك وضعت جنبي ، وبك أرفعه ، إن أمسكتَ نفسي فاغفر لها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين » . (م ٧٩/٨)

---

(١) أي : الباقي بعد فناء خلقه ، لا انتهاء ولا انقضاء .

(٢) أي : الذي ظهر فوق كل شيء وعلى كل شيء .

(٣) الباطن : الذي حجب أبصار الخلائق عن إدراكه . (فليس دونك شيء) أي لا يحجبك شيء عن ادراك مخلوقاتك .

(٤) أي : طرفه من الداخل .

١٩٠١ — عن أنَس رضي الله عنه : ان رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال : « الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا ، وكفانا وآوانا[١] ، فكم ممن لا كافيَ له ولا مُؤوي[٢] » . (م ٨/٧٩)

باب : التسبيح بعد صلاة الصبح

١٩٠٢ — عن جويرية رضي الله عنها : أن النبي ﷺ خرج من عندها بُكْرَةً حين صلّى الصبح ، وهي في مسجدها ، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة[٣] ، فقال : « ما زِلتِ على الحال التي فارقتُكِ عليها » ؟ قالت : نعم . قال النبي ﷺ : « لقد قُلتُ بعدَكِ أربعَ كلمات ، ثلاثَ مرات ، لو وُزِنَتْ بما قُلتِ منذ اليوم لوَزَنَتْهُنَّ : سبحان الله وبحمده عدَدَ خلقِه ، ورضا نفسه ، وزنَةَ عرشه ، ومِدادَ كلماته » .

وفي رواية أخرى عنها قال : « سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته » . (م ٨/٨٣—٨٤)

١٩٠٣ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال حين يصبح وحين يمسي : سبحان الله وبحمده مائة مرة ، لم يأت أحد يوم القيامة بأفضلَ مما جاء به ، إلا أحدٌ قال مثل ما قال ، أو زادَ عليه » . (م ٨/٦٩)

باب : في فضائل التسبيح

١٩٠٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم » . (م ٨/٧٠)

١٩٠٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لأنْ أقولَ سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس » . (م ٨/٧٠)

باب : في التهليل والتحميد والتكبير

١٩٠٦ — عن موسى الجُهَني عن مُصْعَبِ بن سعد عن أبيه رضي الله عنهم قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ ، فقال : علّمني كلاماً أقوله . قال : « قل : لا إله الله وحده لا شريك له ، الله أكبر

---

(١) أي: ردنا إلى مأوى لنا وهو المنزل .

(٢) الأصل « ولا مؤوي له » .

(٣) زاد في حديث آخر : « وبين يديها نوى أو حصى تسبح بها .» ولا يصح إسناده،وكذلك كل حديث فيه ذكر التسبيح بالحصى أو النوى، فلا يثبت ، والسنة التسبيح بالأنامل من اليد اليمنى ، وقد حققت ذلك كله في رسالتنا « الرد على التعقيب الحثيث » ، فلتراجع ففيها تحقيقات رائقات ، قد لا تراها في شيء من المصنفات .

كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، سبحان الله ربِّ العالمين ، لا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم » . قال : فهؤلاء لربي ،فمالي ؟ قال : « قل : اللهم اغفر لي وارحمني ، واهدني وارزقني » .(قال موسى : أمَّا عافِني فأنا أتوَهَّمُ ، وما أدري). (م ٧٠/٨)

باب : أحب الكلام إلى الله سبحان الله وبحمده

١٩٠٧ ــ عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبرك بأحب الكلام الى اللهِ عز وجل » ؟ قلت : يا رسول الله أخبرني بأحب الكلام إلى الله عز وجل . فقال : « إن أحب الكلام إلى الله عز وجل : سبحان الله وبحمده » . (م ٨٦/٨)

باب : فيمن قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له في يوم مائة مرة

١٩٠٨ ــ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهوعلى كلِّ شيء قدير ، في يوم مائةَ مرةٍ ، كانت له عَدْلَ عشرِ رقاب ، وكتبت له مائةُ حسنة ، ومُحيَتْ عنه مائة سيئة ، وكانت له حِرزاً من الشيطان ، يومه ذلك حتى يمسي ، ولم يأت أحدٌ أفضلَ مما جاء به إلا أحدٌ عمل أكثر من ذلك . ومن قال : سبحان الله وبحمده ، في يوم مائة مرة حُطت خطاياه ، ولو كانت مثل زَبَدِ البحر » . (م ٦٩/٨)

باب : فيمن سبّح مائة تَسبيحة

١٩٠٩ ــ عن سعد بن أبي وقاص قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقال : « أيَعْجِز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة » ؟ فسأله سائل من جلسائه : كيف يكسبُ أحدنا ألفَ حسنة ؟ قال : « يُسَبِّحُ مائةَ تسبيحةٍ فيكتب له ألفُ حسنة ، أو يُحط عنه ألفُ خطيئة » . (م ٧١/٨)

كتاب التعوّذ وغيره

باب : التعوذ من شر الفتن

١٩١٠ – عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهؤلاء الدعوات : « اللهم إني [١] أعوذ بك من فتنة النار ، وعذاب النار ، وفتنة القبر ، وعذاب القبر ، ومن شرّ فتنة الغنى ، ومن شر فتنة الفقر ، وأعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال ، اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبَرَد ، ونقّ قلبي من الخطايا كما نَقَّيْتَ الثوب الأبيض من الدنس ، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم ، والمأثم والمغرم » . (م ٨/٧٥)

باب : في التعوذ من العجز والكسل

١٩١١ – عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يقول : « اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجُبْنِ والهَرَم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات » . (م ٨/٧٥)

باب : في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء

١٩١٢ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يتعوذ من سوء القضاء ، ومن دَرَكِ الشقاء ، ومن شماتة الأعداء ، ومن جَهدِ البلاء .(قال عمرو في حديثه قال سفيان[٢] : أشُكّ أني زدتُ واحدة منها). (م ٨/٧٦)

باب : التعوذ من زوال النعم

١٩١٣ – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كان من دعاء رسول الله ﷺ : « اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتِك ، وتَحَوُّلِ عافيتك ، وفُجَاءَةِ نِقمتكَ ، وجميع سخطِكَ » . (م ٨/٨٨–٨٩)

---

(١) في مسلم هنا وفي آخر الحديث (فإني) . وللحديث عنده طرق أخرى من حديث أنس باللفظ الأول . ويأتي في الكتاب عقب هذا .

(٢) هو ابن عيينة . وفي « البخاري » : « قال سفيان : ثلاث ، زدت أنا واحدة (أي من قبل نفسي) لا أدري أيتهن هي ». وأخرجه الاسماعيلي عنه فبين فيه أن الجملة المزيدة هي « شماتة الاعداء » . ولعل سفيان كان إذا حدث ميزها ثم طال الأمر فطرأ عليه النسيان فحفظ بعض من سمع تعيينها منه قبل أن يطرأ عليه النسيان ، ثم كان بعد أن خفي عليه تعينها يذكر كونها مزيدة مع إبهامها. كذا في « الشرح » .

باب : تشميت العاطس إذا حمد الله

١٩١٤ ـ عن أنَس بن مالك قال : عطس عند النبي ﷺ رجلان، فَشَمَّتَ أحدَهما، ولم يُشَمِّت الآخر ، فقال الذي لم يُشَمِّته : عطس فلان فَشَمَّته ، وعطستُ أنا فلم تُشَمِّتني ، قال : « إن هـذا حَمِدَ الله ، وإنك لم تَحْمد الله عز وجل » . (م ٨/٢٢٥)

١٩١٥ ـ عن إياس بن سلمة أن أباه حدَّثه : أنه سمع النبي ﷺ وعطس رجل عنده ، فقـال له : « يرحمك الله » . ثم عطس أخرى ، فقال له رسول الله ﷺ : « الرجل مزكوم » . (م ٨/٢٢٥)

كتاب التوبة وقبولها وسعة رحمة الله وغير ذلك

باب : في الأمر بالتوبة

١٩١٦ – عن أبي بردة قال : سمعت الأغر ،وكان من أصحاب النبي ﷺ يحدّث ابنَ عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس توبوا إلى الله فإني أتوب إلى الله في اليوم مائة مرة » . (م ٨/٧٣)

باب : الحض على التوبة

١٩١٧ – عن الحارث بن سُوَيْد قال : دخلت على عبد الله أعوده وهو مريض ، فحدّثنا بحديثين : حديثاً عن نفسه[1] ، وحديثاً عن رسول الله ﷺ ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « للهُ أشدُّ فرحاً بتوبة عبده المؤمن من رجل في أرضٍ دَوِّيَّةٍ مَهلَكَةٍ[2] معه راحلته عليها طعامه وشرابه ، فنام ، فاستيقظ ، وقد ذهبتْ ، فطلبها حتى أدركه العطش ثم قال : أرْجِعُ إلى مكاني الذي كنت فيه فأنام حتى أموتَ ، فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ وعنده راحلتُه عليها[3] زاده وطعامه وشرابه ، فالله أشد فرحاً بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلتِه وزادِه » . (م ٨/٩٢)

باب : في الصدق بالتوبة وقوله عز وجل (وعلى الثلاثة الذين خلّفوا)

١٩١٨ – عن ابن شهاب قال : « ثم غزا رسول الله ﷺ غزوةَ تبوك ، وهو يريد الروم ونصارى العرب بالشام ،قال ابن شهاب : فأخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب وكان[4] قائد كعب من بنيه حين عمي . قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، قال كعب بن مالك : لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها قط إلا في غزوة تبوك ، غير أني تخلفت في غزوة بدر ، ولم يعاتِب أحداً تخلف عنه ، إنما خرج رسول الله ﷺ والمسلمون يريدون عير قريش حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ، ولقد شهدت مع رسول الله ﷺ ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام . وما أُحب أن لي بها مَشْهَدَ بَدْرٍ ، وإن كانت بدرٌ أذكر في الناس منها ، وكان من خبري حين تخلفت عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك أني لم أكن قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنه في تلك الغزوة ، والله ما جمعتُ قبلها راحلتين قط ، حتى جمعتهما

---

(١) لم يذكره « مسلم » ، وقد ذكره البخاري قال : « ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل ، يخاف أن يقع عليه ،وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال به هكذا » .

(٢) هي الأرض القفر والفلاة الخالية .

(٣) في « مسلم » (وعليها) .

(٤) في « مسلم » (كان)

في تلك الغزوة ، فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد واسْتَقْبل سفراً بعيداً ومفازاً ، واستقبل عدواً كثيراً ، فجلا للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أُهْبَةَ غزوهم ، فأخبرهم بوجههم الذي يريد ، والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير ،ولا يجمعهم كتاب حافظ— يريد بذلك الدِّيوان— . قال كعب: فَقَلَّ رجلٌ يريد أن يتغيب يظن أن ذلك سَيخفَى له ، ما لم ينزل فيه وحي من الله عز وجل . وغزا رسول الله ﷺ تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال فأنا إليها أَصْعَرُ ، (١) ، فتجهز رسول الله ﷺ والمسلمون معه ، وطفقْتُ أغدو لِكَيْ أتَجَهَّزَ معهم ، فأرجع ولم أقض شيئاً ، وأقول في نفسي : أنا قادر على ذلك إذا أردت ، فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استمر بالناس الجِدُّ ، فأصبح رسول الله ﷺ غادياً والمسلمون معه ، ولم أَقْضِ من جهازي شيئاً ، ثم غَدَوْتُ فرجعت ولم أقضِ شيئاً ، فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى اسرعوا وتفَارَطَ الغزو (٢) ، فهممت أن أرتَحِلَ فأُدْرِكَهُم ، فيا ليتني فَعَلْتُ،ثم لم يُقَدَّرْ ذلك لي، فطفقت إذا خرجتُ في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ يَحزُنني أني لا أرى لي أسوة إلا رجلاً مغموصاً عليه في النفاق أو رجلاً ممن عَذَرَ الله عز وجل من الضعفاء:ولم يذكرني رسول الله ﷺ حتى بلغ تبوكاً (٣) . فقال وهو جالس في القوم بِ (تبوك) : «ما فعل كعب بن مالك ؟» قال رجل من بني سَلِمة:يا رسول الله حبسه بُرداه والنظر في عِطفيه، فقال له معاذ بن جبل : بئس ما قُلتَ ، والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً ، فسكت رسول الله ﷺ فبينا (٤) هو على ذلك إذ رأى (٥) رجلاً مُبَيِّضاً يزول به السراب (٦) ، فقال رسول الله ﷺ : «كن أبا خيثمة »،فإذا هو أبو خيثمة الأنصاري . وهو الذي تصدق بصاع التمر حين لمزه المنافقون . فقال كعب بن مالك : فلما بلغني أن رسول الله ﷺ قد توجه قافلاً من تبوك ، حضرني بَثِّي ، فَطَفِقْتُ أتذكر الكذب وأقول : بما (٧) أخرج من سَخَطِه غداً ؟ وأستعين على ذلك كل ذي رأي من أهلي ، فلما قيل لي : إن رسول الله ﷺ قد أظَلَّ قادماً (٨) ، زاح عني الباطل ، حتى عرفت أني لن أنجو منه بشيء أبداً . فأجمعت صدْقَهُ (٩) ، وصَبَّحَ رسول الله ﷺ قادماً ، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس ، فلما فعل ذلك جاءه المخلَّفون فطفقوا يعتذرون إليه ، ويحلفون له ، وكانوا بضعةً وثمانين رجلاً ، فقبل منهم رسول الله ﷺ علانيتهم ، وبايعهم ، واستغفر لهم ، ووكل سرائرهم إلى الله ، حتى جئت ، فلما سلمتُ تَبسَّم تَبسُّم المُغْضَب ثم قال:«تعال»، فجئت أمشي حتى جلستُ بين يديه، فقال لي: « ما خَلَّفَكَ ؟ ألم تكن قد ابتَعْتَ ظَهْرَكَ ؟ » قال:قلت: يا رسول الله، إني والله لو جَلَسْتُ عند غيرك

---

(١) أي أميل .

(٢) أي تقدم الغزاة وسبقوا وفاتوا .

(٣) كذا الأصل . وفي « الشرح » : « هكذا هو في أكثر النسخ بالنصب ، وكذا هو في نسخ البخاري، وكأنه صرفها لارادة الموضع دون البقعة . وفي « مسلم » : (تبوك) غير مصروف .

(٤) في « مسلم » (فبينما) .

(٥) ليس في « مسلم » (إذ) .

(٦) أي لابس البياض . (يزول) يتحرك . و (السراب) هو ما يظهر للانسان في الهواجر في البراري كأنه ماء .

(٧) في « مسلم » (بم) .

(٨) أي أقبل ودنا قدومه كأنه أُلقي عليّ ظِلُّهُ . و (زاح) بمعنى زال .

(٩) أي عزمت عليه .

من أهل الدنيا لرأيت أني سأخرج من سَخَطِه بعذر، لقد (١) أُعطيتُ جدلاً، ولكني والله لقد علمتُ لئن حدَّثتك اليوم حديث كَذِبٍ ترضى به عني ليوشِكَنَّ اللهُ أن يُسخطَكَ عَلَيَّ، ولئن حدثتُك حديثَ صدْقٍ تَجِد عَلَيَّ فيه (٢)، إني لأرجو فيه عقبى الله (٣)، والله ما كان لي عذر، والله ما كنت قط أقْوَى ولا أيسرَ مني حين تَخَلَّفْتُ عنك، قال رسول الله ﷺ: «أمّا هذا فقد صدق، فقُم حتى يقضيَ الله فيك»، فقمتُ، وثار رجال من بني سَلِمَةَ، فاتّبعوني، فقالوا لي: والله ما علمناكَ أذنبتَ ذنباً قبلَ هذا، لقدعَجَزتَ في أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله ﷺ بما اعتذر إليه المخلّفون، فقد كان كافيك ذَنْبَكَ استغفارُ رسولِ الله ﷺ، قال: فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى أردتُ أن أرجع إلى رسول الله ﷺ فأكذِّبَ نفسي، قال: ثم قلت لهم: هل لَقِيَ هذا معي مِنْ أحد؟ قالوا: نعم لقيه معك رجلان. قالا مثلما قُلتَ وقيل (٤) لهما مثل ما قيل لكَ، قال: قلت من هما؟ قالوا: مُرارةُ بن ربيعةَ العامري (٥)، وهلال ابن أمية الواقفي. قال: فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدراً فيهما أسوة. قال: فمضيت حين ذكروهما لي. قال: ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيُّها الثلاثة من بين من تخلف عنه. قال: فاجْتَنَبَنا الناسُ، وقال: تغيروا لنا حتى تنكّرتْ لي في نفسي الأرض، فما هي بالأرض التي أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحباي فاستكانا، وقعدا في بيوتهما يبكيان، وأما أنا فكنت أشبَّ القوم وأجلدَهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة، وأطوف في الأسواق، ولا يكلمني أحد، وآتي رسولَ الله ﷺ فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي: هل حرَّكَ شَفَتَيه بردّ السلام أم لا؟ ثم أُصلي قريباً منه، وأُسارقه النظر، فإذا أقبلتُ على صلاتي نظر إلي، وإذا التفتُّ نحوه أعرض عني، حتى إذا طال عليَّ ذلك من جَفْوَةِ المسلمين، مشيتُ حتى تَسَوَّرتُ جدارَ حائط أبي قتادة، وهو ابن عمي، وأحَبُّ الناسِ إلي، فسلّمت عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام، فقلت له: يا أبا قتادة! أنشدتك (٦) بالله هل تَعْلَمَنَّ أني أُحب اللهَ ورسولَه؟ قال: فسكت، فعُدْتُ فناشدته، فسكت. فعدتُ فناشدته، فقال: الله ورسوله أعلم. ففاضت عيناي. وتوليت حتى تسورت الجدار، فبينا أنا أمشي في سوق المدينة، فاذا نَبَطيٌّ من نَبَطِ أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدلُّ على كعب بن مالك؟ قال: فطفق الناس يشيرون له إلي حتى جاءني، فدفع إلي كتاباً من مَلِكِ غسانَ، وكنتُ كاتباً، فقرأتُه. فإذا فيه: أما بعد، فإنه قد بلغنا أن صاحبك قَدْ جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مَضْيَعَة، فالْحَقْ بنا نواسِك. قال: فقلتُ حين قرأتها: وهذا (٧) أيضاً من البلاء، فتيامت بها التنّورَ فَسَجَرْتُها بها، حتى إذا مضت أربعون من الخمسين، واستلبث الوحي، إذا رسولُ رسول الله ﷺ يأتيني فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تعتزل امرأتَك، قال: فقلتُ: أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال: لا، بل اعتزِلْها فلا

---

(١) في «مسلم» (ولقد).

(٢) أي تغضب.

(٣) أي أن يعقبني خيراً، وأن يثيبني عليه.

(٤) في «مسلم» (فيقل).

(٥) في «مسلم» (الربيعة) وقوله (العامري) كذا وقع في جميع نسخ «مسلم»، وقد أنكره العلماء وقالوا: هو غلط، إنما صوابه (العمري) بفتح العين وإسكان الميم من بني عمرو بن عوف.

(٦) في «مسلم» (أنشدك).

(٧) في «مسلم» (وهذه).

تَقْرَبَنّها ، قال : فأرسل إلى صاحبَيَّ بمثل ذلك ، قال : فقلت لامرأتي : الْحَقِي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر ، قال : فجاءت امرأةُ هلال بن أُميةَ رسولَ الله ﷺ فقالت له : يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع وليس له خادم فهل تكره أن أخدمه ؟ قال : لا ،« ولكن لا يقربَنَّك » ، فقالت : إنه والله ما به حركة إلى شيء ، ووالله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . قال : فقال لي بعض أهلي : لو استأذنت رسول الله ﷺ في امرأتك ، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه ، قال : فقلتُ : لا استأذن فيها رسولَ الله ﷺ ، وما يدريني ماذا يقول رسولُ الله ﷺ إذا استأذنته فيها وأنا رجل شاب ، قال : فلبثت بذلك عشر ليال فكَمُلَ لنا خمسون ليلةً من حين نُهِيَ عن كلامنا ، قال : ثم صليتُ صلاة الفجر صباح خمسين ليلةً على ظهر بيت من بيوتنا ، فبينا أنا جالس على الحال التي ذكرها[1] الله عز وجل منا ، قد ضاقتْ عليَّ نفسي ، وضاقت عليَّ الأرض بما رَحُبَتْ ، سمعت صوتَ صارخٍ أوفى على سَلْعٍ يقول بأعلى صوته ، يا كعبَ بنَ مالك أبْشِرْ ، قال : فَخَرَرْتُ ساجداً وعرفت أن قد جاء فرج ، قال : فآذَنَ رسولُ الله ﷺ الناسَ بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر ، فذهب الناس يبشروننا. فذهب قِبَلَ صاحبيَّ مبشرون وركَضَ رجلٌ إلي فرساً ،وسعى ساع من أسْلَم قِبَلي ، وأوفى على الجبل ، فكان الصوت أسرع من الفرس ، فلما جاءني الذي سمعت صوتَه يبشرني نزعتُ له ثوبَيَّ ، فكسوتهما إياه ببشارته ، والله ما أملك غيرَهما يومئذ ، واستَعَرْتُ ثوبين فلبستهما ، فانطلقت أتأمّمُ رسولَ الله ﷺ يتَلَقَّاني الناسُ فوجاً فوجاً يهنئوني بالتوبة ، ويقولون لتهنك[2] توبة الله عليك ، حتى دخلتُ المسجد ، فاذا رسول الله ﷺ جالس في المسجد وحولَه الناس ، فقام طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني[3] ، والله ما قام رجل من المهاجرين غيره . قال : فكان كعب لا ينساها لطلحة ، قال كعب : فلما سلّمتُ على رسول الله ﷺ قال : وهو يبرق وجهه من السرور يقول[4] :« أبْشِر بخيرِ يومٍ مر عليك منذ ولدتك أمك» .قال : فقلتَ : أمِن عندك يا رسول الله أم من عند الله ؟ فقال:«لا بل من عند الله». وكان رسول الله ﷺ إذا سُرَّ استنار وجهه حتى[5] كأنَّ وَجْهَهُ قطعة قمر ، قال : وكنا نعرف ذلك . قال : فلما جلستُ بين يديه قلت : يا رسول الله إن من تَوبتي أن أنخلع من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ :« أمسك بعض مالك فهو خير لك» . قال : فقُلتُ: فإني أُمسكُ سهمي الذي بخيبر ، قال : وقلتُ يا رسول الله إن الله إنما أنجاني بالصدق ، وإن من توبتي أن لا أحدِّثَ إلا صدْقاً ما بقيت . قال : فوالله ما علمتُ أن أحداً من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ إلى يومي هذا أحسن مما أبلاني الله به، ووالله ما تَعمدت كَذبَةً منذ قلت ذلك لرسول الله ﷺ إلى

---

(١) في « مسلم » (ذكر الله) .

(٢) في « مسلم » لتهنئك » .

(٣) قلت : فيه استحباب القيام إلى القادم لتهنئته ومصافحته . وليس هذا من قبيل القيام للداخل تعظيماً وتكريماً ، فان هذا غير مشروع ، وكثير من الناس لا ينتبهون للفرق بين القيام إلى القادم ، والقيام له ، مع ظهور الفرق بين الأمرين كما نبهت عليه في « الأحاديث الصحيحة » .

(٤) في « مسلم » (ويقول) .

(٥) ليس في « مسلم » (حتى) .

يومي هذا ، وإني لأرجو أن يحفظني الله فيما بقي ، قال : فأنزل الله عز وجل : (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة) حتى بلغ (إنه بهم رؤوف رحيم . وعلى الثلاثة الذين خُلِّفوا [١] حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت . وضاقت عليهم أنفسهم) حتى بلغ (وكونوا مع الصادقين). قال كعب: والله ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد إذ هداني للإسلام أعْظَمَ في نفسي من صدقي رسولَ الله ﷺ أن لا أكون كَذَبْتُه فأهلِكَ كما هلك الذين كذبوا ، إن الله قال للذين كَذَبوا حين أنْزَلَ الوحي شرَّ ما قال لأحد ، وقال الله عز وجل: (سيحلِفون بالله لكم إذا انقلبتم اليهم لتُعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رِجْسٌ ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون. يحلفون لكم لترْضَوْا عنهم فإن ترضَوا عنهم فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين). قال كعب : كنا خُلِّفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسولُ الله ﷺ حين حَلَفُوا له فبايعهم واستغفر لهم ، وأرجأ رسول الله ﷺ أمرنا حتى قضى الله عز وجل فيه . في ذلك [٢] قال الله عز وجل : (وعلى الثلاثة الذين خُلِّفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت) وليس الذي ذكر الله مما خُلِّفنا تَخَلّفنا عن الغزو ، وإنما هو تخليفُه إيانا ، وإرجاؤه أمرنا عمن حَلَفَ له واعتذر إليه فقبل منه ». (م ١٠٦/٨-١١٢) .

باب : قبول التوبة ممن قتل مائة نفس

١٩١٩ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تِسْعةً وتسعين نفساً ، فسأل عن أعلم أهل الأرض ؟ فَدُلَّ على راهب ، فأتاه فقال : إنه قتل تِسْعةً وتسعين نفساً ، فهل له من توبة ؟ فقال : لا ، فقتله ، فكمَّل به مائة ، ثم سأل عن أعلم أهل الأرض ؟ فدُلَّ على رجل عالم ، فقال : إنه قَتَل مائةَ نفسٍ ، فهل له من توبة ؟ فقال : نعم ، ومن يحول بينه وبين التوبة ؟ انْطَلِقْ إلى أرضِ كذا وكذا ، فإن بها أناساً يعبدون الله عز وجل ، فاعبد الله تعالى معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سَوْء ، فانطلق حتى إذا نصَفَ الطريقَ أتاه الموت ، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، فقالت ملائكة الرحمة : جاء تائباً مُقْبِلاً بقلبه إلى الله عز وجل . وقالت ملائكة العذاب : إنه لم يعمل خيراً قط . فأتاهم مَلَكٌ في صورة آدمي ، فجعلوه بينهم ، فقال : قيسوا ما بين الأرْضَيْن فإلى أيتهما كان أدنى فهو له ، فقاسوا [٣] فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد . فقَبَضَتْهُ ملائكة الرحمة » . قال قتادة : فقال الحسن: ذكر لنا أنه لما أتاه الموت ناء [٤] بصدره . (م ١٠٣/٨-١٠٤)

---

(١) يأتي تفسيره من كعب نفسه في آخر الحديث .

(٢) في « مسلم » (فبذلك) .

(٣) في « مسلم » (فقاسوه) .

(٤) أي نهض وتقدم ليقرب من الأرض الصالحة . ويجوز تقديم الألف على الهمزة وعكسه . و (الحسن) هو البصري التابعي الجليل الشهير وقوله هذا قد جاء مرفوعاً عند« مسلم » في بعض طرقه بلفظ : « فلما كان في بعض الطريق أدركه الموت ، فناء بصدره ، ثم مات ، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ، فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشبر ، فجعل من أهلها ، وزاد في رواية : « فأوحى الله إلى هذه أن تباعدي ، وإلى هذه أن تقربي ».

باب : من تاب قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه

١٩٢٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تاب قَبل أن تَطْلُعَ الشمسُ من مغربها تابَ الله عليه . [١] » (م ٨/٧٣)

باب : قبول التوبة من مسيء الليل والنهار

١٩٢١ — عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ، ويَبْسُطُ يده بالنهار ليتوب مسيء الليل ، حتى تَطْلُعَ الشمسُ من مغربها » . (م ٨/١٠٠)

باب : في غفران الذنوب

١٩٢٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لو لم تُذنبوا لذهب الله بكم ، ولجاء بقوم يُذنبون فيستغفرون فيغفر لهم » . (م ٨/٩٤)

باب : في سعة رحمة الله تعالى وأنها تغلب غضبه

١٩٢٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لما قضى الله الخلق . كتب في كتابه على نفسه فهو موضوع عنده : إنَّ رحمتي تَغْلِبُ غضبي » . (م ٨/٩٥—٩٦)

١٩٢٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن لله مائةَ رحمةٍ ، أنزل منها رحمةً واحدةً بين الجن والإنس والبهائم والهوام . فبها يتعاطفون ، وبها يتراحمون ، وبها تَعْطِفُ الوَحْشُ على ولدها ، وأخَّر الله تسعاً وتسعين رحمةً ، يرحم بها عباده يوم القيامة » . (م ٨/٩٦)

باب : فيما عند الله تعالى من الرحمة والعقوبة

١٩٢٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قَنَطَ من جنته أحد » . (م ٨/٩٧)

باب : الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها

١٩٢٦ — عن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : قدم على رسول الله ﷺ سبيٌ [٢] ، فإذا

---

(١) زاد في رواية « فوق العرش » .
(٢) في « مسلم » (بسي) .

امرأةٌ من السبي تَبتَغي (١) ، إذا وجدت صبياً في السبي أخذته فألصقته ببطنها ، وأرضَعته ، فقال لنا رسول الله ﷺ : « ترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار ؟» قلنا : لا والله وهي تقدر علي أن لا تَطرَحَهُ ، فقال رسول الله ﷺ : « للهُ (٢) أرحم بعباده من هذه بولدها » . (م ٩٧/٨)

باب : لن ينجي أحداً عمله

١٩٢٧ — عن عائشة أنها كانت تقول : قال رسول الله ﷺ : « سَدِّدُوا وقاربوا ، وأبْشروا ، فإنه لن يُدْخِلَ الجنةَ أحداً عَمَلُهُ » قالوا : ولا أنتَ يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدنيَ الله منه برحمة . واعْلَمُوا أن أحبَّ العمل إلى الله أدوَمُهُ وإن قَلَّ » . (م ١٤١/٨)

باب : ما أحد أصبر على أذى من الله عز وجل

١٩٢٨ — عن عبد الله بن قيس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أحدٌ أصْبَرَ على أذىً يسمعه (٣) ، من الله عز وجل ، إنهم يجعلون له نِداً ، ويجعلون له ولداً ، وهو مع ذلك يرزقُهم ، ويعافيهم ، ويعطيهم » . (م ١٣٤/٨)

باب : ما أحد أغير من الله عز وجل

١٩٢٩ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس أحدٌ أحَبَّ إليه المدحُ من اللهعز وجل ، من أجل ذلك مدح نفسه ، وليس أحدٌ أغيرَ من اللهعز وجل ، من أجل ذلك حرّمَ الفواحش . وليس أحدٌ أحَبَّ إليه العُذْرُ من الله ، من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل » .
(م ١٠٠/٨ — ١٠١)

١٩٣٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يغار ، وإن المؤمن يغار ، وغيرة الله أن يأتي المؤمنُ ما حرّم عليه » . (م ١٠١/٨)

باب : في النجوى وتقرير العبد بذنوبه

١٩٣١ — عن صفوان بن مُحرِزٍ قال : قال رجل لابن عمر رضي الله عنهما : كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى ؟ قال : سمعته يقول : « يُدنَى المؤمنُ يومَ القيامة من ربّه عز وجل حتى يضع عليه كَنَفَه (٤) ، فيُقَرِّرُه بذنوبه ، فيقول : هل تَعرِف ؟ فيقول : أي رب أعرف . قال : فإني قد

---

(١) أي تطلب ابنها .
(٢) في « مسلم » (الله) .
(٣) الاصل (سمعه) وما أثبتناه من « مسلم » .
(٤) أي ستره وعفوه وصفحه .

سترتُها عليك في الدنيا ، وإني اغفرها لك اليومَ ، فيُعطى صحيفة حسناته ، وأما الكفار والمنافقون ، فينادى بهم على رؤوس الخلائق : هؤلاء الذين كذبوا على الله » . (م ٨/١٠٥)

باب: تقرير النعم يوم القيامة على الكافر والمنافق

١٩٣٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قالوا يا رسول الله : هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال : « تُضارُّون[1] في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة ؟ قالوا : لا . قال : فهل تضارُّون في رؤية القمَر ليلةَ البدر ليس في سحابة ؟ قالوا : لا ، قال : فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم عز وجل إلا كماَ تضارون في رؤية أحَدِهما ، قال : فيلقى العَبْدَ فيقول : أي فُلْ[2] ! ألم أُكرِمْكَ وأسَوِّدْكَ وأزوجْكَ وأسخِّر لك الخَيْلَ والإبل وأذَرْكَ تَرْأسُ وتَربَعُ ؟ فيقول : بلى أي ربِّ ، قال : فيقول : أفَظَنَنْتَ أنك ملاقيَّ ؟ فيقول : لا . فيَقول : فإني أنساك كما نسيتني ، ثم يلقى الثاني فيقول : أي فل ! ألم أكرِمْكَ وأسَوِّدْكَ وأزوجْكَ وأسَخِّر لك الخيل والإبل ، وأذَرْكَ تَرْأسُ وتربَع ؟ فيقول : بلى يا رب فيقول : أفظننت أنك ملاقيَّ ؟ فيقول : لا ، فيقول : إني أنساك كما نسيتني ، ثم يلقى الثـالثَ فيَقول له مثل ذلك ، فيقول : يا رب آمنتُ بك وبكتابك وبرسلك ، وصلّيتُ وَصُمْتُ وتَصَدَّقْتُ ، ويثني بخير مـا استطاع ، قال : فيقول : ههنا إذاً . قال : ثم يقال له : الآن نبعث شاهدنا عليك ، ويتفكر في نفسه من ذا الذي يشهد علي ؟ فيختَم على فيه ويقال لفخذه ولحمه وعظامه : انطِقِي ،فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله ، وذلك ليُعْذِر من نفسه ، وذلك المنافق ، وذلك الذي يَسْخَطُ الله عليه » (م ٨/٢١٦)

باب: في شهادة أركان العبد يوم القيامة بعمله

١٩٣٣ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله ﷺ فضحك، فقال : « هل تدرون مِمَّ أضحك ؟ قال : قلنا : الله ورسوله أعلَم . قال : من مخاطبة العبد ربه فيقول : يا رب ألم تُجِرني من الظلم ؟ قال : يقولِ : بلى . قال : فيقول : فاني لا أُجيز على نفسي إلا شاهداً مني . قال : فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً ، وبالكرام الكاتبين شهوداً . قال : فيُختَمُ على فيه ، فيقال لأركانه : انطقي . قال : فتنطق بأعماله . قال : ثم يُخلى بينه وبين الكلام ، قال : فيقول : بعداً لكنَّ وسحقـاً ! فعنكُنَّ كنت أناضل » . (٨/٢١٧)

باب: في خشية الله عز وجل وشدة الخوف من عقابه

١٩٣٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله :

---

(١) بتشديد الراء وتخفيفها ، ومعناه على الأول هـل تضارون غيركم في حالة الرؤية بزحمة أو مخالفة في الرؤية وغيرها لخفائه ومعناه على التخفيف : هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر .

(٢) معناه : يا فلان ، وهو ترخيم على خلاف القياس .

إذا مات فَحَرِّقُوه ، ثم اذْرُوا نِصْفَه في البر ، ونصفه في البحر ، فوالله لئن قَدَر الله عليه لَيُعَذِّبَنَّه عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين ، فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم ، فأمر الله البرَّ ، فجمع ما فيه ، وأمر البحر فجمع ما فيه ، ثم قال : لم فَعَلْتَ هذا ؟ قال : مِن خَشْيَتِكَ يا رب وأنت أعلم ، فغفر الله له ».
(م ٩٧/٨)

باب: فيمن أذنب ثم استغفر ربه عز وجل

١٩٣٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ فيما يحكي عن ربه عز وجل قال : « أذنب عبد ذنباً فقال : (١) اللهم اغفر لي ذنبي . فقال تبارك وتعالى : أَذْنَبَ عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب ، ثم عاد فأذنب فقال : أي ربِّ اغفر لي ذنبي ، فقال تبارك وتعالى : عبدي أذنب ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب ، ويأخذ بالذنب ، ثم عاد فأذنب ، فقال : أي ربِّ ، اغفر لي ذنبي ، فقال تبارك وتعالى : أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ، اعمل ما شئت فقد غفرت لك » . قال عبد الأعلى : لا أدري أقال في الثالثة أو الرابعة : « اعمل ما شئت » . (م ٩٩/٨)

باب: فيمن أصاب ذنباً ثم توضأ وصلى المكتوبة

١٩٣٦ — عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : بينما رسول الله ﷺ في المسجد ونحن قعود معه ، إذ جاء رجل فقال : يا رسول الله إني أصبت حدّاً فأقمه عليَّ ، فسكت عنه رسول الله ﷺ ، ثم أعاد فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه علي،فسكت عنه ، واقيمت (٢) الصلاة ، فلما انصرف نبي الله ﷺ ، قال أبو أمامة : فاتَّبَعَ الرجلُ رسولَ الله ﷺ حين انصرف ، واتَّبَعْتُ رسول الله ﷺ أنظر ما يَرُدُّ على الرجل ، فَلَحِقَ الرجلُ رسولَ الله ﷺ فقال : يا رسول الله إني أصبت حداً (٣) فأقمه علي ، فقال (٤) أبو أمامة : فقال له رسول الله ﷺ : « أرأيتَ حين خرجتَ من بيتك أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء »؟ قال: بلى يا رسول الله ، قال : « ثم شهدتَ الصلاةَ معنا ؟ » فقال : نعم يا رسول الله ، فقال له رسول الله ﷺ : « فإن الله قد غفر لك حدك ، أو قال : ذنبك » . (م ١٠٣/٨)

باب : يجعل لكل مسلم فداء من النار من الكفار

١٩٣٧ — عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً ، فيقول : هذا فِكاكك (٥) من النار » . (م ١٠٤/٨)

---

(١) الأصل (قال) ، وفيه (علم) مكان (فعلم) والتصويب من « مسلم » .
(٢) الأصل : (وقال : ثالثة فأقيمت) والتصويب من « مسلم » .
(٣) أي ذنباً استحق عليه حداً في ظني .
(٤) في « مسلم » (قال) . ولعله أصح .
(٥) يعني إنك كنت معرضاً لدخول النار ، وهذا فكاكك ، لأن الله قدر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين . كذا في « الشرح » .

كتاب المنافقين

باب: في قوله تعالى : (إذا جاءك المنافقون) إلى قوله (حتّى ينفضّوا)

١٩٣٨ — عن زيد بن أرقم قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر أصاب الناسَ فيه شدةٌ ، فقال عبد الله بن أُبَيٍّ لأصحابه : لا تنفقوا على من عند رسول الله حتّى ينفضوا من حوله ، قال زهير : وهي في قراءة عبد الله ، وقال [1] : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . قال : فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بذلك ، فأرسل إلى عبد الله بن أُبَيٍّ فسأله ، فاجتَهد يَمينَهُ ما فعل ! فقال : كذب زيدٌ رسولَ الله ﷺ . قال : فوقَع في نفسي مما قالوه شدةٌ ، حتى أنزل الله عز وجل تصديقي (إذا جاءك المنافقون) . قال : ثم دعاهم النبي ﷺ ليستغفر لهم . قال : فَلَوَّوْا رؤوسهم ، وقوله : (كأنهم خُشُبٌ مُسَنَّدَة) . وقال : كانوا رجالاً أجْمَلَ شيء [2] . (م ٨/١١٩–١٢٠)

باب: في إعراض المنافقين عن استغفار النبي ﷺ

١٩٣٩ — عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « من يصعدُ الثَّنِيَّةَ ثَنِيَّةَ المُرار ؟ فإنه يُحَطُّ عنه ما حُطَّ عن بني إسرائيل ، قال : فكان أوّلَ من صعدها خيلُنَا خيل بني الخزرج ثم تتامَّ الناس ، فقال رسول الله ﷺ : « وكلكم مغفور له إلا صاحبَ الجمل الأحمر » ، فأتيناه ، فقلنا : تعال يستغفرْ لك رسول الله ﷺ ، فقال : والله لأن أجِد ضالّتي أحب إليّ من أن يستغفر لي صاحبُكم ! قال : وكان الرجل ينشد ضالة له . (م ٨/١٢٣)

باب: في ذكر المنافقين وعلامتهم

١٩٤٠ — عن قيس بن عباد قال : قلتُ لعمار : [3] : أرأيتَ قتالكم ، أرأياً رأيتموه ، فإن الرأي يخطىء ويصيب ، أو عهداً عَهِدَه إليكم رسول الله ﷺ ؟ فقال : ما عهد إلينا رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس كافة ، وقال : إن رسول الله ﷺ قال : إن في أمتي — (قال شعبة: وأحسبه قال : حدثني حذيفة . وقال غُنْدَرٌ أُراه قال : في أمتي) اثنا عشر منافقاً لا يدخلون الجنة ، ولا يجدون ريحها ، حتى يلج

---

(١) كذا الأصل . وفي « مسلم » : (وهي قراءة من خفض « حوله »). وفي « الشرح » « أي قراءة من يقرأ (من حوله) بكسر ميم (من) ويجر حوله به ، واحترز به عن القراءة الشاذة (من حوله) بالفتح » .

(٢) يعني منظراً كما قال تعالى (وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم ، وان يقولوا تسمع لقولهم ، كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم ...) .

(٣) في « مسلم » (قلنا) .

الجمل في سَمِّ الخياط ، ثمانية منهم تكفيكهم الدُّبَيْلَة : سِراجٌ من النار يظهر في أكتافهم ، حتى ينجم من صدورهم » . (م ٨/١٢٢–١٢٣)

باب: في المنافقين ليلة العقبة وعددهم

١٩٤١ — عن أبي الطفيل قال : كان بين رجل من أهل العقبة ، وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس ، فقال : انشُدُكَ بالله ، كم كان أصحاب العقَبَة ؟ (١) قال : فقال له القوم: أخبِرْه إذ (٢) سألك ، قال : كنا نُخْبَرُ أنهم أربعَةَ عشر ، فإن كنتَ منهم فقد كان القوم خمسة عشر ، وأشهد بالله أن اثْنَيْ عَشَرَ منهم حربٌ لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ، وعَذَرَ ثلاثةً ، قالوا : ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ ولا علمنا بما أراد القَوم ، وقد كان في حَرَّةٍ فمشى فقال : إن الماء قَليلٌ فلا يسبقني إليه أحد » ، فوجد قوماً قد سبقوه فلعنهم يومئذ . (م ٨/١٢٣)

باب : مثل المنافق كالشاة العائرة بين الغنمين

١٩٤٢ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : « مثل المنافق كمثل الشاةِ العائرةِ (٣) بين الغنمين تعير إلى هذه مرّة وإلى هذه مرة » (م ٨/١٢٥)

باب : بعث الريح الشديدة لموت المنافق

١٩٤٣ — عن جابر : أن رسول الله ﷺ قَدِمَ من سفر ، فلما كان قربَ المدينة هاجَتْ ريح شديدة تكاد أن تَدفِن الراكبَ ، فزَعَم أن رسول الله ﷺ قال : « بُعِثَتْ هذه الريح لموت منافق » فلما قدمَ المدينة فاذا منافق عظيم من المنافقين قد مات . (م ٨/١٢٤)

باب : شدة عذاب المنافق يوم القيامة

١٩٤٤ — عن سلمة بن الأكوع قال : عُدْنا مع رسول الله ﷺ رجلاً موعوكاً (٤) ، قال : فوضعت يدي عليه فقُلتُ : والله ما رأيت كاليوم رجلاً أشد حَرّاً ! فقال نبي الله ﷺ : « ألا أخبركم بأشدَّ حرٌ منه يوم القيامة ؟ هذَيْنِكَ الرجلين الراكبين المقَفِّيَيْن (٥) لرجلين حينئذٍ من أصحابه» . (م ٨/١٢٤)

---

(١) قال النووي : هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمنى التي كان بها بيعة الأنصار رضي الله عنهم أجمعين ، وإنما هذه عقبة على طريق تبوك اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فعصمه الله منهم .

(٢) الأصل (إذا) .

(٣) أي المترددة الحائرة (بين الغنمين) لا تدري لأيهما تتبع (تعير) أي تردد وتذهب .

(٤) يعني مصاباً بـ (الوعك) وهو المرض والحمى .

(٥) أي المنصرفين المولين أقفيتهما .

باب : في نبذ الأرض المنافق المرتد وتركه منبوذاً

١٩٤٥ — عن أنس بن مالك قال : كان منا رجلٌ من بني النجار قد قرأ البقرة وآل عمران ، وكان يكتُبُ لرسول الله ﷺ ، فانطلق هارباً حتى لحق بأهل الكتاب ، قال : فرفعوه . قالوا : هذا كان يكتُب لمحمد ﷺ ، فأُعْجِبُوا به ، فما لَبِثَ أن قَصَمَ الله عنقه فيهم ، فحفروا له فواروه ، فأَصْبَحَتْ الأرض قد نبذته على وجهها ، ثم عادوا فحفروا له فواروه،فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، [ثم عادوا فحفروا له فواروه فأصبحت الأرضُ قد نبذته على وجهها][1] فتركوه منبوذاً[2] . (م ١٢٤/٨)

---

(١) ما بين القوسين زيادة من « مسلم » .

(٢) أي مطروحاً ، ولم يدفنوه مرة أخرى .

كتاب صفة القيامة

باب : يقبض الله الأرض يوم القيامة (والسماوات مطويات بيمينه)

١٩٤٦— عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يطوي الله عز وجل السماوات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمنى ، ثم يقول : أنا الملكُ ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرض بشماله ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ » (م ١٢٦/٨)

باب : في صفة الأرض يوم القيامة

١٩٤٧ — عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء عفْراء كقُرصة النَّقِيِّ ، ليس فيها علَمٌ لأحد . » (م ١٢٧/١)

باب : يُبعث كل عبد على ما مات عليه

١٩٤٨ — عن جابر قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « يبعث كل عبد على ما ماتَ عليه » . (م ١٦٥/٨)

باب : البعث على الأعمال

١٩٤٩ — عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا أراد الله بقوم عذاباً ، أصاب العذاب من كان فيهم ، ثم بُعِثوا على أعمالهم » . (م ١٦٥/٨)

باب : يحشر الناس حفاةً عراة غُرْلا

١٩٥٠ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يحشر الناسُ يوم القيامة حفاةً عُراةً غُرْلاً [1] » قلت : يا رسول الله : النساء والرجال [2] جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض ؟ قالت : قال [3] : « يا عائشة : الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض » . (م ١٥٦/٨)

باب : يحشر الناس على طرائق

١٩٥١ — عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « يحشر الناس [4] على ثلاثَ طرائقَ [5] : راغبين ، راهبين ،

---

(١) معناه غير مختونين ، جمع (أغرل) .

(٢) الأصل (الرجال والنساء) .

(٣) ليس في « مسلم » (قالت) ، وفيه (قال) .

(٤) يعني في آخر الدنيا قبل القيامة ، وقبل نفخ الصور بدليل قوله (وتحشر بقيتهم النار) .

(٥) أي ثلاث فرق ؛ ومنه قوله تعالى إخباراً عن الجن (كنا طرائق قددا) أي فرقاً مختلفة الأهواء .

واثنان على بعير ، وثلاثة على بعير ، وأربعة على بعير ، وعَشَرَةٌ على بعير ، وتحشُرُ بقيَّتَهُم النارُ، تَبيت معهم حيث باتوا ، وتَقيلُ معهم حيث قالوا ، وتُصبحُ معهم حيث أصبحوا،وتُمْسي معهم حيث أمْسَوْا » . (م ١٥٧/٨)

باب : حشر الكافر على وجهه يوم القيامة

١٩٥٢ـ عن أنس بن مالك : أن رجلاً قال : يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة قال : « أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً على أن يُمْشيَهُ على وجهه يوم القيامة ؟ » قال قتادة : بلى وعزَّة ربنا . (م ١٣٥/٨)

باب : دنو الشمس من الخلق يوم القيامة

١٩٥٣ ـعن سُلَيْم بن عامر رضي الله عنه[1] قال:حدثني المقداد بن الأسود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تُدْنى الشمس يَوْمَ القيامة من الخلق ، حتى تكون منهم كمقدار ميل»(قال سُلَيْمُ بن عامر : فوالله ما أدري ما يعني بالميل أمسافة الأرض أو الميل الذي تكحل [2] به العين) ، قال :«فيكون الناسُ على قَدْر أعمالهم في العرق : فمنهم من يكون إلى كعبيه . ومنهم من يكون إلى ركبتيه، ومنهم من يكون إلى حَقْوَيه ، ومنهم من يُلْجِمُهُ العَرَقُ إلجاماً » ، قال : وأشار رسول الله ﷺ بيده إلى فيه . (م ١٥٨/٨)

باب : في كثرة العرق يوم القيامة

١٩٥٤ ـ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إن العرق يوم القيامة ليذهب في الأرض سبعين باعاً ، وإنه ليبلغ إلى أفواه الناس أو إلى آذانهم ، » (يشكُّ ثور أيهما) . (م ١٥٨/٨)

١٩٥٥ ـ عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال :« يقول الله تبارك وتعالى لأَهْوَنِ أهل النار عذاباً: لو كانت لك الدنيا وما فيها أكنت مفتدياً بها ؟ فيقول : نعم ، فيقول : قد أردت منك أهون من هذا [3] ، وأنت في صلب آدم ـ أن لا تشرك ، (أحسبه قال :) ولا أُدخلَكَ النارَ ، فأبَيْتَ إلا الشِركَ » . (م ١٣٤/٨)

---

(١) سليم بن عامر تابعي، والترضي خاص ـ اصطلاحا ـ بالصحابة، وعلى ذلك جرى المؤلف رحمه الله في كثير من اسمائهم ، على عكس ما هنا ، فانه ترضى عن التابعي ، ولم يترض عن الصحابي ، فلعله خطأ من الناسخ .

(٢) في « مسلم » (تكتحل) .

(٣) وفي رواية « فيقال له : كذبت ، قد سئلت ما هو أيسر من ذلك » .

كتاب صفة الجنة

باب : في أول زمرة تدخل الجنة

١٩٥٦ ــ عن محمد قال [1] : إمّا تفاخروا ، وإما تذاكروا: الرجالُ في الجنّة أكثرُ أم النساء ؟ فقال أبو هريرة: أوَ لَمْ يقل أبو القاسم ﷺ : « إن أول زُمْرَةٍ تدخل الجنّةَ على صورة القمر ليلة البدر ، والتي تليها على أضْوَأ كوكبٍ دُرّيّ في السماء ، لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يُرَى مُخُّ سوقهما من وراء اللحم ، وما في الجنّة أعزَبُ » . (م ١٤٦/٨)

١٩٥٧ ــ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أول زُمْرَةٍ تدخل الجنة ، من أمتي على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد نجم في السماء إضاءةً ، ثم هم بعد ذلك منازل ، لا يتغوَّطون ولا يبولون ، ولا يتمخطون ولا يبزُقُون ، أمشاطهم الذهب ، ومجامِرُهُم الألُوَّةُ [2] ورشحُهُمُ المسكُ ، أخلاقهم على خُلُق رجل واحد ، على طول أبيهم آدم ، ستون ذراعاً» ، قال ابن أبي شيبة : على خُلُق رجل . وقال أبو كريب : على خَلْق رجل ، وقال ابن أبي شيبة : على صورة أبيهم . (م ١٤٧/٨) .

باب : من يدخل الجنة على صورة آدم

١٩٥٨ ــ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : « خلق الله عز وجل آدم على صورته ، طوله ستون ذراعاً ، فلما خلقه قال: اذهب فسلم على أولئك النفر ، وهم نفر من الملائكة جلوس ، فاستَمِعْ ما يحيّونك به فإنها تَحِيّتُكَ ، وتحيّةُ ذرّيّتك ، فذهب فقال: السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليك ورحمة الله ، قال : فزادوه: ورحمة الله . قال: فكل من يدخل الجنّة على صورة آدم عليه السلام ، وطوله ستون ذراعاً ، فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن » . (م ١٤٩/٨)

باب : يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير

١٩٥٩ ــ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثلُ أفئدة الطير [3] » . (م ١٤٩/٨)

باب : إحلال الرضوان على أهل الجنة

١٩٦٠ ــ عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال : « إن الله عز وجل يقول لأهل الجنّة ، يا أهل

---

(١) هو ابن سيرين كما صرحت بذلك رواية أخرى .

(٢) هو العود الهندي يتبخر به ، وهذا بخلاف مجامر الدنيا فان وقودها قطع الحطب ، ومجامر الجنة وقودها العود الذي يتبخر به .

(٣) أي في الرقة والضعف ، أو في الخوف والهيبة ، والطير أكثر الحيوان خوفاً .

الجنة ! فيقولون : لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك ، فيقول : هل رضيتم ؟ فيقولون : ومالنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم تُعْطِ أحداً من خلقك ، فيقول : ألا أعطيكم أفضل من ذلك ، فيقولون : يا رب أي شيء أفضل من ذلك ؟ فيقول : أُحِلُّ عليكم رضواني ، فلا أسْخَطُ عليكم بعده أبداً» . (م ١٤٤/٨)

باب : ترائي أهلِ الجنة أهلَ الغرف

١٩٦١ — عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « إن أهل الجنة ليتراءون أهلَ الغرف من فوقهم كما تتراءون[1] الكوكب الدري الغابر من الأفق من المشرق أو المغرب ، لِتَفاضُلِ ما بينهم» ، قالوا: يا رسول الله تِلْكَ منازل الأنبياء . لا يبلغها غيرهم؟ قال: « بلى والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصَدَّقُوا المرسلين » . (م ١٤٥/٨)

باب : أكْلُ أهل الجنة فيها

١٩٦٢ — عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ :« يأكل أهل الجنة فيها ويشربون ، ولا يَتَغَوَّطون ، ولا يتمخَّطون ، ولا يبولون ، ولكن طعامهم ذلك جشـاء كرشح المسك يُلْهَمُون التَسبيح والتحميد كما تُلْهَمُون النفس » . (م ١٤٧/٨)

باب : تحفة أهل الجنة

١٩٦٣ — عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : كنت قائماً عند رسول الله ﷺ ، فجاء حَبر من أحبار اليهود ، فقال : السلام عليك يا محمد ، فَدَفَعْتُهُ دفعةً كاد يصرع منها ، فقال : لم تَدفعني ؟ فقلت : ألا تقول : يا رسول الله ؟ فقال اليهودي : إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله ! فقال رسول الله ﷺ: « إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي » ، فقال اليهودي: جئت أسألك ، فقال له رسول الله ﷺ : « أينفعك شيء إن حدَّثتك ؟» قال: أَسمعُ بأذنيَّ، فنكت رسول الله ﷺ بعودٍ معه، فقال: «سَلْ» ؛ فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تُبَدَّلُ الأرضُ غيرَ الأرضِ والسماواتُ؟ فقال رسول الله ﷺ : «هم في الظلمة، دون الجسر» . قال : فمن أول الناس إجازةً ؟ فقال: «فقراء المهاجرين»، قال اليهودي : فمـا تُحفَتُهم حين يدخلون الجنة ؟ قال : «زيادة كبد النُّونِ» قال : فما غذاؤهم على أثرها ؟ قال : «يُنْحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها » قال : فما شرابهم عليه ؟ قال : «من عين فيها تسمى سلسبيلا » قال : صَدَقْتَ . قال : وجئت أسألكَ عن شيء لا يعلم أحد من أهل الأرض إلا نبي أو رجل أو رجلان ، قال: «ينفعك إن حدثتك ؟» قال : أسمع بأذنيَّ! قال: جئتُ أسألك عن الولد، قال : « ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر ، فاذا اجتمعا فعلا منيُّ الرجل منيَّ المرأةِ أذكرا بإذن الله ، وإذا علا منيُّ المرأةِ منيَّ الرجل

---

(١) الأصل: يتراءون ، والتصحيح من « مسلم » .

آتنا بإذن الله » قال اليهودي : لقد صدقتَ ، وإنك لنبي ، ثم انصرف فذهب ، فقال رسول الله ﷺ : « لقد سألني هذا عن الذي سألني ومالي علم بشيء منه حتى أتانيَ الله به » . (م ١/١٧٣ — ١٧٤)

باب : في دوام نعيم أهل الجنة

١٩٦٤ — عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من يدخُلِ الجنةَ يَنْعَم لا يَبْأسُ ، لا تبلى ثيابه ، ولا يفنى شبابه » . (م ٨/١٤٨)

باب: في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها

١٩٦٥ — عن سهل بن سعد عن رسول الله ﷺ قال: « إن في الجنة لشجرةً يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها » . قال أبو حازم : فحدثت به النُّعمان بن أبي عباس الزُّرَقي فقال : حدثني أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: « إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجوادَ المضَمَّرَ السريعَ مائة عام ما يقطعها» . (م ٨/١٤٤)

باب : في صفة خيام الجنة

١٩٦٦ — عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: « إن في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوّفة عرضُها ستون ميلاً ، في كل زاوية منها أهل ، لا يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمن » ؟ (م ٨/١٤٨)

باب : في سوق الجنة

١٩٦٧ — عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: « إن في الجنة لسوقاً يأتونها كلَّ جُمُعَة ، فتَهُبُّ ريح الشَّمال فتحثو في وجوههم وثيابهم ، فيزدادون حسناً وجمالاً ، فيرجعون إلى أهليهم وقد ازدادوا حسناً وجمالاً ، فيقول لهم أهلوهم : والله لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً ، فيقولون : وأنتم والله ، لقد ازددتم بعدنا حسناً وجمالاً » . (م ٨/١٤٥)

باب : ما في الدنيا من أنهار الجنة

١٩٦٨ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « سَيْحان وجَيْحانُ والفراتُ والنّيل كل من أنهار الجنة » . (م ٨/١٤٩)

باب : حفّت الجنة بالمكاره

١٩٦٩ — عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «حُفّت الجنة بالمكاره ، وحُفَّت النار بالشهوات » . (م ٨/١٤٢ — ١٤٣)

باب : أقل ساكني الجنة النساء

١٩٧٠ — عن أبي التَّيَّاح قال : كان لِمُطَرِّف بن عبد الله امرأتان ، فجاء من عند إحداهما ، فقالت الأخرى : جئتَ من عند فلانة ؟ فقال : جئت من عند عمران بن حصين فحدثنا أن رسول الله ﷺ قال : « إنَّ أقلَّ ساكني الجنة النِّساء »[١] . (م ٨/٨٨)

باب : في أهل الجنة وأهل النار وعلاماتهم في الدنيا

١٩٧١ — عن حارثة بن وهب سمع النبي ﷺ قال : « ألا أخبِرُكم بأهل الجنة ؟ » قالوا : بلى، قال : « كل ضعيف مُتضعّف[٢] ، لو أقسم على الله لأبرّه[٣] »، ثم قال: «ألا أخبِرُكم بأهل النار»؟ قالوا : بلى ، قال : «كل عُتُلٍّ جَوّاظٍ مستكبرٍ[٤]» . (م ٨/١٥٤)

١٩٧٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « رُبَّ أشعث مدفوعٍ بالأبواب، لو أقسَمَ على الله لأبرّه » . (م ٨/١٥٤)

١٩٧٣ — عن عياض بن حِمَار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته : « ألا إن ربي أمرني أن أعَلِّمَكُمْ ما جهلتم مما علمني يومي هذا : كل مـال نحلته عبداً حلال ، وإني خلقت عبادي حُنَفاء كُلّهم ، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتَالتْهم[٥] عن دينهم ، وحَرّمَتْ عليهم ما أحلَلْتُ لهم[٦]، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أُنْزِلْ به سلطاناً ، وإن الله عز وجل نَظَرَ إلى أهل الأرض فمقتهم ، عَرَبَهُمْ وعَجَمَهُمْ ، إلا بقايا من أهل الكتاب ، وقال : إنما بعثتكَ لأبتليك وأبْتَلِيَ بك ، وأنزلتُ عليك كتاباً لا يغسله الماء[٧] ، تقرؤه نائماً ويقظان[٨] ، وإن الله أمرني أن أحَرِّقَ قريشاً[٩] ، فقلت : رب إذاً يَثْلَغُوا رأسي[١٠] فيدَعُوه خُبزَةً ، فقال : استَخرِجْهُم كما اخرجُوك واغْزُهُمْ نُغْزِكَ[١١] ،

---

(١) قلت : ولا ينافيه ما تقدم في الحديث (١٩٥٦): « أن أكثر أهل الجنة النساء،وأن لكل رجل من أهل الجنة زوجتان لأن المراد زوجتان من الحورالعين .

(٢) بفتح العين وكسرها ، والمشهور بالفتح ، ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا. وأما رواية الكسر فمعناها متواضع متذلل خامل واضع من نفسه .

(٣) أي لو حلف يميناً طمعاً في كرم الله تعالى بابراره لأبره .

(٤) هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل . (جواظ) هو الجموع المنوع . (مستكبر) أي صاحب الكبر وهو بطر الحق وغمط الناس.

(٥) أي استخفوهم فذهبوا بهم ، وأزالوهم عما كانوا عليه ، وجالوا معهم في الباطل .

(٦) أراد به ما حرموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامي وغير ذلك ، وأنها لم تصر حراماً بتحريمهم .

(٧) أي محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب ، بل يبقى على مر الأزمان .

(٨) معناه يكون محفوظاً لك في حالتي النوم واليقظة .

(٩) ليس المراد حقيقة التحريق بل تغييظهم بأسماع الحق .

(١٠) أي يشدخوه ويشجوه كما يشدخ الخبز أي يكسر .

(١١) أي نعينك .

وأنفِقْ فَسَنُنْفِقَ عليك ، وابْعَثْ جيشاً نبعث خمسةً مثلهُ ، وقاتل بمن أطاعك من عصاك . قال : وأهل الجنة ثلاثة : ذو سُلْطان مُقْسِط ، مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّق ، ورجل رحيمٌ ، رقيقُ القلب لكل ذي قُربى ومسلم ، وعَفِيفٌ متعفِّفٌ ذو عِيال ، قال : وأهل النار خمسة : الضعيفُ الذي لا زَبْرَ له ، الذين هم فيكم تَبَعاً ، لا يَبغُون أهلاً ولا مالاً[1] ، والخائن الذي لا يخفى[2] له طمع وإن دقَّ إلا خانه، ورجلٌ لا يُصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك» وذَكَر البخلَ أو الكذبَ،[3] «والشنظيرُ الفحّاشُ» .
(م ١٥٩/٨)

باب : خلود أهل الجنة وأهل النار فيما هم فيه

١٩٧٤ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « إذا صار أهل الجنة إلى الجنة، وصار أهل النار إلى النار أُتِيَ بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ، ثم يذبح ، ثم ينادي مناد : يا أهل الجنة لا موتَ، ويا أهل النار لا موتَ . فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حُزناً إلى حزنهم» .
(م ١٥٣/٨)

---

(١) أي لا يسعون في تحصيل منفعة دينية ولا دنيوية .
(٢) أي لا يظهر ، و (الخفاء) من الاضداد .
(٣) الأصل (والكذب) والأول هوالذي في مسلم وهو الأصح وبه تكون المذكورات خمسة .

كتاب صفة النّار

باب : في ذكر أزمّة النار

١٩٧٥ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بجهنم لها سبعون ألف زِمام [١] ، مع كل زِمام سبعون ألف ملك يجرونها » . (م ١٤٩/٨)

باب : في شدّة حر جهنم

١٩٧٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : «نارُكم هذه الّتي يوقِد ابن آدم ، جزء من سبعين جزءاً من حر جهنم » قالوا : والله إن كانت لكافية يا رسول الله ، قال : « فإنها فُضِّلت عليها بتسعة وستين جزءاً كلها مثل حرها » . (م ١٤٩/٨—١٥٠)

باب : في بُعد مقر جهنم

١٩٧٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ إذ سمع وَجْبَة [٢] ، فقال النبي ﷺ : « أتدرون ما هذا ؟ »قُلنا الله ورسوله أعلم،قال : «هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفاً ، فهو يهوي في النار الآن ، حتى انتهى إلى قعرِها » . (م ١٥٠/٨)

باب : في أهون أهل النار عذاباً

١٩٧٨ — عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « إن أهون أهل النار عذاباً من له نعلان وشراكان من نار ، يغلي منهما دماغه ، كما يغلي المِرجَلُ ، ما يرَى أن أحداً أشدُّ منه عذاباً ، وإنه لأهونُهم عذاباً [٣]» . (م ١٣٥/١)

باب : ما تأخذ النار من المعذبين

١٩٧٩ — عن سَمُرَةَ بن جُنْدَبٍ رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال :« منهم من تأخذه النار إلى

---

(١) الزمام : ما يزم به الشيء أي يشد ويربط .

(٢) أي سقطة .

(٣) هو أبو طالب بن عبد المطلب، عم النبي صلى الله عليه وسلم، كما صرح بذلك في بعض الأحاديث التي كنت خرجتها في « سلسلة الأحاديث الصحيحة » .

كَعْبَيْهِ ، ومنهم من تأخذه النار إلى رُكْبتيه ، ومنهم من تأخذه النار إلى حُجْزَته ،[١] ومنهم من تأخذه الى ترْقُوَتِهِ » .[٢]
(م ٨/١٥٠)

باب : النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء

١٩٨٠ — عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «تحاجت الجنة والنار، فقالت النار : أوثِرْتُ بالمتكبرين والمتجبرين ، وقالت الجنّةُ : فمالي لا يدخلني إلا ضعفاء الناسُ وسَقَطُهم وغِرَّتُهُم ،[٣] فقال[٤] الله عز وجل للجنّة : إنّما أنتِ رحمتي ، أرحم بكِ من أشاء من عبادي، وقال للنار : إنما أنتِ عذابي ، أعذب بكِ من أشاء من عبادي ، ولكل واحدة منكما ملؤها ، فأما النار فلا تمتلىء ، حتى يَضَعَ الله تَبارَكَ وتَعالى رِجْلَهُ ، تَقول : قَطْ قَطْ فهناك تمتلىء ويزْوَى بعضها إلى بعضٍ ، فلا يظلم الله من خلقه أحداً ، وأما الجنّة فإن الله ينشىء لها خلقاً » .
(م ٨/١٥١)

باب : عذاب من سيب السوائب في النار

١٩٨١ — عن ابن شهاب قال : سمعت سعيدَ بن المسيب يقول : إن (البحيرة) التي يُمنع دَرُّها للطواغيت فلا يَحْلُبها أحد من الناس . وأما (السائبة) التي كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء ، وقال ابن المسيب : قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر[٥] الخزاعي يجر قصبه[٦] في النار ، وكان أوَّل من سَيَّبَ السَّوائب » .
(م ٨/١٥٥)

باب : عظم ضرس الكافر في النار

١٩٨٢ — عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ضِرس الكافر أو نابُ الكافرمثلُ أُحد،وغِلَظُ جلده مسيرة ثلاثة » .
(م ٨/١٥٤)

١٩٨٣ — عن أبي هريرة يرفعه قال : « ما بين مَنْكبيِ الكافر في النار مسيرةُ ثلاثةِ أيام للراكب المُسْرِع » .
(م ٨/١٥٤)

باب : عذاب الذين يعذّبون الناس

١٩٨٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « صنفان من أهل النار لم أرهما،

---

(١) وفي رواية « حقويه » ، وهو موضع شد الإزار وهو الخاصرة .
(٢) أي إلى حلقه ، فان الترقوة : العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق ، وهما ترقوتان من الجانبين .
(٣) أي البله الغافلون الذين ليس بهم حذق في أمور الدنيا . وأما حديث « أكثر أهل الجنة البله » فلا يصح .
(٤) في « مسلم » (قال) .
(٥) وفي رواية (عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أخا بني كعب).
(٦) يعني أمعاءه .

قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات ، مُميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البُخت المائلة [1] ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا » .
(م ١٥٥/٨)

١٩٨٥ — عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن طالتْ بك مدة أوشكْتَ أن ترى قوماً يَغْدون في سَخَطِ الله ويروحون في لعنته ، في أيديهم مثل أذناب البقر » . (م ١٥٦/٨)

باب : صبغ أنعم أهل الدنيا في النار وصبغ أشدهم بؤساً في الجنة

١٩٨٦ — عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « يؤتى بأنْعم أهل الدنيا من أهل النار يوم القيامة فَيُصْبَغ في النار صَبْغَة ثم يقال : يا ابن آدم هل رأيت خيراً قط ؟ هل مرَّ بك نعيم قط ؟ فيقول : لا والله يا رب ، ويؤتى بأشد الناس بؤساً في الدنيا من أهل الجنة فَيُصْبَغُ صَبْغَة في الجنة ، فيقال له : يا ابن آدم هل رأيت بؤساً قط ؟ هل مرَّ بك شدة قط ؟ فيقول : لا والله يا رب ، ما مرَّ بي من بؤس قط ، ولا رأيت شدة قَطُّ » . (م ١٣٥/٨)

(١) زاد الطبراني : « العنوهن فانهن ملعونات » .

كتاب الفتن

باب : في اقتراب الفتن والهلاك إذا كثر الخبث

١٩٨٧ – عن زينب بنت جحش : أن النبي ﷺ استيقظ من نومه وهو يقول : « لا إله إلا الله، ويل للعرب ، من شر قد اقترب ، فتح اليوم من رَدْمِ يأجوج ومأجوج مثل هذه » . (وعقد سفيان بيده عشرة)[1] قلت : يا رسول الله أنَهْلِكُ وفينا الصالحون ؟ قال : « نعم إذا كَثُرَ الخَبَثُ »[2] . (م ٨/١٦٥–١٦٦)

١٩٨٨ – عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « فُتِحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه » . وعقد وهيب بيده تسعين . (م ٨/١٦٦)

باب : في نزول الفتن كمواقع القطر

١٩٨٩ – عن أسامة بن زيد رضي الله عنه : أن النبي ﷺ أشرف على أُطُمٍ[3] من آطام المدينة ، ثم قال : « هل ترون ما أرى ؟ إني لأرى مواقِعَ الفِتَنِ ، خِلال بيوتِكم كمواقِعِ القَطْرِ » . (م ٨/١٦٨)

باب : عرض الفتن على القلوب ونكتها فيها

١٩٩٠ – عن حذيفة رضي الله عنه قال : كنا عند عمر فقال : أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن ؟ فقال قوم : نحن سمعناه . فقال : لعلكم تَعْنُون فتنةَ الرجل في أهله وماله وجاره ؟ قالوا : أجل . قال : تِلْكَ تُكَفِّرُها الصلاة والصيام والصدقة ، ولكن أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر التي تَمُوج موج البحر ؟ قال حذيفة : فَأَسْكَتَ القومُ ، فَقُلْتُ : أنا . قال : أنت لله أبوك ؟ قال حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تُعرض الفِتَنُ كالحصير عوداً عوداً فأيُّ قَلبٍ أُشْرِبَها[4] نُكت فيه نكتةٌ سوداء ، وأيُّ قَلب أنكرَها نُكِتَ فيه نكتةٌ بيضاء ، حتى يصير على قلبين : على أبيضَ مثل الصفا

---

(١) وفي رواية : « وحلق بإصبعه الابهام والتي تليها ». وهما في المعنى متفقتان بخلاف قوله في الحديث الذي بعده « وعقد وهيب بيده تسعين » ، فانها مخالفة لهما لأن عقد التسعين أضيق من العشرة ، كما قالوا ، فلعل المراد التقريب بالتمثيل لا التحديد .

(٢) أي الفسق والفجور .

(٣) أي علا وارتفع (على أطم) وهو القصر والحصن .

(٤) أي دخلت فيه دخولاً تاماً وألزمها وحلت منه محل الشراب، ومنه قوله تعالى (وأشربوا في قلوبهم العجل) أي حب العجل

فلا تَضُرُّه فتنةٌ ما دامت السماواتُ والأرضُ ، والآخر أسودُ مُرْباداً كالكوز مُجَخِّياً ، لا يَعرفُ معروفاً ولا يُنْكِرُ منكراً ، إلاَّ ما أُشرِب من هواه » . قال حذيفة : وحدثته أن بينك وبينها باباً مغلقاً يوشك أن يُكسر . قال عمر : أكسراً لا أبا لك ، فلو أنه فُتِحَ لعله كان يعاد ، قلت : لا بل يكسَرُ . وحدثته أن ذلك الباب رجلٌ يُقْتَلُ أو يموت ، حديثاً ليس بالأغاليط [1] . قال أبو خالد : فقلت لسعيد : يا أبا مالك ما أسودُ مربادّاً ؟ فقال : شدَّة البياض في سوادٍ . قال : قلت فما الكوز مُجَخِّياً ؟ قال : منكوساً » .
(م ١/٨٩–٩٠)

باب : بعث الشيطان سراياه يفتنون الناس

١٩٩١ — عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « إن إبليس يَضَع عرشَه [2] على الماء ، ثم يبعث سراياه ، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة ، يجيء أحدهم فيقول : فعلتُ كذا وكذا ، فيقول : ما صنعتَ شيئاً . قال : ثم يجيء أحدهم فيقول : ما تركتُه حتى فرَّقت بينه وبين امرأته ، قال : فيدنيه منه ويقول : نِعْمَ أنت ، (قال الأعمش : أراه قال :) فيلتزمه » . (م ٨/١٣٨)

باب : في الفتن وصفاتها

١٩٩٢ — عن أبي إدريس الخَوْلاني كان يقول : قال حذيفة بن اليمان : والله إني لأعلمُ الناس بكلِ فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة ، وما بي إلا أن يكون رسول الله ﷺ أسرَّ إليَّ في ذلك شيئاً لم يحدِّثه غَيْرِي ، ولكن رسول الله ﷺ قال وهو يحدث مجلساً أنا فيه عن الفتن فقال رسول الله ﷺ وهو يَعُدُّ الفتن : « منهنَّ ثلاثٌ لا يَكَدْنَ يَذَرْنَ شيئاً ، ومنهنَّ فِتَنٌ كرياح الصيف ، منها صغارٌ ومنها كبار » قال حذيفة : فذهب أولئك الرهط كلُّهم غيري . (م ٨/١٧٢)

١٩٩٣ — عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال : قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً ما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدَّث به ، حَفِظه مَن حفظه ، ونَسِيه من نسيه ، قد علمه أصحابي هؤلاء ، وإنه ليكون منه الشيء قد نَسيته ، فَأراه فأذكُرُه كما يذكر الرجل وَجْهَ الرجلِ إذا غاب عنه ، ثم إذا رآه عرفه . (م ٨/١٧٢)

١٩٩٤ — عن حذيفة رضي الله عنه انه قال : أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إلى أن تَقومَ الساعة ، فما منـه شيء إلاَّ قد سألته ، إلا اني لم أسأله مـا يُخرج أهلَ المدينة من المدينـة .
(م ٨/١٧٣)

١٩٩٥ — عن أبي زيد —يعني عمرو بن أخطب— قال : صلّى بنا رسول الله ﷺ الفجرَ ، وصعد

---

(١) زاد في رواية : « يعني أنه عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
(٢) العرش : سرير الملك ، ومعناه أن مركزه البحر ، ومنه يبعث سراياه في نواحي الأرض .

المنبرَ ، فخطبنا حتى حَضَرَتِ الظُّهرُ ، فنزل فصلّى ، ثم صَعِد المنبر ، فخطبنا حتى حَضَرَتِ العصرُ ، ثم نزل فصلّى ، ثم صعِد المنبر فخطبنا حتى غَرَبَتِ الشمس ، فأخبرنا بما كان ، وبما هو كائن ، فأعْلَمُنا أحْفَظُنا . (م ١٧٣/٨)

باب : في الفتن ومن كان يحفظها

١٩٩٦ — عن محمد[1] قال جُنْدُبُ : جئتُ يوم الجَرَعَةِ[2] ، فإذا رَجُلٌ جالسٌ ، فقلتُ : ليُهرَقَنَّ اليوم ههُنا دماءٌ . فقال ذاك الرجل : كلا والله . قلت : بلى والله . قال : كلا والله . قلت : بلى والله . قال : كلا والله ، إنه لحديثُ رسولِ الله ﷺ حدَّثنيه . قُلْتُ : بِئس الجليسُ لي أنت !منذ اليومِ تَسْمَعني أُخالفك وقد سمعتَه من رسول الله ﷺ فلا تنهاني ؟! ثم قلتُ : ما هذا الغضب ؟.. فأقْبَلْتُ عليه ، وأسأله ؟ فإذا الرجل حذيفة ! (م ١٧٤/٨)

باب : الفتنة نحو المشرق

١٩٩٧ — عن سالم بن عبد الله بن عمر قال : يا أهل العراق ما أسألكم عن الصغيرة وأركبَكم للكبيرة ؟! سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الفتنة تجيء من هاهنا » ، وأومَأَ بيده نحو المشرق من حيث يطلُعُ قرنا الشيطان ، وأنتم يضرب بعضكم رقاب بعض ، وإنما قتل موسى عليه‌السلام الذي قتل من آل فرعون خطأً فقال الله عز وجل له :(وقَتَلْتَ نفساً فنجيّناك من الغمِّ وفَتَنّاك فتوناً) . (م ١٨١/٨)

باب : لتنفقن كنوز كسرى وقيصر في سبيل الله

١٩٩٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قد مات كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هَلَكَ قيصر فلا قيصرَ بعده ، والذي نفسي بيده لتُنْفَقَنَّ كنوزهما في سبيل الله » . (م ١٨٦/٨ — ١٨٧)

١٩٩٩ — عن جابر بن سَمُرَةَ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ من المسلمين ، أو من المؤمنين ، كَنْزَ آلِ كسرى الذي في الأبيض » . قال قتيبة : « من المسلمين » ولم يشك. (م ١٨٧/٨)

---

(١) هو ابن سيرين .

(٢) هي موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة ، ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون والياً ولاه عليهم عثمان ، فردوه ، وسألوا عثمان إن يولي عليهم أبا موسى الأشعري ، فولاه .

باب : هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

٢٠٠٠ — عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله زوى[1] لي الأرض فرأيتُ مشارقَها ومغاربها ، وإن أُمّتي سيبلغ ملكُها ما زُوِيَ لي منها ، وأُعْطيتُ الكنزين الأحمر والأبيض[2] وإني سألت ربي لأُمّتي أن لا يُهلكها بِسَنَة عامّة[3] ، وأن لا يُسلّط عليهم عدُوّاً من سوى أنفسهم ، فيَستَبيحَ بيضتهم[4] ، وإن ربي قال : يا محمد إني إذا قضَيْتُ قضاءً فإنه لا يُرَدُّ ، وإني أعطيتُكَ لأُمّتكَ أن لا أُهلكهم بسَنَة عامّة وأن لا أُسلّط عليهم عدُوّاً من سوى أنفسهم يستبيح بيضتهم ، ولو اجتمَعَ عليهم مَنْ بأقطارها ، أو قال : من بين أقطارها ، حتى يكونَ بعضهم يُهلكُ بعضاً ، ويَسْبي بعْضُهُمْ بعْضاً » . (م ١٧١/٨)

٢٠٠١ — عن عامر بن سعد عن أبيه : أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يوم من العالية ، حتى إذا مرَّ بمسجد بني معاوية ، دخل فركع فيه ركعتين ، وصلّينا معه ، ودعا ربّهُ طويلاً ، ثم انصرف إلينا فقال : « سألت ربي ثلاثاً ، فأعطاني ثِنْتَيْن ومنعني واحدةً ؛ سألت ربي أن لا يُهلك أمّتي بالسّنَة فأعطانيها ، وسألتُه أن لا يُهلك أمّتي بالغَرَق فأعطانيها ، وسألتُه أن لا يجعلَ بأسَهُم بينهم ، فمنعنيها » . (م ١٧١/٨—١٧٢)

باب : لتتبعنَّ سَنَن الذين من قبلكم

٢٠٠٢ — عن أبي سعيد الخُدْرِيّ قال : قال رسول الله ﷺ : « لَتَتّبِعُنَّ سَنَنَ الذين من قبلكم ، شبراً بِشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا في جُحرِ ضَبٍّ لاتّبَعْتُموهم » . قلنا : يا رسول الله آليهود والنصارى ؟ قال : « فَمَنْ » ؟ (م ٥٧/٨)

باب : يهلك أمتي قريش ، والأمر باعتزالهم

٢٠٠٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « يُهْلِكُ أمّتي هذا الحيُّ من قريش » . قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : « لو أن الناس اعتزلوهم » . (م ١٨٦/٨)

باب : تكون فتنٌ القاعد فيها خير من القائم

٢٠٠٤ — عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنها ستكون فتن[5] ، ألا ثُمَّ

(١) أي جمع .
(٢) أي الذهب والفضة ، والمراد بكنزي كسرى وقيصر ملكي العراق والشام .
(٣) أي بقحط يعمهم ، بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الاسلام .
(٤) أي جماعتهم وأصلهم ، يريد عدواً يستأصلهم ويهلكهم جميعهم .
(٥) في « مسلم » (فتنة) .

تكون فتنٌ، القاعدُ فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خيرٌ من الساعي إليها، ألا فإذا نزلتْ أو وقعَت، فمن كان له إبلٌ فليلحق بإبله ، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه » . قال: فقال رجل : يا رسول الله : أرأيت من لم تكن[1] له إبل، ولا غنم، ولا أرض ؟ قال: «يَعْمدُ إلى سيفه فيدق على حده بحجر ، ثم لينج إن استطاع النجاء ؛ اللهم هل بلّغت ؟ اللهم هل بلّغت ؟ اللهم هل بلّغت » ؟ قال : فقال رجل : يا رسول الله أرأيت إن أُكرِهْتُ حتى يُنْطَلَقَ بي إلى أحد الصفين ، أو إحدى الفئتين فضربني رجل بسيفه ، أو يجيء سَهْمٌ فيقتلُني ؟ قال : « يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار » . (م ١٦٩/٨)

باب : إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار

٢٠٠٥ — عن الأحنف بن قيس قال : خرجت وأنا أريد هذا الرجل ، فلقيني أبو بكرة ، فقال : أين تريد يا أحنف ؟ قال : قُلتُ : أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ (يعني علياً رضي الله عنه) ، قال : فقال لي : يا أحنف ارْجِع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » . قال : فقلتُ :-أو قيل-: يا رسول الله: هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «إنه قد أراد قتل صاحبه» . (م ١٧٠/٨)

باب: تقتل عماراً الفئة الباغية

٢٠٠٦ — عن أمّ سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « تقتل عماراً الفئة الباغيةُ » . (م ١٨٦/٨)

باب : لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان دعواهما واحدة

٢٠٠٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقومُ الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان ، تكون[2] بينهما مقْتَلَةٌ عظيمة ، ودعواهما واحدة » . (م ١٧٠/٨)

باب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول : يا ليتني مكانه

٢٠٠٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ، لا تذهب

---

(١) في « مسلم » (يكن) .
(٢) في « مسلم » (وتكون) .

الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه ، ويقول : يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر . وليس به الدِّين ، إلا البلاء [٢] » . (م ٨/١٨٢–١٨٣)

باب : لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج

٢٠٠٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يكثر الهَرْجُ » قالوا : وما الهرج يا رسول الله ؟ قال : « القتلُ القتل » . (م ٨/١٧٠)

باب : لا تقوم الساعة حتى لا يدري القاتل فيما قتل

٢٠١٠ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يومٌ لا يدري القاتل فيم قَتَلَ ، ولا المقتول فيم قُتِلَ » . فقيل : كيف يكون ذلك ؟ قال : « الهَرْجُ ، القاتل والمقتول في النار » . (م٨/١٨٣)

باب : لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

٢٠١١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى تخرج نارٌ من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى » . (م ٨/١٨٠)

باب : لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

٢٠١٢ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعةُ حتى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِساءِ دَوْسٍ حول ذي الخَلَصَةِ » . وكانت صنماً تعبدها دوس في الجاهلية بِتَبالة [٢] . (م ٨/١٨٢)

باب : لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزّى

٢٠١٣ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يذهب الليل والنهار حتى تُعْبَدَ اللاتُ والعُزّى» . فقلت : يا رسول الله: إن كنت لأظن حين أنزل الله : (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون) ، أنّ ذلك تامّ [٣] . قال : « إنه سيكون

---

(١) أي الحامل له على التمرغ وتمنّي أن يكون مكان صاحب القبر ليس الدّين بل البلاء وكثرة المحن والفتن وسائر الضراء .
(٢) موضع باليمن ، وليست (تبالة) التي يضرب بها المثل ، ويقال : أهون على الحجاج من (تبالة) لأن تلك بالطائف .
(٣) بالرفع في كتاب الحميدي على أنه خبر أن ، وفي « مسلم » (تاماً) بالنصب وكذا في « شرح السنة » . كما في « الشرح » .

من ذلك ما شاء الله ، ثم يبعث الله ريحاً طيبةً فتَوَفّى كلَّ من في قَلْبِه مثقالُ حبة من خردل من إيمان ، فيبقى من لا خير فيه ، فيرجعون إلى دين آبائهم » . (م ١٨٢/٨)

باب : لا تقوم الساعة حتى تغزى مدينة جانبها في البحر والآخر في البر

٢٠١٤ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « سمعتم بمدينة جانب منها في البر ، وجانب منها في البحر » ؟ قالوا : نعم يا رسول الله . قال : « لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفاً من بني إسحاق ، فإذا جاؤوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم ، قالوا : لا إله إلا الله والله أكبر ، فيسقط أحد جانبيها (قال ثور : لا أعلمه إلا قال) الذي في البحر ، ثم يقولوا الثانية : لا إله إلا الله والله أكبر ، فيسقط جانبها الآخر ، ثم يقولوا الثالثة : لا إله إلا الله والله أكبر ، فيُفَرَّجُ لهم ، فيدخلوها فيغنمون[1] ، فبينما هم يقتسمون المغانم ، إذ جاءهم الصريخ ، فقال : إن الدجال قد خرج ، فيتركون كلَّ شيء ويرجعون » . (م ١٨٨/٨)

باب : لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٢٠١٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يَحْسِرَ الفراتُ عن جبل من ذهب ، يَقْتَتِلُ الناسُ عليه ، فيُقْتَلُ من كل مئة تسعة وتسعون ، ويقول كل رجل منهم : لعلي أكون أنا الذي أنجو » . (م ١٧٤/٨)

٢٠١٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يوشِكُ الفراتُ أن يَحْسِرَ عن كنزٍ من ذهب فمن حضَرَهُ فلا يأخذ منه شيئاً » . (م ١٧٥/٨)

باب : لا تقوم الساعة حتى تُقاتلوا قوماً كأن وجوههم المجانّ المُطْرَقة

٢٠١٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تقاتلون بين يدَيِ الساعة قوماً نِعالهم الشعر ، كأن وجوههم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ[2] ، حُمْرُ الوجوه ، صِغارُ الأعين » . (م ١٨٤/٨)

باب : لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان

٢٠١٨ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوقُ الناسَ بعصاه »[3] . (م ١٨٣/٨)

---

(١) في « مسلم » (فيدخلوها فيغنموا) .

(٢) المجان جمع (المجن) وهو الترس . و (المطرقة) هي التي ألبست طراقاً أي جلداً يغشاها . شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدورها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها .

(٣) أي يتصرف فيهم كما يتصرف الراعي بالماشية .

باب : لا تقوم الساعة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه

٢٠١٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تذهب الأيام والليالي حتى يَمْلِكَ رجل يقال له الجَهْجاه » . (م ١٨٤/٨)

باب : لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله

٢٠٢٠ — عن أنَس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض اللهُ اللهُ »[1] . (م ٩١/١)

باب : تُبْعث ريح من اليمن فتقبض من في قلبه إيمان

٢٠٢١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يبعث ريحاً من اليمن ألينَ من الحرير ، فلا تَدَعُ أحداً في قلبه — قال أبو علقمة : مثقالُ حَبَّةٍ — وقال عبد العزيز : مثقالَ ذرةٍ — من الإيمان إلا قَبَضَتْهُ » . (م ٧٦/١)

باب : لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس

٢٠٢٢ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة إلاّ على شرارِ الناس » . (م ٢٠٨/٨)

باب : لا تقوم الساعة حتى يخرج دجالون كذابون

٢٠٢٣ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يُبْعَثَ دجالون كذابون قريباً من ثلاثين ، كلهم يزعم أنه رسول الله » . (م ١٨٩/٨)

٢٠٢٤ — عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن بين يَدَي الساعة كذابين (وفي رواية قال جابر :) فاحذروهم » . (م ١٨٩/٨)

باب : في قتال المسلمين اليهود

٢٠٢٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون

---

(١) وفي رواية لأحمد « لا إله إلا الله». وإسنادها صحيح على شرط مسلم، وهذا يبين أن المراد باسم الجلالة هذه الكلمة الطيبة دون مجرد ذكر الاسم الموصوف .

اليهودَ ، فيقتلهم المسلمون حتى يختبئُ اليهوديُّ من وراء الحجر والشجر ، فيقول الحجر أو الشجر : يا مسلم ! يا عبد الله ! هذا يهودي خلفي ، فتعال فاقتله إلاّ الغرقد[1] فإنّه من شجر اليهود » . (م ٨/١٨٨)

باب : تقوم الساعة والروم أكثر الناس

٢٠٢٦ — عن موسى بن عُلَيٍّ عن أبيه قال : قال المستورد القرشي عند عمرو بن العاص : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « تقوم الساعة والروم أكثر الناس » . فقال له عمرو : أَبْصِرْ ما تقول . قال : أقول ما سمعت من رسول الله ﷺ . قال: لئن قلت ذاك[2] إن فيهم لخصالاً أربعاً: إنهم لأحْلَمُ الناس عند فتنة ، وأسرَعُهم إفاقةً بعد مصيبة ، وأوشكُهُم كرَّةً بعد فرة ، وخيرُهم لمسكين ويتيم وضعيف ، وخامسةٌ حسنة جميلة : وأمنعهم من ظلم الملوك . (م ٨/١٧٦)

باب : في قتال الروم وكثرة القتل عند خروج الدجّال

٢٠٢٧ — عن يُسَيْرِ بن جابر قال : هاجت ريحٌ حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هِجِّيرَى[3] إلا : يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة . قال : فَقَعَدَ وكان متكئاً فقال : إن الساعة لا تقوم حتى لا يُقْسَمَ ميراث[4] ، ولا يفرح بغنيمة . ثم قال بيده هكذا ونحّاها نحو الشام ، فقال : عدو يجمعون لأهل الإسلام ويجمعُ لهم أهل الإسلام . قلت : الرومَ تعني ؟ قال : نَعَمْ ، ويكون عند ذاكم القتال رَدّةٌ[5] ، فَيَشْتَرِطُ المسلمون شُرْطَةً للموت لا ترجع إلا غالبة ، فيَقْتَتِلون حتى يحجز بينهم الليل ، فيفيء[6] هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غير غالب وتفنى الشُّرْطةُ ، ثم يَشْتَرِطُ المسلمون شُرطة أخرى للموت ، لا ترجع إلا غالبة ، فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل ، فيفيء هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غيرغالب وتفنى الشُّرْطة ، ثم يشترط المسلمون شُرْطة للموت لا ترجع إلا غالبة ، فيقتتلون حتى يمسوا ، فيفيء هؤلاء وهؤلاء كلٌّ غير غالب وتفنى الشرطة ، فإذا كان اليوم الرابع نَهد[7] إليهم بَقِيّةُ أهل الإسلام فيجعل الله الدَّبِرة[8]

---

(١) هو ضرب من شجر العضاه وشجر الشوك .

(٢) في « مسلم » (ذلك) . قال في « الشرح » : « لم يشرح النووي هذا الحديث ولم يبين من المراد بـ (الروم) ، والظاهر أنهم النصارى ، وهذه الخصال الخمسة موجودة فيهم ، وهم ولاة الأمر اليوم في أكثر الأرض، وهذا معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما أخبر به مطابقاً لنفس الأمر . ولله الأمر من قبل ومن بعد » . قلت : لكن المرفوع من الحديث انما هو طرفه الأول ،وأما قول عمرو فموقوف عليه ، وليس بمرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) أي ليس له دأب وشأن إلا أن يقول يا عبد الله !

(٤) أي من كثرة المقتولين . وقيل المعنى أنه يرفع الشرع فلا يقسم ميراث أصلاً،أو لا يقسم على وفق الشرع ، كما هو مشاهد في زماننا هذا . وقيل غير ذلك .

(٥) يعني عطفة قوية وصولة شديدة . (شرطة) هي طائفة من الجيش تتقدم للقتال .

(٦) أي يرجع .

(٧) على وزن نهض ومعناه .

(٨) بفتح الدال وكسر الباء أي الهزيمة، ورواه بعض رواة مسلم (الدائرة) وهو بمعنى الديرة . ووقع في « مسلم » (الدَّبْرة) بفتح الدال وسكون الموحدة والمعنى متقارب .

عليهم ، فَيَقْتَتِلُونَ مقتلة . إما قال : لايُرى مثلُها ، وإما قال : لم يُرَ مثلُها ، حتى إن الطائر ليمر بجنباتهم فما يُخَلِّفُهُمْ حتى يَخرَّ ميتاً ، فيتعادُّ بنو الأب كانوا مائة ، فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد ، فبأي غنيمة يُفْرَحُ ، أو أيَّ ميراث يقاسم ، فبينما هم كذلك إذ سمعوا ببأسٍ هو أكبرُ من ذلك ، فجاءهم الصريخ : إن الدجال قد خَلَفَهُمْ في ذراريِّهم ، فيرفضون ما في أيديهم ويُقْبِلون ، فيبعثون عشرة فوارس طليعة . قال رسول الله ﷺ : « إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم ، هم خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ ، أو من خير فوارسَ على ظهر الأرض يومئذ » . (م ٨/١٧٧—١٧٨)

باب: ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال

٢٠٢٨ — عن جابر بن سمرة عن نافع بن عُتْبَةَ رضي الله عنهما قال : كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة ، قال : فأتى النبي ﷺ قوم من قبل المغرب[١] عليهم ثياب الصوف فوافقوه عند أَكَمَةٍ ، فإنهم لقيامٌ ، ورسول الله ﷺ قاعدٌ ، قال : فقالت لي نفسي : ائتهم فقم بينهم وبينه لا يغتالونه ، قال : ثم قلتُ : لعله نَجِيٌّ معهم ، فأتيتُهم ، فقمت بينهم وبينه ، قال : فحفظت منه أربع كلماتٍ أعُدُّهُنَّ في يدي ، قال : « تغزون جزيرةَ العرب ، فيفتحها الله عز وجل ، ثم فارسَ ، فيفتحها الله عز وجل ، ثم تغزون الروم فيفتحها الله ، ثم تغزون الدجال فيفتحه الله » . قال : فقال نافع : يا جابر لا نُرى أن[٢] الدجال يخرج حتى تُفْتَحَ الروم » . (م ٨/١٧٨)

باب : في فتح قسطنطينية

٢٠٢٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى يَنْزِلَ[٣] الروم بـ (الأعماق) أو بـ (دابق)[٤] ، فيخرج اليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ ، فإذا تصافّوا ، قالت الروم : خلوا بيننا وبين الذين سَبَوْا منا نقاتلْهم ، فيقول المسلمون : لا والله ، لا نخلي بينكم وبين إخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلثٌ لا يتوب الله عليهم ، ويُقتل ثلثهم ، أفضل الشهداء عند الله[٥] ، ويَفتتح الثلث ، لا يفتنون أبداً ، فيفتتحون قسطنطينية ، فبينما هم يقتسمون الغنائم ، قد علّقوا سيوفهم بالزيتون إذ صاح فيهم الشيطان : إن المسيح قد خَلَفَكُم في أهلكم ، فيخرجون وذلك باطلٌ ، فإذا جاؤوا الشامَ ، خرج ، فبينما هم يُعِدُّون للقتال ، يسوون الصفوف إذ أُقيمت الصلاة ، فينزل عيسى بن مريم عليه السلام ، فأمَّهم ، فإذا رآه عدوُّ الله ذاب كما يذوب الملح في الماء ، فلو تركه لانذاب حتى يهلك ، ولكن يقتله الله بيده فيريهم دَمَه في حربته » . (م ٨/١٧٥—١٧٦)

---

(١) يعني مغرب المدينة .

(٢) ليس في « مسلم » (أن) .

(٣) في « مسلم » (ينزل) .

(٤) موضعان بالشام بقرب حلب .

(٥) تقدم شيء من تفصيل هذه المعركة في الحديث (٢٠٢٧) .

باب : في الخسف بالجيش الذي يؤم البيت

٢٠٣٠ — عن عبيد الله بن القِبطيّة قال : دخل الحارث بن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان وأنا معهما على أمّ سلمة أمّ المؤمنين رضي الله عنها ، فسألاها عن الجيش الذي يُخْسَفُ به ؟ وكان ذلك في أيام ابن الزبير ، فقالت: قال رسول الله ﷺ : «يعوذ عائذٌ بالبيت فيبعث إليه بعثٌ، فاذا كانوا ببيداء من الأرض خُسِفَ بهم» فقلت: يا رسول الله: فكيف بمن كان كارهاً ؟ قال: « يُخْسَفُ به معهم، ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته » . وقال أبو جعفر : هي بيداء المدينة . (م ٨/١٦٦ — ١٦٧)

باب : في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة

٢٠٣١ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « تبلغ المساكن إهابَ أو يَهابَ». قال زهير : قُلتُ لسهيل : وكم ذلك من المدينة ؟ قال : كذا وكذا ميلاً . (م ٨/١٨٠)

باب : يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة

٢٠٣٢ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يُخَرِّبُ الكعبة ذو السُّويقتين من الحبشة » . (م ٨/١٨٣)

باب : في منع العراق درهمها

٢٠٣٣ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنَعَتِ [1] العراقُ درهَمَها وقَفيزَها ، ومنعتِ الشام مُدْيَها [2] ودينارها ، ومنعت مصر إرْدَبَّها [3] ودينارها ، وعُدتم من حيث بدأتم ، وعدتم من حيث بدأتم ، وعدتم من حيث بدأتم . شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمُه » . (م ٨/١٧٥)

---

(١) الأصل (إذا منعت) والتصويب من «مسلم». و (القفيز): مكيال معروف لأهل العراق ،وهو ثمانية مكاكيك ، والمكوك: صاع ونصف ، وهو خمس كيلجات .

(٢) على وزن (قفل) وهو مكيال معروف لأهل الشام يسع خمسة عشر مكوكاً .

(٣) هو مكيال معروف لأهل مصر يسع أربعةوعشرين صاعاً . ومعنى الحديث أن العجم والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان فيمنعون حصول ذلك للمسلمين . وقيل : معناه أن الكفار الذين عليهم الجزية تقوى شوكتهم في آخر الزمان ، فيمتنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج وغير ذلك . قال الشارح : « وقد وجد ذلك كله في هذا الزمان الحاضر في العراق والشام ومصر ، واستولى الروم يعني النصارى على أكثر البلاد في هذه المائة الثالثة عشر » . قلت : وقد انسحبوا — والحمد لله — من البلاد المذكورة ، فاستقلت سورية والعراق ومصر ، ولكن الكفار قد خلفوا في هذه البلاد من ثقافاتهم وقوانينهم وعاداتهم ، ما لا تزال البلاد تشكو من شرورها وويلاتها ، كما لو كانوا لا يزالون فيها ، أو شر من ذلك ، فقد دبت الفرقة والخلافات الحزبية بين سكانها ،وتعددت الانقلابات العسكرية فيها ، والله يعلم متى يعود الهدوء اليها ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالرجوع إلى الشرع : الكتاب والسنة .

٢٠٣٤ — عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليست السَّنَةُ بأن لا تُمْطَرُوا، ولكن السَّنَةُ أن تُمْطَروا وتمطروا، ولا تنبت الأرض شيئاً». (م ٨/١٨٠)

باب : في رفع الأمانة والإيمان من القلوب

٢٠٣٥ — عن حذيفة قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين، قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر، حدثنا «إن الأمانة نزلت في جَذْرِ قلوب الرجال، ثم نزل القرآن فعَلِمُوا من القرآن وعَلِموا من السُّنة». ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال: «ينام الرجل النومة فَتُقْبَضُ الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل الوَكْتِ[١]. ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرُها مثل أثر المجلِ[٢]، كجمر دحرجته على رجلك فَنَفِطَ فتراه منتبراً[٣] وليس فيه شيء» ثم أخذ حصاةً فدحرجها على رجله «فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، حتى يقال للرجل: ما أجْلَدَه، وما أظرَفَهُ، وما أعقَلَه؟ وما في قلبه مثقال حبة من خردلٍ من إيمان» ولقد أتى عليَّ زمان وما أبالي أيكم بايعتُ[٤]، لئن كان مسلماً لَيَرُدَّنَّه عليَّ دينُه، ولئن كان نصرانياً أو يهودياً ليردَّنّه عليَّ ساعيه[٥]، وأما اليوم فما كنت لأبايع إلا فلاناً وفلاناً». (م ١/٨٨-٨٩)

باب : يكون في آخر الزمان خليفة يحثي المال حثياً

٢٠٣٦ — عن الجُرَيْرِيِّ عن أبي نَضْرَةَ قال: كنا عند جابر بن عبد الله فقال: يوشك أهل العراق أن لا يُجبى إليهم قَفِيزٌ ولا درهم، قلنا: مِن أين ذلك؟ قال: من قِبَلِ العجم، يَمْنَعُونَ ذاك. ثم قال: يوشك أهل الشام أن لا يجبى إليهم دينار ولا مُدْيٌ[٦]. قلنا: من أين ذاك؟ قال: من قِبَلِ الروم. ثم أسكَتَ[٧] هُنَيَّةً، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر أمتي خَليفةٌ يَحْثي المال حَثْياً، ولا يعدُّه عدداً». قال: قلت لأبي نَضْرَةَ وأبي العلاء: أترِيان أنه عمر بن عبد العزيز؟ فقالا: لا. (م ٨/١٨٥)

باب : في الآيات التي تكون قبل الساعة

٢٠٣٧ — عن حذيفة بن أسيد الغفاري رضي الله عنه قال: اطّلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر،

---

(١) جمع (الوكتة) وهي الأثر في الشيء كالنقطة من غير لونه.

(٢) هو التنقط الذي يصير في اليد من العمل بفأس أو نحوها، ويصير كالقبة فيه ماء قليل.

(٣) أي مرتفعاً متورماً.

(٤) من المبايعة وهي هنا بمعنى البيع والشراء.

(٥) يعني الوالي عليه.

(٦) أنظر شرحه في الحديث (٢٠٣٣).

(٧) بالألف في جميع نسخ بلاد النووي. وذكر عياض أنهم رووه بحذفها وإثباتها، وأشار إلى أن الأكثرين حذفوها، وسكت وأسكت لغتان. كذا في «الشرح» وفي «مسلم» (سكت).

فقال: ما تذاكرون؟ قالوا : نذكر الساعة . قال : «إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشرَ آيات فذكر : الدخان، والدجال ، والدابة ، وطلوع الشمس من مغربها ، ونزول عيسى بن مريم ، ويأجوج ومأجوج ، وثلاثةَ خسوفٍ : خسفٌ بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب ، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم » . (م ١٧٩/٨)

باب : بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم

٢٠٣٨ — عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « بادروا بالأعمال فِتَناً كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ، ويمسي كافراً ، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينَه بعَرَضٍ من الدنيا » .
(م ٧٦/١)

باب : بادروا بالأعمال ستاً

٢٠٣٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « بادروا بالأعمال ستاً الدجالَ، والدخانَ، ودابةَ الأرض، وطلوعَ الشمس من مغربها ، وأمر العامة ، وخُوَيْصَّةَ أحدكم[1] » . (م ٢٠٨/٨)

باب : العبادة في الهرج

٢٠٤٠ — عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « العبادة في الهَرْج كهجرةٍ إلي » . (م ٢٠٨/٨)

باب : في قصة ابن صياد

٢٠٤١ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرجنا حُجّاجاً أو عُمّاراً، ومعنا ابنُ صائد ، قال : فنزلنا منزلاً فتفرّق الناسُ ، وبقيت أنا وهو ، فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يقال عليه ، قال : وجاء بمتاعه فوضعه مع متاعي ، فقلت : إنَّ الحرَّ شديدٌ ، فلو وضعتَه تحت تلك الشجرة ، قال: ففعل. قال : فرُفِعَتْ لنا غنمٌ ، فانطلق فجاء بعُسٍّ[2] فقال : اشرب أبا سعيد ، فقلت : إن الحر شديد ، واللبن حارٌّ ، ما بي إلا أني أكره أن أشرب عن يده أو قال : آخذ عن يده ، فقال : أبا سعيد لقد هممت أن آخذ حبلاً فأعلّقَه بشجرة ثم أختَنِقَ مما يقول لي الناس ، يا أبا سعيد من خفي عليه حديث رسول الله ﷺ ما خفي عليكم معشر الأنصار . ألستَ من أعلم الناسِ بحديث رسول الله ﷺ؟ أليس قد قال رسول الله ﷺ

---

(١) قال هشام : خاصة أحدكم الموت . و (خويصة) تصغير خاصة بتشديد الصاد وبتخفيفها ؛ تصغير خاصة ، وهو مما اغتفر فيه التقاء الساكنين . وقال قتادة : أمر العامة : القيامة . كذا ذكره عنهما عبد بن حميد .

(٢) هو القدح الكبير .

« هو كافر » وأنا مسلم ؟ أو ليس قد قال رسول الله ﷺ : « هو عقيم لا يولد له،وقد تركت ولدي بالمدينة »؟ أو ليس قد قال رسول الله ﷺ : «لا يدخل المدينة ولا مكة[1] وقد أقبلت من المدينة وأنا أريد مكة؟ » قال أبو سعيد الخدري : حتى كدت أن أعذره ، ثم قال : أما والله إني لأعرفه ، وأعرف مولده وأين هو الآن : قال : قلت له : تباً لك سائر اليوم . (م ١٩١/٨)

٢٠٤٢ — عن أبي سعيد: أن ابن صياد سأل النبي ﷺ عن تربة الجنة فقال : «درمكة بيضاء[2] ، مسك خالص » . (م ١٩٢/٨)

٢٠٤٣ — عن محمد بن المنكدر قال : رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن صائد الدجال ، فقلت : أتحلف بالله ؟ قال : إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي ﷺ ، فلم ينكره النبي ﷺ . (م ١٩٢/٨)

٢٠٤٤ — عن عبد الله بن عمر : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند أطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم ، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده ثم قال رسول الله ﷺ لابن صياد: « أتشهد أني رسول الله ؟ » فنظر إليه ابن صياد فقال: أشهد أنك رسول الأميين، فقال ابن صياد لرسول الله ﷺ : أتشهد أني رسول الله؟ فرفضه رسول الله ﷺ ، وقال: «آمنت بالله وبرسله» ، ثم قال رسول الله ﷺ : «ماذا ترى؟» قال ابن صياد: يأتيني صادق وكاذب،فقال له رسول الله ﷺ :«خلط عليك الأمر». ثم قال له رسول الله ﷺ : «إني قد خبأت لك خبيئاً» فقال ابن صياد: هو الدخ[3] .فقال له رسول الله ﷺ : «اخسأ فلن تعدو قدرك» ، فقال عمر بن الخطاب : ذرني يا رسول الله أضرب عنقه ، فقال له رسول الله ﷺ إن يكنه فلن تسلط عليه ، وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله » . وقال سالم بن عبد الله : سمعت عبدالله ابن عمر يقول : « انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ وأبي بن كعب الأنصاري إلى النخل التي فيها ابن صياد حتى إذا دخل رسول الله ﷺ النخل طفق يتقي بجذوع النخل ، وهو يختل أن[4] يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه ابن صياد ، فرآه رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراش في قطيفة[5] له فيها زمزمة[6] ، فرأت أم ابن صياد رسول الله ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل، فقالت لابن صياد: يا صاف (وهو اسم ابن صياد) هذا محمد . فثار ابن صياد، فقال رسول الله ﷺ : « لو تركته بين »[7]. قال سالم : قال عبد الله بن عمر :

---

(١) أنظر حديث أبي سعيد الآتي بعد ثمانية أحاديث.

(٢) معناه أنها في البياض درمكة ، وفي الطيب مسك . والدرمك : هو الدقيق الحواري الخالص البياض .

(٣) أي الدخان ، وهي لغة فيه . والمعنى أنه صلى الله عليه وسلم أضمر لابن صياد آية الدخان . (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين). فلم يهتد ابن صياد من الآية الا لهذا اللفظ الناقص على عادة الكهان اذا ألقى الشيطان إليهم بقدر ما يخطف قبل أن يدركه الشهاب.

(٤) أي يخدع ابن صياد ويستغفله ليسمع شيئاً من كلامه . ويعلم هو وأصحابه حاله في أنه كاهن أم ساحر ونحوهما .

(٥) هي كساء له خمل . (٦) أي صوت خفي لا يكاد يفهم ، أو لا يفهم .

(٧) أي لو لم تخبره أمه بمجيئنا لبين لنا من حاله ما نعرف به حقيقة أمره .

فقام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم ذكر الدجال فقال: «إني لأُنذِرُكموه، ما من نبي إلا قد أنذَرَه قومَه ، لقد أنذره نوحٌ قومَه ، ولكن أقول لكم فيه قولاً لم يَقُلْه نبيٌّ لقومه : تعلّموا أنه أعور ، وأنَّ الله تبارك وتعالى ليس بأعور » . وقال ابن شهاب : وأخبرني عمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال يوم حذَّر الناس الدجال : « إنه مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه من كره عمله او يقرؤه كل مؤمن». وقال : «تَعَلّموا أنه لن يرى أحد منكم ربه عزّ وجل حتى يموت » . (م ٨/١٩٢-١٩٣)

٢٠٤٥ — عن ابن عون عن نافع قال : كان نافع يقول : ابن صياد ، قال : قال ابن عمر : لقيته مرتين ، قال : فلقيته فقلت لبعضهم : هل تُحَدِّثُون أنه هو ، قال : لا والله . قال : قُلتُ : كَذَّبْتَني والله . لقد أخبرني بعضكم أنه لن يموت حتى يكون أكثركم مالاً وولداً ، فكذلك هو زعموا اليوم ، قال فتحدثنا ، ثم فارقتُه . قال: فلقيتُه لَقْيَةً أخرى ، وقد نَفَرتْ عَيْنُه ! قال : فقُلت : متى فَعَلَتْ عَيْنُك ما أرى ؟ قال: لا أدري ! قال: قلتُ: لا تدري ؟ وهي في رأسك ؟ ! قال : إن شاء الله خلَقَها في عصاك هذه ! قال : فَنَخَرَ كأشد نَخِيرِ حمارٍ سَمِعتُ . قال:فزعم بعض أصحابي أني ضربته بعصا كانت معي حتى تَكَسَّرَتْ وأما أنا فوالله ما شعرت، قال: وجاء حتى دخل على أم المؤمنين، فَحَدَّثَها ، فقالت: ما تريد إليه ؟ ألم تعلم أنه قد قال : «إن أول ما يَبْعَثُهُ على الناس غضب يَغْضَبُهُ » . (٨/١٩٤)

٢٠٤٦ — عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « لأنا أعلم بما مع الدجال منه ! معه نهران يجريان ، أحدهما رأيَ العين ماء أبيض ، والآخر رأي العين نارٌ تأجّجُ ، فإمّا أدرَكَنَّ [(١)] أحدٌ فليأت النهرالذي يراه ناراً وَلْيُغمِّضْ ثم لِيُطَأطِىء رأسَه فيشربَ منه ، فإنه ماء بارد ، وإن الدجال ممسوح العين عليها ظَفَرَةٌ غليظة [(٢)] ، مكتوب بين عينيه كافر ، يقرأه كل مؤمن ، كاتبٍ ، وغير كاتِبٍ » . (م ٨/١٩٥)

٢٠٤٧ — عن حذيفة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الدجال أعور العين اليسرى ، جُفال الشعر [(٣)] ، معه جنةٌ ونار ، فناره جنةٌ ، وجنته نار » . (م ٨/١٩٥)

٢٠٤٨ — عن النوّاس بن سمعان قال : ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة فخفّض فيه ورفّع ، حتى ظنناه في طائفة النخل، فلما رُحنا إليه عرف ذلك فينا فقال: « ما شأنكم » ؟ قلنا : يا رسول الله ذكرتَ الدجال غداةً، فخفّضْتَ فيه ورفّعتَ ، حتى ظنناه في طائفة النخل ، فقال : «غيرُ الدجال أخوَفُني عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجُه دونكم ، وإن يخرج ولست فيكم ، فامرؤ حجيج نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم ، إنّه شابٌّ قَطَطٌ [(٤)] عينه طافئة [(٥)] كأني أُشَبِّهُهُ بعبد العزّى بن قَطَنٍ ، فمن

(١) هكذا هو في أكثر النسخ من « مسلم » ، وفي بعضها (أدركه) ، قال النووي وهذا الثاني ظاهر ،وأما الأول فغريب من حيث العربية ، لأن هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي . قال عياض : ولعله (يدركن) فغيره بعض الرواة .

(٢) هي جلدة تغشي البصر .

(٣) أي كثير الشعر المجتمعة .

(٤) أي شديد جعودة الشعر مباعد للجعودة المحبوبة .

(٥) رويت بالهمز وتركه ، وكلاهما صحيح ، فالمهموزة هي التي ذهب نورها ، وغير المهموزة التي نتأت وطفت مرتفعة وفيها ضوء . قلت : والرواية للثانية أقرب إلى حديث ابن عمر المتقدم (٢٠٤٤) وفيه « أنه لقيه وقد نفرت عينه » . والله أعلم .

أدركه منكم فليقرأ عليه فواتحَ سورة الكهف ، إنه خارجٌ خَلّةً [١] بين الشام والعراق ، فعاث يميناً [٢] ، وعاثَ شمالاً ، يا عباد الله فاثبتوا». قلنا : يا رسول الله وما لَبْثُه في الأرض ؟ قال : «أربعون يوماً ، يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه كأيامكم». قلنا : يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاةُ يوم ؟ قال : «لا ، اقدُروا له قَدْرَه » قلنا : يا رسول الله وما إسراعه في الأرض ؟ قال : «كالغيث استدبرته الريح فيأتي على القوم ، فيدعوهم ، فيؤمنون به ، ويستَجيبون له ، فيأمرالسماء ، فتُمْطر ، والأرض فتنبت ، فتروحُ عليهم سارحتهم [٣] أطول ما كانت ذُراً [٤] وأسْبَغه ضروعاً ، وأمدَّهُ خواصر ، ثم يأتي القوم فيدعوهم ، فيردون عليه قولَه ، فينصرف عنهم ، فيصبحون مُمْحلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم ! ويَمرُّ بالخَربَة فيقول لها : أخْرجي كنوزكِ ، فتَتْبَعُه كنوزها كيعاسيب النحل [٥] ثم يدعو رجلاً ممتلئاً شباباً فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض [٦] ، ثم يدعوه فيقبل ويَتَهَلّلُ [٧] وجهه ويضحك ، فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح بن مريم عليه السلام ، فينزل عند المنارة البيضاء شرقيَّ دمشق بين مَهْرُودتين [٨] واضعاً كفيه على أجنحة مَلَكَيْن ، إذا طأطأ رأسَه قَطر ، وإذا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ منه جُمانٌ [٩] كاللؤلؤ ، فلا يَحِلُّ لكافر يَجِدُ ريح نَفَسِه إلا مات ، ونَفَسُهُ ينتَهي حيث ينتهي طرفه ، فيطلبه حتى يدركَهُ بباب (لُدٍّ) [١٠] فيقتُلُهُ ثم يأتي عيسى بن مريم إلى قومٍ [١١] قد عصمهم الله منه ، فيمسح عن وجوههم ، ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة ، فبينما هو كذلك ، إذ أوحى الله إلى عيسى عليه السلام: إني قد أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقتالهم فحرِّز [١٢] عبادي إلى الطور، ويبعث الله يأجوج ومأجوج (وهم من كل حَدَب ينسلون) فيمر أوائلهم على بُحَيْرَة طَبَرِيَّة ، فيشربون ما فيها . ويمر آخرهم فيقولون : لقد كان بهذه مرةً ماء ، ويُحْصَرُ نَبي الله عيسى عليه السلام وأصحابُه حتى يكون رأسُ الثور لأحدهم خيراً من مائة دينار لأحدكم اليوم ، فيرغب نبي الله [١٣] عيسى وأصحابه ، فيرسل الله عليهم النَّغَفَ [١٤] في رقابهم فيصبحون فرسى [١٥] كموت نفس واحدة . ثم يَهْبِطُ نبي الله عيسى

(١) أي في طريق .
(٢) من العيث وهو الفساد والافساد .
(٣) أي ترجع آخر النهار . و (السارحة) هي الماشية التي تسرح أي تذهب أول النهار إلى المرعى .
(٤) جمع (ذروة) وهي الأعالي .
(٥) أي جماعته .
(٦) أي قطعتين (رمية الغرض) معناه أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية .
(٧) أي يتلألأ ويضيء .
(٨) روي بالمهملة وبالمعجمة ، والمهملة أكثر ، ومعناه لابس مهرودتين ، أي ثوبين مصبوغين بورس ثم زعفران .
(٩) هي حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار ، والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه ، فسمي الماء جماناً لشبهه به في الصفاء .
(١٠) بلدة غربي بيت المقدس فيها الآن المطار المشهور ردها الله إلى المسلمين
(١١) في « مسلم » (قومٌ) .
(١٢) أي لا قدرة ولا طاقة . (فحرز) أي ضمهم إليه واجعله لهم حرزاً .
(١٣) أي يدعو .
(١٤) هو دود يكون في أنوف الابل والغنم .
(١٥) أي قتلى .

وأصحابه إلى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زَهَمُهُمْ ونَتَنُهم ، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله ، فيرسل الله طيراً كأعناق البخت ، فتحملهم ، فتَطرحُهُم حيث شاء الله ، ثم يرسل الله مطراً لا يَكُنُّ منه بيت مَدَرٍ ولا وبرٍ فيغسل الأرض حتى يتركها كالزَّلَفَة [(١)] . ثم يقال للأرض : أنبتي ثمرتك ورُدِّي بركتك ، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها [(٢)] ويبارَكُ في الرِّسل حتى إن اللَّقْحَةَ في الإبل ، لتكفي الفِئَام من الناس ، واللَّقْحَة من البقر لتكفي القبيلة من الناس . واللقحة من الغنم لتكفي الفَخِذَ من الناس [(٣)] ، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحاً طيبةً فتأخذهم تحت آباطهم فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ، ويبقى شِرار الناس ، يتهارجون فيها تهارج الحمر [(٤)] ، فعليهم تقوم الساعة » .

(م ٨/١٩٧-١٩٨)

٢٠٤٩ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : حدثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال فكان فيما حدثنا قال : « يأتي وهو محرم عليه أن يدخل نِقاب [(٥)] المدينة فينتهي إلى بعض السباخ التي تلي المدينة ، فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس ، أو من خير الناس فيقول له : أشهد أنك الدَّجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه ، فيقول الدجال : أرأيتم إن قتلتُ هذا ثم أحييتُه أتشكُّون في الأمر؟ فيقولون : لا ، قال : فيقتله ، ثم يحييه ، فيقول حين يحييه : والله ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن ، قال فيريد الدَّجال أن يقتُلَه ، فلا يسلط عليه » . قال أبو إسحاق [(٦)] : يقال : إن هذا الرجل هو الخضرُ عليه السلام .

(م ٨/١٩٩)

٢٠٥٠ — عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « يخرج الدجال ، فيتوجه قِبَلَهُ رجلٌ من المؤمنين ، فتلقاه المسالح [(٧)] مسالح الدجال ، فيقولون له : اين تَعْمِد ؟ فيقول : أعْمَدُ إلى هذا الذي خرج ، قال : فيقولون له : أوَ ما تؤمن بربنا ؟ فيقول : ما بربنا خفاء ، فيقولون : اقتُلُوه ، فيقول بعضهم لبعض : أليس قد نهاكم ربكم أن تقتلوا أحداً دونه ؟ قال : فينطلقون به إلى الدجال ، فاذا رآه المؤمن قال : يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ قال: فيأمر الدجال به فَيُشَبَّحُ [(٨)] فيقول : خذوه وشُجُّوه ، فَيُوسَعُ ظهرُه وبطنه ضَرباً ، قال : فيقول : أوما تؤمن بي؟ قال : فيقول : أنت المسيح الكذاب ، قال : فيؤمر به فيؤشر بالمئشار [(٩)] ، من مفرقه [(١٠)] حتى يفرَّق بين رجليه ، قال :

---

(١) أي المرآة في صفائها ونظافتها .

(٢) القحف: مقعر قشرها . (الرسل) اللبن .

(٣) اللقحة: ذات اللبن . و (الفئام) هي الجماعة الكثيرة . و (الفخذ) الجماعة من الأقارب .

(٤) أي يجامع الرجال النساء بحضرة الناس كما يفعل الحمير ولا يكترثون لذلك ، والهرج ، باسكان الراء : الجماع .

(٥) جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين .

(٦) هو ابراهيم بن سفيان الفقيه راوي صحيح مسلم . ومقتضى قوله هذا أن يكون الخضر حياً ، وليس على ذلك دليل صحيح من السنة ، بل الأدلة العامة تشهد أنه خلا ومات كما حققه شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره من المحققين .

(٧) هم القوم ذوو السلاح يحفظون الثغور .

(٨) أي مدوه على بطنه . (وشجوه) من الشج وهو الجرح في الرأس والوجه .

(٩) هكذا الرواية بالهمز ، وهو الأفصح ، ويجوز (المنشار) بالنون .

(١٠) يعني مفرق رأسه ، أي وسطه .

ثم يمشي الدجال بين القِطْعَتَيْن ، ثم يقول : له : قم ، فيستوي قائماً : قال : ثم يقول له : أتؤمن بي ؟ فيقول : ما ازددت فيك إلا بصيرة ، قال : ثم يقول : يا أيها الناس إنه لا يَفْعَلُ بعدي بأحدٍ من الناس. قال : فيأخذه الدجال ليذبحه فَيُجْعَلُ ما بين رَقَبَتِهِ إلى تَرْقُوته [١] نحاساً ، فلا يستطيع إليه سبيلا . قال فيأخذه بيديه ورجليه فيقذف به فيحسِب الناسُ أنما قذفه إلى النار . وإنما أُلقِيَ في الجنة ، فقال رسول الله ﷺ : « هذا أعظم الناس شهادةً عند رب العالمين » . (م ٨/١٩٩—٢٠٠)

٢٠٥١ — عن المغيرة بن شعبة قال : ما سأل أحدٌ النبيَّ ﷺ عن الدجال أكثرَ مما سألتُ ، قال : «وما يُنْصِبُكَ منه إنه لا يَضُرُّكَ»؟ قلت: يا رسول الله إنهم يقولون إن معه الطعام والأنهار ! قال : «هو أهون على الله من ذلك [٢] » . (م ٨/٢٠٠)

٢٠٥٢ — عن النعمان بن سالم قال : سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو ، وجاءه رجل فقال : ما هذا الحديث الذي تحدِّث به ؟ تقول : إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا ! فقال : سبحان الله ! أو لا إله إلا الله ، أو كلمة نحوهما ، لقد هممت أن لا أحَدِّثَ أحداً شيئاً أبداً ، إنما قلتُ : إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً : يُحَرَّقُ البيتُ ، ويكون ويكون ، ثم قال : قال رسول الله ﷺ : «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين —لا أدري أربعين يوماً أو أربعين شهراً،أو أربعين عاماً — فيبعث الله تعالى عيسى بن مريم ، كأنه عروة بن مسعود ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ ، ثم يمكث الناسُ سَبْعَ سنين ، ليس بين اثنين عداوة ، ثم يرسل الله عز وجل ريحاً باردةً من قِبَلِ الشام فلا يبقى على وجه الأرض أحدٌ في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قَبَضَتْهُ ، حتى لو أن أحدَكم دخل في كَبِدِ جبلٍ لدخلتْه عليه حتى تَقْبِضَهُ » . قال: سمعتها من رسول الله ﷺ ، قال : «فيبقى شرارُ الناس في خفة الطير ، وأحلام السباع . لا يعرفون معروفاً ، ولا ينكرون منكراً ، فيتَمَثَّل لهم الشيطان ، فيقول : ألا تستحْيُون ؟ [٣] فيقولون : فما تأمرنا ؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان ، وهم في ذلك دارٌ رزقُهم، حسنٌ عَيْشُهُم ثم ينفخُ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى ليتاً [٤] ، ورفع ليتاً ، قال: وأول من يسمعه رجلٌ يلوط [٥] حوضَ إبله ، قال : فيصعق ، ويَصْعَقُ الناس ، ثم يرسل الله أو قال : يُنْزِلُ الله مطراً كأنه الطَّلُّ أو الظِّلُّ (نعمان الشاك) [٦] فتنبت منه أجساد الناس ، ثم ينفخ فيه أخرى ، فإذا هم قيام ينظرون ، ثم يقال : يا أيها الناس هَلُمَّ إلى ربكم (وقفوهم إنهم مسؤولون) ثم يقال : أخرجوا بعث النار . فيقال : مِن كم ؟ فيقال : من كل ألفٍ تسعمائةٍ وتسعةً وتسعين ، قال فذلك [٧] (يومَ يجعلُ الولدان شيباً) ، وذلك (يومَ يُكشف عن ساقٍ) » . (م ٨/٢٠١—٢٠٢)

---

(١) هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق .

(٢) قيل : هو أحقر من أن يحقق الله تعالى له ذلك،وإنما هو تخييل وتمويه للابتلاء فيثبت المؤمن ،ويزل الكافر. وقيل غير ذلك . وما ذكرنا أقرب . والله أعلم .

(٣) كذا الأصل ، وهو نسخة لـ « مسلم » . وفي أخرى (تستجيبون) ، وهو الثابت في نسخة (استانبول) ولعلها أصح .

(٤) أي أمال . (ليتاً) هي صفحة العنق ، وهي جانبه .

(٥) أي يطين ويصلح .

(٦) قال العلماء : الأصح الأول وهو الموافق للحديث الآخر : أنه كني الرجال .

(٧) في « مسلم » (فذاك) .

باب : أول الآيات طلوع الشمس من مغربها

٢٠٥٣ — عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال : « حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى ، وأيهما ما كانت قَبْلَ صاحبتها فالأخرى على إثْرِها قريباً » . (م ٨/٢٠٢)

باب: صفة الدَّجال وخروجه وحديث الجسّاسة

٢٠٥٤ — عن عامر بن شراحيل الشعبي (شَعْبُ هَمْدان) أنه سأل فاطمة بنت قيس أخت الضحاك ابن قيس، وكانت من المهاجرات الأوَّل فقال: حدِّثيني حديثاً سمعتيه من رسول الله ﷺ لا تُسْنِديه إلى أحد غيره، فقالت : لئن شئت لأفعلن ، فقال لها: أجل حدثيني فقالت : نَكَحْتُ ابن المغيرة[1] وهو من خيار شباب قريش يومئذ ، فأصيب في أول الجهاد مع رسول الله ﷺ ، فلما تأيمت خطبني عبد الرحمن بن عوف في نفر من أصحاب محمد ﷺ ، وخطبني رسول الله ﷺ على مولاه أسامة بن زيد ، وكنت قد حُدِّثْتُ أن رسول الله ﷺ قال : « من أحبني فليحب أسامة » فلما كلَّمني رسول الله ﷺ قلت : أمري بيدك فأنكِحني من شئت، فقال: «انتقلي إلى أم شَرِيك» — وأم شريك امرأة غنية من الأنصار ، عظيمة النفقة في سبيل الله ينزل عليها الضيفان — فقلت : سأفعلُ ، فقال: «لا تفعلي، إن أم شريك امرأة كثيرة الضيفان ، فإني أكره أن يسقط عنك خمارُكِ أو ينكشف الثوب عن ساقيك فيرى القوم منك بعض ما تكرهين ، ولكن انتقلي إلى ابن عمك عبدالله بن عمرو بن ام مكتوم وهو رجل من بني فِهْرٍ ، فِهرِ قريش، وهو من البطن الذي هي منه» فانتقلت إليه، فلما انقضت عِدَّتي سمعت نداء المنادي — منادي رسول الله ﷺ — ينادي: الصلاةَ جامعة ، فخرجت إلى المسجد ، فصليت مع رسول الله ﷺ فكنت في صف النساء الذي يلي ظهور القوم ، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته جلس على المنبر وهو يضحك، فقال : «ليلزم كل إنسان مصلاه» ثم قال : «أتدرون لم جمعتكم»؟ قالوا: الله ورسوله أعلم ، قال: « إني والله ما جمعتكم لرَغبة ولا لرهبة، ولكن جمعتكم لأن تميماً الداري كان رجلاً نصرانياً ، فجاء فبايع وأسلم ، وحدثني حديثاً وافق الذي كنت أحدثكم عن مسيح الدجال ، حدثني أنه ركب في سفينة بَحْرِيَّةٍ[2] مع ثلاثين رجلاً من لَخْمٍ وجُذَامٍ، فلعب بهم الموج شهراً في البحر ، ثم أرفؤوا إلى جزيرةٍ في البحر حتى مغرب الشمس ، فجلسوا في أقْرُبِ السفينة[3] فدخلوا الجزيرة، فلقيتهم دابةٌ أهْلَبُ : كثير الشعر ، لا يدرون ما قُبُلُهُ من دبره من كثرة

---

(١) هو أبو حفص بن عمرو بن المغيرة ، وقد ذكروا أنه عاش إلى خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وظاهر قوله في الحديث « فأصيب في أول .. » أنه قتل معه صلى الله عليه وسلم ، وأن فاطمة تأيمت بذلك ،وقد روى مسلم بعد هذا الحديث ومن طريق أخرى عن الشعبي عنها أنها قالت: « طلقني بعلي ثلاثاً » . وفي رواية أخرى في « الطلاق » من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عنها أنه طلقها آخر ثلاث تطليقات . لذلك تأول العلماء قوله « فأصيب » أي بجراحة ، أرادت بذلك ذكر بعض فضائله ، فابتدأت بكونه خير شباب قريش ، ثم ذكرت الباقي . والله أعلم .

(٢) أي لا برِّية ، احتراز عن الإبل فانها تسمى سفينة البر .

(٣) جمع قارب ، وهو سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم .

الشعر : فقالوا : ويلكِ ما أنت ؟ فقالت : أنا الجسّاسة ، قالوا : وما الجسّاسة ؟ قالت : يا أيها القوم اعمدوا [١] إلى هذا الرجل في الدير [٢] ، فإنه إلى خبركم بالأشواق ، قال: لما سمَّت لنا رجلاً فَرِقنا منها أن تكون شيطانة ، قال : فانطلقنا سراعاً حتّى دخلنا الدير فاذا فيه أعظمُ إنسان رأيناه قط خَلْقاً ، وأشدُّه وِثاقاً ، مجموعة يداه إلى عنقه ما بين ركبتيه إلى كعبيه بالحديد ، قلنا : وَيْلَكَ ما أنت ؟ قال : قد قَدرتم على خبري ، فأخبروني ما أنتم ؟ قالوا : نحْن أناس من العرب ، ركبنا في سفينةٍ بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم [٣] ، فلعب بنا الموج شهراً ثم أرفأنا إلى جزيرتك هذه فجلسنا في أقربُها ، فدخلنا الجزيرة، فلقيتنا دابةٌ أهْلبُ ، كثيرُ الشعر ، لا يُدرى ما قُبُلُهُ من دُبُرِه من كثْرةِ الشعر ، فقلنا: ويلكِ ما أنتِ ؟ فقالت : أنا الجسّاسة ، قلنا : وما الجسّاسة ؟ قالت : اعمدوا إلى هذا الرجل في الدير فإنه إلى خبركم بالأشواق ، فأقبلنا إليك سِراعاً ، وفزعنا منها، ولم نأمن من أن تكون شيطانة . فقال: أخبروني عن نخل بَيْسان[٤] ، قلنا : عن أي شأنها تستَخْبِرُ ؟ قال: أسألكم عن نخلها هل يثمر ؟ قلنا : نعم، قال : أما إنه يوشك أن لا تثمر ، قال : أخبروني عن بُحيْرَةِ الطَّبَريّة ، قلنا : عن أي شأنها تستَخبر ؟ قال : هل فيها ماء ؟ قالوا : هي كثيرة الماء ، قال : أما إن ماءها يوشك أن يذهب ، قال : أخبروني عن عينِ زُغَر ، [٥] قالوا: عن أي شأنها تستخبر؟ قال:هل في العين ماء ؟ وهل يزرع أهلها بماء العين؟ قلنا له: نعم هي كثيرة الماء، وأهلها يزرعون من مائها ، قال: أخبروني عن نبي الأُميِّين ما فعل ؟ قالوا : قد خرج من مكة ونزل يثْرب ، قال : أقاتَله العرب ؟ قلنا : نعم ، قال : كيف صنع بهم ؟ فأخبرناه أنه قد ظهر على من يليه من العرب وأطاعوه . قال لهم : قدكان ذاك ؟ قلنا : نعم ، قال : أما إنَّ ذاك خيرٌ لهم أن يطيعوه ، وإني مخبركم عني : إني أنا المسيح (الدجال) [٦] ، وإني أوشك أن يؤذن لي في الخروج فأخرج،فأسير في الأرض ، فلا أدعُ قريةً إلا هبطتها في أربعين ليلةِ ، غيرَ مَكةَ وطَيْبَةَ ، فهما محرَّمتان عليَّ كلتاهما ، كلما أردت أن أدخل واحدةً أو واحداً منهما ، استَقْبلني مَلَكٌ بيده السيف صلتاً ، يصدني عنها ، وإنَّ على كل نَقْبٍ منها ملائكةً يحرسونها» ، قالت : قال رسول الله ﷺ وطَعَنَ بِمِخْصَرَتِه في المنبر : « هذه طَيْبَةُ ، هذه طَيْبَةُ ، هذه طَيْبَةُ يعني المدينةَ ،«ألا هل كنت حدثتكم ذلك»؟ فقال الناس: نعم. فإنه أعجبني حديث تميم وافق أنه الذي كنت أحدثكم عنه ، وعن المدينةِ ومكة ، ألا إنه في بحر الشام أو بحر اليمن ، لا بل من قِبَل المشرق ما هو [٧] ، من قِبَلِ المشرق ما هو ، من قبل المشرق ما هو ، وأومأ بيده إلى المشرق . قالت : فحفظت هذا من رسول الله ﷺ . (م ٨/٢٠٣–٢٠٥)

٢٠٥٥ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس من بلد إلا سيطؤه

---

(١) كذا الأصل (اعمدوا) ، وفي « مسلم » (انطلقوا) ولعل الصواب ما أثبتنا بدليل ما يأتي .

(٢) أي دير النصارى ، والمراد هنا : القصر .

(٣) أي هاج وجاوز حده المعتاد .

(٤) قرية بالشام ، وقيل غير ذلك . بيسان من قرى فلسطين جوار بحيرة طبريا ردها الله المسلمين

(٥) بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام .

(٦) زيادة في نسخه كما في الأصل ، ولم ترد في « صحيح مسلم » .

(٧) قال القاضي عياض : « لفظة (ما) زائدة صلة للكلام ليست بنافية ، والمراد اثبات أنه في جهات المشرق » .

الدجال، إلا مكّةَ والمدينةَ، وليس نَقْبٌ من أنقابها إلا عليه الملائكة صافّين تحرسها، فينزل بالسَّبْخَةِ، فترجُفُ المدينة ثلاث رَجَفَاتٍ، يخرج إليه منها كل كافر ومنافق». (م ٨/٢٠٦)

باب: يتبع الدجّال من يهود أصبهان سبعون ألفاً

٢٠٥٦ — عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «يتبَع الدجالَ من يهود أصبهان سبعون ألفاً عليهم الطيالسة». (م ٨/٢٠٧)

باب: في فرار الناس من الدجال في الجبال وقلة العرب يومئذ

٢٠٥٧ — عن أم شريكٍ أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «ليَفِرَّنَّ الناسُ من الدجال في الجبال». قالت أمّ شريكٍ: يا رسول الله! فأين العرب يومئذ؟ قال: «هم قليل». (م ٨/٢٠٧)

باب: ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلق أكبر من الدجال

٢٠٥٨ — عن حُمَيْدِ بن هلال عن رهط، منهم أبو الدهماء وأبو قتادة قالوا: كنا نمرُّ على هشام ابن عامر، نأتي عمران بن حصين، فقال ذات يوم: إنكم لتجاوزون [1] إلى رجالٍ ما كانوا بأحضَرَ لرسول الله ﷺ مني، ولا أعلم بحديثه مني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خلقٌ أكبر من [2] الدجال». (م ٨/٢٠٧)

باب: نزول عيسى عليه السلام وكسر الصليب وقتل الخنزير

٢٠٥٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والله لينزلَنَّ ابنُ مريمَ حَكَماً عادلاً، فليكسرَنَّ الصليبَ وليَقْتُلَنَّ الخنزيرَ، وليَضَعَنَّ الجزية [3]، ولَتُتْرَكَنَّ القِلاصُ، فلا يسعى عليها، ولتذهبَنَّ الشحناء والتباغض والتحاسد، وليدعوَنَّ إلى المال فلا يقبله أحد». (م ١/٩٤)

٢٠٦٠ — عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كيف أنتم إذا نَزَلَ فيكم ابنُ مريم فأمَّكُم منكم»؟ فقلت لابن أبي ذئب: إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري عن نافع عن ابي هريرة «وإمامكم منكم» قال ابن ابي ذئب: أتدري ما «أمّكم منكم»؟ قلت: تخبرني، قال: فأمكم بكتاب ربكم، وسنة نبيكم [4]. (م ١/٩٤–٩٥)

---

(١) في «مسلم» (لتجاوزوني).

(٢) يعني أكبر فتنة، وأعظم شوكة. كما قال بعض الاحناف مثل الحصكفي في مقدمة كتابه المشهور (الدر المختار) ومنهم من الف في ذلك.

(٣) أي لا يقبلها، ولا يقبل من الكفار الا الاسلام أو القتل، ومعنى هذا أن الحديث يشعر بنسخ أخذ الجزية من الكفار في عهد عيسى عليه السلام فالناسخ هو الحديث وليس عيسى صلى الله عليه وسلم، فإنه يحكم بشريعتنا كما أفاد ذلك قوله (حكماً).

(٤) هذا صريح في أن عيسى عليه السلام يحكم بشرعنا، ويقضي بالكتاب والسنة، لا بغيرهما من الانجيل أو الفقه الحنفي ونحوه!

٢٠٦١ — عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة . قال : فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فيقول أميرهم :[١] تعال صَلِّ لنا ، فيقول : لا ، إن بعضكم على بعضٍ أُمراء ، تكرمةَ اللهِ هذه الأمة » . (م ١/٩٥)

باب : بُعِثْتُ أنا والساعة هكذا

٢٠٦٢ — عن سهل بن سعد رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يشير بإصبعه التي تلي الإبهام والوسطى وهو يقول : « بُعِثت أنا والساعة هكذا » . (م ٨/٢٠٨)

باب : في تقريب قيام الساعة

٢٠٦٣ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رجلاً سأل النبي ﷺ قال : متى تقوم الساعة ؟ قال : فسكت رسول الله ﷺ هنيهة ثم نظر إلى غلام بين يديه من أزْد شنوءة فقال : «إنْ عُمِّر هذا لم يُدْرِكْهُ الهَرَمُ حتى تقوم الساعة[٢]» قال : قال أنس بن مالك ، ذاك الغلام من أترابي يومئذ . (م ٨/٢٠٩)

٢٠٦٤ — عن عائشة رضي الله عنها قـالت : كان الأعراب إذا قدموا على رسول الله ﷺ سألوه عن الساعة : متى الساعة ؟ فنظر إلى أحْدَثِ إنسان منهم ، فقال : «إن يعِش هذا لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم » . (م ٨/٢٠٩)

باب : تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة فما يصل إلى فيه حتى تقوم

٢٠٦٥ — عن أبي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي ﷺ قال : « تقوم الساعة والرجل يحلب اللِّقْحَة فما يصل الإناء إلى فيه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوبَ ، فما يتبايعانه حتى تقوم ، والرجل يلِطُ في حوضه[٣] فما يصدر حتى تَقُوم » . (م ٨/٢١٠)

باب : ما بين النفختين أربعون ويبلى الإنسان إلا عَجْب الذنب

٢٠٦٦ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما بين النفختين أربعون ، » قالوا : يا أباهريرة أربعون[٤] يوماً ؟ قال : أبيتُ[٥] ، قالوا : أربعون شهراً ؟ قال : أبيتُ ، قالوا : أربعون سنة ؟ قال : أبيتُ .

---

(١) هو المهدي محمد بن عبد الله عليه السلام كما تظاهرت بذلك الأحاديث بأسانيد بعضها صحيح ، وبعضها حسن ، وقد خرجت شيئاً منها في « الأحاديث الضعيفة » .

(٢) المراد بالساعة هنا وفي الحديث الذي بعده الموت ، يعني يموت ذلك القرن ويفنى أهله . أما حديث : « من مات فقد قامت قيامته » فضعيف كما في « الأحاديث الضعيفة » (١٦٧٤) .

(٣) أي يطينه ويصلحه .

(٤) في « مسلم » (أربعون) في المواضع الثلاثة .

(٥) معناه : أبيت أن أجزم أن المراد أربعون يوماً أو سنة أو شهراً ، بل الذي أجزم به أنها أربعون مجملة ، وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم (أربعون سنة) . قاله النووي .

قال: «ثم يُنزلُ الله من السماء ماء فينبُتُون، كما ينبت البقلُ، قال: وليس من الإنسان شيء إلا يَبْلى، إلا عَظْماً واحداً ، وهو عَجْبُ الذنب ، ومنه يركّبُ الخلق يوم القيامة » . (م ٨/٢١٠)

باب : أضر فتنةِ الرجال النساء

٢٠٦٧ — عن أسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل أنهما حدّثا عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ما تركت بعدي في الناس فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء » . (م ٨/٨٩)

باب : التحذير من فتنة النساء

٢٠٦٨ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن الدنيا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وإن الله مستخلِفُكم فيها، فينظرُ كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء ، فإنَّ أولَ فتنة بني إسرائيل كانت في النساء » . (م ٨/٨٩)

كتاب الزهد والرقائق

باب : اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً

٢٠٦٩ ـــ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اجعل رزق آلِ محمد قوتاً [1] » . (م ٢١٧/٨)

باب : شدة عيش النبي ﷺ

٢٠٧٠ ـــ عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول : والله يا ابن أختي ! إنْ كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلالِ ثم الهلالِ ، ثلاثةَ أهلّة في شهرين ، وما أُوقِدَ في أبيات رسول الله ﷺ نارٌ ، قال : قلت : يا خالةُ فما كانَ يُعَيِّشُكُمْ ؟ قالت : الأسودان : التمر والماء ، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيرانٌ من الأنصار ، وكانت لهم منائح ، [2] فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها فَيَسْقِيناه. (م ٢١٩/٨)

٢٠٧١ ـــ عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع من خبز وزَيْتٍ في يوم واحد مرتين . (م ٢١٩/٨)

٢٠٧٢ ـــ عن عائشة رضي الله عنها قالت : مـــا شبع آل محمد ﷺ يومين من خبز بُرٍّ ، إلا وأحدهما تمر . (م ٢١٨/٨)

٢٠٧٣ ـــ عن أبي حاتم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : والذي نفسي بيده (وقال ابن عباد او الذي نفس أبي هريرة بيده) ما أَشْبَعَ رسولُ الله ﷺ أهلَهُ ثلاثةَ أيام تِباعاً من خبز حِنْطة حتى فارق الدنيا . (م ٢١٩/٨)

٢٠٧٤ ـــ عن عائشة رضي الله عنها قالت : توفي رسول الله ﷺ وما في رَفّي من شيء يأكله ذو كبِدٍ إلا شطرُ شعيرٍ في رَفٍّ لي ، فأكلت منه حتى طال عليَّ ، فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ . (م ٢١٨/٨)

باب : كان النبي ﷺ لا يجد دقلاً يملأ بطنه

٢٠٧٥ ـــ عن سماك بن حرب قال : « سمعت النعمان بن بشير يخطب قال : ذكر عمر ما أصاب الناسُ من الدنيا ، فقال : لقد رأيت رسولَ الله ﷺ يظلُّ اليومَ يلتوي ما يجد دقَلاً [3] يملأ به بطنه » . (م ٢٢٠/٨)

---

(١) وفي رواية لمسلم « كفافاً » . ومعنى (قوتاً) كفايتهم من غير اسراف ، وهو بمعنى (كفافاً) .

(٢) معناه لهم نوق وشياه ذات لبن يمنحون النبي صلى الله عليه وسلم من ألبانها .

(٣) هو تمر رديء .

باب : سبق فقراء المهاجرين الأغنياء الى الجنة

٢٠٧٦ — عن أبي عبدالرحمن الحُبُلِيِّ يقول: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء! قال: فإن لي خادماً، قال: فأنت من الملوك، قال أبو عبد الرحمن: وجاء ثلاثة نفر إلى عبدالله بن عمرو بن العاص، وأنا عنده، فقالوا له: يا أبا محمد إنّا والله ما نقدر على شيء، لا نفقة ولا دابة ولا متاع. فقال لهم: ما شئتم؟ إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسّر الله لكم، وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان، وإن شئتم صبرتم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً ». قالوا: فإنا نصبرُ لا نسأل شيئاً. (م٨/٢٢٠)

باب : أكثر أهل الجنة الفقراء

٢٠٧٧ — عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين، وإذا أصحاب الجَدِّ مَحْبُوسُون،[1] إلا أصحاب النار، فقد أُمِرَ بهم إلى النار. وقمت على باب النار فإذا عامة من دَخَلَها النساء ». (م ٨/٨٨)

باب : في الزهد في الدنيا وهوانها على الله عز وجل

٢٠٧٨ — عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ مر بالسوق داخلاً من بعض العالية والناس كَنَفَتَيْه، وفي رواية كنفتيه[2] فمر بِجَدْيٍ أسَكَّ[3] ميِّت فتناوله فأخذ بأذنه، ثم قال: أيكم يحب أن يكون هذا لَه بدرهم؟ فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء، وما نصنع به؟ قال: أتُحِبُّون أنه لكم؟ قالوا: والله لو كان حياً كان عيباً فيه لأنه أسَكُّ، فكيف وهو ميِّت؟ فقال: والله للدُّنيا أهونُ على الله من هذا عليكم ». (م ٨/٢١٠–٢١١)

٢٠٧٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ». (م ٨/٢١٠)

باب : خشية بسط الدنيا والتنافس فيها

٢٠٨٠ — عن عمرو بن عوف رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح رضي

---

(١) أي الحظ في الدنيا والغنى والوجاهة بها. (محبوسون) للحساب، وأما الفقراء فلا يحاسبون ولا يحبسون، بل يسبقون الاغنياء بخمسمائة عام إلى الجنة كما ثبت في الحديث.

(٢) وفي بعض النسخ (كنفتيه)، معنى الأول جانبه، والثاني جانبيه.

(٣) أي صغير الأذنين أو مقطوعهما.

الله عنه إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين وأمَّر عليهم العلاء بن الحضرمي ، فقدم أبو عُبَيْدَةَ بمال من البحرين . فسمعت الأنصار بقدوم أبي عُبَيْدَةَ فوافوا صلاةَ الفجر مع رسول الله ﷺ ، فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف ، فتَعَرَّضوا له ، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم ، ثم قال : «أظنكم سمعتم أن أبا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بشيء من البحرين»؟ فقالوا : أجل يا رسول الله . قال : فأبشروا وأمِّلُوا ما يسرُّكم ، فوالله ما الفقرَ أخشى عليكم ، ولكني أخشى عليكم أن تُبْسَطَ الدنيا عليكم ، كما بُسِطَتْ على من كان قبلكم فتنافسُوها كما تَنَافَسُوها ، وتُهلككم كما أهلكتهم » . (م ٨/٢١٢)

باب : خوف التنافس والتحاسد عند فتح الدنيا

٢٠٨١ — عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ انه قال : « إذا فتحت عليكم فارس والروم أيُّ قوم أنتم» ؟ قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله [١] ، قال رسول الله ﷺ : « أو غيرُ ذلك ، تتنافسون ، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون — أو نحوَ ذلك — ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض » . (م ٨/٢١٢)

باب : ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم الاصبع في اليم

٢٠٨٢ — عن المستورد أخي بني فِهْرٍ قال : قال رسول الله ﷺ : « والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعَه هذه — وأشار يحيى بالسبابة — في اليم فلينظرْ بم يرجعُ » . (م ٨/١٥٦)

باب : في الابتلاء بالدنيا وكيف يعمل فيها

٢٠٨٣ — عن أبي هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إن ثلاثةً في بني إسرائيل : أبْرَصَ وأقْرَعَ وأعمى ، فأراد الله أن يبتليهم ، فبعث إليهم ملَكاً ، فأتى الأبرص فقال : أيُّ شيء أحَبُّ إليك ؟ قال : لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس ، قال : فمَسَحَه ، فذهب عنه قَذَرُه ، وأُعطِيَ لوناً حسناً، وجلداً حسناً ، قال : فأيّ المال أحَبُّ إليك ؟ قال : الإبل ، أو قال : البقر ، — شك إسحاق — ، إلا أن الأبرص أو الأقرع ، قال أحدهما: الإبل ، وقال الآخر : البقر ، قال[٢] : فأعطي ناقةً عُشَرَاء ، فقال : بارك الله لك فيها، قال : فأتى الأقرع ، فقال : أي شيء أحبُّ إليك ؟ قال : شعر حسن، ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناسُ ، قال : فَمَسَحَهُ ، فذهب عنه ، قال : وأُعطي شعراً حسناً ، قال : فأي المال أحب إليك ؟ قال : البقر ، فأعطي بقرَةً حامِلاً ، وقال : بارك الله تعالى لك فيها ، قال: فأتى الأعمى ، فقال : أي شيء أحَبُّ إليك ؟ قال : أن يَرُدَّ الله إليَّ بصري ، فأُبْصِرَ به الناسَ ، قال : فمسحه ،فردَّ الله إليه بصره،قال: فأيُّ المال أحب إليك؟ قال : الغنم، فأُعطِيَ شاةً والداً ، فأُنْتِجَ

(١) معناه نحمده ونشكره ونسأله المزيد من فضله .

(٢) في « مسلم » (فقال) .

هذان، قال وَوَلَّدَ هذا، فكان لهذا وادٍ من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم، قال: ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال [1] في سفري، فلا بلاغ لي اليومَ إلا بالله عز وجل ثم بك، أسألك ــ بالذي أعطاك اللونَ الحسنَ والجلْدَ الحسنَ والمال ــ بعيراً اتبلّغُ عليه في سفري، فقال: الحقوق كثيرة! فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقذرك الناس، فقيراً، فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر، فقال: إنْ كنت كاذباً فصيَّرك الله إلى ما كنتَ. قال: وأتى الأقرع في صورته وهيئته [2] فقال له مثلَ ما قال لهذا، وردَّ عليه مثلَ ما رد على هذا، فقال: إن كنت كاذباً فَصَيَّرَكَ الله إلى ما كنتَ. قال وأتى الأعمى في صورته وهيئته، فقال له: رجل مسكين وابنُ سبيل، انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رَدَّ عليك بَصَرَكَ شاةً اتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى، فرد الله إليَّ بصري، فخذ ما شئت، ودع ما شئت، فوالله لا أجْهَدُكَ [3] اليوم شيئاً أخذتَهُ لله تعالى، فقال: أمْسِكْ مالَكَ فإنما ابتُليتم، فقد رُضي عنك وسُخط على صاحبيك» (م ٨/ ٢١٣-٢١٤)

باب: في قلّة الدنيا والصبر عنها وأكل ورق الشجر

٢٠٨٤ ــ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: والله إني لأول رجل من العرب رَمَى بسهم في سبيل الله، ولقد كنا نغزو مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام نأكله إلا ورقُ الحُبْلَة، وهذا السَّمُرُ، حتى إن أحدنا ليضع كما تضع الشاة [4]، ثم أصبحت بنو أسد تُعَزِّرُني على الدِّين [5]، لقد خبتُ إذاً وضَلَّ عملي. (م ٨/٢١٥)

٢٠٨٥ ــ عن خالد بن عمير العَدَوي قال: خطبنا عُتْبَةُ بن غزوان، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإن الدنيا قد آذنت بصُرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَّاءَ، ولم يبق منها إلا صُبابَةٌ كصُبابَةِ [6] الإناء يتَصابُّها صاحبها، وإنكم منتقلُون منها إلى دارٍ لا زوال لها، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم، فإنه قد ذُكِر لنا أن الحجر يُلْقَى من شفة جهنم، فيهوى فيها سبعين عاماً، لا يُدرك لها قعراً، والله لَتُمْلأَنَّ، أفعجبتم؟ ولقد ذكر لنا أن ما بين مِصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم، وهو كظيظ [7] من الزحام، ولقد رأيتُني سابِعَ سبعة مع رسول الله ﷺ ما لنا طعام إلا ورقُ الشجر، حتى قرِحَت أشداقُنا، فالتقطتُ بُرْدَةً فشقَقْتُها بيني وبين سعد بن مالك، فاتَّزَرْتُ بنصفها، واتَّزَرَ سعد بنصفها، فما أصبح اليومَ منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار، وإني أعوذ بالله أن أكون في

---

(١) بالحاء المهملة وهي الأسباب.

(٢) سقطت من «مسلم» هنا لفظة (وهيئته) وهي ثابتة فيه في الموضع السابق والآتي.

(٣) معناه: لا أشق عليك برد شيء تأخذه أو تطلبه من مالي.

(٤) وفي رواية لمسلم: «كما تضع العنز، ما يخلطه بشيء».

(٥) قيل: معناه توبخني على التقصير فيه. وقيل غير ذلك.

(٦) أي البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الاناء. (يتصابها) أي يشربها.

(٧) أي ممتلىء.

نفسي عظيماً ، وعند الله صغيراً ، وإنها لم تكن نبوةٌ قط إلا تناسخت ، حتى يكون آخر عاقبتها مُلْكاً ، فَسَتَخْبُرُون وتجرِّبون الأمراء بعدنا . (م ٨/٢١٥–٢١٦)

باب : يرجع عن الميت أهله وماله ويبقى عمله

٢٠٨٦ — عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يتبع الميت ثلاثـةٌ ، فيرجع اثنان ويبقى واحد ، يَتْبَعُهُ أهله وماله وعمله ، فيرجع أهلـه وماله ، ويَبْقَى عمله » . (م ٨/٢١١–٢١٢)

باب : انظروا إلى من أسفل منكم

٢٠٨٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « انْظُروا إلى مـن أسْفَلَ منكم ، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم ، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله (قال أبو معاوية :) عليكم ». (م ٨/٢١٣)

باب : إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي

٢٠٨٨ — عن عامر بن سعد قال : كان سعد بن أبي وقاص في إبله ، فجاءه ابنه عمر ، فلما رآه سعد قال : أعوذ بالله من شر هذا الراكب . فنزل فقال له : أنزلت في إبلك وغنمك وتركت الناسَ يتنازعون الملك بينهم ؟! فضرب سعد في صدره فقال : اسْكُتْ ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله يحب العبد التقيَّ الغنيَّ الخفيَّ » . (م ٨/٢١٤–٢١٥)

باب : من أشرك في عمله غير الله سبحانه

٢٠٨٩ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله تبارك وتعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري ؛ تركته وشِرْكه » . (م ٨/٢٢٣)

باب : من سمع وراءى بعمله [1]

٢٠٩٠ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « من سمَّعَ سَمَّعَ الله به ، ومن راءى راءى [2] الله به » . (م ٨/٢٢٣)

(١) الأصل هنا وفيما يأتي (رأيا) .

(٢) أي من راءى بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه .

باب: المتكلم بالكلمة يهوي بها في النار

٢٠٩١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إن العبدَ ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها، يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب ». (م ٨/٢٢٤)

باب: المؤمن أمره خير كله

٢٠٩٢ – عن صُهيبٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « عجباً لأمر المؤمن، إنَّ أمره كله له خير، وليس ذاك لأحدٍ إلا المؤمن، إن أصابته سرّاءُ شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضرّاء صبر فكان خيراً له ». (م ٨/٢٢٧)

باب: في الصبر على الدين عند الابتلاء وقصة أصحاب الأخدود

٢٠٩٣ – عن صُهيبٍ رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « كان ملك فيمن كان قبلكم، وكان له ساحرٌ، فلما كَبِرَ قال للملك: إني قد كَبِرْتُ فابعث إليّ غلاماً أُعَلِّمهُ السِّحر. فبعث إليه غلاماً يعلمه، فكان في طريقه إذا سلك راهبٌ، فقعد إليه، وسمع كلامه فأعجبه، فكان إذا أتى الساحر مَرَّ بالراهب وقَعَدَ إليه، فإذا أتى الساحر ضَرَبَهُ، فشكى ذلك إلى الراهب، فقال: إذا خَشِيتَ الساحر فقل: حَبَسَنِي أهلي، وإذا خَشِيت أهلك فقل: حَبَسَنِي الساحر. فبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حَبَسَتِ الناسَ، فقال: اليومَ أعلم آلساحرُ أفضلُ أم الراهبُ أفضل؟ فأخذ حجراً فقال: اللهم إن كان أمر الراهب أحَبَّ إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يَمْضي الناسُ، فرماها فقتلها، ومضى الناس، فأتى الراهب فأخبره، فقال له الراهب: أي بني، أنت اليوم أفضلُ مني، قد بلغ من أمرك ما أرى، وإنك ستبتلى، فإن ابتُلِيتَ فلا تدل علي. وكان الغلام يُبرئُ الأكمه[1] والأبرصَ ويداوي الناس من سائر الأدواء[2]، فسمع جليس للملك، كان قد عمي، فأتاه بهدايا كثيرة، فقال: ما ها هنا لكَ أجمعُ إن أنت شفيتني. قال: إني لا أشفي أحداً، إنما يشفي الله، فإنْ أنت آمنتَ بالله دعوتُ الله فشفاكَ، فآمن بالله، فشفاه الله، فأتى الملكَ، فجلس إليه كما كان يجلس، فقال له المَلِكُ: من ردَّ عليك بَصَرَكَ؟ قال: ربي. قال: ولك رب غيري؟! قال: ربي وربك الله. فأخذه، فلم يزل يعذِّبه حتى دلَّ على الغلام، فجيء بالغلام، فقال له الملك: أيْ بُنَيَّ! قد بلغ من سحرك ما تُبرِئُ الأكمه والأبرص، وتفعل وتفعل؟ فقال: إني لا أشفي أحداً، إنما يشفي الله عز وجل. فأخذه، فلم يزل يعذبه حتى دلَّ على الراهب، فجيء بالراهب، فقيل له: ارْجع عن دينك، فأبى، فدعا بالمنشار، فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه حتى وقع شقاه، ثم جيء بجليس الملك، فقيل له: ارجع عن دينكَ،

---

(١) هو الذي ولد أعمى.

(٢) الأصل (الناس سائر الاوداء) والتصحيح من « مسلم ».

فأبى ، فوضع المنشار في مَفْرِقِ رأسه فشقه به حتى وقع شِقاه ، ثم جيء بالغلام ، فقيل له : ارْجع عن دينك ، فأبى ، فدفعه إلى نفر من أصحابه ، فقال : اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا ، فاصعدوا به الجبلَ فإذا بلغتم ذِرْوَتَه ، فإن رجع عن دينه وإلاّ فاطرحوه . فذهبوا به ، فصعدوا به الجبل ، فقال : اللهم اكفينهم بما[1] شئت . فَرَجَفَ بهم الجبل ، فسقطوا ، وجاء يمشي إلى الملك ، فقال له الملك : ما فعل أصحابك ؟ قال : كفانيهم الله . فدفعه إلى نفر من أصحابه ، فقال : اذهبوا به فاحملوه في قُرقُورٍ[2] ، فتوسطوا به البحر ، فإن رجع عن دينه وإلاّ فاقذفوه . فذهبوا به ، فقال : اللهم اكفنيهم بما شئت . فانكفأت بهم السفينة ، فغرقوا ، وجاء يمشي إلى الملك ، فقال له الملك : ما فعل أصحابك ؟ فقال : كفانيهم الله . فقال للملك : إنك لست بقاتلي ، حتى تفعل ما آمرك به . قال : وما هو ؟ قال : تجمع الناسَ في صعيد واحد وتَصلبني على جِذعٍ ، ثم خذ سهماً من كنانتي ، ثم ضَعْ السهم في كبد القوس ، ثم قل : بسم الله ربِّ الغلام ، ثم ارْمِني ، فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني . فجمع الناس في صعيد واحد ، وصَلَبَهُ على جِذْعٍ ، ثم أخذ سهماً من كنانته ، ثم وضع السهم في كبد القوس ، ثم قال : بسم الله ربِّ الغلام ، ثم رماه ، فوقع السهم في صُدْغه[3] ، فوضع يده في صُدْغه في موضع السهم ، فمات ، فقال الناس : آمنا برب الغلام ، آمنا برب الغلام ، آمنا برب الغلام . فأُتِيَ المَلِكُ فقيل له : أرأيتَ ما كنت تحذر ؟ قد والله نزل بك حَذَرُكَ ، قد آمن الناس ! فأمَرَ بالأخدود بأفواه[4] السكك ، فَخُدَّتْ وأَضْرَمَ النيران ، وقال : من لم يرجع عن دينه فَاحموه[5] فيها ، أو قيل له اقتحم . ففعلوا[6] ،حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها[7] فتقاعست أن تَقَعَ فيها ، فقال لها الغلام : يا أُمَّهِ اصْبِري فإنك على الحق » .
(م ٨/٢٢٩—٢٣١)

---

(١) في « مسلم » (بم) هنا وفي الموضع الآتي .
(٢) هو السفينة الصغيرة .
(٣) هو ما بين لحظ العين إلى أصل الأذن .
(٤) في « مسلم » (في أفواه) .
(٥) أي ارموه .
(٦) زاد أحمد (١٨/٦) : « فكانوا يتعادون فيها ويتدافعون » وإسناده على شرط مسلم .
(٧) زاد أحمد أيضاً : « ترضعه » . وانظر التعليق المتقدم (١٧٥٥) .

كتاب فضائل القرآن

باب : في فاتحة الكتاب

٢٠٩٤ – عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه ، فرفع رأسه ، فقال : هذا بابٌ من السماء فتح اليوم ، لم يفتح قَطُّ إلا اليوم ، فنزل منه مَلَكٌ فقال : هذا مَلَكٌ نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم ، فسلّم وقال : أبشِر بنورين أوتيتهما ، لم يؤتَهما نبيٌّ قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ، لم تقرأ بحرف منهما إلاّ أُعْطِيتَهُ[1] . (م ١٩٨/٢)

باب : في قراءة القرآن وسورة البقرة وآل عمران

٢٠٩٥ – عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اقرؤوا القرآن ، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه ؛ اقرؤوا الزهراوين : البقرة وسورة آل عمران ، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان ، أو كأنهما غيايتان ، أو كأنهما فِرقان[2] من طير صواف تُحاجّانِ عن أصحابهما ، اقرؤوا سورةَ البقرةِ ، فإن أخذها بركة ، وترْكَها حَسْرَةٌ ، ولا يستطيعها البَطَلَة ». قال معاوية[3] : بلغني أن البطلة : السحرة . (م ١٩٧/٢)

باب : فضل آية الكرسي

٢٠٩٦ – عن أُبَي بن كعب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم » ؟ قال : قُلتُ : الله ورسوله أعلم . قال : « يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم » ؟ قال : قلت : الله لا إله إلا هو الحَيّ القَيُّومُ . قال : فضرب في صدري وقال : « ليهنك العلم يا أبا المنذر » . (م ١٩٩/٢)

باب : في خواتيم سورة البقرة

٢٠٩٧ – عن أبي مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورةِ البقرةِ في ليلةٍ كفتاه » . (م ١٩٨/٢)

---

(١) أي أعطيت ثوابه وأعطاك الله ما اشتمل عليه من الدعاء .

(٢) أي قطيمان وجماعتان . (صواف) جمع (صافة) وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء .

(٣) هو ابن سلام أحد رجال هذا الحديث .

باب : فضل سورة الكهف

٢٠٩٨ـ عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال : « من حفظ عشر آياتٍ من أول سورة الكهف عُصِمَ من فتنةِ الدجال » . وفي رواية : « من آخر الكهف »[1] . (م ٢/١٩٩)

باب : فضل قراءة : (قل هو الله أحد)

٢٠٩٩ ــ عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « أيعجِزُ أحدكم أن يقرأ في ليلةٍ ثلث القرآن » ؟ قالوا : وكيف يقرأ ثلث القرآن ؟ قال : « قُل هو الله أحد تَعْدِل ثلث القرآن » . (م ٢/١٩٩)

٢١٠٠ ــ عن عائشة رضي الله عنها : أن رسولَ الله ﷺ بعث رجلاً على سريةٍ ، وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم بـ (قُل هو الله أحد) ، فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « سلوه لأي شيء صنع ذلك » ؟ فسألوه ، فقال : لأنها صفة الرحمن ، فأنا أحب أن أقرأ بها . فقال رسول الله ﷺ : « أخبروه أن الله يحبه » . (م ٢/٢٠٠)

باب : فضل قراءة المعوذتين

٢١٠١ ــ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ألم ترَ آياتٍ أُنزلت الليلة لم يُرَ مثلهن قط : (قُلْ أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) » . (م ٢/٢٠٠)

باب : من يرفع بالقرآن

٢١٠٢ ــ عن عامر بن واثلة : أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بـ (عسفان) وكان عمر يستعمله على مكة ، فقال : من استعملتَ على أهل الوادي ، فقال : ابنَ أبزى : قال : ومن ابن أبزى ؟ قال : مولى من موالينا . قال : فاستخلفت عليهم مولى ؟ قال : إنه قارئٌ لكتاب الله عز وجل ، وإنه عالم بالفرائض . قال عمر رضي الله عنه : أما إنَّ نبيكم ﷺ قد قال : « إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين » . (م ٢/٢٠١)

باب : فضل تعليم القرآن

٢١٠٣ ــ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصُّفَّة فقال : « أيكم

---

(١) مدار هذا الحديث على قتادة بسنده إلى أبي الدرداء ، ورواه عن قتادة ثلاثة عند مسلم : هشام الدستوائي ، وهمام ، وشعبة ، فالأولان قالا : « من أولَ » ، وقال شعبة : « من آخر » ، ولعل الأول أرجح لاتفاق ثقتين عليه .

يحب أن يغدو كل يوم إلى بُطحانَ أو إلى العقيق ، فيأتي منه بناقتين كوماويْن[١] في غير إثم ، ولا قَطْع رَحِمٍ » ؟ فقلنا : يا رسول الله كلنا يحب ذلك . قال : « أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيَعْلَمَ أو يقرأ آيتين من كتاب الله ، خيرٌ له من ناقتين ، وثلاثٌ خيرٌ له من ثلاث ، وأربعٌ خير له من أربع ، ومعن أعدادهن من الإبل » . (م ١٩٧/٢)

باب : مثل من يقرأ القرآن ومن لا يقرؤه

٢١٠٤ — عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأُتْرُجَّةِ ، ريحها طيبٌ ، وطعمها طيب ؛ ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن ، مثل التَمْرَةِ ، لا ريح لها ، وطعمها حلو ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن ، مثل الريحانة ، ريحها طيب ، وطعمها مُرٌ ، ومثل المُنافِق الذي لا يقرأ القرآن ، كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مُرٌ » . (م ١٩٤/٢)

باب : في الماهر بالقرآن والذي يشتد عليه

٢١٠٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « الماهر بالقرآن مع السَّفَرَةِ الكرام البَرَرَة ، والذي يقرأ القرآن ويَتَتَعْتَعُ فيه[٢] ، وهوعليه شاقٌ له أجران » . (م ١٩٥/٢)

باب: تنزل السكينة لقراءة القرآن

٢١٠٦ — عن البراء رضي الله عنه قال : كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط بشَطَنين[٣] فتَغَشَّتْهُ سحابةٌ ، فجعلت تدور وتدنو ، وجعل فرسه ينفر منها . فلما أصبح ، أتى النبي ﷺ ، فذكر ذلك له ، فقال : « تلك السكينة تنزَّلت للقرآن » . (م١٩٣/٢)

٢١٠٧ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن أُسَيْدَ بنَ حُضَيْرٍ بينما هو ليلةً يقرأُ في مِرْبَده إذ جالت فرسه ، فقرأ ، ثم جالت أخرى ، فقرأ ، ثم جالت أيضاً ، قال أسيد : فخشيت أن تطأ يحيى[٤] ، فقمت إليها ، فإذا مثل الظلة فوق رأسي فيها أمثال السُّرُج ، عَرَجَتْ في الجو حتى ما أراها . قال : فغدوت على رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأُ في مِرْبدي إذ جالت فرسي . فقال رسول الله ﷺ : « اقرأ ابنَ حضير » . قال : فقرأت ، ثم جالت أيضاً ، فقال رسول الله

---

(١) تثنية (كوماء) وهي العظيمة السنام من الابل .

(٢) أي يتردد في تلاوته لضعف حفظه أو ثقل لسانه (له أجران) أحدهما بالقراءة ، والآخر بالمشقة الحاصلة عليه من التردد .

(٣) تثنية شطن وهو الحبل الطويل المضطرب .

(٤) وفي رواية البخاري « وكان ابنه يحيى قريباً منها فأشفق أن تصيبه » .

صلى الله عليه وسلم : « اقرأ ابن حضير » . قال : فقرأت ، ثم جالت أيضاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقرأ ابن حضير » قال : فانصرفت، وكان يحيى قريباً منها خشيتُ أن تطأه ، فرأيت مثل الظلة فيها أمثال السُّرُج ، عرجت في الجو حتى ما أراها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تلك الملائكة كانت تستمع لك ، ولو قرأت لأصبحتْ يراها الناس ما تستتر منهم ؟ » . (م ١٩٤/٢)

باب : لا حسد إلا في اثنتين

٢١٠٨ — عن سالم عن أبيه رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن ، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » . (م ٢٠١/٢)

باب : الأمر بتعاهد القرآن بكثرة التلاوة

٢١٠٩ — عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المُعَقَّلة ، إن عاهَدَ عليها أمسكها ، وإن أطلقها ذهبت » . (م ١٩٠/٢—١٩١)

٢١١٠ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بئس ما لأحدهم يقول : نسيتُ آية كَيْتَ وكَيْتَ[١] ، بل هو نُسِّيَ. استذكروا القرآن فلهو أشد تَفَصِّياً من صدور الرجال من النَّعَمِ بعُقُلِها » . (م ١٩١/٢)

باب : تحسين الصوت بقراءة القرآن

٢١١١ — عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما أَذِنَ الله لشيء ما أَذِنَ لنبيٍّ حَسَنِ الصوت يَتَغَنَّى بالقرآن، يجهر به » . (م ١٩٢/٢)

٢١١٢ — عن أبي بُرْدَةَ[٢] عن أبي موسى[٢] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي موسى : «لو رأيتَني وأنا أستمع[٣] قراءتك[٤] البارحة ، لقد أُوتيتَ مزماراً من مزامير آل داود » . (م ١٩٣/٢)

---

(١) لأن أصل النسيان الترك فنهاه أن يقول « نسيت آية كذا » لأن معناه تركت الآية أو قصدت إلى نسيانها، وهذا ما لا يصدر من مسلم ، فعلمه صلى الله عليه وسلم أن يقول : نسيت ، أي أن الله تعالى هو الذي أنساه .

(٢) الأصل (بريدة) والتصحيح من « مسلم » وكتب الرجال .

(٣) أي ما استمع لشيء كاستماعه لنبي .

(٤) في « مسلم » (لقراءتك) .

باب : الترجيع في قراءة القرآن

٢١١٣ — عن معاوية بن قرة قال : سمعت عبد الله بن مُغَفَّل المزني رضي الله عنه يقول : قرأ النبي ﷺ عام الفتح ، في مسير له ، سورة الفتح ، على راحلته ، فرجّع في قراءته . قال معاوية : لولا أني أخاف أن يجتمع عليَّ الناسُ لحكيتُ لكم قراءته . (م ٢/١٩٣)

باب : الجهر بالقراءة بالليل والاستماع لها

٢١١٤ — عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ من الليل ، فقال : « يرحمه الله ، لقد ذكّرني كذا وكذا آيةً ، كنت أسقطتها من سورة كذا وكذا » . (م ٢/١٩٠)

باب : أنزل القرآن على سبعة أحرف

٢١١٥ — عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غيرِ ما أقرؤها ، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها ، فكدتُ أن أعْجَلَ عليه ، ثم أمهلتُه[١] ، حتى انصرف ، ثم لبَّبْتُه بردائه[٢] فجئت به رسول الله ﷺ ، فقلت: يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورةَ الفرقان على غيرما أقرأتنيها. فقال رسول الله ﷺ: «أرْسِلْه، اقرأ»، فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ ، فقال رسول الله ﷺ : « هكذا أُنزِلَت » ، ثم قال لي : « اقرأ » ، فقرأت ، فقال : « هكذا أُنزلت ، إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف ، فاقرؤوا ما تيَسَّرَ منه » . (م ٢/٢٠٢)

باب : قراءة النبي ﷺ القرآن على غيره

٢١١٦ — عن أنَس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لأُبَيّ بن كعب : « إنَّ اللهَ عزَّ وجل أمرني أن أقرأ عليك : (لم يكن الذين كفروا) » . قال : وسمّاني لك ؟ قال : «نعم» قال : فبكى . (م ٢/١٩٥)

باب : قراءة النبي ﷺ القرآن على الجن

٢١١٧ — عن عامر (هو الشعبي) قال : سألت علقمة : هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن ؟ قال : فقال علقمة : أنا سألت ابن مسعود فقلت : هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلةَ الجن ؟ قال : لا ، ولكنا كنا مع رسول الله ﷺ ذاتَ ليلة ففقدناه ، فالتمسناه في الأودية والشِّعابِ ، فقلنا : استُطِيرَ[٣] أو اغتيل . قال : فبتنا بِشَرِّ ليلةٍ باتَ بها قوم ، فلما أصبحنا ، إذا هو

---

(١) وفي رواية لمسلم وهي للبخاري أيضاً « فكدت أساوره » (أي آخذ برأسه) في الصلاة ، فتصبرت حتى سلم » .
(٢) أي جمعته عليه عند لبته ، أي ما فوق صدره لئلا ينفلت وجررته .
(٣) أي طارت به الجن (أو اغتيل) أي قتل سراً .

جاء من قِبَل حراءَ ، قال : فقلنا : يا رسول الله فَقَدناك فطلبناك فلم نجدك ، فبتنا بشرِّ ليلة بات بها قومٌ . فقال : « أتاني داعي الجن ، فذهبت معه ، فقرأت عليهم القرآن » . قال : فانطلق بنا ، فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم» ، وسألوه الزاد (١) فقال : « لكم كل عظم ذُكِرَ اسْمُ الله عليه ، يقع في أيديكم أوفرَ ما يكون لحماً ، وكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لدوابكم» . فقال رسول الله ﷺ : «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم » . (م ٢/٣٦)

٢١١٨ — عن مَعْنٍ (٢) قال : سمعت أبي قال : سألت مسروقاً : من آذن النبي ﷺ بالجن ليلةَ استمعوا القرآن(٣) ؟ فقال : حدثني أبوك — يعني ابن مسعود — أنه آذنته بهم شجرةٌ . (م ٢/٣٧)

باب : استماع النبي ﷺ القرآن من غيره

٢١١٩ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : « اقرأ عليَّ القرآن » . قال : فقلت : يا رسول الله أَقرأ عليك وعليك أُنزل ؟ قال : « إني أشتهي أن أسمعه من غيري » . فقرأت (النساءَ) حتى إذا بلغت : (فكيف إذا جئنا من كلِّ أُمَّة بشهيد ، وجئنا بك على هؤلاء شهيدا) رفعت رأسي ، أو غمزني رجل إلى جَنْبي ، فرفعت رأسي ، فرأيتُ دموعه تَسيلُ . (م ٢/١٩٥—١٩٦)

٢١٢٠ — عن عبد الله بن مسعود قال : كنت بحمص ، فقال لي بعضُ القوم : اقرَأ علينا ، فقرأت عليهم سورةَ يوسف عليه السلام، قال : فقال رجلٌ من القوم : والله ما هكذا أُنْزِلَتْ . قال : قُلتُ : ويحك ، والله لقد قرأتها على رسول الله ﷺ فقال لي : « أَحْسَنْتَ » ، فبينما أنا أُكلمه ، إذ وجدت منه ريح الخمر ، قال : فقلتُ : أتشرب الخمر وتُكَذِّبُ بالكتاب ؟ ! لا تَبْرَحُ حتى أَجْلِدَكَ . قال : فجلدته الحَدَّ . (م ٢/١٩٦)

باب : الزجر عن الاختلاف في القرآن

٢١٢١ — عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : هَجَّرْتُ(٤) إلى رسول الله ﷺ يوماً، قال : فسمع أصواتَ رجلين اختلفا في آية ، فخرج علينا رسول الله ﷺ يعرف في وجهه الغضب ، فقال : « إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب » . (م ٨/٥٧)

٢١٢٢ — عن جُندب بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قُلوبكم ، فإذا اختلفتم فقوموا » . (م ٨/٥٧)

---

(١) هذا السؤال ليس من مسند ابن مسعود ، رضي الله عنه ، بل هو من مرسل الشعبي كما حققته في « سلسلة الأحاديث الضعيفة »

(٢) هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي .

(٣) أي من أعلمه بحضور الجن .

(٤) أي بكرت .

كتاب التفسير

باب : في قوله تعالى: (وادخلوا الباب سجداً وقولوا حِطَّة)

٢١٢٣ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « قيل لبني إسرائيل : (ادخلوا البابَ سُجَّداً وقولوا حِطَّةٌ[1] يُغفر لكم خطاياكم) فبدَّلوا ، فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم[2] ، وقالوا : حَبَّةٌ في شعرة » . (م ٨/٢٣٧–٢٣٨)

باب : في قوله تعالى (وليس البرّ ...)

٢١٢٤ – عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول : كانت الأنصار إذا حجُّوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها ، قال : فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه ، فقيل له في ذلك ، فنزلت هذه الآية : (ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) . (م ٨/٢٤٣)

باب : في قوله تعالى : (رب أرني كيف تحيي الموتى)

فيه حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وقد تقدم في كتاب الفضائل . [رقم ١٦٠٨]

باب : في قوله تعالى : (وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله)

٢١٢٥ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما نزلت على رسول الله ﷺ : (لله ما في السماوات وما في الأرض وإن تُبدوا ما في أنفسكم أو تُخفُوه يحاسبْكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذِّب من يشاء والله على كلِّ شيء قدير). قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فأتوا رسول الله ﷺ ، ثم بَرَكوا على الرُّكب، فقالوا : أيْ رسول الله كلِّفنا من الأعمال ما نطيق؛ الصلاةُ والصيامُ والجهادُ والصدقةُ، وقد أُنزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها. قال رسول الله ﷺ : « أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا ، بل قولوا : (سمعنا وأطعنا غفرانك ربّنا وإليك المصير) . قالوا : (سمعنا وأطعنا غفرانك ربّنا وإليك المصير) ، فلما اقترأها القوم ، ذلَّت بها ألسنتهم ، فأنزل الله في إثرها : (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كلٌّ آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرِّق بين أحد من رسله ، وقالوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير) . فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى ، فأنزلَ

---

(١) أي مسألتنا حطة وهي أن يحط عنا خطايانا .

(٢) جمع أست وهي الدبر .

الله عز وجل: (لا يكلِّف الله نفساً إلا وسعها ، لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ، ربنا لا تؤاخذنا إنْ نسينا أو أخطأنا)، قال : نعم ، (ربنا ولا تحمل علينا إصْراً كما حملتَه على الذين من قبلنا) . قال : نعم، (ربنا ولا تُحمِّلنا ما لا طاقةَ لنا به) . قال : نعم ، (واعف عنا ، واغفر لنا وارْحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين) . قال : نعم »[1] . (م ١/٨٠–٨١)

(سورة آل عمران)

باب : في قوله تعالى : (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات)

٢١٢٦ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : تلا رسول الله ﷺ : (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آياتٌ محكماتٌ هُنَّ أمُّ الكتاب وأُخَرُ متشابهاتٌ، فأما الذين في قلوبهم زَيْغٌ فيتَّبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون: آمنا به كلٌّ من عند ربنا وما يذَّكَّرُ إلا أولو الألباب) ، قالت: قال رسول الله ﷺ : «إذا رأيتم الذين يتّبِعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله عز وجل فاحذروهم » . (م ٨/٥٦–٥٧)

باب : في قوله تعالى: (لا تَحْسَبَنَّ الذين يفرحون بما أتَوْا ويحبُّون أن يُحمدوا بما لم يفعلوا)

٢١٢٧ — عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رجالاً من المنافقين في عهد رسول الله ﷺ كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلَّفوا عنه ، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ ، فإذا قدم النبي ﷺ اعتذروا إليه ، وحلفوا ، وأحبوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا ، فنزلت : (لا تَحْسَبَنَّ الذين يفرحون بما أتوا ويحبّون أن يُحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب) . (م ٨/١٢١–١٢٢)

٢١٢٨ — عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن مروان قال : اذْهب يا رافعُ — لبوّابه — إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرىء منا فَرِحَ بما أُتِيَ وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لَنُعَذَّبَنَّ أجمعون. فقال ابن عباس : ما لكم ولهذه الآية ؟ إنما أُنزلَتْ هذه الآية في أهل الكتاب . ثم تلا ابن عباس : (وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتُوا الكتابَ لتُبَيِّنُنَّهُ للناس ولا تكتمونه) هذه الآية ، وتلا ابن عباس : (لا تَحْسَبَنَّ الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يُحْمَدوا بما لم يفعلوا). وقال ابن عباس : سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه إياه ، وأخبروه بغيره فخرجوا قد أرَوْهُ أن قد أخبروه بما سألهم عنه واستَحْمَدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتَوا من كتمانهم إياه ما سألهم عنه . (م ٨/١٢٢)

(سورة النساء)

باب : في قوله تعالى : (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى) وقوله: (يستفتونك في النساء)

٢١٢٩ — عن عروة بن الزبير : أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله عز وجل (وإن خفتم ألَّا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) . قالت : يا ابن أختي هي

---

(١) وأخرجه مسلم أيضاً وغيره من حديث ابن عباس بنحوه . (١/٨٠) .

اليتيمة تكون في حَجْرِ وليِّها تشاركه في ماله، فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يُقْسِطَ في صداقها ، فيعطيها مثلَ ما يعطيها غيره . فنهوا أن يَنْكِحوهن إلا أن يُقسِطوا لهن ، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق (١) ، وأُمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن . قال عروة : قالت عائشة : ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن ، فأنزل الله عز وجل : (يستفتونك في النساء قل الله يُفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تُؤتونهن ما كُتِبَ لهن وتَرغبون أن تنكحوهن) ، قالت : والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب ، الآية الأولى التي قال الله فيها : (وإن خفتم أن لا تُقْسِطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) . قالت عائشة : وقول الله تعالى في الآية الأخرى : (وترغبون أن تَنكِحوهُنَّ) رغبةَ أحدكم عن يتيمته (٢) التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يَتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن (٣) » . (م ٨/٢٣٩–٢٤٠)

باب : في قوله تعالى : (ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف)

٢١٣٠ — عن عائشة رضي الله عنها ، في قوله عز وجل (ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف) قالت : أُنزِلَتْ في والي مال اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه إذا كان محتاجاً أن يأكل منه . (م ٨/٢٤٠)

باب : في قوله تعالى : (فمالكم في المنافقين فئتين)

٢١٣١ — عن زيد بن ثابت : أن النبي ﷺ خرج إلى أُحدٍ ، فرجع ناس ممن كان معه ، فكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين ، قال بعضهم : نقتلهم ، وقال بعضهم : لا ، فنزلت (فما لكم في المنافقين فئتين (٤)) . (م ٨/١٢١)

باب : في قوله تعالى: (ومن يقتل مؤمناً متعمداً)

٢١٣٢ — عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : ألِمَنْ قَتَلَ مؤمناً متعَمِّداً من توبة ؟ قال : لا . قال : فتَلَوْتُ عليه هذه الآية التي في الفرقان : (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون

---

(١) أي على أعلى عادتهن في مهورهن ومهور أمثالهن .

(٢) في « مسلم » (اليتيمة) .

(٣) زاد مسلم في رواية : « اذا كن قليلات المال والجمال » . وفي رواية أخرى في قوله : (وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن) قالت : أنزلت في اليتيمة تكون عند الرجل فتشركه في ماله ، فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره أن يزوجها غيره فيشركه في ماله فيعضلها ، فلا يتزوجها ولا يزوجها غيره » .

(٤) معناه : أي شيء لكم في الاختلاف في أمرهم ، و (فئتين) معناه فرقتين ، وهو منصوب عند البصريين على الحال .

النفس التي حرّم الله إلا بالحق) إلى آخر الآية . قال : هذه آية مكية نسختها آية مدنية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها [1]) . (م ٨/٢٤٢)

باب : في قوله تعالى : (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السَّلَمَ)

٢١٣٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لقي ناسٌ من المسلمين رجلاً في غُنيمة له ، فقال : السلام عليكم ، فأخذوه فقتَلوه ، وأخذوا تلك الغُنيمة ، فنزلت : (ولا تقولوا لِمَنْ ألقى إليكم السَّلَمَ [2] لست مؤمناً) وقرأها ابن عباس : (السلام) » . (م ٨/٢٤٣)

باب : في قوله تعالى : (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً)

٢١٣٤ — عن عائشة رضي الله عنها في قوله عز وجل : (وإنِ امرأةٌ خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً) قالت : نزلت في المرأةِ تكون عند الرجل فلعله أن لا يستكثر منها وتكون له صحبة وولد فتكره أن يفارقها فتقول له : أنت في حل من شأني . (م ٨/٢٤١)

(سورة المائدة)

باب : في قوله تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم)

٢١٣٥ — عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا نزلت معشر يهود [3] لاتخذنا ذلك اليوم عيداً . قال : وأي آية ؟ قال : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتْمَمْتُ عليكم نِعْمَتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) فقال عمر: إني لأعلم اليوم الذي نزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه، نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات في يوم جمعة » . (م ٨/٢٣٩)

(سورة الأنعام)

باب : في قوله تعالى: (الذين آمنوا ولم يَلْبِسوا إيمانهم بظلم)

٢١٣٦ — عن عبد الله بن مسعود قال : لما نزلت : (الذين آمنوا ولم يَلْبِسوا إيمانهم بظلم) شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا : أيُّنا لا يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله ﷺ : « ليس هو كما تظنُّون ، إنما هو كما قال لقمان لابنه : (يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم) » . (م ١/٨٠)

باب : في قوله تعالى: (لا ينفعُ نَفْساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل)

٢١٣٧ — عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ثلاث إذا خرجن (لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن

---

(١) هذا هو المشهور عن ابن عباس أن القاتل عمداً لا توبة له ، وفي رواية عنه قبول توبته ، وهو الصواب الذي عليه الجمهور لآية الفرقان ونحوها ، وقول ابن عباس إنها منسوخة ، أجاب عنه العلماء بأنه خبر والخبر لا يدخله النسخ .

(٢) أي الصلح . (وقرأ ابن عباس : السلام) أي التحية ، والقراءتان في السبع .

(٣) في « مسلم » (اليهود) .

آمنت من قَبلُ أو كسبت في إيمانها خيراً) : طلوعُ الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابّة الأرض ».
(م ١/٩٥–٩٦)

٢١٣٨ — عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال يوماً : « أتدرون أين تذهب هذه الشمس » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : «إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش ، فتخر ساجدة فلا تزال كذلك حتى يقال لها : ارتفعي ، ارجعي من حيث جئت ، فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة ، فلا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعي ، ارجعي من حيث جئت ، فترجع ، فتصبح طالعة من مطلعها ، ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئاً حتى تنتهي إلى مستقرها ذلك تحت العرش فيقال لها : ارتفعي ، اصبحي طالعة من مغربك تحت العرش ، فتصبح طالعة من مغربها ». فقال رسول الله ﷺ : « أتدرون متى ذاكم ؟ ذاك حين (لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً) » .
(م ١/٩٦)

(سورة الأعراف)

باب : في قوله تعالى : (خذوا زينتكم عند كل مسجد)

٢١٣٩ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة فتقول : من يعيرني تِطوافاً ؟ (١) تجعله على فرجها وتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كلــه   فما بدا منــه فلا أحِلُّــه

فنزلت هذه الآية (خذوا زينتكم عند كل مسجد)
(م ٨/٢٤٣–٢٤٤)

باب : في قوله تعالى : (ونودوا أن تلكم الجنة أُورثتموها بما كنتم تَعملون)

٢١٤٠ — عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : «ينادي مناد؛ إنَّ لكم أن تَصِحُّوا فلا تسقَموا أبداً، وإنّ لكم أن تحيَوْا فلا تموتوا أبداً، وإنّ لكم أن تَشِبُّوا فلا تَهرَموا أبداً، وإن لكم أن تَنْعموا فلا تَبأسوا أبداً (٢) . فذلك قوله عز وجل : (ونودوا أنْ تلكم الجنةُ أُورثتموها بما كنتم تعملون) » .
(م ٨/١٤٨)

(سورة الأنفال)

باب : في قوله تعالى : (وما كان الله ليعذّبهم وأنت فيهم)

٢١٤١ — عن أنس بن مالك قال : « قال أبو جهل : (اللهم إن كان هذا هو الحقَّ من عندِك فأمطِر

---

(١) ثوب تلبسه المرأة تطوف به ، وكان أهل الجاهلية يطوفون عراة ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض ولا يأخذونها أبداً ويتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى ويسمى (اللقاء) حتى جاء الإسلام ، فأبطل ذلك وأمر بستر العورة .
(٢) في « مسلم » (فلا تبتئسوا) .

علينا حجارةً من السماء أو ائتنا بعذاب اليم) فنزلت : (وما كان الله ليعذِّبَهم وأنت فيهم [١] وما كان الله مُعَذِّبَهم وهم يستغفرون . وما لهم أن لا يُعَذِّبَهم الله وهم يَصُدُّون عن المسجدِ الحرام) إلى آخـر الآية » . (م ٨/١٢٩–١٣٠)

(سورة براءة)

باب : في قوله تعالى : (ولا تصلِّ على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبره)

فيه حديث ابن عمر ، وقد تقدم في فضائل عمر رضي الله عنه . [رقم ١٦٣٦] .

باب : في سورة (براءة) و (الأنفال) و (الحشر)

٢١٤٢ — عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : (سورة التوبة) ؟ قال : آلتوبة ؟ قال : بل هي الفاضحة ، مازالت تنزل ومنهم ومنهم حتى ظنوا أن لا يبقى منا أحد إلا ذُكِرَ فيها . قال : قلت (سورة الأنفال؟) قال تلك سورة بدر ، قال : قلت فالحشر ؟ قال : نزلت في بني النضير . (م ٨/٢٤٥)

(سورة هود)

باب : في قوله تعالى : (إن الحسنات يذهبن السيئات)

٢١٤٣ — عن عبد الله بن مسعود قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني عالجت امرأةً في أقْصَى المدينة ، وإني أصبت منها ما دون أن أمَسَّها [٢] ، فأنا هذا ، فاقْضِ فيَّ بما شئت ، فقال له عمر : لقد سترك الله ، لو سَتَرْتَ نفسك ، قال : فلم يَرُدَّ النبي ﷺ شيئاً ، فقام الرجل فانطلق ، فأتْبَعَه الرسول ﷺ رجلاً دعاه وتلا عليه هذه الآية : (أقِمِ الصلاةَ طَرَفَيِ النهار [٣] وزلفاً من الليل إنَّ الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين). فقال رجل من القوم: يا نبي الله: هذا له خاصة ؟ قال: « بل للناس كافة » . (م ٨/١٠٢)

(سورة سبحان)

باب : في قوله تعالى : (ويسألونك عن الروح)

٢١٤٤ — عن عبد الله بن مسعود قال : بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ في حرث [٤] وهو متكىء على عسيب [٥] ، إذ مرَّ بنفر من اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ، فقالوا: ما رابكم إليه [٦] لا يستقبِلُكم بشيء تكرهونه ؟ فقالوا : سلوه ، فقام إليه بعضهم فسأله عن الروح ، قال : فَأسْكَتَ النبي

---

(١) يعني وأنت فيهم يا محمد موجود ، فانك ما دمت فيهم بأرض مكة فهم في مهلة من العذاب الذي هو الاستئصال .

(٢) معناه استمتعت بها بالقبلة والمعانقة وغيرهما من جميع أنواع الاستمتاع إلا الجماع .

(٣) أي الغداة والعشي ، قال مجاهد : طرفا النهار: صلاة الصبح ، والظهر والعصر ، (وزلفاً من الليل) صلاة المغرب والعشاء، و(الزلف) ساعاته، واحدتها زلفة . كذا في « تفسير البغوي » . وهو أقرب ما قيل في تفسير الآية .

(٤) وفي رواية لمسلم (نخلٍ) .

(٥) هو جريد النخل .

(٦) أي ما دعاكم إلى سؤاله تخشون عاقبته بأن يستقبلكم بشيء تكرهونه .

ﷺ فلم يـرُدَّ عليه شيئاً ، فعلمتُ أنه يوحى إليه ، قال : فقمت مكاني ، فلما نزل الوحي قال : (ويسألونك عن الروحِ قُل الروحُ من أمر ربي وما أُوتيتُمْ من العلم إلا قليلاً) . (م ١٢٨/٨)

باب : في قوله تعالى : (اولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة)

٢١٤٥ — عن عبد الله بن مسعود : (أولئك الذين يَدْعُونَ يبتغون إلى رَبِّهم الوسيلةَ) قال : كان نفر من الإنس يعبدون نفراً من الجن ، فأسلم النفر من الجن ، واستمسك الإنس بعبادتهم [١] ، فنزلت : (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربِّهم الوسيلَة) » . (م ٢٤٤/٨)

باب : في قوله تعالى : (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها)

٢١٤٦ — عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : (ولا تجهرْ بصلاتك ولا تخافِتْ بها وابتغِ بين ذلك سبيلا) قال : نزلت ورسول الله ﷺ متوارٍ بمكة ، فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن ، فإذا سمع ذلك المشركون سبُّوا القرآن ومن أنزلَهُ ، ومن جاء به ، فقال الله عزوجل لنبيه ﷺ : (ولا تجهر بصلاتك).فيسمع المشركون قراءتك (ولا تخافت بها) عن أصحابك ، أسْمِعْهم القرآن ، ولا تجهر ذلك الجهرَ (وابْتَغِ بين ذلك سبيلا) يقول : بين الجهر والمخافتة . (م ٣٤/٢)

٢١٤٧ — عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى : (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قالت : أُنزلت هذه في الدعاء [٢] . (م ٣٤/٢)

(سورة الكهف)
باب : في قوله تعالى : (فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً)

٢١٤٨ — عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة ، اقرؤوا : (فلا نُقيمُ لهم يومَ القيامة وَزْنا) » . (م ١٢٥/٨)

(سورة مريم)
باب : في قوله تعالى : (وأنذرهم يومَ الحسرَةِ)

٢١٤٩ — عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح — زاد أبو كُرَيْبٍ — : فيوقف بين الجنة والنار، (واتفقا في باقي الحديث) فيقال: يا أهل الجنة هل تعرفون هذا ؟ فيشرئبُّونَ [٣] وينظرون ويقولون : نعم هذا الموت ، قال : ثم يُقَالُ : يا أهل النار هل

(١) أي استمر الانس الذين كانوا يعبدون الجن على عبادة الجن ، والجن لا يرضون بذلك لكونهم اسلموا ، وهم الذين صاروا (يبتغون إلى ربهم الوسيلة) وهي القربة بالطاعة والعبادة ، أي يتضرعون إلى الله في طلب ما يقربهم إلى ربهم .

(٢) قلت : وهذا خلاف حديث ابن عباس قبله أنها نزلت في القراءة في الصلاة ، ويمكن الجمع بين الحديثين بأنها نزلت في الدعاء والصلاة ، في الأمرين معاً . والله أعلم .

(٣) أي يرفعون رؤوسهم إلى المنادي

تعرفون هذا ؟ فيشرئبون وينظرون ويقولون : نعم هذا الموت ، قال : فيؤمر به فيذبح ، قال : ثم يقال : يا أهل الجنة خلود فلا موت ، ويا أهل النار خلود فلا موت» ، قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ : (وأنذرْهم يومَ الحسرةِ إذ قضيَ الأمر «وهم في غفلةٍ وهم لا يؤمنون) وأشار بيده إلى الدنيا »[1] . (م٨/١٥٢–١٥٣)

باب : في قوله تعالى : (أفرأيت الذي كفر بآياتنا)

٢١٥٠ — عن خبّاب قال : « كان لي على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه، فقال لي : لن أقضيكَ حتى تكفر بمحمدٍ ، قال : فقلتُ له : إني لن أكْفُرَ بمحمد حتى تموت ثم تُبْعَثَ ، قال : وإني لمبعوث من بعد الموت؟ ! فسوف أقْضيكَ إذا رجعْتُ إلى مال وولد ! (قال وكيع : كذا قال الأعمش) قال : فنزلت هذه الآية : (أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأُوتَيَنَّ مالاً وولداً) إلى قوله (ويأتينا فرداً) » . (م ٨/١٢٩)

(سورة الأنبياء)

باب : في قوله عز وجل : (كما بدأنا أوّلَ خلقٍ نعيده) الآية

٢١٥١ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قام فينا رسول الله ﷺ بموعظة فقال : « يا أيها الناسُ إنكم محشورون إلى الله عزوجل حفاةً عراةً غُرلاً[2] (كما بدأنا أوّلَ خلقٍ نُعيده وعْداً علينا إنّا كنا فاعلين) ألا وإن أوّلَ الخلائق يُكْسَى يومَ القيامة إبراهيمُ عليه السلام . ألا وإنه سيجاء برجالٍ من أُمتي ، فيؤخذ بهم ذاتَ الشّمَال ، فأقول : يا رب أصحابي ! فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول كما قال العبد الصالح : (وكنتُ عليهم شهيداً ما دمت فيهم ، فلما توفيتني كنتَ أنت الرقيبَ عليهم وأنت على كل شيء شهيد . إنْ تعذّبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم) . قال : فَيقالُ لي : إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم مذ فارقتهم[3] » . (م ٨/١٥٧)

(سورة الحج)

باب : في قوله تعالى : (هذان خصمان اختصموا في ربهم)

٢١٥٢ — عن قَيس بن عُبَاد قال : سمعت أبا ذر يُقْسِم قَسَماً إن (هذان خصمان اختصموا في ربهم) إنها نزلت في الذين برزوا يوم بدر حمزةُ وعليٌ وعبيدةُ بن الحارث وعُتْبَةُ وشيبةُ ابنا ربيعةَ والوليدُ بنُ عتبة . (م ٨/٢٤٦)

(سورة النور)

باب : في قوله تعالى : (إن الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم)

٢١٥٣ — عن الزهري قال : اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمةُ بن وقاص وعبيدالله

---

(١) وفي رواية « أشار بيده فقال : أهل الدنيا في غفلة » .

(٢) أي غير مختونين .

(٣) في « مسلم » (منذ) . وفي لفظ له: « فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك » .

ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الافك ما قالوا فبرَّأها الله مما قالوا ، وكلهم حدثني طائفة من حديثها وكان بعضهم [1] أوعى لحديثها من بعض ، وأثبت اختصاصاً ، وقد وَعَيْتُ عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضاً ، ذكروا أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سفراً أقْرَعَ بين النساء ، فأيَّتُهُنَّ خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه ، قالت عائشة : فأقْرَعَ بيننا في غزوة غزاها ، فخرج فيها سهمي ، فخرجت مع رسول الله ﷺ وذلك بعدما أُنزِلَ الحجابُ ، فأنا أُحْمَلُ في هودجي وأُنزَلُ فيه مَسيرَنا ، حتى إذا فَرَغَ رسولُ الله ﷺ من غَزْوِه ، وقَفَلَ ودنونا من المدينة ، آذن ليلةً بالرحيل ، فقمت حين آذنوا بالرحيل ، فمشيت حتى جاوزت الجيشَ ، فلما قضيت من شأني ، أقبَلْتُ إلى الرحل فَلَمَسْتُ صَدْري ، فاذا عِقْدي من جَزْع ظَفارِ[2] قد انقطع ، فرجعت فالتَمَسْتُ عِقدي ، فحبسني ابتغاؤه ، وأقْبَلَ الرهط الذين كانوا يَرْحَلُون لي ، فحملوا هودجي فَرَحَلُوهُ على بعيري الذي كنتُ أرْكَبُ ، وهم يَحْسِبون أني فيه ، قالت : وكانت النساء إذ ذاك خِفافاً لم يُهَبَّلن ولم يغشهُنَّ اللحم ، إنما يأكلن العُلْقَةَ [3] من الطعام ، فلم يستنكر القوم ثِقَلَ الهودج حين رَحَلُوه ورفعوهُ ، وكنتُ جاريةً حديثةَ السنِّ ، فبعثوا الجملَ وساروا ، ووجدت عقدي بعدما استمر الجيش فجئت منازلهم وليس بها داعٍ ولا مجيبٌ ، فتيمَّمْتُ منزلي الذي كنت فيه وظننت أن القوم سيَفْقِدونني فيرجعون إليَّ ، فبينا أنا جالسةٌ في منزلي غلبتني عيني [4] فنِمْتُ ، وكان صفوانُ بنُ المعطّل السُّلَمِيُّ ثم الذَّكْوانيُّ قد عَرَّسَ [5] من وراء الجيش فادَّلَجَ [6] فأصْبَحَ عند منزلي ، فرأى سواد إنسانٍ نائمٍ ، فأتاني ، فعَرَفني حين رآني ، وقد كان يراني قبل أن يُضْرَبَ الحجابُ عليَّ ، فاستيقظت باسترجاعه ، حين عرفني فخمَّرْتُ وجهي بجلبابي ، ووالله ما يُكلمني كلمةً ، ولا سمعت منه كلمةً ، غيرَ استرجاعه ، حتى أناخ راحلته ، فوطيء على يدها فركبتها ، فانطلق يقود بي الراحلةَ حتى أتينا الجيشَ بعدما نزلوا مُوغِرينَ في نحر الظهيرة[7] ، فهلك من هلك في شأني ، وكان الذي تولى كِبْرَهُ عبد الله بن أُبَيّ بن سلول ، فقدمنا المدينةَ ، فاشتكيت حين قدمنا المدينة شهراً ، والناسُ يُفيضون في قول أهل الإفك ، ولا أشعر بشيء من ذلك . وهو يَريبُني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطفَ الذي كنت أعرف منه حين أشْتكي ، إنما يدخل رسول الله ﷺ فيسلم ، ثم يقول : كيف تيكم ؟ فذاك يُريبني ولا أشعر بالشر ، حتى خرجت بعدما نَقَهت وخرجَتْ معي أمُّ مِسْطح قِبَلَ المناصِع [8] وهو متبرَّزُنا ، ولا نخرج إلا ليلاً إلى ليلٍ وذلك قبل أن نتخذ الكُنُفَ قريباً من بيوتنا ، وأمرنا

(١) في « مسلم » (وبعضهم كان)

(٢) هو خرز يماني في سواد وبياض كالعروق . (وظفار) قرية في اليمن .

(٣) أي القليل ، ويقال لها أيضاً : البلغة .

(٤) الأصل (غلبت)

(٥) من (التعريس) : النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة .

(٦) هو سير آخر الليل .

(٧) الموغر : النازل في وقت الوغرة ، بفتح الواو وإسكان الغين وهي شدة الحر . (في نحر الظهيرة) حين بلغت الشمس منتهاها من الارتفاع وكأنها وصلت الى النحر وهو أعلى الصدر أو أولها وهو وقت القائلة وشدة الحر .

(٨) هي مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها .

أمر العرب الأوَل في التنزه ، وكنا نتأذى بالكنف أن نتخذها عند بيوتنا ، فانطلقت أنا وأمُّ مِسْطَحٍ وهي بنت أبي رُهْم بن المطلب بن عبد مناف وأمها ابنة صخر بن عامر خالة أبي بكر الصديق وابنها مسطح ابن أثاثة بن عباد بن المطلب فأقبلت أنا وبنت أبي رُهْم قِبَلَ بيتي حين فرغنا من شأننــا فعثرت أمُّ مسطح في مِرْطها ، فقالت : تَعِسَ مسطح ، فقلت لها : بئس ما قلتِ أتَسُبِّينَ رجلاً قد شهد بدراً ؟ ! قالت : أي هَنْتَاهُ [1] أوَ لَمْ تَسْمَعِي ما قال ؟ قلت : وماذا قال ؟ قالت : فأخبرَتْني بقول أهل الإفك فازددت مرضاً إلى مرضي ، فلما رجعت إلى بيتي ، فدخل علي رسول الله ﷺ فسلم ، ثم قال : «كيف تيكم ؟» قلت : اتأذن لي أن آتي أبَوَيَّ ؟ قالت : وأنا حينئذ أُريد أن أتيقَّنَ الخبرَ من قِبَلِهِما ، فأذن لي رسول الله ﷺ ، فجئت أبَوَيَّ فقلت لأمي : يا أُمَّتَاهُ ما يتحدث الناسُ ؟ قالت [2] : يا بُنَيَّةُ هَوِّني عليكِ فوالله لقلّما كانت امرأةٌ قَطُّ وضيئةٌ عند رجل يحبها ولها ضرائرُ إلا كَثَّرْنَ عليها ، قالت : قلت : سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا ؟ ! قالت : فَبَكَيْتُ تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ لي دَمْعٌ ، ولا أكتحل بنوم ، ثم أصبحت أبكي ، ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامةَ بنَ زيدٍ رضي الله عنهما حين استَلْبَثَ الوحي ، يستشيرهما في فراق أهله ، قالت : فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله ، وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود ، فقال : يا رسول الله هم أهلك ولا نعلم إلا خيراً . وأما علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : لم يُضَيِّقِ الله عليك ، والنساء سواها كثير ، وإن تسأل الجاريةَ تَصْدُقْكَ ، قالت : فدعا رسول الله ﷺ بَرِيرَةَ ، فقال : أيْ بَرِيرةُ هل رأيتِ من شيء يُرِيبك من عائشة ؟ قالت له بريرةُ : والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمراً قط أغْمِصه عليها أكثر من جارية حديثة السن ، تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله ، قالت : فقام رسول الله ﷺ على المنبر فاستعذر [3] مِن عبد الله بن أُبَيِّ بن سلول ، قالت: فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : «يا معشر المسلمين من يَعْذِرُني من رجلٍ قد بلغني أذاه في أهل بيتي ، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلاّ خيراً ، وما كان يدخل على أهلي إلا معي؟ » فقام سعد بن معاذ الأنصاري فقال : أنا أعذرك منه يا رسول الله ، إن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان في إخواننا الخَزْرَج أمرتنا ففعلنا أمرَكَ ، قالت : فقام سعدُ بن عُبادة وهو سيد الخزرج وكان رجلاً صالحاً ولكن اجْتَهَلَتْهُ الحَمِيَّةُ [4] فقال لسعد بن معاذ : كذبتَ لَعَمْرُ الله ، لا تقتله ، ولا تقدر على قتله ، فقام أُسَيْد بن حُضَير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال لسعد بن عبادة : كذبت لعمر الله لنقتلنّه ، فانك منافق تجادل عن المنافقين . فثار الحيّان الأوس والخزرج حتى هَمّوا أن يَقْتَتِلُوا ورسول الله ﷺ قائم على المنبر ، فلم يزل رسول الله ﷺ يُخَفِّضُهم حتى سكتوا وسكتَ ، قالت : وبكيت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ، ولا أكتحل بنوم ، ثم بَكَيْتُ ليلتي المقبلة ، لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم ، وأبواي يظنان أن البكاء فالقٌ كبدِي ، فبينا هما جالسان عندي وأنا أبكي استأذنت عليَّ امرأة من الأنصار ، فأذنتُ لها فجلست تبكي ، قالت : فبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله ﷺ فسلم ثم جلس ، قالت : ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل ، وقد لَبِثَ شهراً لا يُوحَى إليه في شأني بشيء : قالت : فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس ثم قال : «أما

---

(١) معناه : يا امرأة .
(٢) في « مسلم » (فقالت) .
(٣) أي طلب من يعذره منه ، أي من ينصفه منه .
(٤) أي استخفته وأغضبته وحملته على الجهل .

بعد يا عائشة فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا ، فإن كنت بريئة فَسَيُبَرِّئُكِ الله ، وإن كنت ألمَمْتِ بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه ، فإن العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه» . قالت : فلما قضى رسولُ الله ﷺ مقالته : قَلَصَ دمعي حتى ما أحسُّ منه قَطْرَةً ، فقُلْتُ لأبي: أجب عني رسولَ الله ﷺ فيما قال ، فقال: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ . فقلت لأمي : أجيبي عني رسولَ الله ﷺ ، فقالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ ، فقلت وأنا جارية حديثةُ السِّنِّ ، لا أقرأ كثيراً من القرآن: إني والله لقد عرَفْتُ أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في أنفسكم وصدَّقْتُم به ، فإن قلتُ لكم : إني بريئة ، والله يعلم أني بريئة لا تُصَدِّقُوني بذلك ، ولئن اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني بريئة لتُصَدِّقوني[١] وإني والله ما أجد لي ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف: (فصبرٌ جميلٌ والله المستعانُ على ما تَصِفُون) . قالت : ثم تحولتُ واضطجعت على فراشي . قالت : وأنا والله حينئذ أعلم أني بريئة، وأن الله عز وجل مبرئي ببراءتي ، ولكن والله ماكنت أظن أن يُنْزَلَ في شأني وَحْيٌ يتلى ، ولشأني كان أحْقَرَ في نفسي من أن يتكلم الله عز وجل فيَّ بأمرٍ يُتلى ولكني كنت أرجو أن يَرَى رسولُ الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله بها. قالت : فوالله ما رام رسول الله ﷺ مَجْلِسَهُ ولا خرج من أهل البيت أحدٌ حتى أنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ ، فأخذه ما كان يأخذه من البُرَحاء[٢] عند الوحي حتى إنه ليَتَحَدَّرُ منه مثلُ الجمان من العَرَق في اليوم الشاتي[٣] ، من ثِقَلِ القول الذي أُنزلَ عليه، قالت : فلما سُرِّيَ عن رسول الله ﷺ ، وهو يضحك ، فكان أوَّلَ كلمة تكلم بها أن قال : «ابشري يا عائشة أمّا الله فقد برَّأك» ، فقالت لي أمي : قومي إليه ، فقلت : والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله ، هو الذي أنزل براءتي، قالت: فأنزل الله عز وجل: (إن الذين جاؤوا بالإفك عصبةٌ منكم لاتَحْسَبوه شراً لكم بل هو خيرلكم) عَشْرَ آيات ، فأنزل الله عز وجل هذه الآيات ببراءتي[٤] . قالت : فقال أبو بكر رضي الله عنه —وكان ينفق على مِسْطَح لقرابته منه وفقره— : والله لا أُنفِقُ عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ، فأنزل الله عز وجل : (ولا يأتَلِ[٥] أولوا الفضل منكم والسَّعَةِ أن يُؤْتُوا أُولي القربى) إلى قوله : (ألا تحبُّون أن يغفرالله لكم) ؟ (قال حبان بن موسى : قال عبد الله بن المبارك : هذه أرجى آية في كتاب الله). فقال أبو بكر : والله إني لأُحبُّ أن يغفر الله لي ، فرَجَعَ إلى مِسْطَح النفقةَ التي كان ينفق عليه وقال : لا أنزعها منه أبداً ، قالت عائشة: وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنتَ جَحْش زوج النبي ﷺ عن أمري: «ما علمتِ» أو «ما رأيت؟» فقالت : يا رسول الله احمي سمعي وبصري ، ما علمتُ إلا خيراً . قالت عائشة : وهي التي كانت تساميني[٦] من أزواج النبي ﷺ ، فعصمها الله بالورع ، وطفقت أختُها حَمْنَةُ بنتُ جَحْش تُحارب[٧] لها فهلكت فيمن هلك» . قال الزهري: فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط . (م ٨/١١٣—١١٨)

---

(١) في «مسلم» (لتصدقونني) .

(٢) هي الشدة . و (الجمان) الدر . شبهت قطرات عرقه صلى الله عليه وسلم بحبات اللؤلؤ في الصفاء والحسن .

(٣) كذا الأصل ، وفي «مسلم» (الشات)

(٤) في «مسلم» (براءتي) . (٥) أي لا يحلف .

(٦) أي تفاخرني وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبي صلى الله عليه وسلم .

(٧) أي جعلت تتعصب لها فتحكي ما يقوله أهل الإفك .

٢١٥٤ — عن أنس رضي الله عنه : أن رجلاً كان يُتَّهمُ بأمِ وَلَدِ رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لعليٍّ : «اذْهَبْ فاضرب عنقه» ، فأتاه عليٌّ ، فاذا هو في رَكِيٍّ يَتَبَرَّدُ فيها ، فقال له علي : اخرج ، فناوله يده ، فأخرجه ، فإذا هو مجبوب ليس له ذكر ، فكف عليٌّ عنه ، ثم أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنه لمجبوبٌ ما له ذَكَرٌ . (م ١١٩/٨)

باب : في قوله تعالى: (ولا تُكرِهوا فتياتكم على البِغاء)

٢١٥٥ — عن جابر : أن جاريةً لعبد الله بن أُبَيٍّ بنِ سلول يقال لها مُسَيْكَةُ وأُخرى يقال لها أُمَيْمَة ، فكان يُكرِهُهُما على الزنا ، فشكتا ذلك إلى النبي ﷺ ، فأنزل الله تعالى : (ولا تُكرِهُوا فتياتِكم على البِغاء إن أردن تَحَصُّناً) إلى قوله : (غفور رحيم) . (م ٢٤٤/٨)

(سورة الفرقان)

باب : في قوله تعالى : (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر)

٢١٥٦ — عن ابن عباس : أن ناساً من أهل الشرك قَتَلوا فأكثروا ، وزَنَوْا فأكثروا ، ثم أتوا[1] محمداً ﷺ فقالوا : إن الذي تقول وتدعوا إليه لحسن ، ولو تُخبِرُنا أنَّ لما عملنا كفارةً ، فنزلت : (والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ، ولا يقتلون النفس التي حرَّم الله إلا بالحق ولا يزنون . ومن يفعل ذلك يلق أثاماً) . ونزل : (قل يا عباديَ الذين أسرَفوا على أنفسِهم لا تَقْنَطوا من رحمة الله) الآية ». (م ٧٩/١)

(سورة الم تنزيل السجدة)

باب : في قوله تعالى : (فلا تعلم نفس ما أُخفي لهم من قرَّة أعين)

٢١٥٧ — عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله : أعْدَدْتُ لعباديَ الصالحين ما لا عينٌ رأت ، ولا أُذنٌ سمعت ، ولا خَطَرَ على قلبِ بَشَرٍ ، ذخراً ، بَلْهَ[2] ما أطلعكمُ اللهُ عليه . ثم قرأ : (فلا تعلمُ نفسٌ ما أُخْفِيَ لهم من قرةِ أعْيُنٍ) » . (م ١٤٣/٨)

باب : في قوله تعالى : (ولنذيقنَّهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر)

٢١٥٨ — عن أُبَيِّ بن كعب رضي الله عنه في قوله تعالى : (ولنُذيقنَّهُم من العذابِ الأدنى دون العذاب الأكبر) قال : مصائبُ الدنيا ، والرومُ ، والبطشةُ ، أو الدخَّان . شعبةُ[3] الشاكُّ في البطشة أو الدُّخان . (م ١٣٢/٨)

---

(١) الأصل (وأتوا) والتصحيح من « مسلم » .

(٢) معناه دع عنك ما أطلعكم عليه . فالذي لم يطلعكم عليه أعظم .

(٣) أحد رواة الحديث .

(سورة الأحزاب)

باب : في قوله تعالى : (إذ جاؤوكم من فوقكم ومِنْ أسفلَ منكم)

٢١٥٩ — عن عائشة رضي الله عنها : في قوله تعالى : (إذ جاؤوكم من فوقِكم ومن أسفلَ منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغتِ القلوبُ الحناجرَ) قالت : كان ذلك يومَ الخندق . (م ٨/٢٤١)

(سورة يس)

باب : في قوله تعالى : (والشمس تجري لمستقرٍ لها)

٢١٦٠ — عن أبي ذر رضي الله عنه قال : سألتُ رسول الله ﷺ عن قول الله جل وعلا : (والشمس تجري لمستقرٍ لها) ؟ قال : « مستقرُّها تحت العرش » . (م ٨/٩٦ — ٩٧)

(سورة الزمر)

باب : في قوله تعالى : (وما قَدَروا الله حَقَّ قدره)

٢١٦١ — عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : جاء حَبْرٌ إلى النبي ﷺ ، فقال : يا محمد أو يا أبا القاسم ! إن الله يُمْسِكُ السماواتِ يومَ القيامةِ على إصبعٍ ، والأرَضِينَ على إصبعٍ ، والجبال والشجر على إصبعٍ ، والماءَ والثرى على إصبَعٍ ، وسائرَ الخلقِ على إصبعٍ ، ثم يَهزُّهُنَّ فيقول : أنا الملِكُ أنا الملِكُ . فضحك رسولُ الله ﷺ تَعَجباً مما قال الحَبْر تصديقاً له[1] ، ثم قرأ : (وما قَدَروا اللهَ حَقَّ قَدْره والأرضُ جميعاً قبضتُه يومَ القيامة والسماواتُ مطوياتٌ بيمينه سبحانه وتعالى عمّا يشركون) . (م ٨/١٢٥)

(سورة حم السجدة)

باب: في قوله تعالى : (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم) الآية

٢١٦٢ — عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : اجتمع عند البيت ثلاثة نفر : قرشيان وثقَفيٌّ ، أو ثقفيان وقرشيٌّ ، قليلٌ فِقهُ قُلوبهم ، كثيرٌ شحم بطونهم ، فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع ما نقول ؟ وقال الآخر : يسمع إن جهرنا ، ولا يسمع إن أخفينا ! وقال الآخر : إن كان يسمع إذا جهرنا فهو يسمع إذا أخفينا . فأنزل الله عز وجل : (وما كنْتُمْ تَستَتِرون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) الآية . (م ٨/١٢١)

سورة الدخان

باب : في قوله تعالى : (فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين)

٢١٦٣ — عن مسروق قال : كنا عند عبد الله جلوساً ، وهو مضطجع بيننا ، فأتاه رجل ، فقال :

---

(١) فيه رد على بعض المتكلمين الذين زعموا أن ضحكه صلى الله عليه وسلم لم يكن تصديقاً للحبر وإنما رداً عليه، فان الشاهد يرى ما لا يرى الغائب، لا سيما إذا كان الشاهد صحابياً ، بله ابن مسعود ! والحقيقة أن تخطئة ابن مسعود في قوله هذا « تصديقاً له » هو من شؤم التأويل الذي أودى بأهله إلى إنكار كثير من صفات رب العالمين باسم التنزيه زعموا، فليس غريباً إذن أن يؤدي بهم إلى تخطئة الصحابي وعدم تصديقه في هذا القول الذي لازمه عندهم أنه إيمان بالتجسيم ، ومعنى ذلك أن ابن مسعود مجسم عندهم ! فالله المستعان .

يا أبا عبد الرحمن إن قاصاً عند أبواب كِنْدَةَ يقصّ ويزعم أن آية الدُّخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار، ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام. فقال عبد الله – وجلس وهو غضبان –: يا أيها الناس، اتقوا الله، من علم منكم شيئاً فليقل بما يعلم، ومن لم يعلم فليقل الله أعلم، فإنه أعلم لأحدكم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم، فإنّ الله عز وجل قال لنبيه ﷺ: ﴿قل ما أسألكم عليه من أجرٍ، وما أنا من المتكلِّفين﴾، إن رسولَ الله ﷺ لما رأى من الناس إدباراً فقال: «اللهم سبْعٌ كسبع يوسف». قال: فأخذتْهم سنةٌ حَصَّتْ[1] كل شيء، حتى أكلوا الجلود والميتة من الجوع، وينظر إلى السماء أحدهم فيرى كهيئة الدخان، فأتاه أبو سفيان، فقال: يا محمد إنك جئت تأمر بطاعة الله وبصلة الرَّحِم، وإن قومك قد هلكوا فادع الله لهم. قال الله عز وجل: ﴿فارتَقِبْ يوم تأتي السماءُ بدخانٍ مبينٍ يغشى الناس هذا عذاب أليم﴾ إلى قوله ﴿إنكم عائدون﴾، قال: أفيُكشف عذابُ الآخرة؟! ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون﴾، فالبطشة يوم بدر، وقد مضت آية الدخان والبطشة، واللِّزامُ[2] وآيةُ الروم.
(م ٨/١٣٠–١٣١)

٢١٦٤ – عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «خَمْسٌ قد مَضَيْنَ: الدخان، واللِّزام، والروم، والبطشة، والقَمَرُ». (م ٨/١٣٢)

(سورة الفتح)

باب: في قوله تعالى: ﴿وهو الذي كَفَّ أيديهم عنكم﴾ الآية

٢١٦٥ – عن أنَس بن مالك رضي الله عنه: أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم مُتَسَلِّحين يريدون غِرَّةَ النبي ﷺ وأصحابه، فأخذهم سِلْماً فاستحياهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وهو الذي كفَّ أيديَهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكّة من بعد أن أظفركم عليهم﴾. (م ٥/١٩٦)

(سورة الحجرات)

باب: في قوله تعالى: ﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ الآية

٢١٦٦ – عن أنَس بن مالك رضي الله عنه قال: لما نزلتْ هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾ إلى آخر الآية، جلس ثابت بن قيس في بيته وقال: أنا من أهل النار واحتبَسَ عن النبي ﷺ، فسأل النبيُّ ﷺ سَعْدَ بنَ معاذ، فقال: «يا أبا عمرو ما شأنُ ثابت، أشتكَى؟» فقال سعد: إنه لجاري، وما علمت له بشكوى. قال: فأتاه سعد، فذكر له قول رسول الله ﷺ، فقال ثابت: أُنْزِلَت هذه الآية، ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتاً على رسول الله ﷺ فأنا من أهل النار. فذكر ذلك سعدٌ للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «بل هو من أهل الجنة».
(م ١/٧٧)

---

(١) أي استأصلته.

(٢) المراد به قوله سبحانه (فسوف يكون لزاماً)، أي يكون عذابهم لازماً، قالوا: وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والأسر وهي البطشة الكبرى.

(سورة ق)

باب : في قوله تعالى : (يومَ نقولُ لجهنم هل امتلأتِ وتقول هل مِن مزيد)

٢١٦٧ — عن عبد الوهاب بن عطاء في قوله عز وجل : (يومَ نقول لجهنمَ هلِ امتلأتِ وتقولُ هلْ من مزيد) فأخبرنا عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تزال جَهَنَّمُ يلقى فيها وتقول : (هل من مزيد) حتى يَضَعَ ربُّ العزَّةِ فيها قدمه ، فينزوي بعضها إلى بعض وتقول : قَطْ قَطْ بعزتك وكرمك . ولا يزال في الجنة فَضْل حتى يُنْشِئ الله لها خلقاً ، فيُسْكنَهم فضل الجنّة » . (م ١٥٢/٨)

(سورة اقتربت الساعة)

باب : في قوله تعالى : (هل من مدَّكر)

٢١٦٨ — عن أبي إسحاق قال : رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد وهو يُعَلّم القرآن في المسجد فقال : كيف نقرأ هذه الآية (فهل من مدَّكر) أدالاً أم ذالاً ؟ فقال : بل دالاً ، سمعت عبد الله ابن مسعود يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مُدَّكِرٍ » دالاً . (م ٢/٢٠٥–٢٠٦)

(سورة الرحمن)

باب : في قوله تعالى : (وخلق الجانَّ من مارجٍ من نار)

٢١٦٩ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « خلقت الملائكة من نور ، وخلق الجانّ من مارجٍ من نار ، وخلق آدم مما وُصف لكم[1] » . (م ٢٢٦/٨)

(سورة الحديد)

باب : في قوله تعالى : (ألمْ يأنِ للذين آمنوا أن تَخْشَعَ قلوبهم لذكر الله)

٢١٧٠ — عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله عز وجل بهذه الآية : (ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله) إلا أربعُ سنين . (م ٢٤٣/٨)

(سورة الحشر)

باب: في قوله تعالى: (والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان)

٢١٧١ — عن عروة قال: قالت لي عائشة رضي الله عنها: يا ابن أختي[2] أُمِرُوا أن يَسْتغفروا لأصحاب النبي ﷺ فَسَبُّوهُم . (م ٢٤١/٨)

---

(١) أي من الطين .

(٢) الظاهر أنها قالت هذا عندما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا، وأهل الشام في علي ما قالوا، والحرورية في الجميع ما قالوا، وأما الأمر بالاستغفار الذي أشارت إليه فهو قوله تعالى المذكور في الباب .

(سورة الجن)

باب : في قوله تعالى : (قل أُوحِيَ إليّ أنه استمع نفرٌ من الجن)

٢١٧٢ — عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رآهم ، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ ، وقد حِيلَ بين الشياطين وبين خبر السماء وأُرسلَت عليهم الشُّهُبُ ، فَرَجَعَت الشياطين إلى قومهم ، فقالوا : مالكم ؟ قالوا : حيل بيننا وبين خبرِ السماء ، وأُرسِلَتْ علينا الشهب . قالوا : ما ذاك إلا من شيء حدث ، فاضربوا مشارقَ الأرضِ ومغاربَها ، فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء ، فانطلقوا يضربون مشارقَ الأرضِ ومغاربها فمرَّ النفر الذين أخذوا نحو تِهامةَ وهو بـ (نَخْلٍ)[1] عامدين إلى سوق عكاظ وهو يصلّي بأصحابه صلاةَ الفجر ، فلما سمعوا القرآنَ استمعوا له وقالوا : هذا الذي حالَ بيننا وبين خَبَرِ السماء . فرجعوا إلى قومهم ، فقالوا : (يا قومنا إنَّا سمعنا قرآناً عَجَباً ، يَهْدي إلى الرُّشد ، فآمنا به ولن نشرك بربّنا أحداً) . فأَنْزَلَ الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ : (قل أُوحي إليّ أنه استمع نفر من الجنّ) .
(م ٢/٣٥–٣٦)

(سورة القيامة)

باب : في قوله تعالى : (لا تحرِّك به لسانك لتعجل به)

٢١٧٣ — عن ابن عباس رضي الله عنهما : في قوله عز وجل : (لا تحرِّك به لسانك لتعجل به) ، قال : كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة ، كان يحرك شفتيه ، فقال لي ابن عباس : أنا أحركهما لك كما كان رسول الله ﷺ يحركهما ، فحرك شَفَتَيه ، فقال سعيد : أنا أُحركهما كما كان ابن عباس يحركهما ، فحرك شفتيه ، فأنزل الله تعالى : (لا تحرك به لسانك لتعجل به إنَّ علينا جمعَه وقرآنه) ، قال : جمعَه في صدرِك، ثم تقرأه، (فإذا قرأناه فاتَّبِع قرآنه) ، قال : فاستمع له وأَنْصِتْ، ثم إن علينا أن تَقْرأه . قال : فكان رسول الله ﷺ إذا أتاه جبريل استمعَ ، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما أقرأه .
(م ٢/٣٥)

(سورة ويل للمطففين)

باب : في قوله تعالى : (يوم يقوم الناس لرب العالمين)

٢١٧٤ — عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : (يوم يقومُ الناسُ لرب العالمين) ، قال : « حتى يقومَ أحدُهم في رَشْحه إلى أنصاف أذنيه » .
(م ٨/١٥٧–١٥٨)

(سورة الانشقاق)

باب : في قوله تعالى : (فسوف يحاسب حساباً يسيراً)

٢١٧٥ — عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ حُوسِبَ يومَ القيامة

---

(١) هكذا وقع في « مسلم » وصوابه (بنخلة) وهو موضع معروف هناك ، وهكذا على الصواب جاء في « صحيح البخاري » ،وأما (تهامة) بكسر التاء فهو اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز ومكة وتهامة .

عُذِّبَ» ، فقلت :أليس قد قال الله تعالى : (فسوف يحاسب حساباً يسيراً) ؟ فقال : « ليس ذلك الحسابُ، إنما ذاك العَرْضُ؛ من نُوقِشَ الحسابَ يوم القيامة عُذِّب » . (م ١٦٤/٨)

(سورة والليل)

باب : في قوله تعالى : (والذكر والأنثى)

٢١٧٦ — عن علقمة قال : قدمنا الشامَ ، فأتانا أبو الدرداء رضي الله عنه ، فقال : أفيكم أحَدٌ يقرأ على قراءة عبدِ الله ؟ فقلت : نعم ، أنا . قال : فكيف سمعتَ عبد الله يقرأ هذه الآية : (والليل إذا يغشى) ؟ قال : سمعته يقرأ : (والليل إذا يغشى . والذكرِ والأنثى) . قال : وأنا والله هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها ، ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ : (وما خلق الذكرَ والأنثى)[1] فلا أتابعهم . (م ٢٠٦/٢)

(سورة الضحى)

باب : في قوله تعالى : (ما وَدَّعَكَ ربك وما قلى)

٢١٧٧ — عن الأسود بن قيس قال : سمعت جندب بن سفيان رضي الله عنه يقول : اشتكى رسول الله ﷺ فلم يَقُم ليلتين أو ثلاثاً ، فجاءته امرأة فقالت : يا محمد إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركَكَ ، لم أره قَرِبَكَ منذ ليلتين أو ثلاثٍ . فأنزل الله عز وجل : (والليل إذا سجى . ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وما قلى) . (م ١٨٢/٥)

(سورة التكاثر)

باب : في قوله تعالى : (ألهاكم التكاثر)

٢١٧٨ — عن عبد الله بن الشِّخِّير رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ : (ألهاكم التكاثر) قال : « يقول ابن آدم : مالي مالي ، قال : وهل لك يا ابنَ آدمَ من مالك إلا ما أكلت فأفنيت ، أو لَبِستَ فأبليتَ ، أو تَصَدَّقْتَ فأمْضَيْتَ » . (م ٢١١/٨)

(سورة النصر)

باب : في قوله تعالى : (إذا جاء نصر الله والفتح)

٢١٧٩ — عن عبيد الله بن عُتْبَةَ رضي الله عنه قال : قال لي ابن عباس رضي الله عنهما : تَعْلَمُ — وقال هارون تَدْري — آخرَ سورةٍ نزلت من القرآن ، نزلت جميعاً ؟ قُلتُ : نعم (إذا جاء نصر الله والفتح) قال : صدقت . (م ٢٤٣/٨)

---

(١) وبها قرأ الجمهور ، وهي الثابتة في المصحف .

هذا آخر ما اختصرته من « صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج » رضي الله عنه . والرغبة إلى الله سبحانه أن ينفعني به ، وحافظَه وكاتبَه والناظر فيه بكرمه وهو المستعان . واتفق نجاز إملائه على الجماعة نفعهم الله تعالى ، ونفع بهم وبلّغهم من خيرات الدنيا والآخرة منتهى طلبهم ، في يوم الاثنين الثامن والعشرين من شعبان المكرم سنة تسع وثلاثين وستمائة بدار الحديث الكاملية عمرها الله تعالى بذكره وتغمد واقفها برحمته ورضوانه ، وأسكنه غرف جنانه ، إنه سميع الدعاء ، فعّال لما يشاء ، والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد نبيه وآله وصحبه وسلم .

وافق الفراغ منه في يوم السبت الخامس والعشرين من ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وستمائة . كتبه العبد الفقير المعترف بالتقصير الراجي من ربه غفران ذنبه خضر بن عيسى بن رضوان المعروف بابن الحيمي غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين ، وصلى الله على محمد وآله وسلم .

[انتهى مقابلته ضحى الجمعة ١٣٨٥/١٢/٤ هـ والحمد لله رب العالمين :

وكان الفراغ من تحقيقه والتعليق عليه مساء الأربعاء الواقع في الثالث والعشرين من ربيع الثاني سنة ست وثمانين وثلاثمائة وألف هجرية ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .]

فهرس الموضوعات

أبواب الجمعة

صفحة

كتاب الأشربة ٣٤٢

صفحة

كتاب الأطعمة ٣٤٩

صفحة

كتاب اللباس والزينة ٣٥٨

صفحة

صفحة

فهرس هجائي لموضوعات الكتاب

فهرس هجائي بأطراف الاحاديث

ـ أ ـ

الحديث

الحديث

الحديث

– د –

– ذ –

الحديث

– ر –

الحديث

- ز -

- س -

- ش -

- ص -

الحديث

- ض -

- ط -

— ل —

الحديث

الحديث